

شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ.

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية
للعلامة القسطلاني
المتوفى سنة ٩٢٣ هـ.

ضبطه وصححه
محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء الثاني

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Copyright ©
All rights reserved

Exclusive rights by DAR al-KOTOB al-ILMIYAH Beirut - Lebanon. No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

الطبعة الأولى

١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٢٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[إسلام الفاروق]

وأسلم عمر بن الخطاب بعد حمزة بثلاثة أيام فيما قاله أبو نعيم بدعوته ﷺ: اللهم أعز الإسلام بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب

إسلام عمر الفاروق

(وأسلم عمر بن الخطاب) بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بكسر الراء وتحنيّة، وقيل: بكسرهما وموحدة، وهو بعيد ابن عبد الله بن قرط بضم القاف وإسكان الراء وطاء مهملة، ابن رزاح بفتح الراء والزاي، كما قاله الدارقطني وابن مأكولا وخلق، وقيل: بكسر الراء ابن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب يجتمع مع النبي ﷺ في كعب، قال في الفتح: وعدد ما بينهما من الآباء متفاوت بواحد فين المصطفى وكعب سبعة آباء، وبينه وبين عمر ثمانية، قال ابن إسحق: أسلم عقب الهجرة الأولى إلى الحبشة، وذكر ابن سعد عن ابن المسيّب في ذي الحجة سنة ست من المبعث، وحكى عليه ابن الجوزي في بعض كتبه الاتفاق لكنه قال في التلخيص: سنة ست، وقيل: سنة خمس.

(بعد حمزة بثلاثة أيام) لا أشهر كما قيل، (فيما قاله أبو نعيم) لأنه قد رواه عن ابن عباس، قال: سألت عمر عن إسلامه، قال: خرجت بعد إسلام حمزة بثلاثة أيام فذكر القصّة وهو موافق لما حكاه ابن سعد. أمّا على قول ابن إسحق: فلا يجيء لأن الهجرة في الخامسة وإسلام حمزة في السادسة، كما أنه لا يأتي على القول بأن إسلام حمزة في الثانية بالنون (بدعوته ﷺ) كما رواه الترمذي عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: «اللهم أعز الإسلام بأبي جهل» بن هشام (أو بعمر بن الخطاب)، قال: فأصبح فعدا عمر على رسول الله ﷺ فأسلم، ورواه أحمد والترمذي، وقال: حسن صحيح. وابن سعد والبيهقي عن ابن عمر، رفعه بلفظ: «اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب»، صحّحه ابن حبان. ورواه أبو نعيم من وجه آخر عن ابن عمر، قال: قال ﷺ: «اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك عمر أو بأبي جهل»، وأخرجه خيشمة في فضل الصحابة من حديث عليّ به، والحاكم عن ابن مسعود بلفظ: أيد بدل أعز، والبيهقي من ربيعة السعدي وابن سعد من مرسل ابن المسيّب وغيرهم، الجميع بلفظ: أبي جهل.

وفي حديث خباب عند البزار مرفوعاً: «اللهم أيد الإسلام بأبي الحكم بن هشام أو

وكان المسلمون إذ ذاك بضعة وأربعين رجلاً، وإحدى عشرة امرأة.

وكان سبب إسلامه - فيما ذكره أسامة بن زيد عن أبيه عن جده عن

بعمربن الخطاب»، فيمكن أنه قال هذا مرة وهذا أخرى، ودعوى أن بأبي جهل رواية بالمعنى لا تصح؛ لأنها ردّ للروايات المتعدّدة الطرق لرواية واحدة. وأخرج الحاكم وصححه عن نافع عن ابن عمر عن ابن عباس رفعه: «اللّهُمَّ أَيْدِ الإسلام بعمربن الخطاب خاصة، وأخرج ابن ماجه وابن حبان والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين، وأقرّه الذهبي من حديث عائشة وجمع ابن عساکر بأنه ﷺ دعا بالأوّل أولاً، فلمّا أوحى إليه أن أبا جهل لن يسلم خصّ عمر بدعائه، انتهى. ثم بحديث عائشة هذا الصحيح يردّ ما نقل عن الدارقطني أن عائشة قالت: إنّما قال ﷺ: «اللّهُمَّ أعزّ عمر بالإسلام»؛ لأن الإسلام يعزّ ولا يُعزّز. وقد قال السخاوي: ما زعمه أبو بكر التاريخي أن عكرمة سئل عن قوله: «اللّهُمَّ أَيْدِ الإسلام»، فقال: معاذ الله دين الإسلام أعزّ من ذلك، ولكنه قال: «اللّهُمَّ أعزّ عمر بالدين، أو أبا جهل»، فأحسبه غير صحيح، انتهى.

وفي الدرّ قد اشتهر هذا الحديث الآن على الألسنة، بلفظ: «بأحب العمرين»، ولا أصل له في شيء من طرق الحديث بعد الفحص البالغ.

(وكان المسلمون إذ ذاك بضعة) بكسر الباء وقد تفتح من ثلاثة إلى سبعة ولا تستعمل فيما زاد على عشرين إلا عند بعض المشايخ، كما في المصباح. (وأربعين رجلاً) كما قاله السهيلي، وزاد: (وإحدى عشرة امرأة)، لكنه مخالف لقول فتح الباري في مناقب عمر: روى ابن أبي خيثمة عن عمر: لقد رأيته وما أسلم مع رسول الله ﷺ إلا تسعة وثلاثون، فكملتهم أربعين فأظهر الله دينه وأعزّ الإسلام. وروى البزار نحوه من حديث ابن عباس، وقال فيه: فنزل جبريل، فقال: أيها النبيّ حسبك الله ومن اتّبعك من المؤمنين، انتهى. اللّهُمَّ إلّا أن يكون عمر لم يطلع على الزائد؛ لأن غالب من أسلم كان يخفيه خوفاً من المشركين لا سيّما وقد كان عمر عليهم شديداً، فلذا أطلق أنه كملهم أربعين، ولم يذكر النساء؛ لأنه لا إعزاز بهنّ لضعفهن.

(وكان سبب إسلامه فيما ذكره أسامة بن زيد) بن أسلم العدوي مولاها المدني ضعيف من قبل حفظه مات في خلافة المنصور وروى له ابن ماجه (عن أبيه) زيد بن أسلم العدوي مولاها المدني أبو أسامة أو أبو عبد الله الفقيه العالم المفسّر الثقة الحافظ التابعي المتوفى سنة ست وثلاثين ومائة.

روى له الستّة، (عن جدّه) أسلم مولى عمر اشتراه سنة إحدى عشرة كنيته أبو خالد، ويقال: أبو زيد التابعي الكبير، قيل: إنه من سبي عين النمر، وقيل: حبشي روى عن مولا والصديق ومعاذ، قال أبو زرعة: ثقة مات سنة ثمانين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة، أخرج له الجماعة (عن

عمر - أنه قال: بلغني إسلام أختي، فدخلت عليها، فقلت يا عدوة نفسها، قد بلغني عنك أنك صبوت، ثم ضربتها، فسال الدم، فلما رأت الدم بكت وقالت: يا ابن الخطاب ما كنت فاعلاً فافعل فقد أسلمت.

قال: فدخلت وأنا مغضب، فإذا كتاب في ناحية

عمر، أنه قال: بلغني) من نعيم بن عبد الله النجم القرشي الصحابي؛ كما في رواية ابن إسحاق، وجزم به ابن بشكوال، وقال: إن في كلام أبي القسم البغوي شاهده أو من سعد بن أبي وقاص؛ كما في الصفوة ويحتمل أن يكونا معاً بلغاه ذلك في سيره مريداً قتل النبي، كما اتفق مع قريش على ذلك (إسلام أختي) فاطمة عند الأكثر، وقيل: أميمة، حكاه الدارقطني قال في الإصابة: فكأن اسمها فاطمة ولقبها أميمة وكنيتها أم جميل، وقيل: اسمها رملة لها حديث أخرجه الواقدي عن فاطمة بنت الخطاب أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تزال أمتي بخير ما لم يظهر فيهم حب الدنيا في علماء فساق وقراء جهال، وجورة فإذا ظهرت خشيت أن يعتمهم الله بعقاب».

وحذف المصنف صدر حديث أسلم، فلفظه: قال لنا عمر: أتحتبون أن أعلمكم كيف كان بدو إسلامي؟ قلنا: نعم، قال: كنت من أشد الناس على رسول الله ﷺ، فبينما أنا في يوم حار شديد الحرّ بالهاجرة في بعض طرق مكة، إذ لقيني رجل من قريش، فقال: أين تذهب؟ إنك تزعم أنك هكذا وقد دخل عليك هذا الأمر في بيتك، قلت: وما ذاك؟ قال: أختك قد صبأت، فرجعت مغضبة وقد كان ﷺ يجمع الرجل والرجلين إذا أسلما عند الرجل به قوة فيكونان معه ويصبيان من طعامه، وقد ضمّ إلى زوج أختي رجلين، فجئت حتى قرعت الباب، فقيل: من هذا؟ قلت: ابن الخطاب، قال: وكان القوم جلوساً يقرأون صحيفة معهم فلما سمعوا صوتي تبادروا واختفوا، أو قال: نسوا الصحيفة من أيديهم، فقامت المرأة ففتحت لي (فدخلت عليها، فقلت: يا عدوة نفسها، قد بلغني عنك أنك صبوت) أي: خرجت من دينك (ثم ضربتها) وفي الصفوة: فوثب عمر على ختنه سعيد بن زيد وبطش بلحيته وضرب به الأرض وجلس على صدره، فجاءته أخته لتكفّه عن زوجها فلطمها لطمه شجّ بها وجهها، (فسال الدم، فلما رأت الدم بكت) وغضبت (وقالت) زاد في الصفوة: أتضربني يا عدو الله على أن أوحد الله، لقد أسلمنا على رغم أنفك، (يا ابن الخطاب، ما كنت فاعلاً فافعل فقد أسلمت).

وفي رواية ابن عباس عن عمر عند ابن عساكر والبيهقي: فوجدت هممة فدخلت فقلت: ما هذا؟ فما زال الكلام بيننا حتى أخذت برأس ختني فضربتة وأدميته، فقامت إليّ أختي فأخذت برأسي، وقالت: قد كان ذلك على رغم أنفك، فاستحييت حين رأيت الدماء (قال: فدخلت وأنا مغضب) زاد في الرواية: فجلست على السرير فنظرت (فإذا كتاب في ناحية) جانب من جوانب

البيت، فإذا فيه ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فلما مررت بالرحمن الرحيم ذعرت ورميت بالصحيفة من يدي، ثم رجعت فإذا فيها ﴿سُبْحَ اللَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ حتى بلغت ﴿آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحديد/٧] فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله.

(البيت) أسقط من رواية أسلم: فقلت: ما هذا الكتاب؟ أعطيني، فقالت: لا أعطيك، لست من أهله أنت لا تغتسل من الجنابة ولا تطهر، وهذا لا يمسه إلا المطهرون، قال: فلم أزل بها حتى أعطني. وفي الصفوة: قال: أعطوني هذا الكتاب أقرأه، وكان عمر يقرأ الكتب، قالت أخته: لا أفعل، قال: ويحك وقع في قلبي مما قلت، فأعطينيها أنظر إليها وأعطيك من الموائيق أن لا أخونك حتى تحوزها حيث شئت، قالت: إنك رجس، فانطلق فاغتسل أو توضأ فإنه كتاب لا يمسه إلا المطهرون فخرج ليغتسل، فخرج خباب، فقال: أتدفعين كتاب الله إلى كافر، قالت: نعم، إنني أرجو أن يهدي الله أخي، فدخل خباب البيت وجاء عمر فدفعته إليه (إذا فيه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فلما مررت بالرحمن الرحيم ذعرت) بضم الذال المعجمة وكسر المهملة أفزعت، زاد في رواية البزار: فجعلت أفكر من أي شيء اشتق (ورميت بالصحيفة من يدي، ثم رجعت) لفظ الرواية: ثم رجعت إلى نفسي، أي: فأخذت الصحيفة (إذا فيها: ﴿سُبْحَ اللَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الحديد: ١])، زاد البزار: فجعلت أقرأ وأفكر (حتى بلغت ﴿آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحديد: ٧])، هذا لفظ رواية البزار كما في الروض. ولفظ رواية غيره: فإذا فيها ﴿سُبْحَ اللَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وهو العزيز الحكيم [الحديد: ١]، فكلما مررت باسم من أسماء الله ذعرت ثم ترجع إلي نفسي، حتى بلغت ﴿آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه [الحديد: ٧] إلى قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الحديد: ٨]، (فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله).

وفي رواية ابن عساكر وأبي نعيم عن ابن عباس والدرناقطني عن أنس كلاهما عن عمر، فقلت: أروني هذا الكتاب، فقالوا: إنه لا يمسه إلا المطهرون، فقمنا فاغتسلنا فأخرجوا لي صحيفة فيها: بسم الله الرحمن الرحيم، فقلت: أسماء طيبة طاهرة: ﴿طه﴾، ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ﴿طه﴾ ١، ٢ إلى قوله تعالى: ﴿الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ ﴿طه﴾ ٨، فعظمت في صدري، وقلت: من هذا فزت قريش، فأسلمت.

وعند الدراقطني: فقام فتوضأ ثم أخذ الصحيفة، وكذا ذكره ابن إسحاق: وأنه تشهد لما بلغ فلا يصدّك عنها. وزاد يونس عنه: أنه كان فيها مع سورة طه ﴿إذا الشمس كورت﴾ [التكوير: ١]، وأن عمر انتهى في قراءتها إلى قوله تعالى: ﴿علمت نفس ما أحضرت﴾ [التكوير: ١].

فخرج القوم يتبادرون بالتكبير استبشاراً بما سمعوه مني، فجئت إلى رسول الله ﷺ في بيت في أسفل الصفا، فدخلت عليه وأخذ رجلاً بعضدي حتى دنوت

[١٤]، فيمكن أنه توضأ ثم اغتسل أو عكسه، وأنه وجد السور الثلاث في صحيفة أو صحيفتين فقرأها وتشهد عقب بلوغ كل من الآيتين.

وفي الصفة: فلما بلغ ﴿إني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري﴾ [طه: ١٤]، قال: ما ينبغي لمن يقول هذا أن يعبد معه غيره!! دلوني على محمد، (فخرج القوم) الذين كانوا عند أخته، يعني زوجها سعيد بن زيد وخباب بن الأرت أحد الرجلين اللذين ضمهما المصطفى إلى سعيد، وكان خباب يقرؤهم القرآن والرجل الثاني، قال في النور: لا أعرفه، (يتبادرون بالتكبير استبشاراً بما سمعوه مني) وحمدوا الله، ثم قالوا: يا ابن الخطاب! أبشر فإن رسول الله ﷺ دعا يوم الاثنين، فقال: «اللهم أعز الإسلام بعمره أو عمر»، وإنا نرجو أن تكون دعوته لك فأبشر، فلما عرفوا مني الصدق، قلت: أخبروني بمكانه ﷺ، قالوا: هو في أسفل الصفا. (فجئت إلى رسول الله ﷺ في بيت في أسفل الصفا) هي دار الأرقم الصحابي، كان ﷺ مختلفياً فيها بمن معه من المسلمين، قال المحب الطبري: ويقال لها اليوم دار الخيزران، وفي الصفة: فقال عمر: يا خباب، انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ، فقام خباب وسعيد معه.

وفي حديث أسلم: فقرعت الباب، قيل: من هذا؟ قلت: ابن الخطاب، قال: وقد عرفوا شدتي على رسول الله ولم يعلموا بإسلامي، فما اجتراً أحد منهم أن يفتح الباب، فقال ﷺ: «افتحوا له فإن يرد الله به خيراً يهده»، وأخرجه ابن عائد من حديث ابن عمر، وقال: وهذا هو إنما الذي قال: «فإن يرد الله به خيراً يهده وإلا كفيتموه بإذن الله حمزة»، وتجوز أن الوهم إنما هو في نسبة قوله: «وإلا كفيتموه» للنبي ﷺ فلا ينافي ما في الشامي من أن: «فإن يرد الله به خيراً يهده» من كلام المصطفى فيه نظر، إذ كيف يأتي هذا مع قول ابن عائد: إنما الذي... إلى آخره، والشامي: إنما هو في مقام سياق الحديث الذي حكم ابن عائد على هذه القطعة منه بالوهم، ولذا حسن من المصنف إسقاطهما.

وفي رواية: فلما رأى حمزة وجل القوم منه، قال فإنه يرد الله به خيراً يسلم ويتبع النبي ﷺ، وأن يرد غير ذلك كان قتله علينا هيباً، والنبي ﷺ يوحى إليه، ففتح الباب (فدخلت عليه وأخذ رجلاً) قال البرهان: لا أعرفهما ولعل حمزة أحدهما؛ لأنه الذي أذن في دخوله، (بعضدي) بشد الياء تشنية عضد، وفي هامش: إن حمزة أخذ بيمينه والزرير بيساره (حتى دنوت

من النبي ﷺ فقال أرسلوه، فأرسلوني فجلست بين يديه، فأخذ بمجمع ثيابي فجذبني إليه ثم قال: أسلم يا ابن الخطاب، اللهم اهد قلبه، قلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله، فكبر المسلمون تكبيرة واحدة سمعت بطرق مكة.

وكان الرجل إذا أسلم استخفى ثم خرجت إلى رجل لم يكن يكتم السر،

من النبي ﷺ، فقال: «أرسلوه»، بفتح الهمزة: أطلقوه، (فأرسلوني، فجلست بين يديه فأخذ بمجمع ثيابي) لفظ رواية أسلم: بمجمع قميصي، وعند ابن إسحق: بحجزته أو بمجمع رداءه، (فجذبني إليه) جذبة شديدة؛ كما في الرواية. وفي رواية: فاستقبله النبي ﷺ في صحن الدار، فأخذ بمجامع ثوبه وحمائل سيفه، وفي لفظ: أخذه ساعة وهزه فارتعد عمر من هيئته وجلس.

وفي آخر: أخذ بمجامع ثيابه فشره نثرة فما تمالك أن وقع عمر على ركبتيه، وقال له: «فما أنت بمنته يا عمر حتى ينزل الله بك ما أنزل بالوليد بن المغيرة»، يعني الخزي والنكال ولعله ﷺ فعل معه ذلك ليثبتته الله على الإسلام ويلقي حبه الطبيعي في قلبه، ويذهب عنه رجز الشيطان، فكان كذلك حتى كان الشيطان يفر منه وليكون شديدًا على الكفار وفي الدين، فصار كذلك.

وعند ابن إسحق، فقال: «ما جاء بك يا ابن الخطاب؟ فوالله ما أرى أن تنتهي حتى ينزل الله بك قارعة»، فقال: يا رسول الله! جئت لأؤمن بالله وبرسوله وبما جاء من عند الله، (ثم قال) ﷺ بعد أخذه بمجامع ثوبه وهزه، وقوله ما ذكر (أسلم يا ابن الخطاب، اللهم اهد قلبه) لفظ رواية أسلم اهده؛ كما في العيون والإرشاد للمصنف، فلعله هنا بالمعنى أو جمع بينهما.

وفي رواية: «اللهم هذا عمر بن الخطاب اللهم أعز الدين بعمر بن الخطاب»، (قلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله، فكبر المسلمون) بعد تكبير النبي ﷺ؛ كما في رواية (تكبيرة واحدة سمعت بطرق مكة، وكان الرجل إذا أسلم استخفى) بإسلامه، زاد أبو نعيم وابن عساکر في رواية ابن عباس عن عمر، فقلت: يا رسول الله! ألسنا على الحق إن متنا وإن حيينا؟ قال: «بلى، والذي نفسي بيده، إنكم على الحق إن متّم وإن حييتم»، فقلت: ففيم الخفاء يا رسول الله؟ علام نخفي ديننا ونحن على الحق وهم على الباطل؟ فقال: «يا عمر، إنا قليل قد رأيت ما لقينا»، وقال: والذي بعثك بالحق نبيا لا يبقى مجلس جلست فيه بالكفر إلا جلست فيه بالإيمان، ثم خرج في صفين أنا في أحدهما وحمزة في الآخر، حتى دخلنا المسجد فنظرت قريش إلينا فأصابتهم كآبة لم يصيبهم مثلها، فستاه رسول الله ﷺ يومئذ الفاروق (ثم خرجت) فذهبت بعد كراحتي عدم ضربتي كمن آمن وإخباري لخالي ورجل من عظماء قريش بإسلامي وقول رجل، قال في النور: لا أعرفه، ويظهر أنه مسلم: تحب أن يعلم إسلامك، فأرشدني (إلى رجل لم يكتم السر) هو جميل بفتح الجيم وكسر الميم، ابن معمر بفتح الميم بينهما مهملة

فقلت له إني صبت، قال فرفع صوته بأعلاه: ألا إن ابن الخطاب قد صبأ، فما زال الناس يضربوني وأضربهم، فقال خالي: ما هذا؟ قالوا: ابن الخطاب، فقام على الحجر وأشار بكمه فقال: ألا إني قد أجرت ابن أختي، قال: فانكشف الناس عني،

ساكنة ثم راء، ابن حبيب الجمحي أسلم يوم الفتح وقد شاخ وشهد حنيئًا وفتح مصر، ومات في خلافة عمر فحزن عليه حزنًا شديدًا، (فقلت له) سرًا (إني صبت) ملت من دين إلى دين، (قال: فرفع صوته بأعلاه: ألا إن ابن الخطاب) عمر، وكأنه لم يسمه لشهرته فيهم (قد صبأ) وروى ابن إسحق عن نافع عن ابن عمر، لما أسلم عمر قال: أي قريش أنقل للحديث، فقيل له: جميل، فغدا عليه وغدوت أتبع أثره وأنا غلام أعقل ما رأيت حتى جاءه فقال: أعلمت يا جميل أنني قد أسلمت ودخلت في دين محمد فوالله ما راجعه حتى قام يجزّ رداءه وأتبعه عمر وأتبعته أبي، حتى إذا قام على باب المسجد صرخ بأعلى صوته: يا معشر قريش! وهم في أندية حول الكعبة، ألا إن ابن الخطاب قد صبأ، ويقول عمر من خلفه: كذب، ولكنني أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله وأنّ محمدًا عبده ورسوله، فتعبير عمر لجميل أولًا بقوله: صبوت، يعني على زعمكم (فما زال الناس يضربوني وأضربهم، فقال خالي) يحتمل أنه أبو جهل أو أخوه الحرث بن هشام؛ لأنهما خاله مجازًا لأن عصبه الأم أخوال، الابن وأمه حنثمة بفتح المهملة وسكون النون وفتح الفوقية فتاء التانيث ابنة هاشم بن المغيرة المخزومي، وهاشم وهشام أخوان فهما ابنا عم أمه، ومن قال: إنها بنت هشام فقد أخطأ وصحّف هاشمًا بهشام؛ كما قاله ابن عبد البرّ والسهيلي والحافظ وغيرهم، ويحتمل أنه أراد غيرهما من بني مخزوم.

كما قال البرهان: فالجزم بأنه أبو جهل يحتاج لبرهان واختيار أنه خاله حقيقة مبني على خطأ مخالف، لما نبّه عليه الحفاظ وأقرّه ختامهم في فتح الباري. (ما هذا؟ قالوا: ابن الخطاب، فقام) خالي (على الحجر) بكسر الحاء وغلط من فتحها؛ كما في النور (وأشار بكمه، فقال: ألا إني قد أجرت ابن أختي) قال في النور، أي: هو في ذمامي وعهدي وجواري، (قال: فانكشف الناس عني) لجلالة خاله عندهم، وعند ابن إسحق في حديث ابن عمر أن العاصي بن وائل أجاره منهم حينئذ، فيحتمل أنهما معًا أجاراه.

وروى البخاري عن ابن عمر، قال: بينا عمر في الدار خائفًا إذ جاءه العاصي بن وائل السهمي أبو عمرو، وعليه حلّة حبرة وقميص مكفوف بحرير، فقال: ما بالك؟ قال: زعم قومك أنهم سيقتلونني لأنني أسلمت، قال: لا سبيل إليك، بعد أن قال آمنت، فخرج العاصي فلقى الناس قد سال بهم الوادي، فقال: أين تريدون؟ قالوا: نريد ابن الخطاب الذي قد صبأ، قال: لا سبيل إليه، فكثّر الناس وانصرفوا عنه وطريق الجمع أن العاصي أجاره مرّتين، مرة مع خاله والأخرى بعد

فما زلت أضرب وأضرب حتى أعز الله الإسلام.

كونه في الدار، والله أعلم. (فما زلت) بعد ردّ جواز خالي كراهة أن لا أكون كالمسلمين وقول خالي: لا تفعل يا ابن أختي، فقلت: بلى هو ذاك، قال: فما شئت؛ كما في حديث أسلم، قال: فما زلت (أضرب) بالبناء للفاعل (وأضرب) للمفعول (حتى أعز الله الإسلام).

روى حديث أسلم عن عمر هذا بطوله البزار والطبراني وأبو نعيم والبيهقي، ورواه الدارقطني من حديث أنس وابن عساكر، والبيهقي عن ابن عباس، وأبو نعيم عن طلحة وعائشة كلهم عن عمر نحوه، فهذه طرق يعضد بعضها بعضاً، فانجبر ما فيه من ضعف أسامة. وفي فتح الباري ألمح البخاري بإيراد قصّة سواد بن قارب في باب إسلام عمر إلى ما جاء عن عائشة وطلحة عن عمر، أن هذه القصة كانت سبب إسلامه، انتهى.

ومن جملة القصّة التي رواها البخاري آخر حديث سواد، قال عمر: بينا أنا عند آلهتهم إذ جاء رجل بعجل فذبحه فصرخ به صارخ: لم أسمع قط أشدّ صوتاً منه، يقول: يا جليح، أمر نجيج رجل فصيح يقول: لا إله إلا أنت، فوثب القوم، قلت: لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا، ثم نادى: يا جليح أمر نجيج رجل فصيح يقول لا إله إلا الله فما نشبنا إن قيل هذا نبّي.

وروى أبو نعيم في الدلائل عن طلحة وعائشة عن عمر: أن أبا جهل جعل لمن يقتل محمّداً مائة ناقة حمراء أو سوداء وألف أوقية من فضة، فقلت له: يا أبا الحكم! الضمان صحيح، قال: نعم، فخرجت متقلّداً السيف متكبّئاً كنانتي أريد رسول الله ﷺ فمررت على عجل وهم يريدون ذبحه فقمّت أنظر إليه، فإذا صائح يصيح من جوف العجل: يا آل ذريح، أمر نجيج رجل يصيح بلسان فصيح يدعو إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمّداً رسول الله، فقلت في نفسي: إن هذا الأمر ما يراد به إلا أنا ثم مررت بصنم، فإذا هاتف من جوفه، يقول:

يا أيها الناس ذوو الأجسام	ما أنتم وطائش الأحلام
ومسند الحكم إلى الأصنام	أصبحتم كراتع الأنعام
أما ترون ما أرى أمامي	من ساطع يجلو دجى الظلام
قد لاح لناظر من تهام	وقد بدا لناظر الشامي
محمد ذو البر والإكرام	أكرمه الرحمن من إمام
قد جاء بعد الشرك بالإسلام	يأمر بالصلاة والصيام
والبر والصّلات للأرحام	ويزجر الناس عن الآثام
فبادروا سبقاً إلى الإسلام	بلا فتور وبلا إحجام

قال عمر: فقلت: والله ما أراه إلا أرادني، ثم مررت بالضمار فإذا هاتف من جوفه، يقول:

قال ابن عباس: لما أسلم عمر قال جبريل للنبي ﷺ يا محمد، لقد استبشر أهل

أودي الضمار وكان يعبد مدّة قبل الكتاب وقبل بعث محمد
 إن الذي ورث النبوة والهدى بعد ابن مريم من قريش مهتدي
 سيقول من عبد الضمار ومثله وليت الضمار ومثله لم يعبد
 أبشر أبا حفص بدين صادق تهدي إليه وبالكتاب المرشد
 واصبر أبا حفص فإنك أمر يأتيك عزّ غير عزّ بني عدي
 لا تعجلنّ فأنت ناصر دينه حقاً يقيتاً باللسان وباليد

قال عمر: فوالله لقد علمت أنه أرادني، فلقيني نعيم وكان يخفي إسلامه فرقاً من قومه،
 فقال: أين تذهب؟ قلت: أريد هذا الصابي الذي فرق أمر قريش فأقتله، فقال نعيم: يا عمر أترى
 بني عبد مناف تاركيك تمشي علي وجه الأرض وبالع في منعه، ثم قال: ألا ترجع إلى أهل بيتك
 فتقيم أمرهم، فذكر دخوله على أخته... القصّة بطولها ولا تنافي بينهما فهو حديث واحد طوّله
 مرة واختصره أخرى.

وفي رواية عند ابن إسحاق: أن سبب إسلامه أنه دخل المسجد يريد الطواف فرأى
 النبي ﷺ يصلي، فقال: لو سمعت لمحمد الليلة حتى أسمع ما يقول، فقلت: إن دنوت منه
 استمع لأردّ عنه فجئت من قبل الحجر فدخلت تحت ثيابه، أي: البيت، فجعلت أمشي حتى
 قممت في قبلته وسمعت قراءته، فرقّ له قلبي فبكيت وداخلني الإسلام فمكثت حتى انصرف،
 فتبعته فالتفت في أثناء طريقه فرآني، فظنّ إنما تبعته لأؤذيه، فنهمني، ثم قال: «ما جاء بك في هذه
 الساعة؟» قلت: جئت لأؤمن بالله ورسوله وبما جاء من عند الله، قال: فحمد الله ثم قال: «قل
 هداك الله»، ثم مسح صدري ودعا لي بالثبات ثم انصرفت عنه، ودخل بيته.

نهمني بالنون، أي: زجرني، والنهم زجر الأسد؛ كما في الروض. ففيه من شجاعته ﷺ
 ما لا يخفى. وروى ابن سنجر في مسنده عن عمر: خرجت أتعرض رسول الله ﷺ قبل أن أسلم
 فوجدته قد سبقني إلى المسجد فقممت خلفه، فاستفتح سورة الحاقة فجعلت أتعجب من تأليف
 القرآن، فقلت: هو شاعر كما قالت قريش: فقراً: ﴿إنه لقول رسول كريم وما هو بقول: شاعر
 قليلاً ما تؤمنون﴾، فقلت: كاهن علم ما في نفسي فقراً ولا يقول: ﴿كاهن قليلاً
 ما تذكرون﴾ [الحاقة: ٤٠، التكويز: ١٩] إلى آخر السورة، فوقع الإسلام في قلبي كل موقع،
 قال اليعمرى: وقد ذكر غير هذا في خبر إسلامه، والله أعلم. أي ذلك كان انتهى والجمع بتعدد
 الواقعة تكفل شيخنا برده.

(قال ابن عباس: لما أسلم عمر، قال جبريل للنبي ﷺ: يا محمد لقد استبشر أهل

السماء بإسلام عمر. رواه ابن ماجه.

[دخول الشعب وخبر الصحيفة]

ولما رأت قريش عزة النبي ﷺ بمن معه، وإسلام عمر، وعزة أصحابه بالحبشة، وفشو الإسلام في القبائل، أجمعوا على أن يقتلوا النبي ﷺ، فبلغ ذلك أبا طالب، فجمع بني هاشم وبني المطلب، فأدخلوا رسول الله ﷺ شعبهم

السماء بإسلام عمر؛ لأن الله أعز به الدين ونصر به المستضعفين، قال ابن مسعود: كان إسلام عمر عزاً وهجرته نصراً وإمارته رحمة، والله ما استطعنا أن نصلي حول البيت ظاهرين حتى أسلم عمر، رواه ابن أبي شيبة والطبراني، وقال صهيب: لما أسلم عمر، قال المشركون: انتصف القوم منا، رواه ابن سعد.

وروي: أنه لما أسلم، قال: يا رسول الله! لا ينبغي أن يكتم هذا الدين، أظهر دينك، فخرج ومعه المسلمون وعمر أمامهم معه سيف ينادي: لا إله إلا الله محمد رسول الله حتى دخل المسجد، فقالت قريش: لقد أتاكم عمر مسروراً، ما وراءك يا عمر؟ قال: ورائي لا إله إلا الله محمد رسول الله، فإن تحرك أحد منكم لأمكن سيفي منه، ثم تقدم أمامه ﷺ يطوف ويحميه حتى فرغ من طوافه.

(رواه ابن ماجه) أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني الثقة المتفق عليه المحتج به له معرفة بالحديث وحفظه ومصنفات في السنن والتفسير والتاريخ والسماع بعدة أمصار مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين، ورواه أيضاً الحاكم وصححه ورواه الذهبي بأن فيه عبد الله بن خراش، ضعفه الدارقطني، انتهى. وضعفه أيضاً غيره ورواه ابن سعد عن الزهري وداود بن الحصين مرسلًا، والله أعلم.

دخول الشعب وخبر الصحيفة

(ولما رأت قريش) كما قال ابن إسحق وابن عتبة وغيرهما بمعناه، (عزة النبي ﷺ بمن معه وإسلام) بالجزء، أي: وإسلام (عمر) وأحسن المصنف في تعقيب هذا؛ لأنه في آخر السادسة عند غير ابن إسحق ودخولهم في أول المحرم من السابعة، (وعزة أصحابه بالحبشة) يريد بهم أهل الهجرة الثانية، فإن عود الأولين كان في الخامسة؛ كما مرّ (وفشو الإسلام في القبائل أجمعوا على أن يقتلوا النبي ﷺ) وقالوا: قد أفسد أبناءنا ونساءنا، وقالوا لقومه: خذوا منا دية مضاعفة ويقتل رجل من غير قريش فتريحونا وتريحون أنفسكم، (فبلغ ذلك أبا طالب، فجمع بني هاشم، وبني أخيه (المطلب) فأمرهم (فأدخلوا رسول الله ﷺ شعبهم) بكسر الشين كان

ومنعه ممن أراد قتله، فأجابوه لذلك حتى كفارهم، فعلوا ذلك حمية على عادة الجاهلية.

فلما رأت قريش ذلك أجمعوا واثتمروا أن يكتبوا كتابًا يتعاقدون فيه على بني المطلب: أن لا ينكحوا إليهم ولا ينكحوهم، ولا يبيعوا منهم شيئًا، ولا يبتاعوا منهم، ولا يقبلوا منهم صلحًا أبدًا حتى يسلموا رسول الله ﷺ للقتل.

وكتبوه في صحيفة بخط منصور بن عكرمة - وقيل بغيض بن عامر - فشلت

منزل بني هاشم غير مساكنهم ويعرف بشعب ابن يوسف كان لهاشم، فقسمه عبد المطلب بين بنيه حين ضعف بصره وصار للنبي ﷺ فيه حظ أبيه؛ كذا في المطالع، وتعقبه في النور: بأن عبد الله مات في حياة أبيه وما أظنهم كانوا يخالفون شرعنا، قال: ويحتمل أنه وصل إليه حصّة أبيه بطريق آخر، انتهى.

قال شيخنا في تقريره بجواز أن عبد المطلب قسمه في حياته على أولاده في حياة عبد الله، فلما مات صار للمصطفى حظ أبيه وهو حسن، وإن كان شيخنا الباطني يتوقف فيه بأن القسم لم ينقل عن عبد المطلب في حياة عبد الله؛ لأنه احتمال يكفي في الجواب، ويمكن أنهم جعلوا له بعد موت جده حصّة أبيه أن لو كان حيًا، فهو ابتداء عطية من أعمامه وهذا حسن جدًّا، وكل هذا على تسليم ظنّ البرهان أنهم لا يخالفون شرعنا ومن أين ذاك الظن؟.

(ومنعه ممن أراد قتله) لما سألهم أبو طالب (فأجابوه لذلك حتى كفارهم فعلوا ذلك حمية على عادة الجاهلية، فلما رأت قريش ذلك أجمعوا واثتمروا) تشاوروا في (أن يكتبوا كتابًا يتعاقدون فيه على بني المطلب أن لا ينكحوا إليهم) بفتح حرف المضارعة، أي: لا يتزوجوا المضارعة، أي: لا يتزوجوا منهم فإلى بمعنى من (ولا ينكحوهم) بضمها لا يزوجهم (ولا يبيعوا منهم شيئًا ولا يبتاعوا، ولا يقبلوا منهم صلحًا أبدًا) زاد في العيون ولا تأخذهم بهم رأفة (حتى يسلموا) من أسلم أو سلم مثقلًا (رسول الله ﷺ للقتل) أي: يخلو بينه وبينهم، (وكتبوه في صحيفة بخط منصور بن عكرمة) كما ذكره ابن إسحق قائلًا: فشلت يده فيما يزعمون، وصدر به في الفتح، قال في النور: والظاهر هلاكه على كفره، (وقيل) بخط (بغيض) بموحدة ومعجمتين بينهما تحتية (ابن عامر) بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي، قاله ابن سعد. (فشلت) بفتح الشين المعجمة واللام المشددة وضمّ الشين خطأ، أو قليل أو لغة ردية والشلل نقص في الكف وبطلان لعملها وليس معناه القطع؛ كما زعم بعضهم، قاله المصنف. وفي الفتح: يجوز ضمّها في لغة، ذكره الجبائي.

يده، وعلقوا الصحيفة في جوف الكعبة، هلال المحرم سنة سبع من النبوة.

فانحاز بنو هاشم وبنو المطلب إلى أبي طالب فدخلوا معه في شعبه، إلا أبا لهب فكان مع قريش. فأقاموا على ذلك سنتين أو ثلاثاً، وقال ابن سعد: سنتين حتى جهدوا وكان لا يصل إليهم شيء إلا سراً.

وقال ابن درستويه: هي خطأ. (يده) أي: الكاتب سواء قيل منصور أو بغيض؛ لأن القائل بالأول، قال: شلت كالثاني، قال في النور: الظاهر أنه لم يسلم وهو بغيض كاسمه، قال ابن هشام: ويقال بخط النضر بن الحرث فدعا عليه ﷺ فشلت بعض أصابعه، وقتل كافراً بعد بدر، وقيل: بخط هشام بن عمرو بن الحرث العامري وهو من الذين سعوا في نقضها، قاله ابن إسحق وابن عقبة وغيرهما، أسلم وكان من المؤلف، وقيل: طلحة بن أبي طلحة العبدري، حكاها في الفتح، وقيل: منصور بن عبد شرحبيل بن هاشم، حكاها الزبير بن بكار مع القول بأنه بغيض فقط. قال السهيلي والزبير: أعلم بالإنسان، وجمع البرهان وتبعه الشامي باحتمال أن يكون كتب بها نسخ.

(وعلقوا الصحيفة في جوف الكعبة) وتماذوا على العمل بما فيها، وكان ذلك (هلال المحرم سنة سبع من النبوة) قال ابن سعد وابن عبد البر وغيرهما، وبه جزم في الفتح، وقيل: سنة ثمان، حكاها الحافظ في سيرته وكان ذلك بخيف بني كنانة؛ كما في الصحيح وهو المحصب، (فانحاز بنو هاشم وبنو المطلب إلى أبي طالب، فدخلوا معه في شعبه) أضافه له لأنه كبيرهم؛ كذا نسبه في الفتح لابن إسحق، وهو ظاهر في أن انحيازهم بعد كتابة الصحيفة للعطف بالفاء، وفي العيون: ودخلوا شعبهم مؤمنهم وكافرهم، فالمؤمن ديناً والكافر حمية، فلما رأت قريش أنه قد منعه قومه أجمعوا على كتابة صحيفة، وهذا صريح في أن كتابتها بعد دخولهم.

(إلا أبا لهب فكان مع قريش) وأما المؤمنون من غير بني هاشم والمطلب، فظاهر العيون أنهم ذهبوا كلهم إلى الحبشة، (فأقاموا على ذلك سنتين أو ثلاثاً) قاله ابن إسحق: وأو تحتمل الشك والإشارة إلى قول وجزم موسى بن عقبة بأنها ثلاث سنين.

(وقال ابن سعد: سنتين حتى جهدوا) بالبناء للمفعول لقطعهم عنهم الميرة والمادة، (وكان لا يصل إليهم شيء إلا سراً) ولا يحجون إلا من موسم إلى موسم، وكان يصلهم فيه حكيم بن حزام وهشام بن عمرو والعامري وهو أوصلهم لبني هاشم، وكان أبو طالب مدّة إقامتهم في الشعب يأمره ﷺ فيأتي فراشه كل ليلة حتى يراه من أراد به شراً أو غائلة، فإذا نام أمر أحد بنيهِ أو إخوته أو بني عمه، فاضطجع على فرش المصطفى وأمره أن يأتي بعض فرشم فيرقد

وقدم نفر من مهاجرة الحبشة، حين قرأ عليه الصلاة والسلام ﴿والنجم إذا هوى﴾ حتى بلغ ﴿أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى﴾ ألقى الشيطان في أمنيته، أي في قراءته: تلك الغرائق العلى وإن شفاعتهن لترتجى، فلما ختم السورة سجد ﷺ وسجد معه المشركون،
 عليها، (وقدم) في شوال سنة خمس؛ كما مر.

(نفر من مهاجرة الحبشة) فخالف شرطه في الترتيب على السنين، ولو رعاها لذكرها قبل إسلام عمر؛ كما فعل اليعمرى والشامي وغيرهما، وهذا مما يعطي أن الشرط أغلبى ثم كلامه يقتضى أنهم لم يقدموا كلهم، وهو خلاف قول اليعمرى والحافظ وغيرهما كان سبب رجوع الاثنى عشر، وفي لفظ: قدم أولئك الفقراء مكّة، (حين قرأ عليه الصلاة والسلام) وهو يصلى أو خارج الصلاة على اختلاف الروايات، كما يأتي عن عياض، وأما ما عند ابن مردويه والبيهقي عن ابن عمر: صلى بنا رسول الله ﷺ فقرأ النجم، فسجد بنا فأطال السجود فلم يذكر فيه هذه القصّة فلا معنى لذكره هنا الموهوم أن ابن عمر روى هذه القصّة، ولا قائل به لما يأتي أنها لم ترو عن صحابي سوى عن ابن عباس، (﴿والنجم إذا هوى﴾) [النجم: ١]، حتى بلغ: ﴿أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى﴾ [النجم: ١٩ - ٢٠] ألقى الشيطان في أمنيته أي في قراءته) يقال: تمّنى إذا قرأ، قال حسان يمدح عثمان:

تمّنى كتاب الله أوّل ليلة تمّنى داود الزبور على رسل

لأن أصل معناه: تفعل من المني بمعنى القدر، ومنه المنية وقوله إلا أمانى، أي: تلاوة بلا معرفة، فأجرى مجرى التمني لما لا وجود له. (تلك الغرائق العلى وإن شفاعتهن لترتجى)، ويروى لترتضى، ويروى أن شافعتها لترتجى وإنها لمع الغرائق الأولى، وفي أخرى والغرائقة العلى، ذكره في الشفاء، (فلما ختم السورة سجد ﷺ، وسجد معه المشركون) والجنّ والإنس؛ كما في الصحيحين غير أمية بن خلف؛ كما في تفسير سورة النجم من البخاري أخذ كفًا من تراب فسجد عليه، وقال: يكفيني هذا، وقيل: الوليد بن المغيرة، وقيل: أبو لهب وفيهما نظر؛ لأنهما لم يقتلا، وقيل: عتبة بن ربيعة. قال المنذري: وما رواه البخاري أصحّ، وقول ابن بريزة كان منافقًا وهم.

قال في النور: لأن النفاق إنما كان بالمدينة، انتهى. وقيل: إنه المطّلب بن أبي وداعة، وهو باطل؛ لأنه صحابي أسلم في الفتحة؛ والجمع بأنه لا مانع أنهم فعلوه جميعًا بعضهم تكبيرًا وبعضهم عجزًا لا يصحّ فالمانع موجود، وهو قول راوي الحديث الذي شاهده وهو ابن مسعود: فما بقي أحد إلا سجد إلا رجلاً، فلقد رأيت قتل كافرًا بالله، يعني يوم بدر.

لتوهمهم أنه ذكر آلهتهم بخير، وفشا ذلك في الناس، وأظهره الشيطان حتى بلغ أرض الحبشة، ومن بها من المسلمين، عثمان بن مظعون وأصحابه. وتحدثوا أن أهل مكة قد أسلموا كلهم، وصلوا معه ﷺ، وقد آمن المسلمون بمكة، فأقبلوا سراعًا من الحبشة.

(لتوهمهم أنه ذكر آلهتهم بخير) كما ارتضاه الحافظ لا خوفًا من مخالفة المسلمين في ذلك المجلس؛ كما جوزه الكرمانى إذ لا يظهر له وجه بل الظاهر العكس، انتهى. فرضوا وقالوا: قد عرفنا أنه يحيى ويميت ويخلق ويرزق، ولكن آلهتنا هذه تشفع لنا عنده فأما إذا جعلت لها نصيبًا فنحن معك، فكبر ذلك على رسول الله ﷺ حتى جلس في البيت.

(وفشا ذلك في الناس وأظهره الشيطان حتى بلغ أرض الحبشة و) بلغ (من بها من المسلمين عثمان بن مظعون وأصحابه، وتحدثوا أن أهل مكة قد أسلموا كلهم وصلوا مع النبي ﷺ، وقد آمن المسلمون بمكة) من الأذى، فقال القوم: عشنا أحب إلينا، (فأقبلوا) حال كونهم (سراعًا) أي: مسرعين، (من الحبشة) حتى إذا كانوا دون مكة بساعة من نهار لقوا ركبًا من كنانة فسألوهم عن قريش، فقالوا: ذكر محمد آلهتهم بخير فتابعه الملاء ثم عاد لشتم آلهتهم وعادوا له بالشر، فتركناهم على ذلك، فاستمر القوم في الرجوع إلى الحبشة، ثم قالوا: قد بلغنا مكة فندخل فننظر ما فيه قريش ويحدث عهدًا من أراد بأهله، ثم نرجع؛ فدخلوها ولم يدخل أحد منهم إلا بجوار، إلا ابن مسعود، فإنه مكث يسيرًا ثم رجع إلى الحبشة؛ كذا في العيون.

وروى ابن إسحاق عن صالح بن إبراهيم عن عثمان بن مظعون أنه لما رجع من الهجرة الأولى إلى الحبشة دخل مكة في جوار الوليد بن المغيرة، فلما رأى المشركين يؤذون المسلمين وهو آمن ردّ عليه جواره، فبينما هو في مجلس لقريش وفد عليهم لبيد بن ربيعة قبل إسلامه فقعده ينشدهم من شعره، فقال لبيد:

إلا كل شيء ما خلا الله باطل

فقال عثمان: صدقت، فقال:

وكل نعيم لا محالة زائل

فقال: كذبت، نعيم الجنة لا يزول، فقال لبيد: متى كان يؤذى جليسكم يا معشر قريش، فقام رجل منهم فلطم عثمان فاخضرت عينه، فلامه الوليد على ردّ جواره، فقال: قد كنت في ذمة منيعة، فقال عثمان: إن عيني الأخرى إلى ما أصاب أختها في الله لفقيرة، فقال له الوليد: فعد إلى جوارك، فقال: بل أرضى بجوار الله تعالى.

والغرائيق في الأصل: الذكور من طير الماء، واحدها: غرنوق وغرنيق، سمي به لبياضه. وقيل: هو الكركي.

والغرنوق أيضًا: الشاب الأبيض الناعم.

وكانوا يزعمون أن الأصنام تقربهم من الله، وتشفع لهم، فشبهت بالطيور التي تعلق في السماء وترتفع.

ولما تبين للمشركين عدم ذلك، رجعوا إلى أشد ما كانوا عليه.

وقد تكلم القاضي عياض - رحمه الله - في «الشفاء» على هذه القصة وتوهين أصلها بما يشفي ويكفي، لكن تعقب في بعضه كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

(والغرائيق) بغين معجمة المراد بها هنا الأصنام، وهي (في الأصل الذكور من طير الماء) وقيل: طير الماء مطلقًا إذا كان أبيض طويل العنق، وهي جمع (واحدها غرنوق) بضم الغين والنون وبكسر الغين وإسكان الراء وفتح النون، ذكرهما في النور. (وغرنيق) بضم المعجمة وفتح النون؛ كما في النور والقاموس.

وفي الشامي: بكسر الغين وفتح النون، (سمي به لبياضه، وقيل: هو الكركي، والغرنوق أيضًا الشاب الأبيض الناعم، وكانوا يزعمون أن الأصنام تقربهم من الله وتشفع لهم) عنده كما في التنزيل: ﴿ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾ [الزمر: ٣]، ونقل الحليمي في تفسير قوله تعالى: ﴿وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا﴾ [الصافات: ١٥٨]، أن مشركي العرب زعمت في اللات والعزى ومناة أنها بنات الله تقربهم له لسماعهم كلامها، وإنما كان يكلمهم شياطين الجن من أجوافها، (فشبهت) الأصنام (بالطيور التي تعلق في السماء وترتفع) تشبيهًا بليغًا بحذف الأداة أو استعارة بحذف المشبه، والأصل تلك آلهة مرتفعة كالغرائيق في ارتفاعها، فحذف المشبه واستعمل اسم المشبه به فيه بجامع الارتفاع فيهما: المعنوي للأصنام الحثي للطيور، (ولما تبين للمشركين عدم ذلك) الذي توهموه من تعظيم النبي ﷺ لآلهتهم حاشاه (رجعوا إلى أشد ما كانوا عليه) من إيذائه وإيذاء أصحابه ولقي مهاجرو الحبشة منهم الأذى الشديد (وقد تكلم القاضي عياض في الشفاء على هذه القصة) لإشكالها إذ مدح إله غير الله كفر ولا يصح نسبته إلى نبي، فذكر لها محامل على تقدير الصحة.

(و) تكلم على (توهين) تضعيف (أصلها) من جهة الرواة (بما يشفي ويكفي لكن تعقب في بعضه) وهو دعواه بطلانها، وفي بعض المحامل (كما سيأتي إن شاء الله تعالى) قريبًا.

وقال الإمام فخر الدين الرازي - مما لخصته من تفسيره - هذه القصة باطلة موضوعة، لا يجوز القول بها. قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم/٣] وقال تعالى: ﴿سَنَقْرَأُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى/٦]. وقال البيهقي: هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل، ثم أخذ يتكلم في أن رواة هذه القصة مطعونون.

وأيضاً: فقد روى البخاري في صحيحه أنه عليه الصلاة والسلام قرأ سورة النجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن، وليس فيه حديث الغرائيق. بل روي هذا الحديث من طرق كثيرة، وليس فيها ألبتة حديث الغرائيق. ولا شك أن من جَوَّز على الرسول تعظيم الأوثان فقد كفر، لأن من المعلوم بالضرورة أن أعظم سعيه كان في نفي الأوثان، ولو جوزنا ذلك ارتفع الأمان عن شرعه، وجوزنا في كل واحد من الأحكام والشرائع أن يكون

(وقال الإمام فخر الدين الرازي) نحو كلام عياض (مما لخصته من تفسيره: هذه القصة باطلة موضوعة، لا يجوز القول بها)، إلا مع بيان بطلانها كما هو شأن الموضوع. (قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ﴾ بما يأتيكم به ﴿عَنِ الْهَوَىٰ﴾ هوى نفسه، ﴿إِنْ مَا هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣]،) إليه (وقال تعالى: ﴿سَنَقْرَأُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى: ٦]،) فإنه كان ﷺ إذا أتاه جبريل بالوحي لم يفرغ جبريل من الوحي حتى يتكلم ﷺ بأوله مخافة أن ينساه فأُنزل الله: ﴿سَنَقْرَأُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى: ٦]، رواه الطبراني وابن أبي حاتم عن ابن عباس بإسناد ضعيف.

(وقال البيهقي: هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل، ثم أخذ يتكلم في أن رواة هذه القصة مطعونون) من الحذف والإيصال، أي: مطعون، أي: مقدوح فيهم، (وأيضاً فقد روى البخاري في صحيحه) وكذا مسلم عن ابن مسعود (أنه عليه الصلاة والسلام قرأ سورة النجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن، وليس فيه حديث الغرائيق) فدلّ على خطأ من ذكرها (بل روي هذا الحديث من طرق كثيرة، وليس فيها ألبتة) بهمة قطع على غير قياس (حديث الغرائيق) فهذا دليل بطلانها من جهة الإسناد والرواية.

(و) أمّا من جهة النظر فإنه (لا شك أن من جَوَّز على الرسول تعظيم الأوثان فقد كفر؛ لأن من المعلوم بالضرورة أن أعظم سعيه كان في نفي الأوثان ولو جوزنا ذلك ارتفع الأمان عن شرعه،) وعطف سبباً على مسبب قوله: (وجوزنا في كل واحد من الأحكام والشرائع أن يكون

كذلك. ويطل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة/٦٧] فإنه لا فرق في الفعل بين النقصان في الوحي والزيادة فيه.

فبهذه الوجوه، عرفنا على سبيل الإجمال أن هذه القصة موضوعة. وقد قيل: إن هذه القصة من موضوع الزنادقة لا أصل لها. انتهى. وليس كذلك. بل لها أصل.

فقد خرجها: ابن أبي حاتم، والطبري، وابن المنذر، من طرق عن شعبة عن ابن بشر، عن سعيد بن جبيرة.

كذلك، أي: مما ألقاه الشيطان على لسانه، (ويطل قوله تعالى) أي: فائدة قوله ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]، أي: فلم تكن عاملاً بالآية، إذ العمل بها تبليغ ما أنزل إليه، فلو زاد انتفى التبليغ؛ (فإنه لا فرق في الفعل بين النقصان في الوحي والزيادة فيه، فبهذه الوجوه) النقلية والعقلية (عرفنا على سبيل الإجمال أن هذه القصة موضوعة، وقد قيل: إن هذه القصة من موضوع الزنادقة لا أصل لها، انتهى.) قال عياض: لا شك في إدخال بعض شياطين الإنس أو الجن هذا الحديث على بعض مغفلي المحدثين، ليلبس على ضعفاء المسلمين، انتهى.

(وليس كذلك بل لها أصل) قوي (فقد خرجها ابن أبي حاتم) الحافظ، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، صاحب التصانيف الكثيرة الثقة، كان بحرًا في العلوم ومعرفة الرجال وزاهدًا يعدّ من الأبدال، توفي سنة سبع وعشرين وثلاثمائة وقد ناهز التسعين، (والطبري) محمد بن جرير البغدادي عالم الدنيا، (و) محمد بن إبراهيم (ابن المنذر) النيسابوري نزيل مكة صاحب التصانيف الحافظ كان غاية في معرفة الخلاف والدليل فقيهاً مجتهداً لا يقلّد أحدًا مات سنة تسع أو عشر أو ست عشرة أو ثمان عشرة وثلاثمائة، (من طرق عن شعبة) بضم المعجمة وسكون المهملة، ابن الحجاج الواسطي ثم البصري أمير المؤمنين في الحديث كان من سادات زمانه حفظًا وإتقانًا وورعًا وفضلًا، قال الشافعي: لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق، ولد سنة اثنتين وثمانين ومات بالبصرة سنة ستين ومائة. (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة، جعفر بن أبي وحشية بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وشدّ التحتية، اسمه إياس بالكسر وخفة التحتية، الواسطي الثقة من رجال الصحيح توفي سنة أربع أو خمس أو ست وعشرين ومائة، (عن سعيد بن جبيرة)، التابعي المشهور

كما نبه عليه الحافظ عماد الدين بن كثير وغيره، لكن قال: إن طرقها كلها مرسلة وأنه لم يرها مسندة من وجه صحيح. وهذا متعقب بما سيأتي:

وكذا نبه على ثبوت أصلها شيخ الإسلام والحافظ أبو الفضل العسقلاني فقال: أخرج ابن أبي حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: قرأ رسول الله ﷺ بمكة والنجم،

المقتول ظلماً، (وكذا) خرّجها الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى (ابن مردويه) بفتح الميم وتكسر، كما مرّ.

(والبزار) الحافظ العلامة الشهير أبو بكر أحمد بن عمر بن عبد الخالق البصري صاحب المسند الكبير المعلل مات بالرملة سنة اثنتين وتسعين ومائتين، (وابن إسحق) محمد (في السيرة وموسى بن عقبة) بالقاف ابن أبي عياش القرشي مولا هم المدني التابعي الصغير الثقة الثبت الحافظ الفقيه، توفي سنة إحدى وأربعين ومائة (في المغازي) له التي كان تلميذه ملك إذا سئل عنها، قال: عليك بمغازي الرجل الصالح موسى بن عقبة فإنها أصح المغازي، وقال الشافعي: ليس في المغازي أصح من كتاب موسى مع صغره وخلوه من أكثر ما يذكر في كتب غيره، رواه الخطيب.

(وأبو معشر) بفتح الميم وإسكان المهملة وفتح المعجمة نجيج بن عبد الرحمن الهاشمي مولاهم السندي، قال أحمد: صدوق لا يقيم الإسناد، وابن معين ليس بالقوي، وابن عدي يكتب حديثه مع ضعفه، مات سنة سبعين ومائة. (في السيرة) وقد قال مغلطاي: أبو معشر من المعتمدين في السير (كما نبه عليه الحافظ عماد الدين بن كثير وغيره، لكن قال) ابن كثير: (إن طرقها كلها مرسله وإنه لم يرها مسندة) أي: موصولة، (من وجه صحيح وهذا متعقب بما سيأتي) قريباً من إخراج جماعة لها عن ابن عباس، وجوابه: أنه قيد عدم رؤيته بالصحة والآتي لم يبلغها فلا يتعقب به، (وكذا نبه على ثبوت أصلها شيخ الإسلام والحافظ أبو الفضل) أحمد بن علي بن حجر (العسقلاني، فقال: أخرج ابن أبي حاتم) الحافظ الكبير ابن الحافظ الشهير. (والطبري) محمد بن جرير (وابن المنذر) بضم الميم وإسكان النون وكسر المعجمة ثم راء، (من طرق عن شعبة) ابن الحجاج بن الورد وليس الثقفي الظالم، (عن أبي بشر) جعفر بن إياس (عن سعيد بن جبير) تقدّم الستة قريباً (قال: قرأ رسول الله ﷺ بمكة والنجم) في رمضان سنة خمس من المبعث، وكان خروج أهل الحبشة إليها في رجب وقدمهم في شوال، قاله الواقدي.

فلما بلغ ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾، ألقى الشيطان على لسانه: تلك الغرائيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى، فقال المشركون: ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا، فنزلت هذه الآية ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢] الآية.

وأخرجه البزار وابن مردويه من طريق أمية بن خالد عن شعبة فقال: في إسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، فيما أحسب، ثم ساق الحديث. وقال البزار: لا يروي متصلاً إلا بهذا الإسناد. وتفرد بوصله أمية بن خالد وهو ثقة مشهور.

قال: إنما يروى هذا من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. انتهى، والكلبي متروك لا يعتمد عليه.

قال في النور: فهذا تباين لكن يحتمل أنه تحدّث بذلك قبل وقوعه وفيه ما فيه، انتهى. وقد يقال: لا تباين؛ لأن الحبشة باليمن كما مرّ، فيمكن وصول الخبر في تلك المدة ولا سيّما البحر قد يقطع فيه مسافات كثيرة في أيام قليلة، (فلما بلغ ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٩ - ٢٠]، ألقى الشيطان على لسانه، تلك الغرائيق العلى إن شفاعتهن لترتجى، فقال المشركون: ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد) لما ختم السورة (وسجدوا) معه وكبر ذلك على النبي ﷺ (فنزلت هذه الآية) تسلياً له ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢]، أي: في قراءته بين كلمات القرآن (الآية) أتلفها (وأخرجه البزار وابن مردويه من طريق أمية بن خالد) ابن الأسود العنسي، أبي عبد الله البصري، مات سنة مائتين أو وإحدى (عن شعبة، فقال: في إسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، فيما أحسب) أي: أظنّ، (ثم ساق الحديث) المذكور.

(وقال البزار) عقب تخريجه (لا يروي متصلاً إلا بهذا الإسناد وتفرد بوصله أمية بن خالد وهو ثقة مشهور) أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، مع كون سعيد لم يجزم بوصله إنما ظنّه كما علم، (وقال) البزار أيضاً (إنما يروى هذا من طريق الكلبي عن أبي صالح) باذان بنون أو باذام بميم وذال معجمة عن مولاته أم هانئ وعليّ وعنه السديّ وغيره، أخرج له أصحاب السنن، وقال أبو حاتم: لا يحتجّ به، وفي التقريب: إنه مقبول (عن ابن عباس، انتهى).

(والكلبي) وهو محدّد بن السائب (متروك لا يعتمد عليه)، بل قال ابن الجوزي إنه من كبار الوضعيين، وشيخه أبو صالح فيه مقال، وقال ابن حبان يروي الكلبي عن أبي صالح عن ابن

وكذا أخرجه النحاس بسند آخر فيه الواقدي.

وذكرها ابن إسحق في السيرة مطولاً، وأسندها عن محمد بن كعب، وكذلك موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب الزهري.

وكذا أبو معشر بالسيرة له عن محمد بن كعب القرظي ومحمد بن قيس وأورده من طريقه الطبري.

وأورده ابن أبي حاتم من طريق أسباط عن السدي.

ورواه ابن مردويه من طريق عباد بن صهيب

عباس، التفسير، وأبو صالح لم يَرِ ابن عباس ولا سمع الكلبي من أبي صالح إلا الحرف بعد الحرف، فلما احتيج إليه أخرجت الأرض أفلاذ كبدها لا يحلّ ذكره في الكتب فكيف الاحتجاج به، (وكذا أخرجه النحاس) الحافظ الإمام الصدوق أبو العباس أحمد بن محمد بن عيسى المصري نزيل نيسابور ذو الرحلة الواسعة والمعرفة الجيدة، روى عنه الحاكم، وقال: حافظ يتحرى الصدق في مذاكراته مات سنة ستّ وسبعين وثلاثمائة عن خمس وثمانين سنة (بسند آخر فيه الواقدي) محمد بن عمر بن واقد الأسلمي المدني الذي استقرّ الإجماع على وهنه؛ كما في الميزان.

(وذكرها ابن إسحق في السيرة) ذكرّا (مطولاً وأسندها عن محمد بن كعب) القرظي (وكذلك) ذكرها (موسى بن عقبة في المغازي عن) شيخه (ابن شهاب) محمد بن مسلم (الزهري) (وكذا أبو معشر بالسيرة له عن محمد بن كعب القرظي) بضمّ القاف وفتح الراء وظاء معجمة نسبة إلى بني قريظة، نزل الكوفة مدة ثقة عالم ولد سنة أربعين، ووهم من قال في عهد النبي ﷺ، فقد قال البخاري: إن أباه كان ممن لم يثبت في سبي قريظة، مات محمد سنة عشرين ومائة، وقيل قبل ذلك.

(ومحمد بن قيس) شيخ أبي معشر ضعيف، ووهم من خلطه بمحمد بن قيس المدني القاص الثقة؛ كما في التقريب. (وأورده من طريقه) أي: أبي معشر، (الطبري) محمد بن جرير (وأورده ابن أبي حاتم من طريق أسباط) بن نصر الهمداني بسكون الميم، قال في التقريب: صدوق كثير الخطأ يغرب (عن السدي) بضم السين وشدّ الدال المهملتين لإسماعيل بن عبد الرحمن (ورواه ابن مردويه من طريق عباد بن صهيب) قال البخاري والنسائي وأبو حاتم: متروك، وابن المديني ذهب حديثه، وقال ابن حبان: يروي المناكير عن المشاهير حتى يشهد المبتدئ في الصناعة أنها موضوعة، وقال زكريا الساجي: كانت كتبه ملأى من الكذب، وقال

عن يحيى بن كثير، عن الكلبي عن أبي صالح، وعن أبي بكر الهذلي، وأيوب عن عكرمة، وعن سليمان التيمي عن حدثه، ثلاثهم عن ابن عباس.
وأوردها الطبري أيضًا من طريق العوفي عن ابن عباس. ومعناهم كلهم في ذلك واحد.
وكلها سوى طريق

أبو داود: هو صدوق فيما قد روى، وقال أحمد: ما كان بصاحب كذب، وجمع الحافظ في الأمالي بأنه كان لا يتعمد الكذب بل يقع ذلك في روايته من غلظه وغفلته، ولذا تركوه.
(عن يحيى بن كثير) أبي النضر ضعيف (عن الكلبي عن أبي صالح) البصري اشتهر بكنيته ومراسمه (وعن أبي بكر الهذلي) قيل: اسمه سلمى بضم السين المهملة ابن عبد الله، وقيل: روح الأخباري متروك الحديث؛ كما في التقريب مات سنة سبع وستين ومائة، روى له ابن ماجه.
(وأيوب) بن كيسان البصري التابعي الصغير، قال فيه شعبة: أيوب سيد الفقهاء ما رأيت مثله، وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً حجة عدلاً جامعاً، ولد سنة أربع وستين ومات سنة إحدى وثلاثين ومائة بالبصرة، ويقال له السختياني: بفتح المهملة على الصحيح وحكي ضمتها وكسرها وفتح الفوقية؛ كما في اللباب، وكسرها كما في المطالع نسبة إلى بيع السختيان، وهو الجلد أو إلى عمله.

(عن عكرمة) بن عبد الله البربري ثم المدني مولى ابن عباس أحد الأعلام الكبار، كان بحرًا من البحار ونسبته للكذب على سيده أو البدعة أو سوء العقيدة لا تثبت، كما يشطه الحافظ في مقدمة الفتح مات سنة ست أو سبع ومائة.

(و) رواه ابن مردويه أيضًا عن (سليمان) بن بلال (التيمي) مولا هم المدني أحد علماء البصرة، قال ابن سعد: كان بربريًا جميلًا حسن الهيئة عاقلًا ثقة كثير الحديث، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة. (عن حدثه ثلاثهم) يعني أبا صالح وعكرمة والذي حدث سليمان (عن ابن عباس وأوردها الطبري من طريق العوفي) بسكون الواو وبالفاء عطية بن سعد بن جنادة بجيم مضمومة فنون خفيفة، الجدلي بفتح الجيم والمهملة الكوفي أبي الحسن: صدوق شيعي مدلس يخطيء كثيرًا؛ إلا أن الترمذي يحسن حديثه خصوصًا مع الشاهد وهذا له شواهد كما ترى، مات سنة إحدى عشرة ومائة، أخرج له أبو داود والنسائي والترمذي وتجويز أن المراد سليمان بن يحيى قاضي مرو؛ لأنه يروي عن ابن عباس وابن عمر مردود، فقد جزم في الأنساب من التقريب بأن العوفي عطية بن سعد.

(عن ابن عباس ومعناهم كلهم في ذلك واحد، وكلها) أي: كل طريق منها (سوى طريق

سعيد بن جبير إما ضعيف وإما منقطع. لكن كثرة الطرق تدل على أن للقصة أصلاً.

مع أن لها طريقين آخرين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح.

أحدهما: ما أخرجه الطبري من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام، فذكر نحوه.

والثاني: ما أخرجه أيضاً من طريق المعتمر بن سليمان، وحماد بن سلمة كلاهما عن داود بن أبي هند، عن أبي العالية.

سعيد بن جبير، إما ضعيف، وإما منقطع، لكن كثرة الطرق تدل على أن للقصة أصلاً وإن كان فيها ذلك (مع أن لها طريقين آخرين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح أحدهما) أي: الطريقين، والطريق يذكر ويؤثّر (ما أخرجه الطبري من طريق يونس بن يزيد) بتحتية وزاي، الأيلي الحافظ روى عن الزهري ونافع وغيرهما، وعنه الليث وابن وهب والأوزاعي وخلق، مات بمصر سنة سبع وخمسين ومائة على الصحيح، روى له الجميع ووثقه الجمهور مطلقاً حتى بالغ أحمد بن صالح، فقال: لا نقدّم على يونس في الزهري أحدًا، (عن) محمد بن مسلم (بن شهاب) الزهري العلم الشهير، قال: (حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام) بن المغيرة المخزومي المدني الثقة أحد الفقهاء السبعة التابعي الكبير، كثير الحديث من سادات قریش، قيل: اسمه محمد، وقيل: المغيرة، وقيل: أبو بكر، وكنيته أبو عبد الرحمن، وقيل اسمه وكنيته واحد، ولد في خلافة عمر، ومات سنة ثلاث أو أربع أو خمس وتسعين، (فذكر نحوه) وهذا رجاله على شرط الشيخين. (والثاني: ما أخرجه) ابن جرير (أيضاً من طريق المعتمر بن سليمان) بن طرخان التيمي الثقة الحافظ البصري المتوفى بها سنة سبع وثمانين ومائة، روى له الستة.

(وحماد بن سلمة) بفتححات ابن دينار البصري أحد الأئمة الأثبات العابد الزاهد الحافظ مجاب الدعوة، كان يعدّ من الأبدال تزوّج سبعين امرأة، فلم يولد له؛ لأنه لا يولد للبدل، احتجّ به مسلم والأربعة والبخاري في التاريخ وعلّق له في الصحيح، قال الحافظ: ولم يخرج له فيه احتجاجاً ولا مقروناً ولا متابعة إلا في موضع واحد في الرقاق؛ لأنه ساء حفظه في الآخر، مات سنة سبع وستين ومائة.

(كلاهما عن داود بن أبي هند) القشيري مولاهم أبو بكر أو أبو محمد، ثقة متقن أخرج له مسلم والأربعة مات سنة أربعين ومائة، فهذا على شرط مسلم. (عن أبي العالية) بمهملة وتحتية، رفيع بضم الراء وفتح الفاء ابن مهران الرياحي براء وتحتية ومهملة، البصري التابعي الكبير أسلم

قال الحافظ ابن حجر: وقد تجرأ ابن العربي - كعادته - فقال: ذكر الطبري في ذلك روايات كثيرة لا أصل لها. وهو إطلاق مردود عليه. وكذا قول القاضي عياض:

«هذا الحديث لم يخرج أهل الصحة، ولا رواه ثقة بسند سليم متصل، مع ضعف نقلته، واضطراب رواياته وانقطاع أسانيده».

وكذا قوله: «ومن حكيت عنه هذه القصة من التابعين والمفسرين لم يسندها أحد منهم ولا رفعها إلى صاحب، وأكثر الطرق عنهم في ذلك ضعيفة واهية».

بعد الوفاة النبوية بستين، وقيل فيه: ليس بعد الصحابة أعلم منه بالقرآن مات سنة تسعين، وقيل: ثلاث، وقيل غير ذلك.

(قال الحافظ ابن حجر) أيضًا إذ ما قبله كلامه: (وقد تجرأ ابن العربي) الحافظ المتجر في العلوم محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد الأشبيلي المالكي القاضي، يكنى أبا بكر، له التصانيف الحسنة والمناقب الجمّة والرحلة إلى عدّة بلاد في طلب العلوم، توفي سنة ثلاث وأربعين وخمس مائة. (كعادته) في التجرؤ (فقال: ذكر الطبري) يعني ابن جرير (في ذلك روايات كثيرة) باطلّة؛ كما في الفتح عنه قبل طوله (لا أصل لها، وهو إطلاق مردود عليه) لكثرة الطرق مع المراسيل الثلاثة الصحيحة، (وكذا قول القاضي عياض) في الشفاء (هذا الحديث لم يخرج أهل الصحة، ولا رواه ثقة بسند سليم) أي: سالم من الطعن فيه، (متصل) قال: وإنما أولع به وبمثله المفسرون والمؤرخون بكلّ غريب، المتلقفون من الصحف كل صحيح وسقيم، وصدق القاضي بكر بن العلاء المالكي، حيث قال: لقد بلي الناس ببعض أهل الأهواء والتفسير وتعلّق بذلك الملحدون.

(مع ضعف نقلته واضطراب رواياته وانقطاع أسانيده) واختلاف كلماته، فقائل تقول في الصلاة وآخر في نادي قومه حين أنزلت عليه السورة، وآخر يقول بل حدث نفسها فسها، وآخر قالها الشيطان على لسانه، وأن النبي ﷺ لما عرضها جبريل قال: ما هكذا أقرأتكَ، وآخر يقول: بل أعلمهم الشيطان أن النبي ﷺ قرأها فلما بلغ النبي ذلك، قال: «والله ما هكذا أنزلت»، إلى غير ذلك من اختلاف الرواة، (وكذا قوله) أي: عياض عقب ما زدته منه (ومن حكيت عنه هذه القصة من التابعين) كالزهري وابن المسيّب وأبي بكر بن عبد الرحمن (والمفسرين) كابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر، (لم يسندها أحد منهم) إلى النبي ﷺ (ولا رفعها إلى صاحب) من أصحابه (وأكثر الطرق عنهم في ذلك ضعيفة واهية) ساقطة غير مرضية.

قال: «وقد بين البزار أنه لا يعرف من طريق يجوز ذكره، إلا طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير، مع الشك الذي وقع في وصله.
ثم رده من طريق النظر: بأن ذلك لو وقع لارتد كثير ممن أسلم. قال: ولم ينقل ذلك». انتهى.

وجميع ذلك لا يتمشى مع القواعد:
فإن الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها دل ذلك على أن لها أصلاً.
وقد ذكرنا أن ثلاثة أسانيد منها على شرط الصحيح، وهي مراسيل يحتج بمثلها من يحتج بالمراسيل، وكذا من لا يحتج بها الاعتضاد.
وإذا تقرر ذلك: تعين تأويل ما وقع فيها مما يستنكر، وهو قوله: ألقى الشيطان على لسانه: تلك الغرائيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى. فإن

(قال) ابن عياض (وقد بين البزار أنه لا يعرف من طريق يجوز ذكره إلا طريق) شعبة عن (أبي) بشر عن سعيد بن جبير مع الشك الذي وقع في وصله) من سعيد، وهو قوله: عن ابن عباس فيما أحسب، قال: ولم يسنده عن شعبة إلا أمة بن خالد وغيره يرسله عن سعيد وإنما يعرف عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، قال القاضي: وأما الكلبي فلا تجوز الرواية عنه لقوة ضعفه وكذبه كما أشار إليه البزار، انتهى كلامه في الشفاء.

قال شارحه: وفي قوله: لقوة ضعفه طباق بديع جداً فهذا رده من حيث الإسناد، (ثم رده) أي: عياض، (من طريق النظر) أي: الفكر الصادر عن عقل سليم مستقيم (بأن ذلك لو وقع لارتد كثير ممن أسلم) أنهم إذا سمعوه مع قرب عهدهم بالإسلام اعتقدوا في الأصنام النفع فيميلون لها، (قال: ولم ينقل ذلك، انتهى).

قال الحافظ ابن حجر: (وجميع ذلك لا يتمشى على القواعد، فإن الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها) جمع مخرج، أي: محل خروجها (دل ذلك على أن لها أصلاً) إذ يعد اتفاق طوائف متباينين على ما لا أصل له، (وقد ذكرنا أن ثلاثة أسانيد منها على شرط الصحيح) ولو لأحدهما وهي طريق ابن جبير وطريق أبي بكر بن عبد الرحمن وطريق أبي العالبة، (وهي مراسيل يحتج بمثلها من يحتج بالمراسيل) لصحتها (وكذا من لا يحتج بها الاعتضاد) بعضها ببعض فحصلت لها القوة فقامت بها الحجة عند الفريقين (وإذا تقرر ذلك تعين تأويل ما وقع فيها مما يستنكر، وهو قوله: ألقى الشيطان على لسانه تلك الغرائيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى، فإن

ذلك لا يجوز حمله على ظاهره، لأنه يستحيل عليه ﷺ أن يزيد في القرآن عمداً ما ليس فيه، وكذا سهواً إذا كان مغايراً لما جاء به من التوحيد لمكان عصمته.

وقد سلك العلماء في ذلك مسالك:

فقليل: جرى ذلك على لسانه حين أصابته سنة، وهو لا يشعر، فلما علم الله بذلك أحكم آياته، وهذا أخرجه الطبري عن قتادة.

ورده القاضي عياض: بأنه لا يصح، لكونه لا يجوز على النبي ﷺ ذلك، ولا ولاية للشيطان عليه في النوم.

وقيل: إن الشيطان ألجأه إلى أن قال ذلك بغير اختياره.

ورده ابن العربي

ذلك لا يجوز) أي: يحرم بإجماع (حمله على ظاهره؛ لأنه يستحيل عليه ﷺ أن يزيد في القرآن عمداً ما ليس فيه) كيف؟ وقد قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا﴾ [الحاقة: ٤٤] الخ.

وقال: ﴿إِذَا لَاقَيْنَا﴾ الآية، (وكذا سهواً إذا كان مغايراً لما جاء به من التوحيد لمكان عصمته) وهذا يؤذن بجواز زيادته على ما في القرآن سهواً، إن وافق ما جاء به من التوحيد وفيه ما فيه، فلا يقع منه ذلك ولا سهواً وإجماعاً حكاه عياض وغيره (وقد سلك العلماء في ذلك مسالك) عبّر عن تلبّسهم بالأجوبة المختلفة بالدخول في الطرق المختلفة مجازاً، إذ سلوك الطريق الدخول فيه والمسالك الطرق التي يدخل فيها، وقد أنصف في الشفاء، حيث قال: وأجاب عن ذلك أئمة المسلمين بأجوبة، منها الغث والسمين.

(فقليل: جرى ذلك على لسانه حين أصابته) أي: عرضت له، (سنة) فتور مع أوائل النوم قبل الاستغراق فيه، (وهو لا يشعر، فلما علم الله) أظهر علمه للناس (بذلك أحكم آياته، وهذا أخرجه الطبري عن قتادة) ونقله عياض عنه وعن مقاتل، (ورده القاضي عياض، بأنه لا يصح) وقوعه منه (لكونه لا يجوز على النبي ﷺ ذلك ولا ولاية للشيطان عليه في النوم) ولذا احتاجوا للجواب عن نومه في الوادي، وأجاب شارح الهمزية بأن هذا لا يثبت له الولاية عليه؛ غاية الأمر أن الشيطان لما رآه أصابته تلك السنة حكى قراءته بصوت يشبه صوته، ودفعه شيخنا بأن عياضاً لم يرد بالولاية عليه السلطنة، بحيث يصير فاعلاً لما أمره به، بل مراده بنفي الولاية أنه لا تسلط له عليه في شيء مما يريد فعله بوجه ما، أعظم من أن يكون بحمله موافقته أو بحكاية شيء عنه على وجه الكذب والبهتان.

(وقيل: إن الشيطان ألجأه إلى أن قال ذلك بغير اختياره وردّه) محمّد (ابن العربي بقوله

بقوله تعالى، حكاية عن الشيطان: ﴿وما كان لي عليكم من سلطان﴾ [إبراهيم/٢٢]، قال: فلو كان للشيطان قوة على ذلك لما بقي لأحد قوة على طاعة.

وقيل: إن المشركين كانوا إذا ذكروا آلهتهم وصفوها بذلك، فعلق ذلك بحفظه ﷺ فجرى على لسانه لما ذكرهم سهواً. وقد رد ذلك القاضي عياض فأجاد. وقيل: لعله قال ذلك توبيخاً للكفار. قال القاضي عياض: وهذا جائز إذا كانت هناك قرينة تدل على المراد، ولا سيما وقد كان الكلام في ذلك الوقت في الصلاة جائزاً. وإلى هذا نحا الباقلاني.

تعالى حكاية عن الشيطان: ﴿وما كان لي عليكم من سلطان﴾ [إبراهيم: ٢٢] الآية، قال: فلو كان للشيطان قوة على ذلك لما بقي لأحد قوة على طاعة) لأنه إذا قدر على إلجائه - وحاشاه من ذلك - فما الناس بعده، فهذا الجواب أقبح من القصة. (وقيل: إن المشركين كانوا إذا ذكروا آلهتهم وصفوها بذلك فعلق ذلك) بكسر اللام، أي: تعلق (بحفظه ﷺ فجرى على لسانه لما ذكرهم سهواً، وقد رد ذلك القاضي عياض، فأجاد) حيث قال: هذا إنما يصح فيما لم يغير المعاني ويبدل الألفاظ، وزيادة ما ليس من القرآن؛ بل الجائز عليه السهو عن إسقاط آية منه أو كلمة، ولكنه لا يقرّ عليه بل ينته عليه ويذكر به للحين، انتهى.

(وقيل: لعله) ﷺ (قال ذلك توبيخاً للكفار) كقول إبراهيم: هذا ربّي على أحد التأويلات، وقوله: بل فعله كبيرهم هذا بعد السكت، وبيان الفصل بين الكلامين ثم رجع إلى تلاوته، (قال القاضي عياض: وهذا جائز إذا كانت هناك قرينة تدلّ على المراد) مع بيان الفصل، وأنه ليس من المتلوّ (ولا سيما وقد كان الكلام في ذلك الوقت في الصلاة جائزاً) لفظ عياض، ولا يعترض هذا بما روي أنه كان في الصلاة، فقد كان الكلام قبل فيها غير ممنوع.

(وإلى هذا نحا) مال القاضي أبو بكر محمد بن الطيّب (الباقلاني) البصري ثم البغدادي الملقّب بشيخ السنة ولسان الأمة الأصولي الأشعري المالكي مجدّد الدين على رأس المائة الرابعة على الصحيح؛ كما قال الزناتي في طبقات المالكية. وفي الديباج: انتهت إليه رئاسة المالكية في وقته، وكان حسن الفقه عظيم الجدل، وكان له بجامع المنصور حلقة عظيمة،

وقيل: إنه لما وصل إلى قوله: ﴿ومناة الثالثة الأخرى﴾ خشي المشركون أن يأتي بعدها بشيء يذم آلهتهم به فبادروا إلى ذلك الكلام، فخلطوه في تلاوة النبي ﷺ على عاداتهم في قولهم: لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه ونسب ذلك للشيطان لكونه الحامل لهم على ذلك. أو المراد بالشيطان شيطان الإنس.

وقيل المراد بالفرانيق العلى، الملائكة، وكان الكفار يقولون: الملائكة بنات الله، ويعبدونها، فنسق ذكر الكل ليرد عليهم بقوله: ﴿الكم الذكر وله الأنثى﴾ فلما سمعه المشركون حملوه على الجميع، وقالوا: قد عظم آلهتنا ورضوا بذلك،

وحدث عنه أبو ذر، وتوفي يوم السبت لسبع بقين من ذي القعدة سنة ثلاث وأربعمائة، (وقيل: أنه لما وصل إلى قوله: ﴿ومناة الثالثة الأخرى﴾ [النجم: ٢٠]، خشي المشركون أن يأتي بعدها بشيء يذم آلهتهم به) كعادته إذا ذكرها (فبادروا إلى ذلك الكلام فخلطوه في تلاوة النبي ﷺ على عاداتهم في قولهم: لا تسمعوا لهذا القرآن) إذا قرأ (والغوا فيه) أظهروا اللغو برفع الأصوات تخليطاً وتشويشاً عليه بما يشغل عنه الخواطر لعجزهم عن مثله؛ زاد في الشفاء وأشاعوا ذلك وأذاعوه، فحزن النبي ﷺ من كذبهم عليه فسلاه الله بقوله: ﴿وما أرسلنا من قبلك﴾ الآية [يوسف: ١٠٩، الأنبياء: ٢٥]، وبين للناس الحق من ذلك الباطل، وحفظ القرآن وأحكم آياته ودفع ما ليس به العدو؛ كما ضمنه قوله تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر﴾ الآية [الحجر: ٩].

(ونسب ذلك للشيطان) إبليس (لكونه الحامل لهم على ذلك) كما جزم به عياض، (أو المراد بالشيطان شيطان الإنس) أي: جنسه، قال شيخنا: وهذا الجواب أقرب الأجوبة فيما ينبغي، وإن قال في شرح الهمزية: إنه تعسف.

(وقيل المراد) واستظهره عياض، والمراد: (بالفرانيق العلا الملائكة) كما قاله الكلبي بناء على رواية مجاهد، والفرانقة العلا؛ كما قال عياض، لا على رواية تلك؛ لأنه لم يتقدم للملائكة ذكر حتى يرجع إليه اسم الإشارة. (وكان الكفار يقولون: الملائكة بنات الله ويعبدونها) قال القاضي: فلا يبعد أنه على هذا كان قرأنا (فنسق ذكر الكل) أتى به على نظام واحد، فقال: ﴿أفرايتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى﴾ [النجم: ١٩ - ٢٠] والفرانقة العلا وإن شفاعتهن لترتجى؛ (ليرد عليهم بقوله: ﴿الكم الذكر وله الأنثى﴾ [النجم: ٢١]، فلما سمعه المشركون حملوه على الجميع) جهلاً أو عناداً أو تلبساً، (وقالوا: قد عظم آلهتنا ورضوا بذلك) مع أنه إنما يعود للفرانقة، أي: الملائكة؛ لأن استعارة الطير لهم أظهر من استعارته للأصنام.

فنسخ الله تينك الكلمتين وأحكم آياته.

وقيل: كان النبي ﷺ يرتل القرآن، فارتصده الشيطان في سكتة من تلك السكتات ونطق بتلك الكلمات محاكياً نغمة النبي ﷺ بحيث سمعه من دنا إليه فظنها من قوله، وأشاعها.

وقال: وهذا أحسن الوجوه، ويؤيده ما ورد عن ابن عباس في تفسير «تمنى» بـ «تلا».

وكذا استحسن ابن العربي هذا التأويل وقال: معنى قوله: في أمنيته، أي في تلاوته، فأخبر الله تعالى أن سنة الله في رسله، إذا قالوا

قال عياض: ورجاء الشفاعة منهم صحيح، (فنسخ الله تينك الكلمتين) اللتين وجد الشيطان بهما سبيلاً للتلبس، وهما: والفرانقة العلا وإن شفاعتهن لترتجى، عبّر عنهما بالكلمتين مجازاً من تسمية الكل باسم الجزء، (وأحكم آياته) كما نسخ كثير من القرآن، وكان في كل من إنزالهما ونسخهما حكمة ليضلل به من يشاء ويهدي من يشاء، وما يضل به إلا الفاسقين، وليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض، والقاسية قلوبهم وإن الظالمين لفي شقاق بعيد، وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم، ذكره القاضي عياض.

(وقيل: كان النبي ﷺ يرتل القرآن) ترتيلاً ويفصل الآيات تفصيلاً في قراءته، كما رواه عنه الثقات (فارتصده الشيطان في سكتة من تلك السكتات ونطق بتلك الكلمات محاكياً نغمة) أي: صوت (النبي ﷺ) والنغمة في الأصل الصوت الخفي؛ كما في القاموس. (بحيث سمعه من دنا إليه فظنها من قوله) أي: مما تلاه من القرآن، (وأشاعها) ولم يقدح ذلك عند المسلمين لحفظ السورة قبل على ما أنزلت وتحققهم حال النبي ﷺ في ذم الأوثان، بل حكى ابن عقبة أن المسلمين لم يسمعوها، وإنما ألقى الشيطان ذلك في أسماع المشركين وقلوبهم، ويكون حزنه ﷺ لهذه الإشاعة والشبهة، وسبب هذه الفتنة، ذكره عياض مريداً به بيان القرينة القائمة على أنه ليس من قوله ولا مما أوحى إليه، فسقط الاعتراض عليه بأنه لا سبيل للشيطان عليه حتى يتمكن من إدخاله في كلامه ومتلوّه ما ليس منه.

(وقال) أي: عياض ما معناه (وهذا أحسن الوجوه) وهو الذي يظهر ويترجح، (ويؤيده ما ورد عن ابن عباس في تفسير «تمنى» بتلا) قال تعالى: ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ [البقرة: ٢٧٨]، أي: تلاوة، (وكذا استحسن ابن العربي) الحافظ محمد (هذا التأويل، وقال: معنى قوله في أمنيته، أي: في تلاوته فأخبر الله تعالى أن سنة الله في رسله) عليهم الصلاة والسلام (إذا قالوا

قولاً زاد الشيطان فيه من قبل نفسه، فهذا نص في أن الشيطان زاد في قول النبي ﷺ، لا أن النبي ﷺ قاله.

وقد سبق إلى ذلك الطبري، مع جلالة قدره وسعة علمه وشدة ساعده في النظر، فصوّب هذا المعنى. انتهى.

[الهجرة الثانية الى الحبشة ونقض الصحيفة]

ثم هاجر المسلمون الثانية إلى أرض الحبشة. وعدتهم ثلاثة وثمانون رجلاً
إن كان عمار بن ياسر فيهم،
.....

قولاً زاد الشيطان فيه من قبل،) بكسر ففتح جهة (نفسه، فهذا نص في أن الشيطان زاد في قول النبي ﷺ، لا أن النبي ﷺ قاله) حتى يحتاج للعدر بشيء مما سبق، (وقد سبق) عياضاً وابن العربي (إلى ذلك) أبو جعفر بن جرير (الطبري مع جلالة قدره وسعة علمه)، بحيث قال فيه إمام الأئمة ابن خزيمة: ما أعلم على أديم الأرض أعلم منه.

وقال الخطيب: كان أحد الأئمة يحكم بقوله ويرجع إلى رأيه لمعرفة وفضله، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، حافظاً للقرآن بصيراً بالمعاني فقيهاً في أحكام القرآن عالماً بالسنن وطرقها وصحيحها وسقيمها ومنسوخها، عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين بصيراً بأيام الناس وأخبارهم، له تاريخ الإسلام والتفسير الذي لم يصنفه مثله.

(وشدة ساعده في النظر) وله في الأصول والفروع كتب كثيرة، وعدّه السيوطي في العشرة الذين دوّنت مذاهبهم وكان لهم أتباع يفتون بقولهم ويقضون، ولم ينقضوا إلا بعد الخمسمائة لموت العلماء، لكن قال ابن فرحون في الديباج: انقطعت أتباع الطبري، بعد الأربعمائة. (فصوّب هذا المعنى، انتهى) كلام فتح الباري في التفسير، وكذا ارتضاه الإمام الرازي، وقال: إنه الجواب السديد، واختاره أيضاً في المواقف والمدارك والأنوار وغيرها، والله أعلم.

الهجرة الثانية إلى الحبشة ونقض الصحيفة

(ثم هاجر المسلمون) الهجرة (الثانية إلى أرض الحبشة) بإذنه ﷺ؛ كما في رواية: لما استقبلوهم حين رجعوا بالأذى والشر، فرجع الأولون ومعهم خلق سواهم، (وعدتهم ثلاثة وثمانون رجلاً إن كان عمار بن ياسر فيهم) فقد شكّ فيه ابن إسحق، وقال السهيلي: الأصح عند أهل السير كالواقدي وابن عتبة وغيرهما أنه لم يكن فيهم، انتهى. وجزم في الاستيعاب بهجرته،

وثماني عشرة امرأة.

وكان منهم عبيد الله بن جحش مع امرأته أم حبيبة بنت أبي سفيان، فتنصر هناك

وكلام العيون كما في النور يقتضي اختياره؛ لأنه قال في تعدادهم: وعَمَّار بن ياسر، وفيه خلاف، وقيل: إن أبا موسى كان فيهم، وليس كذلك، ولكنه خرج في طائفة من قومه إلى أرضهم باليمن يريدون المدينة فركبوا البحر فرمتهم الريح إلى الحبشة فأقام هناك حتى قدم مع جعفر، انتهى.

وروى أحمد بإسناد حسن عن ابن مسعود: بعثنا ﷺ إلى النجاشي ونحن نحو من ثمانين رجلاً فيهم ابن مسعود وجعفر وعبد الله بن عرفطة وعثمان بن مظعون وأبو موسى الأشعري... الحديث.

واستشكل ذكر أبي موسى؛ لأن الذي في الصحيحين عنه: بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن، فركبنا سفينة فألقنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة فوافقنا جعفر بن أبي طالب فأقمنا معه حتى قدمنا المدينة فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خير، فقال: «لكم أنتم يا أهل السفينة هجرتان»، قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن موسى هاجر أولاً إلى مكة، فأسلم، فبعثه ﷺ مع من بعث إلى الحبشة، فتوجه هو إلى بلاد قومه وهم مقابل الحبشة من الجانب الشرقي، فلما تحققوا استقراره ﷺ وأصحابه المدينة، هاجر هو ومن أسلم من قومه إلى المدينة فألقته السفينة لأجل هيجان الريح إلى الحبشة، فهذا محتمل وفيه جمع بين الأخبار، فليعتمد.

وعلى هذا فقول أبي موسى بلغنا مخرج النبي ﷺ، أي: إلى المدينة لا بلغنا مبعثه؛ لأنه يبعد كل البعد أن يتأخر علم مبعثه إلى مضي نحو عشرين سنة، ومع الحمل على مخرجه إلى المدينة فلا بدّ من زيادة استقراره بها وانتصافه ممن عاداه ونحو ذلك، إذ يبعد أيضاً أن يخفي عنهم خبر خروجه إلى المدينة ست سنين، ويحتمل أن إقامة أبي موسى بالحبشة طالت لتأخر جعفر عن الحضور إلى المدينة حتى يؤذنه ﷺ بالقدوم، وذكر ابن مظعون فيهم، وإن كان مذكوراً في الأولى؛ لأنهم رجعوا معهم، كما ذكره ابن إسحق وابن عتبة وغيرهما.

(وثماني عشرة امرأة) إحدى عشرة قرشيات وسبع غرباء؛ كما في العيون، فالجملة مائة أو واثنان إن عدَّ عَمَّار وأبو موسى، قال ابن إسحق: فلما سمعوا بمهاجر النبي ﷺ إلى المدينة رجع منهم ثلاثة وثلاثون رجلاً وثمان نسوة، فمات منهم رجلان بمكة وحبس سبعة وشهد منهم بديراً أربعة وعشرون. (وكان منهم: عبيد الله) بضم العين (ابن جحش) أخو عبد الله بفتح العين المستشهد بأحد (مع امرأته أم حبيبة بنت أبي سفيان، فتنصر هناك) روى ابن سعد عنها: رأيت في المنام كان زوجي عبيد الله بأسوأ صورة ففزعت فأصبحت فإذا به قد تنصّر فأخبرته بالمنام

ثم مات على دين النصرانية. وتزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان سنة سبع من الهجرة إلى المدينة، وهي بالحبشة كما سيأتي إن شاء الله تعالى في المقصد الثاني عند ذكر أزواجه ﷺ.

وخرج أبو بكر الصديق رضي الله عنه مهاجرًا إلى الحبشة

فلم يحفل به وأكب على الخمر حتى مات، فأتاني آت في نومي، فقال: يا أم المؤمنين! ففرغت فما هو إلا أن انقضت عدتي فما شعرت إلا برسول النجاشي يستأذن فإذا هي جارية يقال لها: أبرهة، فقالت: إن الملك يقول لك: وكلي من يزورك، فوكلت خالد بن سعيد بن العاصي... الحديث، (ثم مات على دين النصرانية، وتزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة) رملة على الأصح، وقيل: هند اشتهرت بابتها حبيبة من عبيد الله المذكور، وهي صحابية ربية المصطفى اختلف هل ولدت بمكة أو الحبشة، (بنت أبي سفيان) صخر بن حرب رضي الله عنه (سنة سبع من الهجرة إلى المدينة) متعلق بالهجرة (وهي بالحبشة كما سيأتي إن شاء الله تعالى في المقصد الثاني عند ذكر أزواجه ﷺ) وروى أحمد بإسناد حسن عن ابن مسعود، قال: بعثت قريش عمرو بن العاصي وعماره بن الوليد بهدية فقدا على النجاشي فدخلوا عليه وسجدوا له وابتدراه، فقعده واحد عن يمينه والآخر عن شماله، فقالا: إن نفرًا من بني عمنّا نزلوا أرضك ورغبوا عنا وعن ملتنا، قال: وأين هم؟ قال: هم بأرضك، فأرسل في طلبهم، فقال جعفر: أنا خطيبكم اليوم، فاتبعوه فدخل فسلم فقالوا: ما لك لا تسجد للملك؟ فقال: إنا لا نسجد إلا لله عز وجل، قالوا: ولم ذلك؟ قال: إن الله أرسل فينا رسولاً وأمرنا أن لا نسجد إلا لله، وأمرنا بالصلاة والزكاة، قال عمرو: فإنهم يخالفونك في ابن مريم وأمه، قال: فما تقول فيهما؟ قال: نقول كما قال الله تعالى: ﴿روح الله﴾ [يوسف: ٨٧] وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء البتول التي لم يمسهما بشر ولم يعرضها ولد، فرفع النجاشي عودًا من الأرض، فقال: يا معشر الحبشة والقسيسين والرهبان ما يزيد على ما تقولون أشهد أنه رسول الله، وأنه الذي بشر به عيسى في الإنجيل، والله لولا ما أنا فيه من الملك لأتيته فأكون أنا الذي أحمل نعليه وأوضعه، وقال: انزلوا حيث شئتم، وأمر بهدية الآخرين فردت عليهما؛ وتعجل ابن مسعود فشهد بدرًا. وفي رواية: فقال النجاشي: مرحبًا بكم وبمن جئتم من عنده، وأنا أشهد أنه رسول الله، وتوفي النجاشي بعد الهجرة سنة تسع عند الأكثر، وقيل: سنة ثمان قبل فتح مكة؛ كما ذكره البيهقي في الدلائل.

(وخرج أبو بكر الصديق) كما في الصحيح عن عائشة: لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين ولا يمرّ علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار بكرة وعشية، فلما ابتلي المسلمون خرج أبو بكر (رضي الله عنه مهاجرًا إلى الحبشة) ليلحق من سبقه من المهاجرين

حتى بلغ برك الغماد، ورجع في جوار سيد القارة، ابن الدغنة - بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة، وتخفيف النون. وبضم الدال والغين وتشديد النون -

إليها (حتى بلغ برك) بفتح الموحدة وحكي كسرهما وسكون الراء فكاف، (الغماد) بكسر المعجمة على المشهور ومن الروايات وجزم ابن خالويه بضمها، وخطأ الكسر، وجوز أبو عبيد وغيره الضم والكسر، والقزاز وغيره الفتح أيضًا، وذكره ابن عديس في المثلث، وأغرب من حكي إهمال العين وميم خفيفة فألف فдал مهملة، قال الحازمي: موضع على خمس ليال من مكة إلى جهة اليمن. وقال البكري: هي أقاصي هجر، وقال الهمداني: في أقصى اليمن، قال الحافظ: والأول أولى، انتهى.

وعورض هذا بما رواه ابن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة: استأذن أبو بكر رسول الله ﷺ في الهجرة فأذن له، فخرج أبو بكر مهاجرًا حتى إذا سار يومًا أو يومين لقيه ابن الدغنة... الحديث، وسنده حسن أو صحيح، وبين برك الغماد وبين يوم أو يومين تباين كثير، وجمع بأنها لم تكن المكان المخصوص بل مكانًا بعيدًا، فإنها تقال فيما تباعد كسعفان هجر وحوض الثعلب، أو أرادت حتى بلغ أقصى المعمور من مكة، فإن برك الغماد فسرت بذلك أو حديث الصحيح فيه زيادة، فيؤخذ بها. (ورجع في جوار سيد القارة) بقاف وراء خفيفة قبيلة مشهورة من بني الهون بضم الهاء والتخفيف، ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر، وكانوا حلفاء بني زهرة من قريش ويضرب بهم المثل في قوة الرمي، قال الشاعر:

قد أنصف القارة من رامها

(ابن الدغنة) قال في النور: لا أعلم له إسلامًا، (بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة وتخفيف النون) كما نسبته الحافظ للرواة، وقال: قال الأصيلي: قرأه لنا المروزي بفتح الغين والصواب الكسر. (وبضم الدال والغين وتشديد النون) عند أهل اللغة وبه رواه أبو ذر في الصحيح، ولذا قال النووي: روي بهما في الصحيح، وفي الفتح: ثبت بالتخفيف والتشديد من طريق وهي أمه، وقيل: أم أبيه، وقيل: دايته، وقيل: لاسترخاء كان في لسانه، ومعنى الدغنة المسترخية وأصلها الغمامة الكثيرة المطر، واختلف في اسمه: فعند البلاذري من طريق الواقدي عن معمر عن الزهري أنه الحرث بن يزيد وحكي السهيلي أنه ملوك، وقول الكرمانى سماء ابن إسحاق ربيعة بن ربيع وهم، فالذي ذكره ابن إسحاق شخص غير هذا سلمى، وهذا من القارة وأيضًا إنما ذكره في غزوة حنين وأنه صحابي ولم يذكر في قصة الهجرة وكان رجوعه بطلب ابن الدغنة، ففي الصحيح خرج أبو بكر مهاجرًا نحو أرض الحبشة حتى بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة، فقال: أين تريد. يا أبا بكر فقال أبو بكر: أخرجني قومي فأريد أن أسيح في

يعبد ربه في داره، وابتنى مسجداً بفناء داره، وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين وأبنائهم، ويعجبون منه. وكان أبو بكر رجلاً بكاء لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن.

فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين فقالوا

الأرض وأعبد ربّي، فقال ابن الدغنة: فإن مثلك يا أبا بكر لا يخرج ولا يخرج، إنك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحقّ، فأنا لك جار، ارجع واعبد ربّك ببلدك، فرجع وارتحل معه ابن الدغنة، فطاف عشية في أشراف قريش، فقال: إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج، أخرجون رجلاً يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحقّ، فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة، وقالوا له: مر أبا بكر، فليعبد ربّه في داره فليصل فيها وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به، فإننا نخشى أن يفتن نساءنا وأبنائنا، فقال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر، فلبث أبو بكر بذلك (يعبد ربّه في داره) ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره.

قال الحافظ: ولم يقع لي بيان المدة التي أقام فيها أبو بكر على ذلك، (وابتني) لفظ عائشة: ثم بدا لأبي بكر فابتني (مسجداً بفناء داره) بكسر الفاء وخفّة النون والمدّ، أي: أمامها، (وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن) أي: ما نزل منه كلّ أو بعضه، (فيتقصف) بتحتية ففوقية ففاف فصاد مهملة ثقيلة مفتوحين، أي: يزدحم (عليه نساء المشركين وأبنائهم) حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر، قال الحافظ: وأطلق يتقصف مبالغة، يعني لأنهم لم يصلوا إلى هذه الحالة. وفي رواية المستملي والمروزي: ينقذف بتحتية مفتوحة فنون ساكنة ففاف مفتوحة فذال معجمة مكسورة ففاء.

قال الخطابي: ولا معنى له والمحفوظ الأول، إلا أن يكون من القذف أي يتدافعون فيقذف بعضهم بعضاً بعضاً فيتساقطون عليه فيرجع إلى معنى الأول، وفي رواية الكشميهني والجرجاني: فينقصف بنون ساكنة بدل الفوقية وكسر الصاد، أي: يسقط، (ويعجبون منه وكان أبو بكر رجلاً بكاء) بشد الكاف: كثير البكاء، (لا يملك عينيه) قال الحافظ: أي لا يطيق إمساكهما عن البكاء من رقة قلبه (إذا قرأ القرآن) إذا ظرفية والعامل فيه لا يملك أو شرطية والجزاء مقدّر، (فأفزع ذلك) أي: أخاف ما فعله أبو بكر (أشراف قريش من المشركين) لما يعلمونه من رقة قلوب النساء والشباب أن يميلوا إلى الإسلام.

قال في الرواية: فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم، (فقالوا:) إنا كُنّا أجربنا أبا بكر بجوارك على أن يعبد ربّه في داره، فقد جاوز ذلك فابتني مسجداً بفناء داره فأعلن بالصلاة

إنا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبنائنا، فإن أحب أن يقتصر علي أن يعبد ربّه في داره فعل، وإن أبى إلا أن يعلن فسله أن يرد إليك ذمتك، فإننا قد كرهنا أن نخفرك.

فقال أبو بكر لابن الدغنة: فإنني أرد إليك جوارك وأرضى بجوار الله. الحديث رواه البخاري.

ثم قام رجال في نقض الصحيفة،

والقراءة فيه، و(إنا قد خشينا أن يفتن) بفتح أوله أبو بكر (نساءنا وأبنائنا) بالنصب مفعول كذا رواه أبو ذرّ، ورواه الباقر يفتن بضمّ أوله: نساؤنا بالرفع على البناء للمجهول، قاله الحافظ. (فإنه) عن ذلك (فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربّه في داره فعل، وإن أبى إلا أن يعلن فسله) بفتح السين وسكون اللام بلا همز نسب هذا الحافظ للكشميهني وصدر بقوله: فسأله بالهمز (أن يرد إليك ذمتك) أمانك له، (فإننا قد كرهنا أن نخفرك) بضم النون وسكون المعجمة وكسر الفاء، يقال: خفرك إذا حفظه وأخفرك إذا غدر، أي: تغدرك.

قال في الرواية: ولسنا مقرّين لأبي بكر الاستعلان، فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر، قال: قد علمت الذي عاقدت لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترجع إلى ذمتي فإنني لأحب أن تسمع العرب أنني أخفرت في رجل عقدت له (فقال أبو بكر لابن الدغنة: فإنني أرد إليك جوارك) بكسر الجيم وضمّها وراء (وأرضى بجوار الله) عزّ وجلّ، أي: بحمايته، (الحديث)، رواه البخاري) في باب الهجرة إلى المدينة مطوّلًا وليس في بقيته غرض يتعلّق بما هنا، فإنما أراد المصنّف إفادة أن ما ذكره قطعة منه، ورواه البخاري أيضًا في مواضع مختصرًا، قال الحافظ: وفيه من فضائل الصديق أشياء كثيرة قد امتاز بها عمّن سواه ظاهرة لمن تأملها، قال: وفي موافقة ابن الدغنة في وصف الصديق لخديجة فيما وصفت به النبي ﷺ ما يدلّ على عظيم فضل الصديق واتّصافه بالصفات البالغة في أنواع الكمال، انتهى.

ونحوه في النور، وزاد: وفي الحديث: كنت أنا وأبو بكر كفرسي رهان، فسبقته إلى النبوة، وقد خلق النبي ﷺ وأبو بكر وعمر من طينة واحدة، (ثم) في السنة العاشرة أو التاسعة (قام رجال في نقض الصحيفة) التي كتبت على بني هاشم والمطلب أشدّهم في ذلك صنيعة هشام بن عمرو بن الحرث العامري أسلم بعد ذلك رضي الله عنه، وكانت أمّ أبيه تحت هاشم بن عبد مناف قبل أن يتزوجها جدّه، وكان يصلهم في الشعب، أدخل عليهم في ليلة ثلاثة أحمال طعامًا فعلمت قريش، فمشوا إليه حين أصبح فكلّموه، فقال: إني غير عائد لشيء خالفكم،

فأطلع الله نبيه عليه الصلاة والسلام على أن الأرضة أكلت جميع ما فيها من القطيعة والظلم، فلم تدع إلا أسماء الله فقط،

فانصرفوا عنه ثم ردّ الثانية، فأدخل عليهم حملاً أو حملين فغالظته قريش وهمت به، فقال أبو سفيان بن حرب: دعوه رجل وصل أهل رحمه أما إنني أحلف بالله لو فعلنا مثل ما فعل لكان أحسن بنا، ثم مشى هشام إلى زهير بن أبي أمية وأسلم بعد وأتمه عاتكة بنت عبد المطلب، فقال: يا زهير، أَرْضِيتَ أن تأكل الطعام وتلبس الثياب وتنكح النساء، وأخوالك حيث قد علمت؟ فقال: ويحك يا هشام، فماذا أصنع فإنما أنا رجل واحد والله لو كان معي رجل آخر لقمّت في نقضها، فقال: أنا معك. فقال: ابغنا ثالثاً ومشياً جميعاً إلى المطعم بن عدي، فقالا له: أَرْضِيتَ أن يهلك بطنان من بني عبد مناف وأنت شاهد، فقالا: إنما أنا واحد، فقالا: أنا معك، فقال: ابغنا رابعاً، فذهب إلى أبي البخترى القاضي ابن هشام، فقال: ابغنا خامساً، فذهب إلى زمعة بن الأسود فقعدها ليلاً بأعلى مكة وتعاهدوا على ذلك، فلما جلسوا في الحجر تكلموا في ذلك وأنكروه، فقال أبو جهل: هذا أمر قضي بليل وفي آخر الأمر أخرجوا الصحيفة ومزّقوها وأبطلوا حكمها، وهذا ملخص ما ذكر ابن أسحق.

(فأطلع الله نبيه عليه الصلاة والسلام على أن الأرضة) بفتح الهمز والراء والضاد المعجمة: دوية صغيرة كالعدسة تأكل الخشب، (أكلت جميع ما فيها من القطيعة والظلم، فلم تدع إلا أسماء الله فقط) فيما ذكر ابن هشام، وأما ابن إسحق وابن عتبة وعروة فذكروا عكس ذلك، وهو أن الأرضة لم تدع اسماً لله إلا أكلته، وبقي ما فيها من الظلم والقطيعة.

قال البرهان، ما حاصله: وهذا أثبت من الأوّل فعلى تقدير تساوي الروایتين يجمع بأنهم كتبوا نسختين فأبقت في إحداها ذكر الله وفي الأخرى خلافه، وعلّقوا إحداها في الكعبة والأخرى عندهم، فأكلت من بعضها اسم الله ومن بعضها ما عداه لئلا يجتمع اسم الله مع ظلمهم، انتهى.

قال في الرواية: فذكر ﷺ ذلك لعنه، فقال: أربك أخبرك بهذا، قال: «نعم»، قال: لا، والثواقب ما كذبتني قطّ، فانطلق في عصابة من بني هشام والمطلب حتى أتوا المسجد فأنكر قريش ذلك وظنّوا أنهم خرجوا من شدة البلاء ليسلموا رسول الله ﷺ إليهم، فقال أبو طالب: جرت بيننا وبينكم أمور لم تذكر في صحيفتكم فأتوا بها لعل أن يكون بيننا وبينكم صلح، وإنما قال ذلك خشية أن ينظروا فيها قبل أن يأتوا بها، فأتوا بها معجبين لا يشكون أنه ﷺ يدفع إليهم فوضعوها بينهم، وقالوا لأبي طالب: قد آن لكم أن ترجعوا عما أحدثتم علينا وعلى أنفسكم، فقال: إنما أتيتكم في أمر هو نصف بيننا وبينكم، إن ابن أخي أخبرني ولم يكذبني أن الله بعث

فلما أنزلت لتمزق وجدت كما قال عليه الصلاة والسلام. وكان ذلك في السنة العاشرة.

[وفاة خديجة وأبي طالب]

ولما أتت عليه ﷺ تسع وأربعون سنة وثمانية أشهر وأحد عشر يوماً، مات عمه أبو طالب.

وقيل: مات في شوال من السنة العاشرة.

وقال ابن الجزار: قبل هجرته عليه الصلاة والسلام بثلاث سنين.

على صحيفتكم دابة فلم تترك فيها اسمًا لله إلا لحسته، وتركت فيها غدركم وتظاهركم علينا بالظلم، فإن كان كما قال فأفيقوا فلا والله لا نسلّمه حتى نموت من عند آخرنا، وإن كان باطلاً دفعناه إليكم فقتلتهم أو استحييتهم، فقالوا: رضينا، ففتحوها فوجدوها كما قال ﷺ، فقالوا: هذا سحر ابن أخيك، وزادهم ذلك بغياً وعدواناً، والجمع بين هذا وبين ما مرّ من سعي رجال في نقضها باحتمال أنهم لما جلسوا في الحجر وتكالموا وافق قدوم أبي طالب وقومه عليهم بهذا الخبر، فزادهم ذلك رغبة فيما هم فيه.

(فلما أنزلت لتمزق) اللام للعاقبة (وجدت كما قال عليه الصلاة والسلام) لا للتعليل فلا يرد أنها لم تنزل وقت سؤال أبي طالب لتمزق بل لينظر ما فيها فقط، وإن القائمين في نقضها لم يستندوا إلى أخباره ﷺ. وأجاب شيخنا: بأن إنزالها لتمزق كان بفعل المجتهدين لإنزالها لا لسؤال أبي طالب. (وكان ذلك في السنة العاشرة) من النبوة بناء على ما صدر به فيه ما مر أن إقامتهم بالشعب ثلاث سنين، أمّا على قول ابن سعد سنتين، فيكون في التاسعة، والله أعلم.

وفاة خديجة وأبي طالب

(ولما أتت عليه ﷺ تسع وأربعون سنة وثمانية أشهر وأحد عشر يوماً) كما حرّره بعض المتقنين (مات عمه أبو طالب) بعد خروجهم من الشعب في ثاني عشر رمضان سنة عشر من النبوة، (وقيل: مات) بعد ذلك بقليل، (في شوال من السنة العاشرة) متعلق بكل من القولين؛ كما علم (وقال ابن الجزار قبل هجرته عليه الصلاة والسلام بثلاث سنين)، وهذا يأتي على كلا القولين قبله؛ لأنه إذا مات في ذلك كان قبلها بثلاث. وفي الاستيعاب: خرجوا من الشعب في أول سنة خمسين وتوفي أبو طالب بعده بستة أشهر فتكون وفاته في رجب. وفي سيرة الحافظ: مات في السنة العاشرة بعد خروجهم من الشعب بثمانية أشهر

وروي أنه ﷺ كان يقول له عند موته: يا عم قل لا إله إلا الله، كلمة أستحل لك بها الشفاعة يوم القيامة.

فلما رأى أبو طالب حرص رسول الله ﷺ قال له: يا ابن أخي، لولا مخافة قريش أني إنما قتلتها جزعاً
.....

وعشرين يوماً، (وروي) مرضه لأن مجموع رواية ابن إسحاق ضعيف، فلا يرد أن صدر الحديث إلى قوله: فلما رأى أبو طالب صحيح، فقد أخرجه البخاري في الجنائز والتفسير وباب قصّة أبي طالب عن سعيد بن المسيّب عن أبيه، أي: المسيّب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي، (أنه ﷺ كان يقول له عند موته) قبل الغرغرة (يا عم) وفي رواية: أي عمّ، وأي هنا لنداء القريب، (قل: لا إله إلا الله) أي: ومحمد رسول الله؛ لأن الكلمتين صاراً كالكلمة الواحدة، ويحتمل أن يكون أبا طالب كان يتحقّق أنه رسول الله، ولكن كان لا يقترّ بتوحيد الله ولذا قال في الأبيات النونية:

ودعوتني وعلمت أنك صادق ولقد صدقت وكنت ثم أميًّا
فاقتصر على أمره له بقوله: لا إله إلا الله فإذا أقرّ بالتوحيد لم يتوقّف على الشهادة له بالرسالة، قاله الحافظ.

(كلمة) نصب بدل من مقول القول وهو لا إله إلا الله أو على الاختصاص، قال الطيبي: والأوّل أحسن ويجوز الرفع، أي: هي كلمة (أستحل لك بها الشفاعة) وفي الوفاة أحاج، وفي الجنائز أشهد لك بها عند الله، قال الطيبي: مجزوم على جواب الأمر، أي: أن تقلّ أشهد. وقال الزركشي: في موضع نصب صفة كلمة.

قال الحافظ: كأنه ﷺ فهم امتناعه من الشهادة في تلك الحالة أنه ظنّ أن ذلك لا ينفعه لوقوعه عند الموت، أو لكونه لم يتمكن عن سائر الأعمال كالصلاة وغيرها، فلهذا ذكر له المحاجة. وأما لفظ الشهادة فيحتمل أن يكون ظنّ أن ذلك لا ينفعه إذا لم يحضره حيثئذ أحد من المؤمنين مع النبي ﷺ فطيب قلبه بأنه يشهد له بها، فينفعه (يوم القيامة) والشفاعة لا تستلزم أن تكون عن ذنب، بل تكون في نحو رفع الدرجات في الجنة فلا يشكّل بأن الإسلام يجب ما قبله، فأني ذنب يشفع فيه لو أسلم ويتعسف الجواب بأنها فيما يحصل من الذنوب بتقدير وقوعها، (فلما رأى أبو طالب حرص رسول الله ﷺ) على إيمانه (قال له يا ابن أخي، لولا مخافة قريش إنني إنما قتلتها جزعاً) بجيم وزاي خوفاً؛ كما نقله النووي عن جميع روايات المحدثين وأصحاب الأخبار، أو بخاء معجمة وراء مفتوحتين؛ كما قاله الهروي وثعلب وشمر

من الموت لقتلها، لا أقولها إلا لأسرك بها. فلما تقارب من أبي طالب الموت نظر العباس إليه يحرك شفتيه، فأصغى إليه بأذنه فقال: يا ابن أخي، والله لقد قال أخي الكلمة التي أمرته بها. فقال رسول الله ﷺ: لم أسمع. كذا في رواية ابن إسحق أنه أسلم عند الموت.

وأجيب بأن شهادة العباس لأبي طالب لو أداها بعد ما أسلم كانت مقبولة ولم ترد بقوله عليه الصلاة والسلام لم أسمع، لأن الشاهد العدل إذا قال سمعت وقال من هو أعدل منه: لم أسمع أخذ بقول من أثبت السماع. ولكن العباس شهد بذلك قبل أن يسلم.

مع أن الصحيح من الحديث قد أثبت لأبي طالب الوفاة على الكفر والشرك، كما روينا في صحيح البخاري من حديث سعيد بن المسيب.....

واختاره الخطابي والزمخشري.

قال عياض: ونهنا غير واحد من شيوخنا على أنه الصواب، أي: حوارًا وضعفًا، وقال شمر دهمًا (من الموت لقتلها) ولو قتلها (لا أقولها إلا لأسرك بها) لا إذهابًا حقيقة حكمة بالغة (فلما تقارب من أبي طالب الموت نظر العباس إليه يحرك شفتيه فأصغى إليه بأذنه، فقال: يا ابن أخي، والله لقد قال أخي الكلمة التي أمرته بها) لم يصرح بها العباس؛ لأنه لم يكن أسلم حينئذ (فقال رسول الله ﷺ: «لم أسمع») وثبت في نسخة زيادة: ولم يكن العباس حينئذ مسلمًا، وهي وإن صحت في نفسها لكنها ليست عند ابن إسحق، (كذا في رواية ابن إسحق) عن ابن عباس بإسناد فيه من لم يسم (أنه) أي: إفادة أنه (أسلم عند الموت) من قول العباس، لقد قال: لم يروه بلفظ أنه أسلم عند الموت كما توهم، فقد ساق ابن هشام في السيرة والحافظ في الفتح لفظه، وما فيه ذلك وبهذا احتج الرافضة ومن تبعهم على إسلامه.

(وأجيب) كما قال الإمام السهيلي في الروض (بأن شهادة العباس لأبي طالب لو أداها بعد ما أسلم كانت مقبولة ولم ترد) شهادته (بقوله عليه السلام «لم أسمع لأن الشاهد العدل إذا قال: سمعت، وقال من هو أعدل منه: لم أسمع، أخذ بقول من أثبت السماع) قال السهيلي لأن عدم السماح يحتمل أسبابًا منعت الشاهد من السمع، (ولكن العباس شهد بذلك قبل أن يسلم) فلا تقبل شهادته (مع أن الصحيح من الحديث قد أثبت لأبي طالب الوفاة على الكفر والشرك؛ كما روينا في صحيح البخاري) في مواضع (من حديث سعيد بن المسيب) عن أبيه أن أبا طالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية بن

حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: على ملة عبد المطلب، وأبي أن يقول: لا إله إلا الله. قال رسول الله ﷺ والله

المغيرة، فقال: «أي عم قل لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله»، فقال أبو جهل وعبد الله: يا أبا طالب، أترغب عن ملة عبد المطلب، فلم يزد لإيراد أنه (حتى قال أبو طالب: آخر) تصب على الظرفية (ما كلمهم) وفي رواية: آخر شيء كلمهم به (على ملة عبد المطلب) خبر مبتدأ محذوف، أي: هو وثبت ذلك في طريق أخرى، قاله الحافظ. قال السهيلي في الروض: ظاهر الحديث يقتضي أن عبد المطلب مات مشركاً، وحكى المسعودي فيه خلافاً، وأنه قيل مات مسلماً لما رأى من دلائل نبوته ﷺ، وعلم أنه إنما يبعث بالتوحيد، لكن روى البزار والنسائي عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال لفاطمة: وقد عزت قوماً من الأنصار عن ميثهم: لعلك بلغت معهم الكدي، قالت: لا، قال: لو كنت بلغته معهم الكدي ما رأيت الجنة حتى يراها جدّ أبليك، قال: وقد رواه أبو داود ولم يذكر فيه حتى يراها جدّ أبليك، وفي قوله: جدّ أبليك، ولم يقل جدّك تقوية الحديث الضعيف إن الله أحيا أباه وأمه وأما به، قال: ويحتمل أنه أراد تخويفهما بذلك؛ لأن قوله ﷺ حق، وبلوغها معهم الكدي لا يوجب خلوداً في النار، انتهى.

لكن يؤيد القول بإسلامه أن النبي ﷺ انتسب إليه يوم حنين، فقال: أنا ابن عبد المطلب، مع نهيه عن الانتساب إلى الآباء الكفار في عدة أحاديث وإن كان حديث البخاري المذكور مصادقاً قوياً لا يوجد له تأويل قريب، والبعيد يأباه أهل الأصول، ولذا وقف السهيلي عن الترجيح. قال السيوطي: وخطر لي في تأويله وجهان بعيدان فتركتهما، وأما حديث النسائي فتأويله قريب. وقد فتح السهيلي بابه ولم يستوفه انتهى.

قلت: التأويل وإن كان بعيداً لكنه قد يتعين هنا جمعاً بينه وبين حديث البخاري عن أبي هريرة رفعه: بعثت من خير قرون بني آدم قرناً قرناً حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه، وفي مسلم: واصطفى من قريش بني هاشم ومعلوم أن الخيرية والاصطفاء من الله تعالى والأفضلية عنده لا تكون مع الشرك. وفي التنزيل: ولعبد مؤمن خير من مشرك وقد أورده في الإصابة، أعني عبد المطلب، وقال: ذكره ابن السكن في الصحابة لما جاء عنه أنه ذكر أن النبي ﷺ سيبعث؛ كما ذكروا بحيرا الراهب أنظاره ممن مات قبل البعثة، انتهى.

(وأبي أن يقول لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: «والله» وفي رواية مسلم: أما والله بزيادة، أما قال النووي بألف ودونها وكلاهما صحيح، قال ابن الشجري في أماليه: ما الزائدة للتوكيد ركبوها مع همزة الاستفهام واستعملوا مجموعهما عن وجهين، أحدهما: أن يراد به معنى حقاً في قولهم، أما والله لأفعلن، والآخر أن يكون افتتاحاً للكلام بمنزلة ألا كقولك: أما إن زيداً

لأستغفرن لك ما لم أنه عنك فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ﴾ [التوبة/١١٣]

منطلق وأكثر ما تحذف الألف إذا وقع بعدها القسم ليدل على شدة اتصال الثاني بالأول؛ لأن الكلمة إذا بقيت على حرف لم تقم بنفسها فعلم بحذف ألف ما افتقارها إلى الاتصال بالهمز، انتهى.

(لأستغفرن لك) كما استغفر إبراهيم لأبيه (ما لم أنه) بضم الهمزة وسكون النون مبني للمفعول، (عنك) أي: إن لم ينهني الله عن الاستغفار لك، (فأنزل الله) ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣]، ما صح الاستغفار في حكم الله وحكمته من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم، أي: ظهر لهم أنهم ماتوا على الشرك فهو كالعلة للمنع من الاستغفار ولا يشكل بأن براءة من أواخر ما نزل بالمدينة وهذه القصة قبل الهجرة بثلاث سنين؛ لأن هذه الآية مستثناة من كون السورة مدنية؛ كما نقله في الاثنان عن بعضهم وأقره فلا حاجة لتجويز أنه كان يستغفر له إلى نزولها؛ لأن التشديد مع الكفار إنما ظهر في هذه السورة، ثم لفظ البخاري في التفسير: فأنزل الله بعد ذلك، فقال في الفتح الظاهر نزولها بعده بمدة لرواية التفسير، انتهى. وكأنه لم يقف على القول باستثنائها من كونها مدنية، فإن صح فلا يعارضه قوله بعد ذلك لكون المعنى بعد موته والاستغفار له بمكة أو بالمدينة فالبعديّة محتملة، وأما قول السيوطي في التوشيح المعروف أنها نزلت لما زار ﷺ قبر أمه واستأذن في الاستغفار لها، كما رواه الحاكم وغيره فتساهل جدالاً يليق بمثلها فإنها لا تعادل رواية الصحيح.

وقد ردّ الذهبي في مختصر المستدرک تصحيح الحاكم بأن في إسناده أيوب بن هانيء ضعفه ابن معين وتعجب السيوطي نفسه في الفوائد من الذهبي كيف أقرّ الحديث في ميزانه مع ردّه في مختصر المستدرک، قال وله علة ثانية وهي مخالفته للمقطوع بصحته في البخاري من نزولها عقب موت أبي طالب، ثم قال السيوطي بعد طعنه في جميع أحاديث نزولها في أمانة، فبان بهذا إن طرقة كلها معلولة، خصوصاً قصة نزول الآية الناهية عن الاستغفار؛ لأنه لا يمكن الجمع بينها وبين الأحاديث الصحيحة في تقدّم نزولها في أبي طالب، انتهى.

وقد تقدّم ذلك مبسوطاً بما يشفي، ثم هذه الآية وإن كان سببها خاصاً عامة في حقه وحق غيره، ولذا استشكل قوله ﷺ يوم أحد: «اللهم اغفر لقومي، فإنهم لا يعلمون»، وأجيب بأنه أراد الدعاء لهم بالتوبة من الشرك حتى يغفر لهم بدليل رواية من روى: «اللهم أهدي قومي»، وبأنه أراد مغفرة تصرف عنهم عقوبة الدنيا من مسخ وخسف.

وأنزل الله في أبي طالب، فقال لرسول الله ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص/٥٦].

وفي الصحيح عن العباس أنه قال لرسول الله ﷺ: إن أبا طالب كان يحوطك وينصرك ويغضب لك، فهل ينفعه ذلك؟ قال: نعم، وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح.

(وأنزل الله في أبي طالب) أيضًا (فقال لرسول الله ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾)، هدايته أو لقاربة، أي: ليس ذلك إليك، (ولكن الله يهدي من يشاء) وإنما عليك البلاغ ولا ينافيه قوله تعالى: ﴿وإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]؛ لأن الذي أثبتته وأضافه إليه هداية الدعوة والدلالة والمنفي هداية التوفيق. (وفي الصحيح) للبخاري ومسلم (عن العباس، أنه قال لرسول الله ﷺ: أن أبا طالب كان يحوطك) بضم الحاء المهملة من الحياطة، وهي المراعاة وفي رواية: يحفظك، (وينصرك ويغضب لك) يشير إلى ما كان يردّ به عنه من قول وفعل، وفيه تلميح إلى ما ذكره ابن اسحق، قال: ثم إن خديجة وأبا طالب هلكا في عام واحد، وكانت خديجة وزيرة صدق له على الإسلام يسكن إليها وكان أبو طالب له عضداً وناصرًا على قومه فلما هلك نالت قريش منه من الأذى ما لم تطمع به في حياته، حتى اعترضه سفيه من سفهاء قريش فشر على رأسه ترابًا، فحدثني هشام بن عروة عن أبيه، قال: فدخل رسول الله ﷺ بيته، يقول: «ما نالتني قريش شيئاً أكرهه حتى مات أبو طالب»، ذكره في الفتح.

(فهل ينفعه ذلك؟ قال: نعم، وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح) بضادين معجمتين مفتوحتين وحاءين مهملتين أولاهما ساكنة وأصله ما رُقّ من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبين فاستعير للنار، قاله المصنّف وغيره. وفي الفتح: هو من الماء ما يبلغ الكعب، ويقال أيضًا: لما قرب من الماء وهو ضدّ الغمر والمعنى أنه خَفّف عنه العذاب، انتهى.

زاد في رواية: ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار، وصريح هذا الحديث أنه خفف عنه عذاب القبر في الدنيا، كما يؤمىء إليه كلام الحافظ ويوم القيامة يكون في ضحضاح أيضًا؛ كما في الحديث الآتي، ففي سؤال العباس عن حاله دليل على ضعف رواية ابن إسحق؛ لأنه كانت تلك الشهادة عنده لم يسأل لعلمه بحاله، وقد قال الحافظ: هذا الحديث لو كانت طريقه صحيحة لعارضه هذا الحديث الذي هو أصحّ منه فضلاً عن أنه لا يصحّ، ويضعف ما ذكره السهيلي أنه رأى في بعض كتب المسعودي أنه أسلم، لا أن مثل ذلك لا يعارض ما في الصحيح.

وفي الصحيح أيضًا أنه ﷺ قال: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه.

وفي رواية يونس عن ابن إسحاق زيادة فقال: يغلي منه دماغه حتى يسيل على قدميه.

قال السهيلي: من باب النظر في حكمة الله تعالى، ومشكلة الجزاء للعمل؛ أن أبا

وروى أبو داود والنسائي وابن الجارود وابن خزيمة من عليّ لما مات أبو طالب، قلت: يا رسول الله! إن عمك الشيخ الضال قد مات، قال: «أذهب فواره»، قلت: إنه مات مشركًا، قال: «أذهب فواره»، فلما واريته رجعت إلى النبي ﷺ، فقال لي: «اغتسل»، وفي الحديث جواز زيارة القريب المشرك وعيادته وأن التوبة مقبولة ولو في شدة مرض الموت حتى يصل إلى المعاناة فلا تقبل؛ لقوله تعالى: ﴿فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا﴾ [غافر: ٨٥]، وأن الكافر إذا شهد شهادة الحق نجا من العذاب؛ لأن الإسلام يحب ما قبله وأن عذاب الكفار متفاوت والنفع الذي حصل لأبي طالب من خصائصه ببركة النبي ﷺ، وقد قال: «إن أهون أهل النار عذابًا أبو طالب»، رواه مسلم، انتهى ملخصًا.

(وفي صحيح) للبخاري ومسلم (أيضًا) عن أبي سعيد الخدري (أنه ﷺ، قال:) وذكر عنده عمه أبو طالب (لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي) بفتح أوله وسكون المعجمة وكسر اللام، (منه دماغه)، وفي رواية أم دماغه، أي: رأسه من تسمية الشيء بما يقاربه ويجاوره وقد صرح العلماء بأن الرجاء من الله ومن نبيه للوقوع، بل في النور عن بعض شيوخه: إذا وردت عن الله ورسله وأوليائه معناها التحقيق.

(وفي رواية يونس) بن بكير الشيباني الحافظ، قال ابن معين: صدوق، وقال أبو داود: ليس بحجة لكن احتج به مسلم، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وعلق له البخاري قليلًا. (عن ابن إسحاق زيادة، فقال: يغلي منه دماغه حتى يسيل على قدميه) واستشكل الحديث بقوله تعالى: ﴿فما تنفعهم شفاعتنا﴾ [المدثر: ٤٨]، وأجاب البيهقي بأنه خصّ لثبوت الخبر، ولذا عدّ في الخصائص النبوية، والقرطبي بأن المنفعة في الآية الإخراج من النار، وفي الحديث بالتخفيف، وقيل: يجوز أن الله يضع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيهم تطييبًا لقلب الشافع، وقيل: شفاعته ﷺ في أبي طالب بالحال لا بالمقال.

(قال السهيلي من باب النظر في حكمة الله تعالى ومشكلة الجزاء للعمل: أن أبا

طالب كان مع رسول الله ﷺ بجملته متحيزًا له، إلا أنه كان مثبتًا لقدميه على ملة عبد المطلب، حتى قال عند الموت: أنا على ملة عبد المطلب، فسلط العذاب على قدميه خاصة لتثبيته إياهما على ملة آبائه. ثبتنا الله على الصراط المستقيم.

وفي شرح التنقيح للقرافي: الكفار على أربعة أقسام، فذكر منها من آمن بظاهره وباطنه وكفر بعدم الإذعان للفروع، كما حكى عن أبي طالب أنه كان يقول: إني لأعلم أن ما يقوله ابن أخي لحق، ولولا أخاف أن تعيرني نساء قريش لاتبعته. وفي شعره يقول:

لقد علموا أن ابننا لا مكذب يقينا ولا يعزى لقول الأباطل

طالب كان مع رسول الله ﷺ بجملته متحيزًا (له) وحده ويجمع بني هاشم والمطلب لمناصرتهم، (إلا أنه كان مثبتًا لقدميه على ملة عبد المطلب حتى قال عند الموت) آخر كل شيء كلمهم (أنا على ملة عبد المطلب فسلط العذاب على قدميه خاصة لتثبيته إياهما على ملة آبائه)، ولا يعارض هذا بقول الإمام الرازي آباء الأنبياء ما كانوا كفارًا، وأيده السيوطي بأدلة عامة وخاصة، كما مرّ؛ لأن هذا بعد نسخ جميع الملل بالملة المحمدية فليس في الحديث ولا كلام السهيلي أن عبد المطلب وآبائه لها كانوا مشركين، (ثبتنا الله على الصراط المستقيم) قال في الفتح: ولا يخلو كلام السهيلي عن نظر، انتهى. فإن كان وجهه أن الثبات على الدين إنما هو بالقلب؛ لأنه اعتقاد فلا يحسن ما ذكر توجيهًا لتخصيص القدم بالعذاب، أجاب شيخنا بأنه لما لازم ما كان عليه ولم يتحوّل عنه شبه بمن وقف في محل ولم يتحوّل عنه إلى غيره، وذلك يستدعي ثبوت القدم في المحل الذي وقف فيه خضت العقوبة بالقدم.

(وفي شرح التنقيح) في الأصول والتمن والشرح (للقرافي) العلامة شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي البهنسي المصري البارع في العلوم ذي التصانيف الشهيرة كالقواعد والذخيرة وشرح المحصول، مات في جمادى الآخرة سنة أربع وثمانين وستمائة ودفن بالقرافة، (الكفار على أربعة أقسام فذكر منها من آمن بظاهره وباطنه وكفر بعدم الإذعان للفروع، كما حكى عن أبي طالب أنه كان يقول: إني لأعلم أن ما يقوله ابن أخي لحق، ولولا أخاف أن تعيرني نساء قريش لاتبعته، وفي شعره يقول: في قصيدته المشهورة:

لقد علموا أن ابننا لا مكذب يقينا ولا يعزى لقول الأباطل
وفي شعره من هذا النحو كثير.

قال فهذا تصريح باللسان واعتقاد بالجنان غير أنه لم يذعن. انتهى.

وحكي عن هشام بن السائب الكلبي، أو أبيه أنه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جمع إليه وجوه قريش، فأوصاهم فقال:
يا معشر قريش، أنتم صفوة الله من خلقه.. ..

(قال) القرافي: (فهذا تصريح باللسان واعتقاد بالجنان غير أنه لم يذعن) وحبه للمصطفى كان طبيعياً فكان يحوطه وينصره لا شرعياً فسبق القدر فيه، واستمر على كفره ولله الحجة البالغة (انتهى). والأربعة حكاهما ابن الأثير في النهاية وكذا البغوي، وهي كفر إنكار وهو أن لا يعرف الله بقلبه ولا يعترف باللسان، وكفر جحود وهو من عرفه بقلبه دون لسانه كإبليس واليهود، وكفر نفاق وهو المقترب باللسان دون القلب، وكفر عناد وهو أن يعرفه بقلبه ويعترف بلسانه ولا يدين به كأبي طالب، قال البغوي: وجميع الأربعة سواء في أن الله لا يغفر لأصحابها إذا ماتوا، انتهى. وأقبحها على الراجح كفر النفاق لجمعه بين الكفر والاستهزاء بالإسلام؛ لذا كان المنافقون في الدرك الأسفل من النار، وقيل: أقبحها الكفر ظاهراً وباطناً، وقيل: الكفر صنفان، أحدهما الكفر بأصل الإيمان وهو ضده، والآخر الكفر بفرع من فروع الإسلام فلا يخرج به عن أصل الإسلام، وبهذا صدر في النهاية وقابله بقوله: وقيل الكفر على أربعة أنحاء، فذكرها.

(وحكي عن هشام بن السائب) نسبه لجده لأنه ابن محمد بن السائب (الكلبي) أبي المنذر الكوفي وثقه ابن حبان، وقال الدارقطني: هشام رافضي ليس بثقة مات سنة أربع وثمانين ومائة، (أو أبيه) محمد شك، (أنه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة جمع إليه وجوه قريش) وروى ابن إسحاق عن ابن عباس: لما اشتكى أبو طالب وبلغ قريشاً ثقله، قال بعضها لبعض: إن حمزة وعمر قد أسلما وفشا أمر محمد، فانطلقوا بنا إلى أبي طالب يأخذ لنا على ابن أخيه ويعطه منا، فمشى إليه عتبة وشيبة وأبو جهل وأمية وابن حرب في رجال من أشrafهم فأخبروه بما جاؤوا له، فبيعت أبو طالب إليه ﷺ فجاءه فأخبره بمرادهم، فقال عليه الصلاة والسلام: «نعم كلمة واحدة تعطوننيها تملكون بها العرب وتدين لكم بها العجم»، فقال أبو جهل: نعم وأبيك، وعشر كلمات، فعرض عليهم الإسلام فصفقوا وعجبوا ثم قالوا: ما هو بمعطيكم شيئاً، ثم تفرقوا، فيحتمل أن أبا طالب جمعهم بعد ذلك، أو قال لهم ما حكى الكلبي في هذه المرة قبل عرض الإسلام أو بعده وقبل تفرقهم.

(فأوصاهم، فقال: يا معشر قريش، أنتم صفوة الله من خلقه) وقلب العرب، فيكم السيد المطاع وفيكم المقدم الشجاع والواسع الباع، واعلموا أنكم لم تتركوا للعرب في المآثر نصيباً إلا أحرزتموه، ولا شرفاً إلا أدركتموه، فلكم بذلك على الناس الفضيلة ولهم به إليكم الوسيلة،

إلى أن قال: وإنني أوصيكم بمحمد خيرًا، فإنه الأمين في قريش، والصديق في العرب، وهو الجامع لكل ما أوصيتكم به، وقد جاءنا بأمر قبله الجنان وأنكره اللسان مخافة الشنآن، وأيم الله كأنني أنظر إلى صعاليك العرب، وأهل الأطراف، والمستضعفين من الناس قد أجابوا دعوته، وصدقوا كلمته، وعظموا أمره، فخاض بهم غمرات الموت، فصارت رؤساء قريش وصناديدها أذنابًا، ودورها خرابًا، وضعفائها أربابًا، وإذا أعظمهم عليه أحوجهم إليه، وأبعدهم منه أحظاهم عنده، قد

والناس لكم حرب وعلى خربكم ألب، وإنني أوصيكم بتعظيم هذه البنية - يعني الكعبة - فإن فيها مرضاة للرب وقوامًا للمعاش وثباتًا للوطأة، صلوا أرحامكم فإن في صلة الرحم منسأة - أي: فسحة في الأجل - وزيادة في العدد، واتركوا البغي والعقوق ففيهما هلكت القرون قبلكم، أجبوا الداعي وأعطوا السائل، فإن فيهما شرف الحياة والممات، وعليكم بصدق الحديث وأداء الأمانة فإن فيهما محبة في الخاص ومكرمة في العام، (إلى أن قال) عقب ما ذكرته (وإنني أوصيكم بمحمد خيرًا، فإنه الأمين في قريش والصديق) الكثير الصدق (في العرب) فلم يعرفوه من ابتداء نشأته إلا بالأمانة والصدق، ومن ثمّ لمّا كذبه، قال بعضهم: والله قد ظلمنا محمّدًا.

(وهو الجامع لكل ما أوصيتكم به) من هذه الخصال الحميدة التي ذكرها في وصيته لهم ومدحهم بها (وقد جاءنا بأمر قبله الجنان) بالجيم (وأنكره اللسان مخافة الشنآن) أي: البغض لما تعيرونه به من تبعيته لابن أخيه تربيته، (وأيم الله) بهمزة وصل عند الجمهور ويجوز القطع مبتدأ حذف خبره، أي: قسمي. وقال الهروي: بقطع الهمزة ووصلها وهي حلف ووهم الشارح، فقال: عبارة الشامي: أمّا والله، ثم قال: قال النووي: وقال الهروي بقطع الهمزة ووصلها وهي حلف ووهم الشارح، فقال عبارة الشامي: أمّا والله، ثم قال: قال النووي... فذكر كلامه ظنًا منه أنه في هذه الوصية مع أن ذاك اللفظ إنما ذكره الشامي كغيره شرحًا لقوله ﷺ في رواية مسلم: «أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك».

(كأنني أنظر إلى صعاليك) أي: فقراء (العرب) جمع صعلوك كعصفور؛ كما في القاموس. (وأهل الأطراف) النواحي جمع طرف بفتحين، (والمستضعفين من الناس قد أجابوا دعوته وصدقوا كلمته وعظموا أمره فخاض بهم غمرات الموت) وقد وقع ذلك يوم بدر (فصارت رؤساء قريش وصناديدها أذنابًا) أتباعًا وسفلة جمع صناديد وهو السيد الشجاع أو الحليم أو الجوّاد أو الشريف؛ كما في القاموس. (ودورها خرابًا) حيث قتل سبعون وأسر سبعون، (وضعفائها أربابًا) ملوكًا، قال القاموس: ربّ كل شيء مالكة ومستحقّه أو صاحبه والجمع أرباب وربوب. (وإذا أعظمهم عليه أحوجهم إليه) كما وقع يوم فتح مكة، (وأبعدهم منه أحظاهم عنده قد

محضته العرب ودادها، وأصفت له فؤادها، وأعطته قيادها، يا معشر قريش، كونوا له ولاة، ولحزبه حماة، والله لا يسلك أحد سبيله إلا رشد، ولا يأخذ أحد بهديه إلا سعد، ولو كان لنفسي مدة ولأجلي تأخير لكففت عنه الهزاهز، ولدفعت عنه الدواهي. ثم هلك.

ثم بعد ذلك بثلاثة أيام - وقيل: بخمسة - في رمضان، بعد البعث بعشر سنين، على الصحيح، ماتت

محضته) بمهملة فمعجمة أخلصت له (العرب ودادها وأصفت) بالفاء (له فؤادها) أزال ما فيه من حسد وبغض، وفي نسخة بالغين، أي: استمعوا بقلوبهم، أي: أمالوها له. (وأعطته قيادها) كما انقاد له العرب لما سار بهم إلى فتح مكة، وكما وقع في مجيء هوازن منقادين لحكمه فمن عليهم برد سبائهم.

(يا معشر قريش!) كذا في النسخ، وفيها سقط فلفظه كما في الروض عن الكلبي: دونكم يا معشر قريش ابن أبيكم (كونوا له ولاة) موالين ومناصرين (ولحزبه حماة) من أعدائهم وتأمل ما في قوله ابن أبيكم من الترقيق والتفريع والتصريح بأنه منهم فعزه عزهم ونصره نصرهم، فكيف يسعون في خذلانه فإنما هو خذلان لأنفسهم، وهذا من حيث النظر إلى مجرد القرابة فكيف وهو على الصراط المستقيم ويدعو إلى ما يوصل إلى جنات النعيم، كما أشار إليه مؤكداً بالقسم، فقال: (والله لا يسلك أحد سبيله إلا رشد) بكسر الشين وفتحها والكسر أولى بالسجع، (ولا يأخذ أحد بهديه إلا سعد)، في الدارين (ولو كان لنفسي مدة ولأجلي تأخير لكففت عنه الهزاهز) بهاءين وزاءين منقوطين بعد أولاهما ألف، قال الجوهري: الهزاهز الفتن تهتز فيها الناس، وفي القاموس: الهزاهز تحريك البلايا والحروب في الناس، (ولدفعت عنه الدواهي، ثم هلك) على كfreه، فانظر واعتبر كيف وقع جميع ما قاله من باب الفراسة الصادقة، وكف هذه المعرفة التامة بالحق وسبق فيه قدر القهار؛ إن في ذلك لعلبة لأولي الأبصار ولهذا الحب الطبيعي كان أهون أهل النار عذاباً؛ كما في مسلم وفي فتح الباري تكملة من عجائب الاتفاق إن الذين أدرَكهم الإسلام من أعمام النبي ﷺ أربعة لم يسلم منهم اثنان وأسلم اثنان، وكان اسم من لم يسلم ينافي أسامي المسلمين وهما أبو طالب واسمه عبد مناف وأبو لهب واسمه عبد العزى بخلاف من أسلم، وهما: حمزة والعباس.

(ثم بعد ذلك بثلاثة أيام، وقيل: بخمسة) وقيل: بشهر، وقيل: بشهر وخمسة أيام، وقيل: بخمسين يوماً، وقيل: بخمسة أشهر، وقيل: ماتت قبله، (في رمضان بعد البعث بعشر سنين على الصحيح) كما قال الحافظ، وزاد: وقيل بعده بثمان سنين، وقيل: بسبع، (ماتت) الصديقة الطاهرة

خديجة رضي الله عنها.

وكان عليه الصلاة والسلام يسمى ذلك العام عام الحزن، فيما ذكره صاعد. وكانت مدة إقامتها معه خمسًا وعشرين سنة على الصحيح. ثم بعد أيام من موت خديجة تزوج عليه السلام بسودة بنت زمعة.

[خروجه ﷺ إلى الطائف]

ثم خرج عليه السلام إلى الطائف بعد موت خديجة بثلاثة أشهر، في ليال بقين من شوال، سنة عشرة

(خديجة رضي الله عنها) ودخل عليها ﷺ وهي في الموت، فقال: «تكرهين ما أرى منك، وقد يجعل الله في الكره خيرًا»، رواه الزبير بن بكار، وأطعمها من عنب الجنة، رواه الطبراني بسند ضعيف وأسد الواقدي عن حكيم بن حزام أنها دفنت بالحجون ونزل ﷺ في حفرتها وهي ابنة خمس وستين سنة، ولم تكن يومئذ الصلاة على الجنازة. (وكان عليه الصلاة والسلام يسمى ذلك العام) الذي ماتا فيه (عام الحزن) وقالت له خولة بنت حكيم: يا رسول الله! كأني أراك قد دخلتك خلّة لفقد خديجة؟ قال: «أجل، كانت أمّ العيال ورية البيت»، وقال عبيد بن عمير: وجد عليها حتى خشى عليه حتى تزوج عائشة، رواهما ابن سعد (فيما ذكره صاعد) بن عبيد الجلي أبو محمد، وأبو سعيد الحراني مقبول من كبار العاشرة؛ كما في التقريب، يعني الطبقة التي أخذت عن تبع التابعين كما أفصح عنه في خطبته.

(وكانت مدة إقامتها معه خمسًا وعشرين سنة على الصحيح) كما في الفتح، وزاد: وقال ابن عبد البر أربعًا وعشرين سنة وأربعة أشهر.

(ثم بعد أيام من موت خديجة) الواقع في رمضان (تزوج عليه السلام) في شوال (بسودة بنت زمعة) بفتح الزاي وإسكان الميم وفتح؛ كما في القاموس. وبه يرد قول المصباح: لم أظفر بسكونها في شيء من كتب اللغة. وفي سيرة الديماطي: ماتت خديجة في رمضان وعقد على سودة في شوال ثم على عائشة وبنى بسودة قبل عائشة، والله أعلم.

خروجه ﷺ إلى الطائف

(ثم خرج عليه السلام إلى الطائف) قال ابن إسحق: يلتمس النصر من ثقيف والمنعة ورجاء أن يقبلوا منه ما جاء به من الله تعالى، قال المقرئ: لأنهم كانوا أخواله، قال غيره: ولم يكن بينه وبينهم عداوة. (بعد موت خديجة بثلاثة أشهر في ليال بقين من شوال سنة عشرة

من النبوة. لما ناله من قريش بعد موت أبي طالب. وكان معه زيد بن حارثة.
فأقام به شهرًا، يدعو أشراف ثقيف إلى الله فلم يجيبوه وأغروا به سفهاءهم
وعبيدهم يسبونهم.

من النبوة) هذا على موتها في رجب، لا على ما جزم به أنه في رمضان، وعادة العلماء أنهم إذا
مشوا في محل على قول وفي آخر على غيره، لا يعدّ تناقضًا.

(لما ناله) صلة خرج واللام للتعليل، أي: خرج للأذى الذي ناله (من قريش بعد موت أبي
طالب وكان معه زيد بن حارثة) فيما رواه ابن سعد عن جبير بن مطعم، وذكر ابن عقبة وابن
إسحاق وغيرهما أنه خرج وحده ماشيًا، فيمكن أن زيدًا لحقه بعد ولا يؤيده ما يأتي أنه صار يقيه
بنفسه، ولم يحك فيه خلافًا كما زعم؛ لأن الآتي إنما هو كلام ابن سعد وحده الذي روى أنه
كان معه، (فأقام به شهرًا) وقال ابن سعد: عشرة أيام، وجمع في أسنى المطالب بأن العشرة في
نفس الطائف والعشرين فيما حولها وطريقها وأقرب منه؛ كما قال شيخنا: إن الشهر كله في
الطائف، لكنّه مكث عشرين قبل اجتماعه بعدد ياليل وعشرة بعده؛ لأنه لم يرجع عقب دعائه بل
مكث (يدعو أشراف ثقيف إلى الله) ويدور عليهم واحدًا واحدًا رجاء أن أحدًا يجيبه (فلم
يجيبوه) لا إلى الإسلام ولا إلى النصرة والمعونة.

وعند ابن إسحاق والواقدي وغيرهما أنه ﷺ عمد إلى عبد ياليل ومسعود وحبيب بنى
عمرو بن عوف وهم أشراف ثقيف وساداتهم، وعند أحدهم صفية بنت معمر القرشي الجمحي
فجلس إليهم وكلمهم بما جاء له من نصرته على الإسلام والقيام على من خالفه من قومه، فقال
له أحدهم: هو يمرط ثياب الكعبة: إن كان الله أرسلك، والثاني: أما وجد الله أحدًا يرسله غيرك،
والثالث: والله لا أكلمك أبدًا لئن كنت رسول الله، لأنك أعظم خطرًا من أن أردّ عليك الكلام،
ولئن كنت تكذب على الله ما ينبغي لي أن أكلمك، فقام ﷺ من عندهم وقد يئس من خيرهم،
وقال: «إذ فعلتم ما فعلتم فاكموا علي»، وكره أن يبلغ قومه عنه ذلك فيزيدهم عليه، فلم يفعلوا،
وقد أسلم مسعود وحبيب بعد ذلك وصحبا؛ كما جزم به في الإصابة.

وفي عبد ياليل خلف يأتي فيحتمل أن المصنّف أراد بأشرافهم هؤلاء الثلاثة، وكأنه لم
يعتدّ بغيرهم أو لأنه دعاهم أولًا لكونهم العظماء ثم عمّم الدعوة. ففي رواية: إنه لم يترك أحدًا
من أشرافهم إلا جاء إليه وكلمه فلم يجيبوه وخافوا على أحداثهم منه، فقالوا: يا محمد اخرج من
بلدنا، والحق بمحاربك من الأرض.

(وأغروا) بفتح الهمزة: سلّطوا، (به سفهاءهم وعبيدهم يسبونهم) زاد ابن إسحاق: ويصيحون

قال موسى بن عقبة: ورموا عراقبيه بالحجارة حتى اختضبت نعلاه بالدماء، زاد غيره: وكان إذا أزلقته الحجارة قعد إلى الأرض، فيأخذون بعضديه فيقيمونه، فإذا مشى رجموه وهم يضحكون، وزيد ابن حارثة يقيه بنفسه، حتى لقد شج في رأسه شجاجاً.

وفي البخاري ومسلم من حديث عائشة أنها قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يوم أشد من يوم أحد؟ قال: لقد لقيت من قومك، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد يا ليل بن عبد كلال،

به حتى اجتمع عليه الناس (قال موسى بن عقبة: ورموا عراقبيه) جمع عرقوب لخفته لفظاً كعريض الحواجب، (بالحجارة) فقعدوا له صفين على طريقه، فلما مر بين صفيهما جعل لا يرفع رجله ولا يضعهما إلا رضحوهما بالحجارة، (حتى اختضبت نعلاه بالدماء، زاد غيره) وهو سليمان التيمي (وكان إذا أزلقته) بمعجمة وقاف: آلمته (الحجارة قعد إلى الأرض فيأخذون بعضديه فيقيمونه) مبالغة في أذاه إذ لم يمكنه من القعود ليخفف تعبهُ وليتمكنوا من إقامة رمية بالحجارة في المراق والمفاصل التي ألم إصابتها أشد من غيرها، (فإذا مشى رجموه وهم يضحكون)، قال ابن سعد: (وزيد بن حارثة يقيه بنفسه حتى لقد شج) زيد، أي: جرح (في رأسه) احتراز عن الوجه إذ الجراحة إنما تسمى شجة إذا كانت في أحدهما، (شجاجاً) بكسر المعجمة جمع شجة بفتحها، ويقال أيضاً: شجات؛ كما في المصباح.

(وفي البخاري) في ذكر الملائكة من بدء الخلق تأمناً، وفي التوحيد: مختصراً، (ومسلم) في المغازي والنسائي في البعث (من حديث عائشة، أنها قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يوم أشد من يوم) غزوة (أحد؟) قال: «لقد لقيت من قومك» قريش وسقط المفعول في رواية مسلم، وثبت في البخاري بلفظ: «لقيت من قومك ما لقيت»، وأبهمة تعظيماً (وكان أشد) بالرفع، ولأبي ذرّ بالنصب خبر كان واسمه عائد إلى مقدر هو مفعول لقد لقيت، (ما لقيت منهم) من قومك قريش إذ كانوا سبباً لذهابي إلى ثقيف، فهو من إضافة الشيء إلى سببه فلا يرد أن ثقيفاً ليسوا قومها (يوم العقبة): ظرف، جزم المصنف بأنها التي مبنى، وفيه ما فيه فأين منى والطائف؟ ولذا قال شيخنا: لعل المراد بها هنا موضع مخصوص اجتمع فيه مع عبد ياليل، لا عقبة منى التي اجتمع فيها مع الأنصار، (إذا) أي: حين (عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال) كذا في الحديث، والذي ذكره أهل المغازي أن الذي كلمه ﷺ عبد ياليل نفسه، وعند أهل النسب أن عبد كلال أخوه لا أبوه، قاله الحافظ وغيره.

فلم يجنبي إلى ما أردت، فانطلقت - وأنا مهموم - على وجهي، فلم أستفق مما أنا فيه إلا وأنا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي، وإذا أنا بسحابة قد أظلنتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك، وما ردوا به عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت، فناداني ملك الجبال، فسلم علي ثم قال: يا محمد، إن الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك وأنا ملك الجبال، وقد بعثني إليك ربك لتأمرني بأمرك، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين.....

(فلم يجنبي إلى ما أردت) منه من النصرة والمعاونة والإسلام (فانطلقت وأنا مهموم على وجهي) قال المصنف: أي الجهة المواجهة لي. وقال الطيبي: أي انطلقت حيراناً هائماً لا أدري أين أتوجه من شدة ذلك، (فلم أستفق) أي: أرجع (مما أنا فيه) من الغم (إلا وأنا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي وإذا أنا بسحابة قد أظلنتني فنظرت) إليها (فإذا فيها جبريل) على غير صورته الأصلية، لما مر أنه لم يره عليها إلا بغار حراء وعند سدة المنتهى، (فناداني، فقال: إن الله قد سمع قول قومك) لك، كما في الصحيحين فسقط من قلم المؤلف، والأحسن أنه يعني بقومه قريشاً وغيرهم لا خصوص ثقيف؛ لأنهم وإن كانوا قومه؛ لأنه بعث إليهم كغيرهم، لكنهم ليسوا بمكة والأخشبان محيطان بها، (وما ردوا به عليك) ظاهر في إنه إخبار عما قاله أشراف ثقيف، ويحتمل أنه أراد قريشاً لما دعاهم للإيمان، فقالوا ساحر شاعر كاهن مجنون، وغير ذلك.

(وقد بعث إليك) وفي رواية الكشميهني: وقد بعث الله إليك (ملك الجبال) الذي سخرت له وبيده أمرها، قال الحافظ: لم أقف على اسمه، (لتأمره بما شئت) فيهم، قال ﷺ: (فناداني ملك الجبال فسلم علي، ثم قال: يا محمد! إن الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك وأنا ملك الجبال وقد بعثني إليك ربك لتأمرني بأمرك) هذا لفظ مسلم، زاد الطبري: فما شئت، ولفظ البخاري: ثم قال: يا محمد! ذلك فيما شئت، قال المصنف: ذلك كما قال جبريل، أو كما سمعت منه فيما، ولأبي ذر عن الكشميهني: مما شئت، استفهام جزؤه مقدّر، أي: فعلت، وعزا المصنف لفظه هنا في شرح البخاري للطبراني مع أنه لفظ مسلم كما علمت؛ لأنه كما في الفتح أخرجه من طريق شيخ البخاري فيه: (إن شئت أن أطبق) بضم الهمزة وسكون الطاء وكسر الموحدة، (عليهم الأخشبين) بمعجمتين جبلي مكة: أبا قبيس ومقابله قعيقعان؛ كما جزم به المصنف وغيره، وبه صدر البرهان.

وفي الفتح: وكأنه قعيقعان. وقال الصغاني: بل هو الجبل الأحمر المشرف وجهه على قعيقعان، انتهى. وجرى ابن الأثير على الثاني. وقول الكرمانى: نور وهموه، سمياً بذلك

قال النبي ﷺ: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا شريك له.

وعبد ياليل - بتحتانية وبعدها ألف ثم لام مكسورة ثم تحتانية ساكنة ثم لام - ابن عبد كلال - بضم الكاف وتخفيف اللام آخره لام - وكان ابن عبد ياليل من أكابر أهل الطائف من ثقيف.

لصلابتهما وغلظ حجارتهما، ويقال: هما الجبلان اللذان تحت العقبة بمنى فوق المسجد. قال الحافظ: والمراد بإطباقهما أن يلتقيا على من بمكة، ويحتمل أن يصيرا طبقًا واحدًا وجزءًا من مقدر، أي: فعلت.

(قال النبي ﷺ) لا أشاء ذلك (بل أرجو) وللكشميهني: أنا أرجو (أن يخرج الله) بضم الياء من الإخراج (من أصلابهم من يعبد الله) يؤخده قوله: (وحده لا شريك له) تفسيره وهذا من مزيد شفقتة وحلمه وعظيم عفوه وكرمه، وعن عكرمة رفعه مرسلًا: «جاءني جبريل، فقال: يا محمد! إن ربك يقرئك السلام وهذا ملك الجبال قد أرسله وأمره أن لا يفعل شيئًا إلا بأمرك، فقل له إن شئت دممت عليهم الجبال، وإن شئت خسفت بهم الأرض، قال: يا ملك الجبال، فإنني آتي بهم لعلة أن يخرج منهم ذرية يقولون لا إله إلا الله، فقال ملك الجبال: أنت كما سمّاك ربك رؤوف رحيم»، ولعل هذين الإسمين كانا معلومين له عند الملائكة قبل نزول الآية، فلا ينافي أنها من أواخر ما نزل، وبقي أنه قيد فيها بالمؤمنين وهؤلاء كفار فكيف قول الملك، ولعله باعتبار ما رجاه من ربه؛ لأنه محقق.

(وعبد ياليل بتحتانية وبعدها ألف ثم لام مكسورة ثم تحتانية ساكنة ثم لام) بزنة هابيل؛ كما في القاموس. قال في الإصابة: عبد ياليل بن عمرو الثقفي، قال ابن حبان: له صحبة كان من الوفد، وقال غيره: إنما هو ولده مسعود اختلف فيه كلام ابن إسحاق، وقال موسى بن عقبة: إن القصة لمسعود، انتهى. منه في النوع الرابع فيمن ذكر في الصحابة غلطًا.

(ابن عبد كلال بضم الكاف وتخفيف اللام آخره لام) بعد الألف بوزن غراب (وكان ابن عبد ياليل) مسعود أو كنانة (من أكابر أهل الطائف من ثقيف) كأبيه وعمّيه، وقد روى عبد بن حميد عن مجاهد قوله تعالى: ﴿على رجل من القرينتين عظيم﴾ [الزخرف: ٣١]، قال: نزلت في عتبة بن ربيعة وابن عبد ياليل الثقفي، ورواه ابن أبي حاتم عن مجاهد، وزاد: يعني كنانة، وقال قتادة: هما الوليد بن المغيرة وعروة بن مسعود، رواه عبد بن حميد. قال ابن عبد البر: وفد كنانة وأسلم مع وفد ثقيف سنة عشر، وكذا قال ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغير واحد. وقال

وقرن الثعالب: هو ميقات أهل نجد، ويقال له: قرن المنازل.
وأفاد ابن سعد: أن مدة إقامته عليه الصلاة والسلام بالطائف كانت عشرة أيام.

ولما انصرف عليه السلام عن أهل الطائف ولم يجيبوه، مر في طريقه بعتبة وشيبة ابني ربيعة وهما في حائط لهما، فلما رأيا ما لقي تحركت له رحمهما، فبعثا له مع عداس النصراني - غلامهما - قطف

المدائني: وفد في قومه فأسلموا إلا كنانة فقالا: لا يرني رجل من قريش، وخرج إلى نجران ثم إلى الروم فمات بها كافراً. قال في الإصابة: ويقويه ما حكاه ابن عبد البر أن هرقل دفع ميراث أبي عامر الفاسق إلى كنانة بن عبد ياليل لكونه من أهل المدر كأبي عامر، انتهى. فقول النور: لا أعلم له إسلاماً تقصير شديد.

(وقرن الثعالب) بفتح القاف وإسكان الراء اتفاقاً، وحكى عياض أن بعض الرواة ذكره بفتح الراء، قال: وهو غلط، وذكر القاسبي: أن من سكن الراء أراد الجبل ومن حرّكها أراد الطريق التي تتفرق منه. وغلط الجوهري في فتحها ونسبة أويس إليها وإنما هو إلى قرن بفتح الراء بطن من مراد (وهو ميقات أهل نجد) تلقاء مكة على يوم وليلة منها (ويقال له) أيضاً (قرن المنازل) قال في النور والفتح: وأصله الجبل الصغير المستطيل المنقطع عن الجبل الكبير.

(وأفاد ابن سعد) محمّد (أن مدة إقامته عليه الصلاة والسلام بالطائف كانت عشرة أيام) خلاف ما مرّ أنها شهر، ومرّ الجمع (ولمّا انصرف عليه السلام عن أهل الطائف ولم يجيبوه) ورجع عنه من كان يتبعه من سفهاء ثقيف؛ كما عند ابن إسحق. (مرّ في طريقه بعتبة وشيبة ابني ربيعة) الكافرين المقتولين بيد (وهما في حائط) بستان إذا كان عليه جدار؛ كما في النور وغيره، وأطلق المصباح (لهما) بشراء أو غيره وهو من بساتين الطائف المنسوبة إليه كما يفيد قول موسى بن عقبة، فخلص منهم ورجلاه تسيلان دماً فعمد إلى حائط من حوائطهم، فاستظلّ في ظلّ حبلته منه وهو مكروب موجد، وكذا قول ابن إسحق، فاجتمعوا عليه وألجؤوه إلى حائط لعبته وشيبة والحبلّة، بفتح الحاء والموحدة وتسكن الأصل أو القضيب، من شجر العنب؛ كما في النهاية وغيرها، ولا ينافي استظلاله قوله في الحديث: «فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب»؛ لجواز أنه لم يعد استظلاله مكروباً موجعاً محزوناً مفكراً فيما أصابه إفاقة.

(فلما رأيا ما لقي تحركت له رحمهما) قرابتهما؛ لأنهما من بني عبد مناف (فبعثا له مع عداس) بفتح العين وشدّ الدال فألف فسين مهملات (النصراني غلامهما قطف) بكسر القاف

عنب، فلما وضع ﷺ يده في القطف قال: بسم الله، ثم أكل، فنظر عداس إلى وجهه ثم قال: والله إن هذا الكلام ما يقوله أهل هذه البلدة، فقال له ﷺ: من أي البلاد أنت. وما دينك؟ قال نصراني من نينوى. فقال له ﷺ: من قرية الرجل الصالح يونس بن متى؟ قال: وما يدريك؟

عنقود (عنب) وعند ابن عقبة: ووضعه عداس في طبق بأمرهما، وقال له: اذهب إلى ذلك الرجل، فقال له يأكل منه، ففعل ولم يذكر زيد بن حارثة لأن هذا من كلام ابن عقبة، وهو ممن قال إنه خرج وحده، أو لأنه تابع والحامل على بعث القطف إنما هو المصطفى فخصّ بتقديمه له وخطابه، (فلما وضع ﷺ يده في القطف) ليأكل (قال: بسم الله) فقط كما عند ابن عقبة وابن إسحق، ووقع في الخميس: الرحمن الرحيم، (ثم أكل فنظر عداس إلى وجهه، ثم قال: والله إن هذا الكلام ما يقوله أهل هذه البلدة، فقال له ﷺ: «من أي البلاد أنت؟ وما دينك؟» قال: نصراني من نينوى) بكسر النون وسكون التحتية فنون مفتوحة على الأشهر. قال أبو ذر: وروي بضمها فواو مفتوحة فالف.

قال ياقوت: ممالة بلد قديم مقابل الموصل خرب وبقي من آثار مشي، وبه كان قوم يونس. وقال الصغاني: هي قرية يونس بالموصل. (فقال له ﷺ: «من قرية الرجل الصالح يونس بن متى»)، بفتح الميم وشدّ الفوقية مقصور اسم أبيه.

وفي تفسير عبد الرزاق أنه اسم أمّه وتبعه صاحب تاريخ حماة قائلاً: لم يشتهر بأمه غيره وغير عيسى ورده الحافظ بحديث ابن عباس عند البخاري لا ينبغي لعبد أن يقول: إني خير من يونس بن متى ونسبه إلى أبيه، فإن فيه إشارة إلى الردّ على من زعم أن متى اسم أمّه، وهو محكي عن وهب بن منبه، وذكره الطبري وتبعه ابن الأثير في الكامل، والذي في الصحيح أصحّ، وقيل: سبب قوله: ونسبه إلى أبيه، أنه كان في الأصل يونس بن فلان، فنسي الراوي اسم أبيه وكنى عنه بفلان، فقال الذي نسي يونس بن متى وهي أمّه ثم اعتذر، فقال: ونسبه أي شيخه إلى أبيه، أي: سمّاه فنسيته ولا يخفى بعد هذا التأويل وتكلفه، قال: ولم أقف في شيء من الأخبار على اتصال نسبه، وقد قيل: أنه كان في زمن ملوك الطوائف من الفرس، انتهى من فتح الباري. يؤيّده ما نقله الثعلبي عن عطاء: سألت كعب الأخبار عن متى، فقال: هو أبو يونس واسم أمّه برورة، أي: صديقة بارّة قانتة وهي من ولد لهرور، انتهى. فقول السيوطي التأويل عندي أقوى وإن استبعده الحافظ، فيه نظر.

(فقال) عداس (وما يدريك) ما يونس بن متى؟ كما في الرواية، وعند التيمي: فقال عداس: والله لقد خرجت من نينوى وما فيها عشرة يعرفون ما متى، فمن أين عرفته وأنت أمي في أمّة

قال: ذاك أخي، وهو نبي مثلي. فأكب عداس على يديه ورأسه ورجليه يقبلها وأسلم.

[ذكر الجن]

ولما نزل نخلة - وهو موضع على ليلة من مكة - صرف إليه سبعة من جن نصيبين - مدينة بالشام -

أُمِّيَّة؟ (قال: «ذاك أخي وهو نبي مثلي»)، وعند ابن عقبة والتميمي: «كان نبيًا وأنا نبي»، (فأكب عداس على يديه ورأسه ورجليه يقبلها وأسلم) رضي الله عنه وهو معدود في الصحابة، وفي سير التيمي، أنه قال: أشهد أنك عبد الله ورسوله.

وعند ابن إسحق: ونظر إليه ابنا ربيعة، فقال أحدهما للآخر: أما غلامك فقد أفسده عليك، فلمّا جاءهما عداس قالَا له: ويلك ما لك تقبل رأس هذا الرجل ويديه وقدميه، قال: يا سيدي - بشدّ الباء مثني - ما في الأرض شيء خير من هذا، لقد أعلمني بأمر لا يعلمه إلا نبي، قالَا له: ويحك يا عداس، لا يصرفك عن دينك، فإنه خير من دينه. وفي الروض: ذكروا أن عداسًا لمّا أراد سيّده الخروج إلى بدر أمراه بالخروج معهم، فقال: أقتال ذلك الرجل الذي رأيت بحائطكما تريدان؟ والله ما تقوم له الجبال، فقالَا له: ويحك يا عداس، سحرك بلسانه. وفي الإصابة عن الواقدي: قيل قتل عداس بدر، وقيل: لم يقتل، بل رجع فمات.

ذكر الجن

(ولمّا نزل) ﷺ في منصرفه من الطائف سنة عشر، وهو ابن خمسين سنة تقريبًا، (نخلة) غير مصروف للعلمية والتأنيث، وفي مسلم: بنخل، قال البرهان: والصواب نخلة، ويحتمل أن يقال الوجهان، انتهى. (وهو موضع على ليلة من مكة صرف إليه) بالبناء للمفعول للعلم به، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، (سبعة) كما رواه الحاكم في المستدرک وابن أبي شيبة وأحمد بن منيع من طريق عاصم عن زرّ عن عبد الله، قال: هبطوا على النبي ﷺ وهو يقرأ ببطن نخلة، فلمّا سمعوه، قالوا: أنصتوا وكانوا سبعة أحدهم زوبعة وإسناده جيّد، وقيل: تسعة، وقيل غير ذلك.

(من جن نصيبين) بنون مفتوحة وصاد مهملة مكسورة فتحتية ساكنة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة أيضًا فنون، بلد مشهور يجوز صرفه وتركه، وفي خبر أن جبريل رفعها للنبي ﷺ ورآها، قال: فسألت الله أن يعذب ماؤها، ويطيّب ثمرها ويكثر مطرها وهي بالجزيرة، كما في مسلم وبه جزم غير واحد، قال البرهان: ووهم من قال باليمن، وقوله: (مدينة بالشام) تبع فيه ابن

وكان عليه السلام قد قام في جوف الليل يصلي فاستمعوا له وهو يقرأ سورة الجن.

وفي الصحيح أن الذي آذنه ﷺ بالجن ليلة الجن شجرة، وأنهم سألوه الزاد فقال كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في يد أحدكم أو فرمًا كان لحمًا،

التين السفاقيسي، قال الحافظ: وفيه تجوز فإن الجزيرة بين الشام والعراق، انتهى. وفي تفسير عبد بن حميد أنهم من نينوى، وقيل: ثلاثة من نجران وأربعة من نصيبين، وعن عكرمة: كانوا اثني عشر ألفًا من جزيرة الموصل.

(وكان عليه السلام قد قام في جوف الليل يصلي) كما ذكره ابن إسحق ولا يعارضه ما في الصحيحين عن ابن عباس: وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر؛ لأنه كان قبل في أول مرة عند المبعث لما منعوا من استراق السمع، نعم وقع لبعض من ساق هذه القصة التي هنا وهو يصلي الفجر، فإن صح فيكون أطلق على وقت الفجر جوف الليل لاتصاله به، أو ابتداء الصلاة في الجوف واستمر حتى دخل وقت الفجر، أو صلى فيهما وسمعوهما معًا، والمراد بالفجر الركعتان اللتان كان يصليهما قبل طلوع الشمس، وإطلاق الفجر عليهما صحيح لوقوعهما بعد دخول وقته، فسقط اعتراض البرهان بأن صلاة الفجر لم تكن فرضت، وقال الحافظ في حديث ابن عباس وهو يصلي بأصحابه: لم يضبط من كان معه في تلك السفرة غير زيد بن حارثة، فلعل بعض الصحابة تلقاه لما رجع، انتهى. وكأنه بناه على تسليم اتحاد مجيء الجن.

(فاستمعوا له وهو يقرأ سورة الجن) قاله ابن إسحق وأقره اليعمري ومغلطاي واعترضه البرهان بما في الصحيح أنها إنما نزلت بعد استماعهم، وجوابه أن الذي في الصحيح كان في المرة الأولى عند المبعث كما هو صريحه، وهذه بعده بمدة فلا تعترض به.

(وفي الصحيح) عن ابن مسعود (أن الذي آذنه) بالمد أعلمه ﷺ (بالجن ليلة الجن شجرة) هي كما في مسند إسحق بن راهويه سمرة بفتح السين وضم الميم من شجر الطلح جمعه كرجل وفيه معجزة باهرة، (وأنهم سألوه الزاد) أي: ما يفضل من طعام الإنس، وقد يتعلق به من يقول الأشياء قبل الشرع على الخطر حتى ترد الإباحة، ويجاب عنه بمنع الدلالة على ذلك، بل لا حكم قبل الشرع على الصحيح، قاله في فتح الباري. وقال شيخنا: أي نوعًا يخصهم به كما جعل للإنس في المطعوم حلالاً وحراماً ولعلمهم قبل السؤال كانوا يأكلون ما اتفق لهم أكله بغير قيد نوع مخصوص أو ما لم يذكر اسم الله عليه من طعام الإنس. (فقال: كل عظم ذكر اسم الله عليه) هو زادكم (يقع في يد أحدكم أو فرمًا كان لحمًا) ولأبي داود: كل عظم

وكل بعير علف لدوابكم.

وفي هذا رد على من زعم أن الجن لا تأكل ولا تشرب.

لم يذكر اسم الله عليه، وجمع بأن رواية مسلم في حق المؤمنين، وهذه في حق شياطينهم.

قال السهيلي: وهو صحيح يعضده الأحاديث. (وكل بعير علف لدوابكم) زاد ابن سلام في تفسيره: أن البعير يعود خضرًا لدوابهم واعترض على المؤلف ومتبوعه السهيلي في سياق حديث الصحيح هنا بما صرح به الحافظ الدمياطي أنه عليه السلام لم يشعر بهم حين استمعوه في رجوعه من الطائف حتى نزل عليه ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا﴾ [الأحقاف: ٢٩] الآية، قال: وسؤالهم الزاد كان في قصة أخرى.

(وفي هذا) دليل على أن الجن يأكلون ويشربون (ورد على من زعم أن الجن لا تأكل ولا تشرب) لأن صيرورته لحمًا إنما تكون للأكل حقيقة، ثم اختلف هل أكلهم مضغ وبلع أو يتغذون بالشحم، وقوله عليه الصلاة والسلام: «إن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله»، مجاز أي: يحبب الشيطان ويزينه ويدعو إليه، قال ابن عبد البر: وهذا ليس بشيء فلا معنى لحمل شيء من الكلام على المجاز إذا أمكنت فيه الحقيقة بوجه ما انتهى.

وهو الراجح عند جماعة من العلماء، حتى قال ابن العربي: من نفى عن الجن الأكل والشرب فقد وقع في حباله إلحاد وعدم رشاد، بل الشيطان وجميع الجن يأكلون ويشربون وينكحون ويولد لهم ويموتون وذلك جائز عقلاً، وورد به الشرع، وتظاهرت به الأخبار فلا يخرج عن هذا المضمار إلا حمار، ومن زعم أن أكلهم شتم فما شتم رائحة العلم، انتهى. وروى ابن عبد البر عن وهب بن منبه: الجن أصناف، فخالصهم ريح لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون وصنف يفعل ذلك ومنهم السعالي والغيلان والقطرب، قال الحافظ: وهذا إن ثبت كان جامعًا للقولين، ويؤيده ما روى ابن حبان والحاكم عن أبي ثعلبة الخشني مرفوعًا: «الجن ثلاثة أصناف: صنف لهم أجنحة يطيرون في الهواء، وصنف حيات وعقارب، وصنف يحلّون ويظعنون ويرحلون».

وروى ابن أبي الدنيا عن أبي الدرداء مرفوعًا نحوه، لكن قال في الثالث: «وصنف عليهم الحساب والعقاب»، انتهى. قال السهيلي: ولعل هذا الصنف الطيار هو الذي لا يأكل ولا يشرب إن صح القول به، انتهى. وقال صاحب آكام المرجان: وبالجمل فائقلون الجن لا تأكل ولا تشرب إن أرادوا جميعهم فباطل؛ لمصادمة الأحاديث الصحيحة وإن أرادوا صنفًا منهم فمحتمل، لكن العمومات تقتضي أن الكل يأكلون ويشربون.

وذكر صاحب الروض من أسماء السبعة الذين أتوه عليه السلام، عن ابن دريد: منشى وناشى وشاصر وماصر والأحقب. لم يزد على تسمية هؤلاء.

(وذكر صاحب الروض السهيلي فيه هنا (من أسماء السبعة الذين أتوه عليه السلام عن ابن دريد منشى) بميم فنون فمعجمة (وناشى) بنون (وشاصر) بشين معجمة فألف فصاد فراء (وماصر) بميم فألف فمعجمة ضبطهما في الإصابة، (والأحقب) قال في الروض (لم يزد) ابن دريد (على تسمية هؤلاء) الخمسة، وقد ذكرنا تمام أسمائهم فيما تقدّم يعني قبيل المبعث، إذ قال وعمرو بن جابر وسرق، انتهى.

وفي الإصابة: الأرقم الجني أحد من استمع القرآن من جنّ نصيين، ذكر إسماعيل بن زياد في تفسيره عن ابن عباس أنهم تسعة: سليط وشاصر وماصر وحسا ونسا وبجعم والأرقم والأدرس وخاضر، نقلته مجوّداً من خطّ مغلطاي، ثمّ ضبط في الإصابة خاضراً بخاء وضاد معجمتين وآخره راء، وسرق بضم السين وفتح الراء المشدّدة المهملتين وقاف، قال: وضبطه العسكري بتخفيف الراء على وزن عمر وأنكر على أصحاب الحديث شدّ الراء، انتهى. فهؤلاء أربعة عشر صحابة من الجنّ، وترجم في الإصابة أبيض الجني ذكره في كتاب السنن لأبي عليّ بن الأشعث أحد المتروكين المتهمين، فأخرج إسناده أنه عليه السلام قال لعائشة: «أخزى الله شيطانك» الحديث، وفيه: «ولكن الله أعانني عليه حتى أسلم واسمه أبيض وهو في الجنة، وهامة بن الهيم بن الأقيس بن إبليس في الجنة»، انتهى. وفي التجريد هامة بن الهيم حديثه موضوع، انتهى. وسمحج بسين مهملة أوّله بوزن أحمر آخره جيم وسمّاه المصطفى عبد الله، رواه الفاكهي وغيره؛ كما في الإصابة، وعد أبو موسى المدني في الصحابة عمرو بن جابر المتقدّم وملك بن ملك وعمرو بن طارق وزوبعة ووردان.

قال الذهبي: وزوبعة إما لقب لواحد منهم أو اسم له والمذكور لقب، ولم يذكر ذلك صاحب الإصابة، بل ترجم لكل منهم، فافتضى أن زوبعة اسم علم على جني غير الأربعة وهو الأصل، وذكر في عمرو بن طلق، ويقال ابن طارق.. أخرج الطبراني في الكبير عن عثمان بن صالح، قال: حدثني عمر والجني، قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وآله فقرأ سورة النجم فسجد وسجدت معه. وأخرج ابن عدي عن عثمان بن صالح، قال: رأيت عمرو بن طلق الجني، فقلت له: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقال: نعم وبإيعته وأسلمت معه وصليت خلفه اصبح، فقرأ سورة الحجّ فسجد فيها سجدتين، وعثيم الجني وعرفطة بن سمرح الجني من بني نجاح ذكره الخرائطي في الهواتف عن سلمان الفارسي بسند ضعيف جدّاً، انتهى.

وعبد النور الجني، قال الذهبي: روى شيخنا ابن حمويه عن رجل عنه، وهذه خرافة

قال الحافظ ابن كثير: وقد ذكر ابن إسحاق خروجه عليه السلام إلى أهل الطائف ودعائه إياهم، وأنه لما انصرف عنهم بات بنخلة، فقرأ تلك الليلة من القرآن، فاستمعه الجن من أهل نصيبين.

قال: وهذا صحيح، لكن قوله إن الجن كان استماعهم تلك الليلة فيه نظر، فإن الجن كان استماعهم في ابتداء الإيحاء،

مهتوكة، انتهى. وامرأة اسمها رفاعه، وفي رواية عفراء، قال ابن الجوزي: حديثها موضوع، ولو صح لعدت في الصحابييات، ولم أر أحداً ذكرها لا في رفاعه ولا في عفراء، ثم ذكر الحديث من وجه آخر وسماها الفارعة بنت المستورد، وترجم لها في الإصابة الفارعة وذكر حديثها، وقال: في سنده من لا يعرف، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال أعني صاحب الإصابة في ترجمة زوبعة: أنكر ابن الأثير على أبي موسى المدني ترجمة الجن في الصحابة، ولا معنى لإنكاره؛ لأنهم مكلفون وقد أرسل إليهم النبي ﷺ. وأما قوله كان الأولى أن يذكر جبريل، ففيه نظر؛ لأن الخلاف في أنه أرسل إلى الملائكة مشهور بخلاف الجن.

وفي فتح الباري الراجح دخول الجن؛ لأنه ﷺ بعث إليهم قطعاً وهم مكلفون، فيهم العصاة والطائعون، فمن عرف اسمه منهم لا ينبغي التردد في ذكره في الصحابة، وإن كان ابن الأثير عاب ذلك على أبي موسى فلم يستند في ذلك إلى حجة، وأما الملائكة فيتوقف عددهم فيهم على ثبوت بعثته إليهم، فإن فيه خلافاً بين الأصوليين، حتى نقل بعضهم الإجماع على ثبوته وعكس بعضهم، انتهى.

(قال الحافظ ابن كثير: وقد ذكر ابن إسحاق خروجه عليه السلام إلى أهل الطائف ودعائه إياهم وأنه لما انصرف عنهم بات بنخلة فقرأ تلك الليلة من القرآن) أي: بعضه، وهو كما مر سورة الجن، وقيل: اقرأ، وقيل: الرحمٰن وجمع بأن اقرأ في الأولى والرحمن في الثانية، أي: والجن في الثالثة. (فاستمعه الجن من أهل نصيبين) من العرب من يجعله اسماً واحداً ويلزمه الإعراب كالأسماء المفردة الممنوعة الصرف، والنسبة نصيبين بإثبات النون، ومنهم من يجزئ مجرى الجمع، والنسبة نصيبى بحذف النون، وعكس ذلك الجوهري فاعترض لأن المثنى والجمع وما ألحق بهما إن جعلاً علمين وبقي إعرابهما بالحروف ثم نسب إليهما ردّاً إلى مفردهما، وإن جعلاً اسمين تأمّن أعرباً بالحركات على النون ونسب إليهما على لفظهما بلا خلاف.

(وقال: وهذا صحيح لكن قوله: إن الجن كان استماعهم تلك الليلة فيه نظر، فإن الجن كان استماعهم في ابتداء الإيحاء) ولا نظر، فهذه المرة بعد تلك، وقد جزم في فتح الباري بأن

ويدل له حديث ابن عباس عند أحمد قال: كان الجن يستمعون الوحي فيسمعون الكلمة فيزيدون فيها عشراً، فيكون ما سمعوه حقاً وما زادوه باطلاً، وكانت النجوم لا يرمى بها قبل ذلك، فلما بعث رسول الله ﷺ كان أحدهم لا يأتي مقعده إلا رمي بشهاب يحرق ما أصاب منه، فشكوا ذلك إلى إبليس، فقال: ما هذا إلا من أمر قد حدث، فبعث جنوده فإذا هم بالنبي ﷺ يصلي بين جبلي نخلة فأخبروه فقال: هذا الحدث الذي حدث في الأرض.

ورواه النسائي وصححه الترمذي.

كلام ابن إسحق ليس صريحاً في أولية قدوم بعضهم، قال: والذي يظهر من سياق الحديث الذي فيه المبالغة في رمي الشهب لحراسة السماء من استراق الجنّ السمع دالّ على أن ذلك كان عند المبعث النبوي وإنزال الوحي إلى الأرض، فكشفوا عن ذلك إلى أن وقفوا على السبب، ولذا لم يقيد البخاري الترجمة بقدوم ولا وفادة أي وإنما، قال باب ذكر الجنّ: لما انتشرت الدعوة وأسلم من أسلم، قدموا فسمعوا فأسلموا، وكان ذلك بين الهجرتين ثم تعدّد مجيئهم حتى في المدينة، انتهى.

ونقله الشامي عن ابن كثير نفسه أيضاً. (ويدلّ له حديث ابن عباس عند أحمد، قال: كان الجنّ يستمعون الوحي) هو ما كانت تسمعه الملائكة مما ينزل الأرض، فيتكلّمون به، (فيسمعون الكلمة فيزيدون فيها عشراً فيكون ما سمعوه حقاً، وما زادوه باطلاً، وكانت النجوم لا يرمى بها قبل ذلك) البعث النبويّ (فلما بعث رسول الله ﷺ كان أحدهم لا يأتي مقعده إلا رمي بشهاب يحرق ما أصابه منه) ولا يشكل هذا بما مرّ أن السماء حرست بمولده ﷺ لجواز أنه بقي لهم بعض قدرة على الاستماع كاللص، فلما بعث زال ذلك، بل قال السهيلي: إنه بقي منه بقايا يسيرة بدليل وجوده نادراً في بعض الأزمنة وبعض البلاد. وقال البيضاوي: لعل المراد منهم من كثرة وقوعه.

(فشكوا ذلك إلى إبليس، فقال: ما هذا إلا من أمر قد حدث فبث جنوده) في الأرض، وفي الصحيحين: فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها فمن النفر جماعة أخذوا نحو تهامة (فإذا هم بالنبي ﷺ يصلي بين جبلي نخلة فأخبروه) أي: إبليس، (فقال: هذا الحدث الذي حدث في الأرض، ورواه النسائي وصححه الترمذي) ورواه الشيخان بنحوه، ولم يعزه لهما لزيادة فيما ذكر على روايتهما.

قال: وخروجه عليه السلام إلى الطائف كان بعد موت عمه.

وروى ابن أبي شيبة عن عبد الله بن مسعود قال: هبطوا على النبي ﷺ وهو يقرأ القرآن ببطن نخلة، فلما سمعوه قالوا: أنصتوا، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمْعُونَ الْقُرْآنَ﴾ الآية [الأحقاف: ٢٩].

فهذا مع حديث ابن عباس يقتضي أن رسول الله ﷺ لم يشعر بحضورهم في هذه المرة، وإنما استمعوا قراءته ثم رجعوا إلى قومهم، ثم بعد ذلك وفدوا إليه أرسالاً، قومًا بعد قوم وفوجًا بعد فوج.

(قال) ابن كثير (وخروجه عليه السلام إلى الطائف كان بعد موت عمه) أبي طالب الواقع في السنة العاشرة من النبوة، والاستماع كان عقب البعثة، فلا يصح ما في ابن إسحق وقد علم جوابه، (وروى ابن أبي شيبة عن عبد الله بن مسعود، قال: إن الجن هبطوا على النبي ﷺ وهو يقرأ القرآن) وفي نسخة: وهو يقرأ الجن، أي: سورة الجن، لكن الأولى هي المعزوة في لباب النقول لابن أبي شيبة، (بطن نخلة فلما سمعوه، قالوا: أنصتوا) حذف من رواية ابن أبي شيبة بعد قوله: أنصتوا، قالوا: صه، وكانوا تسعة أحدهم زوبعة، (فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمْعُونَ الْقُرْآنَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] الآية)، يريد جنبها، فلفظ ابن أبي شيبة: فأنزل الله ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ﴾ [الأحقاف: ٢٩] إلى قوله: ﴿ضلال مبين﴾ [الأحقاف: ٣٢]، وقولهم من بعد موسى، قيل: لأنهم كانوا يهودًا وفي الجن ملل كالإنس، وقيل: لم يسمعوا بعبسى واستبعد، وقيل: لأنهم كانوا يعلمون بشارة موسى به وكأنهم قالوا هذا الذي بشر به موسى ومن بعده.

(فهذا) أي: حديث ابن مسعود، (مع حديث ابن عباس) الذي قبله (يقتضي أن رسول الله ﷺ لم يشعر بحضورهم في هذه المرة، وإنما استمعوا قراءته ثم رجعوا إلى قومهم) وبهذا جزم الدمياطي، فقال: فلما انصرف من الطائف راجعًا إلى مكة ونزل نخلة قام يصلي في الليل فصرف إليه نفر سبعة من أهل نصيبين، فاستمعوا إليه وهو يقرأ سورة الجن ولم يشعر بهم حتى نزل عليه: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، انتهى. وبه تعقب قول من قال: لما وصل في رجوعه إلى نخلة جاءه الجن وعرضوا إسلامهم عليه. (ثم بعد ذلك وفدوا إليه أرسالاً) بفتح الهمزة وأبدل منه قوله: (قومًا بعد قوم وفوجًا) أي: جماعة جمعه فؤوج وأفواج وجمع الجمع أفواج وأفوايج؛ كما في القاموس.

(بعد فوج) كما تفيده الأحاديث العديدة، ففي حديث أنهم كانوا على ستين راحلة وآخر

وفي طريقه - عليه السلام - هذه، دعا بالدعاء المشهور:

«اللهم إليك أشكو ضعف قوتي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس، يا أرحم الراحمين، أنت أرحم الراحمين، أنت رب المستضعفين،»

ثلاثمائة وآخر خمسة عشر، وعن عكرمة: اثني عشر ألفاً، فهذا الاختلاف دليل على تكرّر وفادتهم؛ كما أشار إليه البيهقي وابن عطية، وقال: إنه التحرير بمكة والمدينة، فالمتحصّل من الأخبار أنهم وفدوا عليه لمّا خرجوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها لاستكشاف الخبر عن حراسة السماء بالشهب، فوافوه ﷺ بنخلة عامداً سوق عكاظ يصلي بأصحابه الفجر فسمعوا القرآن، وقالوا: هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء، فرجعوا إلى قومهم فقالوا: يا قومنا إنا سمعنا قرآناً عجباً، فأنزل الله: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ﴾ [الجن: ١]، وما قرأ عليهم ولا رآهم؛ كما قاله ابن عباس في الصحيحين وغيرهما وأخرى بنخلة وهو عائد من الطائف وأخرى بالحجون.

وفي لفظ: بأعلى مكة بالجبال، لمّا أتاه داعي الجن فذهب معه وقرأ عليهم القرآن، ورجع لأصحابه من جهة حراء، وأخرى بقيق الغرقد، وفي هاتين حضر ابن مسعود وخطّ عليه خطاً بأمر المصطفى وأخرى خارج المدينة وحضرها الزبير، وأخرى في بعض أسفار لها وحضرها بلال بن الحرث؛ بل حديث أبي هريرة في الصحيح يحتمل أنهم أتوه حين حمل أبو هريرة للنبي ﷺ الأدوات وإنما قدم أبو هريرة في سابعة الهجرة وبهذا لا ييق تعارض بين الأخبار ويحصل الجمع؛ كما قال الحافظ بين نفي ابن عباس رؤية النبي ﷺ لهم، قال المصنّف: وهو ظاهر القرآن وبين ما أثبتته غيره من رؤيته لهم، والله أعلم.

(وفي طريقه عليه السلام هذه) لما اطمأنّ في ظل الحيلة، أي: الكرامة، (دعا بالدعاء المشهور) المسمّى كما قال بعضهم بدعاء الطائف، وهو: (اللهم إليك أشكو) قدم المعمول ليفيد الحصر، أي: لا إلى غيرك فإن الشكوى إلى الغير لا تنفع (ضعف قوتي) بضم الضاد أرجح من فتحها وهما لغتان؛ كما في الأنوار، وفي المصباح: الضم لغة قريش.

وفي القاموس: الضعف بالفتح والضم ويحرك ضدّ القوّة. (وقلة حيلتي) في مخلص أتوصّل به إلى القيام بما كلّفني، (وهواني على الناس) احتقارهم واستهانتهم بي واستخفافهم بشأني واستهزاءهم، والشكوى إليه عزّ وجلّ لا تنافي أمره بالصبر في التنزيل؛ لأنّ إعراضه عن الشكوى لغيره وجعلها إليه وحده هو الصبر، والله سبحانه يمقت من يشكوه إلى خلقه ويحبّ من يشكو ما به إليه، (يا أرحم الراحمين) أي: يا موصوفاً بكمال الإحسان، (أنت أرحم الراحمين) وصف له تعالى بغاية الرحمة بعدما ذكر لنفسه ما يوجبها، واكتفى بذلك عن عرض المطلوب بصريح اللفظ تلطّفاً في السؤال وأدباً وأكد ذلك ولمّح للمراد، فقال: (وأنت ربّ المستضعفين)

إلى من تكلني إلى عدوّ بعيد يتجهمني أم إلى صديق قريب ملكته أمري، إن لم تكن غضباناً علي فلا أبالي، غير أن عافيتك أوسع لي، أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات

في ذكر لفظ رب والإضافة إليهم مزيد الاستعطاف، فطوى في ضمن هذه الألفاظ العذبة البديعة نحو أن يقول: فقوّني واجعل لي المخلص وأعزني في الناس، وعدل إلى الثناء على ربه بهاتين الجملتين الثابتتين عند ابن إسحق الساقطتين في رواية الطبراني؛ لأن الكريم بالثناء يعطي المراد ولا أكرم منه سبحانه وتعالى.

(إلى من تكلني) تفوّض أمري (إلى عدوّ بعيد) وسقط في رواية الطبراني لفظ بعيد (يتجهمني) بتحتية ففوقية فجيم فهاء مشددة مفتوحات والاستفهام للاستعطاف بحذف أداة، أي: اتكلني إلى عدوّ (أم إلى صديق قريب ملكته أمري) جعلته مسلطاً على إيذائي ولا أستطيع دفعه، والجملة دالة على المدعوّ به، أي: لا تجعل لي ذلك.

(إن لم تكن غضباناً) وفي رواية: إن لم تكن ساخطاً، وأخرى: إن لم يكن بك سخط وأخرى إن لم يكن بك غضب، (عليّ فلا أبالي) بما تصنع بي أعدائي وأقاربي من الإيذاء طلباً لمرضاتك ووثوقاً بما عندك، (غير أن عافيتك) وهي السلامة من البلاء والأسقام مصدر جاء على فاعله، (أوسع لي) فيه أن الدعاء بالعافية مطلوب محبوب ونحوه لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية، وهكذا عادة الأنبياء عليهم السلام إنما يسألون بعد البلاء عنهم، (أعوذ بنور وجهك) أي: ذاتك، زاد الطبراني: الكريم، أي: الشريف والكريم يطلق على الشريف النافع الدائم نفعه، قال السهيلي: وأتى بالوجه إيذاناً بأن بغيته الرضا والقبول والإقبال؛ لأن من رضى عنك أقبل عليك بوجهه لا صلة للتأكيد؛ كما زعم من غلط طبعه ولو قال بنورك لحسن ولكنه توصل إليه بما أودع قلبه من نوره، فتوسّل إلى نعمته بنعمته وإلى فضله ورحمته بفضله ورحمته، انتهى.

(الذي) زاد الطبراني أضاءت له السموات والأرض و(أشرقت) بالبناء للفاعل، أي: أضاءت (له الظلمات) أي: أزيلت، وعطفه عليه في رواية الطبراني مع أنه بمعناه؛ لأن اختلاف اللفظ سوغ العطف ولذا غاير في التعبير كراهة توالي لفظين بمعنى، ولم يسقطه للإطناب المطلوب في الدعاء، وضبط بعضهم أشرقت بالبناء للمفعول لقول الزمخشري في قراءة: وأشرقت الأرض بنور ربّها بالمفعول من شرقت بالضوء تشرق إذا امتلأت به مردود، فإنما هو ظاهر في الآية لا الحديث، إذ لا يظهر فيه امتلأت الظلمات بالضوء إلا بتعشف، قال في الروض: النور هنا عبارة من الظهور وانكشاف الحقائق الإلهية وأشرقت الظلمات، أي: محالها وهي القلوب التي كانت فيها ظلمات الجهالات والشكوك فاستنارت بنور الله تعالى، قال: وقد تكون الظلمات هنا أيضاً

وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة، أن ينزل بي غضبك، أو يحل بي سخطك، ولك العتبي حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك».

أورده ابن إسحق، ورواه الطبراني في كتاب الدعاء عن عبد الله بن جعفر قال: لما توفي أبو طالب، خرج النبي ﷺ ماشيًا إلى الطائف،

المحسوسة وإشراقها دلالتها على خالقها وكذلك الأنوار المحسوسة الكل دالّ عليه فهو نور النور، أي: مظهره ومنور الظلمات، أي: جاعلها نورًا في حكم الدلالة عليه سبحانه، انتهى.

والحمل على ما يشمل الحسي والمعنوي أولى، وإن أخرّه وقلّله، فيكون من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه أو عموم المجاز، ثم لا يشكل الحديث بأن المعروف أنه لا ظلمة في الملاء الأعلى؛ لأنه إنما هو به تعالى وله وما أحسن قول صاحب الحكم الكون كلّ ظلمة وإنما أناره ظهور الحق فيه، فمن رأى الكون ولم يشهده فيه أو قبله أو عنده أو بعده فقد أعوزه وجود الأنوار وحجبت عنه شمس المعارف بسحب الآثار، انتهى.

(وصلح) بفتح اللام وتضمّ استقام وانتظم، (عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل بي غضبك أو يحلّ) بكسر الحاء يجب وضّمّها، أي: ينزل وبهما قرىء: ﴿فِيحُلّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ [طه: ٨١]، (بي سخطك) أي: غضبك فهو من عطف الرديف مرفوعان فاعل ينزل، ويحلّ بالتحية ومنصوبان على المفعولية لكن بالفوقية في الفعلين مضمومة مع كسر حاء تحل فقط، وأفاد بعضهم أن الوجهين رواية في لفظ الطبراني أن يحلّ عليّ غضبك أو ينزل عليّ سخطك.

(ولك العتبي) بضم العين وألف مقصورة، أي: أطلب رضاك (حتى ترضى) قال في النهاية: استعتب طلب أن يرضى عنه، وقال الهروي: ويقال عتب عليه وجد فإذا فاوضه ما عتب عليه، قيل: عاتبه والاسم العتبي وهو رجوع المعتوب عليه إلى ما يرضي المعاتب، انتهى. ولا يظهر تفسير الشامي العتبي بالرضا لرّة قولنا لك الرضا حتى ترضى.

(ولا حول) أي: تحوّل عن المعاصي، (ولا قوة) على فعل الطاعات (إلا بك) بتوفيقك واستعاذ بهما بعد الاستعاذة بذاته تعالى للإشارة إلى أنه لا توجد حركة ولا سكون في خير أو شر إلا بأمره تعالى التابع لمشيئته إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون، (وأورده ابن إسحق) محدّد في السيرة بلفظ: فلما اطمأنّ، قال فيما ذكر فساقه (ورواه الطبراني) سليمان بن أحمد بن أيوب (في كتاب الدعاء) وهو مجلد، وكذا رواه في معجزة الكبير (عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب الصحابي ابن الصحابي، (قال) وهذا مرسل صحابي؛ لأنه ولد بالحبشة فلم يدرك ما حدث به لقوله: (لما توفي أبو طالب خرج النبي ﷺ ماشيًا إلى الطائف) بلد معروف سمي بذلك لأن رجلاً من حضرموت أصاب دمًا في قومه وفرّ إليه، فقال لهم: ألا أبني لكم

فدعاهم إلى الإسلام فلم يجيبوه، فأتى ظل شجرة فصلى ركعتين ثم قال: اللهم إليك أشكو. فذكره.

وقوله: يتجهمني - بتقديم الجيم على الهاء - أي يلقاني بالغلظة والوجه الكريه.

ثم دخل عليه السلام مكة في جوار المطعم بن عدي.

حائطًا يطيف ببلدتكم، فبناه. أو لأن الطائف المذكور في القرآن وهو جبريل اقتلع الجنة التي كانت بصوران على فراسخ من صنعاء، فأصبحت كالصريم وهو الليل وأتى بها إلى مكة فطاف بها ثم وضعها به فكان الماء والشجر بالطائف دون ما حولها؛ أو لغير ذلك أقوال.

(فدعاهم إلى الإسلام) أو إلى نصره وعونه حتى يبلغ رسالة ربه، (فلم يجيبوه) لا إلى الإسلام ولا إلى غيره، (فأتى ظل شجرة) من عنب، فعند ابن إسحق جلس إلى ظل حبله بمهمله فمؤخدة مفتوحة، قال السهيلي: وسكونها ليس بالمعروف، أي: كرمة اشتق اسمها من الحبل؛ لأنها تحبل بالعنب، ولذا فتح حمل الشجرة والنخلة فليل: حمل بفتح الحاء تشبيهًا بحمل المرأة، وقد يقال حمل بكسرهما تشبيهًا بالحمل على الظهر، انتهى. (فصلى ركعتين) قبل الدعاء ليكون أسرع إجابة وليزول غمّه وهمّه بمنجاة ربه فيها، (ثم قال: اللهم إليك أشكو... فذكره،) بنحو ما أورده ابن إسحق، وقد بيّنا ألفاظه التي زادها ونقصها.

(وقوله: يتجهمني بتقديم الجيم على الهاء) المشددة (أي: يلقاني بالغلظة والوجه الكريه) قاله في النهاية، وقال الزمخشري: وجه جهم غليظ وهو البائس الكريه ويوصف به الأسد وتجهمت الرجل وجهته استقبلته بوجه كريه، وقيل: هو أن يغفل له في القول ومن المجاز الدهر يتجهم الكرام، وتجهمه: أمله إذا لم يصبه، (ثم دخل عليه السلام مكة في جوار المطعم بن عدي) بعد أن أقام بنخلة أيامًا، وقال له زيد بن حارثة: كيف تدخل عليهم وهم قد أخرجوك؟ فقال: «يا زيد إن الله جاعل لما ترى فرجًا ومخرجًا، وإن الله مظهر دينه وناصر نبيّه»، ثم انتهى إلى حراء، وبعث عبد الله بن الأريقط إلى الأخنس بن شريق ليجيره، فقال: أنا حليف والحليف لا يجير، فبعث إلى سهيل بن عمرو، فقال: إن بني عامر لا تجير على بني كعب، فبعث إلى المطعم بن عدي فأجابه فدخل ﷺ فبات عنده، فلما أصبح تسلح المطعم هو وبنوه وهم ستة أو سبعة، فقالوا له ﷺ: طف، واحتبوا بحمائل سيوفهم بالمطاف، فقال أبو سفيان للمطعم: أمجير أم تابع، قال: بل مجير، قال: إذن لا تخفر قد أجرنا من أجرت، فقضى ﷺ طوافه وانصرفوا معه إلى منزله، ذكر ابن إسحق هذه القصة مبسطة، وأوردها الفاكهي بإسناد حسن مرسل، لكن فيه أنه أمر أربعة من أولاده فلبسوا السلاح وقام كل واحد عند ركن من الكعبة،

[وقت الإسراء]

ولما كان في شهر ربيع الأول أسري بروحه وجسده يقظة من المسجد الحرام

فقال له قريش: أنت الرجل الذي لا تخفر ذمتك، ويمكن الجمع بأن الأربعة عند الأركان والمطعم وباقيهم في المطاف، قال في النور: وفي جواب سهيل والأخنس نظر؛ لأنهما لو لم يكونا ممن يجير لما سألهما النبي ﷺ، كيف وعامر الذي هو جدّ سهيل وكعب أخوان ولدا لؤي، انتهى.

قيل: ولذا قال ﷺ في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حيًا ثم كلمني في هؤلاء الننتي لتركتهم له»، وقيل: لقيامه في نقض الصحيفة ولا مانع أنه لكليهما وسأهم ننتي لكفرهم؛ كما في النهاية وغيرها. وقول المصنف: المراد قتلى بدر الذين صاروا جيفًا يرده قول الحديث في أسارى بدر وهذا من شيمه ﷺ الكريمة تذكر وقت النصر والظفر للمطعم هذا الجميل، ولم يذكر قوله صبح الإسراء كل أمرك كان قبل اليوم أمّا هو يشهد أنك كاذب، وقد قال واصفه: لا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح، ولما مات المطعم قبل وقعة بدر رثاه حسان بن ثابت؛ كما سأذكره إن شاء الله في غزوتها، ولا ضير فيه؛ لأن الرثاء تعدد المحاسن بعد الموت، ولا ريب أن فعله مع المصطفى من أجلها، فلا مانع منه ومن ذكر نحو كرم أصله وشرفهم هذا، وذكر ابن الجوزي في دخوله ﷺ في جوار كافر، وقوله في المواسم: «من يؤويني حتى أبلغ رسالة ربي»، حكمتين، إحداهما: اختبار المبتلى، أي: معاملته معاملة من يختبر ليسكن قلبه إلى الرضا بالبلاء فيؤدي القلب ما كلف به من ذلك، والثانية: أن بتّ الشبهة في خلال الحجج لثبات المجتهد في دفع الشبهة، انتهى.

وقت الإسراء

(ولما كان في شهر ربيع الأول) أو الآخر أو رجب أو رمضان أو شوال، أقوال خمسة (أسرى بروحه وجسده يقظة) لا منامًا مرة واحدة في ليلة واحدة عند جمهور المحدثين والفقهاء والمتكلمين وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة، ولا ينبغي العدول عنه، وقيل: وقع الإسراء والمعراج في مرتين منامًا ويقظة، وقيل: الإسراء في ليلة، والمعراج في ليلة، وقيل: الإسراء يقظة والمعراج منام، وقيل: الخلاف في أنه يقظة أو منام خاص بالمعراج لا بالإسراء، وقيل: الإسراء مرتان يقظة الأولى بلا معراج والثانية به، (من المسجد الحرام) عند البيت في الحطيم أو الحجر.

إلى المسجد الأقصى، ثم عرج به من المسجد الأقصى إلى فوق سبع سموات، ورأى ربه بعيني رأسه، وأوحى الله إليه ما أوحى، وفرض عليه الصلاة، ثم انصرف في ليلته إلى مكة.

فأخبر بذلك، فصدقه الصديق، وكل من آمن بالله.

وكذبه الكفار واستوصفوه مسجد بيت المقدس، فمثله الله له،

وفي رواية: فرج سقف بيتي، وفي أخرى: أنه أسرى به من شعب أبي طالب، وفي أخرى: من بيت أم هانئ، وجمع الحافظ بأنه كان في بيت أم هانئ وهو عند شعب أبي طالب ففرج سقف بيته وأضافه إليه، لأنه كان يسكنه فنزل منه الملك فأخرجه منه حتى أتى المسجد وبه أثر النعاس ثم أخرجه إلى باب المسجد فأركبه البراق، (إلى المسجد الأقصى) وصرحت السنة بأنه دخله، وإليه أشار بقوله: (ثم عرج به من المسجد الأقصى إلى فوق سبع سموات) إلى حيث شاء العلي الأعلى (ورأى ربه بعيني رأسه) على ما رجحه جمع ونفتها عائشة وابن مسعود، ورجح في المفهم القول بالوقف وعزاه لجماعة من المحققين، وقول عائشة: ما فقدت جسده، إنما احتج به من قال إن الإسراء كان منامًا؛ كما سيأتي بسط ذلك للمصنف في مقصده.

(وأوحى إليه ما أوحى) أبهم للتعظيم فلا يطلع عليه بل يتعبد بالإيمان به أو ﴿ألم يجدك يتيماً فإوى﴾ [الضحى: ٦] الآية، ألخ أو الجنة حرام على الأنبياء حتى تدخلها وعلى الأمم حتى تدخلها أمتك أو تخصيصه بالكوثر أو الصلوات الخمس، أقوال.

(وفرض عليه الصلاة ثم انصرف في ليلته إلى مكة، فأخبر بذلك) الناس مؤمنهم وكافرهم (فصدقه الصديق) قيل: فلَقَبَ بذلك يومئذ، (وكل من آمن بالله) تعالى إيماناً قوياً لا تعرض له الشكوك والأوهام فلا ينافي أنه ارتد كثيراً استبعاداً للخبر (وكذبه الكفار) وزادوا عليه عتواً (واستوصفوه مسجد بيت المقدس) فسألوه عن أشياء لم يثبتها، قال ﷺ: «فكربت كرتاً شديداً لم أكرب مثله قط»، ومن جملة الأشياء قولهم: كم للمسجد من باب، قال: ولم أكن عدتها، (فمثله الله له) وعند ابن سعد: «فخيل إلي بيت المقدس وطفقت أخبرهم عن آياته»، قال الحافظ: يحتمل أن المراد مثل قريباً منه كما قيل في حديث: «أريت الجنة والنار».

وفي البخاري: «فجلى الله لي بيت المقدس»، أي: كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيته ويحتمل أنه حمل حتى وضع حيث يراه ثم أعيد، ففي حديث ابن عباس عند أحمد والبخاري: «فجيء بالمسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع عند دار عقيل، فنعتته وأنا أنظر إليه»، وهذا أبلغ في المعجزة ولا استحالة فيه فقد أحضر عرش بلقيس في طرفة عين، انتهى ملخصاً.

فجعل ينظر إليه ويصفه.

قال الزهري: وكان ذلك بعد المبعث بخمس سنين. حكاه عنه القاضي عياض، ورجحه القرطبي والنووي. واحتج: بأنه لا خلاف أن خديجة صلت معه بعد فرض الصلاة، ولا خلاف أنها توفيت قبل الهجرة إما بثلاث أو بخمس، ولا خلاف أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء.

وتعقب: بأن موت خديجة بعد المبعث بعشر سنين على الصحيح في رمضان، وذلك قبل أن تفرض الصلاة. ويؤيده إطلاق حديث عائشة أن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلوات الخمس. ويلزم منه أن يكون موتها قبل الإسراء وهو المعتمد، وأما تردده في سنة وفاتها فيرده جزم عائشة بأنها ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين قاله الحافظ ابن حجر.

(فجعل ينظر إليه ويصفه) فيطابق ما عندهم ولكن من يضل الله فما له من هاد، (قال الزهري) الأولى العطف بالواو؛ لأنه مقابل ما أفاده قوله في شهر ربيع الأول من أنه من سنة إحدى عشرة من المبعث؛ لأنه يرتب الوقائع على السنين. (وكان ذلك) الإسراء (بعد المبعث) كذا في النسخ، والذي في الفتح عن الزهري قبل الهجرة (بخمس سنين) فيكون بعد المبعث بثمان؛ لأنه أقام بمكة ثلاث عشرة سنة، اللهم إلا أن يكون المصنف ألغى مدة الفترة على أنها ثلاث سنين وهذا إن أمكن به صحته لكن المنقول عن الزهري كما ترى خلافه (حكاه عنه القاضي عياض) ورجحه كما في الفتح عنه.

(و) كذا (رجحه القرطبي والنووي) تبعاً لعياض ثلاثتهم في شرح مسلم (واحتج) عياض وتابعاه (بأنه لا خلاف أن خديجة صلت معه بعض فرض الصلاة ولا خلاف أنها توفيت قبل الهجرة، إما بثلاث أو بخمس ولا خلاف أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء وتعقب بأن موت خديجة بعد المبعث بعشر سنين على الصحيح في رمضان وذلك قبل أن تفرض الصلاة) فبطل قولهم: صلت معه الخمس اتفاقاً (ويؤيده) أي: الصحيح، (إطلاق حديث عائشة أن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلوات الخمس ويلزم منه أن يكون موتها قبل الإسراء وهو المعتمد، وأما تردده) أي: عياض وتابعيه (في سنة وفاتها) بقوله: إما بثلاث أو بخمس (فيرده جزم عائشة) عند البخاري، (بأنها ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين، قاله الحافظ ابن حجر) في فتح الباري، وقال فيه في باب المعراج في جميع ما نفاه أي: عياض وتابعاه من الخلاف نظر، أما أولاً فقد حكى العسكري أنها ماتت قبل الهجرة بسبع سنين، وقيل: بأربع، وعن ابن الأعرابي أنها ماتت عام

وقيل: قبل الهجرة بسنة وخمسة أشهر، قاله السدي وأخرجه من طريقه الطبري والبيهقي، فعلى هذا كان في شوال.

وقيل: كان في رجب. حكاه ابن عبد البر، وقبّله ابن قتيبة، وبه جزم النووي في الروضة.

وقيل: كان قبل الهجرة بسنة وثلاثة أشهر، فعلى هذا يكون في ذي الحجة، وبه جزم ابن فارس.

وقيل: قبل الهجرة بثلاث سنين، ذكر ابن الأثير.

الهجرة، وأما ثانياً فإن فرض الصلاة اختلف فيه، فقيل: كان من أول البعثة وكان ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي، وأما الذي فرض ليلة الإسراء، فالصلوات الخمس، وأما ثالثاً: فقد جازمت عائشة بأن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلاة المكتوبة فالمعتمد أن مراد من قال بعد أن فرضت الصلاة ما فرض قبل الصلوات الخمس إن ثبت ذلك، ومراد عائشة الصلوات الخمس، فيجمع بين القولين بذلك، ويلزم منه أنها ماتت قبل الإسراء، انتهى.

(وقيل:): كان الإسراء (قبل الهجرة بسنة وخمسة أشهر، قاله السدي، وأخرجه من طريقه) أي: عنه، (الطبري) ابن جرير (والبيهقي، فعلى هذا كان في شوال) لما يجيء أنه خرج إلى المدينة لهلal ربيع الأول وقدمها لاثنتي عشرة خلت منه، وقال الحافظ: فعلى هذا كان في رمضان أو شوال على إلغاء الكسرين، (وقيل: كان في رجب حكاه) أبو عمر يوسف (بن عبد البر) النمري بفتح النون القرطبي الحافظ المشهور ساد أهل الزمان في الحفظ والاتقان ولد في ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلاثمائة، ومات سنة ثلاث وستين وأربعمائة، مرّ بعض ترجمته.

(و) حكاه (قبله) بسكون الباء ظرف أبو محمد عبد الله بن مسلم (بن قتيبة) الدينوري بفتح الدال وتكسر النحوي اللغوي مؤلف أدب الكاتب وغيره ولد سنة ثلاث عشرة ومائتين ومات سنة سبع وستين ومائتين، (وبه جزم النووي في الروضة) تبعاً للرافعي وقيل: قبل الهجرة بسنة واحدة قاله ابن سعد وغيره، وبه جزم النووي وقاله ابن حزم وبالغ وادّعى فيه الإجماع قال الحافظ: وهو مردود، ففي ذلك خلاف يزيد على عشرة أقوال، (وقيل: قبل الهجرة بسنة وثلاثة أشهر فعلى هذا يكون في ذي الحجة) لما مرّ في خروجه من المدينة، (وبه جزم) أحمد (بن فارس) اللغوي أبو الحسين الرازي الإمام في علوم شتى المالكي الفقيه غلب عليه علم النحو ولسان العرب فشهّر به له مصنفات وأشعار جيّدة مات سنة تسعين، وقيل: خمس وسبعين وثلاثمائة.

(وقيل: قبل الهجرة بثلاث سنين، ذكر ابن الأثير) وقيل: قبلها بثمانية أشهر، وقيل: بستّة

وقال الحربي: إنه كان في سابع عشرين ربيع الآخر، وكذا قال النووي في فتاويه، لكن قال في شرح مسلم: في ربيع الأول.

وقيل: كان ليلة السابع والعشرين من رجب، واختاره الحافظ عبد الغني بن سرور المقدسي.

وأما اليوم الذي يسفر عن ليلتها، فليل الجمعة، وقيل السبت،

أشهر، حكاهما ابن الجوزي، وقيل: بسنة وشهرين، حكاه ابن عبد البر (وقال: إبراهيم بن إسحاق الحربي) نسبة إلى محلة الحربية ببغداد، البغدادي الحافظ شيخ الإسلام الإمام البار في العلوم الزاهد، مات في ذي الحجة سنة خمس وسبعين ومائتين، (أنه كان في سابع عشرين ربيع الآخر) قبل الهجرة بسنة واحدة، ورجحه ابن المنير في شرح سيرة ابن عبد البر كذا نسبة للحربي جمع منهم الحافظ في الفتح، وابن دحية في الابتهاج، والذي نقله ابن دحية في التنوير والمعراج الصغير، وأبو شامة في الباعث، والحافظ في فضائل رجب عن الحربي ربيع الأول.

(وكذا قال النووي في فتاويه) على ما في بعض نسخها (لكن قال في شرح مسلم) على ما في بعض نسخه (ربيع الأول) وفي أكثر نسخ الشرح ربيع الآخر والذي في النسخ المعتمدة من الفتاوى الأول، وهكذا نقله عنها الأسنوي والأذري والدميري، (وقيل: كان ليلة السابع والعشرين من رجب) وعليه عمل الناس، قال بعضهم: وهو الأقوى، فإن المسألة إذا كان فيها خلاف للسلف ولم يقدّم دليل على الترجيح واقرن العمل بأحد القولين أو الأقوال، وتلقى بالقبول فإن ذلك مما يغلب على الظن كونه راجحاً.

(ولذا) اختاره الحافظ عبد الغني) ابن عبد الواحد بن علي (بن سرور المقدسي) فنسبه لجده أبيه الحنبلي الإمام أوحّد زمانه في الحديث والحفظ الزاهد العابد صاحب العمدة والكمال وغير ذلك، نزل مصر في آخر عمره وبها مات يوم الاثنين ثالث عشرين ربيع الآخر سنة ست مائة وله تسع وخمسون سنة، وقال ابن عطية بعد نقل الخلاف: والتحقيق أنه كان بعد شق الصحيفة، قبل بيعة العقبة، وقيل: كان قبل المبعث، قال الحافظ: وهو شاذّ إلا أن حمل على أنه وقع حيثئذ في المنام.

(وأما اليوم الذي يسفر) بفتح الياء وكسر الفاء من سفرت الشمس: طلعت، (عن ليلتها) أي: الذي يطلع فجره بعد ليلتها وبضمتها من أسفر الصبح إسفاراً أضاء، أي: الذي يضيء بعد ليلتها وعن بمعنى بعد عليهما، (فقيل) هو (الجمعة) أي: اليوم المسمّى به، (وقيل: هو السبت) أي: يومه.

وعن ابن دحية: يكون إن شاء الله تعالى يوم الإثنين، ليوافق المولد والمبعث والهجرة والوفاة، فإن هذه أطوار الانتقالات: وجودًا ونبوة ومعراجًا وهجرة ووفاة. وستأتي إن شاء الله تعالى قصة الإسراء والمعراج وما فيهما من المباحث والله الموفق والمعين.

ذكر عرض المصطفى نفسه على القبائل ووفود الأنصار

ولما أراد الله تعالى إظهار دينه وإعزاز نبيه، وإنجاز موعده له، خرج ﷺ في الموسم الذي لقي فيه الأنصار - الأوس والخزرج -.

(وعن ابن دحية) الحافظ أبي الخطاب عمر بفتح الدال وكسرها نسبة إلى جده الأعلى دحية بن خليفة الكلبي الصحابي؛ لأنه كان يقول أنه من ولده، (يكون إن شاء الله تعالى يوم الإثنين ليوافق المولد والمبعث والهجرة والوفاة، فإن هذه أطوار الانتقالات وجودًا ونبوة ومعراجًا وهجرة ووفاة) لكن في عده المعراج شيء؛ لأنه محل النزاع فكيف يستدل به؟ وحاصله؛ كما قال الشامي أنه استنبطه بمقدمات حساب من تاريخ الهجرة وحاول موافقته لتلك الأطوار، وقال: يكون الإثنين في حقه كالجمعة لآدم، (وستأتي إن شاء الله تعالى قصة الإسراء والمعراج وما فيهما من المباحث) في المقصد الخامس، وإنما ذكر هنا زمن وقوعه مراعاة للترامه ترتيب الوقائع، (والله الموفق) للخير (والمعين) عليه لا غيره.

ذكر عرض المصطفى نفسه على القبائل ووفود الأنصار

(ولما أراد الله تعالى إظهار دينه) انتشاره بين الناس ودخولهم فيه، (وإعزاز نبوته) تصبيره عزيزًا معظماً عند جميع الناس، ومنع من يريده بسوء بعدما لقي من قومه، (وإنجاز موعده) تعالى (له) ﷺ، أي: نصره على أعدائه، فهو تفسير لما قبله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَتَمَّ نوره ولو كره الكافرون هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾ [التوبة: ٣٢، ٣٣]، وفي الصحيح: «إن الله روى لي الأرض مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما روى لي منها».

(خرج ﷺ في الموسم) وكان في رجب كما في حديث جابر عند أصحاب السنن (الذي لقي فيه الأنصار) جمع ناصر كأصحاب وصاحب على تقدير حذف ألف ناصر لزيادتها، فهو ثلاثي يجمع على أفعال قياسًا، ويقال: جمع نصير كشریف وأشراف على القياس وجمعوا جمع قلة وإن كانوا ألوفًا؛ لأن جمع القلة والكثرة إنما يعتبران في نكرات المجموع.

فعرض ﷺ نفسه على قبائل العرب كما كان يصنع في كل موسم،

أثما في المعارف فلا فرق بينهما وتسميتهما بالأنصار حيثُذا باعتبار المال وإلا فهو اسم إسلامي لما فازوا به دون غيرهم من نصره ﷺ وإيوائه ومن معه ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم. (الأوس والخزرج) بنصبهما على البدلية، وفي نسخة بواو عطف التفسير سموا باسم جدّيهما الأعليين الأوس والخزرج الأكبر، ولدى حارثة بن ثعلبة، قال السهيلي: الأوس في الأصل الذئب والعطية والخزرج الرياح الباردة، وفي الصحاح الأوس العطية والذئب وبه سمي الرجل، وفيه أيضًا الخزرج ريح، قال الفراء: الجنوب غير مجرأة فلم يقيّده بالباردة، وتبعه القاموس لكنه قال الأوس للإعطاء، وبينه وبين العطية التي عبّر بها فرق.

(فعرض ﷺ نفسه على قبائل العرب) بأمر الله تعالى؛ كما في حديث عليّ الآتي، (كما كان يصنع في كل موسم) ذكر الواقدي أنه ﷺ مكث ثلاث سنين مستخفيًا، ثم أعلن في الرابعة فدعا الناس إلى الإسلام عشر سنين يوافي المواسم كل عام يتبع الحاج في منازلهم بعكاظ ومجنة وذو المجاز، يدعوهم إلى أن يمنعه حتى يبلغ رسالات ربّه، فلا يجد أحدًا ينصره ولا يجيبه حتى إنه ليسأل عن القبائل ومنازلها قبيلة فيردّون عليه أقبح الردّ ويؤذونه، ويقولون: قومك أعلم بك، فكان ممن سمي لنا من تلك القبائل بنو عامر بن صعصعة ومحارب وفزارة وغسان ومرة وحنيفة وسليم وعبس وبنو نصر والبكاء وكندة وكعب والحرث بن كعب وعذرة والحضارمة، وذكر نحوه ابن إسحق بأسانيد متفرقة.

وقال موسى بن عقبة عن الزهري: كان قبل الهجرة يعرض نفسه على القبائل ويكلم كل شريف قوم لا يسألهم إلا أن يؤثوه ويمنعوه، ويقول: «لا أكره أحدًا منكم بل أريد أن تمنعوا من يؤذيني حتى أبلغ رسالات ربّي»، فلا يقبله أحد بل يقولون: قوم الرجل أعلم به، وأخرج أحمد والبيهقي وصححه ابن حبان عن ربيعة بن عباد بكسر المهملة وخفة الموحدة، قال: رأيت رسول الله ﷺ بسوق ذي المجاز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم إلى الله تعالى.

وروى أحمد وأصحاب السنن وصحّحه الحاكم، عن جابر: كان ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموسم، فيقول: «هل من رجل يحملني إلى قومه، فإن قريشًا قد منعوني أن أبلغ كلام ربّي»، فأتاه رجل من همدان فأجابه ثم خشي أن لا يتبعه قومه فجاء إليه، فقال: أتني قومي فأخبرهم ثم أتيك من العام المقبل، فانطلق الرجل وجاء وفد الأنصار في رجب.

وأخرج الحاكم وأبو نعيم والبيهقي بإسناد حسن عن ابن عباس: حدّثني عليّ بن أبي طالب، قال: لما أمر الله نبيّه أن يعرض نفسه على قبائل العرب، خرج وأنا معه وأبو بكر إلى منى حتى دفعنا إلى مجلس من مجالس العرب، وتقدّم أبو بكر وكان نشابة، فقال: من القوم؟ قالوا:

فبينما هو عند العقبة، لقي رهطاً من الخزرج، أراد الله بهم خيراً، فقال لهم: من أنتم؟ قالوا: نفر من الخزرج، قال: أفلا تجلسون أكلمكم؟ قالوا: بلى، فجلسوا معه، فدعاهم إلى الله، وعرض عليهم الإسلام، وتلا عليهم القرآن.

وكان من صنع الله، أن اليهود كانوا معهم في بلادهم، وكانوا أهل كتاب، وكان الأوس والخزرج أكثر منهم، فكانوا إذا كان بينهم شيء قالوا: إن نبياً سيبعث الآن، قد أظل زمانه، نتبعه فنقتلكم معه. فلما كلمهم النبي ﷺ عرفوا النعت، فقال بعضهم لبعض:

من ربعة، قال: من أي ربعة أنتم؟ قالوا: من ذهل، فذكر حديثاً طويلاً في مراجعتهم وتوقفهم أخيراً عن الإجابة، قال: ثم دفعنا إلى مجلس الأوس والخزرج وهم الذين سقامهم رسول الله ﷺ الأنصار لكونهم أجابوه إلى إيوائه ونصره، قال: فما نهضنا حتى بايعوا النبي ﷺ.

(فبينما هو عند العقبة) الأولى كما في ابن إسحق، أي: عقبة الجمرة كما جزم به غير واحد، واستظهره البرهان تبعاً للمحب الطبري إذ ليس ثم عقبة أظهر منها، ويجوز أن المراد بها المكان المرتفع عن يسار قاصد منى، ويعرف عند أهل مكة بمسجد البيعة، وعليه فالمعنى في مكان قريب من العقبة، (لقي رهطاً) رجالاً دون عشرة (من الخزرج) لا ينافي قوله: أولاً الأوس والخزرج؛ لجواز أنه لقيهم من جملة القبائل قبل لقي أولئك الرهط من الخزرج، (أراد الله بهم خيراً) هو الهداية للدين القويم، (فقال لهم: من أنتم؟ قالوا: نفر) بفتحيتين (من الخزرج) زاد ابن إسحق: قال: أمن موالي يهود؟ قالوا: نعم، يعني من حلفائهم؛ لأنهم كانوا تحالفوا على التناصر والتعاقد، (قال: أفلا تجلسون أكلمكم) بالجزم جواب الطلب وجازمه شرط مقدر على الصحيح، ويجوز الرفع على الاستئناف، (قالوا: بلى) زاد في رواية: من أنت؟ فانتسب لهم وأخبرهم خبره، (فجلسوا معه) وفي رواية: وجدهم يحلقون رؤوسهم فجلس إليهم، (فدعاهم إلى الله) وبين المراد منه بقوله: (وعرض عليهم الإسلام وتلا عليهم القرآن) أي: بعضه، (وكان من صنع الله أن اليهود كانوا معهم) مع الأوس والخزرج (في بلادهم وكانوا أهل كتاب) وعلم وكانوا هم أصحاب شرك أصحاب أوثان وكانوا قد عزوهم ببلادهم؛ كما عند ابن إسحق (وكان الأوس والخزرج أكثر منهم، فكانوا إذا كان بينهم شيء،) من خصومة أو محاربة (قالوا) أي: اليهود (إن نبياً سيبعث) السين لتخليص الفعل عن وقت التكلم فلا تنافي بينه وبين قوله: (الآن) أي: الزمان الذي فيه الحروب والمخالفة بينهم وإن امتد وأطلق اسم الآن عليه للعرف في مثله، ولفظ المصنف هو ما في الفتح عن ابن إسحق، ولفظ العيون عنه أن نبياً مبعوث الآن (قد أظل) قرب (زمانه نتبعه فنقتلكم معه) قتل عاد وإرم؛ كما في ابن إسحق، أي: نستأصلكم، (فلما كلمهم النبي ﷺ عرفوا النعت) الوصف الذي كانوا يسمعون قبل من اليهود، (فقال بعضهم لبعض)

لا تسبقنا اليهود إليه.

فأجابوه إلى ما دعاهم إليه، وصدقوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام، فأسلم منهم ستة نفر وكلهم من الخزرج وهم:
أبو أمامة، أسعد بن زرارة.
وعوف بن الحرث بن رفاع، وهو ابن عفراء.
ورافع بن مملك بن العجلان.

بادروا لاتباعه (لا تسبقنا اليهود إليه) وفي رواية: فلما سمعوا قوله أيقنوا به واطمأنت قلوبهم إلى ما سمعوا منه وعرفوا ما كانوا يسمعون من صفته، فقال بعضهم لبعض: يا قوم تعلموا والله إنه للنبي الذي توعدكم به اليهود فلا يسبقونكم إليه، (فأجابوه إلى ما دعاهم إليه وصدقوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام) وكانوا من أسباب الخير الذي سبب له ﷺ، (فأسلم منهم ستة نفر) وقيل: ثمانية، ذكره غير واحد (وكلهم من الخزرج) أتى به مع علمه من قوله: لقي رهطاً من الخزرج لما قد يتوهم أنه انضم إليهم وقت الإسلام بعض الأوس، أو لدفع توهم التغليب لما جرت به عادتهم من تغليب الخزرج على الأوس والخزرج معاً، قال شيخنا البابلي: ولم يعكس ذلك فرازاً من إشعار لفظ الأوس بالذم؛ لأنه معناه لغة الذئب ولزجر البقر والمعز بخلاف لفظ الخزرج، فإنما يشعر بالمدح لأنه الريح أو الريح الباردة.

(وهم أبو أمامة أسعد) بألف قبل السين الساكنة (ابن زرارة) بضم الزاي النجاري شهد العقبات الثلاث، وكان أول من صلى الجمعة على قول، وأول من مات من الصحابة بعد الهجرة، وأول ميت صلى عليه النبي ﷺ هذا قول الأنصار، أما المهاجرون، فقالوا: أول ميت صلى عليه عثمان بن مظعون، رواه الواقدي. قال في الإصابة: واتفق أهل المغازي والأخبار على أن أسعد مات في حياته ﷺ بالمدينة سنة إحدى من الهجرة في سؤال.

(وعوف بن الحرث بن رفاع) بكسر الراء وبالفاء النجاري استشهد بيد، (وهو ابن عفراء) بنت عيد النجارية الصحابية وهي أم معاذ ومعوذ وإليها ينسبون، (ورافع بن مملك بن العجلان) ضد المتاني الزرقي بزاي فراء فقاف العقبي اختلف في شهوده بدرأ، قال ابن إسحق: هو أول من قدم المدينة بسورة يوسف.

وروى الزبير بن بكار عن عمر بن حنظلة أن مسجد بني زريق أول مسجد قرىء فيه القرآن، وأن رافع بن مملك لما لقيه ﷺ بالعقبة أعطاه ما أنزل عليه في العشر سنين التي خلت، فقدم به رافع المدينة ثم جمع قومه فقرأ عليهم في موضعه، قال: وتعجب ﷺ من اعتدال قبلته،

وقطبة بن عامر بن حديدة

وعقبة بن عامر بن نابي.

وجابر بن عبد الله بن رثاب، وليس بجابر بن عبد الله بن عمرو بن حزام.

استشهد بأحد، (وقطبة) بضم القاف وسكون المهملة (ابن عامر بن حديدة) بفتح الحاء وكسر الدال المهملتين، أبو الوليد السلمي، حضر العقبات الثلاث وبدراً والمشاهد، قال أبو حاتم: مات في خلافة عمر، وقال ابن حبان: في خلافة عثمان. (وعقبة) بضم العين وسكون القاف (ابن عامر بن نابي) بنون فألف فموحدة منقوص كالقاضي، قال ابن دريد: من نبا ينبو إذا ارتفع؛ كما في النور، وفي سبيل الرشاد بنون فألف فموحدة فتحتية، السلمي حضر بدراً وسائر المشاهد واستشهد باليمامة، (وجابر بن عبد الله بن رباب) بكسر الراء فتحتية خفيفة فألف فموحدة ضبطه ابن ماکولا وغيره، ابن النعمان بن سنان السلمي شهد بدراً وما بعدها، له حديث عند الكلبي عن أبي صالح عنه رفعه في قوله تعالى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ [الرعد: ٣٩]، قال: يمحو من الرزق، قال ابن عبد البر: لا أعلم له غيره، وردّه في الإصابة بأن البغوي وابن السكن وغيرهما رواوا عنه: أنه عليه السلام قال: «مَرَّ بِي مِيكَائِيلُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ» الحديث، قال البغوي: لا أعرف له غيره، وهو مردود أيضاً بالحديث قبله، وبأن البخاري في التاريخ روى عنه قصة أبي ياسر بن أخطب والأحاديث الثلاثة طرقها ضعيفة، انتهى ملخصاً.

(وليس) جابر هذا (بجابر بن عبد الله بن عمرو بن حزام) بفتح المهملة الأنصاري الصحابي بن الصحابي، وجابر بن عبد الله في الصحابة خمسة، الثالث جابر بن عبد الله العبدي من عبد القيس، الرابع: جابر بن عبد الله الراسبي نزل البصرة، روى ابن منده عنه رفعه: «من عفا عن قاتله دخل الجنة»، قال ابن منده: غريب إن كان محفوظاً.

وقال أبو نعيم: قوله الراسبي وهم، إنما هو الأنصاري. الخامس: جابر بن عبد الله الأنصاري استصغره النبي ﷺ يوم أحد فردّه وليس بالذي يروى عنه الحديث، رواه ابن سعد عن زيد بن لحرثة وذكره الطبري وكذا اليعمري في المغازي كما في الإصابة، فقصر البرهان في قوله: إنهم أربعة، فترك الخامس مع أن ممن ذكره اليعمري الذي حشاه هو ونبيه على أنه غير راوي الحديث، لكن البرهان قال في غزوة أحد: هو إما الراسبي أو العبدي، انتهى.

وفيه نظر للتصريح بأنه أنصاري وأيضاً فالعبدي من وفد عبد القيس وإنما وفدوا سنة تسع ولهم قدمة قبلها سنة خمس، وأحد سنة ثلاث باتفاق. وقوله أيضاً: لا أعلم رواية لغير جابر بن عبد الله بن عمرو تقصير، فقد علمت أن لابن رباب ثلاثة أحاديث وكذا العبدي، فقد روى أحمد

ومن أهل العلم بالسير، من يجعل فيهم عبادة بن الصامت، ويسقط جابر بن رثاب. فقال لهم النبي ﷺ: تمنعون ظهري حتى أبلغ رسالة ربي.

فقالوا: يا رسول الله، إنما كانت بعث أول عام أول، يوم من أيامنا، اقتتلنا به،

والبغوي عنه، قال: كنت في وفد عبد القيس مع أبي فنهاهم ﷺ عن الشرب في الأوعية... الحديث.

(ومن أهل العلم بالسير) كما قال أبو عمر (من يجعل فيهم عبادة بن الصامت) أبا الوليد البدري وحضر سائر المشاهد، مات بفلسطين ودفن ببيت المقدس عن الأشهر، وقيل: بالرملة سنة أربع وثلاثين، وحكى ابن سعد أنه بقي إلى خلافة معاوية وأمه قرة العين بنت عبادة أسلمت وبايعت. (ويسقط جابر بن رباب) نسبة لجده كما علم، ولكن الأول قول ابن إسحق وتبعه جماعة وبه صدر في الفتح، ثم قال: وقال موسى بن عقبة عن الزهري وأبو الأسود عن عروة هم أسعد ورافع ومعاذ ابن عفراء، ويزيد ابن ثعلبة وأبو الهيثم بن التيهان وعويم بن ساعدة، ويقال كان فيهم عبادة بن الصامت وذكوان، انتهى.

واختلف في أول الأنصار إسلامًا، فقال ابن الكلبي وغيره: أولهم رافع بن ملوك، وقال ابن عبد البر: جابر بن عبد الله بن رباب، وقال مغلطاي: لما ذكر ابتداء إسلام الأنصار فأسلم منهم أسعد بن زرار وذكوان بن عبد قيس، فلما كان من العام المقبل في رجب أسلم منهم ستة، وقيل: ثمانية فذكرهم، انتهى. ويمكن الجمع بأن أسعد ما أظهره إلا مع الخمسة أو السبعة المذكورين معه وإن رافعًا وابن رباب أول من أظهره من الستة.

(فقال لهم النبي ﷺ: «تمنعون ظهري حتى أبلغ رسالة ربي»، فقالوا: يا رسول الله، إنما كانت بعث) بضم الموحدة، وحكى القزاز فتحها وتخفيف المهمله فألف فمثلة، وذكر الأزهري أن الليث صحفه عن الخليل بغين معجمة، وذكر عياض أن الأصيلي رواه بالمهمله والمعجمة، وأن رواية أبي ذر بالمعجمة فقط، ويقال: إن أبا عبيدة ذكره بالمعجمة أيضًا وهو مكان، ويقال: حصن، ويقال: مزرعة عند بني قريظة على ميلين من المدينة كانت به وقعة بين الأوس والخزرج قتل فيها كثير منهم وكان رئيس الأوس حضير والد أسيد الصحابي، ويقال له رئيس الكتاب، ورئيس الخزرج عمرو بن النعمان البياضي وقتلا يومئذ وكان النصر فيها أولًا للخزرج، ثم ثبتهم حضير فرجعوا وانتصرت الأوس، ذكره الفتح، قال في المطالع: يجوز صرف بعث وتركه. قال العيني: إذا كان اسم يوم صرف وإذا كان اسم بقعة منع للتأنيث والعلمية، انتهى. (أول عام أول) بالإضافة ومنعه ابن السكيت وأجازه غيره كالعام الأول، وهو (يوم من أيامنا اقتتلنا به) ذكر أبو الفرج الأصبهاني في الأغاني أن سبب ذلك أنه كان من قاعدتهم أن الأصيل

فإن تقدم ونحن كذلك لا يكون لنا عليك اجتماع، فدعنا حتى نرجع إلى عشائرننا، لعل الله أن يصلح ذات بيننا، وندعوهم إلى ما دعوتنا، فعسى الله أن يجمعهم عليك، فإن اجتمعت كلمتهم عليك واتبعوك فلا أحد أعز منك، وموعدك الموسم العام القابل.

وانصرفوا إلى المدينة. ولم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها ذكر رسول الله ﷺ.

لا يقتل بالحليف، فقتل أوسي حليفاً للخزرج فأرادوا أنه يقتدوه فامتنعت فوقت الحرب بينهم لأجل ذلك فقتل فيها من أكابرهم من كان لا يؤمن، أي: لا يتكبر ويأنف أن يدخل في الإسلام حتى لا يكون تحت حكم غيره، وإلى ذلك أشارت عائشة رضي الله عنها، بقولها في الصحيح: كان يوم بعث يوماً قدمه الله لرسوله ﷺ، فقدم رسول الله وقد افترق ملوهم وقتلت سرواتهم وجرحوا، قال الحافظ: وقد كان بقي منهم من هذا النحو عبد الله بن أبي ابن سلول وكانت هذه الواقعة قبل الهجرة بخمس سنين على الأصح، وقيل: بأربعين سنة، وقيل بأكثر.

(فإن تقدم ونحن كذلك لا يكون لنا عليك اجتماع فدعنا حتى نرجع إلى عشائرننا لعل الله أن يصلح ذات بيننا) وقد فعل كما أشار إليه ﷺ يوم خطبهم، بقوله: «ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي، وكنتم متفرقين فآلفكم الله بي»، (وندعوهم) أي: عشائرننا، (إلى ما دعوتنا فعسى الله أن يجمعهم عليك فإن اجتمعت كلمتهم عليك واتبعوك فلا أحد) بالنصب اسم لا النافية للجنس، (أعز منك) بالرفع خبرها وهو أظهر من رفع أحد ونصب أعز على أنها نافية للوحدة لإفادة النافية للجنس التنصيص على العموم.

وموعدك الموسم العام المقبل وانصرفوا إلى المدينة، ولم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها ذكر رسول الله ﷺ لتحذثهم بما علموا منه فظهر وانتشر، (فلما كان العام المقبل لقيه اثنا عشر رجلاً، وفي الإكليل) اسم كتاب للحاكم بكسر الهمزة وسكون الكاف وهو في الأصل؛ كما في الفتح العصابة التي تحيط بالرأس وأكثر استعماله إذا كانت العصابة مكللة بالجواهر، وهي من سمات ملوك الفرس، وقيل: أصله ما أحاط بالظفر من اللحم ثم أطلق على كل ما أحاط بشيء ما.

فلما كان العام المقبل لقيه اثنا عشر رجلاً - وفي الإكليل: أحد عشر - وهي العقبة الثانية، فأسلموا فيهم خمسة من الستة المذكورين، وهم: أبو أمامة. وعوف بن عفراء، ورفع بن ملك وقطبة بن عامر بن حديدة، وعقبة بن عامر بن نابي، ولم يكن جابر بن عبد الله بن رباب لم يحضرها. والسبعة تمتة الاثني عشر هم:

معاذ بن الحرث بن رفاعه، وهو ابن عفراء أخو عوف المذكور.
وذكوان بن عبد قيس الزرقى، وقيل إنه رحل إلى رسول الله ﷺ إلى مكة فسكنها معه، فهو مهاجري أنصاري قتل يوم أحد.

(أحد عشر وهي العقبة الثانية) وعدّها أولى ابن إسحق وغيره باعتبار المباينة أو بالنسبة للثالثة؛ كما في نحو: ادخلوا الأول فالأول فسّمى غير الأول أولاً بالنسبة لمن بعده، (فأسلموا فيهم خمسة من الستة المذكورين) في الأولى (وهم أبو أمامة) أسعد بن زرار (وعوف بن عفراء ورفع بن ملك وقطبة بن عامر بن حديدة وعقبة بن عامر بن نابي ولم يكن منهم جابر بن عبد الله بن رباب لم يحضرها) صفة لازمة لمجرد التأكيد (والسبعة تمتة الاثني عشر وهم معاذ بن الحرث بن رفاعه) كما في العيون وأقرّه البرهان وبه جزم في الإصابة، وأبدل الشامى معاذاً بأخيه معوذ وضبطه بصيغة اسم الفاعل ولكن لم يذكر ذلك في الإصابة في ترجمة معوذ، (وهو أي: معاذ المشهور بأنه (ابن عفراء) أنه (أخو عوف المذكور) وأخو معوذ أيضاً الثلاثة أشقاء وأخوتهم لأُمهم إياس وعافل وخالد وعامر بنو البكير الليثي وشهد السبعة بدرًا وهل جرح معاذ بأحد فمات بالمدينة من جراحته أو شهد جميع المشاهد، ومات في خلافة عثمان أو في خلافة علي أقوال حكاهما أبو عمر. قال ابن الأثير: وزعم ابن الكلبي أنه استشهد ببدر لم يوافق عليه، (وذكوان) بفتح المعجمة وإسكان الكاف، (ابن عبد قيس) البدرى (الزرقى) بتقديم الزاي المضمومة على الراء، وكذا كل ما في نسب الأنصار، قاله ابن ماکولا وغيره نسبة إلى جده زريق الخزرجي يكنى أبا اليسع.

(وقيل: إنه رحل إلى رسول الله ﷺ إلى مكة فسكنها معه، فهو مهاجري أنصاري) وبه جزم أبو عمر وتبعه الذهبي وروى الواقدي عن حبيب بن عبد الرحمن، قال: خرج أسعد بن زرار وذكوان بن عبد قيس إلى عتبة بن ربيعة بمكة فسمعا برسول الله ﷺ فأتياه فأسلما ولم يقربا عتبة وكانا أول من قدم المدينة بالإسلام، (قتل يوم أحد) قتله أبو الحكم بن الأخنس بن شريق فشذّ علي رضي الله عنه على أبي الحكم فقتله، وقال ﷺ: «من أحب أن ينظر إلى رجل يطاءً بقدمه غداً خضرة الجنة، فليُنظر إلى هذا»، رواه ابن المبارك.

وعبادة بن الصامت بن قيس.

وأبو عبد الرحمن، يزيد بن ثعلبة البلوي.

والعباس بن عبادة بن نضلة.

وهؤلاء من الخزرج، ومن الأوس رجلاً:

أبو الهيثم بن التيهان، من بني عبد الأشهل.

(وعبادة) بمهملة مضمومة فموحدة (ابن الصامت بن قيس) بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن عوف بن الخزرج، (وأبو عبد الرحمن يزيد بن ثعلبة) بن خزمة بفتح المعجمتين ضبطه الدراقطني كالطبري، وقال ابن إسحق والكلبي بسكون الزاي ابن أصرم بن عمرو بن عمارة بفتح العين وشد الميم ابن ملك بن فران بفتح الفاء وتخفيف الراء وتشديدها، ويقال فيه أيضًا فاران بن بلى، (البلوي) بفتحتين نسبة إلى جدّه: بلى هذا حليف الخزرج، ذكر ابن إسحق أنه شهد العقبة الثانية، وقال الطبري شهد العقبتين، (والعباس بن عبادة بن نضلة) بنون مفتوحة وضاد معجمة ابن ملك بن العجلان، روى ابن إسحق أنه قال: إنكم تأخذون محمدًا على حرب الأحمر والأسود، فإن كنتم ترون أنكم إذ أنهكتكم الحرب أسلمتموه، فمن الآن فاتركوه وإن صبرتم على ذلك فخذوه، قال عاصم بن عمر: والله ما قال ذلك إلا ليشدّ العقد، وقال عبد الله بن أبي بكر لحضور ابن سلول: وأقام العباس بمكة حتى هاجر معه ﷺ فكان أنصاريًا مهاجرًا واستشهد بأحد، (وهؤلاء من الخزرج ومن الأوس رجلاً أبو الهيثم) ملك، ويقال: عبد الله (ابن التيهان) بفتح الفوقية فتحية مخففة عند أهل الحجاز مشددة عند غيرهم، قال السهيلي: واسمه أيضًا ملك، لكن في الإصابة: يقال التيهان لقب واسمه ملك بن عتيك بن عمرو بن عبد الأعلم بن عامر بن زعوراء الأنصاري الأوسي، وزعوراء أخو عبد الأشهل شهد العقبة وبدراً والمشاهد كلها وشهد صفين مع عليّ في قول الأكثر، ويقال: قتل بها سنة سبع وثلاثين، ويقال: مات سنة عشرين، ويقال: سنة إحدى وعشرين، قال أبو أحمد الحاكم: ولعلها أصوب، وقد قال الواقدي: لم أر من يعرف أنه قتل بصفين ولا يثبت، وقيل: مات في حياة النبي ﷺ، قال أبو عمر: هذا لم يتابع عليه قائله، انتهى ملخصاً. (من بني عبد الأشهل) على حذف مضاف، أي: بني أخي عبد الأشهل، وفي الاستيعاب: حليف بني عبد الأشهل، ونسبه أوسياً، قال السهيلي: وأنشد فيه ابن رواحة:

فلم أرَ كالإسلام عزًّا لأهله ولا مثل أضياف الأراشي معشرا

فجعلله أراشيًا نسبة إلى أراشة في خزاعة، وإلى أراش بن لحيان بن الغوث، وقيل: إنه بلوي من بني أراشة بن فاران بن بلى والهيثم لغة العقاب وضرب من العشب، وبه أو بالأول سمي

وعويم بن ساعدة.

فأسلموا وبايعوا على بيعة النساء، أي وفق بيعتهم التي أنزلت عند فتح مكة وهي: أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا نزنّي، ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيه في معروف، والسمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط
الرجل، انتهى.

(وعويم) بضم المهملة وفتح الواو وسكون التحتية فميم ليس بعدها راء، (ابن ساعدة) ابن عائش بفتحية وشين معجمة بن قيس بن النعمان شهد العقبتين وبدراً وباقي المشاهد، ومات في خلافة عمر عن خمس أو ست وستين سنة، ووقف عمر على قبره، وقال: لا يستطيع أحد أن يقول أنا خير من صاحب هذا القبر، ما نصبت لرسول الله ﷺ راية إلا وعويم تحت ظلها، أخرجه البخاري في التاريخ، وبه جزم غير واحد وهو أصح من قول الواقدي: مات عويم في حياته ﷺ؛ كما في الإصابة.

(فأسلموا وبايعوا) كما رواه ابن إسحاق عن عبادة، قال: كنت فيمن حضر العقبة وكنا اثني عشر رجلاً فبايعنا رسول الله ﷺ (على بيعة النساء، أي: على وفق بيعتهم) أي: المذكورين من إضافة المصدر لمفعوله، أي: إن بيعة النساء (التي أنزلت عند فتح مكة) وفق بيعة هؤلاء نفر، وجعل بيعة النساء موافقة لتأخرها عن هذه (وهي أن لا نشرك بالله شيئاً) عام؛ لأنه نكرة في سياق النهي كالنفي وقدم على ما بعده؛ لأنه الأصل (ولا نسرق) بحذف المفعول ليدل على العموم كان فيه قطع أم لا، (ولا نزنّي ولا نقتل أولادنا) خصّهم بالذكر؛ لأنهم كانوا غالباً يقتلونهم خشية الإملاق ولأنه قتل وقطيعة رحم فصرفت العناية إليه أكثر، (ولا نأتي ببهتان) قال المصنّف وغيره، أي: بكذب يبهت سامعه، أي: يدهشه لفظاعته، كالرمي بالزنا والفضيحة والعار (نفتريه) نخنلقه (بين أيدينا وأرجلنا) أي: من قبل أنفسنا فكنى باليد والرجل عن الذات؛ لأن معظم الأفعال بهما أو إن البهتان ناشيء عما يختلقه القلب الذي هو بين الأيدي والأرجل ثم يبرزه بلسانه، أو المعنى لا نهت الناس بالمعائب كفاحاً مواجهة، انتهى.

(ولا نعصيه) ﷺ (في معروف) قيد به، تطييباً لقلوبهم إذ لا يأمر إلا به، أو تنبيهاً على أنه لا يجوز طاعة مخلوق في معصية الخالق، (و)نعطيه (السمع والطاعة) فهما بالنصب بفعل محذوف أو بالجرّ عطف على بيعة النساء أو على معروف، قال الباجي: السمع هنا يرجع إلى معنى الطاعة، (في العسر واليسر) أي: عسر المال ويسره (والمنشط) بفتح الميم والمعجمة

والمكره، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، وأن نقول بالحق حيث كنا لا نخاف في الله لومة لائم. ثم قال عليه الصلاة والسلام: فإن وفيتم فلکم الجنة، ومن غشي من ذلك شيئاً كان أمره إلى الله إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه. ولم يفرض يومئذ القتال.

بينهما نون ساكنة، أي: ما تنشط له النفوس مما يسرها (والمكره) ما تكرهه النفوس مما يشقّ عليها، والمراد أنهم يطيعونه ﷺ في كل أمره ونهيه سهل أو شقّ، (وأثرة) بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما وبكسر الهمزة وسكون المثلثة، كما ذكره المصنف في حديث: «ستلقون بعدي أثرة»، وهو بالجر والنصب أيضاً، أي: وعلى أثرة أو نعطيهِ أثرة (علينا) بأن نرضى بفعله استبدّ لنفسه أو لغيره لكن لم يقع استثارته لنفسه أو لغيره، لكن لم يقع استثار لنفسه الشريفة في الأمور الدنيوية عليهم ولا على غيرهم إلا في نحو الزوجات ولسن بدنيوية محضة، (وأن لا ننازع الأمر) الملك والإمارة (أهله) فلا نتعرض لولاية الأمور حيث كانوا على الحق، قال الباجي في شرح الموطأ: يحتمل أنه شرط على الأنصار ومن ليس من قريش أن لا ينازعوا قريشاً ويحتمل عمومه في جميع الناس أن لا ينازعوا من ولاه الله الأمر منهم، وإن كان فيهم من يصلح له إذا صار لغيره، قال السيوطي: والصحيح الثاني، ويؤيده أن في مسند أحمد زيادة وإن رأيت أن لك في الأمر حقاً ولاين حبان وإن أكلوا مالك وضربوا ظهرك، وزاد البخاري إلا أن تروا كفراً بواحاً، أي: ظاهراً بادياً، انتهى.

(وأن نقول) ضمنه معنى نعترف فعداه بالباء، (بالحق) أي: نعترف به (حيث كنا لا نخاف في الله لومة لائم) بل نتصلب في ديننا واللومة المرة من اللوم، وفيها: وفي تنتكير لائم مبالغة (ثم قال عليه الصلاة والسلام) بعد هذه المبايعة (فإن وفيتم فلکم الجنة) فضلاً من الله (ومن غشي) بغين وشين معجمتين، أي: فعل، (من ذلك شيئاً كان أمره مفوضاً إلى الله إن شاء عذبه) بعذله، (وإن شاء عفا عنه) بفضله، (ولم يفرض يومئذ القتال) فلم يبايعهم عليه.

وهذا الحديث أخرجه الشيخان وغيرهما بألفاظ متقاربة لكن لم يقع في رواية الشيخين التصريح بأن المبايعة هذه ليلة العقبة، نعم إخراج البخاري الحديث في وفود الأنصار ظاهر في وقوعها ليلئذ، وبه جزم عياض وغيره، لكن رجح الحافظ أن المبايعة ليلة العقبة، إنما كانت على الإيواء والنصر وما يتعلق بذلك، وأما على الصفة المذكورة فإنما هي بعد فتح مكة وبعد نزول آية الممتحنة بدليل ما في البخاري في حديث عبادة هذا أنه ﷺ لما بايعهم قرأ الآية كلها، ولمسلم فتلا علينا آية النساء، وله أيضاً أخذ علينا كما أخذ على النساء، وعند النسائي ألا تبايعوني على ما أباع عليه النساء.

وفي حديث أبي هريرة: ما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا وإسلام أبي هريرة متأخر عن

ثم انصرفوا إلى المدينة فأظهر الله الإسلام.

وكان أسعد بن زرارة يجمع بالمدينة بمن أسلم.

وكتبت الأوس والخزرج إلى النبي ﷺ: ابعث إلينا من يقرئنا القرآن، فبعث إليهم مصعب بن عمير.

وروى الدارقطني عن ابن عباس أن النبي ﷺ كتب إلى مصعب بن عمير أن

ليلة العقبة عند ابن أبي خيثمة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال ﷺ: «أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئاً»، فذكر نحو حديث عبادة ورجاله ثقات، فإذا كان عبد الله بن عمرو ممن حضر البيعة وليس أنصارياً ولا ممن حضر بيعتهم، وإنما أسلم قرب إسلام أبي هريرة وضح تغاير البيعتين، وإنما حصل الالتباس من جهة أن عبادة حضر البيعتين معاً، وكانت بيعة العقبة من أجل ما يتمدح به فكان يذكرها إذا حدث تنوياً بسابقتها؛ فلما ذكر هذه البيعة التي صدرت على مثل بيعة النساء، توهم من لم يقف على حقيقة الحال أن بيعة العقبة وقعت على ذلك، وإنما وقعت على الإيواء والنصر وما يتعلق بذلك، انتهى ملخصاً.

وقال المصنف: الراجح أن التصريح بذلك، أي: بأن بيعة العقبة وقعت على وفق بيعة النساء، وهم من بعض الرواة؛ والذي دلّ عليه الأحاديث أن البيعة ثلاثة العقبة، وكانت قبل فرض الحرب، والثانية بعد الحرب على عدم الفرار، والثالثة على نظير بيعة النساء، انتهى.

ثم انصرفوا إلى المدينة فأظهر الله الإسلام وكان أسعد بن زرارة يجمع بالمدينة بمن أسلم) وروى أبو داود عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، قال: كان أبي إذا سمع الأذان للجمعة استغفر لأسعد بن زرارة، فسألته فقال: كان أول من جمع بنا بالمدينة.

(وكتب الأوس والخزرج إلى النبي ﷺ ابعث إلينا من يقرئنا القرآن فبعث إليهم مصعب بن عمير) وأمره أن يقرئهم القرآن ويعلمهم الإسلام ويفقههم في الدين، وكان يستأى بالمدينة المقرء والقارئ ونزل على أسعد بن زرارة، وذلك أن الأوس والخزرج كره بعضهم أن يؤمهم بعض، هكذا ذكره ابن إسحاق في رواية، وذكر في رواية أخرى أنه ﷺ بعث مع الإنسي عشر رجلاً مصعب بن عمير العبدي، وهو الذي ذكره ابن عتبة. قال البيهقي وسياق ابن إسحاق أنهم، انتهى. وجمع بجواز أنه أرسله معهم ابتداء واتفق أنهم كانوا كتبوا له قبل علمهم بإرساله وفيه بعد.

(وروى الدارقطني عن ابن عباس أن النبي ﷺ كتب إلى مصعب بن عمير أن

يجمع بهم.. الحديث، وكانوا أربعين رجلاً.

فأسلم على يد مصعب بن عمير خلق كثير من الأنصار، وأسلم في جماعتهم سعد بن معاذ وأسيد بن حضير،

يجمع بهم... الحديث) ولفظه عن ابن عباس: أذن رسول الله ﷺ بالجمعة قبل أن يهاجر ولم يستطع أن يجمع بمكة ولا ييدي ذلك لهم فكتب إلى مصعب بن عمير:

أما بعد، فانظر اليوم الذي تجهر فيه اليهود بالزبور لسبتهم، فاجمعوا نساءكم وأبناءكم فإذا زال النهار عن شطره فتقربوا إلى الله بركعتين. قال: فهو أول من جمع حتى قدم رسول الله ﷺ فجمع عند الزوال وأظهر ذلك، ولا تنافي بين هذا وبين قوله قبل كان أسعد يجمع بهم، الموافق لقول كعب بن مالك: أول من جمع بهم أسعد؛ لأن جمع مصعب بمعاونته لأنه لما نزل عليه وكان يقوم بأمره وسعى في التجميع نسب إليه لكونه سبباً في الجمع.

(وكانوا أربعين رجلاً) كما رواه أبو داود: وصريح هذا أنهم إنما جمعوا بأمره ﷺ؛ وروى عبد بن حميد بإسناد صحيح عن ابن سيرين، قال: جمع أهل المدينة قبل أن يقدم رسول الله المدينة وقبل أن ينزل بهم الجمعة، فقال الأنصار: إن لليهود يوماً يجتمعون فيه كل سبعة أيام وللنصارى مثل ذلك، فهلهم فلنجعل لنا يوماً نجتمع فيه فنذكر الله تعالى ونصلي ونشكره، فجعلوه يوم العروبة، واجتمعوا إلى أسعد بن زرارة فصلّى بهم يومئذ وأنزل الله بعد ذلك: ﴿إِذَا نودى للصلاة﴾ [الجمعة: ٩] الآية، قال الحافظ: فهذا يدل على أنهم اختاروه بالاجتهاد، وقال السهيلي: تجميع الصحابة الجمعة وتسميتهم إياها بهذا الاسم هداية من الله لهم قبل أن يؤمروا بها، ثم نزلت سورة الجمعة بعد أن هاجر النبي ﷺ إلى المدينة فاستقرّ فرضها واستمرّ حكمها، ولذا قال ﷺ: أضلّته اليهود والنصارى وهاكم الله له، قال الحافظ: ولا يبعد أنه ﷺ علم بالوحي وهو بمكة فلم يتمكن من إقامتها.

وقد ورد فيه حديث ابن عباس عند الدارقطني ولذا جمع بهم أول ما قدم المدينة؛ كما حكاه ابن إسحاق وغيره؛ وعلى هذا فقد حصلت الهداية للجمعة بجهتي البيان والتوقيف، انتهى. يعني أنهم لما اجتهدوا فيه، وأجمعوا على فعله يوم الجمعة قدم عليهم الكتاب النبوي إلى مصعب بالجمع بهم فوافق اجتهداهم النص، فلذا قال: هداكم الله له، (فأسلم على يد مصعب بن عمير خلق كثير من الأنصار، وأسلم في جماعتهم سعد بن معاذ) بذا معجزة عن ابن النعمان بن امرئ القيس بن عبد الأشهل الأنصاري الأوسي سيدهم وافق حكمه حكم الله واهتزّ عرش الرحمن لموته، (وأسيد) بضم الهمزة وفتح السين (ابن حضير) بضم المهملة وفتح

وأسلم بإسلامهما جميع بني عبد الأشهل في يوم واحد، الرجال والنساء، ولم يبق منهم أحد إلا أسلم، حاشا الأصيرم وهو عمرو بن ثابت بن وقش، فإنه تأخر إسلامه إلى يوم أحد، فأسلم واستشهد ولم يسجد لله سجدة، وأخبر رسول الله ﷺ أنه من أهل الجنة. ولم يكن في بني عبد الأشهل منافق ولا منافقة، بل كانوا كلهم حنفاء مخلصين رضي الله عنهم.

ثم قدم على النبي ﷺ في العقبة الثالثة في العام المقبل في ذي الحجة، أوسط أيام التشريق منهم سبعون رجلاً - وقال ابن سعد: يزيدون

المعجمة ابن سماك بن عتيك الأنصاري الأوسي الأشهلي المتوفى في خلافة عمر سنة عشرين على الأصح وصلى عليه عمر، أسلما في يوم واحد أسيد أولاً ثم سعد والقصة مبسوبة في السيرة.

(وأسلم بإسلامهما جميع بني عبد الأشهل) بفتح الهمزة والهاء بينهما معجمة ساكنة آخره لام ابن جشم بن الحرث بن الخزرج الأصغر بن عمرو بن ملك بن الأوس، قال ابن دريد: زعموا أن الأشهل صنم (في يوم واحد الرجال والنساء ولم يبق منهم أحد إلا أسلم) وذلك أن سعداً لما ذهب لمصعب وأسلم أقبل إلى نادي قومه ومعه أسيد، فقال: يا بني عبد الأشهل، كيف تعلمون أمري فيكم؟ قالوا: سيدنا وأفضلنا رأياً وأميناً نقيية، قال: فإن كلام رجالكم ونسائكم علي حرام حتى تؤمنوا بالله ورسوله، قال في الرواية: فوالله ما أمسى فيهم رجل ولا امرأة إلا مسلماً أو مسلمة.

(حاشي الأصيرم) بصاد مهملة تصغير أصرم وبه يلقب أيضاً وقدمه بعض على المصغر، (وهو عمرو) بفتح العين (ابن ثابت) بمثلثة (ابن وقش) بفتح الواو وسكون القاف وتفتح وشين معجمة، ويقال: أقيش، وقد ينسب إلى جدّه فيقال عمرو بن أقيش، (فإنه تأخر إسلامه إلى يوم أحد فأسلم واستشهد) بأحد (ولم يسجد لله سجدة وأخبر رسول الله ﷺ أنه من أهل الجنة) رواه ابن إسحق بإسناد حسن مطوّلاً عن أبي هريرة، أنه كان يقول: حدّثوني عن رجل دخل الجنة لم يصل صلاة قطّ فإذا لم يعرفه الناس، قال: هو أصيرم بني عبد الأشهل... فذكر الحديث.

(ولم يكن في) بني (عبد الأشهل منافق ولا منافقة، بل كانوا كلهم حنفاء مخلصين رضي الله عنهم) وهذه منقبة عظيمة (ثم قدم على النبي ﷺ في العقبة الثالثة في العام المقبل في ذي الحجة أوسط أيام التشريق منهم) أي: الأنصار، (سبعون رجلاً) كما ورد من حديث جابر وأبي مسعود الأنصاري وقطع به الحافظ في سيرته، وقدمه مغلطاي (وقال ابن سعد: يزيدون

رجلاً أو رجلين - وامرأتان.

وقال ابن إسحاق: ثلاث وسبعون وامرأتان.

وقال الحاكم: خمسة وسبعون نفساً.

فكان أول من ضرب على يده عليه السلام البراء بن معرور. ويقال أسعد بن

زرارة،

رجلاً أو رجلين وامرأتان) عطف على سبعون (وقال ابن إسحاق: ثلاث وسبعون رجلاً وامرأتان) وعينهما ابن إسحاق، فقال: نسيه، أي: بفتح النون وكسر المهملة بنت كعب بن عمرو بن عوف المازني البخاري شهدت هذه العقبة مع زوجها زيد بن عاصم وولديها حبيب وعبد الله، والثانية: أسماء بنت عمرو بن عدي بن ناي، وقد صدر في الاستيعاب، بقول ابن إسحاق.

قال اليعمرى: هذا العدد هو المعروف وإن زاد في التفصيل على ذلك فليس بزيادة في الجملة، وإنما هو بمحل الخلاف فيمن شهد، فبعض الرواة يشبهه وبعضهم يثبت غيره بدله وقد وقع ذلك في أهل بدر وشهداء أحد وغير ذلك، انتهى. وبينهم هو وغيره بما يطول ذكره.

(وقال الحاكم: خمسة وسبعون نفساً) هو عين ما قبله إن لم يثبت أنه كان فيهم أكثر من امرأتين، (فكان) كما روى الحاكم من طريق ابن إسحاق عن عكرمة عن ابن عباس (أول من ضرب على يده عليه السلام) في البيعة ليلة العقبة (البراء) بفتح الباء الراء محدود مخففاً (ابن معرور) بميم مفتوحة فمهملة ساكنة فراء مضمومة فواو فراء ثانية.

قال السهيلي: معناه مقصود بن صخر الخزرجي السلمي، ابن عمّة سعد بن معاذ، كان سيّد قومه وأفضلهم، قدم في هذه العقبة مسلماً وصلى في سفره ذلك إلى الكعبة مع نسخها باجتهاد منه، وخالفه غيره، فلما سأله عليه السلام، قال له: «قد كنت على قبلة لو صبرت عليها»، ولم يأمر بالإعادة.

قال السهيلي: لأنه كان متأولاً ثم أمره أن يستقبل المقدس فأطاع، فلما حضر موته أمر أهله أن يوجهوه قبل الكعبة، ومات في صفر قبل قدومه عليه السلام بشهر، قاله ابن إسحاق وغيره، وأوصى بثلاث ماله إلى النبي عليه السلام فقبله ثم ردّه على ولده وهو أول من أوصى بثلثه، (ويقال) كما نقله ابن إسحاق عن بني عبد الأشهل (أسعد بن زرارة) ورواه العدني عن جابر، وزاد: وهو أصغر السبعين إلا أنا، وأخرج ابن سعد عن سليمان بن نجيم، قال: تفاخرت الأوس والخزرج فيمن ضرب على يد رسول الله عليه السلام ليلة العقبة أول الناس، فقالوا: لا أحد أعلم به من العباس بن عبد المطلب فسألوه، فقال: ما أحد أعلم بهذا مني، أول من ضرب على يده عليه السلام تلك الليلة

على أنهم يمنعون مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم، وعلى حرب الأحمر والأسود. وكانت أول آية نزلت في الإذن بالقتال ﴿أذن للذين يقاتلون﴾ [الحج: ٣٩] وفي الإكليل ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم﴾ [التوبة: ١١١] الآية. ونقب عليهم اثني عشر نقيباً.

وفي حديث جابر عند أحمد بإسناد صحيح، وصححه الحاكم وابن حبان: مكث ﷺ عشر سنين يتتبع الناس في منازلهم بمنى وغيرها، يقول: من يؤويني؟ من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة؟ حتى بعثنا الله له من

أسعد بن زرارة ثم البراء بن معرور ثم أسيد بن الحضير.

(على أنهم يمنعون مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم وعلى حرب الأحمر والأسود) قال في النور: يعني العرب والعجم، والظاهر أنه يجيء فيه ما جاء في بعثه ﷺ إلى الأسود والأحمر العجم والعرب أو الجن والإنس؛ لأنه مبعوث لكل بخلاف الحرب (وكانت أول آية نزلت في الإذن بالقتال: ﴿أذن للذين يقاتلون﴾ [الحج: ٣٩] الآية)، كما قاله الزهري عن عروة عن عائشة أخرجه النسائي، (وفي الإكليل) أول آية نزلت في الإذن به، ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم﴾ [التوبة: ١١١] الآية، وهذه فائدة استطراذية هنا، المناسبة للمبايعة على الحرب، (ونقب عليهم اثني عشر نقيباً) قال السهيلي: اقتداء بقوله تعالى في قوم موسى: ﴿وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً﴾ [المائدة: ١٢].

قال ابن إسحق: تسعة من الخزرج: أسعد بن زرارة، وعبد الله بن رواحة، وسعد بن الربيع، ورافع بن ملوك، وأبو جابر عبد الله بن عمرو، والبراء بن معرور، وسعد بن عباد، والمنذر بن عمرو، وعباد بن الصامت. وثلاثة من الأوس: أسيد بن حضير، وسعيد بن خيثمة، ورافعة بن عبد المنذر. قال ابن هشام: وأهل العلم يعدون فيهم أبا الهيثم بن التيهان بدل رفاعه، وروى البيهقي عن الإمام ملوك حدثني شيخ من الأنصار أن جبريل كان يشير له إلى من يجعله نقيباً، وقال ابن إسحق: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن رسول الله ﷺ، قال للنقباء: «أنتم كفلاء على قومكم ككفالة الحوارين لعيسى بن مريم»، قالوا: نعم.

(وفي حديث جابر) بن عبد الله (عند أحمد بإسناد صحيح وصححه الحاكم وابن حبان: مكث ﷺ بمكة عشر سنين يتبع الناس في منازلهم بمنى وغيرها، يقول: «من يؤويني، من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة»)، أن أسلم (حتى بعثنا) معشر الأنصار (الله له من

يثرب، فذكر الحديث. وفيه: وعلى أن تنصروني إذا قدمت عليكم يثرب، فتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة. الحديث.

وحضر العباس العقبة تلك الليلة متوثقاً لرسول الله ﷺ، ومؤكداً على أهل يثرب، وكان يومئذ على دين قومه.

يثرب) المدينة المنورة (فذكر الحديث) وهو فصدقناه فرحل إليه منا سبعون رجلاً فواعدناه شعب العقبة، فقلنا: علام نبايعك، فقال: على السمع والطاعة في النشاط والكسل، وعلى النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(وفيه) عقب هذا: (وعلى أن تنصروني إذا قدمت عليكم يثرب فتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم، ولكم الجنة... الحديث)، ولأحمد من وجه آخر عن جابر، قال: كان العباس آخذ بيد رسول الله، فلما فرغنا، قال ﷺ: أخذت وأعطيت، وللبزار عن جابر، قال: قال ﷺ للنباء من الأنصار: «تؤووني وتمنعوني»، قالوا: نعم، فما لنا؟ قال: «الجنة».

وروى البيهقي بإسناد قوي عن الشعبي ووصله الطبري من حديث أبي مسعود الأنصاري، قال: انطلق ﷺ مع العباس عمه إلى السبعين من الأنصار عند العقبة، فقال له أبو أمامة، يعني أسعد بن زرارة: سل يا محمد لربك ولنفسك ما شئت ثم أخبرنا ما لنا من الثواب قال: أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأسألكم لنفسي ولأصحابي أن تؤوونا وتنصرونا وتمنعونا مما تمنعون منه أنفسكم، قالوا: فما لنا؟ قال: «الجنة»، قالوا: ذلك لك، وأخرجه أحمد من الوجهين جميعاً وعند ابن إسحاق، فقال أبو الهيثم: يا رسول الله! إن بيننا وبين الرجال، أي: اليهود، حباً وإنا قاطعوها فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا، فتبسم ﷺ ثم قال: «بل الدم الدم، والهدم الهدم، أنا منكم وأنتم مني، أحارب من حاربتم، وأسالم من سالمتم».

(وحضر العباس العقبة تلك الليلة متوثقاً لرسول الله ﷺ ومؤكداً على أهل يثرب وكان يومئذ على دين قومه) إلا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه، فلما جلس كان أول متكلم، فقال: إن محمداً منا حيث قد علمتم، وقد منعناه من قومنا ممن هو على مثل رأينا فيه، فهو في عز من قومه ومنعة في بلده، وإنه قد أبى إلا الانحياز إليكم وللحق بكم، فإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتوه إليه ومانعوه ممن خالفه فأنتم وما تحمّلتم، وإن كنتم ترون أنكم مسلموه وخاذلوه بعد الخروج فمن الآن فدعوه، فإنه في عز ومنعة من قومه وبلده، فقالوا: قد سمعنا ما قلت، فتكلم يا رسول الله، فخذ لربك ولنفسك ما أحببت... الحديث، ذكره ابن إسحاق، والله أعلم.

[باب هجرة المصطفى وأصحابه إلى المدينة]

قال ابن إسحاق: ولما تمت بيعة هؤلاء لرسول الله ﷺ ليلة العقبة، وكانت سرًا عن كفار قريش، أمر رسول الله ﷺ من كان معه بالهجرة

باب هجرة المصطفى وأصحابه إلى المدينة

قال ﷺ: «رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو هجر، فإذا هي المدينة يثرب»، رواه الشيخان. وروى البيهقي عن صهيب رفعه: «رأيت دار هجرتكم سبخة بين ظهرائي حرتين، إما أن تكون هجر أو يثرب»، ولم يذكر اليمامة. وأخرج الترمذي والحاكم عن جابر عن النبي ﷺ، قال: «إن الله أوحى إليّ - أي هؤلاء الثلاثة - نزلت هي دار هجرتك المدينة أو الحرين أو قنسرين»، زاد الحاكم: فاختار المدينة، صححه الحاكم وأقره الذهبي في تلخيصه، لكنه قال في الميزان: ما في الصحيح من ذكر اليمامة؛ لأن قنسرين من الشام من جهة حلب واليمامة إلى جهة اليمن، إلا إن حمل على اختلاف المأخذ فالأول جرى على مقتضى الرؤية، والثاني خير بالوحي، فيحتمل أنه أرى أولاً ثم خير ثانياً، فاختار المدينة.

وفي الصحيح مرفوعاً: أريت دار هجرتكم بين لابتين»، قال الزهري: وهما الحرتان. قال ابن التين: رأى ﷺ دار هجرته بصفة تجمع المدينة وغيرها ثم رأى الصفة المختصة بالمدينة فتعيت، انتهى.

(قال ابن إسحاق: ولما تمت بيعة هؤلاء لرسول الله ﷺ ليلة العقبة، وكانت سرًا) عن كفار قومهم و(عن كفار قريش) هكذا عند ابن إسحاق أنها كانت سرًا عن الفريقين فكأنه سقط من قلم المصنف أو لم يتعلق به غرضه، أي: كفار الأنصار الذين قدموا معهم حجاجاً، قال الحاكم: وكانوا خمسمائة، ثم ظهرت لهم بعد، ففي حديث عائشة وأبي أمامة ابن سهل: لما صدر السبعون من عنده ﷺ طابت نفسه، وقد جعل الله له منة أهل حرب ونجدة، وجعل البلاء يشتد على المسلمين من المشركين لما يعلنون من الخروج فضيقوا على أصحابه وأتبعوهم ونالوا منهم ما لم يكونوا ينالون من الشتم والأذى، فشكوا للنبي ﷺ، فقال: «قد أريت دار هجرتكم سبخة»، ثم مكث أليماً ثم خرج مسروراً، فقال: «قد أخبرت بدار هجرتكم وهي يثرب، فمن أراد منكم أن يخرج فليخرج إليها»، فجعلوا يتجهّزون ويترافقون ويتواسون ويخرجون ويخفون ذلك، وهذا معنى قوله: (أمر رسول الله ﷺ من كان معه بالهجرة) بعد الأذى والشكوى، الرؤيا والإخبار بالوحي أنها يثرب، خلاف مقتضى جعله جواب لما من اتّصاله بالبيعة، وأنهما في زمن واحد.

إلى المدينة.

فخرجوا أرسالاً، وأقام بمكة ينتظر أن يؤذن له في الخروج، فكان أول من هاجر من مكة إلى المدينة أبو سلمة بن عبد الأسد، قبل بيعة العقبة بسنة، قدم من الحبشة لمكة، فأذاه أهلها، وبلغه إسلام من أسلم من الأنصار فخرج إليهم.

(إلى المدينة) علم على النبوة بحيث إذا أطلق لا يتبادر إلى غيرها، سُميت بذلك في القرآن، وبالدار ودار والإيمان في التوراة بطابة وطائب وطيبة والمسكينة والجارية والمحبة والمحبوبة والقاصمة والمجبورة والعذراء والمرحومة، وفي مسلم: «إن الله سَمَّى المدينة طابة». وفي الطبراني: «إن الله أمرني أن أَسْمِي المدينة طيبة»، ومن أسمائها دار الأخيار والإسلام ودار الأبرار، وغير ذلك إلى نحو مائة اسم، وكثرة الأسماء آية شرف المسمى، وآلف في ذلك المجد الشيرازي مؤلفاً حافلاً. (فخرجوا أرسالاً) بفتح الهمزة، أي: أفواجاً وفرادى متقطعة وأحدهم رسل بفتح الراء والسين؛ كما في النور.

قال شيخنا: وفيه تغليب فقد خرج كثير منهم منفردين مستخفين. (وأقام) ﷺ (بمكة) ينتظر أن يؤذن له في الخروج، فكان أول من هاجر من مكة إلى المدينة) بنصب أول خير كان واسمها (أبو سلمة) عبد الله (بن عبد الأسد) بسين ودال مهملتين؛ كما في السبل، ابن هلال المخزومي البصري أخو المصطفى من الرضاعة وابن عمته برة، وقال فيه: أول من يعطى كتابه بيمينه أبو سلمة بن عبد الأسد، رواه ابن أبي عاصم توفي سنة أربع عند الجمهور، وهو الراجح. وفي الاستيعاب سنة ثلاث. وفي التجريد تبعاً لابن منده سنة اثنتين.

(قبل: بيعة العقبة بسنة) وذلك أنه (قدم من الحبشة لمكة فأذاه أهلها وبلغه إسلام من أسلم من الأنصار) وهم الاثنا عشر أصحاب العقبة الثانية؛ كما قال ابن عقبة (فخرج إليهم) وكلام المصنف متناف؛ إذ أوله صريح في أن خروج أبي سلمة بعد العقبة الثالثة، وهذا صريح في أنه قبلها، إلا أن تكون الفاء بمنزلة الواو ليست مرتبة على أمره ﷺ بل غرضه مجرد الإخبار عن أول من هاجر، وهذا قول ابن إسحاق، وبه جزم ابن عقبة، وأنه أول من هاجر مطلقاً. وفي الصحيح عن البراء: أول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أم مكتوم. قال الحافظ: فيجمع بينهم بحمل الأولية على صفة خاصة هي أن أبا سلمة خرج لا لقصد الإقامة بالمدينة، بل فراها من المشركين بخلاف مصعب، فكان على نية الإقامة بها، وجمع شيخنا بأن خروج مصعب، لما كان لتعليم من أسلم بالمدينة لم يعدّه من الخارجين لأذى المشركين بخلاف أبي سلمة، انتهى.

وفي النور حاصل الأحاديث في أول من هاجر، هل هو مصعب وبعده ابن أم مكتوم، أو أبو سلمة، أو عبد الله بن جحش، وحاصلها في النسوة أم سلمة، أو ليلى بنت أبي حثمة، أو أم

ثم عامر بن ربيعة وامراته ليلى، ثم عبد الله بن جحش. ثم المسلمون أرسالاً،

كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، أو الفارعة بنت أبي سفيان.

(ثم عامر بن ربيعة) المذحجي أو العنزي بسكون النون من عنز بن وائل أحد السابقين الأولين، هاجر إلى الحبشة بزوجه أيضاً شهد بدرًا وما بعدها، وروى عن النبي ﷺ في الصحيحين وغيرهما توفي سنة ثلاثاً أو اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك. (و) معه (امراته ليلى) بنت أبي حثمة بفتح المهملة وسكون المثناة ابن غانم، قال أبو عمر: هي أول ظعينة قدمت المدينة، وقال موسى بن عقبة وغيره: أولهن أم سلمة، وجمع بأن ليلى أول ظعينة مع زوجها وأم سلمة وحدها.

فقد ذكر ابن إسحاق: أن أهلها بني المغيرة حبسوها عن زوجها سنة ثم أذنوا لها في اللحاق به، فهاجرت وحدها حتى إذا كانت بالتنعيم لقيت عثمان بن طلحة العبدري، وكان يومئذ مشركاً فشيّعها حتى إذا أوفى على قباء، قال لها: زوجك في هذه القرية ثم رجع إلى مكة، فكانت تقول: ما رأيت صاحباً قط أكرم من عثمان، كان إذا بلغ المنزل أناخ بي ثم استأخر عني حتى إذا نزلت استأخر بيّعري فحط عنه ثم قيده بالشجر، ثم يضطجع تحت شجرة، فإذا دنا الرواح قام إلى البعير فرحله ثم استأخر عني، وقال: اركبي، فإذا استويت عليه أخذ بخطامه فقادني، قال البرهان: ويكفيه من مناقبه هذه التي يثاب عليها في الإسلام على الصحيح لحديث حكيم: «أسلمت على ما سلف لك من خير»، انتهى.

(ثم عبد الله بن جحش) بأهله وأخيه أبي أحمد عبد بلا إضافة، الصحيح؛ كما قاله السهيلي تبعاً لابن عبد البر. وقيل: اسمه ثمامة ولا يصح، وقيل: عبد الله وليس بشيء كان ضريباً يطوف أعلى مكة وأسفلها بلا قائد فصيحاً شاعراً، وعنده الفارعة بمهملة بنت أبي سفيان، ومات بعد العشرين وكان منزلها ومنزل أبي سلمة على مبشر بن عبد المنذر بقباء في بني عمرو بن عوف، قال أبو عمر: هاجر جميع بني جحش بنسائهم فعدا أبو سفيان على دارهم فتملكها، زاد غيره فباعها من عمرو بن علقمة العامري، فذكر ذلك عبد الله بن جحش لما بلغه لرسول الله ﷺ، فقال: «ألا ترضى يا عبد الله أن يعطيك الله بها داراً في الجنة خيراً منها؟» قال: بلى، قال: «فذلك لك»، فلما فتح مكة كلمه أبو أحمد في دارهم فأبطل عليه رسول الله ﷺ، فقال الناس: يا أبا أحمد، إنه ﷺ يكره أن ترجعوا في شيء أصيب منكم في الله، فأمسك أبو أحمد عن كلام رسول الله، هكذا في العيون. وسقط في الشامية فاعل أمسك فأوهم أنه أمر وإنما هو فعل مات.

(ثم المسلمون أرسالاً) ومنهم عمار بن ياسر وبلال وسعد بن أبي وقاص؛ كما في

ثم عمر بن الخطاب وأخوه زيد وعياش بن أبي ربيعة في عشرين راكبًا، فقدموا المدينة فنزلوا في العوالي.

الصحيح أنهم هاجروا قبل عمر.

(ثم عمر بن الخطاب) أمير المؤمنين تقدّم قول ابن مسعود: كان إسلام عمر عزًّا وهجرة نصرًا وأمارته رحمة، وأخرج ابن عساكر وابن السمان في الموافقة عن عليّ، قال: ما علمت أن أحدًا من المهاجرين هاجر إلا مختفيًا، إلا عمر بن الخطاب فإنه لما هم بالهجرة تقلّد سيفه وتنكبّ قوسه وأنفض بدنة، أي: أخرج أسهمًا من كنانته وجعلها في يديه معدّة للرمي بها، واختصر عترته، أي: حملها مضمومة إلى خاصرته، ومضى قبل الكعبة والملا من قریش بفنائها فطاف بالبيت سبعًا ثم أتى المقام فصلّى ركعتين، ثم وقف على الحلق واحدة واحدة، فقال لهم: شأنت الوجوه لا يرغب الله إلا هذه المغاطس، من أراد أن تثلكه أمته أو يؤتم ولده أو ترثل زوجته فليقتني وراء هذا الوادي، فما تبعه أحد إلا قوم من المستضعفين علمهم ما أرشدهم إليه، ثم مضى لوجهه.

(وأخوه زيد) بن الخطاب أسنّ من عمر وأسلم قبله وشهد بدرًا والمشاهد، واستشهد باليمامة وراية المسلمين بيده سنة اثنتي عشرة، وحزن عليه عمر شديدًا، وقال: سبقني إلى الحسينين أسلم قبلي واستشهد قبلي.

(وعياش) بفتح المهملة وشذّ التحتية وشين معجمة (ابن أبي ربيعة) واسمه عمرو، ويلقب ذا الرمحين ابن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي من السابقين الأولين وهاجر الهجرتين، ثم خدعه أبو جهل إلى أن رجع من المدينة إلى مكّة فحبسوه، فكان عليه السلام يدعو له في القنوت؛ كما في الصحيحين. وقول العسكري: شهد بدرًا غلّطوه، مات بالشام سنة خمس عشرة، وقيل: استشهد باليمامة، وقيل: باليرموك (في عشرين راكبًا) كما في الصحيح عن البراء، وسُمّي ابن إسحق منهم زيدًا وعياشًا المذكورين وعمرًا وعبد الله ابني سراقه بن المعتمر العدوي، وخنيس بن حذافة السهمي، وسعيد بن زيد، وواقد بن عبد الله، وخولي بن أبي خولي، ومُلك بن أبي خولي، واسم أبي خولي عمرو بن زهير وبنو البكير أربعتهم إياس وعامل وعامر وخالد، وزاد ابن عائذ في مغازيه: الزبير، قال في الفتح: فلعلّ بقيّة العشرين كانوا من أتباعهم.

(فقدموا المدينة فنزلوا) على رفاعه بن عبد المنذر بن زهير بقاء؛ كما قاله ابن إسحق وهو بيان قوله تبعًا لأبي عمر، (في العوالي) جمع عالية، قال السهودي: وهي ما كان في جهة قبلتها من قباء وغيرها على ميل فأكثر لما قالوه في السنج بضم المهملة وسكون النون وتضمّ وحاء مهملة أنه بالعوالي على ميل من المسجد النبويّ، وهو أدناها وأقصاها عمارة ثلاثة أميال أو

ثم خرج عثمان بن عفان، حتى لم يبق معه ﷺ إلا علي بن أبي طالب وأبو بكر. كذا قال ابن إسحق، قال مغلطاي وفيه نظر لما يأتي بعده.

وكان الصديق كثيرًا ما يستأذن رسول الله ﷺ في الهجرة فيقول: لا تعجل لعل الله أن يجعل لك صاحبًا، فيطمع أبو بكر أن يكون هو.

أربعة وأقصاها مطلقًا ثمانية أميال أو ستة.

(ثم خرج عثمان بن عفان) ذو النورين أمير المؤمنين وتتابع الناس بعده، (حتى لم يبق معه ﷺ إلا علي بن أبي طالب وأبو بكر) الصديق؛ (كذا قال ابن إسحق) وغيره (قال مغلطاي: وفيه نظر، لما يأتي بعده) في كلام مغلطاي من أنه لما رأى ذلك، أي: هجرة الجماعة من كان بمكة يطيق الخروج خرجوا، فطلبهم أبو سفيان وغيره فردّوهم وسجنوهم، فأفتن منهم ناس، ولما ذكر ابن هشام وغيره أن صهيبًا لما أراد الهجرة، قال له الكفار: أتيتنا صعلوكًا حقيرًا فكثرت مالك عندنا وبلغت الذي بلغت، ثم تريد أن تخرج بمالك ونفسك!! والله لا يكون ذلك، فقال صهيب: أرأيتم إن جعلت لكم مالي أتخلّون سبيلي؟ قالوا: نعم، قال: فإني جعلت لكم مالي، فتركوه فسار حتى قدم المدينة على رسول الله ﷺ، فقال له: «ربح بيعك ثلاثًا»، والجواب: أن المعنى لم يبق ممن قدر على الخروج، وقد عبّر اليعمري وغيره بلفظ: لم يتخلّف معه أحد من المهاجرين إلا من حبس بمكة أو افتن إلا علي وأبو بكر، قال البرهان الحلبي: هذا صحيح لا اعتراض عليه.

(وكان الصديق كثيرًا ما يستأذن رسول الله ﷺ في الهجرة) إلى المدينة بعد أن ردّ على ابن الدغنة جواره؛ كما في حديث عائشة في البخاري، قالت: وتجهّز أبو بكر قبل المدينة، ولابن حبان عنها: استأذن أبو بكر النبي ﷺ في الخروج من مكة، (فيقول: «لا تعجل، لعل الله أن يجعل لك صاحبًا»)، فيطمع أبو بكر أن يكون هو) وعند البخاري: فقال له ﷺ: «علي رسلك، فإني أرجو أن يؤذن لي»، فقال أبو بكر: وهل ترجو ذلك؟ بأبي أنت وأمي، قال: «نعم»، فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله ﷺ ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر وهو الخط أربعة أشهر، ورسلك بكسر الراء والرسل السير الرفيق.

وفي رواية ابن حبان: فقال: «اصبر»، ولفظ أنت مبتدأ خبره بأبي، ويحتمل أنه تأكيد لفاعل ترجو، وبأبي قسم، وحبس نفسه منعها. وفي رواية ابن حبان: فانتظره أبو بكر؛ والسمر بفتح المهملة وضّم الميم، وقوله: وهو الخط مدرج من تفسير الزهري، وفي قوله: أربعة أشهر بيان المدة التي كانت بين ابتداء هجرة الصحابة بين العقبة الأولى والثانية، وبين هجرة النبي ﷺ.

ثم اجتمع قريش ومعهم إبليس، في صورة شيخ نجدي، في دار الندوة، دار قصي بن كلاب، وكانت قريش لا تقضي أمراً إلا فيها، يتشاورون فيما يصنعون في أمره عليه الصلاة والسلام.....

ومر أن بين العقبة الثانية وبين هجرته ﷺ شهرين وبعض شهر على التحرير، انتهى من فتح الباري.

(ثم اجتمع قريش) قال ابن إسحق: لما رأوا هجرة الصحابة وعرفوا أنه صار له أصحاب من غيرهم فحذروا خروجه وعرفوا أنه أجمع لحربهم، فاجتمعوا (ومعهم إبليس في صورة شيخ نجدي) وذلك أنه وقف على باب الدار في هيئة شيخ جليل عليه بئ، بفتح الموحدة وشدّ الفوقية، قيل: كساء غليظ أو طيلسان من خزّ، قال في النور: والظاهر أنه فعل ذلك تعظيماً لنفسه، فقالوا: من الشيخ؟ قال: من نجد، سمع بالذي اتعدتم له فحضر ليسمع ما تقولون، وعسى أن لا يعدمكم رأيًا ونصحاء، قالوا: ادخل، فدخل (في دار الندوة) بفتح النون والواو بينهما مهملة ساكنة ثم تاء تأنيث (دار قصي بن كلاب) قال ابن الكلبي: وهي أول دار بنيت بمكة. وحكى الأزرقى: أنها سميت بذلك لاجتماع الندى فيها يتشاورون، والندى الجماعة ينتدون، أي: يتحدثون، فلما حجّ مغوية اشتراها من الزبير العبدري بمائة ألف درهم ثم صارت كلّها بالمسجد الحرام، وهي في جانبه الشمالي.

وقال الماوردي: صارت بعد قصي لولده عبد الدار فاشتراها مغوية من عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار، وجعلها دار الإمارة. وقال السهيلي: صارت بعد بني عبد الدار إلى حكيم بن حزام فباعها في الإسلام بمائة ألف درهم زمن مغوية فلامه، وقال: أبعث مكرمة آبائك وشرفهم، فقال حكيم: ذهبت واللّه المكارم إلا التقوى، واللّه لقد اشتريتها في الجاهلية بزق خمر، وقد بعثها بمائة ألف وأشهدكم أن ثمنها في سبيل اللّه، فأئنا المغبون، ذكر ذلك الدارقطني في رجال الموطأ، انتهى.

(وكانت قريش لا تقضي أمراً إلا فيها) قيل: وكانوا لا يدخلون فيها غير قرشي إلا إن بلغ أربعين سنة بخلاف القرشي، وقد أدخلوا أبا جهل ولم تتكامل لحيته واجتمعوا يوم السبت ولذا ورد يوم السبت يوم مكر وخديعة، (يتشاورون فيما يصنعون في أمره عليه الصلاة والسلام) وكانوا مائة رجل كما في المولد لابن دحية، وزعم ابن دريد في الوشاح أنهم كانوا خمسة عشر رجلاً، فقال أبو البخترى بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح الفوقية فراء فياء كياء النسب، ابن هشام المقتول كافراً بيدر: احبسوه في الحديد وأغلقوا عليه باباً، ثم تربصوا به ما أصاب أشباهه من الشعراء قبله، فقال النجدي: ما هذا برأي، واللّه لو حبستموه ليخرجنّ أمره من وراء

فأجمع رأيهم على قتله وتفرقوا على ذلك.

فإن قيل: لم تمثل الشيطان في صورة نجدي؟

فالجواب: لأنهم قالوا- كما ذكره بعض أهل السير- لا يدخلن معكم في المشاورة أحد من أهل تهامة، لأن هواهم مع محمد، فلذلك تمثل في صورة نجدي. انتهى.

ثم أتى جبريل النبي ﷺ فقال:

الباب الذي أغلقتم دونه إلى أصحابه فلاؤشكوا أن يشبوا عليكم فينتزعوه من أيديكم ثم تكاثروكم به حتى يغلبوكم على أمركم، ما هذا برأي، فانظروا في غيره، فقال أبو الأسود: ربيعة بن عمرو العامري، قال في النور: لا أعلم ماذا جرى له، نخرجه من بين أظهرنا فننفيه من بلادنا، فلا نبالي أين ذهب، فقال النجدي لعنه الله: والله ما هذا برأي، ألم تروا حسن حديثه وحلاوة منطقه وغلبته على قلوب الرجال بما يأتي به، والله لو فعلتم ذلك ما أمنت أن يحلّ على حيّ من العرب، فيغلب بذلك عليهم من قوله حتى يتابعوه عليكم، ثم يسير بهم إليكم حتى يطأكم بهم فيأخذ أمركم من أيديكم ثم يفعل بكم ما أراد، أديروا فيه رأيا غير هذا، فقال أبو جهل: والله إن لي فيه رأيا ما أراكم وقعتم عليه، أرى أن تأخذوا من كل قبيلة فتى شائبا جلدًا نسيئا وسيطا ثم يعطى كل فتى منهم سيفًا صارمًا ثم يعمد إليه فيضربوه ضربة رجل واحد فيقتلوه فنستريح منه ويتفرق دمه في القبائل، فلا تقدر بنو عبد مناف على حرب قومهم جميعًا فنعقله لهم، فقال النجدي لعنه الله: القول ما قال، لا أرى غيره.

(فأجمع رأيهم على قتله وتفرقوا على ذلك) هكذا رواه ابن إسحق، وفي خلاصة الوفاء: وصوب إبليس قول أبي جهل: أرى أن يعطى خمسة رجال من خمس قبائل سيفًا فيضربوه ضربة رجل واحد، انتهى. فلعلهم استبعدوا عليه قوله: من كل قبيلة، إذ لا يمكن عشرون مثلاً أن يضربوا شخصًا ضربة واحدة، فقال لهم: خمسة رجال.

(فإن قيل: لم تمثل الشيطان في صورة نجدي؟ فالجواب:) كما قال السهيلي في الروض (لأنهم قالوا، كما ذكره بعض أهل السير: لا يدخلن معكم في المشاورة أحد من أهل تهامة؛ لأن هواهم) أي: ميلهم، (مع محمد، فلذلك تمثل في صورة نجدي، انتهى.) ووقع له ذلك أيضًا يوم وضع الحجر الأسود قبل النبوة، فصاح: يا معشر قريش! أقدر رضىتم أن يليه هذا الغلام دون أشرافكم وذوي أسنانكم، فإن صحّ فلمعنى آخر (ثم أتى جبريل النبي ﷺ فقال:

لا تبت هذه الليلة على فراشك الذي كنت تبيت عليه، فلما كان الليل اجتمعوا على بابه يرصدونه حتى ينام فيثبوا عليه، فأمر عليه السلام عليا فنام مكانه، وغطى بيرد أخضر، فكان أول من شرى نفسه في الله ووفى بها رسول الله وفي ذلك يقول علي.

وقيت بنفسي خير من وطىء الثرى ومن طاف بالبيت العتيق وبالحجر
رسول إله خاف أن يمكروا به فنجاه ذو الطول الإله من المكر

لا تبت هذه الليلة على فراشك الذي كنت تبيت عليه، فلما كان الليل اجتمعوا على بابه يرصدونه، بضم الصاد: يرقبونه، (حتى ينام فيثبوا عليه، فأمر عليه السلام عليًا فنام مكانه وغطى ببرد) له ﷺ بأمره بقوله كما رواه ابن إسحاق: «وتسج بردي هذا الحضري الأخضر فتم فيه، فإنه لن يخلص إليك شيء تكرهه منهم»، وكان ﷺ ينام في برده ذلك إذا نام (أخضر) قيل: كان يشهد به الجمعة والعديد بعد ذلك عند فعلهما وعورض بقول جابر: كان يلبس رداء أحمر في العيدين والجمعة، وجمع باحتمال أن الخضرة لم تكن شديدة فتجوز من قال أحمر.

(فكان) عليّ (أول من شرى) باع (نفسه في الله، ووفى بها رسول الله ﷺ) واستشكل هذا بقوله عليه السلام: «أن يخلص إليك شيء تكرهه»؛ لأنه بعد خبر الصادق تحقق أن لا يصيبه ضرر وأجيب بجواز أنه أخبره بذلك بعد أمره بالنوم وامثاله فصدق أنه بالامثال باع نفسه قبل بلوغ الخبر، ويحتمل أنه فهم أنه لن يخلص إليك ما دام البرد عليك لجعله ذلك علّة لأمره بتغطيه به والبرد لا يؤمن زواله عنه بريح أو انقلاب في نوم، فصدق مع هذا أنه باع نفسه.

وأما معارضة رواية ابن إسحاق: «لن يخلص إليك»، بأنه لم يذكرها المقرئ في الأمتاع، وإنما فيه أنه أمره أن ينام مكانه لأمر جبريل له بذلك، ففاسدة، إذ الترك لا يقضي على الذاكر مع أن روايته لا علّة لها إلا إرسال الصحابي وليس بعلة وهب إن ما في الأمتاع رواية لا علّة فيها، فزيادة الثقة مقبولة، ولكن القوس في يد غير بارئها. (وفي ذلك يقول عليّ:

(وقيت بنفسي خير من وطىء الثرى ومن طاف وبالبيت العتيق وبالحجر)
(رسول إله خاف أن يمكروا به فنجاه ذو الطول الإله من المكر)

وبعدهما في الشامية وغيرها:

وبات رسول الله في الغار آمنًا موقى وفي حفظ الإله وفي ستر
وبت أراعيهم وما يتهمونني وقد وطنت نفسي على القتل والأسر
يتهمونني بضم التحتية من أنهم بكذا إتهامًا أدخل عليه التهمة؛ كما في القاموس. ومزّ

ثم خرج ﷺ، وقد أخذ الله على أبصارهم، فلم يره أحد منهم، ونثر على رؤوسهم كلهم ترابًا كان في يده، وهو يتلو قوله تعالى: ﴿يَس﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾.....

ما صوّبه الزمخشري أنه لم يقل إلا بيتين مرًا في أول من أسلم، لكن في مسلم: فقال علي، أي: مجيبًا لمرحب اليهودي يوم خيبر:

أنا الذي سمّتي أمّي حيدرہ کلیث غابات كربه المنظره
أوفيههم بالصاع كيل السندره

إلا أن يقال لم يقل في غير الافتخار الجائر في الحرب، هذا وما في الإحياء أن الله أوحى إلى جبريل وميكائيل إنني آخيت بينكما وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر، فأيتكما يؤثر صاحبه بحياة، فاختار كل منهما الحياة، فأوحى الله إليهما: أفلا كنتما مثل علي بن أبي طالب آخيت بينه وبين محمد فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة، اهبطا إلى الأرض فاحفظاه من عدوّه، فكان جبريل عند رأسه وميكائيل عند رجله، ينادي: بخ بخ، من مثلك يا ابن أبي طالب يباهي الله بك الملائكة، وفيه نزل: ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله﴾ [البقرة: ٢٠٧] الآية. فقال الحافظ ابن تيمية: إنه كذب، باتفاق علماء الحديث والسير.

وقال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء: رواه أحمد مختصرًا عن ابن عباس شرى على نفسه فلبس ثوب النبي ﷺ ثم نام مكانه... الحديث، وليس فيه ذكر جبريل وميكائيل ولم أقف لهذه الزيادة على أصل، والحديث منكر، انتهى. وردّ أيضًا بأن الآية في البقرة وهي مدنية اتفاقًا، وقد صحح الحاكم نزولها في صهيب.

(ثم خرج ﷺ) من الباب عليهم (وقد أخذ الله على أبصارهم فلم يره أحد منهم) وروى ابن منده وغيره عن مارية خادِم النبي ﷺ أنها طأطأت لرسول الله ﷺ حتى صعد حائطًا ليلة فرّ من المشركين، قال البرهان: والأول أولى؛ لأن ابن إسحق أسنده وما فيه إلا الإرسال، أي: إرسال الصحابي، وهو ابن عباس وحديث مارية فيه مجاهيل فإن صحّا وفق بينهما، انتهى. بأن يكون صعد الحائط ليراهم ثم رجع وخرج من الباب أو يكون أراد ذلك أولًا كراهة رؤيتهم، ثم ترك ذلك ثقة بالله تعالى، وخرج من الباب. (ونثر على رؤوسهم كلهم ترابًا كان في يده، وهو يتلو قوله تعالى: ﴿يَس﴾ [يس: ١]، إلى قوله: ﴿فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [يس: ٩].

قال الإمام السهيلي: يؤخذ منه أن الشخص إذا أراد النجاة من ظالم أو من يريد به سوءًا وأراد الدخول عليه يتلو هذه الآيات، وقد روى ابن أبي أسامة عن النبي ﷺ أنه ذكر في فضل

ثم انصرف حيث أراد.

فأتاهم آت ممن لم يكن معهم، فقال: ما تنتظرون ها هنا؟ قالوا: محمدًا، قال: قد خيبكم الله، قد والله خرج محمد عليكم، ثم ما ترك منكم رجلاً إلا وضع على رأسه ترابًا وانطلق لحاجته، أفما ترون ما بكم؟ فوضع كل رجل يده على رأسه، فإذا عليه تراب.

يس إن قرأها خائف أمن، أو جائع أشبع، أو عاركسي أو عاطش سقي، أو سقيم شفي، حتى ذكر خلافاً كثيرة. (ثم انصرف حيث أراد) روى أحمد بإسناد حسن تشاورت قریش... الحديث.

وفيه: فأطلع الله نبيه على ذلك فبات عليّ على فراشه، وخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغار، أي: غار ثور؛ كما في رواية ابن هشام وغيره، فأفاد أنه توارى فيه حتى أتى أبا بكر منه في نحر الظهيرة، ثم خرج إليه هو وأبو بكر ثانيًا، وبهذا علم الجواب عن قوله في النور: لم أقف على ما صنع من حين خروجه إلى أن جاء إلى أبي بكر في نحر الظهيرة، ووقع في البيضاوي، فبيت عليًا على مضجعه وخرج مع أبي بكر إلى الغار.

وفي سيرة الدمياطي: أنه ذهب تلك الليلة إلى بيت أبي بكر، فكان فيه إلى الليلة، أي: المقبلة، ثم خرج هو وأبو بكر إلى جبل ثور، انتهى. وفيه أن الثابت في الصحيح أنه عليه السلام أتى أبا بكر في نحر الظهيرة. وفي رواية أحمد: جعل انتهاء خروجه بعد أن بيت عليًا على فرشه لحوقه بالغار، فيفيد ما قلنا، والله أعلم.

(فأتاهم آت) قال في النور: لا أعرفه، (ممن لم يكن معهم، فقال: ما تنتظرون ههنا، قالوا: محمدًا! قال: قد خيبكم الله قد والله خرج محمد عليكم ثم ما ترك منكم رجلاً إلا وضع على رأسه ترابًا) قال البرهان: وحكمة وضع التراب دون غيره الإشارة لهم بأنهم الأرذون الأصغرون الذين أرغموا وألصقوا بالرغام وهو التراب، أو أنه سيلصقهم بالتراب بعد هذا.

(وانطلق لحاجته فما ترون ما بكم فوضع كل رجل يده على رأسه، فإذا عليه تراب) بقية رواية ابن إسحاق: ثم جعلوا يطلعون فيرون عليًا على الفراش متسجيًا برد رسول الله ﷺ، فيقولون: والله إن هذا لمحمد نائم عليه برده، فلم يزالوا كذلك حتى أصبحوا فقام علي عن الفراش، فقالوا: لقد صدقنا الذي كان حدثنا وعند أحمد، فبات المشركون يحرسون عليًا يحسبونه النبي ﷺ يعني ينتظرونه حتى يقوم فيفعلون به ما اتفقوا عليه فلما أصبحوا ورأوا عليًا ردّ الله مكرهم، فقالوا: أين صاحبك؟ قال: لا أدري، وعند ابن عقبة عن الزهري: وباتت قریش يختلفون ويأترون أيهم يهجم على صاحب الفراش فيوثقه، فلما أصبحوا إذا هم بعلي.

وفي رواية ابن أبي حاتم، مما صححه الحاكم من حديث ابن عباس: فما أصاب رجلاً منهم حصاة إلا قتل يوم بدر كافراً.

وفي هذا نزل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يَخْرُجُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠] الآية.

ثم أذن الله تعالى لنبيه ﷺ في الهجرة. قال ابن عباس: بقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ ادْخُلْنِي مَدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ.....﴾

قال السهيلي: ذكر بعض أهل السير أنهم هتفوا بالولج عليه فصاحت امرأة من الدار، فقال بعضهم لبعض: واللّه إنها للسبّة في العرب أن يتحدّث عتاً أنا تسوّرنا الحيطان على بنات العمّ وهتكنا ستر حرمتنا، فهذا الذي أقامهم بالباب حتى أصبحوا.

(وفي رواية ابن أبي حاتم مما صحّحه الحاكم من حديث ابن عباس: فما أصاب رجلاً منهم حصاة إلا قتل يوم بدر كافراً) لا يشكل على القول بأنهم كانوا مائة، وقتلى بدر سبعون لجواز أن التراب الذي كان بيده فيه حصى فمن أصابه الحصى قتل، ومن أصابه التراب لم يقتل (وفي هذا نزل) بعد ذلك بالمدينة يذكره الله نعمته عليه؛ كما في نفس رواية ابن أبي حاتم هذه (قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٣٠] الآية)، وقد اجتمعوا للمشاورة في شأنك بدار الندوة (ليثتوك) يوثقوك ويحبسوك إشارة لرأي أبي البختري فيه (أو يقتلوك) كلهم قتلة رجل واحد إشارة لرأي أبي جهل فيه الذي صوّبه صديقه إبليس لعنهما الله، (أو يخرجوك) من مكّة منفياً إشارة لرأي أبي الأسود: ﴿اتل﴾ [العنكبوت: ٤٥]، الآية أي: بقيتها وهي ويمكرون ويمكر الله، أي: بهم بتدبير أمرك بأن أوحى إليك ما دبّروه وأمرك بالخروج والله خير الماكرين أعلمهم به، زاد ابن إسحق: ونزل قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ قُلْ تَرَبَّصُوا فَإِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُرَبِّصِينَ﴾ [الطور: ٣٠، ٣١].

هذا وروى ابن جرير عن المطلّب بن أبي وداعة أن أبا طالب، قال للنبي ﷺ: ما يأتّمرك قومك؟ قال: «يريدون أن يسجنوني أو يقتلونني أو يخرجوني»، قال: من حدّثك بهذا؟ قال: «رتبي»، قال: نعم الربّ ربّك، فاستوص به خيراً، قال: «أنا أستوصي به هو يستوصي بي فنزلت: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٣٠] الآية، قال الحافظ ابن كثير: ذكر أبي طالب فيه غريب بل منكر؛ لأن القصة ليلة الهجرة وذلك بعد موت أبي طالب بثلاث سنين.

(ثم أذن الله تعالى لنبيه ﷺ في الهجرة، قال ابن عباس بقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ ادْخُلْنِي﴾ [الإسراء: ٨٠]، المدينة ﴿مَدْخَلَ صِدْقٍ﴾ [الإسراء: ٨٠] إدخالاً مرضياً لا أرى فيه ما أكره، ﴿وَأَخْرِجْنِي﴾ [الإسراء: ٨٠] من مكّة ﴿مَخْرَجَ صِدْقٍ﴾ إخراجاً لا ألتفت إليها

واجعل لي من لدنك سلطاناً نصيراً ﴿٨٠﴾ [الإسراء: ٨٠] أخرجه الترمذي وصححه الحاكم.

فإن قيل ما الحكمة في هجرته عليه السلام إلى المدينة وإقامته بها إلى أن انتقل إلى ربه عز وجل؟

أجيب: بأن حكمة الله تعالى قد اقتضت أنه عليه السلام تتشرف به الأشياء، لا أنه يتشرف بها، فلو بقي عليه السلام في مكة إلى انتقاله إلى ربه لكان يتوهم أنه قد تشرف بها، إذ أن شرفها قد سبق بالخليل وإسماعيل، فأراد الله تعالى أن يظهر شرفه عليه السلام فأمره بالهجرة إلى المدينة، فلما هاجر إليها تشرفت به، حتى وقع الإجماع على أن أفضل البقاع الموضع الذي ضم أعضاءه الكريمة صلوات الله وسلامه عليه.

بقلمي ﴿واجعل لي من لدنك سلطاناً نصيراً﴾ [الإسراء: ٨٠]، قوة تنصرنى بها على أعدائك. (أخرجه الترمذي وصححه) هو و(الحاكم) في المستدرک (فإن قيل: ما الحكمة في هجرته عليه السلام) من مكة (إلى المدينة وإقامته بها إلى أن انتقل إلى ربه عز وجل) وهلاً أقام بها إذ هي دار أبيه إسماعيل التي نشأ ومات بها وفي حديث: «قبر إسماعيل في الحجر»، رواه الديلمي عن عائشة مرفوعاً بسند ضعيف.

(أجيب بأن حكمة الله تعالى قد اقتضت أنه عليه السلام تتشرف به الأشياء) حتى الأزمنة والأمكنة (لا أنه يتشرف بها، فلو بقي عليه السلام في مكة إلى انتقاله إلى ربه لكان يتوهم أنه قد تشرف بها إذ أن شرفها قد سبق بالخليل وإسماعيل، فأراد الله تعالى أن يظهر شرفه عليه السلام فأمره بالهجرة إلى المدينة)، ولذا لم تكن إلى الأرض المقدسة مع أنها أرض المحشر والمنشر وموضع أكثر الأنبياء، لئلا يتوهم ما ذكر أيضاً (فلما هاجر إليها تشرفت به) لحلوله فيها وقبره بها، (حتى وقع الإجماع) كما حكاه عياض والباقي وابن عساكر (على أن أفضل البقاع الموضع الذي ضم أعضاءه الكريمة صلوات الله وسلامه عليه) حتى من الكعبة لحلوله فيه، بل نقل التاج السبكي عن ابن عقيل الحنبلي أنه أفضل من العرش، وصرح الفاكهاني بتفضيله على السموات، بل قال البرماوي: الحق أن مواضع أجساد الأنبياء وأرواحهم أشرف من كل ما سواها من الأرض والسماء.

ومحل الخلاف في أن السماء أفضل أو الأرض غير ذلك، كما كان شيخنا شيخ الإسلام البلقيني يقرره، انتهى.

وذكر الحاكم أن خروجه عليه السلام كان بعد بيعة العقبة بثلاثة أشهر أو قريباً منها.

وجزم ابن إسحاق: بأنه خرج أول يوم من ربيع الأول. فعلى هذا يكون بعد البيعة بشهرين وبضعة عشر يوماً، وكذا جزم الأموي

يعني: وأفضل تلك المواضع القبر الشريف بالإجماع، واستشكله العزّ بن عبد السلام بأن معنى التفضيل أن ثواب العمل في أحدهما أكثر من الآخر، وكذا التفضيل في الأزمان وموضع القبر الشريف لا يمكن العمل فيه؛ لأن العمل فيه يحرم فيه عقاب شديد، وردّ عليه تلميذه العلامة الشهاب القرافي بأن التفضيل للمجاورة والحلول كتفضيل جلد المصحف على سائر الجلود، فلا يمسه محدث ولا يلبس بقدر، لا لكثرة الثواب وإلا لزمه أن لا يكون جلد المصحف بل ولا المصحف نفسه أفضل من غيره لتعدّد العمل فيه، وهو خلاف المعلوم من الدين بالضرورة وأسباب التفضيل أعظم من الثواب، فإنها منتهية إلى عشرين قاعدة وبيتها في كتابه الفروق، ثم قال: بل إنها أكثر وإنه لا يقدر على إحصائها خشية الإسهاب.

وقال التقي السبكي: قد يكون التفضيل بكثرة الثواب، وقد يكون لأمر آخر وإن لم يكن عمل فإن القبر الشريف ينزل عليه من الرحمة والرضوان والملائكة وله عند الله من المحبة ولساكنه ما تقصر العقول عنه، فكيف لا يكون أفضل الأمكنة؛ وأيضاً فباعتبار ما قيل كل أحد يدفن في الموضع الذي خلق منه وقد تكون الأعمال مضاعفة فيه باعتبار حياته ﷺ به، وإن أعماله مضاعفة أكثر من كل أحد، قال السهودي: والرحمات النازلات بذلك المحل يعم فيضها الأمة وهي غير متناهية لدوام ترقياته ﷺ، فهو منبع الخيرات، انتهى.

(وذكر الحاكم أن خروجه عليه السلام) من مكة (كان بعد بيعة العقبة بثلاثة أشهر أو قريباً منها، وجزم ابن إسحاق أنه خرج أول يوم من ربيع الأول فعلى هذا يكون بعد البيعة لشهرين وبضعة عشر يوماً؛ لأن البيعة كما مرّ في ذي الحجة ليلة ثاني أيام التشريق، فالباقي من الشهر ثمانية عشر يوماً إن كان تاماً وإلا فسبعة عشر، (وكذا جزم الأموي) بفتح الهمزة وضمّها كما ضبطه في النور في أول من أسلم نسبة لبني أمية، قال الحافظ في تقريره يحيى بن سعيد بن إبان بن سعيد العاصي الأموي أبو أيوب الكوفي نزيل بغداد لقبه الجمل، صدوق يضطرب من كبار التاسعة مات سنة أربع وتسعين ومائتين، روى له الستة، انتهى.

فنسبه أمويًا فليس هو الحافظ محمد بن خير الأموي بفتح الهمزة والميم بلا مد نسبة إلى أمة جبل بالمغرب كما ترجى من مجرد قول التبصير له برنامج حافل، فإنه فاسد نقلًا كما علم وعقلًا لأن التبصير، قال: إنه خال السهيلي، أي: أخو أمّه وزمنه متأخّر عن هذا بكثير فقد أرخوا

- في المغازي - عن ابن إسحاق فقال: كان مخرجه من مكة بعد العقبة بشهرين وليال. وخرج لهِلال ربيع الأول وقدم المدينة لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول.

قال في فتح الباري: وعلى هذا خرج يوم الخميس. وقال الحاكم: تواترت الأخبار أن خروجه كان يوم الإثنين، ودخوله المدينة كان يوم الإثنين، إلا أن محمد بن موسى الخوارزمي قال: إنه خرج من مكة يوم الخميس. ويجمع بينهما: بأن خروجه من مكة كان يوم الخميس وخروجه من الغار كان ليلة الإثنين، لأنه أقام فيه ثلاث ليال: ليلة الجمعة وليلة السبت وليلة الأحد، وخرج أثناء ليلة الإثنين.

وكانت مدة مقامه بمكة من حين النبوة إلى ذلك الوقت بضع عشرة سنة،

وفاة ابن خنير في ربيع الأول سنة خمس وسبعين وخمسائة، وقد قال المصنّف (في المغازي) وهو يروي فيها عن أبيه وغيره (عن ابن إسحاق) وهو قد توفي سنة خمسين ومائة فلا يدرك ابن خنير أتباعه، وفي الألقاب للحافظ في حرف الجيم جمل يحيى بن سعيد الأمويّ صاحب المغازي من الثقات، (فقال كان مخرجه من مكة بعد العقبة بشهرين وليال) أتى بنصّه لفائدة فيه لم تستفد مما قبله، (وخرج) ﷺ من مكة (لهلال ربيع الأول، وقدم المدينة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول) على الراجح، قيل: لثمان خلت منه كما في الاستيعاب، وقيل: خرج في صفر وقدم في ربيع، حكاه في الصفوة.

(قال في فتح الباري: وعلى هذا خرج يوم الخميس، وقال الحاكم: تواترت الأخبار أن خروجه كان يوم الاثنين ودخوله المدينة كان يوم الاثنين، إلا أن محمد بن موسى الخوارزمي قال إنه خرج من مكة يوم الخميس)، وهذا يوافق نقل الأمويّ ويخالف ما تواترت به الأخبار، قال الحافظ: (ويجمع بينهما بأن خروجه من مكة كان يوم الخميس وخروجه من الغار كان ليلة الاثنين؛ لأنه أقام فيه ثلاث ليال ليلة الجمعة، وليلة السبت، وليلة الأحد، وخرج أثناء ليلة الاثنين) فقول الحاكم: تواترت الأخبار أن خروجه يوم الاثنين مجاز أطلق اليوم مراداً به الليلة لقربه منها، والمراد الخروج من الغار لا مكة.

وفي الاستيعاب عن الكلبي: قدم المدينة يوم الجمعة، والله أعلم. (وكانت مدة مقامه بمكة من حين النبوة إلى ذلك الوقت بضع عشرة سنة) ثلاث عشرة سنة؛ كما رواه البخاري عن ابن عباس. وروى مسلم عنه خمس عشرة، قال الحافظ: والأول أصح، انتهى، وهو قول الجمهور.

ويدل عليه قول صرمة:

ثوى في قريش بضع عشرة حجة يذكر لو يلقي صديقاً مواتياً
وقيل غير ذلك.

وأمره جبريل أن يستصحب أباً بكر.

وأخبر عليه السلام علياً بمخرجه وأمره أن يتخلف بعده حتى يؤدي عنه
الودائع التي كانت عنده للناس.

قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة:

(ويدل عليه قول صرمة) بكسر الصاد ابن أنس، ويقال: ابن قيس، ويقال: ابن أبي أنس بن
ملك بن عدي أبي قيس الأنصاري النجاري صحابي له أشعار حسان فيها حكم ووصايا وكان
قوَّالاً بالحق ولا يدخل بيتاً فيه جنب ولا حائض، معظماً في قومه إلى أن أدرك الإسلام شيخاً
كبيراً وعاش عشرين ومائة سنة. (ثوى) بمثلثة أقام ﷺ (في قريش بضع) بكسر الباء وتفتح
(عشرة حجة) بكسر الحاء على الراجح وتفتح (يذكر) الناس بما جاء به من عند الله فيدعوهم إليه
وحده ويتحمل مشاقه، ويودّ (لو يلقي صديقاً مواتياً) موافقاً ومطيعاً، فلو للتمني فلا جواب لها،
أو جوابها محذوف نحو لسهل عليه أمرهم وهذا البيت ثبت في بعض نسخ مسلم وهو من
قصيدة لصرمة عند ابن إسحق.

(وقيل غير ذلك) فعن عروة أنها عشرين سنين، ورواه أحمد عن ابن عباس والبخاري في
باب الوفاة عنه وعن عائشة، لكن أوّل بأنهما لم يحسبا مدة الفترة بناء على قول الشعبي أنها
ثلاث سنين لقولهما أقام عشراً ينزل عليه القرآن والأنافي ما رواه البخاري عقبه عن عائشة أنه
توفي وهو ابن ثلاث وستين، (وأمره جبريل أن يستصحب أباً بكر) روى الحاكم عن عليّ أن
النبي ﷺ قال لجبريل: «من يهاجر معي»، قال أبو بكر الصديق، قال الحاكم: صحيح غريب.

(وأخبر عليه السلام علياً بمخرجه) بفتح فسكون مصدر ميمي بمعنى الخروج، أي: بإرادة
خروجه (وأمره أن يتخلف بعده حتى يؤدي عنه الودائع التي كانت عنده للناس) قاله ابن إسحق
وزاد: وليس بمكة أحد عنده شيء يخلف عليه إلا وضعه عنده لما يعلم من صدقه وأمانته.

(قال ابن شهاب) الزهري فيما رواه عنه البخاري في الحديث الطويل المتقدم بعضه في
إرادة أبي بكر الهجرة للحبشة ورجوعه في جوار ابن الدغنة ثم قال: قال ابن شهاب: قال
الحافظ: هو بالإسناد المذكور أولاً، (قال عروة) بن الزبير بن العوام أحد الفقهاء (قالت عائشة:

فبينما نحن جلوس يوماً في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائل لأبي بكر: هذا رسول الله ﷺ متقنّاً في ساعة لم يكن يأتينا فيها. قال أبو بكر: فداء له أبي وأمي، والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر، قالت: فجاء رسول الله ﷺ فاستأذن فأذن له فدخل، فقال ﷺ لأبي بكر: أخرج من عندك، فقال أبو بكر: إنما هم

فبينما) بالميم (نحن جلوس يوماً في بيت أبي بكر في نحر) بفتح النون وسكون المهملة (الظهيرة) بفتح المعجمة وكسر الهاء، قال الحافظ: أي أول الزوال وهو أشد ما يكون من حرارة النهار والغالب في أيام الحر القيلولة فيها. وفي رواية ابن حبان: فأتاه ذات يوم ظهراً. وفي حديث أسماء عند الطبراني: كان النبي ﷺ يأتينا بمكة كل يوم مرتين بكرة وعشية، فلما كان يوم من ذلك جاءنا في الظهيرة، فقلت: يا أبت هذا رسول الله ﷺ، (قال قائل:) قال الحافظ في مقدمة الفتح: يحتمل أن يفسر بعامر بن فهيرة.

وفي الطبراني: أن قائل ذلك أسماء بنت أبي بكر، انتهى. أي: وهو لا يمنع الاحتمال المذكور لجواز أنهما مآ قالاً (لأبي بكر: هذا رسول الله ﷺ متقنّاً) أي: مغطياً رأسه، قاله المصنف. وقال الحافظ: أي متطيلساً (في ساعة لم يكن يأتينا فيها). وفي رواية موسى بن عقبة، قال ابن شهاب: قالت عائشة: وليس عند أبي بكر إلا أنا وأسماء، قيل فيه جواز لبس الطيلسان وجزم ابن القيم بأنه ﷺ لم يلبسه ولا أحد من الصحابة وأجاب عن الحديث بأن التفتع يخالف التطيلس، قال: ولم يكن يفعل التفتع عادة بل للحاجة، وتعبّ بأن في حديث أنس أن النبي ﷺ كان يكثر التفتع.

وفي طبقات ابن سعد مرسلًا: وذكر الطيلسان لرسول الله ﷺ، فقال: هذا ثوب لا يؤدي شكره، انتهى. ويأتي بسط ذلك في اللباس، إن شاء الله تعالى.

(قال أبو بكر: فداء) بكسر الفاء والقصر، وللمحموي والمستملي: فداء بالمد والهمز، (له) أبي وأمي) في حجة لا لأصح القولين بجواز التدفعية بهما، قال البرهان: وما أظنّ الخلاف إلا في غير النبي ﷺ؛ لأن كل الناس يجب عليهم بذل أنفسهم دون نفسه، (والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر) وفي رواية يعقوب بن سفيان: إن جاء به بأن النافية بمعنى ما، ولابن عقبة: فقال أبو بكر: يا رسول الله! ما جاء بك إلا أمر حدث، (قالت) عائشة: (فجاء رسول الله ﷺ فاستأذن، فأذن له) أبو بكر (فدخل) زاد في رواية: فتنحى أبو بكر عن سريره وجلس عليه رسول الله (فقال ﷺ لأبي بكر: «أخرج) بهمة قطع مفتوحة (من عندك) هكذا في البخاري في الهجرة وله في محل آخر ما عندك بما مرّاداً بها من يعلم نحو: لما خلقت بيدي ﴿والسما﴾ [الشمس: ٥]، ﴿وما بناها﴾ [الشمس: ٥]، ﴿ولا أنتم عابدون ما أعبد﴾ [الكافرون: ٣، ٥] (فقال أبو بكر: إنما هم

أهلك بأبي أنت وأمي.

قال السهيلي: وذلك أن عائشة قد كان أبوها أنكحها منه عليه الصلاة والسلام قبل ذلك.

فقال ﷺ: فإنه قد أذن لي في الخروج.

فقال أبو بكر: الصعبة بأبي أنت وأمي يا رسول الله.

قال ﷺ: نعم.

فقال أبو بكر: فخذ بأبي أنت وأمي يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين.

قال رسول الله ﷺ: بل بالثمن.

أهلك) يعني عائشة وأسماء، ففي رواية ابن عقبة، فقال: لا عين عليك إنما هما ابتتاي، وكذا في رواية هشام.

(بأبي أنت وأمي، قال السهيلي: وذلك) أي: وجه قوله هم أهلك (إن عائشة قد كان أبوها أنكحها منه عليه الصلاة والسلام قبل ذلك) وأسماء صارت بمنزلة أهله لنكاحه أختها فلا يخشى عليه منهما؛ كما يرشد إليه قوله: لا عين عليك، وقيل كما في النور: أطلق عليهما أهله، كقول الإنسان حريمي حريمك وأهلي أهلك، يعني: أنا وأنت كالشيء الواحد، وقول من قال: كانت أمهما عنده وتركها ستراً يرده قول عائشة: وليس عنده إلا أنا وأسماء وأيضاً فأم عائشة غير أم أسماء، (فقال ﷺ: «فإنه») كذا رواه الكشميهني ولأكثر فإني (قد أذن) بالبناء للمفعول (لي في الخروج) من مكة إلى المدينة (فقال أبو بكر: أريد (الصعبة) ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف، أي: مطلوب، (بأبي أنت وأمي يا رسول الله! قال ﷺ: «نعم»)، زاد ابن إسحق: قالت عائشة: فرأيت أبا بكر يبكي وما كنت أحسب أن أحداً يبكي من الفرح، وفي رواية هشام: قال الصعبة: يا رسول الله! قال: الصعبة، (فقال أبو بكر: فخذ بأبي أنت وأمي يا رسول الله! إحدى راحلتي هاتين) إشارة للتين كان علفهما أربعة أشهر، لما قال المصطفى إنه يرجو الهجرة، (قال رسول الله ﷺ: «لا أخذها مجاناً (بل بالثمن»)، وعند ابن إسحق، قال: «لا أركب بعيراً ليس هو لي»، قال: فهو لك، قال: «لا ولكن بالثمن بالذي ابتعتها به»، قال: «أخذتها بكذا وكذا»، قال: هي لك.

وفي حديث أسماء عند الطبراني، فقال: «بثمنها يا أبا بكر»، فقال: بثمنها إن شئت، وأفاد الواقدي أن الثمن ثمانمائة درهم، وأن التي أخذها النبي ﷺ هي القصواء وكانت من نعم بني

فإن قلت: لم يقبلها إلا بالثمن، وقد أنفق عليه أبو بكر من ماله ما هو أكثر من هذا فقبل؟

أجيب: بأنه إنما فعل ذلك لتكون هجرته إلى الله بنفسه وماله رغبة منه عليه السلام في استكمال فضل الهجرة إلى الله تعالى، وأن تكون على أتم الأحوال. انتهى.

قشير وعاشت بعده عليه السلام قليلاً، وماتت في خلافة أبي بكر، وكانت مرسله ترعى بالبقيع، وذكر ابن إسحق: إنها الجدعاء وكانت من إبل بني الحريش.

وكذا في رواية ابن حبان عن هشام عن أبيه عن عائشة: أنها الجدعاء، ذكره في فتح الباري وعجيب لإبعاده النجعة بالعز. وابن حبان فقد رواه البخاري في غزوة الرجيع من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بلفظ: فأعطى النبي ﷺ أحدهما وهي الجدعاء والحريش بفتح الحاء وكسر الراء المهملتين وسكون التحتية وشين معجمة.

وفي سيرة عبد الغني وغيره: أن الثمن كان أربعمائة درهم؛ كما في المقدمة، فصديق حفظ البرهان إذ قال في النور: في حفظي أنه أربعمائة، انتهى. وكأنه مستند من قال الثمانمائة ثمن الراحلتين.

(فإن قلت: لم يقبلها إلا بالثمن، وقد أنفق عليه أبو بكر من ماله ما هو أكثر من هذا فقبل،) بموحدة وحذف المفعول، أي: فقبله. فقد روى ابن حبان عن عائشة، قال: أنفق أبو بكر على النبي ﷺ أربعين ألف درهم. وروى الزبير بن بكار عنها أن أبا بكر لما مات ترك ديناراً ولا درهماً. وفي الصحيح قوله ﷺ: «ليس أحد من الناس آمن على نفسه وماله من أبي بكر». وروى الترمذي مرفوعاً: «ما لأحد عندنا يداً إلا كافأناه عليها ما خلا أبا بكر، فإن له عندنا يداً يكافئه الله بها يوم القيامة».

(أجيب) كما ذكره السهيلي: حدّثني بعض أصحابنا، قال ابن دحية، يعني ابن قرقول عن الفقيه الزاهد أبي الحسن بن اللوان (بأنه إنما فعل ذلك لتكون هجرته إلى الله بنفسه وماله رغبة منه عليه السلام في استكمال فضل الهجرة إلى الله تعالى وأن تكون على أتم الأحوال)، قال السهيلي: وهو قول حسن انتهى.

وهذا الحديث الصحيح يعارض ما رواه ابن عساكر عن أنس رفعه: إن أعظم الناس علينا منّا أبو بكر زوجني ابنته وواساني بنفسه، وإن خير المسلمين مالاً أبو بكر أعتق منه بلال وحملني إلى دار الهجرة، والمنكر منه آخره فقط، وهو حملة إلى الهجرة فإن كان محفوظاً فالحمل مجاز عن المعاونة والخدمة في السفر وعلف الدابة أربعة أشهر حتى باعها للمصطفى بحيث لم يحتج

قالت عائشة: فجهزناهما أحث الجهاز، وصنعنا لهما سفرة من جراب فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت بها على فم الجراب فبذلك سميت بذات النطاقين.

قالت: ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار ثور- جبل بمكة.

لتطلب شراء دابة فلا معارضة.

(قالت عائشة) عند البخاري بإسناده: (فجهزناهما احث) بمهملة ومثلثة: أسرع، وفي رواية: بموحدة، والأولى أصح (الجهاز) قال الحافظ: بفتح الجيم وتكسر ومنهم من أنكره وهو ما يحتاج إليه في السفر، وقال في النور: بكسر الجيم أفصح من فتحها، بل لحن من فتح والذي في الصحاح وأما جهاز العروس والسفر فيفتح ويكسر، انتهى.

(وصنعنا لهما سفرة من) كذا في النسخ، والذي في البخاري في (جراب) قال الحافظ سفرة، أي: زاد في جراب؛ لأن أصل السفرة لغة الزاد الذي يصنع للمسافر ثم استعمل في وعاء الزاد ومثله المزادة للماء وكذا الرواية فاستعملت هنا على أصل اللغة، وأفاد الواقدي أنه كان في السفرة شاة مطبوخة، انتهى. (فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها) بكسر النون (فربطت بها على فم الجراب) بكسر الجيم وفتحها لغتان الكسر أفصح وأشهر وهو وعاء من جلد، قاله النووي تبعاً لعياض، وفي القاموس: الجراب ولا يفتح أو هو لغة فيما ذكره عياض وغيره المزود أو الوعاء (فبذلك سميت بذات النطاقين) بالثنية رواية الكشميهني، ورواية غيره النطاق بالإنفراد، قال الحافظ: النطاق ما يشد به الوسط، وقيل: هو إزار فيه تكة، وقيل: ثوب تلبسه المرأة، ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الأعلى على الأسفل، قاله أبو عبيد الهروي. قال: وسميت ذات النطاقين لأنها كانت تجعل نطاقاً على نطاق، وقيل: كان لها نطاقان تلبس إحداهما وتحمل في الآخر الزاد، قال الحافظ والمحفوظ كما سيأتي بعد هذا الحديث، أي: في البخاري أنها شقت نطاقها نصفين فشدت بأحدهما الزاد واقتصرت على الآخر، فمن ثم قيل لها ذات النطاق وذات النطاقين بالثنية والفراد بهذين الاعتبارين.

وعند ابن سعد في حديث الباب: شقت نطاقها فأوكت بقطعة منه الجراب وشدت فم القربة بالباقي فسميت ذات النطاقين، انتهى. (قالت) عائشة (ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار ثور) بمثلثة ولفظ البخاري: بغار في جبل ثور، فكما ثلاث ليال (جبل بمكة) بجزءه على البدلية ورفع على الخبرية وهو أولى؛ لأنه من كلام المصنف لا من الحديث، قال في الأنوار: الغار ثقب في أعلى ثور في يمين مكة على مسيرة ساعة، وقيل: إنه من مكة على ثلاثة أميال.

وكان من قوله ﷺ حين خرج من مكة، لما وقف على الحزورة، ونظر إلى البيت: والله إنك لأحب أرض الله إلي، وإنك لأحب أرض الله إلى الله، ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت.

وهذا من أصح ما يحتج به في تفضيل مكة على المدينة.

وفي معجم: ما استعجم أنه منها على ميلين وارتفاعه نحو ميل وفي أعلى الغار الذي دخله النبي ﷺ وأبو بكر وهو المذكور في القرآن، والبحر يرى من أعلى هذا الجبل وفيه من كل نبات الحجاز وشجره، وفيه شجر البان. وفي القاموس: ثور جبل بمكة فيه الغار المذكور في التنزيل، ويقال له ثور اطلح واسم الجبل اطلح نزل ثور بن عبد مناف فنسب له، انتهى.

فقول النور: إنه كالثور الذي يحرق عليه، أي: في النطق ولم أر فيه أنه سمي به لأنه على صورة الثور كما تصرف عليه من زعمه، ثم فصل المؤلف بين أجزاء حديث الصحيح بجمل وسيمود إلى بقية منه، أولها: وكان يبيت عندهما عبد الله... الخ، فقال: (وكان من قوله ﷺ حين خرج من مكة لما وقف على الحزورة) بفتح المهملة فزاي ساكنة فواو فراء، سوق كان بمكة أدخلت في المسجد، وعن الشافعي: الناس يشددونها وهي مخففة، (ونظر إلى البيت، «والله إنك» بكسر الكاف خطاب لمكة (لأحب أرض الله إلي وإنك لأحب أرض الله إلى الله) من خطف العلة على المعلول، (ولولا أن أهلك أخرجوني) تسببوا في إخراجي، (ما خرجت منك) أخرجه أحمد والترمذي وصححه عن عبد الله بن عدي. بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ على الحزورة، فقال: «والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت».

وروى الترمذي أيضًا، وقال: حسن صحيح عن ابن عباس رفعه: «ما أطيبك من بلد وأحبك إلي، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك»، (وهذا من أصح ما يحتج به في تفضيل مكة على المدينة) وجوابه أن التفضيل إنما يكون بين شيئين يأتي بينهما تفضيل وفضل المدينة لم يكن حصل حتى يكون هذا حجة، ولو سلم ففي الحجج البينة هو مؤول بأنه قبل أن يعلم تفضيل المدينة أو بأنها خير الأرض ما عدا المدينة؛ كما قاله ابن العربي، وهو أحد التأويلين في قوله عليه السلام لمن قال له: «يا خير البرية، ذاك إبراهيم»، ومعارض بما في البخاري عن عائشة رفعته: «اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد»، ونحن نقطع بإجابة دعائه ﷺ فقد كانت أحب إليه من مكة.

وفي الصحيحين مرفوعًا: «اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة»، انتهى.

.....

وقال غيره: قد استجاب الله دعوة المصطفى للمدينة فصار يجبى إليها في زمن الخلفاء الراشدين من مشارق الأرض ومغاربها ثمرات كل شيء، وكذا مكة ببركة دعاء الخليل، وزادت المدينة عليها لقوله ﷺ: «اللهم إن إبراهيم عبدك و خليلك وإني عبدك ونبئك، وإنه دعاك لمكة وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه»، أخرجه الترمذي عن أبي هريرة شيطان أحدهما في ابتداء الأمر وهو كنوز كسرى وقيصر وغيرهما وإنفاقها في سبيل الله على أهلها، وثانيهما في آخر الأمر وهو أن الإيمان يأرز إليها من الأقطار، انتهى.

وقد اختلف السلف، أي: البلدين أفضل فذهب الأكثر إلى تفضيل مكة، وبه قال الشافعي وابن وهب ومطرف وابن حبيب واختاره من متأخري المالكية ابن رشد وابن عرفة؛ كما قاله الأبى وذهب عمر بن الخطاب في طائفة وأكثر المدنيين إلى تفضيل المدينة على مكة وهو مذهب ملوك، ومال إليه من متأخري الشافعية السهمودي والسيوطي والمصنف في المقصد الأخير واعتذر عن مخالفة مذهبه بأن هوى كل نفس حيث حل حبيبها والأدلة كثيرة من الجانبين، حتى قال الإمام ابن أبي جمرة بتساوي البلدين، والسيوطي: المختار الوقف عن التفضيل لتعارض الأدلة بل الذي تميل إليه النفس تفضيل المدينة، ثم قال: وإذا تأمل ذو البصيرة لم يجد فضلاً أعطيته مكة إلا وأعطيت المدينة نظيره وأعلى منه، هكذا قال في الحجج البيّنة وجزم في أمودجه بأن المختار تفضيل المدينة.

وأما التشبث بأن مكة حرّمها الله يوم خلق السموات والأرض والمدينة حرّمها المصطفى وما حرّمه الله أعظم، فشيبة فاسدة؛ لأن الأشياء كلّها حرامها وحلالها حرم وأحلّ من القدم بخطابه تعالى القديم النفسي. وفي البخاري حرّمت المدينة على لساني، فهذا صريح في أن الله حرّمها، قال في الحجج: وأما كون مكة بها المشاعر والمناسك فقد عوّض الله تعالى المدينة عن الحج والعمرة بأمرين وعدّ الثواب عليهما. وأما العمرة ففي الصحيح صلاة في مسجد قباء كعمرة. وأما الحج، فعن أبي أمامة مرفوعاً: «من خرج على طهر لا يريد إلا الصلاة في مسجدي حتى يصلّي فيه كان بمنزلة حجة»، انتهى.

ومحل الخلاف كما مرّ، فيما عدا البقعة التي ضمت أعضاءه ﷺ، فإنها أفضل إجماعاً ويليها الكعبة فهي أفضل من بقية المدينة اتفاقاً، كما قال الشريف السهمودي. وذكر الدماميني: أن الروضة تنضم لموضع القبر في الإجماع على تفضيله بالدليل الواضح إذ لم يثبت لبقعة أنها من الجنة بخصوصها إلا هي، فلذا أورد البخاري حديث: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة»، تعريفاً بفضل المدينة، إذ لا شك في تفضيل الجنة على الدنيا، كذلك، قال: ولا يخلو

ولم يعلم بخروجه عليه السلام إلا علي وآل أبي بكر.

وروي أنهما خرجا من خوخة لأبي بكر في ظهر بيته ليلاً إلى الغار.

ولما فقدت قريش رسول الله ﷺ طلبوه بمكة، أعلاها وأسفلها، وبعثوا القافة

أثره في كل وجه، فوجد الذي ذهب قبل ثوراً أثره

من نظر لما فيه من الاحتجاج بالاحتمال؛ لأن في معنى روضة احتمالات كونها تنقل إلى الجنة، وكون العمل فيها يوجب لصاحبه روضة في الجنة، وكون الموضع نفسه روضة من رياض الجنة الآن ويعود روضة كما كان، وإن كان لا مانع من الجمع بين الثلاثة؛ كما هو معلوم في محله هذا.

وكان من قوله ﷺ أيضاً لما خرج مهاجراً: «الحمد لله الذي خلقني ولم أك شيئاً، اللهم أعطني على هول الدنيا وبوائق الدهر ومصائب الليالي والأيام، اللهم أصحبني في سفري واخلفني في أهلي وبارك لي فيما رزقتني، ولك فذلّني، وعلى صالح خلقي فقوّمني، وإليك ربّ فحبّيني، وإلى الناس فلا تكلني، أنت ربّ المستضعفين وأنت ربّي، أعوذ بوجهك الكريم الذي أشرقت له السموات والأرض وكشفت به الظلمات وصلح عليه أمر الأولين والآخرين أن يحلّ بي غضبك أو ينزل عليّ سخطك، أعوذ بك من زوال نعمتك وفجأة نقمتك وتحول عافيتك وجميع سخطك، لك العتبي عندي حيثما استطعت، ولا حول ولا قوة إلاّ بك»، رواه عن ابن إسحق بلاغاً.

(ولم يعلم بخروجه عليه السلام إلاّ علي) لكونه خلفه مكانه (وآل أبي بكر) لأنه ذهب إليه فعلم به من عنده وآل الرجل لغة أهله وعياله، فشمّل عامر بن فهيرة؛ لأنه مولاة. (وروي) عند الواقدي (أنهما خرجا من خوخة) بفتح المعجمتين بينهما واو ساكنة: باب صغير (لأبي بكر في ظهر بيته) بعد دخوله عليه في نحر الظهرية؛ كما مر، فخرجاً (ليلاً) ومضياً (إلى الغار) وروي أن أبا جهل لقيهما فأعصى الله بصره عنهما حتى مضيا، قالت أسماء: وخرج أبو بكر بماله خمسة آلاف درهم.

قال البلاذري: وكان ماله يوم أسلم أربعين ألف درهم، فخرج إلى المدينة للهجرة وماله خمسة آلاف أو أربعة، فبعث ابنه عبد الله فحملها إلى الغار، (ولما فقدت) بفتح القاف (قريش رسول الله ﷺ طلبوه بمكة أعلاها وأسفلها وبعثوا القافة) جمع قائف وهو الذي يعرف الأثر (أثره) بفتحيتين وبكسر فسكون، أي: عقب خروجه (في كل وجه) وذكر الواقدي أنهم بعثوا في أثرهما قاصدين أحدهما كرز بن علقمة ولم يسم الآخر، وسماه أبو نعيم في الدلائل من حديث زيد بن أرقم وغيره سراقبة بن جعشم، كما في الفتح. (فوجد الذي ذهب قبل) بكسر ففتح جهة، (ثوراً)

هنالك، فلم يزل يتبعه حتى انقطع لما انتهى إلى ثور.

وشق على قريش خروجه وجزعوا لذلك، وجعلوا مائة ناقة لمن رده.

ولله در الشيخ شرف الدين الأبوصيري

أثره هناك فلم يزل يتبعه حتى انقطع لما انتهى إلى ثور) ويرى أنه قعد وبال في أصل الشجرة، ثم قال: لهنّا انقطع الأثر، ولا أدري أخذ يميناً أم شمالاً أم صعد الجبل.

وفي رواية: فقال لهم القائف: هذا القدم قدم ابن أبي قحافة، وهذا الآخر لا أعرفه إلا أنه يشبه القدم الذي في المقام - يعني مقام إبراهيم - فقالت قريش: ما وراء هذا شيء ولا يشكل هذا بما روي أنه عليه السلام كان يمشي على أطراف أصابعه لئلا يظهر أثرهما على الأرض، ويقول لأبي بكر: «ضع قدمك موضع قدمي، فإن الرمل لا يتم»، بفتح أوله وضم النون وكسرها، أي: لا يظهر أثر القدم حين تضع قدمك موضع قدمي لجواز أنهما لما قربا من الغار مشيا ووضع المصطفى جميع قدمه فلما وصل القائف وجد أثر القدمين فأخبر بما رأى.

(وشقّ على قريش خروجه وجزعوا) بكسر الزاي لم يصبروا، (لذلك وجعلوا مائة ناقة لمن رده) عن سيره ذلك بقتل أو أسر، فلا ينافي ما في الصحيح: جعلوا الدية لمن قتله أو أسره.

(ولله درّ الشيخ شرف الدين) محمد بن سعيد بن حماد الدلاصي المولد المغربي الأصل البوصيري المنشأ ولد بناحية دلاص يوم الثلاثاء أول شوال سنة ثمان وستمائة، وبرع في النظم، قال فيه الحافظ ابن سيّد الناس: هو أحسن من الجزار والوراق مات سنة خمس وتسعين وستمائة، ذكره السيوطي وقوله: (الأبوصيري) فيه نظر؛ لأن اسم القرى وهي أربعة بمصر بوصير بضم الموحدة وإسكان الواو وكسر الصاد المهملة وإسكان التحتية وراء والنسبة إليها بوصيري؛ كما في المراصد واللباب وإنه في باب الموحدة ولم يذكر واشياً في الهمة.

قال ابن حجر الهيتمي: كان أحد أبوي المذكور من بوصير الصعيد والآخر من دلاص، أي: بفتح الدال المهملة قرية بالبهنسي، أي: كفر مصري كما في المراصد والقاموس، فركبت النسبة منهما، فقيل الدلاصيري: ثم اشتهر بالبوصيري، قيل: ولعلها بلد أبيه فغلبت عليه، انتهى. أو لنشأته بها كما مرّ عن السيوطي، ولو سلم أن القرية بلفظ الكنية فإنما يقال في النسبة صيري بحذف الجزء الأول كما يقال بكري في النسبة إلى أبي بكر، إذ لا ينسب إلى الاسمين معاً المضاف والمضاف إليه؛ لأن إعراب أولهما بحسب العوامل، والثاني مخفوض بالإضافة كما بينه الشاطبي والرضي وغيرهما.

حيث قال:

ويح قوم جفوا نبيا بأرض ألفته ضبابها والظباء
وسلوه وحن جذع إليه وقلوه ووده الغرباء
أخرجوه منها وآواه غار وحمته حمامة ورقاء
وكفته بنسجها عنكبوت ما كفته الحمامة الحصداء

يقال شجرة حصداء: أي كثيرة الورق، فكأنه استعاره للحمامة لكثرة ريشها.

(حيث قال: ويح) نصب بفعل محذوف لا بالنداء كلمة ترحم لمن وقع في مهلكة لا يستحقها، فالترحم من حيث قرابتهم له عليه السلام وإنهم من عمود نسبه وجلدته ولا محذور فيه؛ لا لأن كثيراً منهم أسلم بعد، فالترحم باعتبار المآل إذ لم يقعوا في هلكة أصلاً، فلا يقال فيهم ويح، (قوم جفوا نبياً) أبغضوه وآذوه أشد الأذى بل قصدوا قتله، (بأرض ألفته ضبابها) جمع ضب (والظباء) جمع ظبي ويأتي حديثهما في المعجزات، (وسلوه) أي: نفرت قلوبهم عنه حتى هجره مع نشأته فيهم وعلمهم بغاية نزاهته وكماله، (و) الحال أنه قد (حن جذع إليه) كان يخطب عليه بالمدينة قبل أن يصنع له المنبر فصار يخور كما يخور الثور حتى نزل وضمه، كما يأتي إن شاء الله تعالى في المعجزات.

(وقلوه) أبغضوه (و) الحال أنه قد (ودّه الغرباء) كالأنصار الذين ليسوا من عشيرته ولا عرفوا في ابتداء ودادهم له ما عرفه قومه من كماله الظاهر، وفضله الباهر (أخرجوه) بدل من جفوه، أي: كانوا السبب في خروجه (منها)، من تلك الأرض التي هي وطنه ووطن آبائه (وآواه غار) بجبل ثور (وحمته) منهم (حمامة ورقاء) لونها أبيض يخالطه سواد فباضت عليه، (وكفته بنسجها عنكبوت) دوية تنسج في الهواء يقع على الواحد والجمع والذكر والأنثى، والجمع العناكب (ما) أي: الأعداء الذين (كفته) إياهم (الحمامة الحصداء، يقال) لغة (شجرة حصداء أي: كثيرة الورق فكأنه استعارة للحمامة لكثرة ريشها)، أي: استعارة مصرحة حيث شبه كثرة الريش بكثرة الورق، واستعار له اسمها ووصفها بورقاء وحصداء لاجتماعهما فيها، ومنع تعدد الوصف إنما هو إذا كان بمتضادين أو متماثلين، وزعم أن البيت حرفه شراحه والمصنف وإنما هو ما كفته الجنانة بجيم ونونين؛ لأنها تجن البدن، أي: تستره والحصداء المحكمة النسج كما في اللغة. ردّه شيخنا بأن المناسب للسياق والقصة ما ذكره وهم ثقات وتلقوه بسندهم إلى الناظم، وأدري بكلامه، فلا وجه للعدول عنه إلى غيره وإن صح في نفسه لغة.

وفي حديث مروي في الهجرة، أنه عليه السلام ناداه ثبير: اهبط عني، فإني أخاف أن تقتل على ظهري فأعذب، فناده حراء: إلي يا رسول الله.
وذكر قُسم بن ثابت في الدلائل أن رسول الله ﷺ لما دخل الغار وأبو بكر معه، أنبت الله على بابه الرءاء. قال قُسم: وهي شجرة معروفة،

(وفي حديث مروي في الهجرة) وذكره عياض في الشفاء (أنه عليه السلام ناداه ثبير) لما صعبه (اهبط عني، فإني أخاف أن تقتل على ظهري، فأعذب) بالنصب عطفًا على تقتل، وإنما خاف العذاب؛ لأنه لو لم يذكر له ذلك مع علمه بأنه لا مكان فيه يستتره كان غشا منه يستحق به العذاب، أو لأنه لو قتل على ظهره غضب الله على المكان الذي يقع فيه مثل هذا الأمر العظيم كما غضب على أرض ثمود، فلا يرد كيف يعذب بذنب غيره ولا تزر وازرة وزر أخرى، ويوجه بأن خوفه بمعنى حزنه وتأسف عليه، ونحو ذلك مما لا وجه له.

(فناداه حراء: إلي يا رسول الله!) وهو مقابل ثبير مما يلي شمال الشمس وبينهما الوادي وهما على يسار السالك إلى منى، ولم يذهب له لسبق عبده فيه فخشي طلبهم فيه لما عهده من ذهابه إليه، فذهب إلى ثور دون غيره لحبه الفال الحسن، فقد قيل: الأرض مستقرة على قرن الثور فناسب استقراره فيه تفاؤلاً بالطمأنينة والاستقرار فيما قصده هو وصاحبه. قال السهيلي: وأحسب في الحديث أن ثورًا ناداه أيضًا لما قال له ثبير: اهبط عني، انتهى.

وذكر بعضهم: أنه ذهب إلى حنين فناده: اهبط عني، فإني أخاف أن تقتل على ظهري فأعذب، فناده ثور إلى: يا رسول الله فإن صح ذلك كله فيحتمل أنه ذهب له أولًا فلما قال ذلك وناداه حراء لم يذهب له لما ذكر فناده ثور إن صح أو ذهب إليه دون نداء لكن الذي في الحديث الصحيح أنهما وعدا الدليل غار ثور بعد ثلاث ليال يقتضي أنهما ما خرجا إلا قاصدين إليه.

(وذكر قُسم بن ثابت) بن حزم أبو محمد العوفي السرقسطي الأندلسي المالكي الفقيه المحدث المقدم في المعرفة بالغريب والنحو والشعر المشارك لأبيه في رحلته وشيوخه، الورع الناسك مجاب الدعوة، سأل الأمير أن يلي القضاء فامتنع فأراد أبوه إكراهه فقال: أمهلني ثلاثة أيام فمات فيها سنة ستين وثلاثمائة، فكانوا يرون أنه دعا نفسه بالموت.

(في الدلائل) في شرح ما أغفل أبو عبيد وابن قتيبة من غريب الحديث: مات قسم ولم يكمله فأنتم أبوه ثابت الحافظ المشهور، (أن رسول الله ﷺ لما دخل الغار وأبو بكر معه أنبت الله على بابه الرءاء) بالراء المهملة والمد والهمز والجمع الرءاء بلا هاء؛ كما في القاموس.
(قال) قُسم المذكور: (وهي شجرة معروفة) فحجبت عن الغار أعين الكفار، إلى هنا كلام

وهي أم غيلان. وعن أبي حنيفة: تكون مثل قامة الإنسان لها خيطان وزهر أبيض يحشى به المخاد فيكون كالريش لخفته ولينه، لأنه كالقطن، فحجبت عن الغار أعين الكفار.

وفي مسند البزار: أن الله عز وجل أمر العنكبوت فنسجت على وجه الغار وأرسل حمامتين وحشيتين فوقفتا على وجه الغار، وأن ذلك مما صد المشركين عنه، وإن حمام الحرم من نسل تينك الحمامتين.

ثم

قسم؛ كما في النور. قال المصنف تبعاً لابن هشام (وهي أم غيلان) بفتح المعجمة ضرب من العضاء، كما في المصباح. (وعن أبي حنيفة) الدينوري، كما في الشامية لا الإمام الراء من أعلات الشجر، و (تكون مثل قامة الإنسان لها خيطان وزهر أبيض يحشى به المخاد) بفتح الميم جمع مخدة بكسرها، (فيكون كالريش لخفته ولينه؛ لأنه كالقطن فحجبت عن الغار أعين الكفار) من كلام قسم، كما علم. قال في التور: هذه الشجرة التي وصفها أبو حنيفة غالب ظني أنها العشار كذا رأيتها بأرض البركة خارج القاهرة وهي تنفق عن مثل قطن يشبه الريش في الخفة، ورأيت من يجعله في اللحف في القاهرة، انتهى.

(وفي مسند البزار) من حديث أبي مصعب المكي، قال: أدركت زيد بن أرقم والمغيرة بن شعبة وأنس بن مالك يتحدثون أن النبي ﷺ لما كان ليلة بات في الغار أمر الله تعالى شجرة فنبتت في وجه الغار، فسترت وجه النبي ﷺ و (إن الله عز وجل أمر العنكبوت) (فنسجت على وجه الغار) هكذا أوله عند البزار ولو ساقه المصنف من أوله كان أولى؛ لأن فيه تقوية ما ذكره قسم وما كان يزيد به الكتاب، وقد رواه أحمد عن ابن عباس، وفيه: ونسج العنكبوت على بابه، أي: فالشجرة لما نبتت على وجه الغار انتشرت أغصانها فغطت فمه، ونسج العنكبوت عليه فصار نسجها بين أغصانها وفتح الغار، وقول بعض نسجت ما بين فروع الشجرة كمنسج أربع سنين مخالف لرواية البزار، ولرواية أحمد أشد مخالفة، اللهم إلا أن يراد أنها نسجت على مقابل وجهه فيصدق بالملتصق بفهمه وبما بين أغصان الشجرة المقابلة لفم الغار، لكن فيه رد الروايات المسندة إلى كلام لا يعلم حاله.

(وأرسل حمامتين وحشيتين فوقفتا على وجه الغار) فعششتا على بابه (وأن ذلك مما صد المشركين عنه، وإن حمام الحرم من نسل تينك الحمامتين) جزاء وفاقاً لما حصل بهما الحماية جواز باباً لنسل وحمايته في الحرم فلا يتعرض له، وفي المثل: آمن من حمام الحرم، (ثم

أقبل فتیان قريش من كل بطن بعصيتهم وهرأويهم وسيوفهم، فجعل بعضهم ينظر في الغار، فلم ير إلا حمامتين وحشيتين بقم الغار، فرجع إلى أصحابه فقالوا له: مالك؟ فقال: رأيت حمامتين وحشيتين فعرفت أنه ليس فيه أحد. وقال آخر: ادخلوا الغار، فقال أمية بن خلف: وما أربكم إلى الغار، إن فيه لعنكبوتاً أقدم من ميلاد محمد.

وقد روي أن الحمامتين باضتا في أسفل النقب ونسج العنكبوت، فقالوا لو دخلا لكسر البيض

أقبل فتیان قريش من كل بطن بعصيتهم وهرأويهم) بفتح الهاء الأولى جمع هراوة، وهي العصا الضخمة فهو عطف خاص على عام، قال البرهان: وكان ينبغي أن يكتب بالألف وينطق بها، فيقال: هراواهم، أو أنه يقال هراوي وهرأوي كصحاري وصحارى.

(وسيوفهم فجعل بعضهم ينظر في الغار، فرأى حمامتين وحشيتين بقم الغار) هذا ظاهر في قربه منه جداً، وفي الشامية: حتى إذا كانوا من الغار على أربعين ذراعاً جعل بعضهم ينظر فيه والمنافاة. ففي الاكتفاء: حتى إذا كانوا من النبي ﷺ على قدر أربعين ذراعاً تقدم أحدهم فنظر فرأى الحمامتين، (فرجع إلى أصحابه، فقالوا له: ما لك؟ فقال: رأيت حمامتين وحشيتين فعرفت أنه ليس فيه أحد) زاد في رواية: فسمع النبي ﷺ ما قال، فعرف أن الله قد درأ عنه. (وقال آخر: ادخلوا الغار، فقال أمية بن خلف:) الكافر المقتول بيد (وما أربكم؟) بفتحتين وبكسر فسكون، أي: حاجتكم، (إلى الغار إن فيه لعنكبوتاً أقدم من ميلاد محمد) تنمة الحديث: ثم جاء فبال.

وفي حديث أسماء عند الطبراني: وخرجت من قريش حين فقدوهما وجعلوا في النبي ﷺ مائة ناقة، وطافوا في جبال مكة حتى انتهوا إلى الجبل الذي فيه ﷺ، فقال أبو بكر: يا رسول الله! إن هذا الرجل ليرانا وكان مواجهه، فقال: «كلاً إن ثلاثة من الملائكة تسترنا بأجنحتهما»، فجلس ذلك الرجل يول مواجهه الغار، فقال ﷺ: «لو كان يرانا ما فعل هذا»، ومَرَّ أن القائف قعد وبال، فيحتمل أنه هو أو أمية أو غيرهما.

(وقد روي أن الحمامتين باضتا في أسفل النقب ونسج) بالجيم (العنكبوت) والنسج في الأصل الحياكة استعمل في فعل العنكبوت مجازاً لما بينهما من المشابهة، وفي حياة الحيوان: العنكبوت دوية تنسج في الهواء، ومنه نوع من حكمته أنه يمدّ السدى ثم يعمل اللحمه ويتدّى من الوسط ونسجها ليس من جوفها بل من خارج جلدها، وفيها مشقوق بالطول، وهذا النوع ينسج بيته دائماً مثلث الشكل وسعته بحيث يغيب فيه شخصها. (فقالوا: لو دخل لكسر البيض

وتفسخ العنكبوت. وهذا أبلغ في الإعجاز من مقاومة القوم بالجنود.

فتأمل كيف أظلت الشجرة المطلوب وأضلت الطالب، وجاءت العنكبوت فسدت باب الطلب، وحاكت وجه المكان فحاكت ثوب نسجها، فحاكت سترًا حتى عمي على القائف الطلب [ولله در القائل]:
والعنكبوت أجادت حوك حلتها فما تخال خلال النسج من خلل
ولقد حصل للعنكبوت الشرف بذلك، وما أحسن قول ابن النقيب:

وتفسخ) بمعجمة: تقطع، (العنكبوت وهذا أبلغ في الإعجاز من مقاومة القوم بالجنود) لأنها معتادة ونبات الشجرة وبيض الحمام ونسج العنكبوت في زمن يسير مع حصول الوقاية به خارق للعادة، (فتأمل) أنظر بعين البصيرة، (كيف أظلت الشجرة المطلوب وأضلت) حيرت (الطالب وجاءت عنكبوت فسدت باب الطلب، وحاكت وجه المكان) أي: نزلت فيه وثبتت من قولهم حاك في صدري كذا إذا رسخ، (فحاكت ثوب نسجها) أي: أوجدت الثوب الذي نسجته وهو ما على فم الغار من نسجها، (فحاكت) أي: أثرت، (سترًا) بما نسجته (حتى عمي على القائف الطلب) من قولهم: حاك الشيء إذا أثر، وأنشد لغيره بيتاً هو: (والعنكبوت أجادت) أحكمت (حوك) نسج (حلتها)، أي: ما نسجته والحلة لغة زار ورداء، فاستعار له اسمها، وأطلقه على ما نسجته (فما تخال) تظن (خلال النسج من خلل)، أي: فيسبب ذلك الإحكام لا ترى خللاً فيما نسجته، وعبر عن الرؤية بالظن مجازاً، (ولقد حصل للعنكبوت الشرف بذلك) وروي أن حمام مكة أظلته ﷺ يوم فتح مكة فدعا لها بالبركة ونهى عن قتل العنكبوت، وقال: «هي جند من جنود الله». وقد روى الديلمي في مسند الفردوس مسلسلاً بمحبة العنكبوت حديثاً، فقال: أخبرنا والدي، قال: وأنا أحبها، أخبرنا فلان: وأنا أحبها، حتى قال عن أبي بكر: لا أزال أحب العنكبوت منذ رأيت النبي ﷺ أحبها، ويقول: «جزى الله العنكبوت عتاً خيراً، فإنها نسجت عليّ وعليك يا أبا بكر في الغار حتى لم يرنا المشركون ولم يصلوا إلينا»، وكذا رواه أبو سعد السمان البصري في مسلسلاته، قال في العمدة: إلا أن البيوت تظهر من نسجها، انتهى. وأسند الثعلبي وابن عطية وغيرهما عن عليّ، قال: طهروا بيوتكم من نسج العنكبوت، فإن تركه في البيت يورث الفقر. وأخرج ابن عدي عن ابن عمر رفعه: «العنكبوت شيطان مسخه الله، فاقتلوه»، وهو حديث ضعيف ورواه أبو داود مرسلًا بدون مسخه الله.

(وما أحسن قول ابن النقيب) محمد بن الحسن الكناني من مشاهير الشعراء مات سنة سبع وثمانين وستمائة عن تسع وسبعين سنة:

ودود القزّان نسجت حريرا يجمّل لبسه في كل شي
 فإن العنكبوت أجلّ منها بما نسجت على رأس النبي
 وروى أنه ﷺ قال: اللهم أعم أبصارهم، فعميت عن دخوله، وجعلوا
 يضربون يمينًا وشمالاً حول الغار. وهذا يشير إليه قول صاحب البردة:
 أقسمت بالقمر المنشق إن له من قلبه نسبة مبرورة القسم
 وما حوى الغار من خير ومن كرم وكل طرف من الكفار عنه عم
 فالصدق

(ودود القزّان نسجت حريراً يجمّل لبسه في كل شيء)
 أي: في كل حال من الأحوال للملابس، فليست أشرف من غيرها مطلقاً.
 (فإن العنكبوت أجلّ منها بما نسجت على رأس النبي)
 فهو علّة لجواب الشرط المحذوف، وما مصدرية، أي: بنسجها.
 (وروى أنه ﷺ قال: «اللهم أعم» بهمزة قطع (أبصارهم) اجعلها كالعمياء الإدراك ولم يرد
 الدعاء عليهم بالعمى الحقيقي إذ لو أراداه لعموا؛ لأنه مجاب الدعوة ولم يعموا، كما أفاده قوله:
 (فعميت عن دخوله) ويصرّح به قوله: (وجعلوا يضربون يمينًا وشمالاً حول الغار وهذا يشير إليه
 قول صاحب البردة، أقسمت) حلفت (بالقمر المنشق) آية للنبي ﷺ وجواب القسم (إن له) أي:
 للقمر المنشق، (من قلبه نسبة) شبهًا بقلب المصطفى في انشقاق كل منهما وما أحلى قوله في
 الهزمة:

شقّ عن قلبه وشقّ له البدر

(مبرورة القسم) صفة يمينًا دلّ عليه أقسمت، قيل: والقسم جائر بالقمر، ويحتمل تقدير
 مضاف، أي: برّب القمر. (وما) منصوب بتقدير اذكر أو مجرور عطفاً على القمر وجوابه مقدّر بما
 قبله، أي: أن له من قلبه نسبة، أي: واذكر من أو وأقسمت بمن (حوى) جمعه (الغار من خير ومن
 كرم) يعني المصطفى والصديق وصفهما بما هو من شأنهما وجوّز بقاء ما على معناها، وحمل
 الخير والكرم على صفاتهما، أي: ما جمعه الغار من الخير والكرم الصادرين من النبي ﷺ
 والصديق. وقال المصنّف من خير بكسر الخاء، وقيل: بفتحها، فالكرم عطف خاص على عام،
 وقال غيره بفتح الخاء، وقيل: بكسرهما والخطب سهل.

(وكل طرف) بصر (من الكفار عنه) عن المحوى (عمى) والجملة حال من ما وعمى
 يحتمل الفعل والاسم، ويمكن الياء على الأوّل للوقف، وردها على الثاني له أيضًا على لغة. (فالصدق)

في الغار والصديق لم ير ما وهم يقولون ما بالغار من أرم
ظنوا الحمام وظنوا العنكبوت على خير البرية لم تنسج ولم تحم
وقاية الله أغنت عن مضاعفة من الدروع وعن عال من الأطم
أي عموا عما في الغار مع خلق الله ذلك فيهم، لأنهم ظنوا أن الحمام لا
يحوم حوله ﷺ وأن العنكبوت لا تنسج عليه اسلام لما جرت العادة أن
هذين الحيوانين متوحشان لا يألفان معمورًا، فمهم أحسا بالإنسان فرا منه، وما
علموا أن الله يسخر ما شاء من خلقه لمن شاء من خلقه، وأن وقاية عبده بما شاء تغني

أي: النبي ﷺ مبالغة أوفد والصدق وهو (في الغار والصديق) وهو فيه (لم ير ما) بكسر الراء:
لم يبرح، يقال: لا أرى مكانه، أي: لا أبرح وأصله يرمًا بياء قبل الميم حذفت تبعًا لحذفها في
إسناده إلى المفرد لالتقاء الساكنين، والمعروف في مثله إثبات الباء، نحو: فاستقيما.

(وهم) أي: الكفار، (يقولون ما بالغار من أرم) بفتح الهمزة وكسر الراء، أي: أحد نظرًا إلى
حوم الحمام حول الغار ونسج العنكبوت على فمه، كما أشار إليه قوله: (ظنوا الحمام وظنوا
العنكبوت على خير البرية) الخلق (لم تنسج) بفتح التاء وكسر السين وضمتها: العنكبوت، (ولم
تحم) لم تدر الحمام حوله ففيه لف ونشر مقلوب، (وقاية الله) حفظه بهذين الضعيفين جدًا من
عدوه مع شدة بأسه، (أغنت) كفت (عن مضاعفة من الدروع) بمهمله، أي: من الدروع المضاعفة
وهي المنسوجة حلقتين حلقتين تلبس للحفظ من العدو (وعن وعال من الأطم) بضم الهمزة
والطاء: الحصون التي يتحصن فيها، (أي: عموا عما في الغار مع خلق الله ذلك) العمى
المفهوم من قوله قبل فعميت عن دخوله، (فيهم) والمراد إن الله خلق في أعينهم هيئة منعتهم
الرؤية مع سلامة أبصارهم، (لأنهم ظنوا أن الحمام لا تحوم حوله عليه السلام) لأن عادته النفرة
(وأن العنكبوت لا تنسج عليه السلام لما جرت) به (العادة أن هذين الحيوانين متوحشان
لا يألفان معمورًا فهم أحسا بالإنسان فزوا منه) وقد روي أن المشركين لما مروا على باب الغار
طارت الحمامتان فنظروا بيضهما ونسج العنكبوت، فقالوا: لو كان هنا أحد لما كان هنا حمام،
فلما سمع ﷺ حديثهم علم أن الله حماهما بالحمام وصرف كيدهم بالعنكبوت، (وما علموا
أن الله يسخر ما شاء من خلقه لمن شاء من خلقه) وقد سخر الأسد ولبوته ولدانيال في الجب
حتى صارا يلحسانه، وسخر العصا ثعبانًا لموسى وهرون إذا ناما تدور حولهما وتحميها، ولكن
ما هنا أبلغ في إذلال المشركين لما نالهم من شدة الحسرة لما علموا بعد ذلك وأنهم منعوا
بشيء لا يضرهم لو أزالوه بزعمهم بخلاف الأسد والحيّة، (وأن وقاية الله عبده بما شاء تغني

عبده عن التحصن بمضاعفة من الدروع، وعن التحصن بالعالي من الأطم، وهي الحصون، فله در الأبوصيري شاعراً، وما أحسن قوله في قصيدته اللامية حيث قال: وأغيرتا حين أضحي الغار وهو به كمثل قلبي معمور ومأهول كأنما المصطفى فيه وصاحبه الـ صديق ليثان قد آواهما غيل وجلل الغار نسج العنكبوت على وهن فيا حبذا نسج وتجليل عناية ضل كيد المشركين بها وما مكائدهم إلا الأضاليل إذ ينظرون وهم لا يبصرونهما كأن أبصارهم من زيغها حول وفي الصحيح عن أنس قال أبو بكر: لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لرآنا،

عبده عن التحصن بمضاعفة من الدروع وعن التحصن بالعالي من الأطم وهي الحصون، فله در الأبوصيري من شاعر، وما أحسن قوله في قصيدته اللامية التي أولها: إلى متى أنت باللذات مشغول وأنت عن كل ما قدّمت مسؤول

(حيث قال) في الجمع بين هذا وما قبله تسامح، (وأغيرتا حين أضحي الغار وهو به) عبّر بالنسبة أسفاً على ما فعله قومه معه حتى ألجؤوه إلى دخول الغار، (كمثل قلبي) صفة مصدر محذوف، أي: تعمير وتأهيل قلبي، (معمور ومأهول) والجملة خبر أضحي (كأنما المصطفى فيه وصاحبه الصديق ليثان) أسدان (قد آواهما غيل) بكسر المعجمة: أجمّة أو شجر كثير ملتف فلا يستطيع الوصول إليهما، (وجلل) بجيم غطى (الغار نسج العنكبوت على وهن) ضعف (فيا حبذا نسج وتجليل) تغطية (عناية) بكسر العين وفتحها مصدر عنه يعنيه ويعنوه، (ضل) من الضلال ضدّ الرشاد، (كيد المشركين) مكرهم وخديعتهم (بها وما مكائدهم إلا الأضاليل) جمع أضليلة من الضلال، (إذ ينظرون) للحمام وبيضه ونسج العنكبوت (وهم لا يبصرونهما) أي: النبي ﷺ وصاحبه، (كأن أبصارهم من زيغها حول) وهذا من بقاء بصرهم أبلغ من عماهم.

(وفي) الحديث (الصحيح) الذي أخرجه البخاري في المناقب والهجرة والتفسير ومسلم في الفضائل، والترمذي في التفسير، والإمام أحمد كلهم (عن أنس) قال: (قال أبو بكر) وفي التفسير من البخاري: حدثنا أنس، قال: حدثني أبو بكر، قال: قلت للنبي ﷺ ونحن في الغار، وزاد: في الهجرة فرفعت رأسي فرأيت أقدام القوم (لو أن أحدهم نظر إلى قدميه) بالثنائية (لرآنا) لأبصرنا، قال الحافظ: وفيه مجيء لو الشرطية للاستقبال خلافاً للأكثر، واستدلّ من جوزه بمجيء الفعل المضارع بعدها؛ كقوله تعالى: ﴿لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم﴾ [الحجرات: ٧]، وعلى هذا فيكون قاله حالة وقوفهم على الغار، وعلى قول الأكثر يكون قاله بعد مضيقهم شكراً

فقال له رسول الله ﷺ: ما ظنك باثنين الله ثالثهما.

وروي أن أبا بكر قال: نظرت إلى قديمي رسول الله ﷺ في الغار وقد تقطرتا دما فاستبكيت وعلمت أنه ﷺ لم يكن تعود الحفا والجفوة.

لله تعالى على صيانتها، (فقال له رسول الله ﷺ: «ما ظنك» استفهام تعظيم، أي: أي ظنّ نظّته، أي: لا تظنّ إلا أعظم ظنّ (باثنين الله ثالثهما)، أي: جاعلها ثلاثة بضمّ ذاته تعالى إليهما في المعية المعنوية المشار إليها بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]، وهو من قوله ثاني اثنين إذ هما في الغار، ومن لازم ذلك الظن أنه لا يصل إليهما سوء وذكر بعض أهل السير أن أبا بكر لما قال ذلك قال له ﷺ: «لو جاؤنا من ههنا لذهبنا من ههنا»، فنظر الصديق إلى الغار قد انفرج من الجانب الآخر وإذا البحر قد اتّصل به وسفينة مشدودة إلى جانبه.

قال ابن كثير: وهذا ليس بمنكر من حيث القدرة العظيمة، ولكن لم يرد ذلك بإسناد قوي ولا ضعيف، ولسنا نثبت شيئا من تلقاء أنفسنا.

(وروي أن أبا بكر، قال: نظرت إلى قديمي رسول الله ﷺ في الغار وقد تقطرتا دما) أي: سال دمهما، فدما تمييز محوّل عن الفاعل، أي: أثر حفاة في قدميه حتى أسال دمهما، (فاستبكيت) السين زائدة للتأكيد لا للطلب لما علم من رقة قلبه وشدة حبه للمصطفى المقتضي لغلبة البكاء بلا استجلاب له، (وعلمت أنه) بحذف مفعول علمت، أي: أن ما أصابه إنما هو لما ناله من المشقة؛ لأنه (لم يكن تعود الحفى) بفتح المهملة مقصور المشي بلا خفّ ولا نعل، (والجفوة) بفتح الجيم وتكسر، أي: الجفاء، أي: لم يتعود كونه مجفّوا أو لم يتعود أن في قومه جفوة له، قال في الرياض النضرة: ويشبه أن يكون ذلك من خشونة الجبل وكان حافيا وإلا فبعد المكان لا يحتمل ذلك أو لعلهم ضلّوا طريق الغار حتى بعدت المسافة، ويدلّ عليه رواية: فمشى رسول الله ﷺ ولا يحتمل ذلك مشي ليلة إلا بتقدير ذلك أو سلوك غير الطريق تعمية على الطالب، انتهى.

ويروى أنه عليه السلام خلع نعليه في الطريق، وعند ابن حبان أنّهما ركبا حتى أتيا الغار فتواريا، ولا ينافي ذلك ما روي من تعب المصطفى وحمل أبي بكر إياه على كاهله؛ لاحتمال أن يكون ذلك في بعض الطريق. قال في الوفا: ولا ينافي ركوبهما مواعدتهما الدليل بأن يأتي بالراحتين بعد ثلاث؛ لاحتمال أنّهما ركبا غير الراحتين أو هما، ثم ذهب بهما ابن فهيرة إلى الدليل ليأتي بعد ثلاث. وفي دلائل النبوة من مرسل ابن سيرين، وهو عند أبي القاسم البغوي من مرسل ابن أبي مليكة وابن هشام عن الحسن البصري بلاغا: أن أبا بكر ليلة انطلق معه ﷺ إلى الغار كان يمشي بين يديه ساعة ومن خلفه ساعة، فسأله فقال: أذكر الطلب فأمشي خلفك،

وروي أيضاً أن أبا بكر دخل الغار قبل رسول الله ﷺ ليقيه بنفسه، وأنه رأى جحرًا فيه، فألقمه عقبه لثلا يخرج منه ما يؤدي رسول الله ﷺ فجعلت الحيات والأفاعي تضربنه وتلسعنه، فجعلت دموعه تتحدر. وفي رواية: فدخل رسول الله ﷺ ووضع رأسه في جحر أبي بكر ونام، فلدغ أبو بكر في رجله من الجحر ولم يتحرك فسقطت دموعه على وجه رسول الله ﷺ، فقال: مالك يا أبا بكر؟ قال لدغت فذاك أبي وأمي، فتفل عليه رسول الله ﷺ فذهب ما يجده. رواه ابن رزين.

وأذكر الرصد فأمشي أمامك، فقال: «لو كان شيء أحببت أن تقتل دوني»، قال: أي والذي بعثك بالحق، فلما انتهيا إلى الغار، قال: مكانك يا رسول الله حتى استبرأ لك الغار، فاستبرأه.

(وروي أيضاً أن أبا بكر دخل الغار قبل رسول الله ﷺ ليقيه بنفسه، وإنه رأى جحرًا) بضّم الجيم وإسكان المهملة، (فيه فألقمه عقبه) بعد أن سدّ غيره بثوبه، فيروى أنه قال: والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله قبلك، فإن كان فيه شيء نزل بي قبلك فدخله فجعل يلتمس بيده فكلما رأى جحرًا قطع من ثوبه وألقمه الجحر حتى فعل ذلك بثوبه أجمع فبقي جحر فوضع عقبه عليه. وروي ابن أبي شيبة وابن المنذر عن أبي بكر: أنهما لما انتهيا إلى الغار إذا جحر فألقمه أبو بكر رجله، وقال: يا رسول الله! إن كانت لدغة أو لسعة كانت بي، وهو صريح في إلقامه رجله جميعًا فتحمل رواية عقبه على الجنس فتصدق بهما، وهي مبيّنة للمراد من رجله؛ (لثلا يخرج منه ما يؤدي رسول الله ﷺ) لاشتهاره بكونه مسكن الهوام، فدخل فرأى غارًا مظلمًا فجلس وجعل يلتمس بيده كلما وجد جحرًا أدخل فيه أصبعه حتى انتهى إلى جحر كبير فأدخل رجله إلى فخذه، كذا في البغوي. (فجعلت الحيات والأفاعي تضربنه وتلسعنه) عطف تفسير (فجعلت دموعه تتحدر) من ألم لسعها.

(وفي رواية) عن عمر بن الخطاب، ثم قال - أي بعد استبرائه الغار لرسول الله ﷺ - : ادخل، فإني سويت لك مكانًا، (فدخل رسول الله ﷺ ووضع رأسه في جحر أبي بكر) بكسر الحاء وسكون الجيم، (ونام فلدغ) بمهملة فمعجمة لذوات السموم وعكسه للذع النار (أبو بكر في رجله من الجحر ولم يتحرك)، لثلاً يوقظ المصطفى (فسقطت دموعه على وجه رسول الله ﷺ، فقال: «ما لك يا أبا بكر؟» قال: لدغت، فذاك أبي وأمي، فتفل) بالفوقية (عليه رسول الله ﷺ فذهب ما يجده، رواه ابن رزين) بفتح الراء وكسر الزاي ابن مغوية أبو الحسن العبدري السرقسطي الأندلسي المالكي مؤلف تجريد الصحاح جمع فيه الموطأ والصحيحين

وروي أيضًا: أن أبا بكر لما رأى القافة اشتد حزنه على رسول الله ﷺ وقال
إن قتلت أنا رجل

وسنن أبي داود والترمذي والنسائي، قال ابن بشكوال: كان صالحًا فاضلاً عالمًا بالحديث وغيره،
جاور بمكة أعوامًا وبها مات سنة خمس وعشرين، وقيل: خمس وثلاثين وخمسمائة.

وفي الرياض النضرة: فلما أصبح رأى على أبي بكر أثر الورم فسأله، فقال: من لدغة
الحية، فقال: «هلاً أخبرني»، قال: كرهت أن أوقظك، فمسحه فذهب ما به من الورم. ولأبي
نعيم عن أنس: فلما أصبح قال لأبي بكر: «أين ثوبك»، فأخبره بالذي صنع فرفع ﷺ يديه،
وقال: «اللهم اجعل أبا بكر معي في درجتي في الجنة»، فأوحى الله إليه قد استجبنا لك. وعن
ابن عباس، فقاله ﷺ: «رحمك الله صدقتني حين كذبتني الناس، ونصرتني حين خذلني الناس،
وأمنت بي حين كفر بي الناس، وآنتني في وحشتي»، والظاهر كما قال شيخنا أنه كان عليه
غير ثوبه مما يستر جميع البدن إذ لم ينقل طلبه لغيره ممن كان يأتي لهما بالغار كابنه وابن
فهيرة. وروى ابن مردويه عن جندب بن سفين، قال: لما انطلق أبو بكر مع رسول الله ﷺ إلى
الغار، قال: يا رسول الله! لا تدخل الغار حتى أستبرئه لقطع الشبهة عني، فدخل أبو بكر الغار
فأصاب يده شيء فجعل يمسح الدم عن أصبعيه، ويقول:

هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت

وذكر الواقدي وابن هشام: إن ذا البيت للوليد بن الوليد بن المغيرة الصحابي لما رجع في
صلح الحديبية إلى المدينة وعثر بحرتها، فانقطعت أصبعه. وروى ابن أبي الدنيا: إن جعفرًا لما
قتل بمؤتة دعا الناس بعبد الله بن رواحة فأقبل فأصيب أصبعه، فارتجز يقول:

هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت

يا نفس ألا تقلتي تموتي هذا حياض الموت قد صليت

وما تمنّيه فقد لقيت أن تفعلني فعلهما هديت

وروى الشيخان وغيرهما عن جندب: بينما نحن مع النبي ﷺ إذ أصابه حجر فدميت
أصبعه، فقال: هل أنت... البيت والذي يظهر أنه من إنشاء الصديق وأن كلاً من المصطفى
والوليد تمثل به والممتنع على النبي عليه السلام إنشاء الشعر لا إنشاده وضمنه ابن رواحة شعره
المذكور.

(وروي أيضًا أن أبا بكر لما رأى القافة) أتوا على ثور وطلعوا فوقه، كما في رواية (اشتد
حزنه) وبكى وأقبل عليه الهَم والخوف والحزن، (على رسول الله ﷺ، وقال: إن قتلت أنا رجل

واحد، وإن قتلت أنت هلكت الأمة، فعندها قال له رسول الله ﷺ: لا تحزن إن الله معنا، يعني بالمعونة والنصر، فأنزل الله سكينته - وهي أمانة تكن عندها القلوب - على أبي بكر لأنه كان منزعجاً، وأيده - يعني النبي ﷺ - بجنود لم تروها يعني الملائكة ليحرسوه في الغار، وليصرفوا وجوه الكفار وأبصارهم عن رؤيته.

انظر، لما رأى الرسول حزن الصديق قد اشتد لكن لا على نفسه، قوي قلبه ببشارة «لا تحزن إن الله معنا» وكانت تحفة «ثاني اثنين» مدخرة له دون الجميع، فهو

واحد) لا تهلك الأمة بقتلي فلا يفوتهم نفع ولا يلحقهم ضرر، (وإن قتلت أنت هلكت الأمة) بهلاك الدين (فعندها) وبعد فراغه من الصلاة (قال له رسول الله ﷺ: «لا تحزن إن الله معنا»)، فروى عن الحسن البصري: جاءت قریش يطلبون النبي ﷺ وهو قائم يصلي وأبو بكر يرتقب، فقال: هؤلاء قومك يطلبونك، أما والله ما على نفسي أبكي ولكن مخافة أن أرى فيك ما أكره، فقال: «لا تحزن إن الله معنا».

(يعني بالمعونة والنصر) فالمراد المعنوية لاستحالة الحسية في حق تعالى لا بالعلم فقط، إذ لا يختص بهما وهو معكم أينما كنتم، (فأنزل الله سكينته) عليه (وهي) أي السكينة، (أمانة) بفتحتين، أي: حالة للنفس، (تكن عندها القلوب) لا منها مما تكرهه (على أبي بكر) فالضمير في الآية عائد على صاحبه في قول الأكثر، قال البيضاوي: وهو الأظهر (لأنه كان منزعجاً) لا على النبي ﷺ لأنه لم تزل السكينة معه، قال ابن عباس كما رواه ابن مردويه والبيهقي وغيرهما. (وأيده - يعني النبي ﷺ - بجنود لم تروها - يعني الملائكة - ليحرسوه في الغار، وليصرفوا وجوه الكفار وأبصارهم عن رؤيته) عطف سبب على مسبب، أي: ليحرسوه بصرف وجوههم عنه. وفي نسخ بأو يعني أن القصد أحد الأمرين وإن لزم أولهما للثاني، وقيل: معناه لقوا الرعب في قلوب الكفار حتى رجعوا، حكاها البغوي مصدراً بما اقتصر عليه المصنف.

(أنظر) تأمل بعين البصيرة في أمر المصطفى وشفقته على الصديق (لما رأى) علم (الرسول حزن الصديق) مفعول رأى الأول والثاني، (قد اشتد) ويجوز أنها بصرية مجازاً؛ لأنه لما رأى ما علاه من الكآبة نزل الحزن القائم به منزلة المبصر حتى جعله مرثياً عليه، فالجملة حال. (لكن لا على نفسه قوي) الرسول عليه السلام (قلبه ببشارة لا تحزن إن الله معنا، وكانت تحفة) بفتح الحاء وتسكن، ما أتحت به غيرك؛ كما في المصباح بمعنى الإتحاف، أي: كان

الثاني في الإسلام والثاني في بذل النفس والعمر وسبب الموت لما وقى الرسول ﷺ بماله ونفسه جوزي بمواراته معه في رمسه، وقام مؤذن التشريف ينادي على منائر الأمصار «ثاني اثنين إذ هما في الغار» ولقد أحسن حسان حيث قال:

وثاني اثنين في الغار المنيف وقد طاف العدو به إذ صاعد الجبلا
وكان حب رسول الله قد علموا من الخلائق لم يعدل به بدلا

وتأمل قول موسى لبني إسرائيل: ﴿كَلَّا إِنْ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء/ ٦٢] وقول نبينا ﷺ للصدّيق: «إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا»

إتحاف المصطفى لأبي بكر بكونه (ثاني اثنين مدخرة له دون الجميع) أي: جميع الصحابة، (فهو الثاني) من الرجال (في الإسلام والثاني في بذل النفس والعمر وسبب الموت) عطف تفسير، والمراد أنه لما جعل نفسه وقاية له كأنه بذل نفسه وعمره حفظاً عليه السّلام، (لما وقى الرسول ﷺ بماله ونفسه) مستأنف استئنافاً بيانياً كأنه قيل: ما كان جزاؤه فيما فعل؟ فقيل: (جوزي بمواراته معه في رمسه وقام مؤذن التشريف ينادي على منائر الأمصار) جمع منارة بفتح الميم، والقياس كسرهما لأنها آلة، (ثاني اثنين إذ هما في الغار، ولقد أحسن حسان، حيث قال:.) يمدحه (وثاني اثنين في الغار المنيف) الزائد في الشرف على غيره بدخول أفضل الخلق فيه وإقامته به هو وصاحبه، (وقد طاف العدو به إذ) لمجرد الوقت (صاعد) بالألف لعله بمعنى صعد بالتشديد، لكن لم يذكر الجوهري والمجد ولا المصباح صاعد (الجبلا) نصب بنزع الخافض والألف للإطلاق، والمعنى: إذ ارتقى العدو على الجبل، (وكان) الصدّيق (حبّ) بكسر الحاء محبوب (رسول الله قد علموا) أي عامة الناس العارفين بحال المصطفى والصدّيق مسلماً أو غيره، (من الخلائق) متعلّق ببيعدل من قوله: (لم يعدل به بدلا) وأنشد الشامي رجلاً، والتقدير: علم كل أحد أنه عليه السّلام لم يعدل بأبي بكر أحد، أي: لم ينزل أحداً منزله بحيث يجعله قائماً مقامه.

وروى ابن عدي وابن عساكر عن أنس: أنه ﷺ قال لحسان: «هل قلت في أبي بكر شيئاً؟ قال: نعم، قال: «قل، وأنا أسمع»، فقال: وثاني اثنين... الخ، فضحك ﷺ حتى بدت نواجذه، ثم قال: «صدقت يا حسان، هو كما قلت». فصريح هذا أنه قالهما في حياته. وفي ينبوع الحياة الذي أعرف أنهما من أبيات رثى بها حسان أبا بكر، فهذا يخالف ذاك إذ الرثاء تعداد المحاسن بعد الموت وجمع باحتمال أنه مدحه بهما في حياته، ثم أدخلهما في مراثيته بعد وفاته.

(وتأمل) عطف على أنظر (قول موسى لبني إسرائيل: ﴿كَلَّا إِنْ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢]، وقول نبينا ﷺ للصدّيق: «إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا».) قدم المسند إليه للإشارة إلى أنه

فموسى خص بشهود المعية ولم يتعد إلى أتباعه، ونبينا تعدى منه إلى الصديق، ولم يقل «معي» لأنه أمد أبا بكر بنوره فشهد سر المعية، ومن ثم سرى سر السكينة إلى أبي بكر، وإلا لم يثبت تحت أعباء هذا التجلي والشهود، وأين معية الربوبية في قصة موسى عليه السلام من معية الإلهية في قصة نبينا ﷺ. قاله العارف شمس الدين بن اللبان. وأخرج أبو نعيم في الحلية عن عطاء بن ميسرة، قال: نسجت العنكوت مرتين، مرة على داود حين كان طالوت يطلبه،

لا يزول عن الخاطر لشدة التعلق به أو لأنه يستلذّ به لكونه محبوباً للعباد إذ لا انفكاك لأحد عن الاحتياج إليه أو لتعظيمه بوصفه بالألوهية لأن سائر صفات الكمال تتفرع عليه، (فموسى خص) من ربه (بشهود المعية) له وحده (ولم يتعد) ذلك الشهود (إلى أتباعه ونبينا تعدى منه) شهوده (إلى الصديق و) لهذا (لم يقل معي لأنه أمد أبا بكر بنوره فشهد سر المعية، ومن ثم سرى سر السكينة إلى أبي بكر، وإلا لم يثبت تحت أعباء هذا التجلي والشهود) إذ ليس في طوق البشر إلا بذلك الإمداد (وأين) استفهام تعجب وتعظيم للفرق بين المقامين، (معية الربوبية في قصة موسى عليه السلام) حيث قال: إن معي ربي والرّب من التربية وهي التنمية والإصلاح، (من معية الإلهية في قصة نبينا ﷺ) حيث عبّر بالاسم الجامع لصفات الكمال، (قاله العارف شمس الدين بن اللبان) محمّد بن أحمد الدمشقي، ثم المصري الشافعي الفقيه الأصولي النحوي الأديب الشاعر قدم مصر من دمشق، فأكرمه ابن الرفعة إكراماً كثيراً، اختصر الروضة ورّب الأمّ، مات بالطاعون في شوال سنة تسع وأربعين وسبعمائة، هذا وما نقله الشارح عن شرح الهمزية هو معنى ما نقله المصنّف عن ابن اللبان.

(وأخرج أبو نعيم في الحلية عن عطاء بن ميسرة) الخراساني صدوق يهيم ويرسل كثيراً روى له مسلم والأربعة ولم يصح أن البخاري أخرج له كما زعم المزي، مات سنة خمس وثلاثين ومائة. (قال: نسجت العنكوت مرتين مرة على داود) عليه السلام (حين كان طالوت) بن قيس من ذرية بنيامين شقيق يوسف عليه السلام، يقال إنه كان سقاء، ويقال: كان دباغاً، (يطلبه) لأن داود لما قتل جالوت رأس الجبارين وكان طالوت وعد من قتله أن يزوجه ابنته ويقاسمه الملك، فوفى طالوت لداود قتله، وعظم قدر داود في بني إسرائيل حتى استقلّ بالمملكة فتغيّرت نية طالوت لداود وهم بقتله، فلم يتفق له ذلك، ثم رآه في برية، فقال: اليوم أقتله، ففرّ منه ووجد مغارة فتوارى بها، فنسجت العنكوت عليه فمرّ به طالوت فلم يره فتأب وانخلع من الملك وخرج مجاهداً هو ومن معه من ولده حتى ماتوا كلهم شهداء، وكانت مدة ملك طالوت أربعين سنة، وانتقل ملكه إلى داود واجتمعت عليه بنو إسرائيل ولم تجتمع على ملك واحد إلا

ومرة على النبي ﷺ في الغار.

وكذا نسجت على الغار الذي دخله عبد الله بن أنيس لما بعثه ﷺ لقتل خالد بن نبيح الهذلي بعرة، فقتله ثم حمل رأسه ودخل في غار فنسجت عليه العنكبوت، فجاء الطلب فلم يجدوا شيئاً فانصرفوا راجعين.

وفي تاريخ ابن عساكر: أن العنكبوت نسجت أيضاً على عورة زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لما صلب عرياناً في سنة إحدى وعشرين ومائة.

عليه ومدة ملكه سبع سنين في قصة طويلة مذكورة في المبتدأ لابن إسحق، كما في فتح الباري.

(ومرة على النبي ﷺ في الغار) لأن كل كرامة ومعجزة أوتيتها نبي لا بد وأن يكون للمصطفى مثلها أو نظيرها أو أجل، فنسج عليه العنكبوت كداود وتعدى إلى بعض أصحابه وذريته، كما قال: (وكذا نسجت على الغار الذي دخله عبد الله بن أنيس) بن أسعد الجهني الأنصاري السلمي (لما بعثه ﷺ لقتل خالد) بن سفيان (بن نبيح) بضم النون وفتح الموحدة وإسكان التحتية وحاء مهملة، (الهذلي) فنسبه المصنف لجده بناء على قول ابن إسحق: أن البعث لخالد بن سفيان بن نبيح، وذكر ابن سعد أنه سفيان بن خالد بن نبيح، وتبعه المصنف فيما يأتي والبعري وغيرهما؛ لأنه كان يجمع الجموع للنبي ﷺ.

(بعرة) بالنون وادي عرفة (فقتله ثم حمل رأسه ودخل في غار، فنسجت عليه العنكبوت فجاء الطلب فلم يجدوا شيئاً فانصرفوا راجعين)، ثم سار بالرأس فلما رآه ﷺ قال: أفلح الوجه، قال: وجهك يا رسول الله، ووضع الرأس بين يديه وأخبره الخبر فدفع ﷺ إليه عصاً كانت بيده، وقال: تحضر بهذه في الجنة، فلما حضره الموت أوصى أهله أن يجعلوها في كفنه، ففعلوا (وفي تاريخ ابن عساكر أن العنكبوت نسجت أيضاً على عورة زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب) رضي الله عنهم أبي الحسين المدني الثقة، ولد سنة ثمانين وروى عن أبيه وجماعة، وأخرج له أصحاب السنن.

(لما صلب عرياناً) أربع سنين كما في تاريخ ابن عساكر وبه جزم غير واحد، وقيل: خمس سنين، وكان قد بايعه خلق كثير من أهل الكوفة، وقالوا: تتبرأ من أبي بكر وعمر فأبى، فقالوا: نرفضك فسموا الرافضة، وقالت طائفة: نتولاهما ونتبرأ ممن تبرأ منهما فسموا الزيدية فخرجوا معه وحارب متولّي العراق لهشام بن عبد الملك وهو يوسف بن عمر ابن عم الحجاج الثقفي فظفر به يوسف فقتله وصلبه ووجهوه لغير القبلة، فاستدارت خشبته إلى القبلة، ثم أحرقوا جسده وخشبته وذري رماده في الرياح على شاطئ الفرات وكان قتله وصلبه (في) صفر (سنة) إحدى وعشرين ومائة) فيما قاله سعيد بن عفير وأبو بكر بن أبي شيبه وخليفة وآخرون قائلين:

وكان مكثه ﷺ وأبو بكر في الغار ثلاث ليال، وقيل بضعة عشر يوماً. والأول هو المشهور.

وكان يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر، وهو غلام شاب ثقف - أي ثابت المعرفة بما يحتاج إليه لقن - فيدلج من عندهما بسحر، فيصبح مع قريش بمكة كبائت معهم، فلا يسمع بأمر يكادان به

وبقي مصلوباً إلى سنة ست وعشرين، وقال ابن سعد: ومصعب في ثاني صفر سنة عشرين، وقال الليث بن سعد وهشام الكلبي والهيثم بن عدي والزبير بن بكار وآخرون، قتل يوم الاثنين ليومين مضياً من صفر سنة اثنتين وعشرين ومائة، وقال ابن عساکر: صلب في سنة ست وعشرين، قال البرهان: وعليه يكون في خلافة الوليد بن يزيد؛ لأن هشاماً مات سنة خمس وعشرين ومائة.

(وكان مكثه ﷺ وأبو بكر في الغار ثلاث ليال) كما في الصحيح: فكنا فيه ثلاث ليال، (وقيل: بضعة عشر يوماً) رواه أحمد والحاكم عن طلحة البصري مرسلًا، قال: قال ﷺ: «لبثت مع صاحبي في الغار بضعة عشر يوماً، ما لنا طعام إلا طعام البرير». (والأول هو المشهور) كما قال ابن عبد البر وغيره، وجمع الحاكم بأنهما كُنا في الغار وفي الطريق بضعة عشر يوماً، لكن قال الحافظ: لم يقع في رواية أحمد ذكر الغار وهي زيادة في الخبر من بعض روايته، ولا يصح حمله على حال الهجرة لما في الصحيح كما تراه من أن عامر بن فهيرة كان يروح عليهما في الغار بالليل، ولما وقع لهما في الطريق من لقي الراعي ومن النزول بخيمة أم معبد وغير ذلك، فالذي يظهر أنها قصّة أخرى، انتهى.

(وكان يبيت عندهما) في الغار (عبد الله بن أبي بكر) الصديق أصابه سهم في غزوة الطائف فاندمل جرحه ثم نقض بعد ذلك فمات في خلافة أبيه، قال الحافظ: وفي نسخة من البخاري عبد الرحمن وهو وهم. (وهو غلام شاب ثقف) بفتح المثلثة وكسر القاف ويجوز إسكانها وفتحها، كما قال الحافظ، وتبعه المصنف وجوز البرهان ضمّها وأسقطه الفتح، وبعدها فاء (أي) حاذق (ثابت المعرفة بما يحتاج إليه) تفسير من المصنف زائد على الحديث وهو من الفتح، وما ألطف قوله في مقدمته، أي: فطن وزناً ومعنى (لقن) بفتح اللام وكسر القاف وتسكن؛ كما في النور: فنون، أي: سريع الفهم، (فيدلج) بضم الياء وسكون الدال، ولأبي ذرّ يشدّ الدال بعدها جيم؛ كما قال المصنف، واقتصر الحافظ وتبعه الشامي على رواية أبي ذرّ، أي: يخرج (من عندهما بسحر) إلى مكة (فيصبح مع قريش بمكة كبائت) لشدة رجوعه بغلس يظنّه من لا يعرف حقيقة أمره مثل البائت، (فلا يسمع بأمر يكادان به) بضمّ التحتية فكاف فألف، رواية

إلا وعاه، حتى يأتيهما بخبر ذلك اليوم حين يختلط الظلام.

ويرعى عليهما عامر بن فهيرة - مولى أبي بكر - منحة من غنم، فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل، وهو لبن منحتهما، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث.

واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر، عبد الله بن أريقط

الكشميهني ولغيره: يكتاد أنه بفتح أوله وفوقية بعد الكاف، أي: يطلب لهما فيه المكروه وهو من الكيد، (الإعواء) حفظه (حتى يأتيهما بخبر ذلك اليوم حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة) بضم الفاء مصغر (مولى أبي بكر) من السابقين الأولين، ذكر ابن عقبة عن ابن شهاب: أن أبا بكر اشتراه من الطفيل بن سخبرة فأسلم فأعتقه وهو مخالف لما رواه الطبراني عن عروة أنه كان ممن يعذب في الله فاشتراه أبو بكر فأعتقه، استشهد بيثر معونة.

(منحة) بكسر الميم وسكون النون وفتح المهملة: شاة تحلب إناء بالغداة وإناء بالعشي، قال الحافظ: وتطلق أيضًا على كل شاة، (من غنم) ذكر ابن عقبة عن الزهري أنها كانت لأبي بكر فكان يروّج عليهما الغنم كل ليلة فيحلبان ثم يسرح بكرة، فيصبح في رعيان الناس فلا يفطن له. (فيريحها) بضم أوله، أي: يردها. قال المصنّف: أي الشاة أو الغنم، (عليهما حين تذهب ساعة من العشاء) فيحلبان ويشربان (فيبيتان في رسل) بكسر الراء وسكون المهملة: لبن طري، (وهو لبن منحتهما) أسقط من الرواية: ورضيفهما حتى ينقع بها عامر بن فهيرة بغلس.

رضيف بفتح الراء وكسر المعجمة بزنة رغيّف لبن فيه حجارة محماة بالشمس أو النار، لينعقد وتزول رخاوته وهو بالرفع ويجوز الجر. وينقع بكسر المهملة يصيح بغنمه ويزجرها. وفي رواية بهما بالتثنية، أي: يسمع المصطفى والصديق صوته إذا زجر غنمه. (يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث) ولابن عقبة عن ابن شهاب: وكان عامر أمينًا مؤتمنًا حسن الإسلام. وفي رواية: وكانت أسماء تأتيهما من مكة إذا أمست بما يصلحهما من الطعام. وعند ابن إسحق: فإذا أمسى عامر أراح عليهما غنم أبي بكر فاحتلبا وذبحا، فإذا غدا عبد الله بن أبي بكر من عندهما تبع عامر أثره بالغنم حتى يعفي أثره وخرج معهما حتى قدم المدينة، ولا ينافي بين ابن الصديق عندهما وتردد عامر وأسماء نسج العنكبوت على فم الغار؛ لأنه خارق فيجوز عدم نسج العنكبوت أو تكرّر النسج كل يوم أو غير ذلك.

(واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر) قبل خروجهما من مكة، بدليل: وغداة الغار، قال في الصحيح: رجلاً من بني الدبل وبينه ابن عقبة وابن سعد، فقالا: استأجر (عبد الله بن أريقط)

دليلاً - وهو على دين كفار فريش، ولم يعرف له إسلام - فدفعوا إليه راحلتيهما ووعدها غار ثور بعد ثلاث ليال.

فأتاهما براحلتيهما صبح ثلاث، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل، فأخذ بهم طريق السواحل،

بالقاف والطاء مصغر وسمّاه ابن إسحق في رواية ابن هشام: عبد الله بن أرقد، وفي رواية الأموي عنه: أريقد، بالدال بدل الطاء وبالطاء أشهر، وقال ملك في العيبة: اسمه رقيط، والدليل بكسر الدال وسكون التحتية، وقيل: بضّم أوّله وكسر ثانيه مهموز، ذكره في الفتح.

(دليلاً) حال منتظرة أو ليكون دليلاً (وهو) أي: الرجل الذي استأجره، (على دين كفار فريش) من عبدة الأوثان لا من أهل الكتاب ومع ذلك سخره الله ليقضي أمره، وهذا من جملة الرواية. (ولم يعرف له إسلام) هكذا جزم به الحافظ عبد الغني المقدسي في سيرته وتبعه النووي، وقال السهيلي: لم يكن إذ ذاك مسلماً ولا وجدنا من طريق صحيح أنه أسلم بعد ولا يعترض بأن الواقدي ذكر أنه أسلم؛ لأنه قيد بصحيح. وضعّف الواقدي معلوم خصوصاً مع الانفراد وكأنه سلف الذهبي في عدّه صحابياً، وقد قال في الإصابة: لم أر من ذكره في الصحابة إلا الذهبي في التجريد ووصفه في الرواية بأنه كان هاديّاً ضريئاً، أي: سادياً للطريق، قال: والخريت، أي: بكسر الخاء المعجمة والراء الثقيلة وفتحية ساكنة ففوقية: الماهر بالهداية، أي: هداية الطريق، وهذا التفسير مدرج من كلام الزهري، كما بيّنه ابن سعد. قال الأصمعي: ستي خريئاً لأنه يهتدي بمثل خرت الإبرة، أي: ثقبها. وقال غيره: لاهتدائه لآخرات المفازة وهي طرقها الخفية، قال في الرواية: فأمناه، بفتح الهمزة مقصورة وكسر الميم، أي: ائتمناه، (فدفعوا إليه راحلتيهما ووعدها) بمعنى التواعد، وهو الذي في البخاري بلفظ: ووعدها، (غار ثور بعد ثلاث ليال، فأتاهما براحلتيهما صبح ثلاث) وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب: حتى إذا هدأت عنهما الأصوات جاء صاحبهما ببعيريهما، (وانطلق معهما عامر بن فهيرة) زاد ابن عقبة: يخدمهما ويعينهما يردفه أبو بكر ويعقبه ليس معهما غيره، (والدليل: فأخذ بهم طريق السواحل) بسين وحاء مهملتين، أسفل عسفان.

وفي رواية ابن عقبة: فأجازهما أسفل مكة ثم مضى بهما حتى جاء بهما الساحل أسفل من عسفان، ثم أجارهما حتى عارض الطريق، وقد بيّن الزبير بن بكار من حديث عائشة، وابن عائد من حديث ابن عباس سيرهما منزلة منزلة إلى قبا، ثم فصل المصنّف حديث الصحيح بذكره قصة أمّ معبد، وسنذكر منه بقية في خبر سراقا، وقد مروا قبل ذلك كما في الصحيح بصخرة فنام المصطفى في ظلها، ورأى أبو بكر راعياً معه غنم فاستحلبه فحلب له منها فبرده أبو بكر حتى

فمروا بقديد على أم معبد - عاتكة بنت خالد الخزاعية - وكانت برزة جلدة، تحتبي بفناء القبة، ثم تسقي وتطعم.

وكان القوم مرملين مستنين، فطلبوا لبنًا أو لحمًا يشترونه منها، فلم يجدوا عندها شيئًا، فنظر ﷺ إلى شاة في كسر الخيمة، خلفها الجهد عن الغنم، فسألها رسول الله ﷺ هل بها من لبن؟ فقال: هي أجهد من ذلك،

قام ﷺ فسقاه ثم ارتحلوا، (فمروا) كما رواه الحاكم وصححه البيهقي وصاحب الغيلانيات ومن طريقه اليعمرى عن أبي سليط الأنصاري البدرى، وابن عبد البرّ وابن شاهين وابن السكن والطبراني وغيرهم، عن أخي أم معبد حبيش صاحب رسول الله ﷺ، قال: لما خرج ﷺ في الهجرة ومعه أبو بكر وابن فهيرة وابن أريقط يدلّهم على الطريق مروا (بقديد) بضمّ القاف وفتح الدال الأولى إسكان التحتية: موضع معروف، (على أم معبد) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة ودال مهملة (عاتكة) بكسر الفوقية وبالكاف (بنت خالد) ابن خليلد مصغّر آخره دال مهملة كما صدر به ابن الأثير في الجامع، وقيل: ابن خليف، بقاء بدل الدال مصغر، وقيل: ابن منقذ بضم الميم وسكون النون وكسر القاف وذل معجمة، وقال الطبراني: عاتكة بنت خليف، ويقال: بنت خالد بن منقذ. وفي ثقات ابن حبان: أم معبد بنت خالد بن خليف بن منقذ بن ربيعة بن أصرم بن ضبيس.

وفي الإكمال: عاتكة بنت خليفة بن منقذ بن ربيعة بن أصرم بن ضبيس بن حزام بن حبشية، زاد السهيلي: ابن كعب بن عمرو الكعبية.

(الخزاعية) بضمّ الخاء والزاي المنقطتين ومهملة، صحابية خرج لها أبو يعلى الموصلي. وروى ابن السكن حديث نزول النبي ﷺ عليها من حديثها نفسها من رواية أخيها حبيش عنها. (وكانت برزة) كضخمة عفيفة جليلة مستة أو غيرها، وقيل: هي المستة التي برزت فلم تنخدر لستها وخرجت عن حدّ المحجوبات، حكاها ابن المنير وغيره.

(جلدة) قويّة أو عانية (تحتبي) تجلس (بفناء القبة) الخيمة والفناء سعة أمام البيت أو ما امتدّ من جوانبه، (ثم تسقي وتطعم) من يمرّ بها (وكان القوم مرملين مستنين) بكسر النون والمثناة الفوقية، أي: أصابتهم السنة، (فطلبوا لبنًا أو لحمًا) وعند أبي عمر: سألوها لحمًا وتمزّا فكانتهم طلبوا ما تيسر من الثلاثة، (يشترونه منها فلم يجدوا عندها شيئًا) وقالت: واللّه لو كان عندنا شيء ما أعوزناكم القرى؛ كما في الرواية، أي: أحوجناكم، (فنظر ﷺ إلى شاة في كسر الخيمة خلفها) بشدّ اللام (الجهد) بفتح الجيم وضمّها، أي: الهزال، (عن الغنم فسألها ﷺ: «هل بها من لبن؟» فقالت: هي أجهد من ذلك) تريد أنها لضعفها وعدم طروق الفحل لها دون من

فقال: أتأذنين لي أن حلبها؟ فقالت: نعم بأبي أنت وأمي إن رأيت بها حلبًا فاحلبها، فدعا بالشاة فاعتقلها ومسح ضرعها، وسمى الله، فتفاجت ودرت، ودعا بإناء يربض الرهط - أي يشبع الجماعة حتى يربضوا - فحلب فيه ثجا وسقى القوم حتى رووا، ثم شرب آخرهم، ثم حلب فيه مرة أخرى علا بعد نهل، ثم غادره عندها وذهبوا.

فلما لبث أن جاء أبو معبد زوجها

لها لبن، فكانتها قالت: هي على صفة دون المسؤول عنه، (فقال: «أتأذنين لي أن أحلبها؟») بضم اللام وكسرها؛ كما في القاموس.

(فقالت: نعم، بأبي أنت وأمي إن رأيت بها حلبًا) بفتح اللام وسكونها، أي: لبثًا في الضرع، (فاحلبها، فدعا بالشاة) طلبها أن تأتي إليه، فالباء زائدة فيكون معجزة، لكن في رواية: فبعث معبدًا وكان صغيرًا، فقال: «ادع هذه الشاة»، ثم قال: «يا غلام هات» فأحضرها إليه (فاعتقلها) أي: وضع رجلها بين ساقه وفخذها ليحلبها، (ومسح ضرعها) زاد في رواية: وظهرها (وسمى الله) زاد في رواية: ودعا لها في شاتها، (فتفاجت ودرت ودعا بإناء يربض الرهط) أي: طلب إناء موصوفًا بذلك، كما يفيد العيون، لا أنه طلب مطلق إناء فأحضر بتلك الصفة، وفسره فقال: (أي: يشبع الجماعة حتى يربضوا) بكسر الموحدة (فحلب فيه ثجًا) بمثلثة وجيم حلبًا قويًا (وسقى القوم) بعد أن سقى أم معبد حتى رويت؛ كما في رواية.

(حتى رووا ثم شرب آخرهم) وقال: «ساقى القوم آخرهم شربًا»، (ثم حلب فيه مرة أخرى) فشربو (علا) بفتح المهملة واللام والأولى (بعد نهل) بفتح النون والهاء وتسكن ولام، أي: شربًا ثانيًا بعد الأول، (ثم حلب فيه آخر و(غادره) بغين معجمة: تركه، (عندها) زاد في رواية: قال لها: «ارفعي هذا لأبي معبد إذا جاءك»، ثم ركبوا (وذهبوا، فلمَّا لبث) أي: ما لبث إلا قليلًا (أن جاء أبو معبد زوجها) وهذا كله صريح في أنها لم تذبح لهم. ووقع في بعض الروايات عن أم معبد، قالت: طلع علينا أربعة على راحلتين فنزلوا بي، فجئت رسول الله بشاة أريد ذبحها فإذا هي ذات درّ، فأدنيتهما منه فلمس ضرعها، وقال: «لا تذبحيها»، وجئت بأخرى وذبحتها وطبختها فأكل هو وأصحابه وملأت سفرتهم منها، ما وسعت، وبقي عندنا لحمها أو أكثر، وبقيت الشاة التي مسّ ضرعها إلى زمن عمر، فإن صحت مع أنه لم يكن عندها إلا شاة واحدة، فيحتمل أنها لما أتته بها وشاهدت فيها الآية البيّنة تسلفت من جيرانها التي ذبحت إكرامًا

- قال السهيلي: ولا يعرف اسمه، وقال العسكري: اسمه أكثر ابن أبي الجون، ويقال: ابن الجون - يسوق أعنزاً عجافاً، يتساوكن هزلاً، مخهن قليل.

فلما رأى أبو معبد اللين عجب وقال: ما هذا يا أم معبد؟ أنى لك هذا والشاة عازب حيال، ولا حلوب بالبيت؟ فقالت: لا والله، إلا أنه مر بنا رجل مبارك من حاله كذا وكذا. فقال: صفيه يا أم معبد.

فقالت: رأيت رجلاً ظاهر الوضأة. مبلج الوجه حسن الخلق،

للمعجزة الظاهرة فشاهدت فيها آية أخرى، والله أعلم.

(قال السهيلي: ولا يعرف اسمه، وقال العسكري: الحافظ الإمام أبو الحسن علي بن سعيد بن عبد الله نزيل الري صنف وجمع، ومات سنة خمس وثلاثمائة، (اسمه أكثر) بفتح الهمزة والمثناة (ابن أبي الجون) بفتح الجيم وبالنون، قال السهيلي: له رواية عن النبي ﷺ وتوفي في حياته، وقال الذهبي: قيل اسمه حبش. وقيل: أكثم، قديم الوفاة. (ويقال: ابن الجون) بإسقاط أبي حبش بضم المهملة وفتح الموحدة وسكون التحتية وبالمعجمة على الأصح.

وقيل: بمعجمة مضمومة ونون مفتوحة وسين مهملة، وفي الإصابة أبو معبد الخزاعي ذكره ابن الأثير، وقال: تقدّم في حبش، والمتقدم إنما وصف بأنه أخو أم معبد، وأما زوجها فلم يسمّ وترجم ابن منده لمعبد بن أبي معبد ولم يسمّ أباه، وأخرج البخاري في التاريخ وابن خزيمة والبغوي قصّة أم معبد من طريق الحرّ بن الصباح النخعي عن أبي معبد الخزاعي، قال: خرج رسول الله ﷺ لما هاجر وأبو بكر وعامر بن فهيرة ودليلهم عبد الله بن أريقط الليثي، فمروا بخيمة أم معبد... الحديث، وفي آخره عند البغوي، قال عبد الملك: بلغني أن أم معبد هاجرت وأسلمت. قال البخاري: هذا مرسل، فأبو معبد مات قبل النبي ﷺ.

(يسوق أعنزاً عجافاً) بكسر المهملة جمع عجفاء، وهي المهزولة. (يتساوكن هزلاً) بضم الهاء وسكون الزاي (مخهن قليل) بخاء معجمة، أي: الودك الذي في العظم. وسقط في نسخ لأنه مساوٍ لعجاف، (فلماً رأى اللين أبو معبد عجب، وقال: ما هذا يا أم معبد؟ أنى لك هذا والشاة عازب) بمهملة فألف فزاي فموحدة (حيال) بكسر المهملة وتحتية (ولا حلوب بالبيت) أي: ليس فيه ذات لبن تحلب؛ كما في المصباح.

فليس للمبالغة، (فقالت: لا والله، إلا أنه مر بنا رجل مبارك من حاله كذا وكذا) أي: رأى الشاة ودعا لها، فحكّت له القصة، فهي مركبة من كاف التشبيه وذا الإشارة كنى بها عن غير عدد على أحد أوجهها، (فقال: صفية) يا أم معبد! فقالت: رأيت رجلاً ظاهر الوضأة بفتح الواو وضاد معجمة ومدّ: الحسن والبهجة، (مبلج الوجه) مشرقة (حسن الخلق) بضم الخاء واللام

لم تعبهُ ثَجَلَةٌ ولم تَزِرْ به صَعْلَةٌ، وسيم قسيم، في عينيه دَعَجٌ، وفي أشْفاره وطفٌ، وفي صوته صَحْلٌ، أَحور أَكحل، أَزَج أَقرن، شديد سواد الشعر، في عنقه سطعٌ، وفي لحيته كثائَةٌ، إِذا صمت فعليه الوقار، وَإِذا تكلم سما وعلاه البهاء، وكأَن منطقهُ خرزات نظم طوال يتحدرن، حلو المنطق، فصل لا نزر ولا هذر، أَجهر الناس وأَجملهُ من بعيد،

عرفت ذلك من حاله مع رفقته، أو بفتح فسكون تأكيدًا لما علم من أوصافها، والظاهر الأول. (لم تعبهُ ثَجَلَةٌ ولم تَزِرْ به صَعْلَةٌ) لعدم وجودهما فيه، وهو (وسيم قسيم) عطف مرادف إِذ معناهما الحسن كما يجيء، (في عينيه دَعَجٌ) بفتح الدال والعين المهملتين وجيم، (وفي أشْفاره وطفٌ) بفتح الواو والطاء المهملة وبالفاء، ويروى غطف بغين معجمة بدل الواو، ورجحها الحافظ عبد الغني المقدسي والقطب الحلبي ومعناها طول، ويروى بعين مهملة، ويأتي بيانه.

(وفي صوته صَحْلٌ) بفتح المهملتين ولام (أَحور، أَكحل، أَزَج)، بفتح الهمزة والزاي وشَدَّ الجيم يوصف به الرجل والحاجب في المدح، (أَقْرَن) مثله في حديث عليٍّ، وهو مخالف لما في حديث هند بن أبي هالة: أَزَجَ الحواجب سوايغ من غير قرن. قال ابن الأثير: وهو الصحيح، وقال غيره: إنه المشهور وإن قول راويه وكان هند وصافًا ردَّ لما خالفه، وأُجيب بأن بينهما شعرا خفيفًا جدًا إِذا وقع عليه الغبار في نحو سفر، وحديث أُمِّ معبد سفري، وبغير ذلك.

(شديد سواد الشعر، في عنقه سطع) طول (وفي لحيته كثائَةٌ) بمثلتين، (إِذا صمت) بفتح الميم (فعليه الوقار) بفتح الواو: الحلم والرزانة، (وَإِذا تكَلَّمَ سما وعلاه البهاء وكأَن منطقهُ خرزات نظم طوال يتحدرن) لعل وجه التشبيه التناسق بين كلماته وشَدَّة اتِّصال بعضها ببعض، فأشبهت في تناسقها الكلمات، وفي تواليها الخرزات إِذا تتابعت، (حلو المنطق) الحلو في المطعوم مستلذ، فاستعير لما يعجب السامع ويستلذَّ بسماعه، (فصل) بقاء فصاد ساكنة بين الحقِّ والباطل أو بين قاطع للشكِّ لا لبس فيه، أو ذو فصل بين أجزائه؛ كقول عائشة: ما كان رسول الله ﷺ يسرد سردكم هذا.

(لا نزر ولا هذر، أَجهر الناس) أرفعهم صوتًا إِذا تكَلَّمَ من بعد (وأَجملهُ) أحسنه، (من بعيد) يعني: أَن علوَّ صوته لا ينقصه بل يزيد معه حسنًا وكمالًا، وهذا على ما في نسخ المصنف، والذي في الشفاء: أَجمل الناس من بعيد، ولغيره: أَجمل الناس وأَبْهاه من الجمال الذي هو الحسن وجعل الجمال من بعيد؛ لأنَّه يحقِّق للنَّاظر النِّظر فيه لمهابته بحيث لا يطيل القريب منه النِّظر له إِلا الصَّغير أو المحرم أو الأعراب، فإذا فعل ذلك أدرك فوق الجمال مرتبة أخرى؛ كما قيل:

وأحلاه وأحسنه من قريب، ربعة لا تشنؤه من طول، ولا تقتحمه عين من قصر، غصن بين غصنين، فهو أنضر الثلاثة منظرًا وأحسنهم قدرًا، له رفقاء يحفون به، إذا قال استمعوا لقوله، وإذا أمر تبادروا لأمره، محفود محشود، لا عابس ولا مفند.

فقال: هذا والله صاحب قریش، لو رأيته لاتبعته.

قالت أسماء بنت أبي بكر: لما خفي علينا أمر رسول الله ﷺ، أتانا نفر من قریش فيهم أبو جهل بن هشام، فخرجت إليهم، فقال: أين أبوك؟ فقلت: والله لا أدري أين

يزيدك وجهه حسنًا إذا ما زدته نظرًا

والله أشار قولها: (وأحلاه) من حلا بعينه وقلبه إذا أعجبه واستحسنه، فالعطف تفسيري في قولها: (وأحسنه من قريب) بإفراد الضمير فيها حملًا على لفظ الناس، أو على الجنس، كأنها قالت: أحلى وأحسن هذا الجنس أو لسد واحد مسدهم، كما في التسهيل. ومثله في شرحه بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةٌ نَسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بَطُونِهَا﴾ [المؤمنون: ٢١]؛ لأن النعم تسد مسد الأنعام. (ربعة لا تشنؤه) بمعجمة ونون وهمزة مضمومة فهاء الضمير، (من طول، ولا تقتحمه عين من قصر، غصن) أي: كغصن (بين غصنين) تعني الصديق ومولاه؛ لأنهما المقصودان له بالصحبة، والدليل كان على دينه فلم تعنه، (فهو أنضر) بضاد معجمة (الثلاثة منظرًا، وأحسنهم قدرًا، له رفقاء يحفون) بضم الحاء: يطوفون (به) ويستديرون حوله (إذا قال استمعوا لقوله، وإذا أمر تبادروا لأمره، محفود) أي: مخدوم، (محشود) أي: عنده قوم، (لا عابس ولا مفند) بكسر النون: كثير اللوم، كما يأتي.

(فقال) أبو معبد: (هذا والله صاحب قریش، لو رأيته لاتبعته) ولأجتهده أن أفعل. وفي رواية: ولقد هممت أن أصحبه ولأفعلن إن وجدت إلى ذلك سبيلًا. وفي الوفاء: فهاجرت هي وزوجها وأسلما. وفي خلاصة الوفاء: فخرج أبو معبد في أثرهم ليسلم، فيقال: أدركمهم بيطن ريم فبايعه وانصرف. وفي شرح السنة للبقوي: هاجرت هي وزوجها وأسلم أخوها حبش واستشهد يوم الفتح، وكان أهلها يؤرخون بيوم نزول الرجل المبارك.

(قالت أسماء بنت أبي بكر) فيما رواه في الغيلانيات من طريق ابن إسحق، قال: حدثت عن أسماء فهو منقطع، لكن رواه الحافظ أبو الفتح اليعمرى متصلًا، من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء، قالت: (لما خفي علينا أمر رسول الله ﷺ، أتانا نفر من قریش فيهم أبو جهل بن هشام، فخرجت إليهم فقال: أين أبوك؟) يا ابنة أبي بكر (فقلت: والله لا أدري أين

أبي، قالت: فرفع أبو جهل يده - وكان فاحشًا خبيثًا - فلطم خدي لطمة خرج منها قرطي، ثم انصرفوا.

ولما لم ندر أين توجه رسول الله ﷺ، أتى رجل من الجن يسمعون صوته ولا يرونه، وهو ينشد هذه الأبيات:

جزى الله رب الناس خير جزائه رفيقين حلا خيمتي أم معبد
هما نزلا بالبر ثم ترحلا فأفلح من أمسى رفيق محمد
فيما لقصي ما زوى

أبي قالت: فرفع أبو جهل يده وكان فاحشًا خبيثًا فلطم خدي لطمة) واحدة (خرج منها) أي: بسبب اللطمة. وفي رواية: خرم. وفي أخرى: طرح منها (قرطي) بضم القاف وسكون الراء وبالطاء المهملة: نوع من حلي الأذن معروف، (ثم انصرفوا) قالت: (ولما لم ندر أين توجه رسول الله ﷺ أتى رجل) بعد ثلاث ليال، كما في رواية الغيلانيات. وفي رواية اليعمري: فلبشنا أيًا ثلاثة أو أربعة أو خمس ليال لا ندري أين وجه، ولا يأتينا عنه خبر، حتى أقبل رجل (من الجن) من مؤمنهم ولا أعرف اسمه، قال في النور. وفي رواية عن أسماء: إذ أقبل رجل من الجن من أسفل مكة تغنى بأبيات غنى بها العرب، وإن الناس يتبعونه (يسمعون صوته ولا يرونه) وفي رواية الغيلانيات عن أبي سليط: حتى سمعوا هاتفاً على أبي قبيس. واليعمري ذكر الروائتين. وعذر شيخنا أنه لم يقرأ له الرواية الأولى التي عن أبي سليط. (وهو ينشد هذه الأبيات: جزى الله رب الناس خير جزائه) هكذا رواية أسماء.

ورواية أبي سليط: جزى الله خيراً والجزاء بكفّه، (رفيقين) مفعول جزى، (حلا) من الحلول، كما في نسخة صحيحة من الاستيعاب بالهامش. ورواه اليعمري، قال: من القيلولة، وضرب عليها في الاستيعاب كما في النور. (خيمتي أم معبد) تشية خيمة بيت تبنيه العرب من عيدان الشجر، قال ابن الأنباري: لا تكون عندهم من ثياب بل من أربعة أعواد ثم تسقف بالثمام. وفي معجم: ما استعجم من قديد إلى المشلل ثلاثة أميال بينهما خيمتا أم معبد، (هما نزلاً بالبر) ضد الإثم، (ثم ترحلا) وفي رواية: هما نزلا بالهدى واغتدوا به، (فأفلح) وفي رواية: هما رحلا بالحق وانتزلا به.

وفي أخرى: هما نزلاها بالهدى فاهتدت به فقد فاز (من أمسى رفيق محمد) فاعيل يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع، فيدخل في قوله: رفيقين عامر بن فهيرة، وقد ينافيه حلاً إلا أن يكون ثنى نظراً للفظ. (فيما لقصي) بضم القاف وفتح المهملة وشدّ التحتية، (ما زوى) بفتح

اللّه عنكم به من فعال لا تجارى وسؤدد
 ليهن بني كعب مكان فتاتهم
 سلوا أختكم عن شاتها وإنائها
 فإنكم إن تسألوا الشاة تشهد
 دعاها بشاة حائل فتحلبت
 له بصريح ضرة الشاة مزبد
 فغادرها رهناً لديها لحالب
 يرددها في مصدر ثم مورد
 فلما سمعنا قوله عرفنا حيث توجه صلى الله عليه وسلم.

الزاي والواو، أي: جمع وقبض، (اللّه عنكم به من فعال) قال البرهان وتبعه الشامي: الظاهر أنه بفتح الفاء وخفّة العين وهو الكرم، ويجوز أن يكون بكسر الفاء جمعاً، (لا تجاري) بالراء، وفي رواية: بالزاي، (وسؤدد) بضمّ السين وإسكان الواو مصدر ساد (ليهنّا) بفتح الياء وتثنية النون، أي: ليسرّ (بني كعب) هو ابن عمر وأبو خزاعة، (مكان) فاعل يهنّا. وفي نسخة: مقام بفتح الميم، (فتاتهم ومقعدها للمؤمنين بمرصّد) بفتح الميم والصاد، أي: مقعدها بمكان ترصد، أي: ترقب المؤمنين فيه لتواسيهم (سلوا أختكم) أمّ معبد (عن) المعجزة التي شاهدها في (شاتها) التي حلبها المصطفى ولم يطرّقها فحل ولم تستطع الرعي من الهزال، (وإنائها) الذي حلب فيها منها مراراً، فإنها معجزة باهرة لا تنكر، (فإنكم إن تسألوا الشاة تشهد دعاها بشاة حائل) لا حمل بها (فتحلبت له) مطاوع احتلبها وضمنه معنى سمحت، فعدها بالياء في (بصريح) بصاد وحاء مهملتين: لبن خالص لم يخلط (ضرة) بفتح الضاد وشدّ الراء الفوقية: أصل الضرع؛ كما في النهاية مرفوع فاعل تحلبت، (الشاة مزبد) بضمّ الميم وإسكان الزاي وكسر الموحدة فдал مهمة: علاه الزبد، (فغادرها) تركها (رهناً لديها لحالب يرددها) الجالب (في مصدر ثم مورد) أي: يحلبها مرّة ثم أخرى، والمعنى: ترك الشاة عندها ذات لبن مستمر، (يردّد الحالب الحلب) عليها مرّة بعد مرة لكثرة لبنها، (فلما سمعنا قوله عرفنا حيث توجه صلى الله عليه وسلم) وفي الرواية: فلما سمع حشّان الأبيات، قال يجاوب الهاتف، قال في النور: والظاهر أنه إنما قاله بعد إسلامه:

لقد خاب قوم زال عنهم نبيّهم
 ورحل عن قوم فضلت عقولهم
 هداهم به بعد الضلالة ربّهم
 وهل يستوي ضلال قوم تسفها
 وقد نزلت منه على أهل يثرب
 نبي يرى ما لا يرى الناس حوله
 وإن قال في يوم مقالة غائب
 وقدس من يسري إليه ويغتدي
 وحل على قوم بنور مجدّد
 وأرشدهم من يتبع الحق يرشد
 عمى وهداة يهتدون بهتدي
 ركاب هدى حلّت عليهم بأسعد
 ويتلو كتاب اللّه في كل مشهد
 فتصديقها في اليوم أو في ضحى غد

وقوله: مرملين: أي نفدت أزوادهم.

ومستتين: أي مجدين، ويروى: مشتتين: أي دخلوا الشتاء.

وكسر الخيمة: - بكسر الكاف وفتحها، وسكون السين - جانبها.

وتفاجت: - بتشديد الجيم - فتحت ما بين رجليها.

ويربض الرهط: - بضم المثناة التحتية، وكسر الموحدة - أي يرويههم ويثقلهم حتى يناموا ويمتدوا على الأرض. من ربض بالمكان يربض: إذا لصق به وأقام.

والشح: السيلان. وفي رواية: فحلب ثجا حتى علاه الشمال - بضم المثناة - الرغبة واحدة: ثمالة.

ليهناً أباً بكر سعادة جدّه بصحبته من يسعد الله يسعد (وقوله: مرملين، أي: نفدت) بالمهمله (أزوادهم ومستتين، أي: مجدين) بالمهمله، أي:

أصابته سنة جدبة، (ويروى مشتتين) بشين معجمة اسم فاعل من أشتى القوم، (أي: دخلوا في الشتاء) وحيثذ يقل طعامهم، (وكسر الخيمة بكسر الكاف وفتحها وسكون السين) المهمله (جانبها) وهذه رواية ابن عبد البر والحاكم والبيهقي، وفسرها ابن المنير وغيره بما ذكر. ورواه اليعمرى بلفظ، قال: ما هذه الشاة التي أرى لشاة رآها في كفاء البيت. قال البرهان: بكسر الكاف وبالفاء المخففة ممدود. قال المؤلف، يعني اليعمرى، في الفوائد: كفاء البيت ستره من أعلاه إلى أسفله، من مؤخره، وقيل الكفاء: الشقة التي تكون في مؤخر الخباء، وقيل: كساء يلقي على الخبار كالأزرار حتى يبلغ الأرض، وقد أكفأ البيت، ذكره ابن سيده، انتهى. والجمع بين الروایتين سهل بأن تكون الشاة في جانب الخيمة تحت كفائها، فالمعبر بهذا أو ذاك صادق.

(وتفاجت بتشديد الجيم: فتحت ما بين رجليها، ويربض الرهط بضم المثناة التحتية وكسر الموحدة، أي: يرويههم ويثقلهم حتى يناموا ويمتدوا على الأرض من ربض بالمكان يربض إذا لصق به وأقام) ملازماً له يقال: أربضت الشمس إذا اشتد حرّها حتى تربض الوحوش في كياسها، أي: تجعلها تربض. ويروى بتحتية بدل الموحدة، أي: يرويههم بعض الري من أراض الحوض إذا صب فيه من الماء ما يوارى أرضه، والمشهور الرواية الأولى بالموحدة، كما في النور، ولذا اقتصر عليها المصنّف.

(والشح) بمثلثة وجيم (السيلان، وفي رواية: فحلب ثجا حتى علاه الشمال بضم المثناة الرغبة) مثلث الرائ: لبن الزبد (واحدة ثمالة) لكن في تفسيره الجمع بالمفرد نظر، والأظهر لو قال: الشمال واحدة ثمالة وهي الرغبة إلا أن يراد جنس الرغبة وإن كل جزء مما على وجه اللبن

والبهاء أي بهاء اللبن: وهو وبيص رغوته.
وتساوكن هزالاً: أي تمايلن، ويروي: تشاركن من المشاركة، أي في الهزال.

وغادره: - بالغين المعجمة - أي: أبقاه وألشاة عازب، أي بعيدة المرعى.
والأبلج: - بالجيم - المشرق الوجه المضيئة
والثجلة: - بفتح المثناة، وسكون الجيم - عظم البطن، ويروي بالنون والحاء:
أي نحول ودقة.
والصعلة: - بفتح الصاد - صغر الرأس، وهي أيضاً الدقة والنحول في البدن.

رغوة، (والبهاء بهاء اللبن وهو وبيص) بمهمل، أي: لمعان، (رغوته وتساوكن هزالاً، أي: تمايلين) من الهزال (ويروي: تشاركن) بمعجمة بدل المهمله والراء بدل الواو، (من المشاركة، أي: في الهزال، وغادره بالغين المعجمة، (أي: أبقاه) تفسير باللازم إذ هو الترك (والشاة عازب، أي: بعيدة المرعى) والحيال بكسر الحاء المهمله جمع حائل، وهي التي ليس بها حمل (والأبلج) بالموحدة و(الجيم المشرق الوجه المضيئة) وفي النور: مبلج الوجه مشرقه مسفره، ومنه تبلج الصبح وابتلج، فأماً الأبلج فهو الذي وضح ما بين حاجبيه فلم يقتربا، والاسم البلج بفتح اللام ولم ترده أم معبد؛ لأنها وصفته بالقرن. (والثجلة بفتح المثناة): كذا في النسخ، والذي في النور: والسبل بضم المثناة، (وسكون الجيم) وفتح اللام آخره تاء، (عظم البطن) وسعته، يقال: رجل أثجل بين الثجل وامرأة ثجلاء، قال أبو ذرّ في حواشيه: فالثجلة عظم البطن، يقال: بطن أثجل، إذا كان عظيماً. (ويروي بالنون والحاء) المهمله، (أي: نحول ودقة) من الجسم الناحل وهو القليل اللحم، قاله أبو ذرّ. (والصعلة بفتح الصاد) وإسكان العين المهملتين، (صغر الرأس وهي أيضاً الدقة والنحول في البدن)، كما قال ابن الأثير.

وفي رواية: سقلة بقاف وبسين معها على الإبدال من الصاد، وذكره ابن الأثير بالصاد والسين مع القاف وبالعين المهمله، وكذا الهروي في الغريين، لكن لم يذكر السين ومعناه نحول ودقة، قال شمر: من صقلت الناقة ضمرتها وصقلها السير أضرها، والسقل الخاصرة. وقال غيره: أرادت أنه لم يكن منتفخ الخاصرة جدّاً ولا ناحلاً جدّاً، انتهى. وفي حواشي أبي ذرّ: لم تزر، أي: لم تقصر، والصقل والصقلة جلدة الخاصرة، تريد: أنه ناعم الخاصرة، وهذا من الأوصاف الحسنة، انتهى. وعلا كلام غيره وهو نفى للأوصاف الغير الحسنة. وقال ابن المنير: الصعلة انتفاخ الأضلاع، وقيل: الرقة، وقيل: صغر الرأس واختير في هذه الكلمة فتح العين، ذكر الهروي.

والوسيم: الحسن، وكذلك: القسيم.

وفي عينيه دمع: أي سواد.

والوطف: قال في القاموس: محرّكة، كثرة شعر الحاجبين والعينين.

وفي صوته صحل: - بالتحريك - هو كالبحّة - بضم الموحدة وأن لا يكون حاد الصوت.

وأحور: قال في القاموس: الحور - بالتحريك - أن يشتد بياض بياض العين، وسواد سوادها.

والكحل: - بفتحتين - سواد في أجفان العين خلقة، والرجل: أكحل وكحيل.

والأزج: الدقيق طرف الحاجبين وفي القاموس: والزجج - محرّكة

انتهى. ولم أر ذلك في الغريين.

(والوسيم الحسن وكذلك القسيم وفي عينيه دمع، أي: سواد) شديد (والوطف، قال في القاموس: محرّكة) أي: مفتوح الطاء، (كثرة شعر الحاجبين والعينين) وفي الغريين: في أشفاره وطف، أي: طول قدّ ووطف يوطف، انتهى. وفي حواشي أبي ذرّ: في أشفاره غطف أو عطف، ويروى وطف الوطف طول أشفار العين، وفي كتاب العين: الغطف بالغين المعجمة مثل الوطف، وإما بالمهمل فلا معنى له هنا، وفسّره بعضهم بأن تطول أشفار العين حتى تنعطف، انتهى. واقتصر ابن المنير على المعجمة، وقال: لم يعرفه الرياشيّ غيرها. (وفي صوته صحل) بالتحريك، أي: فتح الحاء وكذا الصاد المهملتين فلام، (هو كالبحّة بضمّ الموحدة وأن لا يكون حادّ الصوت) يقال: منه صحل الرجل، بالكسر يصحلّ صحلّاً بفتحها إذا صار أبح فهو صحلّ وصاحل، (وأحور، قال في القاموس: الحور بالتحريك) أي: فتح الواو، (أن يشتدّ بياض بياض العين وسواد سوادها)، وهو المحمود المحبوب، ولذا كان أغزل ما قالت العرب، قول جرير:

إن العيون التي في طرفها حور قتلتنا ثم لم يحين قتلنا

يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به وهن أضعف خلق الله إنسانا

(والكحل بفتحتين سواد في أجفان العين خلقة، والرجل أكحل وكحيل) والمرأة كحلّاء

وكثر تغزل المولدين بذلك؛ كقول ابن النبيه:

كحلّاء نجلاء لها ناظر منّزه عن لؤثة المروء

(والأزج الدقيق طرف الحاجبين، وفي القاموس: والزجج محرّكة) أي: مفتوحة الجيم

— دقة الحاجبين في طول.

والأقرن: المقرون الحاجبين.

وفي عنقه سطع: - بفتحتين - أي ارتفاع وطول.

وفي لحيته كثائة: بمثلثتين الكثائة في اللحية أن تكون غير دقيقة ولا طويلة، وفيها كثائة، يقال: رجل كث اللحية - بالفتح - وقوم كث - بالضم -.

وإذا تكلم سما وعلاه البهاء: أي ارتفع وعلا على جلسائه.

وفصل - بالصاد المهملة - لا نزر - بسكون المعجمة - ولا هذر - بفتحها:

أي: بين ظاهر، يفصل بين الحق والباطل.

ولا تشنؤه من طول: كذا جاء في رواية، أي لا يبغض لفرط طوله، ويروى:

لا يشنى من طول: أبدل من الهمزة ياء، يقال: شنته أشنؤه، شتًا

الأولى، (دقة الحاجبين في طول) أي: امتداد إلى مؤخر العين، والزجج خلقة والتزجيج ما كان يصنع كما قال: وزججن الحواجب والعيونا، أي: صنعن ذلك وهو ما تسميه العوام تخفيفًا بمهملة، (والأقرن المقرون الحاجبين) قال ثابت في كتاب خلق الإنسان: رجل أقرن وامرأة قرناء فإذا نسب إلى الحاجبين، قالوا: مقرون الحاجبين ولا يقال: أقرن الحاجبين، انتهى.

(وفي عنقه سطع بفتحتين، أي: ارتفاع وطول) كما قال الهروي، وزاد: يقال عنق سطعاء وهي المنتصبة الطويلة، ورجل أسطع، ومن هذا قيل للمصبح أول ما ينشق مستطيلاً قد سطع يسطع. (وفي لحيته كثائة بمثلثتين الكثائة في اللحية أن تكون غير دقيقة ولا طويلة وفيها كثائة، يقال: رجل كث اللحية بالفتح)، للكاف (وقوم كث بالضم)، لها (وإذا تكلم سما وعلاه البهاء، أي: ارتفع وعلا على جلسائه، وفصل بالصاد المهملة، لا نزر بسكون المعجمة) التي هي الزاي، أي: قليل، (ولا هذر بفتحها) أي المعجمة التي هي الذال، أي: كثير بل وسط، هكذا ضبطه الحافظ العلائي وغيره بالفتح، وضبطه بعض شراح الشفاء بسكون الذال مصدر قال بفتحها الاسم وفي غريبي الهروي في وصف كلامه عليه السلام لا نزر ولا هذر، أي: لا قليل ولا كثير ورجل هذر وهذار مهذار وهذريان كثير الكلام، وقوله: (أي: بين ظاهر يفصل بين الحق والباطل)، تفسير لقولها فصل، وقال العلائي: يفسره قولها: لا نزر ولا هذر، (ولا تشنؤه من طول، كذا جاء في رواية، أي: لا يبغض لفرط طوله، ويروى: لا يشنى من طول أبدل من الهمزة ياء) ثم قلبت ألفًا لتحركها وانفتاح ما قبلها، (يقال: شنته أشنؤه شتًا) بوزن فلس، كما في المصباح.

وشأننا، قاله ابن الأثير.

ولا تقتحمه عين من قصر: أي لا تتجاوزه إلى غيره احتقاراً له وكل شيء ازدريته فقد اقتحمته.

ومحفود: أي مخدوم.

والمحشود: الذي عنده حشد وهم الجماعة.

ولا عابس: من عبوس الوجه.

والمنفذ: الذي يكثّر اللوم وهو التنفيذ.

والضرة: لحمة الضرع.

وغادرها: أي خلف الشاة عندها مرتحنة بأن تدر، انتهى.

وأخرج ابن سعد وأبو نعيم من طريق الواقدي: حدثني حزام ابن هشام عن

أبيه

(وشأننا، قاله ابن الأثير) في النهاية (ولا تقتحمه عين من قصر، أي: لا تتجاوزه إلى غيره احتقاراً له وكل شيء ازدريته فقد اقتحمته) قال أبو بكر بن الأنباري: كما في الغربيين، (ومحفود، أي: مخدوم والمحشود الذي عنده حشد) بفتح المهملة وسكون المعجمة وتفتح فдал مهملة، (وهم الجماعة ولا عابس من عبوس الوجه، والمنفذ الذي يكثّر اللوم) فهو اسم فاعل، (وهو التنفيذ والضرة لحمة الضرع)، وقال الهروي: أصل الضرع، (وغادرها، أي: خلف الشاة عندها مرتحنة بأن تدر) بضمّ الدال، (انتهى) ما أرادته من شرح غريبه.

قال ابن المنير: وفي الحديث من الفقه أنه لا يسوغ التصرف في ملك الغير ولا إصلاحه وتنميته إلا بإذنه، ولهذا استأذنها في إصلاح شاتها وفيه لطيفة عجيبة، وهو أن اللبن المحتلب من الشاة لا بدّ أن يفرض مملوكاً، والملك ههنا دائر بين صاحب الشاة وبين النبي ﷺ وأشبه شيء بذلك المساقاة؛ فإنها تكرمة الأصل وإصلاحه بجزء من الثمرة، وكذلك فعل النبي ﷺ أكرم الشاة وأصلحها بجزء من اللبن، ويحتمل أن يقال: إن اللبن مملوك للنبي ﷺ وسقاها تفضلاً منه لأنه بيركته كان وعن دعائه وجد والفقه الأوّل أدقّ وألطف، انتهى.

(وأخرج ابن سعد وأبو نعيم من طريق الواقدي) محمّد بن عمر بن واقد الأسلمي، أبي عبد الله المدني، قال: (حدثني حزام بن هشام) بكسر الحاء المهملة وبالزاي كما ضبطه الأمير وغيره، (عن أبيه) هشام بن خنيس بمعجمة ونون ومهملة مصغر عند إبراهيم بن سعد وسلمة بن

عن أم معبد قالت: بقيت الشاة التي لمس عليه السلام ضرعها عندنا حتى كان زمان الرمادة، زمن عمر بن الخطاب، وكنا نحلبها صبحاً وغبوقاً وما في الأرض لبن قليل ولا كثير.

الفضل عن ابن إسحق ولغيرهما عنه حبش بضمّ المهملة وفتح الموحدة فياء فشين معجمة، قال في الإصابة: وهو الصواب ابن خالد الخزاعي، (عن) عمتّه (أم معبد، قالت: بقيت الشاة التي لمس عليه السلام ضرعها عندنا حتى كان زمن الرمادة) سنة ثمان أو سبع عشرة من الهجرة، قيل لها ذلك لأنّ الريح كانت إذا هبت ألقت تراباً كالرماد وأجذبت الأرض إلى الغاية حتى أوت الوحوش إلى الإنس، (زمن عمر بن الخطاب) رضي الله عنه وآلى أن لا يذوق لحماً ولا سمناً ولا لبناً، حتى حياى الناس، أي: يأتي إليهم الحيا بالقصر ويمدّ: المطر، وقال: كيف لا يعنين شأن الرعيّة إذا لم يمسنى ما مشهم حتى استسقى بالعباس بإشارة كعب فسقوا، وفي ذلك يقول عقيل: بعمّي سقى الله البلاد وأهلها عشيّة يستسقى بشيبته عمر توجه بالعباس في الجذب داعياً فما حار حتى جاد بالديمة المطر

(وكنا نحلبها) بضم اللام وكسرها، كما في القاموس وما بالعهد من قدم، (صبحاً) بفتح المهملة وضمّ الموحدة: ما شرب بالغداة مما دون النائلة، (وغبوقاً) بفتح الغين المعجمة الشرب بالعشي، (وما في الأرض لبن قليل ولا كثير) في بقيّة حديث هشام هذا: وكانت أم معبد يوم نزل عليها النبي ﷺ مسلمة. قال الواقدي: وقال غير هشام: قدمت بعد ذلك وأسلمت وبايعت؛ كما في الإصابة.

وذكر السهيلي عن هشام المذكور، قال: أنا رأيتها وإنها لتأدم أم معبد وجميع صرمها، أي: أهل ذلك الماء. وذكر الزمخشري في ربيع الأبرار عن هند بنت الجون، قالت: نزل ﷺ خيمة خالتي أم معبد، فقام من رقدته فدعا بماء فغسل يديه ثم تمضمض ومجّ في عوسجة إلى جانب الخيمة فأصبحت كأعظم دوحة، وجاءت بتمر كأعظم ما يكون في لون الورس ورائحة العنبر وطعم الشهد ما أكل منها جائع إلا شبع، ولا ظمآن إلا روي، ولا سقيم إلا برىء، ولا أكل من ورقها بعير ولا شاة إلا درّ لبنها، فكنا نسميها المباركة حتى أصبحنا ذات يوم وقد تساقط ثمرها واصفرّ ورقها، ففزعنا فما راعنا إلا نعي رسول الله ﷺ ثم بعد ثلاثين سنة أصبحت ذات شوك وذهبت صفرتها، فما شعرنا إلا بقتل أمير المؤمنين عليّ، فما أثمرت بعد ذلك، وكنا ننتفع بورقها، ثم أصبحنا وإذا بها قد نبع من أسفلها دم عبيط، وقد ذبل ورقها، فبينما نحن فزعون مهمومون إذ أتانا خبر قتل الحسين ويست الشجرة على أثر ذلك وذهبت، والعجب كيف لم يشتهر أمر هذه الشجرة كالشاة، كذا ذكره وعهدته عليه، والله أعلم.

[قصة سراقه]

ثم تعرض لهما بقديد سراقه بن ملك بن جعشم المدلجي، فبكى أبو بكر وقال: يا رسول الله أتينا، قال: كلا، ودعا رسول الله ﷺ بدعوات،

قصة سراقه

(ثم) بعد رواحهم من عند أم معبد، كما عند مغلطاي، (تعرض) أي: تصدى، (لهما) يريد منعهما وردهما إلى قومهما. وذكر ابن سعد أن سراقه عارضهم يوم الثلاثاء، (بقديد) ولا يخالفه قول مغلطاي: فلما راحوا من قديد؛ لأن معناه: لما ساروا وإن لم ينفصلوا عنه تعرض لهما (سراقه بن ملك بن جعشم) بضّم الجيم والشين المعجمة بينهما مهملة ساكنة ثم ميم، وحكى الجوهري فتح الجيم والشين، نقله النووي في التهذيب، والبرهان في النور، وإن انتقد بعدم وجوده في نسخ الصحاح؛ لأنهما حجة، أي: حجة (المدلجي) بضّم الميم وسكون المهملة وكسر اللام ثم جيم من بني مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة، الكناني الحجازي أسلم سراقه عنده ﷺ بالجعرانة منصرفة من حنين والطائف، وروى عنه ابن عباس وجابر وابن أخيه عبد الرحمن بن ملك بن جعشم وابن المسيّب وطاوس، ومات سنة أربع وعشرين في أول خلافة عثمان، وقيل: مات بعده. والصحيح الأول، أخرج له البخاري والأربعة وأحمد، وسبب تعرضه لهما ما رواه البخاري عنه، قال: جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله ﷺ وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره، فبينما أنا جالس في مجالس قومي بني مدلج أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس، فقال: يا سراقه، إني قد رأيت أنفاً أسودة بالسواحل، أراها محمداً وأصحابه، قال سراقه: فعرفت أنهم هم، فقلت له: أنهم ليسوا هم، ولكنك رأيت فلاناً وفلاناً، انطلقوا بأعيننا، ثم لبث ساعة ثم قمت فدخلت فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي من وراء أكمة فتحبسها عليّ، أخذت رمحي فخرجت به من ظهر البيت... الحديث، وفيه: أنه لما دنا منهم سقط عن فرسه، واستقسم بالأزلام فخرج ما يكره لا يضرهم ثم ركبها ثانياً، وقرب حتى سمع قراءة النبي ﷺ وهو لا يلتفت وأبو بكر يكثر الالتفات فساخت يدا فرسه في الأرض إلى الركبتين فسقط عنها، ثم خلصها واستقسم بالأزلام فخرج الذي يكره فناداهم بالأمان. وفي رواية ابن عقبة: وكنت أرجو أن أردّه فأخذ المائة ناقة.

وفي رواية عن أبي بكر: تبعنا سراقه ونحن في جلد من الأرض، فقلت هذا الطلب لقد لحقنا، فقال: «لا تحزن إن الله معنا»، فلما دنا منا وكان بيننا وبينه رمحان أو ثلاثة، قلت: هذا الطلب لقد لحقنا وبكيت، قال ﷺ: «ما يبكيك»؟ قلت: أما والله ما على نفسي أبكي ولكن عليك، (فبكى أبو بكر، وقال: يا رسول الله ! أتينا، قال: «كلاً»، ودعا رسول الله ﷺ بدعوات)

فساخت قوائم فرسه، وطلب الأمان، فقال: أعلم أن قد دعوتما علي، فادعوا لي ولكما أن أردّ الناس عنكما ولا أضركما. قال: فوقفا لي، فركبت فرسي حتى جئتهما، قال: ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت أن سيظهر أمر رسول الله ﷺ، فأخبرتهما أخبار ما يريد بهما الناس، وعرضت عليهما الزاد والمتاع فلم يرزاني.

وعند الإسماعيلي وغيره، فقال: «اللهم اكفناه بما شئت». وفي حديث أنس عند البخاري، فقال: «اللهم اصبره»، فصرعه فرسه، (فساخت) بسين مهملة وخاء معجمة، أي: غاصت، (قوائم فرسه) حتى بلغت الركبتين، كما في حديث عائشة. وفي حديث أسماء عند الطبراني: فوقعت لمنخريها. وللبنار: فارتطمت به فرسه إلى بطنها.

وللإسماعيلي: فساخت في الأرض إلى بطنها. (وطلب الأمان، فقال:): زاد ابن إسحق: أنا سراقه، انظروني أكلّمكم، فوالله لا يأتيكم مني شيء تكرهونه، (أعلم أن قد دعوتما علي، فادعوا لي) وللإسماعيلي: قد علمت يا محمّد، أن هذا عملك فادع الله أن ينجيني مما أنا فيه، (ولكما) خبر مقدّم (أن أردّ الناس) في تأويل المصدر مبتدأ، أي: لكما علي ردّ الناس (عنكما)، وفي رواية: فالله لكما مبتدأ وخبر، أي: ناصر وعلى أن أردّ، وبالجرّ على القسم والنصب بإسقاط حرف القسم كلّ، قال: أقسم بالله، فحذف فنصب (ولا أضركما) وفي حديث ابن عباس: وأنا لكم نافع غير ضارّ، ولا أدري لعلّ الحي يغني قومه فزعوا لركوبي وأنا راجع ورادهم عنكم، (قال: فوقفا لي) وفي حديث البراء، قال: ادع لي ولا أضرك، فدعا له ﷺ، (فركبت فرسي حتى جئتهما، قال: ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت) من الحبس عنهم؛ كما في حديث عائشة. (أن سيظهر) مرفوع وأن مخففة، أي: أنه سيظهر، (أمر رسول الله ﷺ) وفي رواية ابن إسحق: أنه قد منع مني، قال: (فأخبرتهما خبر ما يريد بهما الناس) من الحرص على الظفر بهما وبذل المال لمن يحصلهما.

وفي حديث ابن عباس: وعاهدكم أن لا يقاتلهم ولا يخبر عنهم وأن يكتّم عنهم ثلاث ليال، (وعرضت عليهما الزاد والمتاع، فلم يرزاني) بفتح أوله وسكون الراء فزاي فهمزة، أي: لم ينقصاني مما معي شيئاً. وللإسماعيلي: وهذه كنانتي فخذ منها سهماً، فإنك تمرّ على إبلي وغنمي بمكان كذا وكذا فخذ منها حاجتك، فقال: لا حاجة لنا في إبلك ودعا له.

وفي حديث عائشة: ولم يسألاني شيئاً إلا أن قال: أخف عنا، بفتح الهمزة وسكون المعجمة بعدها فاء: أمر من الإخفاء، فسألته أن يكتب لي كتاب أمن فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من أديم.

واجتاز ﷺ في وجهه ذلك بعبد يرعى غنمًا، فكان من شأنه ما رويناه من طريق البيهقي

وفي حديث أنس، فقال: يا نبي الله مرني بما شئت، قال: تقف مكانك لا تتركن أحدًا يلحق بنا، فكان أول النهار جاهدًا على نبي الله، وكان آخر النهار مسلحة له، رواهما البخاري، أي: حارسًا له بسلاحه. وذكر ابن سعد: أنه لما رجع قال لقريش: قد عرفتم نظري بالطريق وبالأثر، وقد استبرأت لكم، لم أر شيئًا، فرجعوا. وفي رواية ابن إسحاق وابن عقبة: فسألته كتابًا يكون بيني وبينك آية، فأمر أبا بكر فكتب لي في عظم أو رقعة أو خرقة، ثم ألقاه إلي فأخذته فجعلته في كنانتي، ثم رجعت وجمع في النور بأن عامرًا لما كتب طلب سراقه كتابة الصديق لشهرته وعظمته. وعند ابن عقبة وابن إسحاق: فلم أذكر شيئًا مما كان حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ من حنين خرجت لألقاه ومعني الكتاب فلقيته بالجعرانة حتى دنوت منه فرفعت يدي بالكتاب، فقلت: يا رسول الله! هذا كتابك، قال: «يوم وفاء وبردان»، فدنوت منه وأسلمت. وروى ابن مردويه وابن أبي حاتم عن الحسن عن سراقه: فبلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومي فأتيته، فقلت: أحب أن توادع قومي فإن أسلم قومك أسلموا، وإلا آمنت منهم، فأخذ ﷺ بيد خالد، فقال: «أذهب معه، فافعل ما يريد»، فصالحهم خالد على أن لا يعينوا على رسول الله ﷺ وإن أسلمت قريش أسلموا معهم، فأنزل الله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ [النساء: ٩٠]، فكان من وصل إليهم كان معهم على عهدهم. قال ابن إسحاق: ولما بلغ أبا جهل ما لقي سراقه ولامه في تركهم، أنشده:

أبا حكم واللات لو كنت شاهداً لأمر جوادي إذ تسيخ قوائمه
عجبت ولم تشكك بأن محمداً نبي وبرهان فمن ذا يكاتمه
زاد بعضهم:

عليك بكف القوم عنه فإنني أرى أمره يوماً ستبدو معالمه
وفي الحديث: أنه ﷺ قال لسراقه: «كيف بك إذا لبست سوارى كسرى». وذكر ابن المنير أنه عليه السلام قال له، ذلك يوم لحقهما في الهجرة: «تعجب من ذلك»، فلما أتى بهما عمر وبتاجه ومنطقته دعا سراقه فألبسه السوارين، وقال: «ارفع يديك، وقل: الله أكبر الحمد لله الذي سلبهما كسرى بن هرمز وألبسهما سراقه بن ملك أعرابيًا من بني مدلج»، ورفع عمر صوته ثم قسم ذلك بين المسلمين.

(واجتاز ﷺ في وجهه) أي: طريقه، (ذلك) الذي هو ما رآه (بعبد) قال في النور: أسود، ولا أعرفه ولم أر من ذكره في الصحابة، (يرعى غنمًا، فكان من شأنه ما رويناه من طريق البيهقي

بسندہ عن قيس بن النعمان قال: لما انطلق النبي ﷺ وأبو بكر مستخفيين، مرا بعبد يرعى غنماً، فاستسقيه اللبن فقال: ما عندي شاة تحلب، غير أن ها هنا عناقا حملت عام أول، وما بقي لها لبن، فقال: ادع بها، فاعتقلها ﷺ ومسح ضرعها، ودعا حتى أنزلت، وجاء أبو بكر بمجن فحلب فسقى أبا بكر، ثم حلب فسقى الراعي، ثم حلب فشرب، فقال الراعي: بالله من أنت، فوالله ما رأيت مثلك. فقال: أو تراك تكتم علي حتى أخبرك؟ قال نعم، قال: فإني رسول الله، فقال أنت الذي تزعم قريش أنك صابئ؟ قال: إنهم ليقولون ذلك، قال: فأشهد أنك نبي، وأن ما جئت به حق، وأنه لا يفعل ما فعلت إلا نبي، وأنا متبعك، قال: إنك لن تستطيع

بسندہ عن قيس بن النعمان السكوني أحد وفد عبد القيس الكوفي، يقال: قرأ القرآن على عهد المصطفى وأحصاه على عهد عمر، له حديث في سنن أبي داود.

(قال: لما انطلق النبي ﷺ وأبو بكر) حال كونهما (مستخفيين مرا بعبد يرعى غنماً فاستسقيه اللبن، فقال: ما عندي شاة تحلب) بالبناء للمفعول، (غير أن ههنا عناقا) بفتح العين: الأنثى من ولد المعز قبل استكمال الحول، كذا في المصباح. فلعله عبر بالعناق مجازاً من تسمية الشيء بما يقرب منه، والأنا في قوله: (حملت عام أول وما بقي لها لبن)، فإنه ظاهر في أنه سبق لها حمل وولادة، لكن رواية البيهقي كما في العيون: حملت أول بإسقاط عام، وزيادة: وقد أخذت وما بقي لها لبن، وأخذت بفتح الهمزة وإسكان المعجمة فمهملة فجيم مفتوحين فتاء تأنيث، أي: ألقت ولدها ناقص الخلق وإن تم حملها، أو ألقت وقد استبان حملها، كما في أفعال ابن القطاع، ورواه أبو الوليد الطيالسي، بلفظ: حملت أول الشتاء، وقد أخذت وما بقي لها حمل، (فقال: «ادع بها»)، فدعا بها، كما في رواية البيهقي فكأنه سقط من قلم المصنف (فاعتقلها ﷺ ومسح ضرعها ودعا) ربه (حتى أنزلت) اللبن (وجاء أبو بكر بمجن) بكسر الميم وفتح الجيم وشدّ النون: ترس سعي مجتاً لأنه يوارى حامله، أي: يستره، والميم زائدة. (فحلب فسقى أبا بكر، ثم حلب فسقى الراعي، ثم حلب فشرب، فقال الراعي: بالله من أنت؟ فوالله ما رأيت مثلك، قال: «أو تراك» الهمزة داخلة على محذوف، أي: أخبرك وتراك (تكتم علي حتى أخبرك؟ قال: نعم، قال: «فإني محمد رسول الله»، قال: أنت الذي تزعم قريش أنه صابئ) بالهمز: خارج من دين إلى دين، سمّوه بذلك زعمًا منهم أنه خرج من دينهم إلى الإسلام مع أنه ما دخل دينهم قط إجماعاً، ولذا (قال) ﷺ: («إنهم ليقولون ذلك») أي: وهم فيه كاذبون، (قال: فأشهد أنك نبي وإن ما جئت به حق، وإنه لا يفعل ما فعلت إلا نبي وأنا متبعك)، أي: ذاهب معك إلى ما تريد على المتبادر، لا أنه أتبعه في الدين، (قال: «إنك لن تستطيع

ذلك يومك، فإذا بلغك أني قد ظهرت فأتنا.

قال الحافظ مغلطي - بعد ذكره لقصة أم معبد -: وفي الإكليل قصة أخرى شبيهة بقصة أم معبد. قال الحاكم: فلا أدري أهى هي، أم غيرها. خاتمة.

(ذلك يومك) لعلمه أنه إذا ذهب معه تبعه قومه ومنعوه من ذهابه معه وعاقبوه، والمراد باليوم مطلق الزمن، لا خصوص اليوم الذي هو فيه، بدليل قوله: (فإذا بلغك أني قد ظهرت فأتنا)، وهو يرد احتمال: أنا متبعك فأظهر لإيماني وإن نهيه خوفًا عليه من الإيذاء، ثم هذا الحديث قطعًا غير قصة الراعي الذي أتى يريد ظل الصخرة التي نام تحتها ﷺ؛ لأنه قال: إن في غنمه لبنًا وحلب هو لأبي بكر وبرد أبو بكر اللبن حتى استيقظ المصطفى كراهة أن يوقظه ثم سقاه، وأمّا هذا العبد فذكر أنه لا لبن معه وإنما أتى اللبن معجزة، والنبي ﷺ وهو الذي حلب وسقاه بعد أبي بكر ثم شرب هو آخرهم، ففي ظل صاحب الخميس اتّحادهما، فإنه ذكر قطعة من حديث الراعي وعقبها بخبر العبد، ثم قال: أورد في المواهب قصة العبد الراعي بعد قصة أم معبد نظر ظاهر، وقصة الراعي كانت قبل قصة سراقه، وهي بعد قصة أم معبد؛ كما أفاده في فتح الباري. فقال: قبل حديث سراقه في قوله: فأخذ بهم طريق الساحل تقدم في علامات النبوة، وفي مناقب أبي بكر ما اتفق لهما حين خرجا من الغار من لقي راعي الغنم وشربهما من اللبن، انتهى.

(قال الحافظ مغلطي بعد ذكره لقصة أم معبد، وفي الإكليل) للحاكم أبي عبد الله (قصة أخرى شبيهة بقصة أم معبد، قال الحاكم: فلا أدري أهى هي أم غيرها)، وفي قوله: أخرى، وقوله شبيهة ردّ لتردد الحاكم فيها، وقد رواه تلميذه البيهقي بسند حسنه ابن كثير عن أبي بكر، قال: خرجت مع رسول الله ﷺ من مكة فانتبهنا إلى حيّ من أحياء العرب، فنزلنا على بيت منه لم يكن فيه إلا امرأة وذلك عند المساء، فجاء ابن لها بأعنز يسوقها فقالت له أمّه: انطلق بهذه الشفرة والشاة لهذين الرجلين، وقل لهما: اذبحاها وكلا منها وأطعمانا، فردّ النبي ﷺ الشفرة، وقال له: «أنتني بقدح»، فقال له: إنها عذبة، أي: لم يطرّقها الفحل، قال: «انطلق»، فانطلق فجاء بقدح، فمسح ﷺ ضرعها ثم حلب ملء القدح وأرسلها لأُمّ الغلام معه فشربت حتى رويت، ثم دعا ﷺ بأخرى ففعل بها كذلك، ثم سقى أبا بكر، ثم دعا بأخرى ففعل بها كذلك وشرب ﷺ، فلبثنا ليلتين ثم انطلقنا، فكانت تسميه المبارك وكثرت غنمها حتى جلبت جلبًا إلى المدينة، فمرّ أبو بكر عليها فعرّفه ابنها، وقال لها: هذا الذي كان مع المبارك فسألته عنه، فقال لها: هو نبيّ الله ﷺ، فأدخلها عليه فأطعمها وأعطاه، قال: ولا أعلمه إلا قال: أسلمت.

قال البيهقي في الدلائل: وهذه القصة قريبة من قصة أم معبد ويشبه أن تكونا واحدة. وذكر ابن إسحق ما يدلّ على أنهما واحدة، فيحتمل أنه رأى التي في كسر الخيمة أولًا، ثم رجع

ولما بلغ المسلمين بالمدينة خروج رسول الله ﷺ من مكة، فكانوا يغدون كل غادة إلى الحرة ينتظرونه حتى

ابنها بأعز فعل بها ما مر، ثم لما أتى زوجها وصفته له، والله أعلم. انتهى.

والذي يظهر أنها غيرها كما أشار إليه مغلطاي، كيف وفي قصة أم معبد أن الشاة التي حلب، إنما هي التي في كسر الخيمة وسقى الجميع منها ثم شرب، وإن الآتي بالأعز إنما هو زوجها بعدما ذهبوا، وأيضاً فقد قال في هذه: فلبثنا ليلتين إذ لو لبثا هما لأدركهما زوجها على المبتادر ولا مانع من التعدد، إلى هذا جنح في فتح الباري فقال: أخرج البيهقي في الدلائل شبيهاً بأصل قصة أم معبد في لبن الشاة المهزولة دون ما فيها من صفته ﷺ، لكنه لم يستمها في هذه الرواية ولا نسبها، فاحتمل التعدد، انتهى. والله أعلم.

خاتمة

ومما وقع لهم في الطريق أنه ﷺ لقي الزبير في ركب من المسلمين، كانوا تجاراً قافلين من الشام، فكسى الزبير رسول الله ﷺ ثياباً بيضاء، رواه البخاري عن عروة مرسلأ، ووصله الحاكم عن عروة عن أبيه الزبير، وكذا لقيهما طلحة بن عبيد الله وكساهما، رواه ابن أبي شيبة وغيره، وأخرج البيهقي عن بريدة بن الحصيب، قال: لما جعلت قريش مائة من الإبل لمن يرد النبي ﷺ حملني الطمع فركبت في سبعين من بني سهم فلقيته، فقال: من أنت؟ قلت: بريدة، فالتفت ﷺ إلى أبي بكر، وقال: برذاً مرناً وصلح، ثم قال: ممن أنت؟ قلت: من أسلم، قال: سلمنا، ثم قال: ممن؟ قلت: من بني سهم، قال: خرج سهمك يا أبا بكر، فقال بريدة للنبي ﷺ: من أنت؟ قال: «أنا محمد بن عبد الله رسول الله»، فقال بريدة: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، فأسلم بريدة وأسلم من كان معه جميعاً، قال بريدة: الحمد لله الذي أسلم بنو سهم طائعين غير مكرهين، فلما أصبح قال بريدة: يا رسول الله! لا تدخل المدينة إلا ومعلك لواء فحل عمامته ثم شدها في رمح ثم مشى بين يديه حتى دخلوا المدينة.

(ولما بلغ المسلمين) حال كونهم (بالمدينة خروج رسول الله ﷺ من مكة) ولعله بلغهم لما سمع أهل مكة الهاتف أو نحو ذلك، فلا ينافي أنه لم يعلم بخروجه من مكة إلا علي وآل أبي بكر، (فكانوا) جواب لما دخلته الفاء على قلة (يغدون) بسكون المعجمة: يخرجون غدوة، وأتى بقوله: (كل غادة) أي: بكرة النهار مع قوله يغدون إشارة إلى تكرّر ذلك منهم وهو أقوى من كان مع المضارع؛ لأن منهم من صحح أنها لا تفيد التكرار أو لأنه لما استعمل الغدو في الذهاب، أي: وقت كان، كما ذكره الأزهرى أتى به ليعين المراد منه (إلى الحرة) بفتح المهملة وشدّ الراء: أرض ذات حجارة سود كانت بها الوقعة المشهورة أيام يزيد، (ينتظرونه حتى

يردهم حر الظهيرة، فانقلبوا يوماً بعد ما أطالوا انتظارهم، فلما أووا إلى بيوتهم أوفى رجل من يهود على أطم من آطامهم، فبصر برسول الله ﷺ وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب، فلم يملك اليهود نفسه فصاح فأعلى صوته يا بني قيلة هذا جدكم - أي حظكم ومطلوبكم - قد أقبل، فخرج إليه بنو قيلة - وهم الأوس والخزرج - سراعاً بسلاحهم، فنزل بقاء على بني عمرو بن عوف.. الحديث رواه البخاري. وفيه: أن أبا بكر قام للناس، وجلس

يردهم حر الظهيرة) كما في حديث عائشة في البخاري، وعند ابن سعد: فإذا أحرقتهم الشمس رجعوا إلى منازلهم، وللحاكم عن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن رجل من قومه: كنا نخرج فنلجأ بظاهر الحرة نلجأ إلى ظل المدر حتى تغلبنا عليه الشمس، ثم نرجع إلى رحالنا، ولم أر عدة الأيام التي فعلوا ذلك فيها، ويحتمل أنها الثلاثة التي مكثها في الغار واليومان اللذان لبثهما عند المرأة، (فانقلبوا يوماً بعدما طال انتظارهم) له عليه السلام، (فلما أووا إلى بيوتهم أوفى) بفتح الهمزة والفاء طلع، (رجل من يهود) قال الحافظ: لم أقف على اسمه (على أطم) بضم الهمزة والطاء، (من آطامهم) وهو الحصن، ويقال: إنه كان بناء من حجارة كالكصر، كما في الفتح.

(فبصر) بفتح الموحدة وضم المهملة، أي: علم (برسول الله ﷺ وأصحابه) كأبي بكر ومولاه، والدليل: وبريدة حال كونهم (مبيضين) أي: عليهم الثياب البيض التي كساها إياهم الزبير وطلحة، وقال ابن التين: يحتمل أن معناه مستعجلين، قال ابن فارس: يقال بائض، أي: مستعجلين ويدل عليه (يزول بهم) أي: يرفعهم ويظهرهم، (السراب) المرئي نصف النهار في شدة الحر كأنه ماء، وفي الفتح: أي يزول بسبب عروضهم له، وقيل: معناه ظهرت حركتهم فيه للعين، (فلم يملك اليهود نفسه فصاح بأعلى صوته: يا بني قيلة) بفتح القاف وسكون التحتية: الجدة الكبرى للأنصار والدة الأوس والخزرج وهي بنت كاهل بن عذرة، (هذا جدكم) بفتح الجيم وشد المهملة، (أي: حظكم ومطلوبكم) وصاحب دولتكم الذي تتوقعونه، وفي رواية: هذا صاحبكم، (قد أقبل فخرج إليه بنو قيلة وهم الأوس والخزرج سراعاً بسلاحهم) إظهاراً للقوة والشجاعة لتطمئن نفسه ﷺ بقدمه عليهم ويظهر صدقهم له في مبايعتهم إياه على أن يمنعوه مما يمنعون منه أبنائهم وأنفسهم، (فنزل بقاء على بني عمرو بن عوف) بن ملك بن الأوس بن حارثة على فرسخ من المسجد النبوي، وكان نزوله على كلثوم بن الهدم، قيل: كان يومئذ مشركاً، وجزم به محمد بن زبالة.

(الحديث رواه البخاري) من حديث عائشة (وفيه: أن أبا بكر قام للناس) يتلأقاهم (وجلس

رسول الله ﷺ صامتاً، فطفق من جاء من الأنصار ممن لم ير رسول الله ﷺ يحيى أبا بكر، حتى أصابت الشمس رسول الله ﷺ فأقبل أبو بكر حتى ظلل عليه بردائه، فعرف الناس رسول الله ﷺ عند ذلك.

وظاهر هذا أنه عليه الصلاة والسلام كانت الشمس تصيبه، وما تقدم من تظليل الغمام والملك له كان قبل بعثه، كما هو صريح في موضعه.

قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب: وكان قدومه عليه السلام لهلال ربيع الأول، أي أول يوم منه.

وفي رواية جرير بن حازم عن ابن إسحق: قدمها لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول، ونحوه عند أبي معشر،

رسول الله ﷺ صامتاً فطفق) بكسر الفاء وفتحها: جعل، (من جاء من الأنصار ممن لم ير رسول الله ﷺ يحيى أبا بكر) أي: يسلم عليه يظنه رسول الله ﷺ، كما في رواية ابن عقبة عن ابن شهاب، وهو ظاهر السياق خلافاً لقول ابن اللتين لمعرفتهم أبا بكر لكثرة تردده لهم في التجارة إلى الشام، بخلاف المصطفى فلم يأتيها بعد أن كبر، قاله الحافظ ملخصاً، أي: وأما من رآه كاهل العقبات فإنهم يحيونه لمعرفتهم به، لكن لو وقع لعلمه غيرهم ممن لم يره بتحية الرأس، فلعلهم تأخروا ذلك الوقت لعذر، (حتى أصابت الشمس رسول الله ﷺ فأقبل أبو بكر حتى ظلل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله ﷺ عند ذلك)، وعن ابن عقبة عن الزهري: فطفق من جاء من الأنصار ممن لم يكن رآه يحسبه إياه، حتى إذا أصابته الشمس أقبل أبو بكر بشيء أظله به، وعند ابن إسحق عن عبد الرحمن بن عويم: أنأخ إلى الظل هو وأبو بكر، والله ما أدري أيهما هو حتى رأينا أبا بكر ينحاز له عن الظل فعرفناه بذلك.

(وظاهر هذا أنه عليه الصلاة والسلام كانت الشمس تصيبه وما تقدم من تظليل الغمام والملك له كان قبل بعثه كما هو صريح في موضعه) فلا ينافي ما هنا (قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب: وكان قدومه عليه السلام لهلال ربيع الأول، أي أول يوم منه) فليس دخوله مقارناً لطلوع الهلال، كما قد يتوهم من قوله لهلال إذ اللام بمعنى عند.

(وفي رواية جرير بن حازم) بن زيد بن عبد الله الأزدي البصري الثقة المتوفى سنة سبعين ومائة، (عن ابن إسحق قدمها لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول)، وهذا يجمع بينه وبين ما قبله بالاختلاف في رؤية الهلال كما يأتي قريباً، (ونحوه عند أبي معشر) نجيح بن عبد الرحمن الهاشمي مولاهم السندي بكسر المهملة وسكون النون فيه مقال، لكن قال مغلطاي: هو من

لكنه قال: ليلة الإثنين.

وعن ابن سعد: قدمها لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول. وفي «شرف المصطفى» من طريق أبي بكر بن حزم: قدم لثلاث عشرة من ربيع الأول.

وهذا يجمع بينه وبين الذي قبله بالحمل على الاختلاف في رؤية الهلال. وقيل: كان حين اشتد الضحاء يوم الإثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت منه. وبه جزم النووي في كتاب السير من الروضة. وقال ابن الكلبي: خرج من الغار يوم الإثنين أول يوم ربيع الأول

المعتمدين في السير مرّ بعض ترجمته، (لكنه قال ليلة الاثنين) ومثله عن ابن البرقي، وثبت كذلك في أواخر مسلم، قال مغلطاي: وفيه نظر، والديمياطي: هو غير محفوظ ويأتي جمع الحافظ، (وعن ابن سعد) ليس هو محمد بن سعد كاتب الواقدي كما هو المتبادر عند الإطلاق، وإنما هو هنا كما في فتح الباري لإبراهيم بن سعد عن ابن إسحق، (قدمها لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول) وإبراهيم هذا آخر من روى المغازي عن ابن إسحق، كما في الروض. (وفي) كتاب (شرف المصطفى) لأبي سعد النيسابوري (من طريق أبي بكر) بن محمد بن عمرو (بن حزم) بمهملة وزاي الأنصاري النجاري قاضي المدينة ثم أميرها، مات سنة عشرين ومائة عن أربع وثمانين سنة. (قدم لثلاث عشرة من ربيع الأول).

قال الحافظ في الفتح: (وهذا) أي: المذكور، (يجمع بينه وبين الذي قبله) من القولين الأولين وهما لهلال ولليلتين والأخيرين وهما لاثنتي عشرة ولثلاث عشرة، (بالحمل على الاختلاف في رؤية الهلال) زاد في الفتح: وعند أبي سعد في الشرف من حديث عمر: ثم نزل على بني عمرو بن عوف يوم الاثنين لليلتين بقيتا من ربيع الأول، كذا فيه ولعله كان خلنا ليوافق رواية جرير بن حازم. (وقيل: كان حين اشتد الضحاء) بالفتح والمدّ كما في النور، أي: قوي وكمل ببلوغه آخر وقته، فلا ينافي ما مر أن اليهود رأهم يزول بهم السراب. وأما الضحى بالضم والقص فالشمس، كما في القاموس (يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت منه، وبه جزم النووي في كتاب السير من الروضة)، وثنى به في الإشارة.

(وقال ابن الكلبي) هشام بن محمد (خرج من الغار يوم) الذي في الفتح عن ابن الكلبي: ليلة (الاثنين أول ربيع الأول)، قال الحافظ: ويوافقه جزم ابن حزم بأنه خرج من مكة لثلاث ليال بقين من صفر، فإن كان محفوظًا فعللّ قدومه بقاء كان يوم الاثنين ثامن ربيع الأول، انتهى.

ودخل المدينة يوم الجمعة لثنتي عشرة خلت منه، وقيل ليلتين خلتا منه.

وعند البيهقي: لإثنتين وعشرين ليلة.

وقال ابن حزم: خرجا من مكة وبقي من صفر ثلاث ليال.

وأقام علي بمكة بعد مخرج النبي ﷺ ثلاثة أيام، ثم أدركه بقاء يوم الإثنين
سابع - وقيل: ثامن - عشر ربيع الأول، وكانت مدة مقامه مع النبي ﷺ ليلة أو
ليلتين.

وأمر ﷺ بالتاريخ

وهذا الذي ترجاه صدر به مغلطاي في الإشارة، قال الحافظ: وإن ضمّ إلى قول أنس أقام
بقباء أربع عشرة ليلة خرج منه أن دخوله المدينة كان لاثنتين وعشرين منه، لكنه قال: (ودخل
المدينة يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلت منه)، فعلى هذا تكون إقامته بقاء أربع ليال فقط، وبه
جزم ابن حبان فإنه قال: أقام بها الثلاثاء والأربعاء والخميس، يعني: وخرج يوم الجمعة فلم يعد
يوم الخروج، وكذا قال ابن عقبة: أنه أقام فيهم ثلاث ليال، فكأنه لم يعتد بيوم الخروج ولا
الدخول، انتهى.

(وقيل: ليلتين خلتا منه) قاله ابن الجوزي. قال مغلطاي: وفيه نظر، وعند ابن الزبير عن
الزهري: قدم في نصف ربيع الأول، وقيل: في سابعه، والأكثر أنه قدم نهارًا. وفي مسلم: ليلاً،
وجمع الحافظ بأن القدوم كان آخر الليل فدخل فيه نهارًا.

(وعند البيهقي: لاثنتين وعشرين ليلة) فيوافق قول أنس: أقام بقاء أربع عشرة ليلة، مع
ضمّه لقوله: (وقال ابن حزم: خرجا من مكة، وبقي من صفر ثلاث ليال) فيكون خروجهما يوم
الخميس والإقامة بالغار ليلة الجمعة والسبت والأحد والخروج منه ليلة الاثنين، وهذا يوافق
الجمع السابق. (وأقام علي بمكة بعد مخرج النبي ﷺ ثلاثة أيام) حتى أدى للناس ودائعهم التي
كانت عند المصطفى وخلفه لردّها، (ثم أدركه بقاء يوم الاثنين سابع، وقيل: ثامن عشر ربيع
الأول، وكانت مدة مقامه مع النبي ﷺ بقاء (ليلة أو ليلتين) وفي روضة الأحباب: وكان
عليّ يسير بالليل ويختفي بالنهار، وقد نعت قدماء فمسحهما النبي ﷺ ودعا له بالشفاء، فبرئنا
في الحال، وما اشتكاهما بعد اليوم قطّ.

(وأمر ﷺ) وهو بقاء (بالتاريخ) قال الجوهري: هو تعريف الوقت والتواريخ مثله، يقال:
أرخت وورخت، وقيل: اشتقاقه من الأرخ، وهو الأنثى من بقر الوحش، كأنه شيء حدث كما
يحدث الولد، وقيل: هو معرب، ويقال: أول ما أحدث التاريخ من الطوفان، قاله في الفتح.

فكتب من حين الهجرة.

وقيل: إن عمر أول من أَرَّخ وجعله من المحرم.

واصطلاحاً، قيل: توقيت الفعل بالزمان ليعلم ما بين مقدار ابتدائه وبين أي غاية وضعت له فإذا قلت: كتبت كذا في يوم كذا من شهر كذا، ثم قرئ بعد سنة مثلاً علم أن ما بين القراءة والكتابة سنة، وقيل: هو أول مدة من شهر ليعلم به مقدار ما مضى، واختصت العرب بإنها تؤرَّخ بالسنة القمرية لا الشمسية، فلذا قدمت الليالي؛ لأن الهلال إنما يظهر ليلاً.

(فكتب من حين الهجرة.) رواه الحاكم في الإكلیل عن الزهري وهو معضل والمشهور خلافه، وأن ذلك زمن عمر، كما قال الحافظ. (وقيل: إن عمر أول من أَرَّخ) أخرج أبو نعيم الفضل بن دكين في تاريخه، ومن طريقه الحاكم عن الشعبي أن أبا موسى كتب إلى عمر أنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ، فجمع عمر الناس، فقال بعضهم أَرَّخ بالمبعث وبعضهم بالهجرة، فقال عمر: الهجرة فزقت بين الحق والباطل، فأرَّخوا بها وبالمحرم؛ لأنه منصرف الناس من حجَّهم، فاتفقوا عليه وذلك سنة سبع عشرة.

ورواه ابن أبي خيثمة عن ابن سيرين بنحوه، قال: وذلك في سنة سبع عشرة، وقيل: ست عشرة في ربيع الأول، فلذا قال: (وجعله من المحرم) لأن ابتداء العزم على الهجرة كان فيه، إذا البيعة وقعت أثناء ذي الحجة، وهي مقدمة الهجرة وأول هلال استهل بعدها، والعزم على الهجرة الهلال المحرم، فناسب أن يجعل مبتدأ؛ والمتحصل من مجموع آثار أن الذي أشار بالمحرم عمر وعثمان وعلي، وذكر السهيلي: أن الصحابة أخذوا التاريخ بالهجرة من قوله: ﴿المسجد أُسِّس على التقوى من أول يوم﴾ [التوبة: ١٠٨]، لأن من المعلوم أنه ليس أول الأيام مطلقاً فتعين أنه أضيف إلى شيء مضمر، وهو أول الزمن الذي عزَّ فيه الإسلام وعُبد النبي ﷺ ربَّه آمناً وابتدأ فيه بناء المسجد، فوافق رأي الصحابة ابتداء التاريخ من ذلك اليوم وفهمنا من فعلهم أن قوله تعالى: ﴿من أول يوم﴾ [التوبة: ١٠٨]، أنه أول التاريخ الإسلامي، قال في الفتح: كذا قال والمتبادر أن معنى قوله: ﴿من أول يوم﴾ [التوبة: ١٠٨]، أي: دخل النبي ﷺ وأصحابه المدينة، انتهى.

وقد قال ابن المنير: كلام السهيلي تكلف وتسعّف وخروج عن تقدير الأقدمين فإنهم قدروه من تأسيس أول يوم، فكأنه قيل: من أول يوم وقع فيه التأسيس، وهذا تقدير تقتضيه العربية وتشهد له الآية، وقيل: أول من أَرَّخ يعلى بن أمية حين كان باليمن، حكاه مغلطاي. ورواه أحمد بإسناد صحيح عن يعلى. قال الحافظ: لكن فيه انقطاع بين عمرو بن دينار ويعلى، ولم يؤرَّخوا بالمولد ولا بالمبعث؛ لأن وقتهما لا يخلو من نزاع من حيث الاختلاف فيهما، ولا بالوفاة النبوية

وأقام عليه السلام بقاء في بني عمرو بن عوف اثنتين وعشرين ليلة.

وفي صحيح مسلم: أقام فيهم أربع عشرة ليلة.

ويقال: إنه أقام يوم الإثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس.

وأسس مسجد قباء، الذي أسس على التقوى، على الصحيح،

لما يقع في تذكره من الأسف والتألم على فراقه، وقيل: بل أُرِّخ بوفاته عليه السلام، حكاه مغطاي.

(و) اختلف في قدر إقامته في قباء، فذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب عن مجمع بن جارية: أنه (أقام عليه السلام بقاء في بني عمرو بن عوف اثنتين وعشرين ليلة) وحكاه الزبير بن بكار عن قوم من بني عمرو. (وفي صحيح مسلم) لا وجه للاقتصار عليه بل والبخاري كلاهما عن أنس، (أقام فيهم أربع عشرة ليلة) وبه يفسر قول عائشة: بضع عشرة ليلة، (ويقال: أنه أقام يوم الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس)، قاله ابن إسحق، وجزم به ابن حبان.

قال اليعمرى: وهو المشهور عند أصحاب المغازي، وقيل: أقام ثلاثاً فقط، رواه ابن عائد عن ابن عباس وابن عقبة عن الزهري، وقال ابن إسحق: أقام فيهم خمساً وبنو عمرو بن عوف يزعمون أكثر من ذلك. قال الحافظ: أنس ليس من بني عمرو فإنهم من الأوس وأنس من الخزرج، وقد جزم بما ذكر فهو أولى بالقبول من غيره انتهى. لا سيما مع صحة الطريق إليه لاتفاق الشيخين عليه، وفي ذخائر العقبى: أقام ليلة أو ليلتين.

(وأسس) ﷺ (مسجد قباء) وصلى فيه، روى ابن زبالة: أنه كان لكلثوم ابن الهدم مربد فأخذه ﷺ فأأسسه وبناه مسجداً. وأخرج عبد الرزاق والبخاري عن عروة وابن عائد عن ابن عباس: الذي بنى فيهم المسجد الذي أسس على التقوى هم بنو عمرو بن عوف. وروى يونس في زيادات المغازي عن الحكم بن عتيبة: لما نزل ﷺ قباء، قال عمار بن ياسر: ما لرسول الله بد من أن نجعل له مكاناً يستظل فيه إذا استيقظ، ويصلي فيه، فجمع حجارة فبنى مسجد قباء، فهو أول مسجد بني، يعني في الإسلام.

وروى ابن أبي شيبة عن جابر، قال: لقد لبثنا بالمدينة قبل أن يقدم علينا رسول الله ﷺ بستين نعيم المساجد ونعيم الصلاة، ولذا أقبل المتقدمون في الهجرة من أصحاب النبي ﷺ والأنصار بقاء قد بنوا مسجداً يصلون فيه، فلما هاجر ﷺ وورد بقاء صلى فيه إلى بيت المقدس ولم يحدث فيه شيئاً، وجمع بينها بما حاصله: أنه لم يحدث فيه شيئاً في أول بنائه لكن لما قدم وصلى فيه غير بناءه وقدم القبلة موضعها اليوم، كما في حديث عند ابن أبي شيبة أيضاً. (الذي أسس على التقوى على الصحيح) في تفسير الآية، وهو ظاهرها وقول الجمهور،

وهو أول مسجد بني في الإسلام وأول مسجد صلى فيه عليه السلام بأصحابه جماعة ظاهرًا، وأول مسجد بني لجماعة المسلمين عامة، وإن كان تقدم بناء غيره من المساجد لكن لخصوص الذي بناه.

وبه جزم عروة بن الزبير عند البخاري وغيره، كما علم وذهب قوم منهم ابن عمر وأبو سعيد وزيد بن ثابت إلى أنه مسجد المدينة، وحيثه قوية فقد صح مرفوعًا نصًا. أخرج مسلم عن أبي سعيد: سألت رسول الله ﷺ عن المسجد الذي أُسِّس على التقوى، فقال: «هو مسجدكم هذا». وروى أحمد والترمذي عن أبي سعيد: اختلف رجلان في المسجد الذي أُسِّس على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجد رسول الله ﷺ، وقال الآخر: هو مسجد قباء، فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن ذلك، فقال: «هو هذا، وفي ذلك خير كثير»، وأخرجه أحمد عن سهل بن سعد نحوه.

وأخرجه من وجه آخر عن سهل عن أبي بن كعب مرفوعًا، ولهذه الأحاديث وصحتها جزم الإمام ملك في العتبية بأن الذي أُسِّس على التقوى مسجد المدينة. وقال ابن رشد في شرحها: أنه الصحيح، قال الحافظ: والحق أن كلا منهما أُسِّس على التقوى، وقوله تعالى في بقیة ﴿يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾ الآية يؤيد كون المراد مسجد قباء، وعند أبي داود بإسناد صحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قالت: نزلت رجال يحبون أن يتطهروا في أهل قباء، وعلى هذا فالسّر في جوابه ﷺ بأن المسجد الذي أُسِّس على التقوى مسجده رفع توهم أن ذلك خاص بمسجد قباء، قال الداودي وغيره: ليس هذا اختلافًا؛ لأنّ كلاهما أُسِّس على التقوى، وكذا قال السهيلي وزاد غيره: أن قوله من أوّل يوم يقتضي مسجد قباء؛ لأن تأسيسه في أوّل يوم حلّ النبي ﷺ بدار الهجرة، انتهى.

(وهو) في التحقيق، كما قال الحافظ: (أول مسجد بني في الإسلام وأول مسجد صلى فيه عليه السلام بأصحابه جماعة ظاهرًا، وأول مسجد بني لجماعة المسلمين عامة، وإن كان تقدّم بناء غيره من المساجد) كبناء أبي بكر بفناء داره، (لكن لخصوص الذي بناه) فلا يعادل هذا، وقد روى الترمذي عن أسيد بن ظهير عن النبي ﷺ، قال: «الصلاة في مسجد قباء ركعتين أحبّ إليّ من أن أتى بيت المقدس مرتين، لو يعلمون ما في قباء لضربوا إليه أكباد الإبل». وأخرج الشيخان عن ابن عمر: كان ﷺ يزور قباء أو يأتي قباء راكبًا أو ماشيًا، وأخرجنا عنه أيضًا رفعه: «من صلى فيه كان كعدل عمرة». روى ابن ماجه عن سهل بن حنيف رفعه: «من تطهّر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلّى فيه صلاة، كان كأجر عمرة». وأخرج ملك وأحمد والبخاري والنسائي والحاكم عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يأتي مسجد قباء كل سبت راكبًا أو

ثم خرج عليه السلام من قباء يوم الجمعة حين ارتفع النهار، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف فصلاها بمن كان معه من المسلمين، وهم مائة، في بطن وادي رانواء - براء مهلمة ونونين ممدوداً، كعاشوراء وتاسوعاء - واسم المسجد «غيب» - بضم الغين المعجمة، بتصغير غب، كما ضبطه صاحب المغام المطابة،

ماشياً وكان عبد الله يفعلهُ. (ثم خرج عليه السلام من قباء يوم الجمعة) كما عند ابن عائذ وابن إسحق، وإنما يأتي على أنه أقام بقاء أربعة أيام، كما قال زين الحافظ:

أقام أربعاً لديهم وطلع في يوم جمعة فصلّى وجمع
في مسجد الجمعة وهو أول ما جمع النبي فيما نقلوا
وقيل بل أقام أربع عشرة فيهم وهم ينتحلون ذكره
وهو الذي أخرجه الشيخان لكن ما مر من الإتيان
لمسجد الجمعة يوم جمعة لا يستقيم مع هذي المدة
إلا على القول بكون القدمة إلى قبا كانت بيوم الجمعة

(حين ارتفع النهار فأدركته الجمعة) أي: صلاتها وتعبيره بيوم الجمعة مشعر بقدم تسميتها بذلك، وهو أحد الأقوال لجمع الخلائق فيه يوم القيامة، أو لأن خلق آدم جمع فيه، وقيل: أول من سواه بذلك كعب بن لؤي، وقيل: قصي، كما مر في النسب الكريم. وقيل: التسمية به إسلامية لاجتماع الناس للصلاة فيه، لما جمع أسعد بن زرارة بالناس قبل الهجرة النبوية.

(في) أرض أو مساكن (بني سالم بن عوف فصلاًها) بمسجدهم (بمن كان معه من المسلمين، وهم مائة) وقيل: أربعون، ولا ينافيهما رواية: أنه حين قدم عليه السلام استقبله زهاء خمسمائة بقاء لجواز أنهم رجعوا بعد إلى المدينة، فلم يبق معه لما دخل بني سالم إلا هؤلاء. (في بطن وادي رانواء، براء مهلمة ونونين ممدوداً كعاشوراء وتاسوعاء، واسم المسجد غيب بضم الغين المعجمة) وفتح الموحدة وسكون التحتية فموحدة، (بتصغير غب، كما ضبطه صاحب المغام المطابة) في فضائل طابة، وهو المجد الشيرازي صاحب القاموس، ويقع في بعض النسخ السقيمة زيادة.

وفي القاموس: الغيب كجندب وكان أصله طرة معارضة لضبط المصنّف؛ لأن تصغيره على هذا: غَيْب، بشدّ الياء فألحقها من لا يميز وهي خطأ شنيع؛ لأن القاموس إنما ذكره في العين

والوادي: ذي صلب - ولذا سمي مسجد الجمعة، وهو مسجد صغير مبني بحجارة قدر نصف القامة، وهو على يمين السالك الى مسجد قباء.

وركب ﷺ على راحلته بعد الجمعة متوجّهاً إلى المدينة.

وروى أنس بن مالك أنه ﷺ أقبل إلى المدينة وهو مردف أبا بكر،

المهملة، فقال: العَب شرب الماء، إلى أن قال: والعيب كجندب كثرة الماء وواد، وصرح في الغين المعجمة بمثل ما هنا، فقال: وكزير موضع بالمدينة.

(والوادي) اسمه (ذي صلب) كذا في نسخ بالياء، وكان اسمه بالياء، فقصد حكايته.

وفي نسخة: ذو صلب، وأخرى: والوادي صلب، وهما ظاهرتان.

وفي القاموس: الصلب بالضم وعسكر وأسير. (ولذا) أي: لصلاته عليه السلام فيه (سُمي مسجد الجمعة) وهي أول جمعة صلاها، وأول خطبة خطبها في الإسلام؛ كما قال ابن إسحق، وجزم به اليعمري، وقيل: كان يصلي الجمعة في مسجد قباء مدة إقامته. (وهو مسجد صغير مبني بحجارة قدر نصف القامة، وهو على يمين السالك إلى مسجد قباء) أي: وكان مختصاً ببني سالم، لما مرّ أن أول مسجد بني لعامة المسلمين مسجد قباء، وبكونه للعامة لا ينافيه قول جابر: لقد لبثنا بالمدينة قبل أن يقدم النبي ﷺ سنتين نعتّم المساجد، ولا يرد أن التحرير أن بين ابتداء هجرة الصحابة وبين الهجرة النبوية شهرين؛ وبعض شهر؛ لأن ابتداء الهجرة كان بعد العقبة الثالثة بتلك المدة، وعمارة المساجد بعد الأولى، ودفع استشكله بزيادة المدة على سنتين بأنهم لم يعمروا بمجرد رجوع الستة الأولين إلى المدينة، بل بعد ظهور الإسلام بها.

(وركب ﷺ على راحلته بعد) صلاة (الجمعة متوجّهاً إلى المدينة. وروى أنس بن مالك:

أنه ﷺ أقبل إلى المدينة وهو مردف أبا بكر) خلفه على الراحلة التي هو عليها إكراماً له، وإلا فقد كان له راحلة، كما مرّ. وفي فتح الباري، قال الداودي: يحتمل أنه مرتدف خلفه على راحلته، ويحتمل أن يكون على راحلة أخرى. قال الله تعالى: ﴿بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدَفِينَ﴾ [الأنفال: 9]، أي: يتلو بعضهم بعضاً. ورجّح ابن التين الأول، وقال: لا يصحّ الثاني لأنه يلزم منه أن يمشي أبو بكر بين يدي النبي ﷺ.

قلت: إنما يلزم ذلك لو كان الخبر جاء بالعكس، كأن يقول: والنبي مرتدف خلف أبي بكر، فأثماً ولفظه: وهو مردف أبا بكر فلا، وسيأتي في الباب بعده، يعني في البخاري من وجه آخر عن أنس: فكأنني أنظر إلى النبي ﷺ على راحلته وأبو بكر ردفه، انتهى. وذكر ابن هشام: أنهم لما وصلوا إلى العرج أبطأ عليهم بعض ظهرهم، فحمل رسول الله ﷺ أوس بن حجر

وأبو بكر شيخ يعرف، والنبي ﷺ شاب لا يعرف، قال: فيلقى الرجل أبا بكر فيقول: يا أبا بكر من هذا الذي بين يديك، فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل، فيحسب الحاسب أنه إنما يعني الطريق، وإنما يعني سبيل الخير، الحديث رواه البخاري.

وقد روى ابن سعد أنه ﷺ قال لأبي بكر: أله عني الناس، فكان إذا سئل من أنت قال: باغي حاجة، فإذا قيل: من هذا معك؟ قال: هذا يهديني السبيل. وفي حديث الطبراني، من رواية أسماء: وكان أبو بكر رجلاً معروفاً في الناس، فإذا لقيه لاقٍ يقول لأبي بكر: من هذا معك؟ فيقول: هذا يهديني الطريق يريد الهداية في الدين، ويحسبه الآخر دليلاً.

الأسلمي على جمل له إلى المدينة وبعث معه غلاماً يقال له مسعود بن هنيذة، وأخرجه الطبراني وغيره عن أوس، وفيه: أنه أعطاهما فحل إبله وأرسل معهما غلامه مسعوداً، وأمره أن لا يفارقهما حتى يصلا المدينة.

(وأبو بكر شيخ) قد أسرع إليه الشيب (يعرف) لأنه كان يمر على أهل المدينة في سفر التجارة، كما في الفتح. (والنبي ﷺ شاب) لا شيب فيه، (لا يعرف) لعدم تردده إليهم، فإنه كان بعيد العهد بالسفر من مكة. (قال) أنس: (فيلقى الرجل أبا بكر، فيقول: يا أبا بكر! من هذا الذي بين يديك؟ فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل، فيحسب) بفتح السين في لغة جميع العرب، إلا بني كنانة فكسروها في المضارع والماضي على غير قياس، (الحاسب أنه إنما يعني الطريق) الحسيّة، (وإنما يعني) أبو بكر (سبيل الخير... الحديث)، ذكر في بقيته تعرض سراحة وتلقي الأنصار ثم ركوبه إلى أن وصل دار أبي أيوب، (رواه البخاري) في الهجرة.

(وقد روى) محمد (بن سعد) ما يبيّن سبب هذه التورية، وهو (أنه ﷺ قال لأبي بكر: «أله بفتح الهمزة وإسكان اللام (عني الناس)، فكان إذا سئل من أنت، قال: باغي حاجة، فإذا قيل: من هذا معك؟) حذف الموصول الإسمي وأبقى صلته، أي: الذي معك، وهو جائز عند الكوفيين، أو هو حال من ذا، (قال: هذا يهديني السبيل)، وهذا من معاريض الكلام المغنية عن الكذب جمعاً بين المصلحتين. (وفي حديث الطبراني من رواية أسماء) بنت الصديق: (وكان أبو بكر رجلاً معروفاً في الناس، فإذا لقيه لاقٍ، يقول لأبي بكر: من هذا) حال كونه (معك؟) أو الذي معك، (فيقول: هذا يهديني الطريق، يريد الهداية في الدين) المتجددة المتكررة لتعبيره بالمضارع دون الماضي، (ويحسبه الآخر) الذي سأله، (دليلاً) للطريق الحقيقي، وإلى هنا انتهى

وإنما كان أبو بكر معروفًا لأهل المدينة لأنه مر عليهم في سفره للتجارة، وكان ﷺ لم يشب، وكان ﷺ أسن من أبي بكر. وفي حديث أنس: لم يكن في الذين هاجروا أشمط غير أبي بكر.

ما نقله من رواية الطبراني.

وبيّن المصنف سبب قول أنس: يعرف ولا يعرف، فقال: (وإنما كان أبو بكر معروفًا لأهل المدينة لأنه مرّ عليهم في سفره للتجارة) إلى الشام مرور تردّد ومخالطة حتى عرفوه لا مجرد السير، إذ لا يستدعي المعرفة. وفي الفتح: لأنه كان يمرّ على أهل المدينة في سفر التجارة بخلاف النبي ﷺ في الأمرين، فإنه كان بعيد العهد بالسفر من مكة، أي: لأنه سافر مع عمّه وهو صغير؛ كما مرّ.

(وكان ﷺ لم يشب) حيثذ ثم شاب بعض شعرات في رأسه ولحيته، كما يأتي في شمائله، (و) إلا ففي نفس الأمر، (كان ﷺ أسن من أبي بكر) فإنه استكمل بمدة خلافته سنّ المصطفى، على الصحيح خلاف ما يتوهم من قوله شاب وأبو بكر شيخ. وقد ذكر أبو عمر من رواية حبيب عن الشهيد عن ميمون مهران عن يزيد بن الأصم: أنه ﷺ قال لأبي بكر: «أيا أسن أنا أو أنت؟» قال: أنت أكرم يا رسول الله مني وأكبر، وأنا أسن منك، قال أبو عمر: هذا مرسل، ولا أظنه إلا وهمًا. قال الحافظ: وهو كما ظنّ وإنما يعرف هذا للناس. وأما أبو بكر ففي مسلم عن مغوية أنه عاش ثلاثًا وستين سنة، وعاش بعد المصطفى سنتين وأشهرًا، فيلزم على الصحيح في سنّه ﷺ أن أبا بكر أصغر منه بأكثر من سنتين، انتهى. ولا يردّ عليه قول أنس شيخ، لأنه من جاوز الأربعين كان في المصباح.

(وفي حديث أنس) عند البخاري (لم يكن في الذين هاجروا أشمط) بفتح الهمزة والميم بينهما معجمة ساكنة ثم طاء مهملة، أي: خالط سواد شعره بياضه، (غير أبي بكر) فغلغها بالحناء والكتم حتى قنأ لونها غلف، بفتح الغين المعجمة واللام الثقيلة، كما قال عياض: إنه الرواية وبالفاء قال الحافظ: أي خضبها، والمراد اللحية وإن لم يقع لها ذكر حتى قنأ بفتح القاف والنون والهمزة، أي: اشتدّت حمرتها، اهـ. أي: حتى ضربت إلى السواد وإطلاق الشمط على شيب غير الرأس نقله في المغرب عن الليث وخصّه غيره بشيب الرأس، والحديث شاهد للأول. والكتم فتح الكاف والمثناة الخفيفة، وحكي تثقيلها: ورق يخضب به كالأس ينبت في أصغر الصخور فيتدلّى حيطانًا لطافًا ومجتنه صعب، ولذا قلّ. وقيل: إنه يخلط بالوسمة، وقيل: إنه الوسمة، وقيل: هو النيل، وقيل: حناء قریش وصبغه أصفر.

وكان عليه الصلاة والسلام كلما مرّ على دار من دور الأنصار يدعونه إلى المقام عندهم: يا رسول الله، هلم إلى القوة والمنعة، فيقول: خلوا سبيلها - يعني ناقته - فإنها مأمورة. وقد أرخى زمامها، وما يحركها، وهي تنظر يمينا وشمالاً، حتى إذا أتت دار ابن ملك بن النجار، بركت على باب المسجد، وهو يومئذ مريد

(وكان عليه الصلاة والسلام كلما مرّ على دار من دور الأنصار يدعونه إلى المقام بضمّ الميم، أي: الإقامة، عندهم) بقولهم: (يا رسول الله! هلم إلى القوة والمنعة)، العزّ والجماعة الذي يمنعونك ويحمونك بحيث لا يقدر عليك، من استعمال المشترك في معنييه، فالمنعة بفتحيتين: مشترك بين العزّ والجماعة الذين يحمونك وإن سكنت النون فبمعنى العزّ فقط، قال الحافظ: وسّي ممن سأله الزول عندهم: عتبان بن ملك في بني سالم، وفروة بن عمرو في بني بياضة، والمنذر بن عمرو وسعد بن عباد وغيرهما في بني ساعدة، وأبو سليط وغيره في بني عدي. (فيقول: لكل منهم: «خلّوا سبيلها»، يعني ناقته) القصواء أو الجدعاء، وفي إنهما ثنتان أو واحدة لها لقبان خلاف، وفي الألفية: عضباء جدعاء هما القصواء، لكن روى البزار عن أنس: خطبنا النبي ﷺ على العضباء وليست الجدعاء. قال السهيلي: فهذا من قول أنس أنها غير الجدعاء، وهو الصحيح. («إنها مأمورة»)، قال ابن المنير: الحكمة البالغة في إحالة الأمر على الناقة أن يكون تخصيصه عليه السلام لمن خصّه الله بنزوله عنده آية معجزة تطيب بها النفوس، وتذهب معها المنافسة، ولا يحيك ذلك في صدر أحد منهم شيئاً. (وقد أرخى زمامها وما يحركها وهي تنظر يمينا وشمالاً حتى إذا أتت دار ابن ملك بن النجار بركت) بفتح الراء (على باب المسجد) كذا عند ابن إسحق، وابن عائذ وسعيد بن منصور مرسلًا: عند موضع المنبر من المسجد. وفي الصحيح عن عائشة: عن مسجد النبي ﷺ بالمدينة وهو فيه يومئذ رجال من المسلمين.

وفي حديث البراء عن أبي بكر: فتنازعه القوم أيّهم ينزل عليه، فقال: «إني أنزل على أخوال عبد المطلب»، أكرمهم بذلك. وقد قيل: يشبه أن يكون هذا أول قدومه من مكة قبل نزوله قباء لا في قدومه باطن المدينة، فلا يخالف قوله: «إنها مأمورة». (وهو يومئذ مريد) بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة: هو الموضع الذي يجفف فيه التمر. وقال الأصمعي: المرید كل شيء حبست فيه الإبل أو الغنم، وبه سمي مرید البصرة؛ لأنه كان موضع سوق الإبل، قاله الحافظ. وفي النور: أصله من ريد بالمكان إذا أقام فيه، وربده: حبسه، والمرید أيضاً الذي يجعل فيه التمر لينشف كالبيدر للحنطة، انتهى. والمراد هنا التمر. ففي البخاري عن عائشة: وكان مریداً للتمر.

لسهل وسهيل ابني رافع بن عمرو، وهما يتيمان في حجر معاذ بن عفراء - وقال أسعد بن زرارة وهو الراجح - ثم ثارت، وهو عليه السلام عليها حتى بركت على باب أبي أيوب الأنصاري، ثم ثارت منه وبركت في مبركها الأول،

(لسهل) مكبّرًا ذكره اليعمري في البدرين، وقال أبو عمر: لم يشهدها. وقال ابن منده: يقال: شهد أحدًا ومات في خلافة عمر، (وسهيل) مصغّرًا شهد بدرًا وما بعدها، وتوفى في خلافة عمر، قاله ابن عبد البر. قال في الإصابة: وزعم ابن الكلبي أنه قتل مع عليّ بصقّين. (ابني رافع بن عمرو) كما عند ابن الكلبي، وتبعه الزبير بن بكار وابن عبد البرّ والذهبي وغيرهم، وقال الزهري وابن إسحاق: هما ابنا عمرو. وقال اليعمري: وهو الأشهر. والحافظ في الإصابة: هو الأرجح. وحاول السهيلي التوفيق، فقال: هما ابنا رافع بن عمرو، يعني كما صرح به الجماعة فنسبهما الزهري وابن إسحاق إلى جدّهما، وهذا حسن. وابن عقبة في الإصابة بأن أرجح قول الزهري وتلميذه؛ لأنه ذكر في الفتح ما جمع به السهيلي عن نصّ الزبير بن بكار وهو ابن الكلبي إمامًا أهل النسب، فتعيّن جمع السهيلي.

(وهما يتيمان في حجر معاذ بن عفراء) كما عند ابن إسحاق وأبي عبيد في التقريب، (وقال: أسعد) بالألف (ابن زرارة) أبو أمانة من سباق الأنصار إلى الإسلام، ذكر ابن سعد أن أسعد كان يصلي فيه قبل أن يقدم النبي صلى الله عليه وآله، (وهو الراجح) إذ هو الثابت في البخاري وغيره. قال في الإصابة: ويمكن الجمع بأنهما كانا تحت حجرهما معًا، ولذا وقع في الصحيح قوله صلى الله عليه وآله: «يا بني النجار، ثامنوني». ووقع في رواية أبي ذرّ وحده للبخاري سعد بلا ألف، والصواب كما في الفتح والنور: أسعد، بالألف وهو الذي في رواية الباقرين. قال الحافظ: وسعد تأخر إسلامه، انتهى. وذكره غير واحد في الصحابة، قال عياض: لم يذكره كثيرون؛ لأنه ذكر في المناقبين. وحكى الزبير أنهما كانا في حجر أبو أيوب.

قال في فتح الباري: وأسعد أثبت وقد يجمع باشتراكهم أو بانتقال ذلك بعد أسعد إلى من ذكروا واحدًا بعد واحدًا. (ثم ثارت وهو صلى الله عليه وآله عليها) ومشت (حتى بركت على باب أبي أيوب) خالد بن زيد بن كليب (الأنصاري) من بني ملوك بن النجار من كبار الصحابة، شهد بدرًا والمشاهد ومات غازيًا الروم سنة خمسين، وقيل: سنة إحدى، وقيل: اثنتين وخمسين، وهو الأكثر. (ثم ثارت) بمثلثة وفوقية: قامت (منه وبركت في مبركها الأول) عند المسجد إشارة إلى أن بروكها في الأول بطريق القصد لا الاتفاق، قاله الحافظ. أو إلى أنه منزله حيّ وميتًا، وقد يكون مشيها قليلًا ثم رجوعها إشارة إلى الاختلاف اليسير الذي وقع في دفنه، ثم الموافقة لرأي أبي بكر في أنه يخط له تحت الفرش الذي توفي عليه، قاله البرهان البقاعي.

وألقت جرانها بالأرض - يعني باطن عنقها أو مقدمه من المذبح - وأرزمت - يعني صوتت من غير أن تفتح فاهها - ونزل عنها ﷺ وقال: وهذا المنزل إن شاء الله.

واحتمل أبو أيوب رحله وأدخله في بيته، ومعه زيد بن حارثة، وكانت دار بني النجار أوسط دور الأنصار وأفضلها، وهم أخوال عبد المطلب، جده عليه السلام.

وفي حديث أبي أيوب الأنصاري، عند أبي يوسف يعقوب

(وألقت جرانها) بكسر الجيم (بالأرض، يعني باطن عنقها) كما قاله السهيلي (أو مقدمه من المذبح) إلى المنحر، وبه جزم المجد، وذكر السهيلي عن بعض السير: أنها لما ألقت جرانها في دار بني النجار جعل جبار بن صخر السلمي ينخسها بحديدة رجاء أن تقوم فتنزل في دار بني سلمة، فلم تفعل. (وأرزمت) بهمة فراء ساكنة فزاي مفتوحة (يعني: صوتت من غير أن تفتح فاهها) قاله أبو زيد، قال: وذلك على ولدها حين ترأمة، وقال صاحب العين: أرزمت بالألف معناه رغت ورجعت في رغائها، ويقال منه أرزم الرعد وأرزمت الريح، انتهى. ويروى: رزمت بلا ألف، أي: نامت من الإعياء والهزال ولم تتحرك.

(ونزل عنها ﷺ، وقال: «وهذا المنزل إن شاء الله»، واحتمل أبو أيوب رحله) ياذنه ﷺ (وأدخله بيته ومعه زيد بن حارثة، وكانت دار بني النجار أوسط دور الأنصار وأفضلها)، عطف تفسير لأوسط، كما في الصحيح مرفوعاً: «خير دور الأنصار بنو النجار»، (وهم أخوال عبد المطلب جده عليه السلام) ولذا أكرمهم بنزوله عليهم، كما مر. وروى ابن عائذ وسعيد بن منصور عن عطاء بن خالد: أنها استناخت به أولاً فجاءه ناس، فقالوا: المنزل يا رسول الله؟ فقال: «دعوها»، فانبعثت حتى أناخت عند موضع المنبر من المسجد، ثم تحلحت فنزل عنها فأثاء أبو أيوب، فقال: إن منزلي أقرب المنازل، فأئذن لي أن أنقل رحلك، قال: «نعم»، فنقله وأناخ الناقة في منزله. وذكر ابن سعد أن أبا أيوب لما نقل رحله، قال ﷺ: «المرء مع رحله»، وأن أسعد بن زرارة جاء فأخذ ناقته فكانت عنده، قال: وهذا أثبت.

(وفي حديث أبي أيوب الأنصاري) النجاري (عند أبي يوسف يعقوب) ابن إبراهيم الأنصاري الإمام العلامة الحافظ فقيه العراق الكوفي، صاحب أبي حنيفة، وروى عن هشام بن عروة وأبي إسحق الشيباني وعطاء ابن السائب وطبقتهم، وعنه محمد بن الحسن وابن حنبل وابن معين وخلق: نشأ في طلب العلم وكان أبوه فقيراً، فكان أبو حنيفة يتعاهد أبو يوسف بمائة بعد مائة، قال ابن معين: ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثاً ولا أثبت من أبي يوسف وهو

في كتاب الذكر والدعاء له قال: لما نزل عليه رسول الله ﷺ حين قدم المدينة فكنت في العلو، فلما خلوت إلى أم أيوب قلت لها: رسول الله ﷺ أحق بالعلو منا، تنزل عليه الملائكة وينزل عليه الوحي، فما بت تلك الليلة لا أنا ولا أم أيوب، فلما أصبحت، قلت: يا رسول الله، ما بت الليلة أنا ولا أم أيوب، قال: لم يا أبا أيوب؟ قال: قلت: كنت أحق بالعلو منا تنزل عليك الملائكة وينزل عليك الوحي، لا والذي بعثك بالحق لا أعلو سقيفة أنت تحتها أبداً. الحديث.

صاحب حديث وسّنة، مات في ربيع الآخر سنة اثنتين وثمانين ومائة عن تسع وستين سنة. (في كتاب الذكر والدعاء له، قال) أبو أيوب: (لما نزل على رسول الله ﷺ حين قدم المدينة فكنت في العلو) وفي رواية ابن إسحاق: لما نزل ﷺ في بيتي نزل في السفلى وكنت أنا وأم أيوب في العلو، فقلت: يا نبي الله! بأبي أنت وأمي، إنني أكره وأعظم أن أكون فوقك وتكون تحتي، فأظهر أنت فكن في العلو وتنزل نحن ونكون في السفلى، فقال: «يا أبا أيوب، إن الأرقف بنا ومن يغشانا أن نكون في سفلى البيت»، قال: فكان النبي ﷺ في سفله وكنا فوقه في المسكن. (فلما خلوت إلى أم أيوب) زوجته بنت خالة قيس بن سعد الأنصارية النجارية الصحابية، لم يذكر لها اسماً في الإصابة. (قلت لها: رسول الله ﷺ أحق بالعلو منا، تنزل عليه الملائكة وينزل عليه الوحي، فما بت تلك الليلة لا أنا ولا أم أيوب)، بحالة هنيئة بل بشر ليلة لتلك الفكرة، أو استعمل المبيت في النوم، كأنه قال: ما نمنا من اشتغال الفكر بذلك. وفي رواية: أن أبا أيوب انتبه ليلاً فقال: نمشي فوق رسول الله ﷺ فتحول، فباتوا في جانب.

وفي رواية ابن إسحاق: فلقد انكسر لنا حبّ فيه ماء، فقممت أنا وأم أيوب لقطيفة لنا ما لنا لحاف غيرها، ننشف بها نخوفاً أن يقطر على رأس رسول الله ﷺ منه شيء، فيؤذيه. (فلما أصبحت، قلت: يا رسول الله! ما بت الليلة أنا ولا أم أيوب، قال: «لِمَ يا أبا أيوب؟»، قال: قلت: كنت) أنت (أحق بالعلو منا، تنزل عليك الملائكة وينزل عليك الوحي)، زاد في رواية: فقال ﷺ: «الأسفل أرقف بنا»، فقلت: (لا)، يكون ذلك فهي داخلة على محذوف، فقوله: (والذي بعثك بالحق لا أعلو سقيفة أنت تحتها أبداً)، تأكيد لاشتماله على القسم.

زاد في رواية: فلم يزل أبو أيوب يتضرّع إليه حتى تحول إلى العلو وأبو أيوب في السفلى... (الحديث) تمامه: وكنا نصنع له العشاء ثم نبعث به إليه، فإذا ردّ علينا فضلة تيممت أنا وأم أيوب موضع يده نبتغي بذلك البركة حتى بعثنا إليه بعشائه، وقد جلنا فيه بصلاً أو ثوماً، فردّه ولم أر ليده فيه أثراً، فجمّته فرعاً، قال: «إنني وجدت فيه ريح هذه الشجرة، وأنا رجل أناجي فأما أنتم فكلوه»، فأكلناه ولم نصنع له تلك الشجرة بعد، أخرجه بتمامه ابن إسحاق في السيرة.

رواه الحاكم أيضًا.

وقد ذكر أن هذا البيت الذي لأبي أيوب، بناه له عليه الصلاة والسلام تبع الأول لما مر بالمدينة وترك فيها أربعمئة عالم، وكتب كتابًا للنبي ﷺ ودفعه إلى كبيرهم، وسألهم أن يدفعه للنبي ﷺ، فتداول الدار الملاك إلى أن صارت لأبي أيوب، وهو من ولد ذلك العالم.

(ورواه الحاكم أيضًا) وغيرهم (وقد ذكر) في المبتدأ لابن إسحق وقصص الأنبياء: (إن هذا البيت لأبي أيوب بناه له عليه الصلاة والسلام، تبع الأول) ابن حسان الحميري، الذي قال ﷺ فيه: « لا تسبوا تبعًا، فإنه قد أسلم»، أخرجه الطبراني. وذكر ابن إسحق في السيرة: أن اسمه تباب، بضم الفوقية وخفة الموحدة فألف فموحدة: ابن سعد، وفي مغاص الجوهري في أنساب حمير أنه كان تدين بالزبور.

(لما مر بالمدينة) في رجوعه من مكة، (وترك فيها أربعمئة عالم) روى ابن عساكر في ترجمته: أنه قدم مكة وكسا الكعبة وخرج إلى يثرب، وكان في مائة ألف وثلاثين ألفًا من الفرسان ومائة ألف وثلاثة عشر ألفًا من الرجال، ولما نزلها أجمع أربعمئة رجل من الحكماء والعلماء وتبايعوا أن لا يخرجوا منها، فسألهم عن الحكمة في مقامهم، فقالوا: إن شرف البيت وشرف هذه البلدة بهذا الرجل الذي يخرج يقال له محمد ﷺ، فأراد تبع أن يقيم وأمر ببناء أربعمئة دار لكل رجل دار، واشترى لكل منهم جارية وأعتقها وزوجها منه وأعطاهم عطاء جزيلاً وأمرهم بالإقامة إلى وقت خروجه، (وكتب كتابًا للنبي ﷺ) فيه إسلامه، ومنه:

شهدت على أحمد أنه رسول من الله باري النسمة
فلو مدّ عمري إلى عمره لكنت وزيراً له وابن عم
وختمه بالذهب، (ودفعه إلى كبيرهم وسألهم أن يدفعه للنبي ﷺ) وعند ابن عساكر: ودفع الكتاب إلى عالم عظيم فصيح كان معه يدبره، وأمره أن يدفع الكتاب لمحمد ﷺ إن أدركه، وإلا من أدركه من ولده وولد ولده أبداً إلى حين خروجه، وكان في الكتاب: أنه آمن به وعلى دينه. وخرج تبع من يثرب، فمات بالهند، ومن موته إلى مولده ﷺ ألف سنة سواء. (فتداول الدار) التي بناها تبع للنبي ﷺ لينزلها إذا قدم المدينة كما في المبتدأ والقصص: (الملاك إلى أن صارت لأبي أيوب وهو من ولد ذلك العالم)، الذي دفع إليه الكتاب، ولما خرج ﷺ أرسلوا إليه كتاب تبع مع أبي ليلى، فلما رآه ﷺ، قال له: «أنت أبو ليلى ومعه كتاب تبع الأول»، فبقي أبو ليلى متفكراً ولم يعرف رسول الله ﷺ، فقال: من أنت؟ فإني لم أر في وجهك أثر السحر، وتوهم أنه ساحر، فقال: «أنا محمد، هات الكتاب»، فلما قرأه قال: «مرحباً

قال: وأهل المدينة الذين نصره عليه الصلاة والسلام من ولد أولئك العلماء. فعلى هذا: إنما نزل في منزل نفسه، لا في منزل غيره، كذا حكاه في تحقيق النصرة.

وفرّح أهل المدينة بقدومه ﷺ، وأشرقت المدينة بحلوله فيها، وسرى السرور إلى القلوب. قال أنس بن مالك: لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء، وصعدت ذوات الخدور على الأجاجير عند قدومه يقلن:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

تبع الأخ الصالح»، ثلاث مرات.

(قال: وأهل المدينة الذين نصره عليه الصلاة والسلام من ولد أولئك العلماء) الأربعمائة، وفي رواية: أنهم كانوا الأوس والخزرج، (فعلى هذا) المذكور من أن تبعًا بنى للمصطفى دارًا (إنما نزل في منزل نفسه لا في منزل غيره، كذا حكاه في تحقيق النصرة)، في تاريخ دار الهجرة لقاضيها الشيخ زين الدين بن الحسين المراغي من مراغة الصعيد من فضلاء طلبة الجمال الإسنوي، (وفرّح أهل المدينة بقدومه ﷺ). روى البخاري عن البراء بن عازب: فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول الله ﷺ.

وروى أبو داود عن أنس: لما قدم النبي ﷺ المدينة لعبت الحبشة بحرابهم فرحًا بقدومه، (وأشرقت المدينة بحلوله فيها، وسرى السرور إلى القلوب. قال أنس بن مالك: لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ: أضاء منها كل شيء) فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء، وما نفضنا عن النبي ﷺ الأيدي حتى أنكرنا قلوبنا، أخرجه الترمذي في المناقب، وقال: صحيح غريب، وابن ماجه في الجنائز، واقتصر المصنف على حاجته منه هنا. وروى ابن أبي خيثمة والدارمي عن أنس أيضًا: شهدت يوم دخول النبي ﷺ المدينة فلم أرَ يومًا أحسن منه ولا أضوأ من يوم دخل علينا فيه ﷺ المدينة، (وصعدت ذوات الخدور على الأجاجير) بجيمين جمع أجار، وفي لغة: الأناجير بالنون، أي: الأسطحة، (عند قدومه يقلن) تهتة له حال دخوله:

(طلع البدر علينا من ثنيات الوداع)
(وجب الشكر علينا ما دعا لله داع)

زاد رزين:

قلت: إنشاد هذا الشعر عند قدومه عليه السلام المدينة رواه البيهقي في الدلائل، وأبو بكر المقرئ في كتاب الشمائل له عن ابن عائشة، وذكره الطبري في الرياض عن ابن الفضل الجمحي قال: سمعت ابن عائشة يقول: أراه عن أبيه - فذكره. وقال خرج الحلواني على شرط الشيخين. انتهى.

وسميت ثنية الوداع لأنه عليه السلام ودعه بها بعض المقيمين بالمدينة في بعض أسفاره.

وقيل: لأنه عليه السلام شيع إليها بعض سراياه، فودعه عندها.
وقيل: لأن المسافر من المدينة كان يشيع إليها ويودع عندها قديماً.

أيها المبعوث فينا جئت بالأمر المطاع
(قلت: إنشاد هذا الشعر عند قدومه عليه السلام المدينة، رواه البيهقي في الدلائل)
النبوّة (وأبو بكر المقرئ) بضم الميم وسكون القاف الحافظ محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم الأصبهاني، صاحب المعجم الكبير وغيره، سمع أبا يعلى وعبدان، وعنه ابن مردويه وأبو نعيم وأبو الشيخ، مات سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة، (في كتاب الشمائل له، عن ابن عائشة) عبيد الله بضم العين، ابن محمد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي، ثقة مات سنة ثمان وعشرين ومائتين، روى له أبو داود والترمذي والنسائي، قال الحافظ: ورمي بالقدر ولا يثبت، ويقال له: ابن عائشة، والعائشي والعيشي نسبة إلى عائشة بنت طلحة؛ لأنه من ذريتها. وذكر ابن أبي شيبة أنه أنفق على إخوانه أربعمائة ألف دينار، حتى التجأ إلى أن باع سقف بيته. (وذكره الطبري في الرياض) النضرة (عن ابن الفضل الجمحي، قال: سمعت ابن عائشة يقول: أراه) أظنه (عن أبيه) محمد بن حفص التيمي (فذكره، وقال) المحب الطبري: (خرّجه الحلواني) بضم المهملة وسكون اللام نسبة إلى حلوان آخر العراق، الحسن بن علي بن محمد الهذلي، أبو علي الخلال نسبة إلى الخل نزيل مكة، ثقة حافظ له تصانيف شيخ الجماعة، خلا النسائي مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين، (على شرط الشيخين، انتهى) كلام الطبري. وفيه معمر، فالشيخان لم يخرجوا لابن عائشة، فلا يكون على شرطهما ولو صح الإسناد إليه، (وسميت ثنية الوداع؛ لأنه عليه السلام ودعه بها بعض المقيمين بالمدينة في بعض أسفاره) هو غزوة تبوك، (وقيل: لأنه عليه السلام شيع إليها بعض سراياه)، هي سرية مؤتة (فودعه عندها) وهذان يعطيان أن التسمية حادثة، (وقيل: لأن المسافر من المدينة كان يشيع إليها ويودع عندها قديماً،

وصحح القاضي عياض الأخير، واستدل عليه بقول نساء الأنصار حين قدومه عليه السلام:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
فدل على أنه اسم قديم.

وقال ابن بطلال: إنما سميت ثنية الوداع لأنهم كانوا يشيعون الحاج والغزاة إليها، ويودعونهم عندها، وإليها كانوا يخرجون عند التلقي. انتهى.

قال شيخ الإسلام الولي بن العراقي: وهذا كله مردود، ففي صحيح البخاري وسنن أبي داود والترمذي عن السائب بن يزيد قال: لما قدم رسول الله ﷺ من تبوك خرج الناس يتلقونه من ثنية الوداع. قال: وهذا صريح في أنها من جهة الشام، ولهذا لما نقل والذي رحمه الله في شرح الترمذي كلام ابن

وصحح القاضي عياض الأخير: واستدلّ عليه بقول نساء الأنصار حين قدومه عليه السلام:

(طلع البدر علينا من ثنّيات الوداع)

(فدلّ على أنه اسم قديم)، وهي في الأصل: ما ارتفع من الأرض، وقيل: الطريق في الجبل، (وقال ابن بطلال: إنما سمّيت ثنية الوداع، لأنهم كانوا يشيعون الحاج والغزاة إليها، ويودعونهم عندها، وإليها كانوا يخرجون عند التلقي، انتهى).

(قال شيخ الإسلام الولي بن العراقي: وهذا كله مردود، ففي صحيح البخاري) في الجهاد والمغازي (وسنن أبي داود والترمذي عن السائب بن يزيد) بن سعيد بن ثمامة الكندي، وقيل في نسبه غير ذلك، صحابي صغير له أحاديث قليلة ولآه عمر سوق المدينة، وهو آخر من مات بها سنة إحدى وتسعين أو قبلها، (قال: لما قدم رسول الله ﷺ من تبوك خرج الناس كلّهم رجالاً ونساءً وصبياناً وولائد فرحاً به وسروراً بضدّ ما أرجف به المنافقون إذ كانوا يخبرون عنه أخبار السوء في غيبته، ولأنهن ألفنه ﷺ بخلاف الهجرة، صعدت المخدرات على الأسطحة، لأنهنّ لم يكن رأيهن وإن فشا فيهم الإسلام، (يتلقونه من ثنية الوداع، قال) ابن العراقي: (وهذا صريح في أنها من جهة الشام) لا مكة، فظهر منه ردّ كلام ابن بطلال، وأثر ابن عائشة ولم يظهر منه ردّ كلام عياض؛ لأنه لم يقل حين قدومه من مكة، فيحمل على أنه حين قدومه من تبوك، وكذا القولان قبله في سبب التسمية؛ لأن بعض أسفاره وسراياه مبهم، فيحمل على تبوك ومؤتة، ففي قوله: وهذا كلّ مردود، نظر بل بعضه.

(ولهذا لما نقل والذي) الحافظ عبد الرحيم (رحمه الله في شرح الترمذي كلام ابن

بطلال قال: إنه وهم، قال: وكلام ابن عائشة معضل لا تقوم به حجة. انتهى.

وسبقه إلى ذلك ابن القيم في الهدي النبوي فقال: هذا وهم من بعض الرواة، لأن ثنية الوداع إنما هي من ناحية الشام، لا يراها القادم من مكة ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام، وإنما وقع ذلك عند قدومه من تبوك.

لكن قال ابن العراقي أيضًا: ويحتمل أن تكون الثنية التي من كل جهة يصل إليها المشيعون يسمونها بثنية الوداع.

بطلال، قال: إنه وهم) بفتحتين: غلط، (قال: وكلام ابن عائشة، معضل لا تقوم به حجة، انتهى). ونحوه قول الفتح هنا بعد نقل أثر ابن عائشة، وعزوه لتخريج أبي سعد في الشرف، والخلعي في فوائد هذا سنده معضل، ولعل ذلك كان في قدومه من غزوة تبوك، انتهى. وأما قوله في الفتح: في تبوك، في شرح حديث السائب أنكر الداودي هذا، وتبعه ابن القيم وقال: ثنية الوداع من جهة مكة لا من جهة تبوك، بل هي مقابلها كالمشرق والمغرب، قال إلا أن يكون هناك ثنية أخرى في تلك الجهة. قلت: لا يمنع كونها من جهة الحجاز أن يكون خروج المسافر من جهتها وهذا واضح؛ كما في دخول مكة من ثنية والخروج منها من أخرى، وينتهي كلاهما إلى طريق واحدة، وقد روينا بسند منقطع في الخليعات قول النسوة لما قدم المدينة:

طلع البدر علينا من ثنيتات الوداع

فقليل ذلك عند قدومه من غزوة تبوك، انتهى. فهو مع ما فيه من المخالفة لكلام شيخه العراقي وابنه، وكلامه نفسه هنا آخره مخالف لأوله، ونقله عن ابن القيم مخالف لقول المصنف. (وسبقه إلى ذلك ابن القيم في الهدي النبوي)، أي: كتابه زاد المعاد في هدى خير العباد، (فقال: هذا وهم من بعض الرواة؛ لأن ثنية الوداع إنما هي من ناحية الشام لا يراها القادم من مكة ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام، وإنما وقع ذلك عند قدومه من تبوك) وأجاب الشريف السمهودي: بأن كونها شامي المدينة لا يمنع كون هذه الأبيات أنشدت عند الهجرة؛ لأنه ﷺ ركب ناقته وأرخصي زمامها، وقال: «دعوها فإنها مأمورة»، ومّر بدور الأنصار من بني ساعدة، ودارهم شامي المدينة وقرب ثنية الوداع، فلم يدخل باطن المدينة إلا من تلك الناحية، فلا وهم وهو جواب حسن، وإن كان شيخنا البابلي رحمه الله يستبعده بأنه يلزم عليه أن يرجع ويمر على قباء ثانيًا، فلا بعد فيه ولو لزم ذلك لإرخائه زمام الناقة، وكونها مأمورة.

(لكن قال ابن العراقي أيضًا: ويحتمل) في دفع الوهم (أن تكون الثنية التي من كل جهة يصل إليها المشيعون يسمونها بثنية الوداع) قال الخميس: يشبه أن هذا هو الحق ويؤيده جمع

وفي «شرف المصطفى» وأخرجه البيهقي عن أنس: لما بركت الناقة على باب أبي أيوب خرج جوار من بني النجار بالدفوف ويقلن:

نحن جوار من بني النجار يا حبذا محمد من جار

فقال ﷺ: أتحببني، قلن: نعم يا رسول الله. وفي رواية الطبراني في الصغير فقال عليه السلام: الله يعلم ان قلبي يحبكم.

وقال الطبري: وتفرق الغلمان والخدم في الطرق ينادون جاء محمد، جاء رسول الله.

ووعك أبو بكر وبلال،
.....

الثنيات، إذ لو كان المراد التي من جهة الشام لم تجمع، قال: ولا مانع من تعدّد وقوع هذا الشعر مرة عند الهجرة، ومرة عند قدومه من تبوك، فلا ينافي ما في البخاري وغيره، ولا ما قاله ابن القيم، انتهى.

(وفي شرف المصطفى) لأبي سعد النيسابوري، (وأخرجه البيهقي) وشيخه الحاكم (عن أنس: لما بركت الناقة على باب أبي أيوب خرج جوار) في الطرقات (من بني النجار) زاد الحاكم: يضربن (بالدفوف) جمع دف بضم الدال وفتحها: لغة، (ويقلن) عطف على يضربن، (نحن جوار) جمع جارية وهي الشابة أمة أو حرة، وهو المراد: لقولهن (من بني النجار) دون لبني النجار (يا) قومنا (حبذا) فدخل حرف النداء على مقدّر؛ لأنه لا يدخل على الأفعال، وحب فعل ماض (محمد من جار) تمييز، (فقال ﷺ: «أتحببني؟») بضم التاء من أحب، وفتحها وكسر الموحدة من حب، (قلن: نعم يا رسول الله. وفي رواية الطبراني في الصغير) زيادة (فقال عليه السلام: «الله يعلم إن قلبي يحبكم»)، بالميم: يا معشر الأنصار الذين أتت منهم أو الميم للتعظيم؛ كقوله:

وإن شئت حرمت النساء سواكم

وفي رواية: فقال: «والله وأنا أحبكن»، قالها ثلاث مرات، فلعلّه قال الجميع، أو ذا لبعض وذا لبعض.

(وقال الطبري: وتفرّق الغلمان) جمع غلام وهو الابن الصغير، (والخدم) جمع خادم ذكرًا أو أنثى، صغيرًا أو كبيرًا، (في الطرق ينادون) فرحًا (جاء محمد جاء رسول الله) وهذا أخرجه الحاكم في الإكليل عن البراء، ولفظه: فخرج الناس حين قدم المدينة في الطرق والغلمان والخدم، يقولون: جاء محمد رسول الله، الله أكبر جاء محمد رسول الله، (و) لما قدم رسول الله ﷺ المدينة (وعك) بضمّ الواو وكسر العين، أي: حمّ (أبو بكر وبلال) قالت عائشة:

وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:
كل امرئ مصبح في أهله والموت أدنى من شرك نعله
وكان بلال إذا أقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته ويقول:
ألا ليت شعري هل أبیتن ليلة بواد وحولي إذخر وجليل
وهل.....

فدخلت عليهما، فقلت: يا أبت، كيف تجدك؟ ويا بلال، كيف تجدك؟ كما في رواية للبخاري. وأخرج ابن إسحق والنسائي عنهما: لما قدم ﷺ المدينة وهي أوبأ أرض الله، أصاب أصحابه منها بلاء وسقم وصرف الله ذلك عن نبيه، وأصاب أبا بكر وبلالاً وعامر بن فهيرة، فاستأذنت رسول الله ﷺ في عيادتهم، وذلك قبل أن يضرب علينا الحجاب، فأذن لي فدخلت عليهم وهم في بيت واحد، قالت: (وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى، يقول:) وفي رواية ابن إسحق والنسائي: فقلت: كيف تجدك يا أبت؟ فقال: (كل امرئ مصبح) بضم الميم وفتح المهملة والموحدة الثقيلة، أي: مصاب بالموت صباحاً، وقيل: يقال له: صبحك الله بالخير وهو منعم (في أهله والموت أدنى) أقرب إليه (من شرك) بكسر المعجمة وخفة الراء: سير، (نعله) الذي على ظهر القدم، والمعنى: أن الموت أقرب إلى الشخص من قرب شرك نعله إلى رجله، وذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة: أن هذا الرجز لحنظلة بن سيار قاله يوم ذي قار، وتمثل به الصديق رضي الله عنه. وفي رواية ابن إسحق والنسائي: فقلت: إنا لله، إن أبي ليهذي وما يدري ما يقول، ثم دنوت إلى عامر، فقلت: كيف تجدك يا عامر؟ فقال:

لقد وجدت الموت قبل ذوقه إن الجبان حتفه من فوقه
كل امرئ مجاهد بطوقه كالشور يحمي أنفه بروقه
فقلت: هذا والله ما يدري ما يقول، أي: لأنها سألتهم عن حالهم فأجابوها بما لا يتعلّق به. والطوق: الطاقة. والروق: القرن يضرب مثلاً في الحثّ على حفظ الحرم، قال السهيلي: ويذكر أن هذا الشعر لعمر بن مامة.

(وكان بلال إذا أقلعت) بفتح الهمزة واللام، ولأبي ذرّ بضم الهمزة وكسر اللام، (عنه الحمى) أي: تركته؛ كما في رواية ابن إسحق والنسائي، وزادا: اضطجع بفناء البيت، ثم (يرفع عقيرته) بفتح المهملة وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الراء وفوقية، أي: صوته بالبكاء، (ويقول: ألا) بخفة اللام أداة استفتاح (ليت شعري) أي: مشعوري، أي: ليتني علمت بجواب ما تضمنه قولي (هل أبیتن ليلة بواد) هو وادي مكة، (وحولي إذخر) بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمتين: حشيش مكة ذو الرائحة الطيبة، (وجليل) بجيم: نبت ضعيف، (وهل

أردن يوماً مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل
 اللهم العن شيبة بن ربيعة وأمّية بن خلف كما أخرجونا من أرضنا إلى أرض الوباء.
 ثم قال رسول الله ﷺ: اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، اللهم
 بارك لنا في صاعنا ومدنا، وصححها لنا

أردن) بنون التوكيد الخفيفة (يوماً مياه) بالهاء (مجنة) بفتح الميم والجيم والنون المشددة
 وتكسر الميم: موضع على أميال من مكة كان به سوق في الجاهلية، (وهل يبدون) بنون التأكيد
 الخفيفة: يظهرن، (لي شامة) بمعجمة وميم خفيفة على المعروف، (وطفيل) بفتح المهملة
 وكسر الفاء وسكون التحتية، قيل: وهذان البيتان ليسا لبلال بل لبكر بن غالب الجرهمي
 أنشدهما لما بعثهم خزاعة من مكة، فتمثل بهما بلال (اللهم العن) عتبة بن ربيعة و (شيبة بن
 ربيعة وأمّية بن خلف)، هكذا ثبت لعنه للثلاثة في البخاري، آخر كتاب الحج وسقط الأول من
 قلم المصنّف سهواً، وبه يستقيم الجمع في (كما أخرجونا) فلا حاجة للاعتذار بأن المراد: ومن
 كان على طريقهما في الإيذاء، ولذا جمع والكاف للتعليل وما مصدرية، أي: أخرجهم من
 رحمتك لإخراجهم إيانا (من أرضنا) التي توطّناها، ولا يشكل بأن لعن المعين لا يجوز لإمكان أنه
 علم من النبي ﷺ أنهم لا يؤمنون، وقد قيل في آية ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة: ٦]،
 أنها نزلت في معينين؛ كأبي جهل وأضرابه (إلى أرض الوباء) بالقصر والمد: المرض العام، وهو
 أعَمّ من الطاعون. وقال المصنّف في مقصد الطب: الدليل على مغيرة الطاعون للوباء أن
 الطاعون لم يدخل المدينة.

وقد قالت عائشة: دخلنا المدينة وهي أوبأ أرض الله، وقال بلال: أخرجونا من أرضنا إلى
 أرض الوباء، انتهى. فلا يعارض قدومه إليها وهي وبئة نهيه عن القدوم على الطاعون؛ لاختصاص
 النهي به وبنحوه من الموت السريع لا المرض، ولو عمّ (ثم قال رسول الله ﷺ) بعد أن أخبرته
 عائشة بشأنهما. ففي رواية البخاري هنا: قالت عائشة: فبحث رسول الله ﷺ فأخبرته. وفي رواية
 ابن إسحق والنسائي: فذكرت ذلك لرسول الله، فقلت: يا رسول الله! إنهم ليهذون وما يعقلون من
 شدة الحمّى، فنظر إلى السماء، وقال: «اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد»،
 فاستجاب الله له وكانت أحبّ إليه من مكة؛ كما جزم به السيوطي.

(اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا، وصححها لنا)، فاستجاب الله له فطيب هواءها وترابها
 وساكنها والعيش بها، قال ابن بطال وغيره: من أقام بها يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة
 لا تكاد توجد في غيرها. قال العلامة الشامي: وقد تكرر دعاؤه عليه الصلاة والسلام بتحبيب

وانقل حماها إلى الجحفة.

قالت - يعني عائشة -: وقد منا المدينة وهي أوباً أرض الله،

المدينة والبركة في ثمارها، والظاهر أن الإجابة حصلت بالأول، والتكرير لطلب المزيد فيها من الدين والدنيا، وقد ظهر ذلك في نفس الكيل بحيث يكفي المدّ بها ما لا يكفيه غيرها، وهذا أمر محسوس لمن سكنها.

(وانقل حماها إلى الجحفة) بضمّ الجيم وسكون المهملة وفتح الفاء: قرية جامعة على اثنين وثمانين ميلاً من مكة نحو خمس مراحل وثمانية من المدينة، وكانت تسمّى مهبة، وبه عبّر هنا في رواية ابن إسحاق والنسائي بفتح الميم والتحتية بينهما هاء ساكنة فعين مهملة فهاء، على المشهور. وحكى عياض كسر الهاء وسكون الياء على وزن جميلة، وكانت يومئذ مسكن اليهود، وهي الآن ميقات مصر والشام والمغرب، ففيه جواز الدعاء على الكفار بالأمراض والهلاك وللمسلمين بالصحة وإظهار معجزة عجيبة فإنها من يومئذ وبثّة لا يشرب أحد من مائها إلا حمّ، ولا يمرّ بها طائر إلا حمّ وسقط.

وروى البخاري والترمذي وابن ماجه عن ابن عمر رفعه: «رأيت في المنام، كأن امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت مهبة، فتأولتها أن وباء المدينة نقل إليها».

وفي رواية: قدم إنسان من طريق مكة، فقال له النبي ﷺ: «هل لقيت أحداً؟» قال: يا رسول الله، إلا امرأة سوداء عريانة ثائرة الرأس، فقال ﷺ: «تلك الحمى، ولن تعود بعد اليوم»، ولا مانع من تجسّم الأعراض خرقاً للعادة، لتحصل الطمأنينة لهم بإخراجها. قال السهمودي: والموجود الآن من الحمى بالمدينة ليس من حمى الوباء بل رحمة ربنا، ودعوة نبينا للتكفير، قال: وفي الحديث: «أصبح المدينة ما بين حرّة بني قريظة والعريض»، وهو يؤذن ببقاء شيء منها بها، وأن الذي نقل عنها أصلاً ورأساً سلطانها وشدّتها ووبأؤها وكثرتها بحيث لا يعدّ الباقي بالنسبة إليها شيئاً، قال: ويحتمل أنها رفعت بالكلية ثم أعيدت خفيفة لئلا يفوت ثوابها؛ كما أشار إليه الحافظ ابن حجر، ويدلّ له ما رواه أحمد وأبو يعلى وابن حبان والطبراني عن جابر: استأذنت الحمى على رسول الله ﷺ، فقال: «من هذه؟» فقالت: أم ملدم، فأمر بها إلى أهل قباء، فبلغوا ما لا يعلمه إلا الله فشكوا ذلك إليه، فقال: «ما شئتم، إن شئتم دعوت الله ليكشفها عنكم، وإن شئتم تكون لكم طهوراً؟» قالوا: أو تفعل؟ قال: «نعم»، قالوا: فدعها، انتهى.

(قالت، يعني عائشة: وقد منا المدينة) بعد ذلك والمسجد بيني، كما يأتي (وهي أوباً أرض الله) أي: أكثر وباء وأشدّ من غيرها، زاد ابن إسحاق: قال هشام بن عروة: وكان وبأؤها معروفاً في الجاهلية، وكان الإنسان إذا دخلها وأراد أن يسلم من وبائها، قيل: انهق، فينهق كما

فكان بطحان يجري نجلاً. تعني: ماء آجنا.

وقال عمر: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك.
رواه البخاري.

ينهق الحمار؛ وفي ذلك يقول الشاعر:

لعمرى لمن غنيت من خيفة الردى نهيق حمار إنني لمروع
وفي حديث البراء عند البخاري: أن عائشة وعكت أيضًا وكان أبو بكر يدخل عليها.
وأخرج ابن إسحاق عن الزهري، عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: أصابت الحمى الصحابة
حتى جهدوا مرضًا، وصرف الله تعالى ذلك عن نبيّه حتى ما كانوا يصلّون إلّا وهم قعود،
فخرج ﷺ وهم يصلّون كذلك، فقال: «اعلموا أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم،
فتجشّموا القيام»، أي: تكلفوه على ما بهم من الضعف والسقم التماس الفضل، (فكان بطحان)
بضمّ الموحدة وحكى فتحها وسكون الطاء المهملة: معهما، وقيل: بفتح أوّله وكسر الطاء، وعزا
عياض الأول للمحدثين، والثالث للغويين وبين واد بالمدينة.

روى البزار وابن أبي شيبه عن عائشة مرفوعًا: «بطحان على ترعة من الجنة»، بضمّ الفوقية،
أي: باب أو درجة (يجري نجلاً) بفتح النون وسكون الجيم، أي: ينزّز، أي: ماء قليلًا، وقيل:
هو الماء حين يسيل، وقيل: الغدير الذي لا يزال فيه الماء. وقال البخاري: (تعني) عائشة (ماء
آجنا) أي: متغيّر الطعم واللون، وخطأه عياض وردّه الحافظ، بأنها قالت كالتعليل لكون المدينة
وبئة، ولا شك أن النجل إذا فسّر بالماء الحاصل من النزّ فهو بصدد أن يتغيّر، وإذا تغيّر كان
استعماله مما يحدث الوباء في العادة، انتهى.

(و) استجاب الله لرسوله فسكن محبة المدينة في قلوب صحبه، حتى (قال عمر: اللهم
ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك)، لما في كل منهما من الفضل
العظيم، فقد روى أحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «من
استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها، فإني أشفع لمن يموت بها»، أي: أخصّه بشفاعه غير العامة
زيادة في إكرامه. قال السهودي: فيه بشرى لسكانها بالموت على الإسلام، لاختصاص الشفاعة
بالمسلمين وكفى به مزية، فكل من مات بها مبشّر بذلك، وقال ابن الحاج: فيه دليل على
فضلها على مكة لإفرادها بإياها بالذكر، انتهى. واستجاب الله دعاء الفاروق فرزقه الشهادة بها على
يد فيروز النصراني عبد المغيرة ودفن عند حبيه.

(رواه) أي: هذا الحديث الذي أوّله: ووعك أبو بكر (البخاري) عن عائشة في كتاب

وقوله: يرفع عقيرته: أي صوته، لأن العقيرة الساق، وكان الذي قطعت رجله رفعها وصاح، ثم قيل لكل من صاح ذلك، حكاة الجوهري.
وشامة وطفيل: عينان بقرب مكة، والمراد بالوادي وادي مكة.
وجليل: نبت ضعيف.

الحج وغيره، ورواه أيضًا مسلم وأحمد ابن إسحاق والنسائي، (وقوله: يرفع عقيرته، أي: صوته؛ لأن العقيرة الساق) المقطوعة كما في القاموس فغيرها لا يستعمل به. (وكان) فعل ماض (الذي قطعت رجله رفعها) كما قال الأصمعي، أصله أن رجلاً انعقرت رجله فرفعها (وصاح، ثم قيل لكل من صاح ذلك) وإن لم يرفع رجله، (حكاة الجوهري) قال ثعلب: وهذا من الأسماء التي استعملت على غير أصلها، انتهى. فجعله مأخوذاً من العقيرة بمعنى الساق، إشارة إلى أنه الأصل لا أنه لا يمكن غيره، فإنه يمكن تفسيره بالصوت الكائن من ألم الحصى التي أصابته. ففي القاموس إطلاق العقيرة على صوت الباكي، (وشامة وطفيل عينان بقرب مكة) كما ارتضاه الخطابي، فقال: كنت أحسبهما جبلين حتى مررت بهما، ووقفت عليهما فإذا هما عينان من ماء، وقواه السهيلي بقول كثير:

وما أنس مشياً ولا أنس موقفاً لنا ولها بالخبّ خب طفيل
والخبّ: منخفض الأرض، انتهى. وقيل: هما جبلان على نحو ثلاثين ميلاً من مكة. وقال البكري: مشرفان على مجنّة على بريد من مكة، وجمع باحتمال أن العينين بقرب الجبلين أو فيهما، إلا أن كلام الخطابي يبعد الثاني. وزعم القاموس أن شامة بالميم تصحيف من المتقدمين، والصواب: شابة، بالباء، قال: وبالميم وقع في كتب الحديث جميعها، كذا قال وأشار الحافظ لرده، فقال: زعم بعضهم أن الصواب بالموحدة بدل الميم، والمعروف بالميم، انتهى. (والمراد بالوادي) في قول بلال: بواد (وادي مكة) وقد رواه النسائي وغيره بفتح، وهو أيضًا واو خارج مكة، يقول فيه الشاعر:

ماذا بفتح من الأسواق والطيب ومن جوار نقيات عرابيب
(وجليل: نبت ضعيف) له خوص أو شيء يشبه الخوص يحشى به البيوت وغيرها، وهو الثمام بضم المثناة. قال السهيلي رحمه الله: وفي هذا الخبر وما ذكر فيهم من حنينهم إلى مكة ما جبلت عليه النفوس من حبّ الوطن والحنين إليه، وقد جاء في حديث أصيل الغفاري، ويقال فيه الهذلي: أنه قدم من مكة فسألته عائشة: كيف تركت مكة يا أصيل؟ فقال: تركتها حين ابيضت أباطحها، وأحجن ثمامها، وأغدق إذخرها، وأبشر سلمها، فاغرورقت عينا رسول الله ﷺ، وقال: «تشوقنا يا أصيل». ويروى أنه قال له: «دع القلوب تفرّ»، وقد قال الأول:

وأقام ﷺ عند أبي أيوب سبعة أشهر. وقيل: إلى صفر من السنة الثانية وقال الدولابي: شهرًا.

[ذكر بناء المسجد النبوي وعمل المنبر]

وكان يصلي حيث أدركته الصلاة، ولما أراد عليه السلام بناء المسجد الشريف، قال: يا بني النجار ثامنوني بحائطكم، قالوا: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، فأبى ذلك ﷺ

ألا ليت شعري هل أبين ليلة بوادي الخزامى حيث ربطني أهلي بلاد بها نيطت على تمائمي وقطعن عني حين أدركني عقلي انتهى. وأصيل بالتصغير؛ كما في الإصابة. (وأقام ﷺ عند أبي أيوب سبعة أشهر) قاله ابن سعد، وجزم به في الفتح. (وقيل: إلى صفر من السنة الثانية، وقال الدولابي: أقام عنده (شهرًا) حكى الأقوال الثلاثة مغلطاي، والله أعلم.

ذكر بناء المسجد النبوي وعمل المنبر

(وكان) عليه الصلاة والسلام (يصلي حيث أدركته الصلاة) فأراد بناء مسجد جامع للمصلين معه، (ولمّا أراد عليه السلام بناء المسجد الشريف، قال) الأظهر: فلما، بالفاء كما عثر بها أنس. أخرج الشيخان وغيرهما عنه: كان ﷺ يحب أن يصلي حيث أدركته الصلاة، ويصلي في مرائب الغنم، فأرسل إلى ملأ من بني النجار، فقال: ((يا بني النجار، ثامنوني بالمثلثة، أي: اذكروا لي ثمنه لأشتره منكم، قاله الحافظ في كتاب الصلاة. وقال هنا، أي: قرروا معي ثمنه أو ساوموني بثمنه، تقول: ثمنت الرجل إذا ساومته، واقتصر المصنف على الثاني، ونحوه قول الشامي، أي: بايعوني وقاولوني، انتهى.

وهو بالنظر إلى الصيغة فقط إذ ليس ثم مفاعلة، فالأول أولى وخاطب البعض بخطاب الكل؛ لأن المخاطبين أشرافهم (بحائطكم) أي: بستانكم، وتقدم أنه كان مربدًا، فلعله كان أولًا حائطًا ثم خرب فصار مربدًا، ويؤيده قوله، أي أنس: أنه كان فيه نخل وحرث، وقيل: كان بعضه بستانًا وبعضه مربدًا، قاله الحافظ. ويؤيده أيضًا حديث عائشة فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدًا، ولا ينافيه حديث أنس؛ لأنه لا مانع من وجود النخل والحرث في المربد وسماه حائطًا باعتبار ما كان. وفي رواية ابن عيينة: فكلم عمهما، أي: الذي كانا في حجره أن يتاعه منهما.

(قالوا: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله) قال الحافظ: تقديره من أحد لكن الأمر فيه إلى الله، أو إلى بمعنى من؛ كما في رواية الإسماعيلي، وزاد ابن ماجه: أبدًا. (فأبى) أي: كره (ذلك ﷺ)

وابتاعها بعشرة دنانير أداها من مال أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكان قد خرج من مكة بماله كله.

قال أنس: وكان في موضع المسجد نخل وخرب

وامتنع من قبوله إلا بالثمن، (وابتاعها بعشرة دنانير أداها من مال أبي بكر الصديق رضي الله عنه) كما رواه الواقدي عن الزهري، أي: ابتاعهما من اليتيم أو من وليهما، إن كانا بالغين، ولا ينافيه وصفهما باليتيم؛ لأنه باعتبار ما كان أو كانا يتيمين وقت المساومة، وبلغا قبل التبائع.

وفي حديث عائشة عند البخاري: ثم دعا الغلامين فساومهما بالمربد ليأخذ مسجداً، فقالا: بل نهيه لك يا رسول الله، فأبى أن يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما، ثم بناه مسجداً. قال الحافظ: ولا منافاة بينه وبين حديث أنس: فيجمع بأنهم لما قالوا: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، سأل عمن يختص بملكه منهم، فعيتوا له الغلامين فابتاعه منهما، وحينئذ يحتمل أن القائلين: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، تحمّلوا عنه للغلامين بالثمن. وعند الزبير أن أبا يوب أرضاهما عن ثمنه، انتهى. وكذا عند أبي معشر. وفي رواية: أن أسعد بن زرارَةَ عَوْضَهُمَا نَخْلًا فِي بَنِي بِيَاضَةَ، وفي أخرى: أن معاذ بن عفراء، قال: أنا أرضيهما. قال الشامي: ويجمع بأن كلا منهما أرضى اليتيمين بشيء فنسب ذلك لكل منهما، ورغب أبو بكر في الخير فدفع العشرة زيادة على ما دفعه أولئك، أو أنه ﷺ أخذ أولاً بعض المربد في بنائه الأول سنة قدومه، ثم أخذ بعضاً آخر؛ لأنه بناه مرتين. وزاد فيه: فكان الثمن من مال أبي بكر في إحداهما، ومن الآخرين في الأخرى، انتهى. وذكر البلاذري أن العشرة التي دفعها من مال أبي بكر كانت ثمن أرض متصلة بالمسجد لسهل وسهيل وعرض عليه أسعد أن يأخذها ويغرم عنه لهما ثمنهما، فأبى. وجمع البرهان بأنهما قضيتان وأرضان كلتاهاما لليتيمين، فاشترى كل واحدة بعشرة إحداهما المسجد والأخرى زيادة فيه، وأدى ثمنهما معاً أبو بكر والواحدة عاقده عليها أسعد، والأخرى معاذ، قال: وما ذكر من شراء أبي أيوب منهما فيحمل على المجاز أنه كان متكلفاً بينهما أو عقد معهما بطريق الوكالة أو الوصية، أو أنها أرض ثالثة وفيه بعد، انتهى.

(وكان قد خرج من مكة بماله كله) وهو أربعة آلاف أو خمسة، فأمره ﷺ أن يعطيها ثمنه عشرة دنانير، كره ابن سعد عن الواقدي عن معمر وغيره عن الزهري وقبله لعموم نفع المسجد له ولغيره على عادته من قبول ماله في المصالح بخلاف الهجرة، فأحب كونها من ماله عليه السلام؛ كما مر. (قال أنس) بن مَلِكٍ فيما رواه الشيخان وغيرهما: (وكان في موضع المسجد نخل وخرب) بفتح المعجمة وكسر الراء فموحدة جمع خربة ككلم وكلمة هكذا ضبط في سنن أبي داود، قال الخطابي: وهي رواية الأكثر. قال ابن الجوزي: وهو المعروف، وحكى

ومقابر مشركين، فأمر بالقبور فنبشت وبالخرب فسوّيت وبالنخل فقطعت، ثم أمر باتخاذ اللبن فاتخذ، وبني المسجد وسقف بالجريد، وجعلت عمدته خشب النخل،

الخطابي: كسر أوله وفتح ثانيه جمع خربة كعنب وعنبه. وللكشميهني بفتح المهملة وسكون الراء ومثلثة وهو وهم؛ لأن البخاري أخرجه من طريق عبد الوارث. وبين أبو داود أن رواية عبد الوارث بمعجمة وموحدة، ورواية حماد بن سلمة بمهملة ومثلثة، ذكره الحافظ؛ فالوهم إنما هو في روايته في البخاري وإن ثبتت في رواية غيره فهي ثلاث روايات. وجوّز الخطابي أنه حرب بضم المهملة وسكون الراء وموحدة وهي الخروق المستديرة في الأرض، أو حذب بمهملتين، أي: مرتفع من الأرض، أو جرب بكسر الجيم وفتح الراء: ما تجرّ فيه السيول وتأكله الأرض. قال: وهذا لا يلائق بقوله: فسوّيت؛ لأنه إنما يسوّى المكان المحدودب أو الذي جرفته الأرض. أمّا الخراب فبيني ويعمر دون أن يصلح ويسوّى. وردّه الحافظ، فقال: ما المانع من تسوية الخراب بأن يزال ما بقي منه وتسوّى أرضه، ولا ينبغي الالتفات إلى هذه الاحتمالات مع توجيه الرواية الصحيحة، انتهى.

(ومقابر مشركين) زاد في رواية: من الجاهلية، (فأمر بالقبور فنبشت) زاد في رواية وبالعظام فغيبت، (وبالخرب فسوّيت) بإزالة ما كان فيها، (وبالنخل فقطعت)، وجعلت عمدًا للمسجد فيه جواز التصرف في المقبرة المملوكة بالهبة والبيع ونبش القبور الدارسة إذا لم تكن محترمة، قال ابن بطال: لم أجد في نبش قبور المشركين لتتخذ مسجدًا نصًّا عن أحد من العلماء، نعم اختلفوا هل تنبش لطلب المال، فأجازه الجمهور، ومنعه الأوزاعي. وهذا الحديث حجة للجواز؛ لأنّ المشرك لا حرمة حيا ولا ميتا وفيه جواز الصلاة في مقابر المشركين بعد نبشها وإخراج ما فيها وجواز بناء المساجد في أماكنها. قيل: وفيه جواز قطع الأشجار المثمرة للحاجة وفيه نظير؛ لاحتمال أن تكون مما لا يثمر.

واحتجّ من أجاز بيع غير المالك بهذه القصة؛ لأن المساومة وقعت مع غير الغلامين، وأجيب باحتمال أنهما كانا من بني النجار فساومهما واشترك معهما في المساومة عتّهما الذي كانا في حجره، كما تقدّم ذكره في فتح الباري في موضعين.

(ثم أمر باتخاذ اللبن) بفتح اللام وكسر الموحدة: الطوب النيء، (فاتخذ، وبني المسجد وسقف بالجريد، وجعلت عمدته) بفتح أوله وثانيه، ويجوز ضمّهما (خشب) بفتححتين وضم فسكون، (النخل) الذي كان في الحائط. وفي حديث أنس: قصفوا النخل قبله المسجد. وظاهر هذا الحديث الصحيح أن بناءه باللبن وتسقيفه بالجريد من يومئذ. وروى الزبير بن بكار في أخبار المدينة عن أنس، قال: بنى ﷺ مسجده أول ما بناه بالجريد، وإنما بناه باللبن بعد

وعمل فيه المسلمون، وكان عمار بن ياسر ينقل لبنتين، لبنة عنه ولبنة عن النبي ﷺ فقال له عليه السلام: للناس أجر ولك أجران،

الهجرة بأربع سنين، فإن صحَّ أمكن أن معنى أول ما بناه، سقفه وإنما بناه، أي: طينه ويؤيده ما أخرجه رزين عن جعفر بن محمد أنه بنى ولم يلطخ وجعلوا خشبه وسواريه جذوعًا وظلَّلوا بالجريد، فشكوا الحر فطَيَّته بالطين، فإن ساغ هذا وإلا فما في الصحيح أصح، ولا سيما وقد اتفق عليه أنس وابن عمر وعائشة وأبو سعيد وأحاديثهم في الصحيح.

وروى محمد بن الحسن المخزومي وغيره عن شهر بن حوشب: لما أراد ﷺ أن يبنى المسجد، قال: ابنوا لي عريشًا كعريش موسى ثمامات وخشبات وظلَّة كظلَّة موسى، والأمر أعجل من ذلك. قيل: وما ظلَّة موسى؟ قال: كان إذا قام أصاب رأسه السقف، فلم يزال المسجد كذلك حتى قبض ﷺ. وثمامات بضم المثلث جمع ثمام واحدة ثمامة نبت ضعيف، وذكر في الأوج أن قامة موسى وعصاه ووثبته سبعة أذرع، فهو تشبيه تام؛ لأنه جعل ارتفاع سقف المسجد سبعة. وعلى ما ذكر ابن كثير: إن قامة موسى وعصاه ووثبته عشرة، فالتشبيه في أن السقف يصيب رأسه لا يقيد الطول ثم مرسل ابن حوشب هذا، لا معارضة فيه الخبر الصحيح أصلاً؛ لأن ذلك لا يمنع أن جدرانه باللين، كما هو ظاهر. ووقع عند ابن عائذ عن عطاء بن خالد أنه عليه السلام صلَّى فيه وهو عريش اثني عشر يومًا، ثم بناه وسقفه.

(وعمل فيه المسلمون) روى أبو يعلى برجال الصحيح عن عائشة والبيهقي عن سفينة مولى رسول الله ﷺ، قالوا: لما بنى ﷺ مسجد المدينة وضع حجرًا، ثم قال: ليضع أبو بكر حجره إلى جنب حجري، ثم ليضع عمر حجره إلى جنب حجري أبي بكر، ثم ليضع عثمان حجره إلى جنب حجر عمر، ثم ليضع عليّ فسئل عن ذلك، فقال: «هؤلاء الخلفاء من بعدي». وأخرج أحمد عن طلق بن علي، قال: بنيت المسجد مع رسول الله ﷺ، فكان يقول: «قرَّبوا اليمامي من الطين، فإنه أحسنكم له مسيشًا». وروى أحمد عنه أيضًا: جئت إلى النبي ﷺ وأصحابه يبنون المسجد، وكأنه لم يعجبه عملهم فأخذت المسحاة فخلطت الطين، فكانه أعجبه فقال: «دعوا الحنفي والطين، فإنه أضبطكم للطين». وعند ابن حبان، فقلت: يا رسول الله أنقل كما ينقلون؟ قال: «لا، ولكن أخلط لهم الطين، فأنت أعلم به».

(وكان) المسلمون يحملون لبنة لبنة، وكان (عمار بن ياسر ينقل لبنتين) كما في البخاري عن أبي سعيد وزاد معمر في جامعه عنه: (لبنة عنه ولبنة عن النبي ﷺ) وفي رواية الإسماعيلي وأبي نعيم، فقال ﷺ: «يا عمار، ألا تحمل كما يحمل أصحابك؟»، قال: إني أريد من الله الأجر. (فقال له عليه السلام: بعد مسح ظهره ونفض التراب عنه: «لناس أجر، ولك أجران»)،

وآخر زادك من الدنيا شربة لبن، وتقتلك الفئة الباغية.

وروي أنه ﷺ كان ينقل معهم اللبن في بناءه ويقول وهو ينقل اللبن:
هذا الحمال لأحمال.....

فيه جواز ارتكاب المشقة في عمل البر، وتوقير الرئيس والقيام عنه بما يتعاطاه من المصالح.
(وآخر زادك من الدنيا شربة لبن)، فكان كذلك، أخرج الطبراني في الكبير بإسناد حسن عن أبي
سنان الدؤلي الصحابي، قال: رأيت عمار بن ياسر دعا غلاماً له بشراب فأتاه بقدر من لبن فشرب
منه، ثم قال: صدق الله ورسوله، اليوم ألقى الأختبة محمّداً، أو حزبه؛ إن رسول الله ﷺ، قال:
«إن آخر شيء تزوّده من الدنيا صبرة لبن»، ثم قال: «والله لو هزمونا حتى بلغونا سعفات هجر
لعلمنا أننا على الحق، وأنهم على الباطل»، يعني لقوله ﷺ: «وتقتلك الفئة الباغية»، فقتل مع
عليّ بصفين ودفن بها سنة سبع وثلاثين عن ثلاث أو أربع وتسعين سنة، والباغية هم أهل الشام
أصحاب مغوية.

وروى البخاري في بعض نسخه ومسلم والترمذي وغيرهم مرفوعاً: «ويح عمار تقتله الفئة
الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار»، أي: إلى سبب فيهما. واستشكل بأن مغوية كان
معه جماعة من الصحابة، فكيف يجوز عليهم الدعاء إلى النار. وأجاب الحافظ، بما حاصله: إنهم
ظنّوا أنهم يدعونه إلى الجنة وهم مجتهدون لا لوم عليهم، وإن كان في نفس الأمر بخلاف ذلك
فإن الإمام الواجب الطاعة إذ ذاك هو علي الذي كان عمار يدعوهم إليه، كما أرشد له بقوله:
«يدعوهم إلى الجنة»، ويجعله قتلة عمار بغاة وقول ابن بطال تبعاً للمهلب: إنما يصح هذا في
الخوارج الذين بعث إليهم علي عماراً يدعوهم إلى الجماعة وهم إذ الخوارج إنما خرجوا على
علي بعد عمار اتفاقاً.

وأما الذين بعثه إليهم فإنما هم أهل الكوفة يستفزههم على قتال عائشة ومن معها قبل وقعة
الجمل، وكان فيهم من الصحابة جماعة كمن كان مع مغوية وأفضل فما فرّ منه المهلب، وقع
في مثل مع زيادة إطلاقه عليهم الخوارج وحاشاهم من ذلك. وفي الحديث فضيلة ظاهرة لعلّي
وعمار وردّ على النواصب الزاعمين أن عليّاً لم يكن مصيباً في حروبه، انتهى ملخصاً.

(وروي) في صحيح البخاري في حديث عائشة الطويل (أنه ﷺ كان ينقل معهم اللبن)
بفتح اللام وكسر الموحدة الطوب النية (في بنائه) ولا يعارضه أن عماراً كان يحمل عنه؛ لأنه
عليه السلام ابتداءً في النقل ترغيباً لهم في العمل، (ويقول: وهو ينقل اللبن) هذا هو الصواب
المروي عند البخاري، فما في بعض النسخ السقيمة الأحمال تصحيف، (هذا الحمال لأحمال)

خيبر هذا أبر ربنا وأطهر
 اللهم إن الأجر أجر الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة
 قال ابن شهاب: ولم يبلغنا أنه عليه السلام مثل بيت شعر تام غير هذا. انتهى.
 وقد قيل: إن الممتنع عليه عليه السلام إنشاء الشعر لا إنشاده، ولا دليل على منع
 إنشاده متمثلاً.

بالرفع ولا وجه لنصبه، قاله في النور. (خيبر هذا أبر) بموحدة وشذّ الراء يا (ربنا وأطهر) بمهمله،
 أي: أشدّ طهارة وهذا البيت لعبد الله بن رواحة، يقول: (اللهم إن الأجر أجر الآخرة فارحم
 الأنصار والمهاجرة) بكسر الجيم وهذا البيت لابن رواحة أيضاً؛ كما قال ابن بطال، وتبعه في
 الفتح وغيره. وبعضهم نسب لامرأة من الأنصار. وفي حديث أنس عند الشيخين:

اللهم لا خير إلا خير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة
 وزعم الكرمانى في كتاب الصلاة: أنه كان يقف على الآخرة والمهاجرة بالتاء ليخرجه
 عن الوزن، قال الحافظ: ولم يذكر مستنده والكلام الذي بعد هذا، يعني كلام الزهري، يرده،
 انتهى. بل فيه الوقف على متحرك وليس عربياً، فكيف ينسب إلى سيّد الفصحاء، وزعم الداودي
 أن ابن رواحة: إنما قال لا هم... الخ، فأتى به بعض الرواة على المعنى، وإنما يتزن هكذا؛ ورده
 الدماميني بأنه توهيم للرواة بلا داعية فلا يمتنع أنه قاله بألف ولام على جهة الخزم بمعجمتين، وهو
 الزيادة على أول البيت حرفاً فصاعداً إلى أربعة، وكذا على أول النصف الثاني حرفاً أو اثنين على
 الصحيح، هذا لا نزاع فيه بين العروضيين ولم يقل أحد بامتناعه وإن لم يستحسنوه، وما قال أحد
 أن الخزم يقتضي إلغاء ما هو فيه على أن يعد شعراً، نعم الزيادة، لا يعتدّ بها في الوزن، ويكون
 ابتداء النظم ما بعدها فكذا ما نحن فيه، انتهى.

(قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (ولم يبلغنا أنه عليه السلام مثل شعر تام غير هذا)
 البيت، كما هو بقية قوله في البخاري ولأبي ذرّ غير هذه الأبيات، أي: البيتين المذكورين. وزاد
 ابن عائد عن الزهري التي كان يرتجز بهن، وهو ينقل اللبن لبنان المسجد، (انتهى) قول الزهري.
 قال الحافظ: ولا اعتراض عليه ولو ثبت أنه عليه السلام أنشد غير ما نقله؛ لأنه نفى أن يكون بلغه ولم
 يطلق النفي، واستشكل هذا بقوله تعالى: ﴿وما علّمناه الشعر وما ينبغي له﴾ [يس: ٦٩]، ولذا
 قال ابن التين: أنكر هذا على الزهري؛ لأن العلماء اختلفوا هل أنشد عليه السلام شعراً أم لا، وعلى
 الجواز هل ينشد بيتاً واحداً أو يزيد، وقيل: البيت الواحد ليس بشعر، وفيه نظر.

(و) أجاب الحافظ وتبعه المصنف، بأنه (قد قيل: إن الممتنع عليه عليه السلام إنشاء الشعر
 لا إنشاده، ولا دليل على منع إنشاده متمثلاً) فالمفهوم من الآية الكريمة منع إنشائه لا إنشاده،

وقوله: هذا الحمال: - بكسر الحاء المهملة، وتخفيف الميم - أي المحمول من اللبن أبر عند الله من حمال خيبر، أي: التي تحمل منها من التمر والزبيب ونحو ذلك. وفي رواية المستملي بالجيم.

وفي كتاب «تحقيق النصرة» قيل: وضع عليه السلام رداءه فوضع الناس أرديتهم وهم يقولون:

لئن قعدنا والنبي يعمل ذاك إذا للعمل المضلل

قال ابن التين أيضًا: وأنكر على الزهري من جهة أنه رجز لا شعر ولذا يقال لقائله: راجز وأنشد رجز الأشاعر وأنشد شعراء، وأجاب الحافظ بأن الجمهور على أن الرجز الموزون من الشعر، وقد قيل: أنه ﷺ كان لا يطلق القافية بل يقولها متحركة ولا يثبت ذلك، وسيأتي في الخندق من حديث سهل بلفظ: «فاغفر للمهاجرين والأنصار»، وهذا ليس بموزون، انتهى. وقال في المصابيح: لا نسلم أن هذا الحمال لإحمال البيت من الرجز، وإنما هو من مشطور السريع دخله الكشف والخين، انتهى.

(وقوله: هذا الحمال، بكسر الحاء المهملة) وكذا في الإحمال. ولأبي ذرّ بفتحها فيهما ذكره المصنف، (وتخفيف الميم) وهو جمع، أي: هذا الحمل أو مصدر بمعنى المفعول، (أي: هذا المحمول من اللبن أبر عند الله) قال الحافظ: أي أبقى ذخراً وأكثر ثواباً وأدوم منفعة وأشدّ طهارة، (من حمال خيبر، أي: التي يحمل منها من التمر والزبيب ونحو ذلك) وتفسيره بهذا مراد المتمثل به ﷺ. وقول القاموس، يعني تمر الجنة، وأنه لا ينفد مراد منشيء الشعر ابن رواحة، (وفي رواية المستملي) أبي إسحق إبراهيم البلخي المتوفى سنة ست وسبعين وثلاثمائة أحد رواة البخاري عن الفريري (بالجيم) المفتوحة على ما في بعض النسخ عنه كما في الفتح، ولذا قال في العمون: قيل: رواه المستملي بالجيم فيهما وله وجه، والأول أظهر. ونحوه في المطالع، أي: لأن وجه تخصيصها بالذكر كونها تأتي بما يحتاج إليه من تمر وزبيب ونحوهما.

(وفي كتاب تحقيق النصرة) للزين المراغي (قيل: وضع عليه السلام رداءه فوضع الناس أرديتهم) أي: ما كان على عواتقهم. ففي رواية: وضعوا أرديتهم وأكسيتهم (وهم) يعملون (ويقولون لئن قعدنا والنبي يعمل ذاك إذا) التنوين عوض عن المضاف إليه، أي: ذاك إذا فعلناه (للعمل المضلل) صاحبه ففيه حذف وإيصال، والذي رواه الزبير بن بكار عن مجمع بن يزيد ومن طريق آخر عن أم سلمة، قال قائل من المسلمين في ذلك، قال في النور، ولا أعرفه:

لئن قعدنا والنبي يعمل لذاك منا العمل المضلل

وآخرون يقولون:

لا يستوي من يعمر المساجدا يدأب فيها قائماً وقاعداً

ومن يرى عن التراب حائداً

وجعلت قبلته للقدس،

وهو كذلك في بعض نسخ المصنف. (وآخرون يقولون) ورواه ابن بكار عن أم سلمة بلفظ، وقال علي بن أبي طالب: (لا يستوي من يعمر المساجدا) بألف الإطلاق (يدأب) يجد في عمله، (فيها قائماً وقاعداً، ومن يرى عن التراب حائداً) أي: مائلاً، قال ابن هشام: سألت غير واحد من علماء الشعر عن هذا الرجز، فقالوا: بلغنا أن علياً ارتجز به فلا يدري أهو قائله أم غيره، قال: وإنما قال علي ذلك مباشرة ومطايبة كما هو عادة الجماعة إذا اجتمعوا على عمل وليس ذلك طعناً، انتهى.

وعند البيهقي عن الحسن: لما بنى ﷺ المسجد أعانه أصحابه وهو معهم يتناول اللبن حتى اغبر صدره، وكان عثمان بن مظعون رجلاً منتظماً بميم مضمومة فوقية فنون مفتوحتين فطاء مكسورة فعين مهملتين: من تنطع إذا تغالى وتأتق، وكان يحمل اللبنة فيجافي بها عن ثوبه، فإذا وضعها نفخ كفه ونظر إلى ثوبه فإن أصابه شيء من التراب نفضة، فنظر إليه علي بن أبي طالب فأشدد يقول: لا يستوي... الخ، فسمعها عمار بن ياسر فجعل يرتجزها ولا يدري من يعنى بها، فمر بعثلن، فقال: يا ابن سمية، لأعرفن بمن تعرض ومعه حديدة، فقال: لتكفن أو لأعترضن بها وجهك، فسمعه ﷺ فغضب، ثم قالوا لعمار: أنه قد غضب فيك، ونخاف أن ينزل فينا قرآن، فقال: أنا أرضيه كما غضب، فقال: يا رسول الله! ما لي ولأصحابك؟ قال: «ما لك ولهم»، قال: يريدون قتلي يحملون لبنة ولبنة، ويحملون علي لبنتين، فأخذ ﷺ بيده وطاف به المسجد وجعل يمسح وفرته، ويقول: «يا ابن سمية ليسوا بالذين يقتلونك، تقتلك الفئة الباغية»، وقوله: يحملون... الخ، استعطاف ومباشرة ليزول الغضب، وإنما كان يحمل عن المصطفى لإرادة للأجر، كما مر. وفي هذه الأحاديث جواز قول الشعر وأنواعه خصوصاً الرجز في الحرب، وفي التعاون على سائر الأعمال الشاقة لما فيه من تحريك الهمم وتشجيع النفوس وتحريكها على معالجة الأمور الصعبة.

(وجعلت قبلته للقدس) كما رواه ابن النجار وغيره ووقع في الشفاء، رواه الزبير بن بكار عن نافع بن جبير وداود بن قيس وابن شهاب مرسلأ رفعت له الكعبة حين بنى مسجده. وفي الروض روي عن الشفاء بنت عبد الرحمن الأنصارية، قالت: كان ﷺ حين بنى المسجد يؤمّه جبريل إلى الكعبة ويقم له القبلة، انتهى.

وجعل له ثلاثة أبواب: باب في مؤخره، وباب يقال له: باب الرحمة، والباب الذي يدخل منه.

وجعل طوله مما يلي القبلة إلى مؤخره مائة ذراع،

وأخرج الطبراني برجال ثقات عن الشموس بنت النعمان الأنصارية رضي الله عنها وإسماعيل الأزدي عن رجل من الأنصار والغرافي بغين معجمة وفاء من طريق مملك بن أنس عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر أنه عليه السلام أقام رهطاً على زوايا المسجد ليعدل القبلة فأثاه جبريل، فقال: ضع القبلة وأنت تنظر إلى الكعبة، ثم قال بيده هكذا، فالتماط كل جبل بينه وبين الكعبة فوضع تربيع المسجد وهو ينظر إلى الكعبة لا يحول دون بصره شيء، فلما فرغ قال جبريل بيده هكذا، فأعاد الجبال والشجر والأشياء على حالها وصارت القبلة على الميزاب، واستشكل بأنه عليه السلام لما هاجر كان يستقبل القدس واستمر بعد الهجرة مدة كما يأتي، ولذا قال التجاني في شرح الشفاء أن ما فيها غريب والمعروف أن جبريل أعلمه بحقيقة القبلة وأراه سمتها لا أنه رفع له الكعبة حتى رآها، ولذا جاءت الآثار من غير تقييد. وقال أبو الوليد ابن رشد في شرح قول مملك في العتية: سمعت أن جبريل هو الذي أقام لرسول الله عليه السلام قبلة مسجد المدينة، يعني أراه سمتها وبين لها جهتها، والصواب أن ذلك كان حين حوّلت القبلة لا حين بناء مسجده، وكون جبريل أراه سمتها لا يقتضي رفعها، انتهى.

وأجيب: بأنه لا مانع من أن يسأل جبريل أن يريه سمتها حتى إذا وقع استقبالها لم يتردد فيه، ولا يتحيز. وفي الإصابة: خطر لي في جوابه أنه أطلق الكعبة وأراد القبلة أو الكعبة على الحقيقة، فإذا بين له جهتها كان إذا استدبرها استقبل بيت المقدس وتكون النكته فيه أنه سيحوّل إلى الكعبة فلا يحتاج إلى تقويم آخر، قال: ويرجح الاحتمال الأول، رواية محمد بن الحسن المخزومي بلفظ تراءى له جبريل حتى أمّ له القبلة، انتهى. وأكثر الناس الأجوبة عن ذلك بما فيه نزاع، وهذان أحسنها.

(وجعل له ثلاثة أبواب في مؤخره) وهو المعروف بباب أبي بكر (وباب يقال له باب الرحمة) وكان يقال له باب عاتكة، (والباب الذي يدخل منه) وهو المعروف بباب آل عثمان، ولما حوّلت القبلة سدّ عليه السلام الباب الذي كان في مؤخره وفتح باباً حذاءه، ولم يبق من الأبواب إلا باب عثمان المعروف بباب جبريل، ذكره ابن النجار.

(وجعل طوله مما يلي القبلة إلى مؤخره مائة ذراع) كما رواه يحيى بن الحسن عن زيد بن حارثة، ورواه رزين عن محمد الباقر، وروى ابن النجار وغيره عن خارجة بن ثابت، قال: بنى رسول الله عليه السلام مسجده مربعاً وجعل قبلته إلى بيت المقدس وطوله سبعون ذراعاً في ستين

وفي الجانبين مثل ذلك أو دونه.

وجعلوا أساسه قريباً من ثلاثة أذرع،

ذراعاً، فيحتمل أنه كان كذلك ثم زاد فيه فبلغ المائة، ويؤيده قول أهل السير: بنى ﷺ حين قدم المدينة أقل من مائة في مائة ثم بناه، وزدا فيه: (وفي الجانبين) أي: العرض (مثل ذلك) كما في خبر محمد الباقر وزيد بن حارثة فكان مرتباً (أو دونه) إشارة للقول بأن عرضه كان أقل من مائة حكاة غير واحد، (وجعلوا أساسه) أي: طرفه الثابت في الأرض، (قريباً من ثلاثة أذرع) بالحجارة ولم يسطح فشكوا الحرّ فجعل خشبه وسواريه جذوعاً وظلّوه بالجريد ثم بالجص، فلما وكف عليهم طيبوه بالطين وجعلوا وسطه رحبة وكان جداره قبل أن يسقف قامة وشيئاً، رواه رزين عن جعفر بن محمد. وذكر البلاذري ورواه يحيى بن الحسن عن النوار أم زيد بن ثابت: أنها رأت أسعد بن زرارة قبل أن يقدم النبي ﷺ يصلّي بالناس الصلوات الخمس ويجمع بهم في مسجد بناه في مبرد سهل وسهيل، قالت: فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ لما قدم صلى بهم في ذلك المسجد وبناه هو فهو مسجده، فإن صحّ فكأنه هدم بناء أسعد وزاد فيه أو زاد بدون هدم لضيقه عن المسلمين أو نحو ذلك، وإلا فما في الصحيح أصحّ من أنه اشترى المبرد وبناه، كما قالت عائشة، وقال: «يا بني النجار ثامنوني بحائطكم»، رواه أنس هذا وفي البخاري وأبي داود عن ابن عمر: أن المسجد كان على عهد ﷺ مبنياً باللبن وسقفه الجريد وعمده خشبه النخل، فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً، وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه في عهد ﷺ وأعاد عمده خشباً ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة وبني جداره بالحجارة المنقوشة والقضبة وجعل عمده جارة منقوشة وسقفه بالساج، قال ابن بطال وغيره: هذا يدلّ على أن السنة في بنيان المسجد القصْد وترك الغلو في تحسينه، فقد كان عمر مع كثرة الفتوح في أيّامه وسعة بيت المال عنده لم يغيّره عمّا كان عليه وإنما احتاج إلى تجديد؛ لأن جريد النخل قد نخر في أيّامه فكلم العباس في بيع داره ليزيدها فيه فوهبها العباس لله وللمسلمين فزادها عمر في المسجد، ثم كان عثمان والمال في زمانه أكثر فحسّنه بما لا يقتضي الزخرفة، ومع ذلك أنكر عليه بعض الصحابة.

وأول من زخرف المساجد الوليد بن عبد الملك وذلك في أواخر عصر الصحابة، وسكت العلماء عن إنكار ذلك خوف الفتنة، ورخص فيه بعضهم وهو قول أبي حنيفة إذا وقع تعظيماً للمساجد ولم يصرف عليه من بيت المال، وقال ابن المنير لما شيد الناس بيوتهم، وزخرفوها، ناسب أن يصنع ذلك بالمساجد صوتاً لها عن الإستهانة، وتعقب بأن المنع إن كان للحثّ على اتّباع السلف في ترك الرفاهية، فهو كما قال: وإن كان لخشية شغل بال المصلي للزخرفة، فلا لبقاء العلة.

وبنى بيوتًا إلى جنبه باللبن وسقفها بجذوع النخل والجريد، فلما فرغ من البناء بنى لعائشة في البيت الذي يليه شارعًا إلى المسجد، وجعل سودة بنت زمعة في البيت الآخر الذي يليه إلى الباب الذي يلي آل عثمان.

(وبنى بيوتًا) أي: بيتين فقط؛ كما صرح به غير واحد، (إلى جنبه) أي: المسجد، (باللبن وسقفها بجذوع النخل والجريد)، ويفيد أنهما بيتان، قوله: (فلما فرغ من البناء) للمسجد (بنى لعائشة) لأنها كانت زوجه وإن تأخر دخوله بها (في البيت الذي يليه شارعًا إلى المسجد) وكان باب عائشة مواجه الشام بمصرع واحد من عرعر أو ساج، ذكره ابن زبالة عن محمد بن هلال (وجعل سودة بنت زمعة) بفتح الزاي وسكون الميم عند المحدثين وصدر به المجد، فقول المصباح: لم أظفر بالسكون في كتب اللغة قصور (في البيت الآخر الذي يليه إلى الباب الذي يلي) باب (آل عثمان) ثم بنى عليه السلام بقيّة الحجرات عند الحاجة إليها، قال الواقدي: كان لحارثة بن النعمان منازل قرب المسجد وحوله، فكلما أحدث ﷺ أهلًا نزل له حارثة عن منزل، أي: محل حجرة حتى صارت منازلها كلها له عليه السلام، قال أهل السير: ضرب الحجرات ما بين بيت عائشة وبين القبلة والشرق إلى المسجد، ولم يضربها في غربيه، وكانت خارجة من المسجد مديرة به إلا من المغرب، وكانت أبوابها شارعة من المسجد.

قال ابن الجوزي: كانت كلّها في الشقّ الأيسر إلى وجه الأمام في وجه المنبر إلى جهة الشام، وعن عطاء الخراساني ومحمد بن هلال: أدركنا حجر الزوجات من جريد على أبوابها مسوح من شعر أسود. وروى البخاري في الأدب عن داود بن قيس: رأيت الحجرات من جريد النخل مغشى من خارج بمسوح الشعر، وأظن أن عرض البيت من باب الحجرة إلى البيت نحوًا من ستة أو سبعة أذرع، ومن داخل عشرة أذرع، وأظن السمك ما بين الثمان والسبع. وعند ابن سعد: وعلى أبوابها المسوح السود من الشعر. وكتب الوليد بن عبد الملك بإدخالها في المسجد، فهدمت، فقال ابن المسيّب: ليتها تركت ليراها من يأتي بعد فيزهد الناس في التكاثر والتفاخر. وقال أبو أمامة بن سهل بن حنيف: ليتها تركت ليرى الناس ما رضي الله لنبئيه ومفاتيح خزائن الدنيا بيده. قال ابن سعد: أوصت سودة ببيتها لعائشة وباع أولياء صفية بيتها من مغوية بمائة ألف، وقيل: بثمانين ألفًا، وتركت حفصة بيتها فورثه ابن عمر، فلم يأخذ له ثمنًا، وأدخل المسجد.

قال ابن النجار: وبيت فاطمة اليوم جوف المقصورة وفيه محراب وهو خلف حجرة النبي ﷺ.

وقال السهودي: المقصورة اليوم دائرة على بيت فاطمة وعلى حجرة عائشة من جهة

ثم تحول عليه السلام من دار أبي أيوب إلى مساكنه التي بناها.
وكان قد أرسل زيد بن حارثة وأبا رافع مولاه إلى مكة، فقدما بفاطمة وأم كلثوم وسودة بنت زمعة وأسامة بن زيد وأم أيمن، وخرج عبد الله بن أبي بكر معهم بعيال أبيه.

وكان في المسجد موضع مظلل، تأوي إليه المساكين، يسمى الصفة، وكان أهله يسمون: أهل الصفة،

الزوراء، وبينهما موضع يحترمه الناس ولا يدوسونه بأرجلهم، ويذكر أنه قبر فاطمة على أحد الأقال.

(ثم تحول عليه السلام من دار أبي أيوب إلى مساكنه التي بناها، وكان قد أرسل زيد بن حارثة) كما رواه الطبراني عن عائشة، قالت: لما هاجر ﷺ وأبو بكر خلفنا بمكة، فلما استقر بالمدينة بعث زيد بن حارثة، (وأبا رافع مولاه إلى مكة) قالت: وبعث أبو بكر عبد الله بن أريقط، وكتب إلى عبد الله بن أبي بكر أن يحمل معه أم رومان وأم أبي بكر وأنا وأختي أسماء، فخرج بنا وخرج زيد وأبو رافع، (فقدما بفاطمة وأم كلثوم) وأما رقية فسبقت مع زوجها عثمن وزينب أثمرت عند زوجها أبي العاصي بن الربيع حتى أسر ببدر، فلما من عليه أرسلها إلى المدينة، (وسودة بنت زمعة وأسامة بن زيد وأم أيمن) وولدها أيمن؛ كما في رواية الطبراني. (وخرج عبد الله بن أبي بكر معهم بعيال أبيه) ومنهم عائشة، كما علم؛ لأنه إنما بني بها بعد. قالت عائشة: واصطحبنا حتى قدمنا المدينة فنزلنا في عيال أبي بكر ونزل آل النبي ﷺ عنده وهو يومئذ يبنى مسجده وبيوته، فأدخل سودة أحد تلك البيوت، وكان يكون عندها، رواه الطبراني.

(وكان في المسجد موضع مظلل يأوي إليه المساكين، يسمى الصفة) بضم الصاد وشدّ الفاء، قال عياض: وإليها نسبوا على أشهر الأقاويل، وقال الذهبي: كانت القبلة قبل أن تحول في شمال المسجد، فلما حوّلت بقي حائط القبلة الأولى مكان أهل الصفة. وقال الحافظ: الصفة مكان في مؤخر المسجد مظلل أعد لنزول الغبراء فيه، ممن لا مأوى له ولا أهل وكانوا يكثرون فيه ويقبلون بحسب من يتزوج منهم، أو يموت، أو يسافر. وفي الحلية من مرسل الحسن: بنيت صفة في المسجد لضعفاء المسلمين. (وكان أهله يسمون أهل الصفة) قال عبد الرحمن بن أبي بكر: كان أصحاب الصفة الفقراء. وقال أبو هريرة: أهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون على أهل، ولا مال، ولا على أحد إذا أتته ﷺ صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها، رواهما البخاري.

وكان عليه السلام يدعوهم بالليل فيفرقهم على أصحابه، وتتعشى طائفة منهم معه عليه السلام.

وفي البخاري من حديث أبي هريرة: لقد رأيت سبعين من أصحاب الصفة، ما منهم رجل عليه رداء، إما إزار، وإما كساء، قد ربطوا في أعناقهم، فمنها ما يبلغ نصف الساق، ومنها ما يبلغ الكعبين، فيجمعه بيده كراهية أن ترى عورته.

وهذا يشعر بأنهم كانوا أكثر من سبعين، وهؤلاء الذين رأهم أبو هريرة غير السبعين الذين بعثهم في غزوة بئر معونة، وكانوا من أهل الصفة أيضًا، لكنهم استشهدوا قبل إسلام أبي هريرة.

(وكان عليه السلام يدعوهم بالليل فيفرقهم على أصحابه) لاحتياجهم وعدم ما يكفيهم عنده، (وتتعشى طائفة منهم معه عليه السلام) مواساة وتكرماً منه وتواضعاً لرّبّه، وفي حديث: أن فاطمة طلبت منه، فقال: «لا أعطيك وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم». (وفي البخاري من حديث أبي هريرة: لقد) وفي رواية بحذف لقد، (رأيت سبعين من أصحاب الصفة ما منهم رجل عليه رداء)، بكسر الراء: ما يستر أعالي البدن فقط، لشدة فقرهم لا يزيد الواحد منهم على ساتر عورته؛ كما أفاده بقوله: (إما إزار) فقط (وإما كساء) على الهيئة المشروحة، بقوله: (قد ربطوا) الأكسية فحذف المفعول للعلم به، (في أعناقهم) لعدم تيسر ما يستر عورتهم وجمع؛ لأن المراد بالرجل الجنس، (فمنها) أي: الأكسية، قال المصنف: والجمع باعتبار أن الكساء جنس (ما يبلغ نصف الساق) وفي نسخة: آخر الساق، والذي في البخاري: نصف الساقين بالثنية، وهو أنسب بقوله: (ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه) الواحد منهم (بيده كراهية أن ترى عورته) لأنه لا يستمسك بنفسه وربطه على تلك الهيئة إنما يمنع سقوطه لا ظهور العورة.

قال الحافظ: وزاد الإسماعيلي أن ذلك في حال كونهم في الصلاة، ومحصله أنه لم يكن لأحد منهم ثوبان، انتهى. وفي شرح المصنف: الأصيلي بدل الإسماعيلي، وهو سبق قلم.

(وهذا) أي: قوله من أصحاب الصفة، (يشعر بأنهم كانوا أكثر من سبعين)؛ لأن من للتبعيض على المتبادر. وقد روى ابن أبي الدنيا عن ابن سيرين، قال: كان أهل الصفة إذا أمسوا انطلق الرجل بالواحد، والرجل بالاثنتين، والرجل بالجماعة، فأما سعد بن عباد فكان ينطلق بثمانين. (وهؤلاء الذين رأهم أبو هريرة غير السبعين الذين بعثهم النبي ﷺ) (في غزوة بئر معونة) سنة ثلاث من الهجرة بعد أحد، (وكانوا من أهل الصفة أيضًا، لكنهم استشهدوا قبل إسلام أبي هريرة) لأنه كان عام خيبر سنة سبع. وذكر المصنف قصتهم في المغازي، فذكر

وقد اعتنى بجمع أصحاب الصفة ابن الأعرابي والسلمي، والحاكم وأبو نعيم، وعند كل منهم ما ليس عند الآخر، وفيما ذكروه اعتراض ومناقشته، قال في فتح الباري.

وكان عليه السلام يخطب يوم الجمعة إلى جذع في المسجد قائمًا، فقال: إن القيام قد شق علي، فصنع له المنبر.

ها هنا تكثير للسواد، (وقد اعتنى بجمع أصحاب الصفة ابن الأعرابي)، الإمام الحافظ الزاهد أبو سعيد، أحمد بن محمد بن زياد البصري الصوفي الورع الثقة الثبت العابد الرباني كبير القدر صاحب التصانيف، سمع أبا داود وخلقًا عمل لهم معجمًا، وعنه ابن منده وغيره، ولد سنة ست وأربعين ومائتين، ومات سنة أربع وثلاثمائة.

(والسلمي) في كتاب تاريخ أهل الصفة بضم السين نسبة لجذ له اسمه سليم، هو الإمام الزاهد محمد بن الحسين بن موسى النيسابوري، أبو عبد الرحمن الرخال سمع الأصم وغيره، وعنه الحاكم والقشيري والبيهقي، وحدث أكثر من أربعين سنة، وكان وافر الجلالة، وصنّف نحو مائة، وقيل: نحو ألف. وفي اللسان كأصله ليس بعمدة ونسبه البيهقي للوهم، وقال القطان: كان يضع للصوفية الأحاديث، وخالفه الخطيب، وقال: إنه ثقة صاحب علم، وحال قال السبكي: وهو الصحيح، ولا عبرة بالظعن فيه، مات سنة اثنتي عشرة وأربعمائة.

(والحاكم) في الإكليل، (وأبو نعيم) في الحلية فزادوا عنده على مائة، (وعند كل منهم ما ليس عند الآخر، وفيما ذكروه اعتراض ومناقشة) لا يسعها هذا المختصر.

(قال في فتح الباري:) وقال ابن تيمية: جملة من أوى إلى الصفة مع تفرّقهم، قيل: أربعمائة، وقيل أكثر. (وكان عليه السلام يخطب يوم الجمعة إلى جذع) بمعجمة واحدة: الجذوع وهو ساق النخلة، قيل: ولا يستوى جذعًا إلا بعد يسه، وقيل: يستوى أخضر أو يابسًا بعد قطعه. (في المسجد قائمًا، فقال: «إن القيام قد شق علي»، فصنع له المنبر) من إثل الغابة؛ كما في الصحيحين عن سهل بن سعد بفتح الهمزة وسكون المثناة: شجر كالطرفاء لا شوك له وخشبه جيّد يعمل منه القصاع والأواني، والغابة بمعجمة وموحدة موضع بالعوالي، واختلف في اسم صانعه، فروى قُسم بن أصبغ، وأبو سعد في الشرف عن سهل: أنه ميمون. قال الحافظ وغيره: وهو الأصح الأشهر والأقرب، وهو مولى امرأة من الأنصار؛ كما في الصحيح. وقيل: أنه مولى سعد بن عباد، فكأنه في الأصل مولى امرأته، ونسب إلى سعد مجازًا واسم امرأته فكيهة بنت عمّه عبيد بن دليم أسلمت وبايعت، لكن عند ابن راهويه أنه مولى لبني بياضة.

وكان عمله وحنين الجذع في السنة الثامنة - بالميم - من الهجرة، وبه جزم ابن النجار

وقول جعفر المستغفري: اسمها ثلاثة بمهملة ومثلثة تصحيف؛ كما قاله أبو موسى المدني. وعند الطبراني في الأوسط: اسمها عائشة، وإسناده ضعيف. وروى أبو نعيم: أن صانعه باقوم بموحدة فألف ففاف فواو فميم، الرومي مولى سعيد بن العاصي، أو باقول بلام آخره، وهي رواية عبد الرزاق أو صباح بضم المهملة وخفة الموحدة، أو قبيصة المخزومي، أو ميمًا بكسر الميم، أو صالح مولى العباس، أو إبراهيم، أو كلاب وهو أيضًا مولى العباس، أو تميم الداري. روى أبو داود وغيره عن ابن عمر أن تميمًا الداري قال لرسول الله ﷺ، لما كثر لحمه: «ألا تتخذ لك منبرًا يحمل عظامك»؟ قال: بلى، فاتخذ له منبرًا... الحديث، قال في الفتح: وليس في جميع الروايات التي سمي فيها النجار شيء قوي السند، إلا حديث ابن عمر فإن إسناده جيد، لكن لا تصريح فيه بأن صانعه تميم، بل بين ابن سعد في روايته من حديث أبي هريرة أن تميمًا لم يعمل، وأشبه الأقوال بالصواب القول بأنه ميمون؛ لكونه من طريق سهل بن سعد. وأما الأقوال الأخر فلا اعتداد بها لوهاؤها، ويعد جدًا أن يجمع بينها بأن النجار كانت له أسماء متعددة.

وأما احتمال كون الجميع اشتركوا في عمله، فيمنع منه قوله في كثير من الروايات السابقة لم يكن بالمدينة إلا نجار واحد، يقال له: ميمون، إلا أن حمل على المراد بالواحد في صناعته والبقية أعوانه، فيمكن. وكان ثلاث درجات إلى أن زاده مروان في خلافة مغوية ست درجات، وسبب ذلك أن مغوية كتب إليه أن يحمل إليه المنبر، فأمر بقلعه فقلع، فأظلمت المدينة وانكسفت الشمس، حتى رأوا النجوم، فخرج مروان فخطب، فقال: إنما أمرني أمير المؤمنين أن أرفعه، فدعا نجارًا فزاد فيه ست درجات، وقال: إنما زدت فيه حين كثر الناس، أخرجه الزبير بن بكار في أخبار المدينة من طرق، واستمر على ذلك إلى أن احترق مسجد المدينة سنة أربع وخمسين وستمائة، فاحترق، فجدد المظفر صاحب اليمن سنة ست وخمسين منبرًا، ثم أرسل الظاهر بيبرس بعد عشر سنين منبرًا، فأزيل منبر المظفر فلم يزل منبر بيبرس إلى سنة عشرين وثمانمائة، فأرسل المؤيد شيخ منبرًا فبقي إلى سنة سبع وستين وثمانمائة، فأرسل الظاهر خشدقدم منبرًا.

(وكان عمله) أي: المنبر النبوي (وحنين الجذع في السنة الثامنة، بالميم) والنون احترازًا من الثانية بنون وياء، (من الهجرة) حكاية ابن سعد، (وبه جزم ابن النجار) الحافظ الإمام البارع المؤرخ أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن البغدادي الثقة الدين

وعورض: بما في حديث الإفك في الصحيحين، قالت عائشة: فنار الحيان - الأوس والخزرج - حتى كادوا أن يقتلوا ورسول الله ﷺ على المنبر فنزل فخفضهم حتى سكتوا.

وجزم ابن سعد بأن عمل المنبر كان في السابعة. وعورض: بذكر العباس وتيمم فيه، وكان قدوم العباس بعد الفتح في آخر سنة ثمان، وقدوم تيمم سنة تسع.

وعن بعض أهل السير: أنه عليه السلام كان

الورع الفهم، ولد سنة ثمان وسبعين وخمسائة وسمع ابن الجوزي وطبقته وله ثلاثة آلاف شيخ وتصانيف، ومات سنة ثلاث وأربعين وستمائة، (وعورض بما في حديث الإفك في الصحيحين) لما رقى ﷺ المنبر، وقال: «يا معشر المسلمين!! من يعذرني في رجل قد بلغني أذاه في أهلي - يعني عبد الله بن أبي - والله ما علمت على أهلي إلا خيراً»، فقام سعد بن معاذ، فقال: أنا يا رسول الله أعذرك، فإن كان من الأوس ضربت عنقه وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك، فقام سعد بن عباد فقال لسعد: كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله، ولو كان من رهطك ما أحببت أن يقتل، فقام أسيد بن حضير فقال لابن عباد: كذبت، لعمر الله لنقتله.

(قالت عائشة: فنار الحيتان الأوس والخزرج) بثلاثة، أي: نهض بعضهم إلى بعض من الغضب، (حتى كادوا أن يقتلوا ورسول الله ﷺ على المنبر، فنزل فخفضهم) بالتشديد، أي: تلطف بهم (حتى سكتوا) وتركوا المخاصمة وسكت عليه السلام. وقصة الإفك كانت في سنة خمس؛ كما في مغازي ابن عقبة، ونقل البخاري عنه سنة أربع وهم كما قاله الحافظ وغيره، وقال ابن إسحاق: سنة ست فعلى كل لا يصح كون عمله في الثامنة، قال الحافظ: فإن حمل على التجوز في ذكر المنبر، ألا فهو أصح مما مضى، انتهى.

يعني القول بأنه سنة ثمان، وبأنه سنة سبع، ولولا ذكر تيمم فيه لأمكن الجواب باحتمال أن المنبر الذي رماه في قصة الإفك الجذع الذي كان يخطب عليه، إذ المنبر كما في الصحاح وغيره: كل ما ارتفع. وأما جواب شيخنا البابلي باحتمال أنه منبر آخر غير هذا، فيردّه قول ابن سعد: إن هذا أول منبر عمل في الإسلام.

(وجزم ابن سعد بأن عمل المنبر كان في السابعة) بسين فألف فموحدة، (وعورض بذكر العباس) بن عبد المطلب (وتيمم) الداري (فيه، وكان قدوم العباس) المدينة (بعد الفتح) لمكة (في آخر سنة ثمان وقدوم تيمم سنة تسع) بفوقية فسين، (وعن بعض أهل السير أنه عليه السلام كان

يخطب علي منبر من طين قبل أن يتخذ المنبر الذي من خشب. وعورض: بأن الحديث الصحيحة أنه كان يستند إلى الجذع إذا خطب.

وستأتي قصة حنين الجذع إن شاء الله تعالى في مقصد المعجزات.

إذكر المؤاخاة بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين

يخطب على منبر من طين قبل أن يتخذ المنبر الذي من خشب، ولو صحَّ لأمكن الجواب به وسقط الإشكال، (و) لكن (عورض بأن الحديث الصحيحة) المروية في الصحيحين وغيرهما من عدة طرق، (أنه كان يستند إلى الجذع إذا خطب)، قبل اتخاذه المنبر الذي من خشب (وستأتي قصة حنين الجذع إن شاء الله تعالى في مقصد المعجزات)، وهو الرابع.

ذكر المؤاخاة بين الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين

وكانت كما قال ابن عبد البر وغيره: مرتين، الأولى بمكة قبل الهجرة بين المهاجرين بعضهم بعضاً على الحقِّ والمواساة، فأخى بين أبي بكر وعمر وطلحة والزبير، وبين عثمان وعبد الرحمن، رواه الحاكم. وفي رواية له: بين الزبير وبين ابن مسعود، وبين حمزة وزيد بن حارثة، وهكذا بين كل اثنين منهم إلى أن بقي علي، فقال: أخيت بين أصحابك، فمن أخى؟ قال: «أنا أخوك». وجاءت أحاديث كثيرة في مؤاخاة النبي ﷺ لعلِّي، وقد روى الترمذي وحسنه الحاكم وصححه عن ابن عمر: أنه ﷺ قال لعلِّي: «أما ترضى أن أكون أخاك؟» قال: بلى، قال: «أنت أخى في الدنيا والآخرة»، وأنكر ابن تيمية هذه المؤاخاة بين المهاجرين خصوصاً بين المصطفى وعلي، وزعم أن ذلك من الأكاذيب وأنه لم يؤاخ بين مهاجري ومهاجري، قال: لأنها شرعت لإرفاق بعضهم بعضاً، ولتتألف قلوب بعضهم على بعض، فلا معنى لمؤاخاته لأحد ولا لمؤاخاة المهاجرين، وردّه الحافظ بأنه ردٌّ للنص بالقياس، وإغفال عن حكمة المؤاخاة؛ لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة، فأخى بين الأعلى والأدنى، ليرتفع الأدنى بالأعلى ويستعين الأعلى بالأدنى، وبهذا تظهر حكمة مؤاخاته لعلِّي؛ لأنه هو الذي كان يقوم به من الصبا قبل البعثة واستمر، وكذا مؤاخاة حمزة وزيد لأن زيّداً مولاهم فقد ثبتت أخوتهما وهما من المهاجرين.

وفي الصحيح في عمرة القضاء أن زيّداً، قال: إن بنت حمزة ابنة أخى، وأخرج الحاكم وابن عبد البر بسند حسن عن ابن عباس: أخى النبي ﷺ بين الزبير وابن مسعود، وهما من المهاجرين، وأخرجه الضياء في المختارة، وابن تيمية يصرّح بأن أحاديث المختارة أصح وأقوى

ولما كان بعد قدومه بخمسة أشهر، آخى ﷺ بين المهاجرين والأنصار، وكانوا تسعين رجلاً، من كل طائفة خمسة وأربعون،

من أحاديث المستدرک، انتهى.

والثانية هي التي ذكرها المصنّف، فقال: (ولمّا كان بعد قدومه بخمسة أشهر) كما قال أبو عمر، وقيل: بثمانية، وقيل: بسبعة، وقيل: بسنة وثلاثة أشهر قبل بدر، وقيل: والمسجد يبنى، وقيل: قبل بنائه، (آخى ﷺ بين المهاجرين والأنصار) قال السهيلي: ليذهب عنهم وحشة الغربة ويؤنسهم من مفارقة الأهل والعشيرة ويشد أزر بعضهم ببعض، فلما عز الإسلام واجتمع الشمل وذهبت الوحشة أبطل المواريث وجعل المؤمنين كلهم أخوة، وأنزل ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ أَخَوَةٌ﴾ [الحجرات، ١٠] يعني: في التوادد وشمول الدعوة، انتهى. وقال العزّ بن عبد السلام: الأخوة حقيقية ومجازية، فالحقيقية المشابهة، يقال: هذا أخو هذا؛ لأنه شابهه في خروجه من البطن الذي خرج منه ومن الظهر أيضاً، وآثارها المعاضدة والمناصرة، فتستعمل في هذه الآثار من التعبير بالسبب عن المسبّب، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ أَخَوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، هو خبر معناه الأمر، أي؛ لينصر بعضهم بعضاً، وقوله ﷺ: المؤمن أخو المؤمن خبر أيضاً، بمعنى الأمر، ولما انقسمت الحقيقية إلى أعلى المراتب كالشقيق وإلى ما دون ذلك، كالأخ للأب أو للأُم كانت المجازية كذلك، فالأخوة الناشئة عن الإسلام هي الدنيا من المجازية، ثم إنها كملت بالأخوة التي سنّها ﷺ بمؤاخاته بين جماعة من أصحابه ومعناها أنه أمر نذب أن يعين كل واحد أخاه على المعروف ويعاضده وينصره، فصار المسلمان في هذه الأخوة الثانية في أعلى مراتب الأخوة المجازية كالشقيقين في الحقيقة؛ فان قيل هذه الأخوة مستفادة من أصل الإسلام، فإنه يقتضي المعاونة على كل أمر جوابه، أن الأمر الثاني مؤكّد لا منشيء لأمر آخر؛ لأنه لا يستوي من وعده بالمعروف من المسلمين ومن لم تعده، فإن الموعود قد وجد في حقّه سببان الإسلام والمواعدة وهذه الأخوة هي التزام ومواعدة، ولا شك أن طلب الشارع للوفاء بالخير الموعود به أعلى رتبة من طلب الخير الذي لم يعد به، فقد تحقّق طلب لم يكن ثابتاً بأصل الإسلام وفيها فائدة أخرى، وهي أن هذه العزم المتجدّد من هذا الوعد يترتّب عليه من الثواب على عدد معلوماته لقوله ﷺ: «ومن همّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة»، ولا شك أن هذا ثواب عظيم، وكذلك كل من وعد بخير فإنه يثاب على عزمه ووعدته ما لا يثاب على العزم المتلقّى عن أصل الإسلام، انتهى.

(وكانوا تسعين رجلاً من كل طائفة خمسة وأربعون) كما ذكره ابن سعد بأسانيد الواقدي، قائلًا: وقيل مائة من كل طائفة خمسون. وروى ابن إسحاق: أنه ﷺ قال لهم: «تآخوا في الله

على الحق والمواساة والتوارث.

وكانوا كذلك إلى أن نزل بعد بدر ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال/٧٥] تميم.

أخوين أخوين»، ثم أخذ بيد عليّ فقال: «هذا أخي»، وأخى بينهم في دار أنس بن مالك؛ كما في الصحيح. وعند أبي سعد في الشرف: أخى بينهم في المسجد، (على الحق والمواساة) وبذل الأنصار رضي الله عنهم في ذلك جهدهم حتى عرض سعد بن الربيع على أخيه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه نصف ماله، وكان له زوجان فقال: اختر إحداهما أطلقها وتزوجها، كما في الصحيح.

وروى أبو داود والترمذي عن أنس: لقد رأيتنا وما الرجل المسلم أحقّ بديناره ودرهمه من أخيه المسلم، وعزاه اليعمري لمسلم والترمذي والنسائي عن ابن عمر وتعقبه في النور بأنه لم يره فيهما بعد التفتيش. (و) على (التوارث) وشدد الله عقد نبيّه بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا﴾ [الأنفال: ٧٢]، إلى قوله: ﴿وَرَزَقَ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٤]، فأحكم الله بهذه الآيات العقد الذي عقده بينهما بتوارث الذين تأخوا دون من كان مقيمًا بمكة والقربا. (وكانوا كذلك إلى أن نزل بعد بدر) حين أعزّ الله الإسلام وجمع الشمل وذهبت الوحشة، ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥]، الآية) فانقطعت المؤاخاة في الميراث، وبقيت في التوادد وشمول الدعوة والمناصرة، (تمميم). روى البخاري عن عاصم، قلت لأنس: أبلغك أن رسول الله ﷺ قال: «لا حلف في الإسلام»، فقال: قد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري، وأخرجه أبو داود بلفظ: حالف بين المهاجرين والأنصار في دارنا مرتين أو ثلاثًا، وروى أبو داود عن جبير بن مطعم مرفوعًا: «لا حلف في الإسلام، وأيّ حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة».

وروى أحمد والترمذي وحسنه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رفعه: «أوفوا بحلف الجاهلية، فإن الإسلام لم يزد إلا شدة، ولا تحدثوا حلفًا في الإسلام».

قال في النهاية: أصل الحلف المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والإنفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال والغارات فذاك الذي نهى عنه، بقوله: «لا حلف في الإسلام»، وما كان منه على نصر المظلوم وصلة الأرحام كحلف المطيبين وما جرى مجراه فذاك الذي قال فيه: «وأي حلف...» الخ، يريد من المعاقدة على الخير ونصرة الحق، انتهى. وقول سفين بن عيينة: حمل العلماء قول أنس على المؤاخاة تعقبه الحافظ بأن سياق عاصم عنه يقتضي

وبنى بعائشة على رأس تسعة أشهر. وقيل ثمانية، وقيل ثمانية عشر شهراً في شوال.

[باب بدء الأذان]

وكان الناس - كما في السير وغيرها - إنما يجتمعون إلى الصلاة لتحين مواقيتها،

أنه أراد المحالفة حقيقة، وإلا لما كان الجواب مطابقاً. وقول البخاري باب الإخاء: والحلف ظاهر في المغايرة بينهما.

(وبنى بعائشة على رأس تسعة أشهر) من هجرته، (وقيل: ثمانية عشر شهراً) من الهجرة فيكون البناء في السنة الثانية، وبه صدر المصنف في الزوجات، وجزم به النووي في تهذيبه، قال الحافظ: ويخالفه ما ثبت أنه دخل بها بعد خديجة بثلاث سنين، (في سؤال) كما في مسلم عنها، ولذا كانت تحب أن تدخل أهلها وأحبها على أزواجهن في سؤال، قاله أبو عمر. وقيل: بنى بها في الثامن والعشرين من ذي الحجة، والأول أصح. قال الحافظ: وإذ ثبت أنه بنى بها في سؤال من السنة الأولى، قوى قول من قال دخل بها بعد الهجرة بسبعة أشهر، ووهاه النووي في تهذيبه وليس بواه إذا عددناه من ربيع الأول، انتهى.

باب بدء الأذان

هو لغة الأعلام، قال:

أذنتنا ببينها أسماء ليت شعري متى يكون اللقاء
وشرعا الإعلام بوقت الصلاة المفروضة بألفاظ مخصوصة، وهو كالإقامة من خصائص الأئمة المحمدية، واستشكل بما رواه الحاكم وابن عساكر وأبو نعيم بإسناد فيه مجاهيل: إن آدم لما نزل الهند استوحش فنزل جبريل فنادى بالأذان، وأجيب بأن مشروعيته للصلاة هو الخصوصية، واستطرد بعض هنا بعض خصائص سيذكرها المصنف في المقصد الرابع، واستأنف فقال:

(وكان الناس كما في السير وغيرها، إنما يجتمعون إلى الصلاة لتحين) بكسر اللام وفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة وسكون التحتية مضافاً إلى (مواقيتها) ففي المختار: الحين الوقت، وربما أدخلوا عليه التاء، فقالوا: تحين بمعنى حين، فضبطه بفتح الحاء وشدّ التحتية مضمومة يخالفه مع عدم ظهور المعنى، إذ التحيين ضرب الحين، أي: الوقت، إلا أن يوجه بأنهم لا يحضرونها حتى يطلبوا لها وقتاً يعرفون به دخولها، بمعنى: إن كل واحد منهم يتخذ له علامة

من غير دعوة.

وأخرج ابن سعد في الطبقات، من مراسيل سعيد بن المسيب: أن بلالاً كان ينادي للصلاة بقوله: الصلاة جامعة.

وشاور ﷺ أصحابه فيما يجمعهم به للصلاة - ذلك فيما قيل في السنة الثانية -

يهتدي بها لدخول الوقت (من غير دعوة) بل إذا عرفوا دخوله بعلامة أتوا المسجد، وقد أخرج البخاري ومسلم عن ابن عمر: كان المسلمون لما قدموا المدينة يجتمعون فيتحيتون الصلاة ليس ينادى لها، فتكلموا يوماً في ذلك، فقال بعضهم: نتخذ ناقوساً مثل ناقوس النصارى، وقال بعضهم: بل بوقاً مثل قرن اليهود، فقال عمر: أولاً تبعثون رجلاً منكم ينادي بالصلاة، فقال ﷺ: «يا بلال قم فناد بالصلاة».

(وأخرج ابن سعد في الطبقات) للصحابة والتابعين فمن بعدهم إلى وقته فأجاد فيه وأحسن، قاله الخطيب (من مراسيل سعيد بن المسيب) بفتح الياء على المشهور وبكسرها، قاله عياض وابن المديني ابن حزن القرشي المخزومي التابعي الكبير، فقيه الفقهاء ابن الصحابي، مات سنة أربع أو ثلاث وتسعين، (أن بلالاً كان ينادي للصلاة) قبل التشاور والرؤيا وبعد قول عمر: تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة، فاستحسن عليه السلام ذلك فأمر بلالاً أن ينادي: (الصلاة جامعة) ينصب الأول على الإغراء، والثاني على الحال ورفعهما على الابتداء والخبر، ونصب الأول ورفع الثاني، وعكسه قاله الحافظ وغيره.

وعن الزهري ونافع بن جبير وابن المسيب: وبقي، أي: بعد فرض الأذان ينادي في الناس الصلاة جامعة للأمر يحدث فيحضرهم له يخبرون به وإن كان في غير وقت صلاة، (وشاور ﷺ أصحابه فيما يجمعهم به للصلاة) لما كثر المسلمون، وروى أبو داود بإسناد صحيح: اهتم النبي ﷺ للصلاة كيف يجمع الناس لها، (وذلك فيما قيل في السنة الثانية) مرضه لقول الحافظ الراجح: إنه شرع في السنة الأولى من الهجرة. وروي عن ابن عباس: أن فرض الأذان نزل مع قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩]، رواه أبو الشيخ.

وذكر أهل التفسير: أن اليهود لما سمعوا الأذان، قالوا: يا محمد! لقد أبدعت شيئاً لم يكن فيما مضى، فنزلت: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا﴾ [المائدة: ٥٨]، الآية، وعدى النداء في الأولى باللام، وفي الثانية يالي؛ لأن صلوات الأفعال يختلف بحسب مقاصد الكلام، فقصد في الأولى معنى الاختصاص، وفي الثانية معنى الانتهاء، قاله الكرمانى. ويحتمل أن اللام بمعنى إلى أو العكس، انتهى.

فقال بعضهم: ناقوس كناقوس النصارى، وقال آخرون: بوق كبوق اليهود، وقال بعضهم: بل نوقد نارًا ونرفعها فإذا رآها الناس أقبلوا إلى الصلاة.

فرأى عبد الله بن زيد بن ثعلبة بن عبد ربه في منامه رجلاً فعلمه الأذان والإقامة، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فأخبره بما رأى،

(فقال بعضهم:) الذي يجمع به (ناقوس) وفي أبي داود: قيل له: أنصب راية فإذا رآوها أذن بعضهم بعضًا، فلم يعجبه ذلك، فذكر له ناقوس (كناقوس النصارى) الذين يعلمون به أوقات صلاتهم وهو خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها، فيخرج منهما صوت؛ كما في الفتح والنور وغيرهما. وقال في مقدمة الفتح وتبعه الشامي: آلة من نحاس أو غيره تضرب، فتصوت. ولأبي الشيخ في كتاب الأذان، فقالوا: لو اتخذنا ناقوسًا، فقال عليه السلام: «ذلك للنصارى». ولأبي داود: فقال: «هو من أمر النصارى».

(وقال آخرون: بوق) بضم الموحدة قرن ينفخ فيه، (كبوق اليهود) ولأبي الشيخ فقالوا: لو اتخذنا بوقًا، فقال: «ذاك لليهود». ولأبي داود: فذكر له القنق - يعني الشبور - فلم يعجبه ذلك، وقال: «هو من أمر اليهود»، القنق بضم القاف وسكون النون ومهملة، وروي بموحدة مفتوحة، وروي بفوقية ساكنة، وروي بمثلثة ساكنة بدل النون والنون أشهر. قال السهيلي: وهو أولى بالصواب، والشبور بفتح المعجمة وضم الموحدة مشددة؛ كما في الفتح وغيره وقول النور بفتحهما سبق قلم ففي القاموس وكنز البوق.

(وقال بعضهم: بل نوقد نارًا ونرفعها، فإذا رآها الناس أقبلوا إلى الصلاة) ولأبي الشيخ فقالوا: لو رفعنا نارًا، فقال: «ذاك للمجوس» وعند أبي داود: فانصرف عبد الله بن زيد وهو مهتم لهم رسول الله ﷺ، (فرأى عبد الله بن زيد بن ثعلبة بن عبد ربه) أبو محمد الأنصاري العقبي البصري، قال الترمذي لا نعرف له عن النبي ﷺ شيئًا يصح إلا هذا الحديث الواحد في الأذان؛ وكذا قال ابن عدي. قال في الإصابة: وأطلق غير واحد أنه ماله غيره وهو خطأ، فقد جاءت عنه أحاديث ستة أو سبعة جمعتها في جزء مفرد، مات سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن أربع وستين، وصلى عليه عثمان، قاله ولده محمد بن عبد الله، نقله المدائني.

وقال الحاكم: الصحيح أنه قتل بأحد، فالروايات عنه كلها منقطعة وخالف ذلك في المستدرک، انتهى. (في منامه رجلاً) يحمل ناقوسًا (فعلّمه الأذان والإقامة، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فأخبره بما رأى) وفي حديث ابن عمر عند ابن ماجه: أن عبد الله بن زيد أتى رسول الله ﷺ ليلاً، وجمع باحتمال أن المراد: فلما قارب الصباح.

وفي رواية معاذ بن جبل عند الإمام أحمد قال: يا رسول الله إني رأيت فيما يرى النائم - ولو قلت إني لم أكن نائمًا لصدقت - رأيت شخصًا عليه ثوبان أخضران . فاستقبل القبلة فقال: الله أكبر، الله أكبر، مثني مثني، حتى فرغ من الأذان. الحديث، فقال عليه السلام إنها الرؤيا حق إن شاء الله تعالى، قم مع بلال فآلتي عليه ما رأيت فليؤذن به، فإنه أندى منك صوتًا.

(وفي رواية معاذ بن جبل عند الإمام أحمد، قال) عبد الله بن زيد: ففيه من اللطائف رواية صحابي عن صحابي فليس معاذ رائيًا ولا قائلًا (يا رسول الله، إني رأيت فيما) أي: الحالة التي (يرى النائم) فيها، أشار من أول كلامه إلى أنه غير حقيقي وأفصح بذلك في قوله: (ولو قلت إني لم أكن نائمًا لصدقت) لقرب نومه من اليقظة، فروحه كالمتمسكة بين النوم واليقظة، قال السيوطي: يظهر من هذا أن يحمل على الحالة التي تعترى أرباب الأحوال ويشاهدون فيها ما يشاهدون، ويسمعون ما يسمعون، والصحابة رؤوس أرباب الأحوال.

(رأيت شخصًا عليه ثوبان أخضران) زاد في رواية ابن إسحاق الآتية: يحمل ناقوسًا في يده، فقلت: يا عبد الله! أتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ قلت: ندعو به إلى الصلاة؟ قال: أفلا أدلك على ما هو خير لك من ذلك؟ فقلت: بلى، (فاستقبل القبلة، فقال: الله أكبر الله أكبر) بسكون الراء وضمتها عامي؛ لأنه روي موقوفًا، قاله ابن الأثير والهروي، وزاد: وكان الميرد يقول: الأولى مفتوحة والثانية ساكنة، والأصل إسكان الراء فحرّكت فتحة الألف من اسم الله في اللفظة الثانية لسكون الراء قبلها ففتحت؛ كقوله تعالى: ﴿الْم، اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ١، ٢]، وفي المطالع: اختلف في فتح الراء الأولى وضمتها وتسكينها، وأما الثانية فتضم أو تسكن، (مشي مشي حتى فرغ من الأذان... الحديث)، وفيه: (فقال عليه السلام: إنها الرؤيا حق) بالرفع صفة رؤيا والجر بإضافة رؤيا إليه لأدنى ملابسة، أي: إنها مخصوصة بكونها حقًا لمطابقتها للواقع، (إن شاء الله قم مع بلال، فآلتي) بفتح الهمزة ثلاثي مزيد (عليه ما رأيت فليؤذن به) ولأبي داود عن أبي بشر: فأخبرني أبو عمير أن الأنصار تزعم أن عبد الله بن زيد لولا أنه كان مريضًا لجعله ﷺ مؤذنًا وكأنه عبر بلفظ تزعم؛ لأنه مناف بحسب الظاهر، لقوله: (فإنه أندى منك صوتًا) بفتح الهمزة وسكون النون، أي: أرفع وأعلى أو أحسن وأعذب أو أبعد حكاها ابن الأثير، ولا مانع من إرادة الثلاثة. والظاهر كما قال شيخنا: تساوي الأول والثالث بحسب التحقيق، إذ يلزم من كونه أرفع وأعلى أن يكون أبعد. وفي هذا ردّ للحديث المشهور على الأكنة: «مين بلال عند الله شين»، وقد قال الحافظ المزني: لم نره في شيء من الكتب، وذكر بعضهم مناسبة اختصاص بلال بالأذان أنه لما عذب ليرجع عن الإسلام كان يقول: أحد أحد، فجوزي بولاية الأذان

قال: فقممت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن.

قال: فسمع بذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في بيته، فخرج يجر رداءه يقول: والذي بعثك بالحق يا رسول الله، لقد رأيت مثل ما أرى.

ووقع في الأوسط للطبراني: أن أبا بكر أيضاً رأى الأذان.

وفي الوسيط للغزالي: أنه رآه بضعة عشر رجلاً.

وعبارة الجيلي في شرح التنبيه: أربعة عشر.

وأنكره ابن الصلاح ثم النووي، وفي سيرة مغلطاي: أنه رآه سبعة من الأنصار.

المشتمل على التوحيد من ابتدائه وانتهائه.

(قال: فقممت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن، قال: فسمع بذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في بيته فخرج يجر رداءه) استعجالاً فرجاً بصحة منامه وموافقة غيره لرؤياه، (يقول: والذي بعثك بالحق يا رسول الله! لقد رأيت مثل ما أرى) وكأنه أخبر بذلك في طريقه قبل وصوله له عليه السلام، قال الحافظ: ولا يخالفه ما رواه أبو داود بإسناد صحيح عن أبي عمير بن أنس عن عمومته من الأنصار، قال: وكان عمر قد رآه قبل ذلك، فكتمه عشرين يوماً ثم أخبر النبي ﷺ، فقال له: «ما منعك أن تخبرني؟» فقال له: ما صنعتك أن تخبرني، فقال: سبقني عبد الله بن زيد فاستحييت؛ لأنه يحمل على أنه لم يخبر بذلك عقب إخبار عبد الله بن زيد بل متراخياً عنه لقوله ما منعك أن تخبرنا؟ أي: عقب إخبار عبد الله، فاعتذر بالاستحياء فدل على أنه لم يخبره على الفور، (ووقع في الأوسط للطبراني أن أبا بكر أيضاً رأى الأذان) أخرجه من طريق زفر بن الهذيل عن أبي حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه: أن رجلاً من الأنصار مرّ برسول الله ﷺ وهو حزين لأمر الأذان بالصلاة، فبينما هو كذلك إذ نغمس فأتاه آت في النوم، فقال: قد علمت ما حزنت له، فذكر قصة الأذان، فلما أخبر رسول الله ﷺ، قال: «أخبرنا بمثل ذلك أبو بكر»، فأمر بلالاً بالأذان. قال الطبراني: لم يروه عن علقمة إلا أبو حنيفة.

(وفي الوسيط للغزالي أنه رآه بضعة عشر رجلاً وعبارة الجيلي في شرح التنبيه،) رآه (أربعة عشر) فيمكن أن يفسر بها قول الغزالي بضعة عشر (وأنكره ابن الصلاح) فقال: لم أجد هذا بعد إمعان البحث، (ثم النووي) في تنقيحه فقال: هذا ليس بثابت ولا معروف، وإنما الثابت خروج عمر يجر رداءه. (وفي سيرة مغلطاي) عن بعض كتب الفقهاء، (أنه رآه سبعة من الأنصار،

قال الحافظ أبو الفضل بن حجر رحمه الله: ولا يثبت شيء من ذلك إلا لعبد الله بن زيد، وقصة عمر جاءت في بعض الطرق.

قال السهيلي: فإن قلت: ما الحكمة التي خصت الأذان بأن يراه رجل من المسلمين في نومه. ولم يكن عن وحي من الله لنبيه كسائر العبادات والأحكام الشرعية. وفي قوله عليه السلام: «إنها لرؤيا حق». ثم بنى حكم الأذان عليها، وهل كان ذلك عن وحي من الله له أم لا؟

وأجاب: بأنه عليه السلام قد أريه ليلة الإسراء. فروى البزار عن علي قال: لما أراد الله تعالى أن يعلم رسوله الأذان جاءه جبريل عليه السلام بدابة يقال لها البراق فركبها حتى أتى الحجاب الذي يلي الرحمن، فبينما هو كذلك خرج ملك من الحجاب،

قال الحافظ أبو الفضل بن حجر رحمه الله في فتح الباري: (ولا يثبت شيء من ذلك إلا لعبد الله بن زيد وقصة عمر جاءت في بعض الطرق) في سنن أبي داود.

(قال السهيلي) في الروض: (فإن قلت: ما الحكمة التي خصت الأذان بأن يراه رجل من المسلمين في نومه، ولم يكن عن وحي من الله لنبيه كسائر العبادات والأحكام الشرعية)، فإنها كلها عن وحي، قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤، ٣]، ولا يرد هذا على القول بأنه يجتهد؛ لأنه مأذون فيه من ربه ولا يقول إلا حقاً، فكأنه وحي (وفي قوله عليه السلام: «إنها لرؤيا حق»، ثم بنى حكم الأذان عليها، وهل كان ذلك) أي: بناؤه حكم الأذان على الرؤيا، (عن وحي، من الله له)، عليه السلام، يعني أن ابن زيد حين رأى ولم يكن عن وحي؛ هل أوحى إليه بعد حتى بنى حكم الأذان عليها، (أم لا؟) فهذا الاستفهام راجع لابتداء حكم الأذان، فلا ينافي جزمه أولاً بأنه لم يكن عن وحي؛ لأنه بخصوص الرؤيا وجدت من ابن زيد.

(وأجاب بأنه عليه السلام قد أريه ليلة الإسراء، فروى البزار) في مسنده، فقال: حدثنا محمد بن عثمان بن مخلد، قال: حدثنا أبي عن زياد بن المنذر عن محمد بن عفي بن الحسين، عن أبيه، عن جده، (عن علي) بن أبي طالب، (قال: لما أراد الله أن يعلم رسوله الأذان جاءه جبريل عليه السلام بدابة يدعى البراق)، بضم الموحدة، (فركبها حتى أتى الحجاب الذي يلي الرحمن) وهذا يأتي على أنه عرج به على البراق؛ كظاهر حديث البخاري.

والصحيح أن العروج إنما كان على المعراج، قال النعماني: ولا منع أنه ركب البراق فوق المعراج، (فبينما هو كذلك إذ خرج ملك من الحجاب) بالنسبة للمخلوق، أما الخالق تبارك

فقال: يا جبريل من هذا؟ قال: والذي بعثك بالحق، إني لأقرب الخلق مكاناً، وإن هذا الملك ما رأيته منذ خلقت قبل ساعتني هذه. فقال الملك: الله أكبر، الله أكبر، فقل من وراء الحجاب: صدق عبدي؛ أنا أكبر، أنا أكبر.. وذكر بقية الأذان.

قال السهيلي: وهذا أقوى من الوحي لأنه سماع بواسطة وهذا بدونها، فلما تأخر فرض الأذان إلى المدينة وأراد إعلام الناس بوقت الصلاة تلبث الوحي حتى رأى عبد الله الرؤيا فوافقت ما رأى ﷺ فلذلك قال: إنها الرؤيا حق إن شاء الله تعالى، وعلم حينئذ أن مراد الله بما رآه في السماء أن يكون سنة في الأرض وقوى ذلك عند موافقة رؤيا عمر للأنصاري. انتهى.

وتعالى فلا يحجبه شيء، (فقال: يا جبريل من هذا؟ قال: والذي بعثك بالحق إني لأقرب الخلق مكاناً) في العالم العلوي (وإن هذا الملك ما رأيته منذ خلقت قبل ساعتني هذه، فقال الملك: الله أكبر الله أكبر، فقل من وراء الحجاب: صدق عبدي، أنا أكبر أنا أكبر... وذكر بقية الأذان)، وفي هذا أنه شرع بمكة قبل الهجرة، قال الحافظ: ويمكن على تقدير صحته أن يحمل على تعدد الإسراء، فيكون ذلك وقع بالمدينة. وأما قول القرطبي: لا يلزم من كونه سمعه ليلة الإسراء أن يكون مشروعاً في حقه، ففيه نظر؛ لقوله أوله: لما أراد الله أن يعلم رسوله الأذان، وكذا قول المحب الطبري يحمل الأذان ليلة الإسراء على المعنى اللغوي وهو الإعلام فيه نظر أيضاً، لتصريحه بكيفيته المشروعة فيه، انتهى.

(قال السهيلي) بعد ميله إلى صحة هذا الخبر مائلاً لما يعضده ويشاكله من حديث الإسراء: (وهذا أقوى من الوحي؛ لأنه سماع بواسطة وهذا بدونها، فلما تأخر فرض) أو مشروعية (الأذان إلى المدينة وأراد إعلام الناس بوقت الصلاة تلبث الوحي)، أي: تأخر نزوله (حتى رأى عبد الله الرؤيا فوافقت ما رأى ﷺ، فلذلك قال: «إنها الرؤيا حق إن شاء الله»)، قاله تبرّكاً أو قبل الوحي اعتماداً على رؤيته في السماء إن ثبت ولم يفهمه إنها وحي جبراً له ابتداء مع العزم على إخباره بحقيقة الأمر بعد لا تعليقاً فينا في العلم بحقيقتها حيث كانت عن وحي، (وعلم حينئذ)، أي: حين أقر المصطفى رؤياه، وقال: إنها لرؤيا حق (إن مراد الله بما أراه) له، وفي نسخة: بما رآه، أي: النبي عليه السلام بإرادة الله تعالى إياه ذلك، (في السماء أن يكون سنة في الأرض، وقوى ذلك عند موافقة رؤيا عمر للأنصاري) قال السهيلي: لأن السكينة تنطق على لسان عمر، (انتهى) كلام السهيلي.

وتعقب: بأن حديث البزار في إسناده زياد بن المنذر أبو الجارود، وهو متروك.

وقال في فتح الباري: وقد استشكل إثبات حكم الأذان برؤيا عبد الله بن زيد، لأن رؤيا غير الأنبياء لا يبنني عليها حكم شرعي: وأجيب: باحتمال مقارنة الوحي لذلك. ويؤيده ما رواه عبد الرزاق وأبو داود في المراسيل، من طريق عبيد بن عمير الليثي - أحد كبار التابعين - أن عمر لما رأى الأذان جاء ليخبر النبي ﷺ فوجد الوحي قد جاءه وفي نسخة قد ورد بذلك، فما راعه إلا أذان بلال، فقال له النبي ﷺ: سبقك بذلك الوحي.

قال في الفتح: وحاول بذلك الجمع بين حديث كونه رؤيا وبين الأحاديث الدالة على أنه شرع بمكة قبل الهجرة، فتكلف وتسعف والأخذ بما صح أولى. (وتعقب بأن حديث البزار) لا يصح الاحتجاج به؛ لأن (في إسناده زياد بن المنذر) وهو (أبو الجارود) الأعمى الكوفي الرافضي المتوفى بعد الخمسين ومائة، (وهو متروك) وإن خرج له الترمذي، بل قال ابن معين: هو كذاب عدو الله. وقال الذهبي وابن كثير: هذا الحديث من وضعه، قال السهيلي أيضًا، ما ملخصه: والحكمة أيضًا في إعلام الناس به على غير لسانه ﷺ التنويه بقدره والرفع لذكره بلسان غيره ليكون أقوى لأمره وأفخر لشأنه. قال الحافظ: وهذا حسن بديع ويؤخذ منه حكمة عدم الاكتفاء برؤيا عبد الله بن زيد حتى أضيف عمر للتقوية التي ذكرها ولم يقتصر على عمر ليصير في معنى الشهادة.

(وقال في فتح الباري: وقد استشكل إثبات حكم الأذان برؤيا عبد الله بن زيد؛ لأن رؤيا غير الأنبياء لا يبنني عليها حكم شرعي) بل ورؤيا الشخص للنبي كذلك، وإن كان حقًا؛ لأن النائم لا يضبط ما يقال له، (وأجيب باحتمال مقارنة الوحي لذلك) لم يجزم به لعدم وقوفه على التصريح به، (ويؤيده ما رواه عبد الرزاق) بن همام الحافظ الصنعاني (وأبو داود في المراسيل من طريق عبيد بن عمير) بن قتادة (الليثي أحد كبار التابعين) المكي قاضيهما، ولد في حياة النبوة، وقيل له رؤية ومات قبل ابن عمر، (أن عمر لما رأى الأذان جاء ليخبر النبي ﷺ فوجد الوحي قد جاءه) وفي نسخة: قد ورد، بذلك، فما راعه إلا أذان بلال) أي: ما أشعر عمر، أي: ما أعلمه، قاله الشامي. فحقيقة الروح هنا منتفية واستعمل في لازمه؛ لأن من فزع من شيء استشعر وجوده لكن قد لا يحصل من الشعور العلم فتدرج في البيان ففسره لغة ثم مرادًا، (فقال له النبي ﷺ: «سبقك بذلك الوحي»)، فهذا يؤيد احتمال المقارنة وليس نصًا فيه؛ لجواز أن الوحي إنما جاء بعد إذنه في الأذان اعتمادًا على ما ظهر له عند الإخبار بالرؤيا، فيكون مقررًا للأمر به.

وهذا أصح مما حكى الداودي عن ابن إسحق: أن جبريل أتى النبي ﷺ بالأذان قبل أن يخبره عبد الله بن زيد وعمر بثمانية أيام.

وقد عرفت رؤيا عبد الله بن زيد برواية ابن إسحق وغيره وذلك أنه قال:

«طاف بي - وأنا نائم - رجل يحمل ناقوسًا في يده، فقلت يا عبد الله أتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ قلت: ندعو به إلى الصلاة، قال: أفلا أدلك على ما هو خير لك من ذلك؟

(وهذا) المرسل (أصح مما حكى الداودي) أحمد بن نصر الشكري، أبو جعفر الأسدي الطرابلسي وبها ألف شرح الموطأ، وسمّاه النامي العالم الفاضل المالكي الفقيه المفسن المجيد له حظ من اللسان، والحديث والنظر ثم انتقل إلى تلمسان وآلف الواعي في الفقه وشرح البخاري وسمّاه النصيحة وغير ذلك، وحمل عنه أبو عبد الملك البوني وأبو بكر بن محمد بن أبي زيد وتوفي بتلمسان سنة ثلاثين وأربعمائة، (عن ابن إسحق) محمد إمام المغازي (أن جبريل أتى النبي ﷺ بالأذان قبل أن يخبره عبد الله بن زيد وعمر بثمانية أيام)، ولو صحّ أمكن حمله، كما قال شيخنا: على أنه أوحى إليه بإعلام الناس بوقت الصلاة من غير بيان ما يعلم به، وبهذا الإجمال وقعت المشاورة فيما يعلم به، ثم بعدها جاء الوحي بخصوص كلمات الأذان ليلة الرؤيا فلمّا أخبر بها، قال: «سبقك الوحي بهذه الكلمات». وأجاب في الفتح أيضًا عن الإشكال بأنه عليه السلام أمر بمقتضى الرؤيا لينظر: أيقر على ذلك أم لا؟ ولا سيما لما رأى نظمها يبعد دخول الوسواس فيه، وهذا يبينني على القول بجواز اجتهاده ﷺ في الأحكام، وهو المنصور في الأصول، انتهى.

(وقد عرفت) بالبناء للمفعول زيادة على ما مرّ، (رؤيا عبد الله بن زيد برواية ابن إسحق) وليس عرفت بالخطاب، كما ضبط بالقلم إذ لم تتقدّم رواية ابن إسحق (وغيره) كأبي داود والترمذي وابن ماجه، كلّهم من طريقه (وذلك أنه) أي: عبد الله؛ كما أخرجه ابن إسحق، فقال: حدّثني محمد بن إبراهيم التيمي، عن محمد بن عبد الله بن زيد، قال: حدّثني أبي، (قال:) لما أمر رسول الله ﷺ بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلّة (طاف بي) أي: دار حولي (وأنا نائم رجل يحمل ناقوسًا في يده، فقلت: يا عبد الله) يقال لمن لا يعرف اسمه على أصل معناه الحقيقي؛ لأن الكل عبيد الله، (أتبيع هذا الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ قلت: ندعو) أنا ومن معي من المسلمين (به) الناس (إلى الصلاة، قال: أفلا أدلك على ما هو خير لك من ذلك) ولم يقل أفاد لك مع أن القصد الدلالة لا عدمها؛ لأنه لما رآه راغبًا في طلب الناقوس نزله منزلة المعرض عن غيره الراغب في نفي إرادة الدلالة فاستفهمه عن النفي والهمزة داخلّة على مقدر،

فقلت: بلى، قال: تقول الله أكبر، الله أكبر، وذكر بقية كلمات الأذان. قال: ثم استأخر عني غير بعيد ثم قال: إذا قمت إلى الصلاة فقل: الله أكبر، الله أكبر، إلى آخر كلمات الإقامة». ورواه أبو داود بإسناد صحيح.

ولم تعرف كيفية رؤيا عمر حين رأى النداء، وقد قال: رأيت مثل الذي رأى.

وفي مسند الحرث: أول من أذن بالصلاة جبريل، أذن في سماء الدنيا فسمعه عمر وبلال، فسبق عمر بلالاً إلى رسول الله ﷺ فأخبره بها، فقال عليه السلام لبلال سبقك بها عمر، وظاهره: أن عمر وبلالاً سمعا النداء في اليقظة.

وقد وردت أحاديث تدل على أن الأذان شرح بمكة قبل الهجرة:

منها ما للطبراني من طريق سالم بن عبد الله بن عمر،

أي: أعرض عنك فلا أدلك أم لا، فأدلك، ولذا أجاب بقوله: (فقلت: بلى)، الذي هو لرد النفي (قال) بعد أن استقبل القبلة؛ كما مر، (نقول: الله أكبر الله أكبر، وذكر بقية كلمات الأذان؛ قال: ثم استأخر عني غير بعيد، ثم قال: إذا قمت إلى الصلاة، فقل: الله أكبر الله أكبر، إلى آخر كلمات الإقامة، ورواه أبو داود) وفيه عنده ابن إسحاق وهو ثقة يدلّس، لكنه صرح هنا بالتحديث فانتفت تهمة تدليسه، ولذا قال: (بإسناد صحيح) وقال الترمذي بعد إخرجه من طريقه: حسن صحيح، وأخرجه من طريقه أيضاً ابن حبان وابن خزيمة ناقلان عن الذهلي باللام أنه ليس في طريقه أصح منه، (ولم تعرف كيفية رؤيا عمر حين رأى النداء، وقد قال: رأيت مثل الذي رأى) وغاية ما تفيده المثلية المشاركة في أصل رؤيا الأذان ولا يستلزم أنه رأى رجلاً يطوف، إلى آخر ما وقع لابن زيد.

(وفي مسند الحرث) بن أبي أسامة بسند وإي عن كثير الحضرمي: (أول من أذن بالصلاة جبريل، أذن في سماء الدنيا فسمعه عمر وبلال، فسبق عمر بلالاً إلى رسول الله ﷺ فأخبره بها) ثم جاء بلال (فقال عليه السلام لبلال: «سبقك بها عمر»)، وهذا لو صحّ لم يدلّ على تقدّمها على رؤيا عبد الله؛ لاحتمال سماعهما ذلك بعد رؤياه، (وظاهره: أن عمر وبلالاً سمعا النداء في اليقظة) بفتحات: ضدّ النوم، ولا مانع من ذلك كرامة لهما، (وقد وردت أحاديث تدلّ على أن الأذان شرع بمكة قبل الهجرة) لكن لا يصحّ منها شيء، (منها ما للطبراني من طريق سالم بن عبد الله بن عمر) بن الخطّاب أحد الفقهاء أشبه ولد أبيه به، مات في ذي القعدة

عن أبيه قال: لما أسري بالنبي ﷺ أوحى إليه الأذان فنزل به وعلمه بلالا.

وفي إسناده طلحة بن زيد وهو متروك.

ومنها: للدارقطني في «الأفراد»، من حديث أنس أن جبريل أمر النبي ﷺ بالأذان حيث فرضت الصلاة. وإسناده ضعيف.

ومنها: حديث البزار عن علي، المتقدم.

قال في فتح الباري: والحق أنه لا يصح شيء من هذه الأحاديث.

وقد جزم ابن المنذر بأنه عليه الصلاة والسلام كان يصلي بغير أذان منذ فرضت الصلاة بمكة إلى أن هاجر إلى المدينة، إلى أن وقع التشاور في ذلك. والله أعلم.

أو الحجّة سنة ست أو خمس أو سبع أو ثمان ومائة، (عن أبيه، قال: لما أسري بالنبي ﷺ أوحى إليه الأذان فنزل) ملتبساً (به) حيث علمه (وعلمه بلالاً، وفي إسناده طلحة بن زيد القرشي، أبو مسكين أو أبو محمد الرقي، وأصله دمشقي، روى له ابن ماجه، (وهو متروك) كما في الفتح والتقريب، وزاد فيه: قال أحمد وعليّ وأبو داود: كان يضع.

(ومنها: ما للدارقطني في الأفراد) بفتح الهمزة (من حديث أنس أن جبريل أمر النبي ﷺ بالأذان حين فرضت الصلاة وإسناده ضعيف) فلا حجة فيه. (ومنها: حديث البزار عن عليّ المتقدم) قريباً، وأن فيه زياد بن المنذر متروك، وغفل الشارح فنقل كلام ابن كثير في زياد هذا في قول المصنّف في إسناده طلحة. ومنها حديث عائشة عند ابن مردويه مرفوعاً: «لما أسري بي أذن جبريل فظنّت الملائكة أنه يصليّ بهم، فقدّمني فصلّيت»، وفيه من لا يعرف؛ كما في الفتح.

ومنها: ما عند ابن شاهين عن زياد بن المنذر المتروك، قال: قلت لابن الحنفية: كتّنا نتحدّث أن الأذان كان رؤياً، فقال: هذا والله باطل، لكن رسول الله ﷺ لما عرج به بعث إليه ملك علمه الأذان، قال الذهبي: هذا باطل.

(قال في فتح الباري) أيضاً إذ الذي قبله كلّ منه: (والحقّ أنه لا يصحّ شيء من هذه الأحاديث) الدالة على مشروعية الأذان بمكة ومّرّ قوله أيضاً: لا يصحّ شيء من ذلك، أي: رؤيا الأذان لأحد من الصحابة إلا لعبد الله بن زيد وهذا غير ذاك، كما هو واضح جدّاً.

(وقد جزم ابن المنذر بأنه عليه الصلاة والسلام كان يصليّ بغير أذان منذ فرضت الصلاة بمكة إلى أن هاجر إلى المدينة، إلى أن وقع التشاور في ذلك) فأمر به بعد رؤيا ابن زيد في السنة الأولى أو الثانية، فجزمه بذلك دليل على ضعف تلك الأحاديث عنده، (والله أعلم)

فإن قلت: هل أذن عليه الصلاة والسلام بنفسه قط؟

أجاب السهيلي: بأنه قد روى الترمذي من طريق يدور على عمر بن الرماح، قاضي بلخ يرفعه إلى أبي هريرة، أنه عليه السلام أذن في سفر وصلى وهم على رواحلهم.. الحديث. قال: فنزع بعض الناس بهذا الحديث إلى أنه عليه السلام أذن بنفسه. انتهى.

وليس هذا الحديث من حديث أبي هريرة، إنما هو من حديث يعلى بن مرة. وكذا جزم النووي بأنه عليه السلام أذن مرة في السفر، وعزاه للترمذي وقواه.

ولكن روى الحديث الدارقطني وقال فيه: أمر بالأذان، ولم يقل: أذن. قال السهيلي: والمفصل يقضي على المجمل المحتمل.

يضعفها في نفس الأمر وعدمه، فإن الحكم إنما هو على ظاهر الأسانيد.

(فإن قلت: هل أذن عليه الصلاة والسلام بنفسه قط؟ فقد كثر السؤال عنه،) (أجاب السهيلي بأنه قد روى الترمذي من طريق يدور) يرجع وإن تعدد طرقه، (على عمر بن الرماح) هو ابن ميمون بن بحر بن سعد الرماح البلخي أبي علي، وسعد هو الرماح؛ كما في التقريب فنسبه لجده الأعلى (قاضي بلخ) المتوفى سنة إحدى وسبعين ومائة، روى له الترمذي ووثقه ابن معين وأبو داود فلا يقصر حديثه عن درجة الحسن، ولو انفرد به؛ لأنه ثقة (يرفعه إلى أبي هريرة أنه عليه السلام أذن في سفر وصلى وهم على رواحلهم... الحديث، قال) السهيلي: (فنزع بعض الناس بهذا الحديث إلى أنه عليه السلام أذن بنفسه) وتبع هذا البعض النووي، (انتهى).

(وليس هذا الحديث من حديث أبي هريرة، إنما هو) عند الترمذي والدارقطني (من) حديث يعلى بن مرة) بن وهب الثقفي ممن بايع تحت الشجرة، فسبق السهيلي حفظه أو سبق مستمليه قلمه؛ لأنه كان ضريراً، فقال أبو هريرة: (وكذا جزم النووي) في شرح المذهب وغيره (بأنه عليه السلام أذن مرة في السفر، وعزاه للترمذي وقواه) فقال في الخلاصة: حديث صحيح، وفي المجموع: قد ثبت فذكره، انتهى.

وقال الترمذي: غريب، تفرد به عمر بن الرماح، ولا يعرف إلا من حديثه. (لكن روى الحديث الدارقطني) بسند الترمذي ومثته (وقال فيه أمر بالأذان) وفيه بعده؛ فقام المؤذن فأذن (ولم يقل أذن)، كما قاله في رواية الترمذي، (قال السهيلي: والمفصل يقضي على المجمل المحتمل)، فلا يصحّ تمسكك بعض الناس به وجزمه، وإن تبعه النووي، وعجبت كيف لم يقف

وفي مسند أحمد من الوجه الذي أخرجه الترمذي هذا الحديث: فأمر بلالاً فأذن، قال في فتح الباري: فعرف أن في رواية الترمذي اختصاراً، وأن قوله أذن: أمر، كما يقال: أعطى الخليفة فلاناً ألفاً، وإنما باشر العطاء غيره، ونسب للخليفة لكونه أمر، انتهى.

على كلام السهيلي مع أنه متأخر عنه، وجواب الشهاب الهيثمي بأن هذا إنما يصار إليه لو لم يحتمل تعدد الواقعة، أما إذا أمكن فيجب المصير إليه إبقاء الإذن على حقيقته عملاً بقاعدة الأصول أنه يجب إبقاء اللفظ على حقيقته مردود بأن ذاك إنما يصح إذا اختلف سند الحديث ومخرجه، أما مع الاتحاد فلا، ويجب رجوع المجمع للمفصل؛ كما هو قاعدة المحدثين وأهل الأصول. وقد قال بعض الحفاظ: لو لم نكتب الحديث من ستين وجهاً ما عقلناه لاختلاف الرواة في إسناده وألفاظه، وليس كل احتمال يعمل به خصوصاً في الحديث؛ فهذه قصة المعراج والإسراء وردت عن نحو أربعين صحابياً مع اختلاف أسانيدهم ومتونها إلى الغاية، ومع ذلك فالجمهور على أنها واحدة، حتى قال ابن كثير وغيره: من جعل كل رواية خالفت الأخرى مرة على حدة فقد أبعد وأغرب وهرب إلى غير مهرب، وحديث الأذان من هذا لقبيل؛ لقوله في رواية الدارقطني: فقام المؤذن فأذن.

(و) لقوله (في مسند أحمد من الوجه) أي: الطريق (الذي أخرجه الترمذي هذا الحديث) فأمر بلالاً فأذن، قال في فتح الباري: فعرف من روايتي أحمد والدارقطني (أن في رواية الترمذي اختصاراً وأن قوله: أذن)، معناه: (أمر؛ كما يقال: أعطى الخليفة فلاناً ألفاً، وإنما باشر العطاء) اسم من الإعطاء ولم يعبر به؛ لأنه لا وجود لشيء من المصادر في الخارج بل آثارها، (غيره، ونسب للخليفة لكونه أمر، انتهى) كلام فتح الباري. وهذا سائغ شائع. نعم قال السيوطي في شرح البخاري: قد ظفرت بحديث آخر مرسل أخرجه سعيد بن منصور في سننه: حدثنا أبو مغوية، حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي عن ابن أبي مليكة، قال: أذن رسول الله ﷺ مرة، فقال: «حي على الفلاح»، وهذه رواية لا تقبل التأويل، انتهى.

فهذا الذي يجزم فيه بالتعدد لاختلاف سنده، وانظر ما أحسن قوله آخر، ولذا قال في شرحه للترمذي: من قال أنه ﷺ لم يباشر هذه العبادة بنفسه وألفز في ذلك بقوله: ما سئ عمل بها ولم يفعلها فقد غفل، انتهى.

وفي التحفة: أذن مرة، فقال: «أشهد أن محمداً رسول الله»، انتهى. هذا وإنما لم يواظب ﷺ على الأذان مع فضله المنوّه عليه، بنحو قوله ﷺ: «المؤذنون أطول أعناقاً يوم القيامة»، أخرجه مسلم. وفي شعب البيهقي عن داود السجستاني: «المؤذنون لا يعطشون يوم

فإن قلت هل صلى النبي ﷺ خلف أحد من أصحابه؟ قلت: نعم، ثبت في صحيح مسلم وغيره أنه ﷺ صلى خلف عبد الرحمن بن عوف، ولفظه: عن المغيرة بن شعبة أنه غزا مع رسول الله ﷺ تبوك،

القيامة»، فأعناقهم قائمة لاشتغاله؛ كما قال العزّ بن عبد السلام في الفتاوي الموصلية بالقيام بأعباء الرسالة ومصالح الشريعة، كالقتال والفصل بين الناس وغير ذلك التي هي خير من الأذان وأفضل. ولذا قال عمر: لولا الخليفة لأدّنت، ولأنه كان إذا عمل عملاً أثبته وداوم عليه، وقول بعضهم مخافة أن يعتقد أن محمّداً غيره، إذا قال: أشهد أن محمّداً رسول الله، انتهى ملخصاً.

وفي الفتح: اختلف في الجمع بين الإمامة والأذان، ف قيل: يكره. وفي البيهقي عن جابر مرفوعاً: «النهي عن ذلك»، لكن سنده ضعيف وصحّ عن عمر: لو أُطيق الأذان مع الخليفة لأدّنت، رواه سعيد بن منصور وغيره. وقيل: خلاف الأولى، وقيل: يستحب، وصحّحه النووي، انتهى. وقول الشيخ أبي الحسن الشاذلي في شرح الترغيب تبعاً للنيسابوري وغيره؛ لأن فيه ثناء وتزكية وشهادة للنفس وهي غير مقبولة، ولأنّ في حيّ على الصّلاة أمر إيجاب، فإن معناه: أقبلوا، فلو أذن لوجب الإجابة مردود بأن النهي عن تزكية النفس إنما هو إذا كان افتخاراً وهو منه عليه السّلام ليس كذلك، بل تحدّثا بالنعمة وعدم قبول الشهادة للنفس إنما هو في نحو حقّ ما لي على غيره، وهذا ليس منه؛ بل هي شهادة أُريد بها طلب ما أوجبه الله على الناس إنقاذاً لهم من الضلال، ولا يزيد قوله في الأذان: أشهد أن محمّداً رسول الله، على قوله للناس: أدعوكم إلى وحدانية الله وشهادة أني رسوله، فلم يخرج عن قوله تعالى: ﴿يَبْلُغُ مَا أَنزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، على أن من خصائصه أن يشهد ويحكم لنفسه، وليس القصد بحيّ على الصّلاة في الأذان خصوص لطلب الحضور، بل الإعلام بدخول الوقت؛ لأنه شرعاً الإعلام بوقت الصّلاة المفروضة.

(فإن قلت: هل صلى النبي ﷺ خلف أحد من أصحابه؟ قلت: نعم)، كذا في نسخ، وهو حسن. وفي أكثرها إسقاط السؤال والاقتصار على نعم، وليس استدراكاً على ما قبله؛ بل تقريراً لسؤال نشأ منه تقديره هذا ما تقرّر في الأذان، ومعلوم أنه كان يؤمّ فهل أمّه أحد، أو هو استدراك من جهة نفيه أذانه مع تقرّر إمامته فقد يتوهم أنه لم يقتد بغيره، فنفاه بقوله: نعم، (ثبت في صحيح مسلم وغيره أنه ﷺ صلى خلف عبد الرحمن بن عوف) وهذا السؤال سئل عنه الصحابي قديماً، فأخرج ابن سعد في الطبقات بإسناد صحيح عن المغيرة بن شعبة: أنه سئل هل أمّ النبي ﷺ أحد من هذه الأمة غير أبي بكر؟ قال: نعم، فذكر الحديث.

(ولفظه) أي: مسلم، (عن المغيرة بن شعبة أنه غزا مع رسول الله ﷺ تبوك) بعدم

فتبرز ﷺ قبل الغائط، فحملت معه إدواة قبل صلاة الفجر... الحديث إلى أن قال: فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم، فأدرك رسول الله ﷺ إحدى الركعتين، فصلى مع الناس الركعة الأخيرة، فلما سلم عبد الرحمن بن عوف قام رسول الله ﷺ يتم صلاته، فأفزع ذلك المسلمين، فأكثروا التسبيح،

الصرف على المشهور للتأنيث والعلمية؛ كذا قال النووي وتبعه في الفتح، وردّ بأنه سهو؛ لأنّ علّة منعه كونه على مثال الفعل كنقول، والمذكر والمؤنث في ذلك سواء، ومن صرف أراد الموضع، (فتبرز) بالتشديد (ﷺ) أي: خرج لقضاء حاجته، وعند ابن سعد: لما كتبا بين الحجر وتبوك ذهب لحاجته (قبل) بكسر ففتح، أي: جهة (الغائط) أي: المكان المطمئن الذي تقضى فيه الحاجة، فاستعمل في أصل حقيقته اللغوية، فليس المراد الفضلة، والظاهر: أن تبرز معمول لقال مقدّرة ليظهر قوله: (فحملت) وفي نسخة: فحمل، وهو أنسب بما قبله، (معه ادواة قبل صلاة الفجر) أي: الصبح، ولابن سعد: وتبعته بماء بعد الفجر ويجمع بأن خروجه كان بعد طلوع الفجر وقبل صلاة الصبح، (الحديث، إلى أن قال) أسقط منه: فلما رجع رسول الله ﷺ أخذت أهریق على يديه من الأدواة وغسل يديه ثلاث مرّات، ثم غسل وجهه، ثم ذهب يخرج جيّته عن ذراعيه فضاق كمّا جبته، فأدخل يديه في الجبّة حتى أخرج ذراعية إلى المرفقين، ثم توضّأ على خفية، ثم أقبل قال المغيرة: (فأقبلت معه حتى نجد) بمعنى الماضي، أي: وسرنا إلى أن وجدنا (الناس قد قدموا عبد الرحمن بن عوف) ولابن سعد: فأسفر الناس بصلاتهم حتى خافوا الشمس، فقدموا عبد الرحمن (فصلّى بهم) أي: أحرم، ولابن سعد: فانتبهنا إلى عبد الرحمن وقد ركع ركعة، فسبح الناس له حين رأوا رسول الله ﷺ حتى كادوا يفتنون فجعل عبد الرحمن يريد أن ينكص، فأشار إليه ﷺ أن أثبت، فليس المراد فرغ من صلاته، والأنافي أيضًا قوله: (فأدرك رسول الله ﷺ إحدى الركعتين) أي: الثانية؛ لقوله: (فصلّى مع الناس الركعة الأخيرة) ودفع به توهم أن معنى أدرك: حضر، ولا يلزم منه الاقتداء؛ لجواز صلاته مفردًا أو بجماعة لم يصلّوا أو انتظر سلامه، فأتى بها كاملة.

وعند ابن سعد: فصلّى خلف عبد الرحمن بن عوف ركعة، (فلما سلّم عبد الرحمن بن عوف قام ﷺ يتم صلاته فأفزع ذلك المسلمين) لسبقهم النبي ﷺ (فأكثروا التسبيح) رجاء أن يشير لهم هل يعيدونها معه أم لا؟ وليس لظنّهم أنه أدرك الصلاة من أولها وأن قيامه لأمر حدث، كأنهم ظنّوا الزيادة في الصلاة لتصريحه في رواية ابن سعد بأنهم علموا بالنبي ﷺ حين دخل معهم، فسبحوا حتى كادوا يفتنون، ويحتمل أن الفاء في: فأفزع، بمعنى الواو؛ لرواية ابن سعد: أن التسبيح حين رأوا النبي؛ كما رأيت.

فلما قضى النبي ﷺ صلاته أقبل عليهم ثم قال: أحسستم، أو قال: أصبتم يغبطهم أن صلوا لوقتها.

ورواه أبو داود في السنن بنحوه ولفظه: ووجدنا عبد الرحمن وقد ركع بهم ركعة من صلاة الفجر، فقام رسول الله ﷺ فصف مع المسلمين فصلى وراء عبد الرحمن بن عوف الركعة الثانية، ثم سلم عبد الرحمن، فقام رسول الله ﷺ في صلاته.. الحديث.

قال النووي: فيه جواز اقتداء الفاضل بالمفضل، وجواز صلاة النبي ﷺ خلف بعض أمته.

وأما بقاء عبد الرحمن في صلاته وتأخر أبي بكر ليتقدم النبي ﷺ، فالفرق بينهما أن عبد الرحمن كان قد ركع ركعة، فترك النبي ﷺ التقدم لئلا يختل ترتيب صلاة القوم،

(فلما قضى النبي ﷺ صلاته أقبل عليهم، ثم قال: «أحسستم»، أو قال: «أصبتم»)، شك الراوي قال ذلك، (يغبطهم) بالتشديد، أي: يحملهم على الغبط لأجل (أن صلوا لوقتها) ويجعل هذا الفعل عندهم مما يغبط عليه، وإن روي بالتخفيف فيكون قد غبطهم لتقدمهم وسبقهم إلى الصلاة، قال في النهاية: (ورواه أبو داود) سليمان بن الأشعث السجستاني (في السنن بنحوه، ولفظه: ووجدنا) فأفاد هذا أن رواية مسلم: نجد، من استعمال المضارع بمعنى الماضي، (عبد الرحمن وقد ركع بهم ركعة من الفجر) الصبح، (فقام رسول الله ﷺ فصف) نفسه (مع المسلمين) بأن دخل معهم في الصف، أو هو لازم بمعنى: اصطف، أي: دخل معهم فيه وصف جاء لازماً ومتعدّياً، (فصلّى وراء عبد الرحمن بن عوف الركعة الثانية)، ففي هذا بيان للمعية في رواية مسلم وتصريح بأنه صلى خلفه، (ثم سلم عبد الرحمن فقام النبي ﷺ في صلاته... الحديث) بنحوه، والمراد من سوق هذا منه إيضاح ما قد يخفى في رواية مسلم، فالروايات تفسر بعضها.

(قال النووي) في شرح مسلم (فيه) من الفوائد (جواز اقتداء الفاضل بالمفضل) وإن كان تقديم الفاضل أفضل (وجواز صلاة النبي ﷺ خلف بعض أمته وأما بقاء عبد الرحمن بن عوف في صلاته، وتأخر أبي بكر ليتقدم النبي ﷺ، فالفرق بينهما أن عبد الرحمن كان قد ركع ركعة، فترك النبي ﷺ التقدم لئلا يختل ترتيب صلاة القوم) قال شيخنا: لأنه إذا قام لإتمام

بخلاف صلاة أبي بكر.

نعم في السيرة الهشامية: أن أبا بكر كان هو الإمام وأن رسول الله ﷺ كان يأتيهم به. لكنه - كما قال السهيلي - حديث مرسل في السيرة، والمعروف في الصحاح أن أبا بكر كان يصلي بصلاة رسول الله ﷺ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر.

لكن قد روي عن أنس من طريق متصل: أن أبا بكر كان الإمام يومئذ، واختلف فيه عن عائشة رضي الله عنها. انتهى.

صلاته ربما لم يعلموه فيجلسون أو يغفلون عن كون المطلوب منهم نية المفارقة وعدم الانتظار؛ لأنه إن تقدم من غير سبق اقتدائه لم يكن خليفته حتى يجلس موضع جلوسه في التشهد الأخير، بل يكون إمامًا مستقلًا بحيث يحتاجون في متابعتة إلى نية الاقتداء به وإن اقتدى به ثم تأخر بعد اقتدائه، بحيث ينقطع اقتداء القوم به، احتاج عليه السلام إلى الجلوس لنظم صلاة إلا صلى؛ لأنه خليفته، وإذا قام مشيرًا لهم بمفارقته فقد لا يفهمون، انتهى.

وهذا على مذهب الشافعية، وفرق أيضًا بأنه أراد أن يبين لهم حكم قضاء المسبوق بفعله، وأن العمل اليسير مغتفر، لكن أي عمل فعله زائد على المطلوب حتى يقال مغتفرًا، إلا أن يقال على بعد هو إشارة لتأخر أبي بكر، فإنه ليس من أفعال الصلاة، فربما يتوهم لإضراره وإن كان لمصلحة، (بخلاف صلاة أبي بكر) فلا اختلال فيها؛ لأن الإمام إنما هو المصطفى، وأبو بكر إنما كان يسمع الناس (نعم في السيرة الهشامية) لعبد الملك بن هشام روى سيرة ابن إسحاق عن البكائي عنه، وهذبها فنسب إليه (أن أبا بكر كان هو الإمام وأن رسول الله ﷺ كان يأتيهم به) ولفظه، قال ابن إسحاق: حدثني أبو بكر بن عبد الملك بن أبي مليكة، قال: لما كان يوم الاثنين خرج ﷺ عاصبًا رأسه إلى الصبح، وأبو بكر يصلي ففرح الناس فعرف أبو بكر فنكص على مصلاه فدفع ﷺ في ظهره، وقال: «صل بالناس».

(لكنه كما قال السهيلي: حديث مرسل في السيرة؛ لأن ابن أبي مليكة تابعي، والمعروف في) الأحاديث (الصحاح) بكسر الصاد جمع صحيح، والفتح لغة (أن أبا بكر كان يصلي بصلاة رسول الله ﷺ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر)، وفي رواية للشيخين: أن أبا بكر كان يسمع الناس تكبير النبي ﷺ (لكن قد روي عن أنس من طريق متصل) أخرجه الترمذي، وقال: حسن صحيح (أن أبا بكر كان الإمام يومئذ) فاعتضد به مرسل السيرة، (واختلف فيه عن عائشة رضي الله عنها)، فروى الأسود عنها وعبيد الله عنها، وعن ابن عباس: أنه ﷺ أم الناس

وفي الترمذي مصححًا من حديث جابر: أن آخر صلاة صلاحها رسول الله ﷺ في ثوب واحد متوشحًا به خلف أبي بكر.

قال ابن الملقن: وقد نصر هذا القول غير واحد من الحفاظ: منهم الضياء، وابن ناصر، وقال: صح وثبت أنه ﷺ صلى خلف أبي بكر مقتديًا به في مرضه الذي مات فيه ثلاث مرات، ولا ينكر هذا إلا جاهل لا علم له بالرواية.

وقيل: إنه كان مرتين،
.....

وأبو بكر عن يمينه يسمع الناس تكبيره، وروى مسروق وعبيد الله عنها، وحמיד عن أنس: أنه ﷺ كان خلف أبي بكر في الصف، (انتهى) كلام السهيلي.

(وفي الترمذي مصححًا) له (من حديث جابر: أن آخر صلاة صلاحها رسول الله ﷺ في ثوب واحد متوشحًا به خلف أبي بكر) ورواه النسائي من حديث أنس، (قال ابن الملقن) الإمام الفقيه الحافظ ذو التصانيف الكثيرة سراج الدين، أبو حفص عمر بن علي بن ابن أحمد بن محمد الأنصاري أحد شيوخ الشافعية وأئمة المحدثين، ولد سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة، ومات ليلة سادس ربيع الأول سنة أربع وثمانمائة، (وقد نصر هذا القول غير واحد من الحفاظ، منهم: الضياء) الحافظ الإمام الحجة ضياء الدين، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد السعدي الحنبلي الثقة محدث الشام شيخ السنة الدين الزاهد الورع، سمع ابن الجوزي وغيره، مات سنة ثلاث وأربعين وستمائة.

(وابن ناصر)، الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي بن عمر السلامي بالتخفيف نسبة إلى دار السلام بغداد، محدث العراق الشافعي ثم الحنبلي، روى عن جماعة وعنه خلق منهم ابن الجوزي، وقال: كان ثقة حافظًا ضابطًا، من أهل السنة لا مغمز فيه، توفي ثامن عشر شعبان سنة خمسين وخمسماية، وإياك أن تظن أن المراد الشمس بن ناصر الدمشقي؛ لأن ابن الملقن ولد قبله بستين سنة، فلا ينقل عنه.

(وقال: صح وثبت أنه ﷺ صلى خلف أبي بكر مقتديًا به)، دفع به توهم أنه خلفه وأبو بكر مأموم له، (في مرضه الذي مات فيه، ثلاث مرات، ولا ينكر هذا إلا جاهل لا علم له بالرواية) فقد حمل الإمام الشافعي اختلاف الأحاديث في كون المصطفى الإمام وأبي بكر المأموم، وعكسه على التعدد؛ لأنه ﷺ مرض أيامًا واستخلف فيها أبا بكر، فلا يبعد أن يكون خرج إلى الصلاة فيها مرارًا.

(وقيل: أنه كان) ما صلّاه مع أبي بكر (مرتين) في مرضه اقتدى به في إحداهما، وأمه في

جمعا بين الأحاديث، وبه جزم ابن حبان.

وروى الدارقطني من طريق المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ قال: ما مات نبي حتى يؤمه رجل من أمته.

ولما كان بعد شهر من مقدمه عليه الصلاة والسلام لاثنتي عشرة خلت من ربيع الآخر - قال الدولابي يوم الثلاثاء،

الأخرى، (جمعا بين الأحاديث، وبه جزم ابن حبان) الحافظ أبو حاتم البستي، فقال: ونحن نقول بمشيئة الله وتوفيقه أن الأخبار كلها صحاح وليس شيء منها يعارض الآخر، ولكنه ﷺ صلى في علقته صلاتين في المسجد جماعة، لا صلاة في إحداهما كان مأموماً، وفي الأخرى كان إماماً. قال: والدليل على أنها كانت صلاتين لا صلاة، أن في خبر عبيد الله بن عبد الله عن عائشة: أن النبي ﷺ خرج بين رجلين تريد بأحدهما العباس وبالأخر علياً. وفي خبر مسروق عن عائشة: أن النبي ﷺ خرج بين بريرة ونوبة، فهذا يدل على أنها كانت صلاتين، انتهى. وكذا جزم ابن حزم والبيهقي وبين أن الصلاة التي صلاها أبو بكر وهو مأوم صلاة الظهر، والتي صلاها النبي ﷺ خلف أبي بكر هي صلاة الصبح يوم الاثنين، وهي آخر صلاة صلاها، واختلف في نوبة المذكور أرجل أم امرأة، وهو بنون وموحد.

(وروى الدارقطني) وأحمد والحاكم (من طريق المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ قال: «ما مات نبي» أراد به: ما يشمل الرسول، (حتى يؤمه رجل صالح من أمته))، وأخرجه البزار من حديث الصديق مرفوعاً: «ما قبض نبي...» الخ، وفي حديث المغيرة عند ابن سعد: فقال النبي ﷺ حين صلى خلف عبد الرحمن بن عوف: «ما قبض نبي قط حتى يصلي خلف رجل صالح من أمته»، فإن قلت: هذا كله يرد قول الأئمة من خصائصه فيما حكى عياض، أنه لا يجوز لأحد التقدم بين يديه في الصلاة ولا غيرها، لا لعذر ولا لغيره، وقد نهى الله المؤمنين عن ذلك ولا يكون أحد شافعاً له، وقد قال: أئمتكم شفعاًؤكم، قال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدم بين يدي رسول الله ﷺ، قلت: كان معناه لا يجوز لأحد أن يؤمه ابتداء ولو لعذر، أما إذا أم غيره فجاء وأبقاه عليه السلام، فيجوز بدليل قصتي أبي بكر وعبد الرحمن. فأما الصديق فإنما أم لغيبته لمرضه، وأما ابن عوف فإنما أم لغيبته بتقديم الناس له حين خافوا طلوع الشمس، ولهذا لما أتى ﷺ هم كل منهما أن ينكص حتى أشار إليه أن ائبت، والله أعلم.

(ولما كان بعد شهر من مقدمه عليه الصلاة والسلام) المدينة (لاثنتي عشرة) ليلة (خلت من ربيع الآخر) كما في سيرة مغلطاي، وصدر بعضهم بأنه الأول. (قال الدولابي: يوم الثلاثاء) بالمد والجمع ثلاثاوات بقلب الهمزة واوا؛ كما في المصباح، وعلى هذا التاريخ كان الأولى

وقال السهيلي بعد الهجرة بعام أو نحوه - زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان، وتركت صلاة الفجر لطول القراءة فيها، وصلاة المغرب لأنها وتر النهار، وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى.

وفي البخاري عن عائشة فرضت الصلاة بمكة ركعتين ركعتين ثم هاجر عليه السلام إلى المدينة ففرضت أربعاً، وتركت صلاة السفر على الفريضة الأولى.

تقديمه على الأذان لكن أخره لتعلقه بالسفر المتعلق بالمغازي، وأما صلاته خلف عبد الرحمن فمتأخرة عن هذا بكثير لتصريحه في الحديث بأنه في غزوة تبوك وهي آخر مغازيه، فإمّا ذكرت استطراداً لمناسبة الأذان.

(وقال السهيلي بعد الهجرة بعام أو نحوه زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان) بالتكرير لإفادة عموم التثنية لكل صلاة، (وتركت صلاة الفجر) أي: الصبح، (لطول القراءة فيها) استحباباً، والظهر وإن وليتها في الطول دونها، (وصلاة المغرب؛ لأنها وتر النهار) فلم تزد ولم تنقص، (وأقرت صلاة السفر) رواه ابن خزيمة وابن حبان والبيهقي عن عائشة، قالت: فرضت صلاة الحضر والسفر ركعتين ركعتين، فلما قدم ﷺ المدينة واطمأن، زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان وتركت صلاة الفجر لطول القراءة، وصلاة المغرب؛ لأنها وتر النهار.

(وفي البخاري) في مواضع والمذكور هنا لفظه في الهجرة والتقصير من طريق معمر، عن الزهري، عن عروة، (عن عائشة) قالت: (فرضت الصلاة بمكة) وللبخاري: في أول الصلاة، من حديث مملك عن صالح بن كيسان عن عروة عن عائشة، قالت: فرض الله الصلاة حين فرضها (ركعتين ركعتين) زاد البخاري في الصلاة في الحضر والسفر، وزاد أحمد من طريق ابن إسحق عن صالح عن عروة عنها: إلا المغرب فإنها كانت ثلاثاً، (ثم هاجر عليه السلام إلى المدينة ففرضت أربعاً) أربعاً، (وتركت صلاة السفر) ركعتين ركعتين (على الفريضة الأولى) بضم الهمة، ولأبي ذر على الأول، أي: من عدم وجوب الزائد بخلاف صلاة الحضر فزيد في ثلاث منها ركعتان.

وفي حديث مملك المذكور: فأقرت في صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر، واحتج بظاهره الحنفية وموافقوهم على أن القصر عزيمة لا رخصة، فلا يجوز للمسافر الإتمام. وأجيب: بأن معناه لمن أراد الاقتصار جمعاً بين الأخبار؛ لأن عائشة نفسها أتمت في السفر والعبرة عند الحنفية برأي الصحابي لا بمرويه فقد خالفوا أصلهم. وأجاب الحافظ: بأن عروة الراوي عنها لما سئل عن إتمامها في السفر، قال: إنها تأولت، كما تأول عثمان، فلا تعارض بين روايتها ورأيها، فروايتها صحيحة ورأيها مبني على ما تأولت، انتهى.

وقيل إنما فرضت أربعاً، ثم خفف عن المسافر. ويدل له حديث: إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة.

وقيل: إنما فرضت في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وهو قول ابن عباس، قال رضي الله عنه: فرض الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين رواه مسلم وغيره.

وسياتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالى في أوائل الصلاة من مقصد عباداته عليه السلام.

قال ابن إسحق وغيره: ونصبت أحبار يهود

واختلف العلماء في تأويلهما، والصحيح الذي عليه المحققون؛ كما قال النووي: إنها رأيا القصر جائزاً، والإتمام جائزاً فأخذوا بأحد الجائزين، وهو الإتمام، انتهى.

ودليلاً كالشافعي وأحمد، قوله تعالى: ﴿فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة﴾ [النساء: ١٠١]، لأن نفي الجناح لا يدل على العزيمة، وقوله ﷺ: «صدقة تصدق الله بها عليكم»، رواه مسلم.

(وقيل: إنما فرضت أربعاً، ثم خفف عن المسافر، ويدل له حديث) الترمذي وصححه عن أنس بن ملة الكعبي القشيري، عن النبي ﷺ، قال: ((إن الله وضع) أي: أسقط، (عن المسافر شطر الصلاة)) أي: نصفها. وأخرجه أبو داود والنسائي وأحمد وابن ماجه عن أنس المذكور مرفوعاً، بلفظ: «إن الله وضع عن المسافر الصوم وشرط الصلاة»، ففيه أنهما كانا واجبين، ثم نسخ وجوبهما وجاز الفطر والقصر وإطلاق الكل وإرادة البعض؛ لأنه قال: شطر، وإنما وضع شطر ثلاث على أن الشطر قد يطلق على غير النصف، قاله الحافظ الزين العراقي.

(وقيل: إنما فرضت في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وهو قول ابن عباس، قال رضي الله عنه: فرض الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، رواه مسلم وغيره) كأبي داود والنسائي وهو من حجج من قال القصر عزيمة، (وسياتي مزيد) قليل (لذلك إن شاء الله تعالى في أوائل الصلاة من مقصد عباداته عليه السلام)، وهو التاسع.

(قال ابن إسحق وغيره: ونصبت) أظهرت وتوافقت (أحبار) جمع حبر، بفتح الحاء وكسرها، أي: علماء (يهود) وسمى منهم حيي وياسر وجدي بضم الجيم وفتح الدال وشذ الياء، بنو أخطب وسلام بن مشكم، وكنانة بن الربيع، وكعب بن الأشرف، وعبد الله بن صوريا، وابن صلوبا، ومخيريق ثم أسلم وصحب وأوصى بماله وهو سبع حوائط للنبي ﷺ؛ كما قاله عياض

العداوة للنبي ﷺ بغيا وحسداً، وسحره لبید بن الأعصم، وهو من يهود بني زريق، فكان يخیل إليه أنه یفعل الفعل وهو لا یفعله، وجعل سحره في مشط ومشاطة،

وغيره، وكان نصبهم عند الأذان. ففي العيون بعد ذكره ونصبت عند ذلك أحبار يهود (العداوة للنبي ﷺ بغياً وحسداً) لما خصَّ الله به العرب من أخذه رسوله منهم، ولمشاهدتهم كمال شرف المصطفى وتأیید الله له بنصره وعباده المؤمنين وتأليفه بين قلوبهم بعد مزيد العداوة، وذلك يقتضي ضعف كلمتهم وجعلهم أتباعاً بعد أن كانوا رؤساء، فشمروا عن ساق العداوة وجعلوا يتعتنون على النبي ﷺ ليلبسوا الحق بالباطل، فكان القرآن ينزل في غالب ما يسألون عنه، ولما استمروا على العداوة وتزايدوا فيها حتى سحروا المصطفى بعد عوده من الحديدية. مناسب أن يقول هنا: (وسحره) بأمرهم (لبید) بفتح اللام وكسر الموحدة وإسكان التحتية ودال مهملة، (ابن الأعصم) بمهملتين وزن أحمر، (وهو من يهود بني زريق) بضم الزاي وفتح الراء، كما روي عن عائشة.

وذكر الواقدي: أنه كان حليفاً فيهم وبين السنة التي سحر فيها، فروي بسند له عن عمر بن الحكم مرسلًا: لما رجع ﷺ من الحديدية في ذي الحجة سنة ست جاءت رؤساء يهود إلى لبید بن الأعصم، وكان حليفاً في بني زريق وكان ساحراً، فقالوا: أنت أسحرنا، وقد سحرنا فلم نصنع شيئاً ونحن نجعل لك جعلاً على أن تسحره لنا سحراً ينكؤه، فجعلوا له ثلاثة دنانير فسحره، (فكان) كما في الصحيح عن عائشة (يخیل إليه) في أمور الدنيا (أنه یفعل الفعل وهو لا یفعله)، لأنه في ذلك عرضة لما يعرض للبشر؛ كالأمراض، فغير بعيد أن يخیل إليه في أمور الدنيا ما لا حقيقة له مع عصمته عن مثله في أمور الدين، قاله المازري، وأيد برواية الصحيح أيضاً، حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن، وقال غيره: لا يلزم من التخیيل أن یجزم بفعله وإنما يكون من جنس الخاطر يخطر ولا يثبت، (وجعل سحره) أي: نفثه في العقد الإحدى عشرة وتمثال الشمع الذي على صورة النبي ﷺ فيه أبر مغروزة، كما في رواية (في مشط) الآلة التي يمشط بها، والجمع: أمشاط، ووقع في رواية القابسي: مشاط الحديد وغلط، قاله الحافظ. وفي القاموس: المشط مثلث الميم وككتف وعنق وعتل ومنبر: آلة يتمشط بها. (ومشاطة) بضم الميم ما يتمشط من الشعر ويخرج في المشط منه، ويروى بالقاف بدل الطاء، ومعناه مثله، وقيل: ما يتمشط عن الكتان، قاله الحافظ.

زاد البخاري: وجفّ طلع نخلة ذكر بضم الجيم وتشديد الفاء، ويروى بموحدة، أي: في جوفه، وهما معاً وعاء الطلع، أي: غشاؤه، قاله ابن الأثير والهروي وغيرهما من شراح الكتاب،

ودفنه في بئر ذي أروان - وأكثر أهل الحديث يقولون: ذروان - تحت راعوفة البئر، كما ثبت في الصحيح.

وليس هذا بقادح في النبوة، فإن الأنبياء يبتلون في أبدانهم بالجراحات والسموم والقتل وغير ذلك مما جوزه العلماء عليهم.

وانضاف إلى اليهود جماعة من الأوس والخزرج، منافقون، على دين آبائهم من الشرك والتكذيب بالبعث، إلا أنهم قهروا بظهور الإسلام، فأظهروه واتخذوه جنة من القتل، وناققوا في السر،
.....

فما في بعض نسخ الشامية بالقاف تحريف من النشأخ. (ودفنه في بئر ذي أروان) كذا رواه الأصيلي، وكأنه الأصل فسهلت الهمزة، ولكن غلطوه. (ولذا كان (أكثر أهل الحديث يقولون) وهو رواية غير الأصيلي: (ذروان) بفتح الذال المعجمة وإسكان الراء (تحت راعوفة البئر) براء فألف عند أكثر الرواة ول بعضهم بحذفها فمهملة فواو ففاء، وفي رواية: بثلاثة بدل الفاء وهي لغة، وفيها لغة رابعة: زعوبة، بزاي وموحدة وهي صخرة تترك في أسفل البئر إذا حفرت ليجلس عليها المستسقى عند نزحها؛ (كما ثبت في الصحيح) من حديث عائشة، وهو يرد على بعض المبتدعة إنكاره؛ لأنه بعد صحته لا ينكر.

وفي حديث كعب بن مالك عند ابن سعد: إنما سحره بنات لبید، ولبيد هو الذي ذهب به، فإن صح فنسب إليه مجازاً لكونه أخذه من بناته وذهب به إلى البئر. ومكث ﷺ في السحر أربعين يوماً، رواه الإسماعيلي. وعند أحمد: ستة أشهر، وجمع بأنها من ابتداء تغير مزاجه والأربعين يوماً من استحكامه.

(وليس هذا) أي: سحره، (بقادح في النبوة، فإن الأنبياء يبتلون في أبدانهم بالجراحات) كما جرح عليه السلام في أحد، (والسموم) كسمه في الشاة، (والقتل) كقتل يحيى وغيره، (وغير ذلك مما جوزه العلماء عليهم). وفي الحديث: «أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل»، وإنما القادح فيها ما يخل بالمقصود منها؛ كعدم ضبط ما يبلغه وهو معصوم منه، فتجوزيه عليه بنحو السحر باطل لا يعول عليه، قاله المازري وغيره.

(وانضاف) انضم (إلى اليهود جماعة من الأوس والخزرج منافقون على دين آبائهم من الشرك والتكذيب بالبعث، إلا أنهم قهروا بظهور الإسلام) بينهم واجتماع قومهم عليه، (فأظهروه واتخذوه جنة) وقاية (من القتل وناققوا في السر) فالتفاق في القلب، وهو اسم إسلامي لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به، وهو فعل المنافق الذي يستر كفره وبقية بالإسلام؛ كما يستر

منهم عبد الله بن أبي ابن سلول، وكان رأس المنافقين، وهو الذي قال: ﴿لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل﴾ [المنافقون/٨] كما سيأتي إن شاء الله تعالى في غزوة بني المصطلق.

الرجل بالنفق، بفتح نين، وهو: السرب في الأرض له مخرج من موضع غير الذي يدخل إليه منه، ف قيل: اشتق من هذا، وقيل: من نافق اليربوع إذا دخل قاصعاه وخرج من نافقائه وبالعكس، فإن لحجر اليربوع النافقاء والقاصعاء والرهطاء والدمااء.

(منهم عبد الله بن أبي) بالتنوين والجزم ابن ملك بن الحرث الخزرجي (ابن سلول) برفع ابن وكتابتة بالألف؛ لأن عادتهم إذا أضيف ابن إلى أنثى كتب بالألف، وعدم صرف سلول للعلمية والتأنيث، وهي خزاعية أم عبد الله على الصحيح؛ كما في النور. وقيل: جدته أم أبيه، وبه جزم ابن عبد البرّ والسهيلي وابن الأثير. (وكان رأس المنافقين) ومن نفاقه ما أخرجه الثعلبي والواحدي بسند واه عن ابن عباس، قال: نزلت ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: ١٤]، في عبد الله بن أبي وأصحابه، وذلك أنهم خرجوا ذات يوم فاستقبلهم نفر من الصحابة، فقال ابن أبي: انظروا كيف أردّ عنكم هؤلاء السفهاء، فأخذ بيد أبي بكر، فقال: مرحباً بالضيف سيّد بني تيم وشيخ الإسلام وثاني رسول الله في الغار الباذل نفسه وماله لرسول الله، ثم أخذ بيد عمر، فقال: مرحباً بـسيد بني عدي الفاروق القويّ في دين الله الباذل نفسه وماله لرسول الله، ثم أخذ بيد عليّ، فقال: مرحباً بابن عمّ رسول الله وختنه سيّد بني هاشم ما خلا رسول الله، ثم افترقوا فقال لأصحابه: كيف رأيتموني فعلت؟ فأتوا عليه خيراً، فرجع المسلمون إلى النبي ﷺ وأخبروه بذلك، فنزلت هذه الآية. (وهو الذي قال: ﴿لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز﴾) يعنون أنفسهم، (منها الأذل) يعنون النبي ﷺ وأصحابه، فردّ الله عليهم بقوله: ﴿ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين﴾ [المنافقون: ٨] الآية؛ (كما سيأتي إن شاء الله تعالى في غزوة بني المصطلق) والمنافقون كثير، ذكرهم ابن الجوزي واليعمري وغيرهما، والله أعلم.

[بسم الله الرحمن الرحيم]

[كتاب المغازي]

وأذن الله تعالى لرسوله عليه السلام بالقتال. قال الزهري: أول آية نزلت في الإذن بالقتال ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير﴾ [الحج/٣٩] أخرجه النسائي بإسناد صحيح.

قال في البحر: والمأذون فيه - أي في الآية - محذوف، أي: في القتال، لدلالة الذين «يقاتلون» عليه، وعلل
.....

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المغازي

(وأذن الله تعالى لرسوله عليه السلام بالقتال) لاثنتي عشرة ليلة مضت من صفر في السنة الثانية من الهجرة. (قال الزهري) محمد بن مسلم شيخ الإسلام: (أول آية نزلت في الإذن بالقتال) كما أخبرني عروة عن عائشة، ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير﴾ [الحج: ٣٩] (أخرجه النسائي بإسناد صحيح) موقوفاً عن عائشة؛ كما هو في النسائي وحكمه الرفع لا على الزهري كما أوهمه المصنّف، نعم رواه ابن عائد عن الزهري معضلاً بإسقاط قوله: كما أخبرني عروة عن عائشة، وزاد تلاوة الآية التي تليها إلى قوله: ﴿لقوي عزيز﴾ [الحج: ٢٤٠]، وأخرج أحمد والترمذي وحسنه والنسائي وابن سعد والحاكم، وصححه عن ابن عباس، قال: لما خرج النبي ﷺ من مكة، قال أبو بكر: أخرجوا نبيهم ليهنكن، فنزلت: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا﴾ [الحج: ٣٩] الآية، قال ابن عباس: فهي أول آية أنزلت في القتال، وقيل: قوله تعالى ﴿قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم﴾ [البقرة: ١٩]، أخرجه ابن جرير عن أبي العالية. وفي الإكليل للحاكم: أول آية نزلت فيه: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم﴾ [التوبة: ١١١].

(قال في البحر) أي: التفسير الكبير لأبي حيان: (والمأذون فيه، أي: في الآية محذوف، أي في القتال لدلالة الذين يقاتلون عليه وعلل) في الآية فهو مبني للمفعول أو

الآذن: بأنهم ظلموا، كانوا يأتون رسول الله ﷺ من بين مضروب ومشجوج، فيقول لهم: اصبروا، فإني لم أؤمر بالقتال، حتى هاجر فأذن له بالقتال بعدما نهى عنه في نيف وسبعين آية. انتهى.

وقال غيره: وإنما شرع الله الجهاد في الوقت اللائق به، لأنهم كانوا بمكة كان المشركون أكثر عدداً، فلو أمر المسلمين - وهم قليل - بقتال الباغين لشق عليهم فلما بغى المشركون، وأخرجوه عليه السلام من بين أظهرهم وهموا بقتله، واستقر عليه السلام بالمدينة واجتمع عليه أصحابه، وقاموا بنصره، وصارت المدينة دار إسلام، ومعقلاً يلجئون إليه، شرع الله تعالى جهاد الأعداء، فبعث عليه السلام البعوث والسرايا

الفاعل، أي: الله (الآذن) لهم في القتال، (بأنهم ظلموا كانوا يأتون رسول الله ﷺ من بين مضروب ومشجوج، فيقول لهم: «اصبروا فإني لم أؤمر بالقتال»، حتى هاجر فأذن له بالقتال)، ولم يفرض عليهم، وظاهره: أنه لم يؤمر بالصبر بعد الهجرة مع أنه أمر بالصبر على أذى اليهود ووعده بالنصر عليهم؛ كما قال العلماء فيما نقله في الشامية لكثرة نزله كالعدم بالنسبة لأذى أهل مكة، فإن كان بالمدينة في غاية العزة والقوة من أول يوم، وأذى اليهود غايته بالمجادلة والتعنّت في السؤال، وكان جبريل يأتيه من ربه بغالب الأجوبة أو لقلة مدته أتى بالتعقيب، أي: فأذن له بعد صبر قليل على أذى اليهود لما قويت الشوكة واشتدّ الجناح، (بعدما نهى عنه في نيف وسبعين آية) غالبها بمكة، (انتهى). ثم فرض عليهم قتال من قاتلهم دون من لم يقاتل، ثم فرض عليهم قتال المشركين كافة، وبين المصنف في غزوة قينقاع أن الكفار بعد الهجرة كانوا معه ثلاثة أقسام.

(وقال غيره) في بيان حكمة تأخر مشروعية الجهاد حتى هاجر، (وإنما شرع الله الجهاد في الوقت اللائق به؛ لأنهم كانوا بمكة كان المشركون أكثر عدداً، فلو أمر الله (المسلمين، وهم قليل بقتال الباغين لشق عليهم، فلما بغى المشركون وأخرجوه عليه السلام من بين أظهرهم وهموا بقتله) عطف على بغى، (واستقر عليه السلام بالمدينة واجتمع عليه أصحابه المهاجرون والأنصار، (وقاموا بنصره وصارت المدينة دار إسلام ومعقلاً) بفتح الميم وكسر القاف: ملجأ (يلجئون إليه) تصريح بما علم من المعقل، وفي هامش تفسير المعقل بالحصن الكبير، (شرع الله جهاد الأعداء) جواب لما بغى، وفي نسخة: ولما استقرّ، بزيادة لَمَّا وحذفها أولى؛ لاحتياجها إلى تقدير جواب لَمَّا بغى، أي: هاجر، (فبعث عليه السلام البعوث والسرايا

وغزا وقاتل هو وأصحابه حتى دخل الناس في دين الله أفواجًا أفواجًا.

وكان عدد مغازيه عليه السلام التي خرج فيها بنفسه، سبعًا وعشرين.

وغزا) بنفسه، وقد جرت عادة المحدثين وأهل السِّيَر واصطلاحاتهم غالبًا أن يسمّوا كل عسكر حضره النبي ﷺ بنفسه الكريمة غزوة، وما لم يحضره بل أرسل بعضًا من أصحابه إلى العدو سرية وبعثًا، (وقاتل هو وأصحابه حتى دخل الناس في دين الله أفواجًا أفواجًا)، جماعات بعد جماعات جاؤوه بعد الفتح من أقطار الأرض طائعين، (وكان عدد مغازيه عليه السلام)، قال في الفتح: جمع مغزى، يقال: غزا غزواً ومغزى، والأصل: غزو، والواحد غزوة وغزاة والميم زائدة.

وعن ثعلب: الغزوة المرة والغزاة عمل سنة كاملة، وأصل الغزو القصد، ومغزى الكلام مقصده، والمراد بالمغازي هنا ما وقع من قصد النبي ﷺ الكفار بنفسه أو بجيش من قبله وقصدهم أعم من أن يكون إلى بلادهم أو إلى الأماكن التي حلّوها حتى دخل مثل أحد والخندق، انتهى.

(التي خرج فيها بنفسه سبعًا وعشرين) كما قاله أئمة المغازي موسى بن عقبة وابن إسحق وأبو معشر والواقدي وابن سعد، وأسندوه عن هؤلاء وجزم به الجوزي والديمياطي والعراقي وغيرهم. وقال ابن إسحق في رواية البكائي عنه ستًا وعشرين، وجزم به في دياجة الاستيعاب، قائلًا: وهذا أكثر ما قيل.

قال السهيلي: وإنما جاء الخلاف لأن غزوة خيبر اتّصلت بغزوة وادي القرى، فجعلهما ابن إسحق غزوة واحدة، وقيل: خمسًا وعشرين، ولعبد الرزاق بسند صحيح عن ابن المسيّب: أربعًا وعشرين. وعند أبي يعلى بإسناد صحيح عن جابر: أنها إحدى وعشرين غزاة، وروى الشيخان والترمذي عن زيد بن أرقم: أنها تسع عشرة.

وفي خلاصة السير للمحب الطبري جملة، المشهور منها: اثنتان وعشرون، ويمكن الجمع على نحو ما قال السهيلي بأن من عدّها دون سبع وعشرين نظر إلى شدّة قرب بعض الغزوات من غيره، فجمع بين غزوتين وعدّهما واحدة، فضمّ للأبواء بواطًا لقربهما جدًّا، إذ الأبواء في صفر، وبواط في ربيع الأوّل، وضمّ حمراء الأسد لأحد؛ لكونها صبيحتها. وقريظة للخندق؛ لكونها ناشئة عنها وتلتها. ووادي القرى لخيبر؛ لوقوعها في رجوعه من خيبر قبل دخول المدينة. والطائف لحنين؛ لانصرافه منها إليها، فبهذا تصير اثنتين وعشرين، وإلى هذا أشار الحافظ، فقال بعد نقل كلام السهيلي المارّ، وقول جابر: إحدى وعشرين، فلعلّ الستة الزائدة من هذا القبيل.

وأما من قال: تسع عشرة فلعلّه أسقط الأبواء وبواطًا، وكان ذلك خفي عليه لصغره ويؤيد ما قلته: ما وقع عند مسلم، بلفظ: قلت: ما أوّل غزوة غزاها؟ قال: ذات العسير أو العسيرة،

وقاتل في تسع منها بنفسه: بدر، وأحد، والمريسيع، والخندق، وقريظة، وخيبر، وفتح مكة، وحنين، والطائف. وهذا على قول من قال: فتحت مكة عنوة. وكانت سراياه التي بعث فيها سبعا وأربعين سرية. وقيل: إنه قاتل في بني النضير.

والعسيرة هي الثالثة، انتهى.

(وقاتل في تسع منها) قال ابن تيمية: لا يعلم أنه قاتل في غزاة إلا في أحد ولم يقتل أحد إلا أبي بن خلف فيها، فلا يفهم من قولهم: قاتل في كذا أنه بنفسه كما فهمه بعض الطلبة ممن لا اطلاع له على أحواله عليه السلام، انتهى. ففي قوله: (بنفسه) شيء، وأجيب بأن المراد قتال أصحابه بحضوره فنسب إليه لكونه سببا في قتالهم، ولم يقع في باقي الغزوات قتال منه ولا منهم، قال في النور: قد يرد على ابن تيمية حديث: كنا إذا لقينا كتيبة أو جيشا أول من يضرب النبي ﷺ، ويمكن تأويله.

(بدر وأحد والمريسيع والخندق وقريظة وخيبر وفتح مكة وحنين والطائف) وقال ابن عقبة: قاتل في ثمان وأهمل عدّ قريظة؛ لأنه ضمها للخندق لكونها أثرها وأفردها غيره لوقوعها مفردة بعد هزيمة الأحزاب، وكذا وقع لغيره وعدّ الطائف وحنين واحدة لكونها كانت في أثرها؛ هكذا في فتح الباري وأما كان لا ينفي أنه قاتل في جميعها، غايته أنه على عد الإثنتين واحدة بالاعتبار المذكور يكون قاتل في موضعين منها.

(وهذا على قول من قال:) وهم الجمهور (فتحت مكة عنوة) أي: بالقهر والغلبة. وأما على قول الأقل: فتحت صلحا، فيكون القتال في ثمان. (وكانت سراياه) أراد بها ما يشمل البعوث، لقوله الآتي: وكان أول بعوثه، ولقوله: (التي بعث فيها سبعا وأربعين سرية) كما رواه ابن سعد عن ذكر في عدّ المغازي، وبه جزم أول الاستيعاب فيما قال الشامي، والذي في النور: قال ابن عبد البر في ديباجة الاستيعاب: كانت بعوثه وسراياه خمسا وثلاثين من بعث وسرية، انتهى. وقال ابن إسحق: رواية البكائي ثمانيا وثلاثين. وفي الفتح عن ابن إسحق: ستا وثلاثين، والواقدي: ثمانيا وأربعين. وابن الجوزي: ستا وخمسين. والمسعودي: ستين ومحمد بن نصر المروزي سبعين. والحاكم في الإكلیل: إنها فوق المائة. قال العراقي: ولم أجده لغيره، وقال الحافظ: لعله أراد بضم المغازي إليها وقرأت بخط مغلطاي أن مجموع الغزوات والسرايا مائة؛ وهو كما قال، انتهى.

(وقيل:) وحكاه اليعمري بلفظ: وفي بعض رواياتهم (إنه قاتل في بني النضير) ولكن الله جعلها له نفلا خاصة وقاتل في غزوة وادي القرى، وقاتل في الغابة، انتهى. ولم يقدم هذا على

وهذا لا يوافق المصباح ولا القاموس، فإنه حكى أقوالاً أكثرها أن المنسر من المائة إلى المائتين، وصدر به المصباح وقابله بقول الفارابي جماعة من الخيل، ويقال: هو الجيش لا يَمُرُّ

فإن زاد على الثمانمائة سمي جيشاً، فإن زاد على أربعة آلاف سمي جحفاً، والخميس: الجيش العظيم، وما افترق من السرية يسمى بعثاً، والكتيبة ما اجتمع ولم ينتشر، انتهى ملخصاً.

بشيء إلا اقتلعه. (فإن زاد على الثمانمائة) الأولى حذف أل لقولهم: إنها لا تدخل على أول المتضايفين مع تجرّد الثاني بإجماع كالثلاثة أثواب، قاله في الهمع إلا أن يقرأ مائة بالنصب بإجراء أل في تصحيح المميز مجرى التنوين؛ والنون كما في التصريح في نحوه. (سمي جيشاً) وقال ابن خالويه: الجيش من ألف إلى أربعة آلاف، وأسقط المصنّف من الفتح قوله: وما بين المنسر والجيش يسمى هبطة؛ لأنه فسّر الجيش بما زاد على ثمانمائة فلم يكن بين المنسر والجيش واسطة ثم حرّر ضبط هبطة، (فإن زاد على أربعة آلاف سمي جحفاً) بفتح الجيم والفاء بينهما مهملة ساكنة، وأسقط من الفتح قوله: فإن زاد فجيش جرار بفتح الجيم وراء مهملتين الأولى مشددة.

(والخميس) بلفظ اليوم (الجيش العظيم) الكثير، وكذا المجير والمدهم والعمرم؛ كما في سامي الأسامي. وقال ابن خالويه: الخميس من أربعة آلاف إلى اثني عشر ألفاً، (وما افترق من السرية يسمى بعثاً) وقدم أن مبدأها مائة، فظاهره: أن ما دون المائة يسمى بعثاً لكن بقية كلام الفتح وهو فالعشرة فما بعدها تسمى حفيرة، والأربعون عصبة وإلى ثلاثمائة مقبب بقاف ونون وموحدة، أي: بكسر الميم وسكون القاف وفتح النون فإن زاد سمي جمرة بجيم مفتوحة وسكون الميم، انتهى. يفيد تخصيص البعث بما دون العشرة.

(والكتيبة) بفتح الكاف وكسر الفوقية وإسكان التحتيّة فموحدة فتاء تأنيث: (ما اجتمع ولم ينتشر) وفي القاموس: الكتيبة الجيش أو الجماعة المتحيرة من الخيل أو جماعة الخيل إذا أغارت من المائة إلى الألف، (انتهى) كلام فتح الباري في قول البخاري في أواخر المغازي باب السرية التي قبل نجد (ملخصاً). بمعنى أنه أسقط منه ما ذكرته عنه لا التلخيص المتعارف، ومقتضاه: أن ما أرسله الإمام مستقلاً وهو دون مائة لا يسمى بعثاً ولا سرية. وفي القاموس: البعث، ويحرك الجيش جمعه بعوث.

وقال ابن خالويه: أقلّ العساكر الجريدة، وهي قطعة جردت من سائرها لوجه ما، ثم السرية أكثرها وهي من خمسين إلى أربعمائة، ثم الكتيبة من أربعمائة إلى ألف، ثم الجيش من ألف إلى أربعة آلاف، وكذلك الفيلق والجحفل، ثم الخميس من أربعة آلاف إلى اثني عشر ألفاً، والعسكر يجمعها انتهى.

روى أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي، وحسنه عن صخر بن وداعة مرفوعاً: «اللهم بارك

بعث حمزة رضي الله عنه

وكان أول بعثه ﷺ على رأس سبعة أشهر، في رمضان، وقيل في ربيع الأول سنة اثنتين. بعث عمه حمزة، وأمره على ثلاثين رجلاً من المهاجرين. وقيل من الأنصار، وفيه نظر، لأنه لم يبعث أحداً من الأنصار حتى غزا بهم بدرًا، لأنهم شرطوا له أن يمنعوه في دارهم. فخرجوا يعترضون عيرًا لقريش،

لأمتي في بكورها». قال صخر: وكان ﷺ إذا بعث سرية بعثها أول النهار، وكان صخر تاجرًا وكان لا يبعث غلماناً إلا من أول النهار فكثر ماله حتى كان لا يدري أين يضعه. وروى الطبراني عن عمران: كان ﷺ إذا بعث سرية أغزاها أول النهار، وقال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها».

بعث حمزة رضي الله عنه

(وكان أول بعثه ﷺ) حال كونه (على رأس سبعة أشهر في رمضان) قال ابن سعد، أي: تقريبًا أو اعتبرت السبعة من أول تهيبته للخروج من مكة، فلا ينافي ما مر أن قدمه كان لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول أو ثلاثة عشرة أو ثنتين وعشرين أو ليلتين، (وقيل: في ربيع الأول سنة اثنتين) قاله المدائني، وقال أبو عمر: بعد ربيع الآخر، (بعث عمه حمزة) كما رواه ابن عائد عن عروة، وجزم به ابن عقبة والواقدي وأبو معشر وابن سعد في آخرين، وقيل: أولها بعث عبدة، وقيل: عبد الله بن جحش، قال ابن عبد البر: والأول أصح. (وأمره على ثلاثين رجلاً من المهاجرين) قاله ابن سعد وغيره، (وقيل: من الأنصار) كذا في النسخ، وصوابه: ومن الأنصار، بالواو إذ لم يقل أحد بخلوهم من المهاجرين.

وقد حكى مغلطاي وغيره القولين على ما صوّب، وذكر بعضهم: أنهم كانوا شطرين من المهاجرين والأنصار، (وفيه نظر؛ لأنه) كما قال ابن سعد: (لم يبعث أحدًا من الأنصار حتى غزا بهم بدرًا؛ لأنهم شرطوا له) ليلة العقبة (أن يمنعوه في دارهم) ولذا لما أراد بدرًا صار يقول: أشيروا عليّ، حتى قال الأنصاري: كأنك تريدنا يا رسول الله؟ قال في النور: وذكر ابن سعد في غزوة بواط أن سعد بن معاذ حمل اللواء وكان أبيض، فهذا تناقض منه. ويحتمل أن خروج سعد فيها من غير أن يندبه عليه السلام، إلا أن حمل اللواء يعكر على ذلك. والظاهر أن ابن سعد أراد أنه لم يبعث أحدًا منهم، وتخلّف عليه السلام إلى غزوة بدر، وبعدها جهّزهم وقعد، لكن آخر الكلام يعكر على هذا التأويل، انتهى.

(فخرجوا يعترضون عيرًا لقريش) جاءت من الشام تريد مكة، أي: يتعرّضون لها ليمنعوها

فيها أبو جهل اللعين، فلقية في ثلاثمائة راكب فبلغوا سيف البحر من ناحية العيص، فلما تصافوا حجز بينهم مجدي بن عمرو الجهني، وكان عليه الصلاة والسلام قد عقد له لواء أبيض.

«واللواء هو العلم الذي يحمل في الحرب، يعرف به موضع صاحب الجيش، وقد يحمله أمير الجيش، وقد يدفعه لمقدم العسكر.

وقد صرح جماعة من أهل اللغة بترادف اللواء والراية، لكن روى أحمد والترمذي عن ابن عباس: كانت راية رسول الله ﷺ سوداء، ولواؤه أبيض، ومثله عند الطبراني عن بريدة،.....

من مقصدها باستيلائهم عليها، (فيها أبو جهل اللعين فلقية في ثلاثمائة راكب)، قاله ابن إسحق وابن سعد. وقال ابن عقبة: في ثلاثين ومائة راكب من المشركين، (فبلغوا سيف) بكسر المهملة وسكون التحتية وبالفاء: ساحل (البحر من ناحية العيص) بكسر العين وسكون التحتية وصاد مهملتين، (فلما تصافوا) للقتال (حجز) بفتح الحاء والجيم وبالزاي: فصل (بينهم مجدي) بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الدال المهملة وياء كياء النسب (ابن عمرو الجهني) وكان موادعًا للفريقين، أي: مصالحًا مسالمًا. قال في النور: ولا أعلم له إسلامًا، فانصرف بعض القوم عن بعض ولم يكن بينهم قتال، وأفاد الواقدي أن رهط مجدي قدموا عليه ﷺ فكساهم، وقال في مجدي: إنه ما علمت ميمون النقيبة مبارك الأمر، أو قال: رشيد الأمر، (وكان عليه الصلاة والسلام قد عقد له) أي: لحمزة، (لواء) بكسر اللام والمد.

روي أبو يعلى عن أنس رفعه: «إن الله أكرم أمتي بالألوية»، وسنده ضعيف. (أبيض) زاد ابن سعد: وكان الذي حمله أبو مرثد البدر، أي: بفتح الميم وإسكان الراء وفتح المثناة ودال مهمة: كنز بفتح الكاف وشدّ النون فألف فزاي، ابن الحصين بمهملتين مصغر الغنوي بفتح المعجمة والنون نسبة إلى غني بن يعصر حليف حمزة. (واللواء) كما قال الحافظ في غزاة خيبر (هو العلم الذي يحمل في الحرب يعرف به موضع صاحب) أي: أمير (الجيش، وقد يحمله أمير الجيش وقد يدفعه لمقدم العسكر) وفي الفتح أيضًا في الجهاد: اللواء الراية، ويسمى أيضًا العلم وكان الأصل أن يمسكها رئيس الجيش ثم صارت تحمل على رأسه، (وقد صرح جماعة من أهل اللغة بترادف اللواء والراية) فقالوا: في كل منها علم الجيش، ويقال: أصل الراية الهمز وآثرت العرب تركه تخفيفًا ومنهم من ينكر هذا القول، ويقول: لم يسمع الهمز.

(لكن روى أحمد والترمذي عن ابن عباس)، قال: (كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ولواؤه أبيض، ومثله عند الطبراني عن بريدة) بن الحصيب بمهملتين: مصغر الأسلمي، (و) مثله

وعند ابن عدي عن أبي هريرة وزاد: مكتوب فيه لا إله إلا الله محمد رسول الله. وهو ظاهر في التغاير، فلعل التفرقة فيه عرفية. وذكر ابن إسحاق، وكذا أبو الأسود عن عروة: أن أول ما حدثت الرايات يوم خيبر، وما كانوا يعرفون قبل ذلك إلا الألوية» انتهى.

[سرية عبدة المطلبي]

ثم سرية عبدة بن الحرث إلى بطن رابغ، في شوال، على رأس ثمانية أشهر،

(عند ابن عدي) الحافظ عبد الله أبي أحمد الجرجاني أحد الأعلام، مات سنة خمس وستين وثلاثمائة، (عن أبي هريرة، وزاد: مكتوب فيه: لا إله إلا الله محمد رسول الله) وروى أبو داود عن رجل: رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء، وجمع الحافظ بينهما باختلاف الأوقات، قال: وقيل: كانت له راية تسمى العقاب سوداء مربعة وراية تسمى الربية بيضاء، وربما جعل فيها شيء أسود. (وهو ظاهر في التغاير) بين اللواء والراية، وبه جزم ابن العربي، فقال: اللواء غير الراية، فاللواء: ما يعقد في طرف الرمح ويلوى عليه.

والراية: ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح. وقيل: اللواء دون الراية، وقيل: اللواء العلم الضخم والعلم علامة لمحل الأمير يدور معه حيث دار، والراية: يتولأها صاحب الحرب. (فلعل التفرقة فيه عرفية) فلا يخالف ما صرح به الجماعة من الترادف، وقد جنح الترمذي إلى التفرقة فترجم الألوية، وأورد حديث البراء: أنه ﷺ دخل مكة ولواؤه أبيض، ثم ترجم الرايات. وأورد حديث البراء: كانت راية رسول الله ﷺ سوداء مربعة، وحديث ابن عباس المذكور أولاً.

(وذكر ابن إسحاق) محمد إمام المغازي (وكذا أبو الأسود) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي النوفلي المدني يتيم عروة، وثقه أبو حاتم والنسائي وأخرج له الجميع، (عن عروة) بن الزبير أحد الفقهاء: (إن أول ما حدثت الرايات) جمع راية (يوم خيبر، وما كانوا يعرفون قبل ذلك إلا الألوية) وهذا أيضاً ظاهر في التغاير بينهما، (انتهى) لفظ فتح الباري في خيبر.

سرية عبدة المطلبي

(ثم سرية عبدة) بضم العين وفتح الموحدة وإسكان التحتية فдал فهاء، (ابن الحرث) بن المطَّلَب بن عبد مناف المستشهد ببدر، (إلى بطن رابغ) بموحدة مكسورة وغيث معجمة، (في شوال على رأس ثمانية أشهر) من الهجرة تقريباً أو تحقيقاً على ما مرّ، وأوردها ابن هشام وأبو

في ستين رجلاً، وعقد له لواء أبيض، حمله مسطح بن أثاثه، يلقي أبا سفين بن حرب. وكان على المشركين - وقيل مكرز بن حفص، وقيل عكرمة بن أبي جهل - في مائتين، ولم يكن بينهم قتال، إلا أن سعد بن أبي وقاص رمى بسهم، فكان أول سهم رمي به في الإسلام.

الربيع في الاكتفاء بعد غزوة الأبواء في السنة الثانية في ربيع الأول، ورواه ابن عائد عن ابن عباس، وبه صرح بعض أهل السير، لكن ذكر غير واحد أن الراجح الأول، فلذا اقتصر عليه المصنف.

(في ستين رجلاً) أو ثمانين كذا عند ابن إسحق، فيحتمل أنه شك أو إشارة إلى قولين، ولفظه: في ستين أو ثمانين راكباً من المهاجرين ليس فيهم من الأنصار أحد، (وعقد) عليه السلام (له) لعبيدة (لواء أبيض حمله مسطح) بميم مكسورة وسين ساكنة وطاء مفتوحة وحاء مهملات، (ابن أثاثه) بضم الهمزة وخفّة المثلثين ابن عباد بن المطّلب بن عبد مناف بن قصي المطليبي اسمه عوف ومسطح لقبه، أسلم قديماً ومات سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان، ويقال: عاش إلى خلافة عليّ وشهد معه صفين، ومات تلك السنة سنة سبع وثلاثين. (يلقي أبا سفين) صخر (بن حرب) أسلم في الفتح رضي الله عنه، (وكان على المشركين) كما قال الواقدي: إنه ثبت عندنا، وصدر به مغلطاي.

(وقيل): أي: قال ابن هشام عن أبي عمرو بن العلاء المدني: يلقي (مكرز) بكسر الميم وإسكان الكاف وفتح الراء والزاي، كما ضبطه الغساني وغيره. قال السهيلي: وهكذا الرواية حيث وقع، قال ابن ماكولا: ووجدته بخط ابن عبدة النسابة بفتح الميم، قال الحافظ: وبخط يوسف بن خليل بضم الميم وكسر الراء والمعتمد الأول، (ابن حفص) بن الأخيف بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح التحتية وبالفاء ابن علقمة العامري، وهو الذي جاء في فداء سهيل بن عمرو بعد بدر، وجاء أيضاً في قصّة الحديدية، قال في الإصابة والنور: ولم أر من ذكره في الصحابة إلا ابن حبان، فقال في ثقاته: يقال له صحبة.

(وقيل) أي: قال ابن إسحق: يلقي (عكرمة بن أبي جهل) أسلم في الفتح (في مائتين ولم يكن بينهم قتال إلا أن سعد بن أبي وقاص) ملك (رمي) يومئذ (بسهم، فكان أول سهم رمي به في الإسلام) كذا عند ابن إسحق، والمراد: جنس سهم، فلا ينافي قول الواقدي: إنه نثر كنانته وتقدم أمام أصحابه وقد تترسوا عنه فرمى بما في كنانته، وكان فيها عشرون سهماً ما منها سهم إلا ويجرح إنساناً أو دابة. قال ابن إسحق: ثم انصرف القوم عن القوم والمسلمين حامية وفر من المشركين إلى المسلمين المقداد بن عمرو وعتبة بن غزوان، وكانا مسلمين ولكنهما خرجا

قال ابن إسحاق: وكانت راية عبيدة - فيما بلغنا - أول راية عقدت في الإسلام، وبعض الناس يقول: راية حمزة. قال: وإنما أشكل أمرهما لأنه عليه السلام بعثهما معًا، فاشتبه ذلك على الناس. انتهى.

وهذا يشكل بقولهم: إن بعث حمزة كان على رأس سبعة أشهر، لكن يحتمل أن يكون ﷺ عقد رايتهما معًا، ثم تأخر خروج عبيدة إلى رأس الثمانية، لأمر اقتضاه، والله أعلم.

[سرية سعد بن ملك]

ثم سرية سعد بن أبي وقاص إلى الخرار - بخاء معجمة ورايين مهملتين، وهو واد يصب في الجحفة
 ليتوصلًا بالكفار.

(قال ابن إسحاق: وكانت راية عبيدة فيما بلغنا أول راية عقدت في الإسلام) قال: وبعض العلماء يزعم أنه ﷺ بعثه حين أقبل من غزوة الأبواء قبل أن يصل إلى المدينة، قال: (وبعض الناس يقول: كانت (راية حمزة) أول راية (قال: وإنما أشكل أمرهما؛ لأنه عليه السلام بعثهما معًا، فاشتبه ذلك على الناس) فكل من قال ذلك في واحد منهما فهو صادق، (انتهى) قول ابن إسحاق بما زدته من سيرته.

(وهذا يشكل بقولهم إن بعث حمزة كان على رأس سبعة أشهر) في رمضان، وبعث عبيدة على رأس ثمانية في شوال، فكيف يشته مع هذا؟ (لكن يحتمل أن يكون ﷺ عقد رايتهما معًا، ثم تأخر خروج عبيدة إلى رأس الثمانية لأمر اقتضاه) فيلتم القولان، (والله أعلم) بحقيقة الحال.

سرية سعد بن ملك

(ثم سرية سعد بن أبي وقاص) واسمه ملك الزهري آخر العشرة موتًا من السابقين الأولين المختص بكثرة جمع المصطفى له أبويه يوم أحد حيث كثر له: «إرم فذاك أبي وأمي»، رضي الله عنه. (إلى الخرار بخاء معجمة) مفتوحة (وراءين مهملتين) الأولى ثقيلة؛ كما ذكره الصغاني في خرر والمجد في فصل الخاء من باب الراء وهو الذي في النور في نسخة صحيحة مقروءة على ابن مصنفها، فما في نسخة محرفة منه ومن سيرة الشامي وتشديد الزاي الأولى لا يلتفت إليه، ولعلها كانت همزة عقب الألف فصحفت ياء فظنت زايًا من تحريف النشاخ. (وهو) كما في سيرة مغلطاي (واد في الحجاز يصب في الجحفة) وفي ذيل الصغاني: موضع قريب الجحفة.

- وكان ذلك في القعدة، على رأس تسعة أشهر، وعقد له لواء أبيض، حمله المقداد بن عمرو، في عشرين رجلاً، يعترض عيراً لقريش، فخرجوا على أقدامهم، فصباحوها صبح خامسة فوجدوا العير قد مرت بالأمس.

[أول المغازي: ودان]

ثم غزوة ودان، وهي الأبواء، وهي أول مغازيه، كما ذكره ابن إسحق وغيره.

وفي القاموس: عين قرب الجحفة. (وكان ذلك في القعدة) بكسر القاف وفتحها، (على رأس تسعة أشهر) عند ابن سعد وشيخه الواقدي، وجعلها ابن إسحق في السنة الثانية، وتبعه أبو عمر، فقال: بعد بدر. (وعقد له لواء أبيض حمله المقداد) بكسر الميم وسكون القاف ودالين مهملتين، (ابن عمرو) بن ثعلبة الكندي البصري المعروف بابن الأسود؛ لأنه تبتأه، (في عشرين رجلاً) من المهاجرين، وقيل: ثمانية، (يعترض عيراً) إبلاً تحمل الطعام وغيره من التجارات، ولا تسمى عيراً إلا إذا كانت كذلك؛ كما في النور. وكانت (لقريش) فخرجوا على أقدامهم فصباحوها أي: الخزار، وأنت لأنها اسم عين وهي مؤنثة، (صبح خامسة فوجدوا العير قد مرت بالأمس)، فرجعوا ولم يلقوا كيداً، والله أعلم.

أول المغازي ودان

قال الزهري: في علم المغازي خير الدنيا والآخرة. وقال زين العابدين علي بن الحسين بن علي: كنا نعلم مغازي رسول الله ﷺ كما نعلم الشور من القرعان، رواهما الخطيب وابن عساكر. وعن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص: كان أبي يعلمنا المغازي والسرايا، ويقول: يا بني هذه شرف آبائكم فلا تضيّعوا ذكرها.

(ثم غزوة ودان) بفتح الواو وشدّ المهملة فألف فنون قرية جامعة من أتهات القرى من عمل الفرع، وقيل: واد في الطريق يقطعه المصعدون من حجاج المدينة. (وهي) أي: غزوة ودان، (الأبواء) بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمدّ: قرية من عمل الفرع بينها وبين الجحفة من جهة المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً. قيل: سميت بذلك لما فيها من الوباء، وهو على القلب وإلا لقليل الأبواء، والصحيح كما قال قسم بن ثابت: إنها سميت بذلك لتبوء السيول بها، ومراد المصنف أن منهم من أضافها لودان وبعضهم للأبواء لتقاربهما، فليس ضمير هي راجعة لودان؛ لاقتضائه أنه مكان واحد له اسمان، وهو خلاف الواقع كما يأتي. (وهي) أي: غزوة ودان، (أول مغازيه) ﷺ (كما ذكره ابن إسحق وغيره)، وآخرها تبوك، ولا يرجع ضمير هي للأبواء وإن كان

وفي صحيح البخاري عنه: أولها الأبواء.

خرج ﷺ في صفر على رأس اثني عشر شهرًا من مقدمه المدينة، يريد قريشًا، في ستين رجلًا، وحمل اللواء حمزة بن عبد المطلب. فكانت المواعدة - أي المصالحة - على أن بني ضمرة لا يغزونه ولا يكثرون عليه جمعًا، ولا يعينون عليه عدوًا.

واستعمل على المدينة سعد بن عباد.

وليس بين ما وقع في سيرة ابن إسحق وبين ما نقله عنه البخاري اختلاف، لأن الأبواء وودان مكانان متقاربان بينهما ستة أميال أو ثمانية.

أقرب مذكور؛ لأنه لا يتخيل تناف حتى يحتاج للجواب الآتي.

(وفي صحيح البخاري عنه) أي: ابن إسحق تعليقًا: (أولها) أي: المغازي (الأبواء) ثم بواط ثم العشيرة، ولا تنافي كما يأتي، (خرج ﷺ في صفر) لاثنتي عشرة مضت منه؛ كما عند بعض الرواة عن ابن إسحق، (على رأس) أي: عند أول (اثني عشر شهرًا) ففي المصباح: رأس الشهر: أوله، (من مقدمه المدينة يريد قريشًا) زاد ابن إسحق: وبني ضمرة، فكأنه قصره على قريش؛ لأنهم المقصودون بالذات والمراد غيرهم، (في ستين رجلًا) من المهاجرين ليس فيهم أنصاري، (وحمل اللواء) قال أبو عمر: كان أبيض، (حمزة بن عبد المطلب) سيد الشهداء (فكانت المواعدة) أي: فكان الأثر المترتب على خروجه المواعدة (أي: المصالحة) مع بني ضمرة ولم يدرك العير التي أراد (على أن بني ضمرة) بفتح المعجمة وإسكان الميم: ابن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة (لا يغزونه ولا يكثرون عليه جمعًا، ولا يعينون عليه عدوًا) وإنه إذا دعاهم لنصر أجابوه، قال ابن إسحق وابن سعد وأبو عمر: عقد ذلك معه سيدهم مخشي ابن عمرو الضمري.

وقال ابن الكلبي وابن حزم: عمارة بن مخشي بن خويلد، ومخشي بفتح الميم وسكون الخاء وكسر الشين المعجمتين ثم ياء مشددة كياء النسبة، قال البرهان: لا أعلم له إسلامًا. وقال الشامي: لم أر من ذكر له إسلامًا، وكتب بينهم بذلك كتابًا؛ كما قال السهيلي، وسذكره المصنف بعد بواط، والأولى تقديمه هنا. (واستعمل على المدينة سعد بن عباد) كما ذكره ابن هشام وابن سعد وابن عبد البر؛ وغاب عنها خمسة عشر يومًا ثم رجع ولم يلقَ كيدًا. (و) أفاد في فتح الباري أنه (ليس بين ما وقع في سيرة ابن إسحق) من أن أول غزواته ودان (وبين ما نقله عنه البخاري) أن أولها الأبواء (اختلاف؛ لأن الأبواء وودان مكانان متقاربان بينهما ستة أميال) وبه جزم اليعمري، (أو ثمانية) كما قال غيره، زاد في الفتح: ولهذا وقع في حديث الصعب بن

ثم غزوة بواط — بفتح الموحدة وقد تضم وتخفيف الواو وآخره مهملة - غزاها ﷺ في شهر ربيع الأول، على رأس ثلاثة عشر شهرًا من الهجرة، حتى بلغها من ناحية رضوى - بفتح الراء وسكون المعجمة، مقصور - في مائتين من أصحابه،

جثامة وهو بالأبواء أو بودان؛ كما مرّ في الحجّ. وفي مغازي الأمويّ: حدّثني أبي عن ابن إسحق، قال: ثم خرج النبي ﷺ غازيًا بنفسه حتى انتهى إلى ودان وهي الأبواء. وعند ابن عائد عن ابن عباس أن النبي ﷺ وصل إلى الأبواء، انتهى. فكما وقع في العيون أنه سار حتى بلغ ودان وقع في غيره أنه سار حتى بلغ الأبواء.

وروى البخاري في التاريخ الصغير والطبراني عن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه عن جدّه، قال: أوّل غزوة غزوناها مع النبي ﷺ الأبواء.

ثم غزوة بواط

(بفتح الموحدة) عند الأصيلي والمستملي من رواية البخاري والعذري من رواية مسلم، وصدر به في الفتح فتبعه السيوطي والمصنّف هنا، قائلين: (وقد تضمّ) صريح في قلته مع أنه الأعراف؛ كما قاله في المطالع، واقتصر عليه في المقدمة، والمصنّف في الشرح، وصاحب القاموس. (وتخفيف الواو) فألف (وآخره) طاء (مهملة) جبل من جبال جهينة بقرب ينبع على أربعة برد من المدينة. وقال السهيلي: بواط جبلان فرعان لأصل واحد، أحدهما جلّسي والآخر غوري.

وفي الجلّسي بنو دينار ينسبون إلى دينار مولى عبد الملك بن مروان (غزاها ﷺ في شهر ربيع الأول)، قاله ابن إسحق، وقال أبو عمر وتلميذه ابن حزم في ربيع الآخر (على رأس ثلاثة عشر شهرًا من الهجرة، حتى بلغها من ناحية رضوى بفتح الراء وسكون) الضاد (المعجمة مقصور) جبل بالمدينة والنسبة إليه رضوي، قاله الجوهري. وفي السبل: على أربعة برد من المدينة وبه يفسّر قول المجد على أبراد. وفي خلاصة الوفاء: رضوى كسكرى جبل على يوم من ينبع وأربعة أيّام من المدينة ذو شعاب وأودية وبه مياه وأشجار، هذا هو المعروف ومنه يقطع أحجار المنارة، قيل: هو أول تهامة، انتهى. وهو مبين لكلام أولئك بكثير، ويذكر أن رضوى من الجبال التي بني منها البيت، أنه من جبال الجنة.

وفي حديث رضوي رضي الله عنه: وقدس وتزعم الكيسانية أن محمّدًا بن الحنفية مقيم به حيّ يرزق. (في مائتين من أصحابه) المهاجرين وحمل لواءه وكان أبيض سعد بن أبي وقاص؛ كما في الشاميّة وغيرها. وفي العيون: سعد بن معاذ، فيما ذكر ابن سعد. وتقدم مناقضة البرهان

يعترض غيرًا لقريش فيهم أمية بن خلف الجمحي.

واستعمل على المدينة السائب بن عثمان بن مظعون.

فرجع ولم يلقَ كيدًا، أي حربًا، قال ابن الأثير: والكيد الاحتيال والاجتهاد، وبه سميت الحرب كيدًا.

ثم غزوة العشيرة — بالشين المعجمة، والتصغير، آخره هاء. لم يختلف أهل المغازي في ذلك، وفي البخاري:

له وتأويله ولكن الأقرب أنه ابن أبي وقاص؛ للتصريح بأن الذين خرجوا من المهاجرين، نعم قيل أنه استخلف ابن معاذ على المدينة، قال شيخنا: فلعله التباس للاستخلاف بالحمل.

(يعترض غيرًا) لتجار قريش عدتها ألقان وخمسمائة بعير، قاله ابن سعد وشيخه الواقدي. (فيهم أمية بن خلف الجمحي) ومائة رجل من قريش، (واستعمل على المدينة) فيما قال ابن هشام وابن عبد البر ومغلطاي، (السائب بن عثمان بن مظعون) الجمحي أسلم قديمًا وهاجر إلى الحبشة وشهدا بدرًا في قول الجميع إلا ابن الكلبي، فقال: الذي شهدا عمه، ووهمه ابن سعد لمخالفته جميع أهل السَّيَر، واستشهد يوم اليمامة. وفي نسخة من سيرة ابن هشام، كما في الفتح: استخلف السائب بن مظعون وجرى عليه السهيلي، انتهى. وهو أخو عثمان شهدا بدرًا عند ابن إسحاق ولم يذكره موسى بن عقبة فيهم، وبما علم من أنهما نسختان عن ابن هشام سقط انتقاد البرهان وتبعه الشامي على السهيلي بأن الذي في الهشامية السائب ابن الأخ لا عمه.

وقال الواقدي: استخلف عليها سعد بن معاذ. (فرجع) عليه السلام (ولم يلقَ كيدًا، أي: حربًا، قال ابن الأثير) في النهاية أبو السعادات المبارك بن أبي الكرم بن محمد الشيباني الجزري العالم النبيل أحد الفضلاء صاحب التصانيف الشهيرة، ولد في سنة أربع وأربعين وخمسمائة ومات بالموصل يوم الخميس سلخ ذي الحجة سنة ست وستمائة، (والكيد الاحتيال والاجتهاد وبه سميت الحرب كيدًا) مجازًا لاقترانها بالاشتغال فيه. وذكر القاموس من معاني الكيد الحرب، فمقتضاه اشتراكه فيه وفي غيره وضغًا. وجمع شيخنا بأن القاموس أراد التنبيه على المعاني التي يصدق عليها الكيد أعم من أن يكون حقيقة أو مجازًا، والله أعلم.

ثم غزوة العشيرة

بالعين المهملة المضمومة (بالشين المعجمة والتصغير آخره هاء) قال السهيلي: واحدة العشيرة مصغر، (لم يختلف أهل المغازي في ذلك) الضبط، قال في المشارق: وهو المعروف. قال الحافظ: وهو الصواب، ووقع في الصحيحين خلافه، فنتبه عليه فقال: (وفي البخاري) ومسلم

العشير، أو العسيرة بالتصغير، والأولى بالمعجمة بلا هاء، والثانية: بالمهملة وبالهاء - وأما غزوة العسرة - بالمهملة بغيره تصغير - فهي غزوة تبوك، وستأتي إن شاء الله تعالى.

ونسبت هذه إلى المكان الذي وصلوا إليه، وهو موضع لبني مدلج بينع.
 وخرج إليها ﷺ في جمادى الأولى

والترمذي من طريق أبي إسحق: سألت زيد بن أرقم... الحديث، وفيه: فأتيهم كانت أول؟ قال: (العسيرة أو العسيرة) هكذا ثبت في أصل الحافظ من البخاري، فقال في الفتح: (بالتصغير) فيها (والأولى بالمعجمة بلا هاء والثانية بالمهملة وبالهاء) وفي أصل المصنف من البخاري: العسيرة أو العشير؟ فقال: بالتصغير فيهما وبالمهملة مع الهاء في الأولى والمعجمة بلا هاء في الثانية، ولأبي ذر: العسير بالمهملة بلا هاء أو العشير بالمعجمة بلا هاء.

وللأصيلي: العشير أو العسير بالمعجمة في الأول والمهملة في الثاني مع حذف الهاء والتصغير في الكل. وفي نسخة عن الأصيلي: العشير بفتح العين وكسر الشين المعجمة بغير هاء؛ كذا رأيت في الفرع كأصله، انتهى.

وفي مسلم: العسير أو العشير، قال النووي: هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم بضم العين، والأول بالسين المهملة والثاني بالمعجمة، انتهى. ورواية الترمذي كرواية مسلم كما أفاده الحافظ، وبهذا كله بأن خطأ من زعم أنه بالهمز ومنشؤه قراءته العشراء بالمد، والعسيرة بالواو.

(وأما غزوة العسرة بالمهملة بغير تصغير، فهي غزوة تبوك) قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧]، (وستأتي إن شاء الله تعالى). سميت بذلك لما كان فيها من المشقة، كما يأتي بيانه. ولما كان يتوهم في هذه على ضبطه الثاني أنها سميت بذلك لما سميت به تبوك، وصغرت دفع هذا الوهم وخصّها دون السابقتين، فقال: (ونسبت هذه إلى المكان الذي وصلوا إليه، وهو موضع لبني مدلج بينع) ليس بينها وبين البلد إلا الطريق السالك؛ كما في النور وغيره.

وفي القاموس: موضع ناحية ينبع وفيه ينبع كينصر حصن له عيون ونخيل وزرع بطريق حاج مصر، فهو غير مصروف كيشكر. وفي الفتح: يذكر ويؤثث. قال ابن إسحق: موضع بطن بينع.

وفي الروض: معنى العسير أو العسيرة أنه اسم مصغر من العسرى والعسر، إذا صغرت تصغير ترخيم، قيل: عسير وهي بقلة تكون أذنة، أي: عسيقة، ثم تكون سحاء، ثم يقال لها: العسرى. (وخرج إليها ﷺ في جمادى الأولى) قاله ابن إسحق وتبعه ابن حزم وغيره.

- وقيل: الآخرة - على رأس ستة عشرة شهرًا من الهجرة، في خمسين ومائة رجل - وقيل في مائتي رجلًا - ومعهم ثلاثون بعيرًا يعتقبونها، وحمل اللواء - وكان أبيض - حمزة، يريد عير قريش التي صدرت من مكة إلى الشام بالتجارة. فخرج إليها ليغنمها فوجدها قد مضت.

ووادع بني مدلج من كنانة. تميم.

(وقيل: الآخرة) قاله ابن سعد، أي: المتأخرة. وفي نسخة الأخرى: وعبر به لمقابلتها بالأولى، فاندفع اللبس بالواحدة المتناولة للمتقدمة والمتأخرة. وقد ذكر السيوطي في الشماريخ ما حاصله: أنه إذا دلت قرينة على المراد ساغ التعبير بالآخر والأخرى، وفي نسخة: الأول. وقيل: الآخر بتذكيرهما ذهابًا إلى معنى الشهر، وإن كان المصباح إنما نقل تأويله إذا وقع في شعره، وإلا فحمادان مؤنثان دون الشهر، ويخرج تذكير الآخر أيضًا على مفاد الشماريخ.

(على رأس ستة عشر شهرًا من الهجرة في خمسين ومائة رجل، وقيل: في مائتين) حكاهما ابن سعد، وزاد: من قريش من المهاجرين ممن انتدب ولم يكره أحدًا على الخروج، (رجلاً) تمييز مائتين وهو شاذ؛ كقوله:

إذا عاش الفتى مائتين عامًا فقد ذهب المسرة والغناء
ولا يقاس عليه عند الجمهور، والقياس في مائتي رجل بالإضافة.

(ومعهم ثلاثون بعيرًا يعتقبونها) يركبها بعضهم ثم ينزل فيركب غيره، (وحمل اللواء، وكان أبيض حمزة) أسد الله وأسد رسوله، (يريد عير قريش التي صدرت من مكة إلى الشام بالتجارة) وكانت قريش جمعت أموالها في تلك العير، ويقال: إن فيها خمسين ألف دينار وألف بعير، ولا يرد على هذا أن العير الإبل التي تحمل الميرة؛ لقول المصباح: إنها غلبت على كل قافلة. (فخرج إليها ليغنمها فوجدها قد مضت) قبل ذلك بأيام، وهي العير التي خرج إليها حين رجعت من الشام فكان بسببها وقعة بدر الكبرى؛ كما في العيون وغيرها.

قال أبو عمر: فأقام هناك بقية جمادى الأولى وليالي من جمادى الآخرة وبه يعلم أن في قول اليعمرى: فأقام بها جمادى الأولى... الخ، تجوزًا بدليل قوله: أولًا خرج في أثناء جمادى الأولى. (ووادع) في هذه السفرة (بني مدلج) زاد ابن إسحق: وحلفاءهم من بني ضمرة، وتقدم في ودان إنه وادع بني ضمرة فاعلمها تأكيد للأولى، أو أن حلفاء بني مدلج كانوا خارجين عن بني ضمرة لأمر ما، وبسببه حالفوا بني مدلج فكان ابتداء صلح لبني مدلج (من كنانة) هي تجمع بني مدلج وبني ضمرة؛ لأن كلاً قبيلة من كنانة. وذكر الواقدي أن هذه السفرات الثلاث كان ﷺ يخرج فيها لتلقي تجار قريش حين يميرون إلى الشام ذهابًا وإيابًا، وبسبب ذلك كانت

..... وكانت نسجه المواده

وقعة بدر وكذلك السرايا التي بعثها قبل بدر.

تتميم

روى ابن إسحاق وأحمد من طريقه، عن عمار: أن النبي ﷺ كنى علياً أبا تراب حين نام هو وعمار في نخل لبني مدلج مجتمع، ولصق بهما التراب، قال: فجاء النبي ﷺ فحرّكنا برجله وقد تتربنا، فيومئذ قال لعليّ بن أبي طالب: «ما لك يا أبا تراب؟»، ويعارضه ما أخرجه الشيخان وغيرهما عن سهل بن سعد، قال: جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة فلم يجد عليّاً، فقال لها: «أين ابن عمك؟» قالت: كان بيني وبينه شيء فغاضبني فخرج فلم يَقلْ عندي، فقال ﷺ للإنسان: «أنظر أين هو»، فجاء فقال: يا رسول الله، هو في المسجد راقد، فجاء ﷺ وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقّه وأصابه تراب، فجعل ﷺ يمسحه عنه ويقول: «قم أبا تراب». وفي رواية: «اجلس أبا تراب» مرتين، قال سهل: وما كان له اسم أحبّ إليه منه. وغلّط ابن القيم رواية السيرة، وقال: إنما كناه بذلك بعد بدر، وهو أوّل يوم كناه فيه. وقال السهيلي: ما في الصحيح أصحّ، إلّا أن يكون كناه بها مرّة في هذه الغزوة ومرّة بعدها في المسجد، ومال الحافظ وصاحب النور إلى ذا الجمع، لكنهما قالوا: فإن صحّ فيكون كناه... الخ، إشارة للتوقّف فيه، فإن إسناده لا يخلو من مقال.

قيل: ولهذا اختصَّ عليّ بقولهم كَرَّمَ اللهُ وجهه دون غيره من الصحابة والآل، وقيل: لأنه لم يسجد لصنم قطّ، وقيل غير ذلك.

وروى الطبراني عن ابن عباس، وابن عساكر عن جابر: أنه ﷺ لَمَّا آخَى بين أصحابه ولم يؤاخِ بين عليٍّ وبين أحد غضب فذهب إلى المسجد، فذكر نحو حديث الصحيح. قال الحافظ: ويمتنع الجمع بينهما؛ لأن المؤاخاة كانت أوَّل ما قدم المدينة ودخول عليٍّ على فاطمة بعد ذلك بمدة. وما في الصحيح أصح، انتهى. ولم يظهر من تعليقه امتناع الجمع، فإنَّه ممكن بمثل ما جمعوا به بين الحديثين قبله، فيكون كناه ثلاث مرَّات، أوَّلها: يوم المؤاخاة في المسجد. وثانيها: في هذه الغزوة في نخل بني مدلج. وثالثها: بعد بدر في المسجد لَمَّا غاضب الزهراء، وإنما يمتنع لو قال في رواية الصحيح: إنَّه أوَّل يوم كناه فيه؛ كما ادَّعى ابن القيم.

(وكانت نسخة المودة) بينه ﷺ وبين بني ضمرة الواقعة في غزوة وِذَانَ، وذكرها هنا وإن كان الأولى تقديمها، ثم كما فعل السهيلي وأتباعه لأنه أراد ذكر الغزوات الثلاث على حدة ولم يخش لبس أنها لبني مدلج لتصريح الكتاب أنها لبني ضمرة، ولذا أسقط أولاً قول ابن إسحق

فيما ذكره غير ابن إسحق:

بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتاب من محمد رسول الله لبني ضمرة، بأنهم آمنون على أموالهم وأنفسهم، وأن لهم النصر على من رامهم أن لا يحاربوا في دين الله ما بل بحر صوفة، وأن النبي إذا دعاهم لنصر أجابوه، عليهم بذلك ذمة الله ورسوله.

قال ابن هشام: واستعمل على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد.

[ثم غزوة بدر الأولى]

قال ابن إسحق: ولما رجع عليه الصلاة والسلام - أي: من غزوة العشيرة - لم يبق إلا ليالي، وقال ابن حزم: بعد العشيرة بعشرة أيام،

وحلفاءهم من بني ضمرة، (فيما ذكر غير ابن إسحق) كما أفاده السهيلي في الروض:

(بسم الله الرحمن الرحيم) فيه ندب افتتاح الكتب بالبسملة فقط، وقد جمعت كتبه ﷺ إلى الملوك وغيرهم فوجدت مفتحة بها دون حمدلة وغيرها، (هذا كتاب من محمد رسول الله لبني ضمرة بأنهم) بالباء الموحدة؛ كما هو المنقول في الروض وغيره، ويقع في نسخ: فإنهم، بالفاء وفي توجيهها عسر.

(آمنون على أموالهم وأنفسهم، وأن لهم النصر على من رامهم) أي: قصدهم بسوء بشرط (أن لا يحاربوا) أي: يخالفوا (في دين الله) بإرادتهم إبطال ما جاء به الشرع أو المعنى على من قصدهم، يريد منهم: أن لا يحاربوا في نصرة دين الله (ما بل بحر صوفة) كناية عن تأييد مناصرتهم، إذ معلوم أن ماء البحر لا ينقطع، (وأن النبي ﷺ) (إذا دعاهم لنصر أجابوه، عليهم بذلك ذمة الله) بكسر الذال المعجمة، أي: عهده (وعهد (رسوله) وفترها الشامي بأمانه، والأول أولى، وفي مقدمة الفتحة: ذمة الله، أي: ضمانه، وقيل: الذمام الأمان، زاد في الروض: ولهم النصر على من برّ منهم واتقى، وعلى بمعنى اللام، أي: لمن برّ منهم واتقى النصر مّا على عدوهم.

(قال ابن هشام) عبد الملك، (واستعمل ﷺ (على المدينة) في خروجه للعشيرة (أبا سلمة) عبد الله (بن عبد الأسد) بسين ودال مهملتين المخرومي البدري أحد السابقين.

ثم غزوة بدر الأولى

(قال ابن إسحق: ولما رجع عليه الصلاة والسلام، أي: من غزوة العشيرة لم يبق إلا ليالي) قلائل لا تبلغ العشر؛ كما هو نص ابن إسحق. (وقال ابن حزم: بعد العشيرة بعشرة أيام)،

حتى أغار كرز بن جابر الفهري على سرح المدينة فخرج عليه السلام في طلبه حتى بلغ سفوان - بفتح المهملة والفاء - موضع من ناحية بدر، ففاته كرز بن جابر. وتسمى بدرًا الأولى.

قال ابن هشام: واستعمل على المدينة زيد بن حارثة، وحمل اللواء علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ثم سرية أمير المؤمنين عبد الله بن جحش

نقله عنه مغلطاي، ونقل الشامي عنه أنه عليه السلام خرج في ربيع الأول على رأس ثلاثة عشر شهرًا، وهو مبني على أن هذه قبل العشيرة؛ كما ذهب إليه ابن سعد ورزين وغيرهما، وابن إسحق إلى أنها بعدها، (حتى) غاية للإثبات المستفاد من نقض النفي بالألا، فكأنه قال: استمرت إقامته إلى أن (أغار كرز) بضم الكاف وسكون الراء وبالزاي، (ابن جابر الفهري) نسبة إلى جدّه الأعلى فهر بن مملك بن النضر كان من رؤساء المشركين، ثم أسلم وصحب وأمر على سرية واستشهد في غزوة فتح مكة، (على سرح المدينة) بفتح السين وسكون الراء وبالحاء المهملات: الإبل والمواشي التي تسرح للرعي بالغداة؛ كما في النور والسبل، ولعل المراد بالمواشي المال السائم؛ كما في المختار في الشرح، وإن كانت المواشي، كما في القاموس: الإبل والغنم.

وفي العيون: السرح ما رعوا من نعمهم، ويروى: أنه أغار عليهم من سعر، وفي خلاصة الوفاء: سعر كزفر جمع سكير الواردي جبل بأصل حمى أم خالد يهبط منه إلى بطن العتيق، كان يرعى بها السرح.

(فخرج عليه السلام حتى بلغ سفوان بفتح المهملة و) فتح (الفاء) وبالنون (موضع من ناحية بدر) ذكره في النهاية وتبعه السمهودي، فقال: سفوان بفتححات وإد من ناحية بدر، وقيل: الفاء ساكنة (ففاته كرز بن جابر، وتسمى بدرًا الأولى، قال ابن هشام واستعمل على المدينة زيد بن حارثة وحمل اللواء) وكان أبيض؛ كما في الشامية (علي بن أبي طالب رضي الله عنه)، فرجع ولم يلق كيدًا.

ثم سرية أمير المؤمنين عبد الله بن جحش

ابن ريباء براء مكسورة فتحية فموحدة ابن معمر الأسدي أحد السابقين البدري، وهاجر إلى الحبشة واستشهد بأحد. وروى أبو القسم البغوي عن سعد بن أبي وقاص: بعثنا عليه السلام في سرية، وقال: «لأبعثن عليكم رجلاً أصبركم على الجوع والعطش»، فبعث علينا عبد الله بن جحش فكان أول أمير في الإسلام. قال اليعمري: سمي في هذه السرية أمير المؤمنين، وقال

في رجب على رأس سبعة عشر شهراً، وكان معه ثمانية - وقيل اثنا عشر - من المهاجرين، إلى نخلة على ليلة من مكة، يترصد قريشاً، فمرت به غيرهم تحمل زبيياً وأدماً، فيها عمرو بن الحضرمي،

غيره: سَمَّاهُ عليه السلام أمير المؤمنين فهو أول من تسمّى به في الإسلام، ولا ينافيه القول بأن أول من تسمّى به عمر؛ لأن المراد من الخلفاء أو على العموم وهذا على من معه.

(في رجب) عند الأكثر، وقطع به الحافظ في سيرته وفي الفتح، وقيل: في جمادى الآخرة، (على رأس سبعة عشر شهراً، وكان معه ثمانية) كما رواه ابن إسحق وسَمَّاهم، فقال: أبو حذيفة بن عتبة العيشمي، وعكاشة بن محصن الأسدي، وعتبة بن غزوان، وسعد بن أبي وقاص، وعامر بن ربيعة، وواقد بن عبد الله، وخالد بن البكير، وسهيل بن بيضاء.

(وقيل: اثنا عشر) فريد: عامر بن إياس، والمقداد بن عمرو، وصفوان بن بيضاء؛ فلعلّ القائل بالثاني عدّ الأمير منهم، وهو ظاهر قول الحافظ في كتاب العلم: وكانوا اثني عشر رجلاً، انتهى. وزيادة بعضهم وجابر السلمي خطأ؛ لأنه أنصاري، وقد قال المؤلف كغيره (من المهاجرين) زاد ابن سعد: ليس فيهم من الأنصار أحد يعتقب كل اثنين منهم بغيراً، (إلى نخلة على ليلة من مكة) بين مكة والطائف، وفي المعجم: نخلة على يوم وليلة من مكة وهي التي ينسب إليها بطن نخلة التي استمعه الجحش فيها.

روى ابن إسحق عن عروة مرسلاً ووصله الطبراني بإسناد حسن من حديث جندب البجلي: أنه عليه السلام بعث عبد الله بن جحش وكتب له كتاباً وأمره أن لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما أمره به ولا يستكره من أصحابه أحداً، فلمّا سار يومين فتح الكتاب، فإذا فيه: «إذا نظرت في كتابي هذا، فامض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فترصد بها قريشاً وتعلم لنا من أخبارهم»، فقال: سمعاً وطاعة، وأخبر أصحابه أنه نهاه أن يستكره أحداً منهم، فلم يتخلّف منهم أحد وسلك على الحجاز حتى إذا كان ببحران بفتح الموحدة وضمّها أضلّ سعد وعتبة بغيرهما الذي كانا يعتقبان عليه، فتخلّفا في طلبه ومضى عبد الله وأصحابه حتى نزل بنخلة، (يرتصد قريشاً فمرت به غيرهم تحمل زبيياً وأدماً) بفتح الهمزة والدال، أي: جلود. زاد ابن القيم وغيره: وتجارة من تجارة قريش، أي: مالاً من أموالهم. وفي الفتح: لقوا أناساً من قريش راجعين بتجارة من الشام، (فيها عمرو بن الحضرمي) بمهملة ومعجمة ساكنة، واسمه عبد الله بن عباد أو ابن عمار له عمر، وهذا وعامر والعلاء وأختهم الصعبة أسلم، والعلاء كان من أفاضل الصحابة، وكذا الصعبة وهي أم طلحة بن عبيد الله وفيها أيضاً عثمان ونوفل ابنا عبد الله المخزوميان والحكم بن كيسان فنزلوا قريتهم فهابوهم فأرشدتهم عبد الله إلى ما يزيل فرعهم،

فتشاور المسلمون وقالوا: نحن في آخر يوم من رجب، فإن قتلناهم هتكنا حرمة الشهر، وإن تركناهم الليلة دخلوا حرم مكة، فأجمعوا على قتلهم فقتلوا عمراً واستأسروا عثمن بن عبد الله والحكم بن كيسان، وهرب من هرب، واستاقوا العير، فكانت أول غنيمة في الإسلام، فقسمها ابن جحش، وعزل الخمس من ذلك قبل أن يفرض، ويقال: بل قدموا بالغنيمة كلها.

فحلق عكاشة رأسه، وقيل: واقد وأشرف عليهم فلما رأوهم أمنوا، وقالوا: عمار، بضم العين وشذ الميم، أي: معتمرون، لا بأس عليكم منه، فقدوا ركايبهم وسرحوها وصنعوا طعاماً.

(فتشاور المسلمون، وقالوا: نحن في آخر يوم من رجب) ويقال: أول يوم من شعبان، وقيل: في آخر يوم من جمادى الآخرة. وفي الاستيعاب: الأكثر أن سرية عبد الله في غرة رجب إلى نخلة وفيها قتل ابن الحضرمي لليلة بقيت من جمادى الآخرة. قال البرهان: وهو تبائن ولعله غلط من الناسخ، صوابه: لليلة بقيت من رجب فيتفق الكلامان مع تأويل، أي: قوله في غرة رجب، وقوله: بقيت من رجب على ما صوّب مع تأويل اليوم بالليلة لقربها منه أو الليلة باليوم، وقد يقال: لا تبائن ولا غلط، بل هو إشارة للشك الذي وقع لهم، ففي حديث جندب عند الطبراني وغيره: ولم يدروا أذلك اليوم من رجب أو من جمادى، وحاصله: أنهم شكوا في اليوم أهو من الشهر الحرام أم لا؟ (فإن قتلناهم هتكنا حرمة الشهر) الحرام (وإن تركناهم الليلة دخلوا حرم مكة) فامتنعوا به منا ثم شجعوا أنفسهم عليهم، (فأجمعوا على قتلهم) أي: قتل من قدروا عليه منهم؛ كما في الرواية.

(فقتلوا عمراً) الحضرمي وفيه تجوّز؛ لأنه لما كان برضاهم نسب إليهم، وإلا فالقاتل له؛ كما في الرواية: واقد بن عبد الله رماه بسهم فقتله، (واستأسروا) أي: أسروا (عثمن بن عبد الله) بن المغيرة المخزومي (والحكم بن كيسان) يفتح الكاف وسكون التحتيّة وسين مهملة ونون. روى الواقدي عن المقداد قال: أنا الذي أسرت الحكم، فأرادوا قتله فأسلم عند رسول الله ﷺ، (وهرب من هرب) وسُمّي في الرواية منهم: نوفل بن عبد الله، (واستاقوا العير) أي: ساقوها فالمجرد والمزيد بمعنى؛ كما في القاموس، أي: أخذوها، (فكانت أول غنيمة في الإسلام) قال في الفتح: وأول قتل وقع في الإسلام، (فقسمها ابن جحش) بين أصحابه، (وعزل الخمس من ذلك) باجتهاد منه لرسول الله ﷺ، (قبل أن يفرض) الخمس؛ كما رواه ابن إسحق عن بعض آل عبد الله. قال ابن سعد: فكان أول خمس خُمس في الإسلام.

(ويقال: بل قدموا بالغنيمة كلها) المدينة فقسمها ﷺ بعد بدر، ويقال: تسلمها منهم وخمسها ثم قسمها عليهم، ولم يحكه لمنابذته للمروى عند ابن إسحق والطبراني، بلفظ: فقدموا

فقال النبي ﷺ: ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام، فأخر الأسيرين والغنيمة حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائمها.

وتكلمت قريش: إن محمدًا سفك الدماء، وأخذ المال في الشهر الحرام، فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ..﴾ [البقرة: ٢١٧]. وفي ذلك يقول عبد الله بن جحش.

على رسول الله ﷺ. (فقال النبي ﷺ: «ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام»، فأخر الأسيرين والغنيمة) لتوقفه في حل ذلك، وأبى أن يأخذ شيئًا من ذلك، وفيه أن شرع من قبلنا شرع لنا حتى يرد ناسخ. قال في الرواية: فلما قال ﷺ ذلك سقط في أيدي القوم وظنوا أنهم هلكوا وغنهم لإخوانهم فيما صنعوا، (حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائمها) على غنائمها فقط، لا إنه خلطها مع غنائم بدر وعم بها الجميع.

وذكر ابن وهب: أنه ﷺ رد الغنيمة، وودى القتل. قال ابن القيم: والمعروف في السير خلافه، (وتكلمت قريش أن محمدًا سفك الدماء وأخذ المال)، أي: أمر بهما (في الشهر الحرام) أو هو حقيقة بأن علموا أو ظنوا أخذه عليه السلام الغنيمة من أصحابه، زاد ابن إسحاق في روايته: وأسر فيه الرجال، فقال: من يردّ عليهم من المسلمين ممن كانوا بمكة إنما أصابوا ما أصابوا في شعبان، وقالت يهود: تفاعل بذلك عليه ﷺ عمرو بن الحضرمي قتله واقد بن عبد الله عمر وعمرت الحرب، والحضرمي حضرت الحرب، وواقد وقدت الحرب، فجعل الله ذلك عليهم، لا لهم.

(فأنزل الله تعالى) بعد أن أكثر الناس القول: ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ [البقرة: ٢١٧]، قال البيضاوي: أي الكفار بعثوا يعيرون، وقيل: أصحاب السرية، ﴿عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، بدل اشتمال (الآية). قال في الرواية: ففرّج الله عن المسلمين وأهل السرية ما كانوا فيه، ولكنهم ظنوا أنه إنما نفى عنهم الإثم فلا أجر لهم فطمعوا فيه، فقالوا: يا رسول الله! أنطمع أن تكون لنا غزوة نعطي فيها أجر المجاهدين. وفي رواية: إن لم يكونوا أصابوا وزرًا فلا أجر لهم، فأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨]، فوضعهم الله تعالى من ذلك على أعظم الرجاء.

(وفي ذلك يقول عبد الله بن جحش) كما قال ابن هشام. وقال ابن إسحاق: الصديق، ورجح البرهان الأول بما في الاستيعاب عن الزهري: أن أبا بكر لم يقل شعراً في الإسلام حتى مات، فإن صح فلا يعارضه كل امرئ مصبح في أهله... البيت؛ لأنه تمثل به وإنما هو لحظظة بن سيار؛ كما قاله عمر بن شبة، وقد ذكرها ابن إسحاق ستة أبيات اقتصر المصنف كاليعمرى على

تعدون قتلاً في الحرام عظيمة وأعظم منه لو يرى الرشد راشد
 صدودكم عما يقول محمد وكفر به والله راء وشاهد
 سقينا من ابن الحضرمي رماحنا بنخلة لما أوقد الحرب واقد
 وبعثت قريش إلى رسول الله ﷺ في فداء الأسيرين، وهما: عثمن بن عبد الله
 والحكم بن كيسان، ففداهما رسول الله ﷺ. فأما الحكم فأسلم وحسن إسلامه،
 وأقام عند رسول الله ﷺ حتى قتل يوم بئر معونة شهيداً، وأما

ثلاثة واذكر ما حذفه، فقال: (تعدون قتلاً في) الشهر (الحرام عظيمة وأعظم) أكبر وأشدّ (منه)
 من القتل الواقع منافيه وجملة (لو يرى الرشد راشد)، معترضة وجواب لو محذوف، أي: لعلم إن
 فعلكم أعظم، (صدودكم) خبر أعظم، (عما يقول محمد، وكفر به والله راء وشاهد) جملة
 حالية، والثالث والرابع:

وإخراجكم من مسجد الله أهله لئلا يرى لله في البيت ساجد
 فإننا وإن عيّرتمونا بقتله وارجف بالإسلام باغ وحاسد
 (سقينا من) عمرو (بن) عبد الله (الحضرمي رماحنا، بنخلة لما) حين (أوقد الحرب
 واقد) ابن عبد الله التميمي برمي ابن الحضرمي بسهم قتله به، ومفعول سقينا الثاني دمانى البيت
 السادس، وهو:

دما وابن عبد الله عثمن بيننا ينازحه غلّ من القيد قاعد
 وغلّ بضم المعجمة: طوق من حديد يجعل في العنق، وأما بكسرها فالحقد كما في
 المصباح، ولم يذكر الناظم الحكم مع أنه أسير أيضاً؛ لجواز أنه بعد إسلامه أو قبله وصرفه الله
 عن ذلك لعلمه بأنه من السعداء الشهداء.

(وبعثت قريش إلى رسول الله ﷺ في فداء الأسيرين، وهما: عثمن بن عبد الله
 المخزومي (والحكم بن كيسان) فقال ﷺ: «لا نفديكموهما حتى يقدم صاحبانا، يعني سعداً
 وعتبة، فإننا نخشاكم عليهما، فإن تقتلوهما نقتل صاحبيكم»، فقدم سعد وعتبة بعدهم بأيّام،
 (ففداهما رسول الله ﷺ) كل واحد بأربعين أوقية؛ كما في الشامية. (فأما الحكم) بن كيسان
 مولى عمرو المخزومي والد أبي جهل، (فأسلم وحسن إسلامه، وأقام عند رسول الله ﷺ حتى
 قتل يوم بئر معونة شهيداً) ذكره ابن إسحق وابن عتبة وعروة بن الزبير، وروى الهيثم بن عدي عن
 يونس عن ابن عباس، وعن أبي بكر بن أبي جهل، قال: تزوج الحكم بن كيسان مولى بني
 مخزوم وكان حجاجاً، آمنة بنت عفان أخت عثمن، وكانت ماشطة، ذكره في الإصابة. (وأما

عشمن فالحق بمكة فمات بها كافرًا.

[تحويل القبلة وفرض رمضان وزكاة الفطر]

ثم حولت القبلة إلى الكعبة، وكان ﷺ يصلي إلى بيت المقدس بالمدينة ستة عشر شهرًا.

وقيل سبعة عشر،
.....

عشمن فالحق بمكة، فمات بها كافرًا) ومن يضل الله فلا هادي له.

تحويل القبلة وفرض رمضان وزكاة الفطر

(ثم حُولت القبلة) أي: الاستقبال لا ما يستقبله المصلّي، إذ لا يتعلّق به تحويل أو حول، أي: غير وجوب استقبال المقدس، (إلى الكعبة) الترتيب ذكرى لا زمني، فلا يرد عليه جزمه أن السريّة على رأس سبعة عشر شهرًا في رجب، وحكايته الخلاف الآتي في التحويل. (وكان ﷺ يصلي إلى) صخرة (بيت المقدس) التي كان موسى يصلي إليها بحذاء الكعبة، وهي قبلة الأنبياء كلّهم، نقله القرطبي عن بعضهم. وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظي، قال: ما خالف نبيّ نبيا في قبلة ولا سنة، إلا أنه ﷺ استقبل بيت المقدس ثم تحوّل إلى الكعبة. وروى أبو داود في الناسخ والمنسوخ عن الحسن في قوله تعالى: ﴿إِنْ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ [٢١٦] الآية، قال: أعلم قبلته فلم يبعث نبيّ إلاّ وقبلته البيت، وهذا قوّاه الحافظ العلائي، فقال في تذكرته: الراجح عند العلماء أن الكعبة قبلة الأنبياء كلّهم؛ كما دلّت عليه الآثار. قال بعضهم: وهو الأصح، انتهى.

اختار ابن العربي وتلميذه السهيلي: أن قبلة الأنبياء بيت المقدس، قال بعض: وهو الصحيح المعروف. فعّد صاحب الأتمّوزج من خصائص المصطفى وأُمّته استقبال الكعبة: إنّما هو على أحد القولين المرجحين، نعم ذكر فيما اختصّ به على جميع الأنبياء والمرسلين أن الله جمع له بين القبلتين ﷺ (بالمدينة) حال (ستة عشر شهرًا)؛ كما رواه مسلم عن أبي الأحوص، والنسائي عن زكريا بن أبي زائدة، وشريك وأبو عوانة عن عمار بن رزيق بتقديم الرءاء مصغرا، أربعتهم عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب جزمًا.

ورواه أحمد بسند صحيح عن ابن عباس، ورجّحه النووي في شرح مسلم، وفي رواية زهير عند البخاري وإسرائيل عنده، وعند الترمذي عن أبي إسحاق عن البراء ستة عشر شهرًا، أو سبعة عشر شهرًا بالشك.

(وقيل: سبعة عشر) شهرًا، رواه البزار والطبراني من حديث عمرو بن عوف، والطبراني

وقيل ثمانية عشر شهرًا.

وقال الحربي: قدم عليه الصلاة والسلام المدينة في ربيع الأول، فصلى إلى بيت المقدس تمام السنة وصلى من سنة اثنتين ستة أشهر. ثم حولت القبلة. وقيل: كان تحويلها في جمادى، وقيل: كان يوم الثلاثاء في نصف شعبان،

أيضًا من حديث ابن عباس، وهو قول ابن المسيّب ومُلك وابن إسحق. قال القرطبي: وهو الصحيح. قال الحافظ: والجمع بينها سهل بأن من جزم بستة عشر لفق من شهر القُدوم وشهر التحويل شهرًا وألغى الأيام الزائدة، ومن جزم بسبعة عشر عدّهما معًا، ومن شكّ تردّد في ذلك، وذلك أن القُدوم كان في شهر ربيع الأوّل بلا خلاف، وكان التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح، وبه جزم الجمهور. ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس، وقال ابن حبان: سبعة عشر شهرًا وثلاثة أيام، وهو مبني على أن القُدوم كان في ثاني ربيع الأوّل، انتهى. قال البرهان: ويمكن أن هذا مراد من قال سبعة عشر بإلغاء الكسر.

(وقيل: ثمانية عشر شهرًا) رواه ابن ماجه من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي إسحق عن البراء، قال الحافظ: وهو شاذّ، وأبو بكر سيّء الحفظ وقد اضطرب فيه، فعند ابن جرير من طريقه في رواية سبعة عشر، وفي آخر: ستّة عشر، قال: ومن الشذوذ أيضًا ثلاثة عشر شهرًا، ورواية تسعة أشهر أو عشرة، ورواية: شهرين، ورواية: سنتين، ويمكن حمل الأخيرة على الصواب وأسانيد الجميع ضعيفة، والاعتماد على الثلاثة الأوّل، فجملته ما حكى تسع روايات، انتهى. وكأنّه لم يعدّ رواية الشكّ، وإلا كانت عشرة، وكذا لم يعدّها البرهان وعدّ الأقوال عشرة، فزاد القول بأنّه بضعة عشر شهرًا ولم يعدّه الحافظ؛ لأنّه يمكن تفسيره بكل ما زاد على العشرة.

(وقال) إبراهيم (الحربي: قدم عليه الصّلاة والسّلام المدينة في ربيع الأوّل فصلى إلى بيت المقدس تمام السنة، وصلى من سنة اثنتين ستة أشهر، ثم حولت القبلة) وهذا محتمل، لكون المراد أن مدّة الصلاة لبيت المقدس دون ستّة عشر، ولذا قال في النور: هذا كاد أن يكون قولاً، انتهى. ومحتمل لأن يكون مراده ستّة عشر بشهر القُدوم. (وقيل: كان تحويلها في جمادى) الآخرة، وبه جزم ابن عقبة (وقيل: كان يوم الثلاثاء في نصف شعبان) قاله محمد بن حبيب، وجزم به في الروضة مع ترجيحه في شرح مسلم رواية ستة عشر شهرًا للجزم بها في مسلم؛ كما مرّ.

قال الحافظ: ولا يستقيم أنّه في شعبان إلا بإلغاء شهري القُدوم والتحويل، انتهى. نعم هو يوافق سبعة عشر بتلفيق واحد من شهري القُدوم والتحويل، والقول الشاذّ بأنّه ثمانية عشر بإلغاء

وقيل يوم الإثنين نصف رجب.

وظاهر حديث البراء في البخاري: أنها كانت صلاة العصر.

ووقع عند النسائي من رواية أبي سعيد بن المعلى: أنها الظهر.

وأما أهل قباء فلم يبلغهم الخبر إلى صلاة الفجر من اليوم الثاني، كما في الصحيحين عن ابن عمر أنه قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم
آت

الكسر واعتبار شهري التحويل والقدوم.

(وقيل: يوم الاثنين نصف رجب) رواه أحمد عن ابن عباس بإسناد صحيح. قال الواقدي: وهذا أثبت. قال الحافظ: وهو الصحيح، وبه جزم الجمهور؛ كما مرّ، وهو صالح لروايتي ستّة عشر وسبعة عشر والشكّ، فالحاصل في الشهر ثلاثة أقوال، وفي اليوم قولان. (وظاهر حديث البراء) بتخفيف الراء والمدّ على الأشهر، ابن عازب الأنصاري الأوسي الصحابي ابن الصحابي (في البخاري أنها) أي: الصلاة التي وقع فيها التحويل، (كانت صلاة العصر) لقوله وأنه، أي: النبي ﷺ، أوّل صلاة صلاها صلاة العصر، أي: متوجّهاً إلى الكعبة. (ووقع عند النسائي من رواية أبي سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح المهملة وشدّ اللام، صحابي جليل اسمه سعيد، وقيل: رافع ووهاه ابن عبد البرّ، وقوى الأول. (أنها الظهر) وكذا عند الطبراني والبخاري من حديث أنس، وعند ابن سعد: حوّلت في صلاة الظهر أو العصر، وجمع الحافظ فقال في كتاب الإيمان: التحقيق: أن أوّل صلاة صلاها في بني سلمة لما مات بشر بن البراء بن معرور الظهر وأوّل صلاة صلاها بالمسجد النبويّ العصر.

(وأما أهل قباء فلم يبلغهم الخبر إلى صلاة الفجر) أي: الصبح، (من اليوم الثاني) وقال في كتاب الصلاة: لا منافاة بين الخبرين؛ لأنّ الخبر وصل وقت العصر إلى من هو داخل المدينة وهم بنو حارثة، ووصل وقت الصبح إلى من هو خارجها وهم أهل قباء؛ (كما في الصحيحين) البخاري في الصلاة والتفسير ومسلم في الصلاة، وكذا النسائي (عن ابن عمر) بن الخطاب (أنه قال: بينما الناس المعهودون في الذهن (بقباء) بالمدّ والتذكير والصرف على الأشهر ويجوز القصر وعدم الصرف ويؤثت: موضع معروف ظاهر المدينة وفيه مجاز الحذف، أي: بمسجد قباء.

(في صلاة الصبح) ولمسلم في صلاة الغداة وهو أحد أسمائها ونقل بعضهم كراهة تسميتها بذلك، (إذ جاءهم آت) قال الحافظ: ولم يسم وإن كان ابن طاهر وغيره نقلوا أنه

فقال: إن رسول الله ﷺ قد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة.

وفي هذا أن الناسخ لا يلزم حكمه إلا بعد العلم به، وإن تقدم نزوله، لأنهم لم يؤمروا بإعادة العصر والمغرب والعشاء والله أعلم.

عباد بن بشر ففيه نظر؛ لأن ذلك إنما ورد في حق بني لحرثة في صلاة العصر، فإن كان ما نقلوه محفوظًا فيحتمل أن عبادًا أتى بني لحرثة أولًا وقت العصر ثم توجه إلى أهل قباء، فأعلمهم بذلك في الصباح، ومما يدل على تعددهما أن مسلمًا روى عن أنس: أن رجلًا من بني سلمة مرّ وهم ركوع في صلاة الفجر، فهذا موافق لرواية ابن عمر في تعيين الصلاة، وبنو سلمة غير بني حارثة انتهى.

وكون مخبر بني حارثة عباد بن بشر رواه ابن منده وابن أبي خيثمة، وقيل: عباد بن نهيك، بفتح النون وكسر الهاء، ورجح أبو عمر الأول. وقيل: عباد بن نصر الأنصاري. قال الحافظ: والمحفوظ عباد بن بشر، انتهى. وقيل: عباد بن وهب. قال البرهان: ولا أعرفه في الصحابة إلا أن يكون نسب إلى جدّه أو جدّ له أعلى أو إلى خلاف الظاهر، انتهى.

(فقال: إن رسول الله ﷺ) أسقط من الحديث ما ألفظه: قد أنزل عليه الليلة قرآن، قال الحافظ: فيه إطلاق الليلة على بعض اليوم الماضي وما يليه مجازًا والتكثير لإرادة البعضية، والمراد قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤] الآية. (قد أمر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (أن) أي: بأن (يستقبل) بكسر الموحدة، أي: باستقبال (الكعبة، فاستقبلوها) بفتح الموحدة عن أكثر رواة الصحيحين على أنه فعل ماضٍ، أي: تحوّل أهل قباء إلى جهة الكعبة، (وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة) وضمير استقبلوها ووجوههم لأهل قباء، ويحتمل أنه للنبي ﷺ ومن معه.

وفي رواية الأصيلي للبخاري، والعذري لمسلم: فاستقبلوها بكسر الموحدة بصيغة الأمر، قال الحافظ: وفي ضمير وجوههم الاحتمالان المذكوران، وعوده إلى أهل قباء أظهر. وترجّح رواية الكسر رواية البخاري في التفسير، بلفظ: وقد أمر أن يستقبل الكعبة ألا فاستقبلوها، فدخل حرف الاستفتاح يشعر بأن الذي بعده أمر لا أنه بقية الخبر الذي قبله، انتهى. وفي النور أن بعض الحفاظ، قال: الكسر أفصح وأشهر وهو الذي يقتضيه تمام الكلام بعده.

(وفي هذا) الحديث من الفوائد (أن الناسخ لا يلزم حكمه إلا بعد العلم به وإن تقدم نزوله؛ لأنهم لم يؤمروا بإعادة العصر والمغرب والعشاء) زاد الحافظ: واستنبط منه الطحاوي أن من لم تبلغه الدعوة ولم يمكنه استعلام الفرض غير لازم له، وفيه جواز الاجتهاد في زمنه ﷺ؛ لأنهم لما تبادوا في الصلاة ولم يقطعوها، دلّ على أنه رجح عندهم التماضي والتحول

وروى الطبري عن ابن عباس: لما هاجر ﷺ إلى المدينة، واليهود أكثر أهلها يستقبلون بيت المقدس أمره الله تعالى أن يستقبل بيت المقدس، وفرحت اليهود، فاستقبلها سبعة عشر شهراً، وكان ﷺ يحب أن يستقبل قبلة إبراهيم، فكان يدعو وينظر إلى السماء فنزلت الآية.

على القطع والاستئناف، ولا يكون ذلك إلا عن اجتهاد، كذا قيل وفيه نظر؛ لاحتمال أن عندهم في ذلك يقيناً سابقاً لأنه عليه السلام كان مترقباً للتحويل، فلا مانع من تعليمهم ما صنعوا من التماذي والتحول، وفيه قبول خبر الواحد ووجوب العمل به ونسخ ما تقرّر بطريق العلم به؛ لأن صلاتهم إلى بيت المقدس كانت عندهم بطريق القطع لمشاهدتهم صلاته ﷺ إليه، وتحولوا إلى جهة الكعبة بخبر هذا الواحد، وأجيب: بأن الخبر المذكور احتفت به قرائن ومقدمات أفادت العلم عندهم بصدق المخبر، فلم ينسخ عندهم ما يفيد العلم إلا بما يفيد العلم. وقيل: كان النسخ بخبر الواحد جائزاً في زمنه ﷺ مطلقاً، وإنما منع بعده ويحتاج إلى دليل، انتهى.

(وروى الطبري) محمد بن جرير من طريق علي بن أبي طلحة، (عن ابن عباس)، قال: (لما هاجر ﷺ إلى المدينة واليهود أكثر أهلها يستقبلون) خبر ثانٍ لليهود أو لمبتدأ محذوف، أي: وهم يستقبلون (بيت المقدس أمره الله تعالى أن يستقبل بيت المقدس) ليجمع له بين القبلتين؛ كما عدّه السيوطي من خصائصه على الأنبياء والمرسلين وتأليفاً لليهود، كما قال أبو العالية. (وفرحت اليهود) لظنهم أنه استقبله اقتداء بهم مع أنه كان لأمر ربّه، (فاستقبلها سبعة عشر شهراً، وكان ﷺ يحب أن يستقبل قبلة إبراهيم) وعند الطبري أيضاً من طريق مجاهد عن ابن عباس، قال: إنما أحب أن يتحول إلى الكعبة؛ لأن اليهود قالوا: يخالفنا محمد ويتبع قبلتنا. وعند ابن سعد: أنه ﷺ قال: «يا جبريل، وددت أن الله صرف وجهي عن قبلة يهود، فقال جبريل: إنما أنا عبد فادع ربك وسله».

وعند السدي في الناسخ والمنسوخ عن ابن عباس: كان ﷺ يعجبه أن يصلّي قبل الكعبة؛ لأنها قبلة آبائه إبراهيم وإسماعيل، فقال لجبريل: «وددت أنك سألت الله أن يصرفني إلى الكعبة، فقال جبريل: لست أستطيع أن أبتدىء الله عزّ وجلّ بالمسألة ولكن إن سألتني أخبرته». (فكان يدعو) دعاء محبة لذلك بالحال لا بالقول، ففي الفتح فيه بيان شرف المصطفى وكرامته على ربّه لإعطائه له ما أحب من غير تصريح بالسؤال، وعليه فالعطف تفسيري في قوله: (وينظر إلى السماء) ينظر جبريل ينزل عليه؛ كما عند السدي وغيره، ولأنها قبلة الداعي (فنزلت الآية) يعني قوله تعالى: ﴿قد نرى تقلّب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾ [البقرة: ١٤٤] الآية، وبقيّة حديث ابن عباس هذا عند ابن جرير: فارتاب في ذلك

قال في فتح الباري وظاهر حديث ابن عباس هذا أن استقبال بيت المقدس إنما وقع بعد الهجرة إلى المدينة. لكن أخرج أحمد من وجه آخر عن ابن عباس: كان النبي ﷺ يصلي بمكة نحو بيت المقدس، والكعبة بين يديه، قال: والجمع بينهما ممكن: بأن يكون أمر لما هاجر أن يستمر على الصلاة لبيت المقدس.

وأخرج الطبري أيضًا من طريق ابن جريج قال: صلى النبي ﷺ أول ما صلى إلى الكعبة، ثم صرف إلى بيت المقدس وهو بمكة، فصلى ثلاثة حجج، ثم هاجر، فصلى إليه بعد قدومه المدينة ستة عشر شهرًا، ثم وجهه الله إلى الكعبة.

اليهود، وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، فأنزل الله: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] الآية.

(قال في فتح الباري) في كتاب الصلاة، (وظاهر حديث ابن عباس هذا أن استقبال بيت المقدس إنما وقع بعد الهجرة إلى المدينة، لكن أخرج أحمد من وجه آخر عن ابن عباس،) قال: (كان النبي ﷺ يصلي بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه) فحصل تخالف بين حديثيه، إذ مقتضى الأول أنه إنما أمر به في المدينة، وهذا صريح في أنه كان بمكة. (قال) يعني في الفتح: (والجمع بينهما ممكن بأن يكون أمر) ﷺ (لما هاجر أن يستمر على الصلاة لبيت المقدس) فالأمر بابتداء استقباله كان بمكة، والذي بالمدينة باستمراره، ثم نسخ باستقبال الكعبة، فلم يقع نسخ بيت المقدس إلا مرة واحدة.

(وأخرج الطبري) محمد بن جرير (أيضًا من طريق ابن جريج) بجيمين مصغّر عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي الثقة الفقيه الحافظ أحد الأعلام، مات سنة خمسين ومائة، (قال: صلى النبي ﷺ أول ما صلى إلى الكعبة ثم صرف إلى بيت المقدس وهو بمكة، فصلى ثلاث حجج) بكسر المهملة وفتح الجيم الأولى وكسر الثانية منون، أي: سنين بناء على أن الإسراء قبل الهجرة بخمس سنين. أمّا على أنه قبلها بسنة أو نحوها، فالمراد: ما كان يصلي قبل فرض الخمس، (ثم هاجر فصلى إليه بعد قدومه المدينة ستة عشر شهرًا، ثم وجهه الله إلى الكعبة) فهذا الأثر صريح في الجمع المذكور، فلا بأس.

وقوله في حديث ابن عباس الثاني: والكعبة بين يديه يخالف قول البراء عند ابن ماجه صلينا مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرًا، وصرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخول المدينة، فإن ظاهره: أنه كان يصلي بمكة إلى بيت المقدس محضًا.

وحكى الزهري خلافًا في أنه كان بمكة يجعل الكعبة خلف ظهره أو يجعلها بينه وبين

وقوله في حديث ابن عباس الأول: «أمره الله تعالى» يرد قول من قال: إنه صلى إلى بيت المقدس باجتهاد.

وعن أبي العالية: أنه صلى إلى بيت المقدس يتألف أهل الكتاب. وهذا لا ينفي أن يكون

بيت المقدس. قال الحافظ: فعلى الأول: كان يجعل الميزان خلفه. وعلى الثاني: كان يصلي بين الركنين اليمانيين، وزعم ناس أنه لم يزل يستقبل الكعبة بمكة، فلما قدم المدينة استقبل بيت المقدس ثم نسخ، وحمل ابن عبد البرّ هذا على القول الثاني، ويؤيده حمله على ظاهره لإمامة جبريل. ففي بعض طرقه: أن ذلك كان عند البيت.

وفي الفتح أيضًا اختلفوا في الجهة التي كان يصلي إلى بيت المقدس، لكنّه كان لا يستدير الكعبة بل يجعلها بينه وبين بيت المقدس. وأطلق آخرون: أنه كان يصلي إليها بمكة. فقال ابن عباس وغيره: كان يصلي إلى بيت المقدس. وقال آخرون: كان يصلي إلى الكعبة، فلما هاجر استقبل المقدس. وهذا ضعيف، ويلزم منه دعوى النسخ مرتين، والأول أصح؛ لأنه يجمع به بين القولين وقد صححه الحاكم وغيره من حديث ابن عباس، انتهى.

ولا يخالفه قول ابن العربي: نسخ الله القبلة ونكاح المتعة ولحوم الحمر الأهلية مرتين مرتين، ولا أحفظ رابعًا. وقال أبو العباس العزفي - بفتح المهملة والزاي وبالفاء -: رابعها الوضوء مما مست النار، ونظم ذلك السيوطي؛ لأن مراد الحافظ أن خصوص نسخ بيت المقدس لم يتكرر، وما أثبتته ابن العربي النسخ للقبلة في الجملة، بمعنى: أنه أمر باستقبال الكعبة ثم نسخ باستقبال بيت المقدس، ثم نسخ بالكعبة؛ كما هو مدلول كلاميهما، ودلّ عليه أثر ابن جريج.

(وقوله في حديث ابن عباس الأول: أمره الله، يردّ قول من قال) وهو الحسن البصري، (أنه صلى إلى بيت المقدس باجتهاد) وكذا قول الطبري: كان مخيرًا بينه وبين الكعبة، فاختره طمعًا في إيمان اليهود، ويردّه أيضًا سؤاله لجبريل، إذ لو كان مخيرًا لاختار الكعبة لما أحبّها من غير سؤال.

قال شيخنا: إلا أن يقال بعد اختياره وجب عليه، لكنه استبعد هذا بمجلسه؛ لأن فيه تضييقًا عليه ولو خيّر كان كتخييره بين المسح على الخفين وغسل الرجلين، والذي عليه الجمهور؛ كما قال القرطبي: أنه إنما كان بأمر الله ووحيه.

(وعن أبي العالية) رفيع بضم الراء مصغر بن مهران بكسر الميم، الرماحي بكسر الراء وتحتية، مولا هم البصري التابعي الكبير، أخرج له الجميع. (أنه صلى إلى بيت المقدس يتألف أهل الكتاب) وعن الزجاج امتحانًا للمشرّكين، لأنهم ألفوا الكعبة (وهذا لا ينفي أن يكون

بتوقيف.

واختلفوا في المسجد الذي كان يصلي فيه:

فعند ابن سعد في الطبقات: أنه صلى ركعتين من الظهر في مسجده بالمسلمين، ثم أمر أن يتوجه إلى المسجد الحرام، فاستدار إليه ودار معه المسلمون.

ويقال: إنه عليه السلام زار أم بشر بن البراء بن معرور في بني سلمة، فصنعت له طعامًا، وكانت الظهر، فصلى عليه السلام بأصحابه ركعتين، ثم أمر فاستداروا إلى الكعبة، واستقبل الميزاب، فسمي مسجد القبليتين.

بتوقيف) فقد يكون الأمر به لتأليفهم، (واختلفوا في المسجد الذي كان يصلي فيه)، حين حولت القبلة، (فعند ابن سعد في الطبقات أنه عليه السلام (صلى ركعتين من الظهر في مسجده) النبوي (بالمسلمين، ثم أمر أن يتوجه إلى المسجد الحرام) أي: الكعبة وعبر به كآلية دون الكعبة؛ لأنه كما قال البيضاوي: كان عليه السلام بالمدينة والبعيد يكفيه مراعاة الجهة، فإن استقبال عينها، أي: للبعيد، حرج عليه بخلاف القريب.

(فاستدار إليه ودار معه المسلمون) فصلّى بهم ركعتين أخريين؛ لأن الظهر كانت يومئذ أربعًا؛ فثنتان منها لبیت المقدس، وثنتان للكعبة، ووقع التحويل في ركوع الثالثة؛ كما في النور، فجعلت كلّها ركعة للكعبة مع أن قيامها وقراءتها وابتداء ركوعها للقدس؛ لأنه لا اعتداد بالركعة إلا بعد الرفع من الركوع ولذا يدرکها المسبوق قبله.

(ويقال: إنه عليه السلام زار أم بشر بن البراء بن معرور) بمهمات، يقال: اسمها خليدة؛ كما في التجريد. (في بني سلمة) بكسر اللام والنسبة إليها بفتحها على المشهور، وفي الألفية: والسلمي افتحه في الأنصاري. وفي اللب كسرهما المحدثون في النسبة أيضًا.

(فصنعت له طعامًا، وكانت) أي: وجدت (الظهر) أي: دخل وقتها، فكان تامة، لكن المذكور في الفتح الذي هو ناقل عنه، وكذا العيون والسبل عن ابن سعد، بلفظ: وحانت الظهر بمهمله، أي: دنا وقتها، (فصلّى عليه السلام بأصحابه ركعتين ثم أمر) باستقبال الكعبة في ركوع الثالثة، (فاستداروا إلى الكعبة) بأن تحوّل الإمام من مكانه الذي كان يصلي فيه إلى مؤخره، فتحوّلت الرجال حتى صاروا خلفه، وتحوّلت النساء حتى صرن خلف الرجال، ولا يشكل بأنه عمل كثير؛ لاحتمال أنه قبل تحريره فيها كالكلام، أو اغتفر هذا العمل للمصلحة، أو لم تتوال الخطأ عند التحويل بل وقعت متفرقة، (فسمي مسجد القبليتين) لنزول النسخ وتحويله عليه السلام

قال ابن سعد قال الواقدي: هذا عندنا أثبت.

ولما حول الله القبلة حصل لبعض الناس من المنافقين والكفار واليهود ارتياب وزيف عن الهدى وشك، وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، أي: ما لهؤلاء تارة يستقبلون كذا، وتارة يستقبلون كذا، فأنزل الله جوابهم في قوله: ﴿قل لله المشرق والمغرب﴾ أي الحكم والتصرف، والأمر كله لله، فحيثما وجهنا توجهنّا فالطاعة في امتثال أمره، ولو وجهنا كل يوم مرات إلى جهات متعددة فنحن عبيده، وفي تصريفه وخدامه حيثما وجهنا توجهنّا. والله تعالى بنينا عليه الصلاة والسلام وبأمره عناية عظيمة، إذ هداهم إلى قبلة خليله إبراهيم،

فيه ابتداء، فلا يرّد أن التحويل وقع في مسجدي قباء وبني لحرثة، ولم يسمّيا بذلك، وأيضًا فحكمة التسمية لا يلزم أطرافها.

(قال ابن سعد: قال الواقدي: هذا عندنا أثبت) من القول الأول أن التحويل وقع في المسجد النبوي، (ولمّا حوّل الله القبلة حصل لبعض الناس من المنافقين والكفار) المشركين من قريش، (واليهود ارتياب) شك (وزيف) ميل (عن الهدى وشك) فيه، (وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها) على استقبالها في الصلاة (أي: ما لهؤلاء تارة يستقبلون كذا، وتارة يستقبلون كذا)، وصريحه أن هذا قول الطوائف الثلاث، وبه صرح البيضاوي، وسيذكر المصنف مقابله أخيرًا.

(فأنزل الله جوابهم في قوله: ﴿سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، قل لله المشرق والمغرب﴾) [البقرة: ١٤٢]، أي: الجهات كلها؛ لأنهما ناحيتا الأرض، فيأمر بالتوجه إلى أي جهة شاء، لا اعتراض عليه؛ كما في الجلال، فحمّله على الحقيقة، وحمّله المصنف على المجاز، فقال: (أي الحكم والتصرف والأمر كله لله) لا يسأل عمّا يفعل، (فحيثما وجهنا توجهنّا، فالطاعة في امتثال أمره ولو وجهنا كل يوم مرات إلى جهات متعددة، فنحن عبيده. وفي تصريفه ونحن) (خدامه حيثما وجهنا توجهنّا) وقد قال تعالى: ﴿لله المشرق والمغرب﴾ الآية، [البقرة: ١٤٢]، فأينما تولّوا فثمّ وجه الله، تقدّم عن ابن عباس أن سبب نزولها إنكار اليهود.

قال السيوطي: وإسناده قوي فليعتمد. وفي سببها روايات أخر ضعيفة. (ولله تعالى بنينا عليه الصلاة والسلام وبأمره عناية) أي: رعاية، (عظيمة إذ هداهم إلى قبلة خليله إبراهيم) وألّقى

قال عليه الصلاة والسلام فيما رواه أحمد عن عائشة أن اليهود لا يحسدوننا على شيء كما يحسدوننا على يوم الجمعة، التي هدانا الله إليها وضلوا عنها.

حبها في قلب حبيبه عليه السلام، ولم يفعل ذلك بغير أمته بل تركوا على ضلالهم الذي وقعوا فيه مع أنها قبله الأنبياء كلهم على أحد القولين؛ كما مر.

وربما يؤيده الحديث الذي ذكره بقوله: (قال عليه الصلاة والسلام، فيما رواه أحمد عن عائشة: «إن اليهود لا يحسدونا على شيء كما يحسدونا على يوم الجمعة التي هدانا الله إليها»)، قال الحافظ: يحتمل بأن نص لنا عليه، ويحتمل بالاجتهاد؛ ويشهد له أثر ابن سيرين في جمع أهل المدينة قبل قدوم المصطفى، فإنه يدل على أن أولئك الصحابة اختاروا يوم الجمعة بالاجتهاد، ولا يمنع ذلك أن النبي ﷺ علمه بالوحي وهو بمكة، فلم يتمكن من إقامتها.

ثم قد ورد فيه حديث ابن عباس عند الدارقطني، ولذا جمع بهم أول ما قدم المدينة؛ كما حكاه ابن إسحق وغيره، وعلى هذا فقد حصلت الهداية للجمعة بجهتي البيان والتوفيق، انتهى ملخصاً.

(وضّلوا عنها) لأنه فرض عليهم يوم من الجمعة وكل إلى اختيارهم ليقيموا فيه شريعتهم، فاختلفوا في أي الأيام هو ولم يهتدوا ليوم الجمعة، قاله ابن بطال، ومال إليه عياض وقوّاه. وقال النووي: يمكن أنهم أمروا به صريحاً، فاختلفوا هل يلزم بعينه أم يسوغ إبداله بيوم آخر، فاجتهدوا فأخطأوا، قال الحافظ: ويشهد له ما للطبري عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَعَلَ السَّبْتُ﴾ [النحل: ١٢٤]، قال: أرادوا الجمعة فأخطأوا وأخذوا السبت مكانه. وقد روى ابن أبي حاتم عن السدي التصريح بأنه فرض عليهم يوم الجمعة بعينه، ولفظه: «إن الله فرض على اليهود الجمعة، فأبوا»، وقال يا موسى: إن الله لم يخلق يوم السبت شيئاً فاجعله لنا فجعل عليهم، وليس ذلك بعجيب من مخالفتهم كما وقع لهم في قوله تعالى: ﴿وَادْخُلُوا الباب سَجْدًا وَقُولُوا حطّة﴾ [البقرة: ٥٨] الآية، وغير ذلك، وكيف لا؟ وهم القائلون: سمعنا وعصينا، انتهى.

(وعلى القبلة التي هدانا الله إليها) بصريح البيان بالأمر المكّرر، أولاً لبيان تساوي حكم السفر وغيره، وثانياً للتأكيد، (وضّلوا عنها) لأنهم لم يؤمروا باستقبال الصخرة؛ كما دلّ عليه هذا الحديث، وهو يؤيد ما رواه أبو داود في الناسخ والمنسوخ عن خالد بن يزيد بن معاوية، قال: لم تجد اليهود في التوراة القبلة، ولكن تابوت السكينة على الصخرة، فلما غضب الله على بني إسرائيل، رفعه؛ وكانت صلاتهم إلى الصخرة عن مشورة منهم.

وروى أبو داود أيضاً: أن يهودياً خاصم أبا العالية في القبلة، فقال أبو العالية: كان موسى يصلي عند الصخرة ويستقبل البيت الحرام، فكانت الكعبة قبلته، وكانت الصخرة بين يديه، وقال

وعلى القبلة التي هدانا الله إليها وضلوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين.
وقال بعض المؤمنين: فكيف صلاتنا التي صليناها نحو بيت المقدس؟ وكيف من مات من إخواننا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة/١٤٣].

اليهودي: بني وبينك مسجد صالح النبي عليه السلام، فقال أبو العالية: فإني صليت في مسجد صالح وقبلته إلى الكعبة وفي مسجد ذي القرنين وقبلته إليها. وفي البغوي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ [يونس: ٨٧] الآية، روى ابن جريج عن ابن عباس، قال: كانت الكعبة قبة موسى ومن معه، انتهى. وبه قطع الزمخشري والبيضاوي.

(وعلى قولنا خلف الإمام: آمين) فإنها لم يعطها أحد ممن كان قبلكم إلا هرون، فإنه كان يؤمن على دعاء موسى؛ كما قال ﷺ في حديث أنس عند ابن مردويه وغيره.

(وروى ابن إسحق وغيره عن البراء، قال: (قال بعض المؤمنين: لَمَّا حَوَّلَتِ الْقِبْلَةَ) فكيف صلاتنا التي صليتها نحو بيت المقدس؟ وكيف من مات من إخواننا) من السلمين؟ قال في الفتح: وهم عشرة، فبمكة من قريش: عبد الله بن شهاب، والمطلب بن أزهر الزهريان، وسكران بن عمر، والعامري. وبأرض الحبشة: حطاب بالمهملة ابن الحرث الجمحي، وعمرو بن أمية الأسدي، وعبد الله بن الحرث السهمي، وعروة بن عبد العزى، وعدي بن فضالة العدويان. ومن الأنصار بالمدينة: البراء بن معرور بمهمات، وأسعد بن زرار؛ فهؤلاء العشرة متفق عليهم، ومات في المدة أيضًا: إياس بن معاذ الأشهلي، لكنه مختلف في إسلامه. (وهم يصلون إلى بيت المقدس، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] الآية، أي: صلاتكم إلى بيت المقدس بل يثيبكم عليه؛ لأن سبب نزولها السؤال عما مات قبل التحويل، كما ترى. قال في الفتح: وقع النص على هذا التفسير عند الطيالسي والنسائي عن البراء، بلفظ: فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، صلاتكم إلى بيت المقدس، انتهى. وبهذا جزم الجلال، فلا عليك ممن قال بإيمانكم بالقبلة المنسوخة.

وروى البخاري من طريق زهير عن أبي إسحق عن البراء: مات على القبلة قبل أن تحوّل رجال وقتلوا، فلم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة/١٤٣]، قال الحافظ: وباقي الروايات إنما فيها ذكر الموت فقط، وكذلك روى أبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم صحيحًا عن ابن عباس، ولم أجد في شيء من الأخبار أن أحدًا قتل من المسلمين قبل تحويل القبلة، لكن لا يلزم من عدم الذكر عدم الوقوع، فإن كانت هذه اللفظة محفوظة، فتحمل على أن بعض المسلمين ممن لم يشتهر قتل في تلك المدة في غير جهاد،

وقيل قال اليهود: اشتاق إلى بلد أبيه، وهو يريد أن يرضي قومه، ولو ثبت على قبلتنا لرجونا أن يكون هو النبي الذي ننتظر أن يأتي. فأنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لِيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ١٤٤] يعني أن اليهود الذين أنكروا استقبالكم الكعبة وانصرافكم عن بيت المقدس يعلمون أن الله سيوجهكم إليها بما في كتبهم عن أنبيائهم.

ثم فرض صيام شهر رمضان،

ولم يضبط اسمه لقلة الاعتناء بالتاريخ إذ ذاك، ثم وجدت في المغازي رجلاً اختلف في إسلامه. فقد ذكر ابن إسحق: أن سويد بن الصامت لقي النبي ﷺ قبل أن يلقاه الأنصار في العقبة، فعرض عليه الإسلام، فقال: إن هذا القول حسن، وانصرف إلى المدينة فقتل بها في وقعة بعاث، بضم الموحدة وإهمال العين ومثلثة، وكانت قبل الهجرة، قال: وكان قومه يقولون: قتل وهو مسلم. وذكر لي بعض الفضلاء أنه يجوز أن يراد من قتل بمكة من المستضعفين كأبوي عمارة، فقلت: يحتاج إلى ثبوت أن قتلها بعد الإسراء، انتهى.

(وقيل: قال اليهود) مقابل ما فهم من كلامه المتقدم أن ما ولّاهم عن قبلتهم صدر عنهم وعن المنافقين والمشركين، (اشتاق إلى بلد أبيه،) مكة (وهو يريد أن يرضي قومه) قريشاً (ولو ثبت على قبلتنا لرجونا أن يكون هو النبي الذي ننتظر أن يأتي) وهذا القول نقله في العيون عن السدي، وزاد عنه: وقال المنافقون: ما ولّاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، وقال كفار قريش: تحير علي محمد دينه، فاستقبل قبلتكم وعلم أنكم أهدى منه ويوشك أن يدخل في دينكم، (فأنزل الله تعالى) في اليهود: ﴿وَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ١٤٤]، أي: التوراة، ﴿لِيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ١٤٤]، يعني أن اليهود الذين أنكروا استقبالكم الكعبة وانصرافكم عن بيت المقدس يعلمون أن الله تعالى سيوجهكم إليها بما في كتبهم عن أنبيائهم. قال السدي: وأنزل فيهم: ﴿وَلَكِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ١٤٥] الآية. وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] الآيتين، قال: أي يعرفون أن قبلة النبي الذي يبعث من ولد إسماعيل قبل الكعبة كذلك هو مكتوب عندهم في التوراة وهم يعرفونه بذلك، كما يعرفون أبناءهم وهم يكتمون ذلك وهم يعلمون أنه الحق، يقول الله تعالى: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]، أي: الشاكين. وأنزل الله في المنافقين: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ [البقرة: ١٤٢]، وفي المشركين: ﴿لَعَلَّكُمْ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ [البقرة: ١٥٠] الآية.

(ثم فرض صيام شهر رمضان) ذكر بعضهم حكمة كونه شهراً، فقال: لمّا تاب آدم من

بعدما حولت القبلة إلى الكعبة بشهر، في شعبان على رأس ثمانية عشر شهرًا من مقدمه عليه السلام.

وزكاة الفطر قبل العيد بيومين: أن يخرج عن الصغير والكبير والحر والعبد والذكر والأنثى صاع من تمر، أو صاع من شعير، أو صاع من زبيب، أو صاع من بر، وذلك قبل أن تفرض زكاة الأموال. وقيل إن زكاة الأموال فرضت فيها، وقيل: قبل الهجرة والله أعلم.

أكل الشجرة تأخر قبول توبته لما بقي في جسده من تلك الأكلة ثلاثين يومًا، فلمّا صفا جسده منها تيب عليه ففرض على ذرّيته صيام شهر، انتهى.

روى الواقدي عن عائشة وابن عمر وأبي سعيد الخدري، قالوا: نزل فرض شهر رمضان (بعدما حوّلت القبلة إلى الكعبة بشهر في شعبان)، أي: في نصفه بناء على أن التحويل في نصف رجب، أو في أوله بناء على أنه في آخر جمادى الآخرة، ولا يأتي هنا القول بأنها حوّلت في نصف شعبان؛ لأنه يلزم أن فرض الصّوم في نصف رمضان، (على رأس) أي: أوّل، (ثمانية عشر شهرًا من مقدمه عليه السّلام) المدينة تقريبًا، فلا بدّ من التجوّز إمّا في شهر أو في ثمانية عشر، (و) فرضت (زكاة الفطر) في هذه السنة؛ كما في حديث الثلاثة، وزاد المؤلّف: تبعًا لما في أسد الغابة. (قبل العيد بيومين) وهي كما في حديثهم (أن يخرج عن الصغير والكبير والحرّ والعبد والذكر والأنثى صاع من تمر، أو صاع من شعير)، بفتح الشين وتكسر (أو صاع من زبيب، أو صاع من برّ) أي: قمح، كذا في حديث الثلاثة؛ كرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه، عند أبي داود وأحمد والترمذي وحسنه. وذكر أبو داود: أن عمر بن الخطاب جعل نصف صاع من برّ مكان هذه الأشياء.

وفي الصحيحين: أن مغوية هو الذي قوّم ذلك. وعند الدارقطني عن عمر: أمر صلى الله عليه وسلم عمرو بن حزم بنصف صاع من حنطة، ورواه أبو داود والنسائي عن ابن عباس مرفوعًا، وفيه: فقال عليّ: أمّا إذ وسّع الله فأوسعوا، اجعلوه صاعًا من برّ وغيره، وروى صاعًا من دقيق، ولكنها وهم من سفيّ بن عيينة نبه عليه أبو داود. (وذلك قبل أن تفرض زكاة الأموال) من جملة حديث عائشة وابن عمر وأبي سعيد، (وقيل: إن زكاة الأموال فرضت فيها) أي: السنة الثانية، وقيل: بعدها، وقيل: سنة تسع، (وقيل: فرضت زكاة الأموال (قبل الهجرة) حكاها مغلطاي وغيره، واعترض بأنه لم يفرض بمكة بعد الإيمان إلّا الصّلاة كل الفروض بالمدينة، وإن قيل فرض الحج قبل الهجرة فالصحيح خلافه، والأكثر أن فرض الزكاة إمّا كان بعد الهجرة، (والله أعلم) بالصواب من ذلك، وصلى الله وسلّم على سيّدنا محمّد وآله وصحبه.

[باب غزوة بدر العظمى]

ثم غزوة بدر الكبرى، وتسمى العظمى، والثانية، وبدر القتال.
وهي قرية مشهورة نسبت إلى بدر بن يخلد بن النضر بن كنانة، كان نزلها،
وقيل: بدر بن الحرث، حافر بئرها، وقيل بدر اسم البئر التي بها سميت لاستدارتها،
أو لصفائها ورؤية البدر فيها.
وقال ابن كثير: وهو يوم الفرقان، الذي أعز الله فيه الإسلام وأهله،

باب غزوة بدر العظمى

(ثم) بعد مجموع ما ذكر (غزوة بدر) أو في العطف تغليب أو الترتيب ذكرى، فلا يرّد
تأخر زكاة الفطر عن وقت بدر (الكبرى) نعت لغزوة لا لبدر، (وتسمى العظمى والثانية وبدر
القتال) لوقوعه فيها دون الأولى والثالثة، وتسمى أيضًا بدر الفرقان، (وهي قرية مشهورة) بين مكة
والمدينة على نحو أربع مراحل من المدينة، قاله النووي، وفي معجم ما استعجم: على ثمانية
وعشرين فرسخًا من المدينة يذكر ولا يؤنث جعلوه اسم ماء، (نسبت إلى بدر بن يخلد) بفتح
التحتية وإسكان الخاء المعجمة وضَمّ اللام غير منصرف للعلمية ووزن الفعل هكذا في نسخة
صحيحة، وهو المنقول فما في أكثر النسخ كبعض نسخ الفتح مخلد بالميم تحريف من النسخ
(ابن النضر) بضاد معجمة جماع قريش، ولا يستعمل إلا باللام، فلا يلتبس بنصر بمهمله؛ لأنه بلا
لام (ابن كنانة) لأنه (كان نزلها) وعلى هذا اقتصر اليعمري، وصدر به في الفتح.

(وقيل: بدر بن الحرث حافر بئرها) وبهذا صدر مغلطاي وأسقط الأول قائلًا: وقيل
بدر بن كلدة، (وقيل: نسبت القرية إلى بدر) فهو مجرور منون، (اسم البئر التي بها سميت)
البئر بدرًا (لاستدارتها) كبدر السماء، (أو) يعني، وقيل، كما في سيرة مغلطاي: سميت البئر بدرًا
(لصفائها) أي: صفاء مائها (ورؤية البدر فيها) وقال ابن قتيبة: كانت البئر لرجل يسمى بدرًا من
غفار، وقيل: بدر رجل من بني ضمرة. وحكى الواقدي إنكار ذلك كله عن غير واحد من شيوخ
بني غفار: وإنما هي ماؤنا ومنازلنا وما ملكها أحد قط يقال له بدر، وإنما هو علم عليها كغيرها من
البلاد. قال البغوي: وهذا قول الأكثر.

(قال ابن كثير: وهو) أي: يوم بدر، (يوم الفرقان) المذكور في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا
عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾ [الأنفال: ٤١] الآية، لأن الله فزق فيه بين الحق والباطل، قاله ابن عباس
رواه ابن جرير وابن المنذر وصححه الحاكم، (الذي أعز الله فيه الإسلام) قوّاه وأظهره، (وقوى) أهله

ودمغ فيه الشرك وخرب محله، وهذا مع قلة عدد المسلمين، وكثرة العدو مع ما كانوا فيه من سوابغ الحديد، والعدة الكاملة، الخيل المسؤومة، والخيلاء الزائد، أعز الله به رسوله وأظهر وحيه وتنزيله، وبيض وجه النبي ﷺ وقبيله، وأخزى الشيطان وجيله، ولهذا قال تعالى ممتتا على عباده المؤمنين وحزبه المتقين:

ودمغ (فيه الشرك) أخفاه وأذهب شوكته، يقال: دمغه كسر عظم دماغه، فشبهه الشرك بالدماغ المكسورة استعارة بالكناية، وأثبت الدمغ له تخيلاً أو الاستعارة في الفعل فهي تبعية، (وخرب محله) أي: أهله الذين كانوا يعظمونه، أو خرب الأماكن التي كان ظاهراً فيها، والأول أظهر؛ لأن تخريب أماكنه إنما كان بعد فتح مكة بهدم العزى وتكسير هبل وإزالة جميع الأصنام. (وهذا) المذكور من عز الإسلام ودمغ الشرك حاصل (مع قلة عدد المسلمين وكثرة العدو) فهو آية ظاهرة على عناية الله تعالى بالإسلام وأهله، (مع ما) أي: حال (كانوا) أي: العدو (فيه من) القوة الحاصلة لهم بلبس (سوابغ الحديد) أي: الدروع الحديد السوابغ، أي: الواسعة من إضافة الصفة للموصوف وتقدير القوة، الخ؛ لأن السوابغ ليست حالاً حتى يبين بها ما كانوا عليه.

(والعدة) بضم العين (الكاملة) أي: الاستعداد والتأهب، والعدة ما أعدته من المال والسلاح أو غير ذلك؛ كما في المصباح، فعطفه على ما قبله عطف عام على خاص على الثاني ومستبب على سبب على الأول. (والخيل) جمع لا واحد له من لفظه (المسؤومة) الراعية أو من السمة وهي العلامة أو البارعة الجمال، وذكره بعد العدة من الخاص بعد العام، (والخيلاء) بضم الخاء وكسرهما الكبر (الزائد) فذكر رعاية لمعناه، وفي نسخة الزائدة بالهاء رعاية للفظه؛ لأن فيه ألف التأنيث، (أعز الله به رسوله وأظهر وحيه وتنزيله) أي: القرءان عطف أخص على أعم أو تفسير إن أريد الأعم على أن الوحي بمعنى الموحى والتنزيل بمعنى المنزل أعم من أن يكون لفظاً أو معنى، (وبيض وجه النبي) كناية عن ظهور بهجة السرور، فأطلق البياض وأريد لازمه نحو يوم تبيض وجوه، أي: أظهر سرور النبي ﷺ، (وقبيله) أي: أتباعه بالنصب عطف على رسوله أو على وجه بتقدير مضاف، أي: وبيض وجه قبيلة فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه.

(وأخزى الشيطان) إبليس وغيره من الشياطين (وجيله) أتباعه من أهل الضلال والزيف نسبوا إليه لقبولهم ما وسوس به فضلوا عن الحق وآتبعوه، أو المراد إبليس وأعوانه من الشياطين، والأول أولى لإفادته العموم في أنه أخزى شياطين الجن والإنس. (ولهذا قال تعالى ممتتا على عباده المؤمنين،) قال شيخنا: أضافهم إليه تشريقاً، فالمراد الكاملون في الإيمان، فقلوه: (وحزبه) أي: أنصار دينه (المتقين) مساو لما قبله بالنظر للتحقيق والوجود، وهو ما صدق عليه المؤمن والمتقي له في المفهوم، فإن العبد معناه الذي لا يملك لنفسه شيئاً مع سيده، فكأنه قال: على

﴿ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة﴾ [آل عمران/١٢٣] أي قليل عددكم، لتعلموا أن النصر إنما هو من عند الله، لا بكثرة العدد والعدد. انتهى.

فقد كانت هذه الغزوة أعظم غزوات الإسلام، إذ منها كان ظهوره، وبعد وقوعها أشرق على الآفاق نوره، ومن حين وقوعها أذل الله الكفار، وأعز الله من حضرها من المسلمين، فهو عنده من الأبرار.

عباده الذين لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً، بل كانوا منقادين له بامثال أوامره واجتناب نواهيه. ﴿ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة﴾ حال من الضمير، ولم يقل ذلائل، ليدل على قتلهم، (أي: قليل عددكم) فهو من ذكر السبب وإرادة المسبب وإلا فأذلة جمع ذليل ضد عزيز، وقلة العدد سبب لذلك، أي: قليلون بالنسبة إلى من لقيتم من المشركين من جهة أنهم كانوا مشاة إلا قليلاً وعارين من السلاح؛ لأنهم لم يأخذوا أهبة القتال كما ينبغي، وإنما خرجوا لتلقي الغير بخلاف المشركين، (لتعلموا أن النصر إنما هو من عند الله)، كما قال تعالى: ﴿إن ينصركم الله فلا غالب لكم﴾ [آل عمران: ١٦٠]، (لا بكثرة العدد) بفتح العين (والعدد) بضمها جمع عدة، كغرفة وغرف، (انتهى) كلام ابن كثير.

(فقد كانت هذه الغزوة أعظم غزوات الإسلام) أي: أفضلها وأشرفها، قال في الاستيعاب: وليس في غزواته ما يصل لها في الفضل ويقرب منها غزوة الحديبية حيث كانت بيعة الرضوان، انتهى. فليس المراد العظم من حيث كثرة الجند والشدة؛ لأن في غيرها ما هو أقوى منها في ذلك، ويدل لهذا قوله: (إذ منها كان ظهوره) أي: كمال انتشار الإسلام وكثرة الداخلين فيه، (وبعد وقوعها أشرق على الآفاق) جمع أفق بضمّتين وبسكون الفاء أيضاً؛ كما مرّ في: وضأت بنورك الأفق. وفي القاموس: الأفق بضمّة وبضمّتين الناحية، انتهى. أي: من الأرض والسماء (نوره) عدله وإصلاحه بعد الشدة التي كان فيها من المشركين، سمّاه نوراً؛ لأنه يزيّن البقاع ويظهر الحقوق (ومن حين) أي: وقت (وقوعها أذلّ الله الكفار) بقتل صناديدهم وأسرههم، (وأعزّ الله من حضرها من المسلمين) والملائكة (فهو عنده من الأبرار) الأتقياء المقربين، فقد قال ﷺ: «لعلّ الله أطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة»، أو: «فقد غفرت لكم».

وقال في لحرثة بن سراقه الأنصاري: وقد أصيب يومئذ وأنه في جنة الفردوس، وجاءه جبريل، فقال: «ما تعدّون أهل بدر فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين، أو كلمة نحوها، قال: وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة»، رواها كلّها البخاري وهي بشارة عظيمة، وقد قال العلماء: الترجي في كلام الله ورسوله للوقوع، على أن أحمد وأبا داود وغيرهما، روه بلفظ: «إن الله أطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»، وقال ﷺ: «لا يدخل النار من شهد

وكان خروجهم يوم السبت لثنتي عشرة خلت من رمضان، على رأس تسعة عشر شهرًا، ويقال: لثمان خلون منه. قاله ابن هشام.

واستخلف أبا لبابة.

وخرجت معه الأنصار، ولم تكن قبل ذلك خرجت معه.

وكان عدة من خرج معه ثلاثمائة

بدرًا والحديبية»، رواه مسلم.

(وكان خروجهم يوم السبت) كما جزم به مغلطاي وعند ابن سعد: يوم الاثنين، وقالوا: معًا (لثنتي عشرة) ليلة (خلت من رمضان) وزاد مغلطاي: (على رأس تسعة عشر شهرًا) لأن باقي سنة القدوم عشرة أشهر تقريبًا والماضي من السنة الثانية ثمانية أشهر كاملة، وما مضى من رمضان في مقابله الماضي من ربيع الأول (ويقال: لثمان خلون منه، قاله) أي: هذا القول الثاني عبد الملك (بن هشام) تفسيرًا لقول شيخ شيخه ابن إسحق: خرج لليال مضت من رمضان، (واستخلف أبا لبابة) بشيرًا، وقيل: رفاعه بن عبد المنذر الأوسي رده من الروحاء واليًا على المدينة؛ كذا قاله ابن إسحق.

قال الحاكم: لم يتابع على ذلك إنما كان أبو لبابة زميل النبي ﷺ، وردّه مغلطاي بمتابعته له هو في المستدرك، قال: وبنحوه ذكره ابن سعد وابن عتبة وابن حبان، انتهى. فيكون زميل المصطفى حصل قبل رده إياه من الروحاء: قرية على ليلتين من المدينة، والصلاة معًا قبل رد أبي لبابة من الروحاء، انتهى. أي: فبقي على الصلاة فقط. (وخرجت معه الأنصار ولم تكن قبل ذلك خرجت معه)، وما ظنوا أنه يقع قتال؛ لأن خروجهم إنما كان لتلقي العير (وكان عدة) البدرين ثلاثمائة عشر؛ كما رواه أحمد والبخاري والطبراني عن ابن عباس، وهو المشهور عند ابن إسحق وجماعة من أهل المغازي والطبراني والبيهقي عن أبي أيوب، قال: خرج ﷺ إلى بدر، فقال لأصحابه: «تعاذوا»، فوجدهم ثلاثمائة وأربعة عشر رجلًا، ثم قال لهم: «تعاذوا»، فتعاذوا مرتين فأقبل رجل على بكر له ضعيف وهم يتعاذون فتمت العدة ثلاثمائة وخمسة عشر، وللبيهقي أيضًا بسند حسن عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: خرج ﷺ يوم بدر ومعه ثلاثمائة وخمسة عشر ولا تنافي؛ لاحتمال أن الأول لم يعد المصطفى ولا الرجل الآتي آخرًا. وفي حديث عمر عند مسلم: ثلاثمائة وتسعة عشر، قال الحافظ: فيحمل على أنه ضم إليهم من استصغر ولم يؤذن له في القتال، كابن عمر والبراء وأنس وجابر وللبخاري عن أبي موسى ثلاثمائة وسبعة عشر. وحكى السهيلي أنه حضر مع المسلمين سبعون نفسًا من العجّ كانوا أسلموا، وإذا تحرّر هذا، فليعلم أن الجميع لم يشهدوا القتال، وإنما عدة (من خرج معه) واستمرّ حتى شهد القتال (ثلاثمائة

وخمسة، وثمانية لم يحضروها، إنما ضرب لهم بسهمهم وأجرهم فكانوا كمن حضرها.

وخمسة) قاله ابن سعد. ولا بن جرير عن ابن عباس: وستة.

قال الحافظ: فكان ابن سعد لم يعد النبي ﷺ فيهم، قال ابن سعد: المهاجرون منهم أربعة وستون وسائرهم من الأنصار، وهو يفتر قول البراء عند البخاري: كان المهاجرون يوم بدر نيفًا على ستين والأنصار نيفًا وأربعين ومائتين. وفي البخاري عن الزبير، قال: ضربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم، وجمع الحافظ بأن حديث البراء فيمن شهدها حشًا، وحديث الزبير: فيمن شهدها حشًا وحكمًا، أو المراد بالعدد الأول الأحرار، والثاني: بانضمام مواليتهم وأتباعهم.

وسرد ابن إسحق أسماء من شهدها من المهاجرين، وذكر معهم خلفاءهم ومواليهم، فبلغوا ثلاثة وثمانين رجلاً، وزاد عليه ابن هشام ثلاثة. وسردهم الواقدي خمسة وثمانين. ولأحمد والبخاري والطبراني عن ابن عباس: أن المهاجرين ببدر كانوا سبعة وسبعين، فلعلة لم يذكر من ضرب له بسهم ممن لم يشهدوا حشًا. وقال الداودي: كانوا على التحرير أربعة وثمانين ومعهم ثلاثة أفراس فأسهم لهم بسهمين وضرب لرجال أرسلهم في بعض أمره بسهمهم، فصح أنها كانت مائة بهذا الاعتبار.

قال الحافظ: ولا بأس بما قاله، لكن ظهر لي أن إطلاق المائة إنما هو باعتبار الخمس وذلك أنه عزله ثم قسم ما عداه على ثمانين سهمًا عدد من شهدوا ومن ألحق بهم، فإذا أضيف له الخمس كان ذلك من حساب مائة سهم، انتهى. وقد ينازع فيما ظهر له بأن الخمس لا يكون نسبته للمهاجرين فقط، وسرد اليعمري: المهاجرين أربعة وتسعين، والخزرج مائة وخمسة وتسعين، والأوس أربعة وسبعين، فذلك ثلاثمئة وثلاثة وستون، قال: وإنما ذلك من جهة الخلاف في بعضهم. وفي الكواكب: فائدة ذكرهم معرفة فضيلة السبق وترجيحهم على غيرهم والدعاء لهم بالرضوان على التعيين. وقال العلامة الدواني: سمنا من مشايخ الحديث أن الدعاء عند ذكرهم في البخاري مستجاب وقد جرب.

(وثمانية لم يحضروها) لكنهم (إنما) تخلّفوا للضرورات ولذا (ضرب لهم بسهمهم) بأن أعطاهم ما يخصهم من الغنيمة، (وأجرهم) بأن أخبرهم أن لهم أجر من شهدوا، (فكانوا كمن حضرها) فعدّوا في أهلها، وهم: عثمان بن عفان تخلف على زوجته رقية بنت النبي ﷺ بإذنه وكانت مريضة مرض الموت، فقال له ﷺ، كما في البخاري: «إن لك لأجر رجل ممن شهدا وسهمه»، وطلحة وسعيد بن زيد بعثهما يتجسّسان غير قريش، ومن الأنصار: أبو لبابة استخلفه على المدينة، وعاصم بن عدي على أهل العالية، والحارث بن حاطب على بني عمرو وبن عوف

وكان معهم ثلاثة أفراس: «بعزجة» فرس المقداد، وفرس الزبير وفرس لمرثد الغنوي، لم يكن لهم خيل يومئذٍ غير هذه، وكان معهم سبعون بعيراً.

لشيء بلغه عنهم، والحِث بن الصمة وقع بالروحاء فكسر فرده هؤلاء من الروحاء، وخوات بن جبير أصابه حجر في ساقه فرده من الصفراء، هؤلاء الذين ذكرهم ابن سعد.

وذكر الواقدي عن سعد بن ملك الساعدي والد سهل، قال: تجهّز ليخرج لبدر فمات فضرب له بسهمه وأجره، وممن اختلف فيه هل شهدها أو ردّ لحاجة سعد بن عبادة، وصبيح مولى أبي أحيحة رجع لمرضه، وفي المستدرک: أن جعفر بن أبي طالب ضرب له ﷺ يومئذٍ بسهمه وأجره وهو بالحبشة، وأقرّه الذهبي؛ فهؤلاء اثنا عشر.

(وكان معهم ثلاثة أفراس بعزجة) بفتح الموحدة وإسكان المهملة فزاي فجيّم مفتوحين فتاء تأنيث؛ كما في النور. وحرف نساخ الشامية الزاي بالراء، فقد قال السهيلي: البعزجة شدة جري الفرس في مغالبة، كأنه منحوت من أصلين: من بعج إذا شقّ، وعز، أي غلب، انتهى.

(فرس المقداد) بن عمرو الشهير بابن الأسود، كأنها سميّت بذلك لشدة جريها، ويقال: اسمها سبحة، بفتح السين وإسكان الموحدة وبالحاء المهملتين وتاء تأنيث، وبه صدر الشامي، لكن صدر اليعمري بالأوّل، وجزم به في الروض، فلذا اقتصر المصنف عليه.

واليعسوب بفتح التحتية فعين فسين مضمومة مهملتين فواو ساكنة فموحدة، (فرس الزبير) بن العوّام، وقيل: اسمها السيل، وبه صدر الشامي وعلى الأوّل اقتصر اليعمري. (وفرّس لمرثد) بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثناة ودال مهملة، ابن أبي مرثد كناز بن الحصين، (الغنوي) بفتح المعجمة والتون نسبة إلى غنى بن يعصر، صحابي ابن صحابي، بدري ابن بدري، (لم يكن لهم يومئذٍ خيل غير هذه) الثلاثة وثبت ذكر فرس مرثد عند ابن سعد في رواية، وجزم المصنّف في المقصد الثامن بأنه لم يكن معهم غير فرسين للمقداد والزبير، وقال ابن عقبة: ويقال كان معه عليه السّلام فرسان، واستشكل هذا بما رواه أحمد بإسناد صحيح عن عليّ، قال: ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد، وأجيب بحمل النفي على بعض الأحوال دون الباقي، لكن في التقريب للحافظ: لم يثبت أنه شهدها فارس غير المقداد.

(وكان معهم) كما قال ابن إسحق: (سبعون بعيراً) فاعتقبوها، فكان ﷺ وعلي وزيد بن حارثة، ويقال: مرثد يعتقبون بعيراً وهكذا. وقد روى الحِث بن أبي أسامة وابن سعد عن ابن مسعود: كنّا يوم بدر كل ثلاثة بعير، وكان أبو لبابة وعليّ زميل رسول الله ﷺ، فكان إذا كانت عقبة النبي ﷺ، قالوا: اركب حتى نمشي عنك، فيقول: «ما أنتما بأقوى مني على المشي، وما أنا بأغنى عن الأجر منكما»، وعليه فجملته الذين يعتقبون مائتان وعشرة، فيحتمل أن الباقي لم

وكان المشركون ألفاً ويقال: تسعمائة وخمسون رجلاً، معهم مائة فرس، وسبعمائة بعير.

يركبوا، أو أن الثلاثة تركب مدة ثم يدفعونه إلى غيرهم ليركبه مدة أخرى، والعقبة النوبة؛ كما في المصباح. فالمراد: أن كل واحد يركب مدة وركوب أبي لبابة معهم كان قبل رده من الروحاء وبعده أعقب مرثداً؛ كما عند ابن إسحق، أو زيداً؛ كما عند غيره.

وذكر ابن إسحق: أنه عليه السلام دفع اللواء وكان أبيض إلى مصعب بن عمير، قال: وكان أمامه عليه السلام رايتان سوداوان إحداهما مع علي، والأخرى مع بعض الأنصار. وذكر ابن سعد: أن لواء المهاجرين مع مصعب بن عمير، ولواء الخزرج مع الحباب بن المنذر، ولواء الأوس مع سعد بن معاذ. قال اليعمري: والمعروف أن سعد بن معاذ كان على حرس لرسول الله عليه السلام في العريش، وأن لواء المهاجرين كان بيد علي، ثم روى بسنده عن ابن عباس: أن النبي عليه السلام أعطى علياً الراية يوم بدر، وهو ابن عشرين سنة. وأجيب عن الأول بأن هذا كان عند خروجهم وفي الطريق، فيحتمل أن سعد أدفعه لغيره بإذنه عليه السلام ليحرسه في العريش، إذ هو بيد.

(وكان المشركون ألفاً) كما رواه مسلم وأبو داود والترمذي عن ابن عباس عن عمر، ورواه ابن سعد عن ابن مسعود، (ويقال) هم (تسعمائة وخمسون رجلاً) مقاتلاً (معهم مائة فرس وسبعمائة بعير) قاله ابن عقبة وابن عائد، والتقييد بمقاتلاً لفظهما، فيمكن الجمع بأن باقي الألف الخمسين غير مقاتلين. وعند ابن إسحق: أنه عليه السلام بعث علياً والزبير وسعد بن مملك في نفر إلى ماء بدر يلتمسون له الخبر، فأصابوا راوية لقريش فيها أسلم غلام بني الحجاج وغريض أبو يسار غلام بني العاصي فأتوا بهما، والنبي عليه السلام يصلي فلما سلم، قال: «أخبراني عن قريش»، قالوا: هم وراء هذا الكتيب الذي تراه بالعدوة القصوى، قال: «كم القوم؟» قالوا: كثير، قال: «ما عدّتهم؟» قالوا: ما ندرى، قال: «كم ينحرون كل يوم؟» قالوا: يوماً تسعاً ويوماً عشراً، قال عليه السلام: «القوم ما بين التسعمائة والألف»، ثم قال: «فمن فيهم من أشرف قريش؟» فسمّوا له خمسة عشر، فأقبل عليه السلام على الناس، فقال: «هذه مكة قد ألقت إليكم أفلاذ كبدها»، أي: قطع كبدها، شبه أشرافهم بقلدة الكبد بقاء ومعجمة المستور في الجوف وهو أفضل ما يشوى من البعير عند العرب، وأمرؤ.

قال ابن عقبة: وزعموا أن أول من نحر لهم عشر جزائر حين خرجوا من مكة أبو جهل، ثم صفوان تسعاً بسعفان، ثم سهيل عشراً بقديد، ومالوا منه إلى نحو البحر فضلّوا، فأقاموا يوماً فنحر شيبة تسعاً، ثم أصبحوا بالأبواء فنحر مقيس الجمحي تسعاً، ونحر العباس عشراً، والحرث تسعاً، وأبو البختري على ماء بدر عشراً، ومقيس عليه تسعاً، ثم شغلهم الحرب فأكلوا من أزوادهم.

وكان قتالهم يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من رمضان، وقيل يوم الإثنين وقيل غير ذلك.

وكانت من غير قصد من المسلمين إليها ولا ميعاد، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال/ ٤٢].

وإنما قصد ﷺ والمسلمون التعرض لعير قريش. وذلك أن أبا سفيان كان بالشام في ثلاثين راكباً منهم عمرو بن العاصي،

(وكان قتالهم يوم الجمعة) عند الأكثرين، قال ابن عساكر: وهو المحفوظ، (لسبع عشرة خلت من رمضان) قاله ابن إسحق، وتبعه في الاستيعاب والعيون والإشارة، ولا يوافق ما مرّ أن خروجهم يوم السبت لثنتي عشرة خلت من رمضان، إلا أن يكون وقع خلاف في هلاله، فالقائل بخروجهم ثاني عشره بناء على أن أوله الثلاثاء، والقائل بأن القتال في سابع عشره بناء على أن أوله الأربعاء. (وقيل: يوم الإثنين) رواه ابن عساكر في تاريخه بإسناد ضعيف، قال أبو عمر: لا حجة فيه عند الجميع، (وقيل غير ذلك)، فقل: لسبع عشرة بقيت من رمضان، وقيل: لثنتي عشرة خلت منه، ويقال: لثلاث خلون منه، حكاهما كلّها مغلطاي. وعلى الأخير فخرجهم قبل رمضان.

(وكانت من غير قصد من المسلمين إليها ولا ميعاد؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ﴾) أنتم وهم للقتال ثم علمتم حالهم وحالكم، ﴿لَاخْتَلَفْتُمْ﴾، أنتم وهم ﴿فِي الْمِيعَادِ﴾ الآية، هيبة منه وبأساً من الظفر عليهم ليتحققوا أن ما اتفق لهم من الفتح ليس إلا صنيعة من الله خارقاً للعادة، فيزدادوا إيماناً وشكراً، ﴿وَلَكِنْ﴾ جمعكم بغير ميعاد ﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٢]، حقيقة بأن يفعل وهو نصر أوليائه وقهر أعدائه، (وإنما قصد ﷺ والمسلمون التعرض لعير قريش) التي خرج عليه السلام في طلبها وهي ذاهبة من مكة إلى الشام، حتى بلغ العشيرة فوجدها سبقتة بأيام، فلم يزل مترقباً لرجوعها من الشام، (وذلك) كما أخرج ابن إسحق: حدثني يزيد بن رومان عن عروة: (أن أبا سفيان) صخر بن حرب المسلم في الفتح رضي الله عنه، (كان بالشام في ثلاثين راكباً) كذا نقله الفتح عن ابن إسحق والذي في ابن هشام عن البكائي عنه في ثلاثين أو أربعين، وتبعه اليعمري وغيره، فإنما أنه اقتصار على المحقق، أو رواية أخرى عنه.

(منهم): مخزومة بن نوفل و (عمرو بن العاصي) أسلما بعد ذلك وصحبا رضي الله عنهما،

فأقبلوا في قافلة عظيمة، فيها أموال قريش، حتى إذا كانوا قريباً من بدر، فبلغ النبي ﷺ ذلك، فندب أصحابه إليهم وأخبرهم بكثرة المال وقلة العدو، وقال: هذه غير لقريش فيها أموال فأخرجوا إليها، لعل الله أن ينفلكموها.

فلما سمع أبو سفيان بسيره عليه السلام، استأجر ضمضم بن عمرو الغفاري أن يأتي قريشاً بمكة، فيستنفرهم ويخبرهم أن محمداً قد عرض لغيرهم في أصحابه. فنهضوا في قريب من ألف مقنع ولم يتخلف أحد من أشراف قريش إلا أبا لهب، وبعث مكانه العاصي بن هشام بن المغيرة.

وقال ابن عتبة: وابن عائد في سبعين رجلاً وكانت غيرهم ألف بعير، ولم يكن لحويطب بن عبد العزى شيء فلم يخرج معهم، (فأقبلوا في قافلة عظيمة فيها أموال قريش) يقال: كان فيها خمسون ألف دينار، وكان لم يبق قرشي ولا قرشية له مثقال إلا بعث به في العير، (حتى إذا كانوا قريباً من بدر، فبلغ النبي ﷺ ذلك) حذف الفاء أولى؛ لأن ما بعدها جواب إذا وهو ماض متصرف، فلا تفتن به الفاء، (فندب أصحابه) أي: دعاهم (إليهم وأخبرهم بكثرة المال وقلة العدو) إذ غاية ما قيل: أنهم سبعون، (وقال: «هذه غير لقريش فيها أموال» كثيرة (فأخرجوا إليها لعل الله أن ينفلكموها)) مثله في العيون، وفي نسخة: «يغنمكموها»، ومثله في السبل.

وكل عزي لابن إسحق والخطب سهل، قال في الرواية: فانتدب الناس فحف بعضهم وثقل بعضهم؛ لأنهم ظنوا أنهم لم يلقوا حرباً، وكان أبو سفيان حين دنا من الحجاز يتجسس الأخبار ويسأل من لقي من الركبان، (فلما سمع أبو سفيان بسيره عليه السلام) عن بعض الركبان أن محمداً قد استنفر لك ولعيرك، (استأجر ضمضم) بفتح المعجمة بعد كل ميم أولهما ساكنة، (ابن عمرو الغفاري) بكسر المعجمة وتخفيف الفاء، قال في النور: الظاهر هلاكه على كفره، (أن يأتي قريشاً بمكة) بعشرين مثقالاً وأمره أن يجدهم بعيره، أي: يقطع أنفه ويحول رحله ويشق قميصه من قبله ومن دبره إذا دخل مكة، (فيستنفرهم) يحثهم على الخروج بسرعة، (ويخبرهم أن محمداً قد عرض) أي: ظهر (لغيرهم في) مع (أصحابه) فلما بلغ مكة فعل ما أمر به، وهو يقول: يا معشر قريش!! اللطيمة اللطيمة، أموالكم مع أبي سفيان قد عرض لها محمداً في أصحابه لا أرى أن تدركوها، الغوث الغوث، فقالوا: أبطن محمداً وأصحابه أن تكون كعير ابن الحضرمي، كلاً والله ليعلمن غير ذلك، (فنهضوا في قريب من ألف مقنع) وكانوا ما بين رجلين إتماً خارج وإتماً باعث مكته رجلاً، (ولم يتخلف أحد من أشراف قريش، إلا أبا لهب) وفي نسخة: إلا أبا لهب، وكلاهما صحيح. (وبعث مكانه العاصي بن هشام بن المغيرة) أبا أبي

وخرج رسول الله ﷺ أصحابه، حتى بلغ الروحاء، فأتاه الخبر عن قريش بمسيرهم ليمنعوا عن غيرهم، فاستشار النبي ﷺ الناس في طلب العير، وحرب النفير، وقال: إن الله وعدكم إحدى الطائفتين: إما العير وإما قريش.

جهل كان له عليه أربعة آلاف درهم أفلس له بها فاستأجره بها على أن يجزئ عنه بعثه واشتد حذر أبي سفيان، فأخذ طريق الساحل وجدّ في السير حتى فات المسلمون، فلمّا أمن أرسل إلى قريش يأمرهم بالرجوع، فامتنع أبو جهل، (وخرج رسول الله ﷺ) قال ابن إسحاق: وضرب عسكره ببئر أبي عنبه، كواحدة العنب المأكول على ميل من المدينة، فعرض (أصحابه) وردّ من استصغر وسار (حتى بلغ الروحاء) بفتح الراء وسكون الواو وحاء مهملة ممدودة: قرية على نحو أربعين ميلاً من المدينة. وفي مسلم: على ستة وثلاثين. وفي كتاب ابن أبي شيبة: على ثلاثين، ونزل ﷺ سجسجاً، يفتح السين المهملة وسكون الجيم بعدهما مثلهما، وهي بئر الروحاء سمّيت بذلك، قال السهيلي: لأنها بين جبلين، وكل شيء بين شيئين سجسج، انتهى.

وهو تفسير مراد، ففي القاموس: السجسج: الأرض ليست بصلبة ولا سهلة، وما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، (فأتاه الخبر) بعد أن سار من الروحاء وقرب من الصفراء؛ كما عند ابن إسحاق. (عن قريش بمسيرهم ليمنعوا عن غيرهم) من رسوله اللذين بعثهما يتجسّسان الأخبار عن أبي سفيان، أحدهما: بسبس، بموحدتين مفتوحتين ومهملتين أولاهما ساكنة، ووقع لجميع رواية مسلم وبعض رواية أبي داود: بسبسة بضمّ الموحدة وفتح المهملة وإسكان التحتية وفتح السين وتاء تأنيث والمعروف، قال الذهبي وغيره: وهو الأصح الأول، وكذلك ذكره ابن إسحاق والدارقطني وابن عبد البر وابن مأكولا والسهيلي، قال في الإصابة: وهو الصواب، فقد قال ابن الكلبي: إنه الذي أراده الشاعر، بقوله:

أقم لها صدورها يا بسبس إن مطايا القوم لا تجسّس

وهو ابن عمرو الجهني؛ كما نسبته ابن إسحاق. قال السهيلي: ونسبه غيره إلى ذبيان الأنصاري حليف الخزرج، والثاني: عدي بن أبي الزغباء سنان الجهني حليف بني النجار، الزغباء بفتح الزاي وسكون المعجمة وموحدة ممدودة، فمضيا حتى نزلا بدرًا، فأناخا إلى تلّ قريب من الماء، وأخذوا يستسقيان من الماء فسمعا جارتين، تقول إحداهما لصاحبتها: إن أتاني العير غداً أو بعد غد أعمل لهم ثم أقضيك الذي لك، فانطلقا حتى أتيا رسول الله ﷺ فأخبراه بما سمعا، (فاستشار النبي ﷺ الناس) أصحابه رضي الله عنهم (في طلب العير و) في (حرب النفير) القوم النافرين للحرب، يعني: خيّرهم بين أن يذهبوا للعير أو إلى محاربة النافرين لقتالهم، وأخبرهم عن قريش بمسيرهم، (وقال: «إن الله وعدكم إحدى الطائفتين، إمّا العير وإمّا قريش»)،

وكانت العير أحب إليهم.

فقام أبو بكر فقال فأحسن: ثم قام عمر فقال فأحسن.

ثم قام المقداد بن عمرو، فقال: يا رسول الله امض لما أمرك الله فنحن معك، والله لا نقول لك كما قال بنو إسرائيل لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون، فوالذي بعثك بالحق لو سرت بنا برك.....

كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧]، (وكانت العير أحب إليهم) كما قال تعالى: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنْ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧]، والمراد بذات الشوكة: الطائفة التي فيها السلاح. قال أبو عبيدة في المجاز: يقال ما أشدَّ شوكة بني فلان، أي: حدّهم، وكأنها استعارة من واحدة الشوك.

وروى الطبري وأبو نعيم في الدلائل، عن ابن عباس: أقبلت عير لأهل مكة من الشام، فخرج النبي ﷺ يريدّها، فبلغ ذلك أهل مكة فأسرعوا إليها فسبقت العير المسلمين، وكان الله وعدهم إحدى الطائفتين، وكانوا أن يلقوا العير أحب إليهم وأيسر شوكة وأخصر مغنماً من أن يلقوا النفير، (فقام أبو بكر) وفي الشامية: استشار الناس فتكلّم المهاجرون فأحسنوا، ثم استشارهم فقام أبو بكر (فقال فأحسن)، أي: جاء بكلام حسن، ولم أر من ذكره، (ثم قام عمر، فقال فأحسن) ذكر ابن عقبة وابن عائد أنه قال: يا رسول الله! إنها قريش وعزّها والله ما ذلّت منذ عزّت، ولا آمنت منذ كفرت، والله لتقاتلنك فتأهب لذلك أهبتّه وأعدّ لذلك عدّته، وأعزّها بالنصب مفعول معه أو مبتدأ حذف خبره، أي: ثابت لم يتغيّر، (ثم قام المقداد بن عمرو) وعند النسائي: جاء المقداد يوم بدر على فرس، (فقال: يا رسول الله! امض لما أمرك الله فنحن معك، والله لا نقول) بنون الجمع، أي: معاشر المسلمين (لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى).

وفي رواية البخاري: كما قال قوم موسى ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] الآية، قالوه استهانة وعدم مبالاة بالله ورسوله، وقيل: تقدير اذهب أنت وربك يعينك، فإنّا لا نستطيع قتال الجبابرة، وقال السمرقندي: أنت وسيّدك هرون؛ لأنه أكبر من موسى بسنتين أو ثلاثة، (ولكن) نقول: (اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون) هذه رواية ابن إسحق. ورواية البخاري: ولكنا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك، زاد ابن إسحق: (فوالذي بعثك بالحق، لو سرت بنا برك) بفتح الموحدة عند الأكثر. وفي رواية بكسرهما، وصوّبه بعض اللغويين لكن المشهور المعروف في الرواية الفتح والراء ساكنة، وحكى عياض عن الأصيلي فتحها، قال النووي: وهو غريب ضعيف آخره كاف.

الغمد - يعني مدينة الحبشة - لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه.

فقال له ﷺ: خيرًا، ودعا له بخير.

(الغمد) بكسر المعجمة وتخفيف الميم، قال الحازمي: موضع على خمس ليال من مكة إلى جهة اليمن، وقال البكري: هي أقاصي هجر. وقال الهمداني: هو في أقصى اليمن. قال الحافظ: والأول أولى. وحكى ابن فارس ضم الغين، والقزاز فتحها، وأفاد النووي أن المشهور في الرواية الكسر، وفي اللغة الضم. وفي فتح الباري: قال ابن خالويه: حضرت مجلس المحاملي وفيه زهاء ألف، فأملى عليهم حديثًا فيه: لو دعوتنا إلى برك الغمد، قالها بالكسر، فقلت للمستملي: هي بالضم، فذكر له ذلك، فقال لي: وما هو فقلت: سألت ابن دريد عنه، فقال: هو بقعة في جهنم، فقال المحاملي: وكذا في كتاب أبي على الغين ضمت. قال ابن خالويه: وأنشد ابن دريد:

وإذا تنكرت البلا فأولها كف البعد

واجعل مقامك أو مقرك جانبي برك الغمد

لست ابن أم القاطني - ن ولا ابن عم للبلاد

وبعض المتأخرين قال القول بأنه موضع باليمن لا يثبت؛ لأنه ﷺ لا يدعوهم إلى جهنم وخفي عليه أن ذلك بطريق المبالغة، فلا يراد به الحقيقة على أنه لا يتنافى بين القولين، فيحمل قوله جهنم على مجاز المجاورة بناء على القول أن برهوت مأوى أرواح الكفار، وهم أهل النار، انتهى ملخصًا.

وقد دلت رواية ابن عائذ في قصة سعد بن معاذ، بلفظ: لو سرت بنا حتى تبلغ البرك من غمد ذي يمن على أنها من جهة اليمن، وذكر السهيلي أنه رأى في بعض كتب التفسير أنه (يعني مدينة الحبشة) قال الحافظ: وكأنه أخذه من قصة الصديق مع ابن الدغنة، فإن فيها: أنه لقيه ذاهبًا إلى الحبشة برك الغمد؛ كما مرّ ويجمع بأنها من جهة اليمن مقابل الحبشة وبينهما عرض البحر، انتهى. ونقل عياض عن إبراهيم الحربي: برك الغمد وشعفات هجر، يقال فيما تباعد، ولذا قال شيخنا: الأولى تفسيره هنا بأقصى معمور الأرض؛ كما هو أحد معانيه في القاموس؛ لأنه أتم في امتثال أمره واتباعه. (لجالدنا) أي: لضاربنا (معك من دونه) أي: برك الغمد، يعني: لو طلبتنا له وعارضك قبله أحد جالدناه ومنعناه، (حتى تبلغه، فقال له ﷺ: «خيرًا»، ودعا له بخير) هذا لفظ رواية ابن إسحق.

وروى البخاري عن ابن مسعود: شهدت من المقداد مشهدًا لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عدل به، الحديث، وفي آخره: فرأيت النبي ﷺ أشرق وجهه وسره، يعني قوله.

ثم قال عليه الصلاة والسلام: أيها الناس أشيروا علي، وإنما يريد الأنصار. لأنهم حين بايعوه بالعقبة قالوا: يا رسول الله إنا برآء من ذمامك حتى تصل إلى دارنا، فإذا وصلت إلينا فأنت في ذمامنا، نمنعك مما نمنع منه أنفسنا وأبناءنا ونساءنا. وكان ﷺ يتخوف أن لا تكون الأنصار ترى عليها نصرته إلا ممن دهمه بالمدينة من عدوه، وأن ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو من بلادهم. فلما قال ذلك عليه الصلاة والسلام:

قال له سعد بن معاذ: والله لكأنك

وروى ابن مردويه وابن أبي حاتم، عن أبي أيوب، قال: قال لنا رسول الله ﷺ ونحن بالمدينة: «إني أخبرت عن غير أبي سفيان، فهل لكم أن تخرجوا إليها لعل الله يغنمناها ويسلمنا»، قلنا: نعم، فخرجنا فلما سرنا يوماً أو يومين، قال: قد أخبروا خبرنا فاستعدوا للقتال، فقلنا: لا والله ما لنا طاقة بقتال القوم، فأعاد فقال المقداد: لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى، ولكن نقول: إنا معكما مقاتلون.

قال: فتمنينا معشر الأنصار، لو أننا قلنا كما قال المقداد، قال: فأنزل الله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ﴾ [الأنفال: ٥]، (ثم قال عليه الصلاة والسلام) ثالث مرة: (أيها الناس أشيروا علي وإنما يريد الأنصار) كما ذكره سعد جواباً له، والمصنف تابع للفظ الرواية عند ابن إسحق، فلذا لم يذكر جواب سعد، ثم يعلله بذلك وإن كان أولى على أنه قد يقال الأولى ما في الرواية للاهتمام بحكمة تكرير الاستشارة من سيد الحكماء مع حصول الجواب الكافي من المقداد بحضورهم وسكوتهم عليه وتمنيهم لو كانوا قالوا مثله؛ (لأنهم حين بايعوه بالعقبة، قالوا: يا رسول الله! إنا برآء من ذمامك) بكسر الذال، فشره البرهان بالحرمة، ويطلق على الضمان أيضاً.

قال شيخنا: ولعله المراد، أي: من ضمان مناصرتك، (حتى تصل إلى دارنا فإذا وصلت إلينا فأنت في ذمامنا نمنعك مما نمنع منه أنفسنا وأبناءنا ونساءنا، وكان ﷺ يتخوف) يخشى (أن لا تكون الأنصار ترى) تعتقد (عليها نصرته إلا ممن دهمه) بفتح الدال وكسر الهاء وفتحها؛ كما في المصباح. أي: نزل به وفحاه (بالمدينة من عدوه) وذكر ابن القوطية: أن اللغتين في دهمتهم الخيل، وأن دهمه الأمر بالكسر فقط، (وأن ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو من بلادهم، فلما قال ذلك عليه الصلاة والسلام، قال له سعد بن معاذ) السيد الذي هو في الأنصار بمنزلة الصديق في المهاجرين، صرح به البرهان في غير هذا الموضع: (والله لكأنك

تريدنا يا رسول الله؟ قال: أجل.

قال: قد آمنا بك وصدقناك، وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهودنا وموآثيقنا على السمع والطاعة، فامض يا رسول الله لما أردت، فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد، وما نكره أن نلقي عدونا، إنا لصبر عند الحرب، صدق عند اللقاء، ولعل الله أن يريك منا ما تقر به عينك، فسر على بركة الله تعالى.

فسر عليه السلام بقول سعد، ونشطه ذلك،

تريدنا يا رسول الله؟ قال: «أجل»، أي: نعم، (قال: قد آمنا بك وصدقناك وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهدًا وموآثيقًا على السمع والطاعة، فامض يا رسول الله لما أردت).

وفي رواية: لما أمرت به وعند ابن عائد من مرسل عروة، وابن أبي شيبة من مرسل علقمة بن وقاص عن سعد: ولعلك تخشى أن تكون الأنصار ترى عليها أن لا ينصروك إلا في ديارهم، وإنني أقول عن الأنصار وأجيب عنهم، ولعلك يا رسول الله خرجت لأمر فأحدث الله غيره، فامض لما شئت وصل حبال من شئت، واقطع حبال من شئت، وسالم من شئت، وعاد من شئت، وخذ من أموالنا ما شئت، واعطنا ما شئت، وما أخذت منا كان أحب إلينا مما تركت، وما أمرت به من أمر فمرنا نتبع لأمرك، لئن سرت حتى تأتي برك الغماد من ذي يمين، لفظ علقمة؟ ولفظ عروة: ولو سرت بنا حتى تبلغ البرك من غمد ذي يمين، وغمد بضم المعجمة وسكون الميم ودال مهملة، لنسيرن معك.

وفي رواية ابن إسحاق: (فوالذي بعثك بالحق، لو استعرضت) أي: طلبت أن تقطع (بنا) عرض (هذا البحر) أي: الملح (فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد، وما نكره أن نلقي عدونا أنا لصبر) بضم الصاد والموحدة (عند الحرب صدق) بضم الصاد والدال، (عند اللقاء) هكذا ضبطه البرهان وتبعه الشامي، وهو جمع صبور وصديق بزنة فاعيل وفعل بالفتح، بمعنى فاعل على فعل بضمّتين قياسًا مطّردًا، (ولعل الله إن يريك) منّا (ما تقر به عينك) وقد فعل، فأراه ذلك منهم في هذا اليوم وفي غيره رضي الله عنهم، (فيسر على بركة الله تعالى، فسرّ عليه السلام بقول سعد ونشطه) أي: صيّره (ذلك) مسرعًا في طلب العدو، ووقع عن ابن مردويه عن علقمة أن سعدًا قال: فنحن عن يمينك وشمالك وبين يديك وخلفك، ولا نكون كالذين قالوا لموسى: ﴿فأذهب أنت وربك﴾ [المائدة: ٢٤] ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما

ثم قال: سيروا على بركة الله تعالى وأبشروا، فإن الله قد وعدني إحدى الطائفتين، والله لكأنني أنظر الآن إلى مصارع القوم. قال ثابت عن أنس قال عليه الصلاة والسلام: هذا مصرع فلان، ويضع يده على الأرض، ها هنا وها هنا... قال فما ماط أحدهم - أي ما تنحى - عن موضع يده عليه السلام.

تنبيه: قال ابن سيد الناس في «عيون الأثر»: روي من طريق مسلم أن الذي قال ذلك: سعد بن عبادَةَ سيد الخزرج، وإنما يعرف ذلك عن سعد بن معاذة، كذا رواه

متبعون. قال الحافظ: والمحمفوظ أن هذا الكلام للمقداد وإن سعدًا إنما قال ما ذكر عنه.

(ثم قال: «سيروا على بركة الله تعالى وأبشروا») بفتح الهمزة وكسر الشين: أمر، (فإن الله قد وعدني إحدى الطائفتين)، (إنا العير وإما النفير، وقد فاتت العير فلا بدّ من الطائفة الأخرى؛ لأن وعد الله لا يختلف وإلى هذا أرشد أيضًا بقوله: «والله لكأنني أنظر الآن إلى مصارع القوم»)، الذين سيقتلون ببدر وأقسامه على ذلك وهو الصادق المصدوق زيادة في تبشيرهم وطمأنينتهم.

(قال ثابت) البناني فيما رواه مسلم من طريقه، (عن أنس) بن مَلِك عن عمر، كما في مسلم: ففيه من لطائف الإسناد عن صحابي، (قال) عمر: إن النبي ﷺ ليرينا مصارع أهل بدر، بقول النبي (عليه الصلاة والسلام: «هذا مصرع فلان»)، غداً إن شاء الله، وهذا مصرع فلان، (ويضع يده على الأرض ههنا وههنا) يشير إلى مواضع قتلهم إشارة محسوسة، (قال: فما ماط أحدهم، أي: ما تنحى) وفي شرح النووي: أي تباعد، (عن موضع يده عليه السلام) فهو معجزة ظاهرة. قال الحافظ: وهذا وقع وهم ببدر في الليلة التي التقوا في صبيحتها، انتهى. فقد بين الحديث أنه سُمي وعين جماعة. وفي رواية: أنه أخبر بمصارعهم قبل الواقعة بيوم أو أكثر. وفي أخرى: أخبر بذلك يوم الواقعة، وجمع ابن كثير بأنه لا مانع من أنه يخبر به في الوقتين.

تنبيه

(قال ابن سيد الناس) الحافظ أبو الفتح اليعمري (في عيون الأثر) في فنون المغازي والشمائل والسيرة: (روي من طريق مسلم أن الذي قال ذلك) المذكور عن سعد بن معاذ (سعد بن عبادَةَ سيد الخزرج) ولفظه عن أنس: أن رسول الله ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان، فتكلم أبو بكر فأعرض عنه، ثم تكلم عمر فأعرض عنه، فقام سعد بن عبادَةَ، فقال: إنيانا تريد يا رسول الله، والذي نفسي بيده، لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادنا إلى برك الغماد لفعلنا... الحديث، (وإنما يعرف ذلك) القول (عن سعد بن معاذ؛ كذا رواه

ابن إسحاق وغيره.

واختلف في شهود سعد بن عباد بدرًا، ولم يذكره ابن عقبة ولا ابن إسحاق في البدرين، وذكره الواقدي والمدائني وابن الكلبي منهم انتهى.

ثم ارتحل ﷺ قريبًا من بدر، نزل قريش بالعدوة القصوى من الوادي، ونزل المسلمون على كثيب أعفر تسوخ فيه الأقدام وحوافر الدواب، وسبقهم المشركون إلى ماء

ابن إسحاق وغيره) كابن أبي شيبه وابن عائد وابن مردويه. قال الحافظ: ويمكن الجمع بأنه ﷺ استشارهم مرتين، الأولى بالمدينة أول ما بلغه خبر العير، وذلك بين من لفظ مسلم: أنه شاور حين بلغه إقبال أبي سفين، والثانية كانت بعد أن خرج؛ كما في حديث الجماعة. ووقع عند الطبراني أن سعد بن عباد قال ذلك بالحديثة، وهذا أولى بالصواب، انتهى.

(واختلف في شهود سعد بن عباد بدرًا، ولم يذكره موسى (ابن عقبة ولا ابن إسحاق في البدرين، وذكره الواقدي) محمد بن عمر بن واقد المدني أبو عبد الله الأسلمي الحافظ المتروك مع سعة علمه، (المدائني) أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله الأخباري صاحب تصانيف، وثقه ابن معين. وقال ابن عدي: ليس بالقوي، مات سنة أربع وخمسين ومائتين عن ثلاث وتسعين سنة. (وابن الكلبي منهم، انتهى). كلام العيون. وفي فتح الباري إشارة إلى أنه ليس بخلاف حقيقي؛ لأنه قال: لم يشهد سعد بن عباد بدرًا وإن عدّ منهم، لكونه ممن ضرب له بسهمه وأجره. وفي العيون بعد ما نقله المصنف عنه، وروينا عن ابن سعد أنه كان يتهيًا للخروج إلى بدر، ويأتي دور الأنصار يحضهم على الخروج، فنهش قبل أن يخرج فأقام، فقال ﷺ: «لئن كان سعد لم يشهدا لقد كان عليها حريصًا». قال وروى بعضهم أنه عليه السلام ضرب بسهمه وأجره، انتهى. وهو أيضًا إيماء إلى أن الخلاف بالاعتبار لا حقيقي.

(ثم ارتحل ﷺ) من المكان الذي كان فيه وهو ذفران، بفتح المعجمة وكسر الفاء فراء فألف فنون: وإد قرب الصفراء، وسار حتى نزل (قريبًا من بدر ونزل قريش بالعدوة) بضّم العين وكسرها وبهم قرىء في السبع، وقرىء شاذًا بفتحها جانب الوادي وحاقت. وقال أبو عمرو: المكان المرتفع، (القصوى) البعدى من المدينة تأنيث الأقصى وكان قياسه قلب الواو كالدنيا والعليا تفرقة بين الاسم والصفة فجاء على الاسم؛ كالقعود، وهو أكثر استعمالاً من القصيا؛ كما في الأنوار.

(من الوادي، ونزل المسلمون على كثيب) بمثابة: رمل مجتمع، (أعفر) أحمر أو أبيض ليس بالشديد ولعلّه المراد، (تسوخ فيه الأقدام وحوافر الدواب وسبقهم المشركون إلى ماء

بدر فأحرزوه، وحفروا القلب لأنفسهم.

وأصبح المسلمون بعضهم محدث وبعضهم جنب، وأصابهم الظمأ، وهم لا يصلون إلى الماء، ووسوس الشيطان لبعضهم وقال: تزعمون أنكم على الحق، وفيكم نبي الله. وأنكم أولياء الله، وقد غلبكم المشركون على الماء، وأنتم عطاش، وتصلون محدثي مجنبيين، وما ينتظر أعداؤكم إلا أن يقطع العطش رقابكم ويذهب قواكم فيتحكموا فيكم كيف شاؤوا.

فأرسل الله عليهم مطراً سال منه الوادي، فشرب المسلمون واغتسلوا وتوضأوا وسقوا الركاب وملأوا الأسقية، وأطفأ الغبار ولبد الأرض حتى ثبتت عليها الأقدام. وزالت عنهم وسوسة الشيطان، وطابت أنفسهم،

بدر، فأحرزوه وحفروا القلب) جمع قليب: البئر قبل أن تبنى بالحجارة ونحوها، (لأنفسهم) ليجعلوا فيها الماء من الآبار المعينة فيشربوا منها ويسقوا دوابهم، ومع ذلك ألقى الله عليهم الخوف حتى ضربوا وجوه خيلهم إذا صهلوا من شدة الخوف، وألقى الله الأمانة والنوم على المسلمين بحيث لم يقدروا على منعه، (وأصبح المسلمون بعضهم محدث وبعضهم جنب وأصابهم الظمأ) العطش، (وهم لا يصلون إلى الماء) لسبق المشركين له، ثم نهض المسلمون إلى أعدائهم فغلبوهم على الماء وعاروا القلب التي كانت تلي العدو فعطش الكفار وجاء النصر، قاله السهيلي ويأتي قريباً في حديث الحباب..

(ووسوس الشيطان لبعضهم، وقال: تزعمون أنكم على الحق وفيكم نبي الله وأنكم أولياء الله وقد غلبكم المشركون على الماء وأنتم عطاش وتصلون محدثين) الحدث الأصغر، (مجنبيين) محدثين الحدث الأكبر؛ لأنهم لما ناموا احتلم أكثرهم؛ كما في الأنوار، ولم تكن آية التيمم نزلت، فرأى إبليس لعنه الله تلك الغرة، (وما ينتظر أعداؤكم إلا أن يقطع العطش رقابكم) قطعاً مجازياً، فلذا عطف عليه عطف تفسير، (ويذهب قواكم) إذ لو كان حقيقة ما استقام قوله: (فيتحكموا فيكم كيف شاؤوا) من قتل من أرادوا وسيي من أرادوا، (فأرسل الله عليهم مطراً سال منه الوادي فشرب المسلمون) واتخذوا الحياض على عدوة الوادي، (واغتسلوا وتوضأوا وسقوا الركاب) الإبل التي يسار عليها، الواحدة راحلة لا واحد لها من لفظها؛ كما في المختار.

(وملأوا الأسقية وأطفأ) المطر (الغبار ولبد الأرض) أييسها (حتى ثبتت عليها الأقدام) والحوافر (وزالت عنهم وسوسة الشيطان) ورد كيده في نحره، (وطابت أنفسهم) وضر ذلك

فذلك قوله تعالى: ﴿وَيَنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ﴾ أي من الأحداث والجنابة ﴿وَيَذْهَبَ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ﴾ أي وسوسته ﴿وَلِيُرِيَطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ﴾ بالصبر ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ [الأنفال/١١] حتى لا تسوخ في الرمل، بتلييد الأرض.

وبني لرسول الله ﷺ

بالمشركين لكون أرضهم كانت سهلة ليّنة وأصابهم ما لم يقدروا معه على الارتحال، (فذلك قوله تعالى: ﴿إِذْ يَغْشِيكُمْ النُّعَاسُ أَمِنَةً مِنْهُ﴾ (وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به) [الأنفال: ١١] الآية، أي: من الإحداث والجنابة) وهو طهارة الظاهر، (ويذهب عنكم رجز الشيطان، أي: وسوسته) وتخويفه إياهم من العطش، وقيل: الجنابة؛ لأنها من تخييله وهو تطهير الباطن، (وليبرط على قلوبكم بالصبر) والإقدام على مجالدة العدو وهو شجاعة الباطن، وفي الأنوار: بالوثوق على لطف الله بهم، (ويثبت به الأقدام) أي: بالمطر، (حتى لا تسوخ في الرمل بتلييد الأرض) وهو شجاعة الظاهر، وفي الأساس تليد التراب والرمل وليده المطر، ثم قال: ومن المجاز كذا فأفاد أنه هنا حقيقة، وقيل: ضمير به للربط على القلوب حتى تثبت في المعرفة، قال ابن إسحاق: فخرج ﷺ يبادرهم إلى الماء حتى جاء أدنى ماء من بدر فنزل به، فقال الحباب بن المنذر بن الجموع: يا رسول الله! هذا منزل أنزلك الله لا تتقدمه ولا تتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة، فقال: بل هو الرأي والحرب والمكيدة، قال: فإن هذا ليس بمنزله فانهض بالناس حتى تأتي أدنى ماء من القوم، فنزل ثم نغور ما وراءه من القلب ثم نبني عليه حوضاً، فمأؤه ماء فنشرب ولا يشربون، فقال ﷺ: «أشرت بالرأي»، وعند ابن سعد: فنزل جبريل فقال: الرأي ما أشار به الحباب، فنهض ﷺ ومن معه من الناس فنزل حتى أتى أدنى ماء من القوم فنزل عليه ثم أمر بالقلب فغورت وبني حوضاً على القلب الذي نزل عليه، فمىء ماء ثم قذفوا فيه الآية، وقوله: نغور بالغين المعجمة وشد الواو، أي: ندفنها ونذهبها وبالعين المهملة بمعناه عند ابن الأثير، وقال أبو ذر: معنى المهمة نفسدها، انتهى.

والسهيلي ضبطه بضم المهملة وسكون الواو على لغة من يقول قول القوم وبوع المتاع، انتهى. (وبني لرسول الله ﷺ) بإشارة سعد كما رواه ابن إسحاق: حدثني عبد الله بن أبي بكر أنه حدث أن سعد بن معاذ، قال: يا رسول الله! ألا نبني لك عريشاً تكون فيه ونعد عندك ركائبك ثم نلقي عدونا، فإن أغرنا الله وأظهرنا كان ذلك ما أحببنا، وإن كانت الأخرى جلست على ركائبك فلحقت بمن وراءنا فقد تخلف عنك أقوام يا نبي الله ما نجن بأشد لك حباً منهم ولو ظنوا أنك

عريش فكان فيه.

ثم خرج عتبة بن ربيعة بين أخيه شيبه بن ربيعة وابنه الوليد بن عتبة، ودعا إلى المبارزة، فخرج إليه فتية من الأنصار وهم: عوف ومعاذ ابنا الحرث - وأمهما عفراء -

تلقي حرباً ما نخلفوا عنك يمنحك الله بهم يناصحونك ويجاهدون معك، فأثنى عليه ﷺ خيراً ودعا له بحير. (عريش) شبه الخيمة يستظل به، (فكان فيه) قال السهمودي: مكانه الآن عن مسجد بدر وهو معروف عند النخيل والعين قرية منه، قال: وبقره في جهة القبلة مسجد آخر يسميه أهل بدر مسجد النظر، ولم أقف فيه على شيء.

(ثم) لما عدل ﷺ صفوف أصحابه وأقبلت قريش ورآها عليه السلام، فقال: «اللهم هذه قريش قد أقبلت بخيلائها وفخرها تحادك وتكذب رسولك، اللهم فنصرك الذي وعدتني، اللهم احنهم الغداة»، كما رواه ابن إسحق. (خرج عتبة بن ربيعة) بن عبد شمس بن عبد مناف وقد رآه النبي ﷺ في القوم على جمل أحمر، فقال: إن يكن في أحد من القوم خير فعند صاحب الجمل الأحمر أن يطيعوه ويرشدوا، وذكر ابن إسحق أنه قام خطيباً، فقال: يا معشر قريش! والله ما تصنعوا بأن تلقوا محمداً وأصحابه شيئاً، والله لئن أصبتموه لا يزال الرجل ينظر في وجه رجل يكره النظر إليه قتل ابن عمه وابن خاله ورجلاً من عشيرته، فارجعوا وخلوا بين محمداً وسائر العرب فإن أصابه غيركم فذاك الذي أردتم، وإن كان غير ذلك ألقاكم ولم تعدوا منه ما تريدون، وأرسل بذلك حكيم بن حزام إلى أبي جهل فأخبره، فقال: والله ما بعتبه ما قال، ولكنه رأى أن محمداً وأصحابه آكلة جزور وفيهم ابنه فتخوفكم عليه ثم أفسد على الناس رأي عتبة وبعث إلى عامر بن الحضرمي، فقال: هذا حليفك يريد الرجوع بالناس، وقد رأيت ثأرك بعينك فقم فانشده مقتل أخيك، فقام عامر فصرخ: واعمره! واعمره! واعمره! فحميت الحرب وتعبوا للقتال والشیطان معهم لا يفارقهم، فخرج الأسود المخزومي وكان شرساً سيئ الخلق، فقال: أعاهد الله لأشربن من حوضهم أو لأهتد منه أو لأموتن دونه، فتيه حمزة رضي الله عنه فضربه دون الحوض فوق على ظهره تشخب رجله دماً، ثم اقتحم الحوض زاعماً أن تبر يمينه فقتله حمزة في الحوض، ثم خرج بعده عتبة (بين أخيه شيبه بن ربيعة وابنه الوليد بن عتبة) حتى فصل من الصف، (ودعا إلى المبارزة فخرج إليه فتية من الأنصار، وهم: عوف) بالفاء، قال ابن عبد البر: وسماه بعضهم عوداً أي بالذال وعوف أصح (ومعاذ) كذا في النسخ والذي في الرواية: معوذ (ابنا الحرث) الأنصاريان النجاريان (وأمهما عفراء) جملة استثنائية لشهرتهما بها لا أنها خرجت معهم وهي بنت ور بنت عبيد ابن ثعلبة الأنصاري الجارية الصحابية، قال في

وعبد الله بن رواحة. فقالوا من أنتم؟ قالوا: رهط من الأنصار، قالوا ما لنا بكم حاجة.

ثم نادى مناديهـم: يا محمد، أخرج إلينا أكفاءنا من قومنا. فقال ﷺ: قم يا عبيدة بن الحرث، قم يا حمزة، قم يا علي.

فلما قاموا ودنوا منهم قالوا من أنتم؟ فتسموا لهم، قالوا: نعم أكفاء كرام، فبارز عبيدة - وكان أسن القوم - عتبة بن ربيعة، وبارز حمزة شيبة بن ربيعة، وبارز علي الوليد بن عتبة.

فقتل علي الوليد. هكذا ذكره ابن إسحق.

وعند موسى بن عقبة - كما نقله في فتح الباري - برز حمزة لعبه، وعبيدة لشيبة وعلي للوليد.

الإصابة: لها خصوصية لا توجد لغيرها وهي أنها تزوجت بعد الحرث الكبير بن ياليل الليثي فولدت له إياساً وعاقلاً وخالدًا وعامراً وأربعتهم شهدوا بدرًا، وكذلك أخوتهم لأتهم بنو الحرث، يعني: عوفًا ومعوذًا ومعاذًا، فانتظم من هذا أنها صاحبة لها سبعة أولاد شهدوا بدرًا معه ﷺ، (وعبد الله بن رواحة) النقيب البدري الأمير المستشهد بموته، (فقالوا: من أنتم؟ قالوا: من الأنصار، قالوا: ما لنا بكم حاجة) وفي رواية لابن إسحق: فقال عتبة: أكفاء كرام إنما نريد قومنا، (ثم نادى مناديهـم) قال في النور: لا أعرف اسمه، والظاهر أنه أحد الثلاثة: (يا محمد أخرج) بقطع الهمزة (إلينا أكفاءنا من قومنا)، وعند ابن عقبة وابن عائذ: أنه ﷺ استحيا من خروج الأنصار؛ لأنه أول قتال التقى فيه المسلمون والمشركون وهو عليه السلام شاهد معهم، فأحب أن تكون الشوكة ببني عمه فنادهـم أن ارجعوا إلى صافكم وليقم إليهم بنو عمهم، (فقال ﷺ: «قم يا عبيدة بن الحرث، قم يا حمزة، قم يا علي»، فلما قاموا ودنوا منهم قالوا: من أنتم؟) لأنهم كانوا متلثمين لما خرجوا فلا يرد أنهم يعرفونهم لولادتهم بمكة ونشأتهم بينهم، (فتسموا لهم) اختصار لقول ابن إسحق: فقال عبيدة عبيدة، وقال حمزة حمزة، وقال علي علي، (قالوا: نعم أكفاء كرام فبارز عبيدة وكان أسن القوم) المسلمين (عتبة بن ربيعة) وكان أسن الثلاثة المشركون، (وبارز حمزة شيبة بن ربيعة، وبارز علي الوليد بن عتبة فقتل علي الوليد)، وقتل حمزة شيبة واختلف عبيدة وعتبة بضربتين كلاهما أثبت صاحبه فكرر حمزة وعلي بأسياهما على عتبة فذقفا عليه واحتملا صاحبهما فحازاه إلى أصحابه، (هكذا ذكره ابن إسحق) محمد في السيرة.

(وعند موسى بن عقبة كما في فتح الباري: برز حمزة لعبه وعبيدة لشيبة وعلي للوليد ثم

ثم اتفقا: فقتل علي الوليد، وقتل حمزة الذي بارزه، واختلف عبيدة ومن بارزه بضربتين، فوقعت الضربة في ركة عبيدة ومال علي وحمزة على الذي بارزه عبيدة فأعاناه على قتله.

وعند الحاكم، من طريق عبد خير عن علي: مثل قول موسى بن عقبة.

وعند أبي الأسود عن عروة مثله.

وأورد ابن سعد من طريق عبيدة السلماني: أن شيبه لحمزة، وعبيدة لعبه، وعلياً للوليد، قم قال: الثبت أن عتبة لحمزة، وشيبه لعبه.

وأخرج أبو داود عن علي قال: تقدم عتبة وتبعه ابنه وأخوه، فنادى: من يبارزه فانتدب له شبان من الأنصار، فقال: من أنتم؟ فأخبروه، فقال:

اتَّفقا) معاً على قولهما (فقتل عليّ الوليد، وقتل حمزة الذي بارزه) وهو عتبة أو شيبه على الروایتين (بضربتين) بأن ضرب كل واحد منهما صاحبه ضربة أثخنه بها، (فوقعت الضربة في ركة عبيدة)، فمات منها لما رجعوا بالصفراء كما في الفتح قبل قوله: (ومال حمزة وعليّ عليّ الذي بارزه عبيدة فأعاناه على قتله)، فهو قاتله بإعانتها، وعلى رواية ابن إسحق: هما اللذان قتلاه، أي: عجلًا موته وإلا فعبيدة كان أثخنه. (وعند الحاكم من طريق عبد خير) بن يزيد الهمداني اللذان قتلاه أي قال في التقريب: مخضرم ثقة لم يصح له صحبة، (عن عليّ مثل قول موسى بن عقبة وعند أبي الأسود) محمد يقيم عروة (عن عروة) بن الزبير (مثله) فقويت رواية ابن عقبة على ابن إسحق، (وأورد ابن سعد من من طريق عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو، وقيل: ابن قيس بن عمرو (السلماني) الكوفي التابعي الكبير أحد الأعلام أسلم قبل وفاته عليه السلام بسنتين ولم يلقه ومات سنة سبعين، وقيل: ثلاث وقيل أربع وسبعين (أن شيبه لحمزة وعبيدة لعبه) مثل ما عند ابن إسحق (وعلياً للوليد، ثم قال) ابن سعد القول (الثبت) أي القوي: (أن عتبة لحمزة وشيبه لعبه)، لوروده عن عليّ الذي هو أحد الثلاثة من طرق عدّة ومن وجوه الترجيح حضور الراوي للقصة ثم اعتضد بمرسل عروة، وهو من كبار التابعين لا سيما أن كان حمله عن أبيه وهو من البدرين، وجزم به موسى بن عقبة في مغازيه التي قال مالك والشافعي: إنها أصح المغازي.

قال في فتح الباري: قال بعض من لقيناه: اتَّفقت الروايات على أن علياً للوليد، وإنما اختلف في عتبة وشيبه أيهما لعبه وحمزة والأكثر أن شيبه لعبه، قلت: (و) في دعوى الاتفاق نظر، فقد (أخرج أبو داود) من طريق لحرث بن مضرب (عن عليّ)، قال: تقدّم عتبة وتبعه ابنه وأخوه فنادى من يبارزه فانتدب له) أي: أجابه (شبّان من الأنصار، فقال: من أنتم؟ فأخبروه فقال:

لا حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمنا، فقال ﷺ: قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة، فأقبل حمزة إلى عتبة، وأقبلت إلى شيبة، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان، فأئخن كل واحد منهما صاحبه، ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا أصح الروايات، لكن الذي في السير من أن الذي بارزه علي هو الوليد هو المشهور وهو اللائق بالمقام، لأن عبيدة وشيبة كانا شيخين كعتبة وحمزة، بخلاف علي والوليد فكانا شابين.

وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن علي قال: أعنت أنا وحمزة عبيدة بن الحارث على الوليد بن عتبة، فلم يعب النبي ﷺ علينا ذلك. وهذا موافق لرواية أبي داود.

لا حاجة لنا فيكم إنما أردنا بني عمنا، فقال ﷺ: «قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة»، فأقبل حمزة إلى عتبة) فهذا طريق ثان عن علي أنه له لا لشيبة، (وأقبلت إلى شيبة، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان فأئخن كل واحد منهما صاحبه،) فصرح بأن الوليد لعبيدة وشيبة لعلي بخلاف ما ادعى عليه ذلك البعض الاتفاق مع صحته، (ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة) إلى رسول الله ﷺ ومخ ساقه يسيل، فقال: أشهد أنا يا رسول الله، قال: نعم، قال: وددت والله أن أبا طالب كان حيًا ليعلم إننا أحق منه، بقوله:

ونسلمه حتى نصرع حوله ونذهل عن أبنائنا والحلائل
ثم أنشأ يقول:

فإن يقطعوا رجلي فإني مسلم أرجى به عيشًا من الله عاليًا
وألبسني الرحمن من فضل منه لباسًا من الإسلام غطى المساويا
هذا بقية رواية أبي داود.

(قال الحافظ ابن حجر: وهذا أصح الروايات) من جهة الإسناد؛ لأن إسناد أبي داود صحيح، (لكن الذي في السير من أن الذي بارزه علي هو الوليد هو المشهور، وهو اللائق بالمقام؛ لأن عبيدة وشيبة) مبارزة عند الأكثرين، (كانا شيخين) فإن سنّ عبيدة يومئذ ثلاث وستون سنة، (كعتبة وحمزة) مبارزة على الأرجح، فإن سن حمزة حينئذ كان ثمانيًا وخمسين سنة، (بخلاف علي والوليد فكانا شابين) إذ سنّ علي يومئذ عشرون سنة، (وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن علي، قال: أعنت أنا وحمزة عبيدة بن الحارث على الوليد بن عتبة، فلم يعب النبي ﷺ علينا ذلك)، ففيه جواز الإعانة لمن فرغ من قرنه، (وهذا موافق لرواية أبي داود) في

والله أعلم. انتهى.

قال ابن إسحاق: ثم تزاحف الناس ودنا بعضهم من بعض.

ورسول الله ﷺ في العريش

أن الوليد لعبيدة فكيف يقول ذلك البعض.

اتفقت الروايات على أن عليًا للوليد (والله أعلم) بما كان من ذلك، (انتهى) كلام الحافظ، وفيه جواز المبارزة خلافًا لمن أنكرها؛ كالحسن البصري وشرط الأوزاعي والثوري وأحمد وإسحاق للجواز إذ أن أمير الجيش وفضيلة ظاهرة لعبيدة وحمزة وعلي رضي الله عنهم، وقد أقسم أبو ذر أن ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾ [الحج: ١٩]، نزلت في الذين برزوا يوم بدر فذكر هؤلاء الستة، وقال علي: أنا أول من يجثو بين يديّ الرجلين للخصومة يوم القيامة فينا نزلت هذه الآية ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾ [الحج: ١٩]، رواهما البخاري. وأخرج ابن جرير عن ابن عباس: أنها نزلت في أهل الكتاب، قالوا للمؤمنين نحن أولى بالله منكم، وأقدم كتابًا، ونبيًا قبل نبيكم، فقال المؤمنون: نحن أحقّ بالله آمنا بمحمد ونبيكم وبما أنزل الله من كتاب.

وعن مجاهد: أنها مثل المؤمن والكافر اختصما في البعث، وهذا يشمل جميع الأقوال وينتظم فيه قصة بدر وغيرها، فالمؤمنون يريدون نصره دين الله، والكافرون إطفاء نور الإيمان وخذلان الحق وظهور الباطل، واختار ابن جرير هذا واستحسن، ولذا قال: فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار.

(قال ابن إسحاق) ولما قتل المبارزون وخرج ﷺ من العريش لتعديل الصفوف ثم عاد إليه (تزاحف الناس) أي: مشى كل فريق جهة الآخر، (ودنا) قرب (بعضهم من بعض) وعند ابن إسحاق أيضًا: أقبل نفر من قريش حتى وردوا حوضه ﷺ، فقال: «دعوهما فما شرب منه رجل يومئذ إلا قتل»، إلا حكيم بن حزام ثم أسلم وحسن إسلامه، فكان إذا اجتهد في يمينه قال: لا والذي نجانني من يوم بدر، وأمر ﷺ أصحابه أن لا يحملوا على المشركين حتى يأمرهم وإن أكتبوكم فانضحوهم عنكم بالنبل، ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم واستبقوا نبلكم، فقال أبو بكر: يا رسول الله! قد دنا القوم ونالوا متًا، فاستيقظ وقد أراه الله إياهم في منامه قليلًا فأخبر أصحابه فكان تثبيتًا لهم.

وفي الصحيح عن أبي أسيد: قال لنا ﷺ يوم بدر: «إذا أكتبوكم فارموهم واستبقوا نبلكم»، قال ابن السكيت: أكتب الصيد إذا أمكن من نفسه، فالمعنى: إذا قربوا منكم فأمكنوكم فارموهم واستبقوا نبلكم في الحالة التي إذا رميت لا تصيب غالبًا. (ورسول الله ﷺ في العريش

ومعه أبو بكر، ليس معه فيه غيره، وهو عليه الصلاة والسلام يناشد ربه إنجاز ما وعده من النصر ويقول: اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإيمان اليوم فلا تعبد في الأرض أبدًا.. وأبو بكر يقول: يا رسول الله، خل بعض مناشدتك ربك، فإن الله منجز لك ما وعدهك.

وعند سعيد بن منصور من طريق عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة،

ومعه أبو بكر ليس معه فيه غيره) وسعد بن معاذ متوشحًا سيفه في نفر من الأنصار على باب العريش يحرسونه، (وهو عليه الصلاة والسلام يناشد) أي: يسأل (ربه إنجاز ما وعده من النصر) قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٧] ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧] الآية، ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ وَإِنْ جَنَّادُنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧١، ١٧٢، ١٧٣]، (ويقول) مع سؤال ذلك: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعَصَابَةُ﴾. قال النووي: ضبطوه بفتح التاء وضمتها فعلى الفتح العصابة بالرفع فاعل، وعلى الضم بالنصب مفعول، والعصابة: الجماعة، انتهى. وجوز نصبها مع فتح التاء على أنه متعذّر والثلاثة مع كسر اللام، وفي لغة بني تميم بفتح اللام مع فتح التاء ورفع ما بعده، فهي أربعة لكن الرواية بالأوّلين فقط؛ كما أفاده النووي بقوله ضبطوه بل اقتصر الحافظ على فتح التاء وكسر اللام ورفع العصابة ففيه إشارة إلى أنه أشهر الروايتين. (من أهل الإيمان اليوم فلا تعبد في الأرض أبدًا) لفظ ابن إسحق الذي هو ناقل عنه: «اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعَصَابَةُ الْيَوْمَ لَا تَعْبُدْ». وفي حديث ابن عباس عند البخاري: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشِدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تَعْبُدْ».

وفي حديث عمر عند مسلم: «اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعَصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، لَا تَعْبُدْ فِي الْأَرْضِ»، والاعتذار للمصنّف بأنه نقله بالمعنى إشارة إلى أن المراد من الإيمان والإسلام واحد، إنما يصح لو عزاه المصنّف لمسلم، وهو إنما نقله عن ابن إسحق، ولم يقع ذلك عنده، وفيه إشعار بأن من أسباب سؤاله ربه إنجاز وعده بقاء عبادته في الأرض.

(وأبو بكر يقول) شفقة عليه ومحبة: (يا رسول الله! خلّ) أترك (بعض مناشدتك) مصدر مضاف لفاعله و (ربك) مفعوله، وعلله بقوله: (فإن الله منجز) قاض أو معجل (لك ما وعدهك) من النصر والظفر عليهم وغير ذلك.

(وعند سعيد بن منصور) بن شعبة، أبي عثمان الخراساني الحافظ الثقة أحد الأعلام صاحب السنن، أخذ عن ملك والليث وخلق، وعنه أحمد ومسلم وأبو داود وغيرهم، مات بمكة سنة سبع وعشرين ومائتين، وهو في عشر التسعين، (من طريق عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بفتحها (ابن عتبة) بضم العين وإسكان الفوقية ابن مسعود الهذلي، أبي عبد الله المدني

قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين تكاثرتهم وإلى المسلمين فاستقلهم، فركع ركعتين وقام أبو بكر عن يمينه، فقال عليه السلام وهو في صلاته: اللهم لا تخذلني، اللهم إني أنشدك ما وعدتني.

وروى النسائي والحاكم عن علي قال: قاتلت يوم بدر شيئاً من قتال، ثم جئت فإذا رسول الله ﷺ يقول في سجوده: يا حي، يا قيوم. فرجعت وقاتلت ثم جئت فوجدته كذلك.

وفي الصحيح: أن رسول الله ﷺ لما كان يوم بدر في العريش مع الصديق رضي الله عنه، أخذت رسول الله ﷺ سنة من النوم

التابعي الوسط الثقة الثبت الفقيه كثير العلم والحديث، أحد الفقهاء السبعة المتوفى سنة أربع أو ثمان أو خمس أو تسع وتسعين، (قال: لمّا كان) تامة، أي: حضر (يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين) إلى (تكاثرتهم) وفي نسخة: فتكاثرتهم بفتح المثلثة والراء من التفاعل، وهي أنسب بقوله: (وإلى المسلمين فاستقلهم) من القلة (فرقع ركعتين) أي: أحرم بهما لا فرغ منهما لما بعده، (وقام أبو بكر عن يمينه) يحرسه لا يصلي معه، ويؤيده قول علي: قام أبو بكر شاهر السيف على رأسه ﷺ لا يهوى إليه أحد إلا أهوى إليه، (فقال عليه السلام، وهو في صلاته:) لعلّه في سجودها إذ هو الأليق بمقام الدعاء لخبر أقرب ما يكون العبد من ربّه، وهو ساجد: «اللهم» أسقط من رواية من عزا له: «لا تودع مني، اللهم»، (لا تخذلني) بفتح التاء وضمّ المعجمة، أي: لا تترك عوني ونصري، (اللهم إني أنشدك) بفتح الهمزة وسكون النون وضمّ المعجمة والذال، أي: أطلب منك (ما وعدتني) وعند الطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود: ما سمعنا مناشداً ينشد ضالة أشد من مناشدة محمد لربّه يوم بدر: «اللهم أنشدك ما وعدتني».

(وروى النسائي والحاكم عن علي، قال: قاتلت يوم بدر شيئاً من قتال، ثم جئت) لاستكشاف حاله ﷺ، (فإذا رسول الله ﷺ يقول في سجوده: «يا حي يا قيوم»)، أي: لا يزيد على ذلك؛ كذا قاله الشامي ولا يعارضه الحديث قبله المحتمل أنه قال ما فيه من سجوده؛ لأنه قاله قبل إتيان علي، (فرجعت فقاتلت، ثم جئته فوجدته كذلك) فعل ذلك أربع مرّات، وقال في الرابعة: ففتح عليه.

(وفي الصحيح: أن رسول الله ﷺ لمّا كان يوم بدر في العريش مع الصديق رضي الله عنه، أخذت رسول الله ﷺ سنة من النوم) فنور يتقدم النوم، يحتمل بعد فراغه من صلاته، ويحتمل فيها. وعند ابن إسحاق: أنه عليه السلام خفق في العريش خفقة، قال في النور: بفتح

ثم استيقظ متبسّمًا، فقال: أبشر يا أبا بكر، هذا جبريل على ثنياه النقع ثم خرج من باب العريش وهو يتلو ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾.

المعجزة والقاف، أي: حرك رأسه وهو ناعس، انتهى. ففيه أنه لم يستغرق على أنه لو استغرق ما ضرر؛ لأن نومه ليس بناقض. (ثم استيقظ متبسّمًا، فقال: «أبشر» بقطع الهمزة (يا أبا بكر)، زاد ابن إسحق: أتاك نصر الله، (هذا جبريل على ثنياه النقع) بفتح النون وسكون القاف وعين مهملة: الغبار إشارة للاهتمام بمناصرتة ﷺ ليدخل عليه وعلى أصحابه السرور.

وفي البخاري عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال يوم بدر: «هذا جبريل أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب». قال الحافظ: وأخرج سعيد بن منصور تنمّة لهذا الحديث مفيدة من مرسل عطية بن قيس: أن جبريل أتى النبي ﷺ بعدما فرغ من بدر على فرس حمراء معقودة الناصية قد عصب الغبار ثنيته عليه درعه، وقال: «يا محمد إن الله بعثني إليك وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى، أفرضيت؟ قال: نعم».

وروى البيهقي عن عليّ، قال: هبت ريح شديدة لم أر مثلها، ثم هبت ريح شديدة، وأظنه ذكر ثالثة؛ فكانت الأولى جبرائيل، والثانية ميكائيل، والثالثة إسرافيل؛ فكان ميكائيل عن يمين النبي ﷺ، وفيها أبو بكر؛ وإسرافيل عن يساره، وأنا فيها، انتهى. ورواه ابن سعد وذكر الثالثة جزمًا، وقال: فكانت الأولى جبريل في ألف من الملائكة مع النبي ﷺ، والثانية ميكائيل في ألف عن يمينه، والثالثة إسرافيل في ألف عن يساره. وأخرج أحمد وأبو يعلى والحاكم وصححه والبيهقي عن عليّ، قال: قيل لي ولأبي بكر يوم بدر: مع أحدكما جبريل ومع الآخر ميكائيل وإسرافيل، ملك عظيم يحضر الصف ويشهد القتال. قال الحافظ: والجمع بينه وبين هبت ريح... الخ، ممكن.

(ثم خرج من باب العريش، وهو يتلو: ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾ [القمر: ٤٥]) (الآية)، قال الزجاج: يعني الإخبار؛ لأن اسم الواحد يقع على الجمع، أي: سيفرق شملهم ويغلبون، وقيل: أفرد لأن كل واحد يولّي دبره. وقيل: إشارة إلى أنهم في التولية والهزيمة كنفس واحدة ولا يثبت أحد فيهم دبر أحد. وقيل: لأجل رؤوس الآي، وفي هذا علم من أعلام النبوة؛ لأن هذه الآية نزلت بمكة وأخبرهم بأنهم سيهزمون في الحرب، فكان كما قال. وأخرج الطبري وابن مردويه عن ابن عباس: لما نزلت ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾ [القمر: ٤٥] الآية، قال عمر: أن جمع يهزم فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله ﷺ ثبت في الدرع، وهو يقول: «سيهزم الجمع». ولابن مردويه عن أبي هريرة عن عمر: لما نزلت هذه الآية، قلت: يا رسول الله! أي جمع؟ فذكره. ولابن أبي حاتم: فعرفت تأويلها يوم بدر.

فإن قلت: كيف جعل أبو بكر يأمره عليه السلام بالكف عن الاجتهاد في الدعاء ويقوي رجاءه ويثبتته، ومقام الرسول ﷺ هو المقام الأحمد، ويقينه فوق يقين كل أحد؟

أجاب السهيلي نقلاً عن شيخه: بأن الصديق في تلك الساعة كان في مقام الرجاء، والنبي ﷺ في مقام الخوف، لأن الله تعالى أن يفعل ما يشاء، فخاف أن لا يعبد الله في الأرض، فخوفه ذلك عبادة انتهى.

وقال الخطابي: لا يتوهم أحد أن أبا بكر كان أوثق بربه من النبي ﷺ في تلك الحالة، بل الحامل للنبي ﷺ على ذلك شفقتة على أصحابه وتقوية قلوبهم، فبالغ في التوجه والدعاء والابتغال لتسكن نفوسهم عند ذلك لأنهم كانوا يعلمون أن وسيلته مستجابة، فلما قال له أبو بكر ما قال، كف عن ذلك وعلم أن استجيب له لما وجد أبا بكر في نفسه من القوة

(فإن قلت: كيف جعل) أي: شرع (أبو بكر يأمره عليه السلام) يسأله أو يلتمس منه على التسوية بين الأمر والدعاء والالتماس (بالكف عن الاجتهاد في الدعاء، ويقوي رجاءه ويثبتته، ومقام الرسول ﷺ هو المقام الأحمد) الذي لا يصل إليه أحد، ومقام الصديق رضي الله عنه دونه بمراحل، فإنه بعد النبيين، ومقام النبي ﷺ فوق الجميع. (ويقينه فوق يقين كل أحد، أجاب السهيلي نقلاً عن شيخه) القاضي أبي بكر بن العربي الحافظ: (بأن الصديق في تلك الساعة كان في مقام الرجاء) ثقة بوعده الله نبيه (والنبي ﷺ في مقام الخوف)، قال القاضي أبو بكر: وكلا المقامين سواء في الفضل.

قال السهيلي: لا يريد، يعني شيخه، أن النبي ﷺ والصديق سواء، ولكن الخوف والرجاء مقامان لا بد للإيمان منهما، فكان الصديق في مقام الرجاء والنبي ﷺ في مقام الخوف من الله؛ (لأن الله تعالى أن يفعل ما شاء فخاف أن لا يعبد الله في الأرض) بعدها (فخوفه ذلك عبادة، انتهى). ولا ريب أن خوفه أعلى من رجاء أبي بكر، (وقال الخطابي: لا يتوهم) لفظه، لا يجوز أن يتوهم (أحد أن أبا بكر كان أوثق بربه من النبي ﷺ في تلك الحالة بل الحامل للنبي ﷺ على ذلك شفقتة على أصحابه وتقوية قلوبهم، فبالغ في التوجه) بأن أقبل بجملته على الله باطنًا، (والدعاء) الطلب باللسان (والابتغال) التضرع والإخلاص في الدعاء، (لتسكن نفوسهم عند ذلك؛ لأنهم كانوا يعلمون أن وسيلته مستجابة، فلما قال له أبو بكر ما قال كف عن ذلك) الاجتهاد في الدعاء، (وعلم أنه استجيب له لما) حين (وجد أبا بكر في نفسه من القوة

والطمأنينة، فلهذا عقبه بقوله: سيهزم الجمع ويولون الدبر.

وقال غيره: وكان النبي ﷺ في تلك الحالة في مقام الخوف، وهو أكمل حالات الصلاة، وجاز عنده أن لا يقع النصر يومئذ، لأن وعده بالنصر لم يكن معينًا لتلك الواقعة، وإنما كان مجملًا. هذا هو الذي يظهر من بادئ الرأي.

وإنما قال عليه الصلاة والسلام: اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام فلا تعبد بعد اليوم لأنه علم أنه خاتم النبيين، فلو هلك هو ومن معه حينئذ، لا يبعث أحد ممن يدعو إلى الإيمان.

والطمأنينة. اللتين هما علامة بحسب العادة الربانية مع المصطفى وصحبه على عدم ضررهم وحصول مطلوبهم، (فلهذا أعقبه بقوله: ﴿سيهزم الجمع﴾ [القمر: ٤٥])، الذين قالوا: نحن جميع منتصر، (﴿ويولون الدبر﴾ [القمر: ٤٥] الآية)، قال في الفتح: وزلّ من لا علم عنده ممن ينسب إلى الصوفية في هذا الموضع زللاً شديداً، فلا يلتفت إليه، ولعلّ الخطابي أشار إليه.

(وقال غيره: وكان النبي ﷺ في تلك الحالة في مقام الخوف، وهو أكمل حالات الصلاة) الدعاء أو الشرعية، فإن وقوعها في الخوف أعلى الأحوال والدرجات، (وجاز عنده) عليه السلام (أن لا يقع النصر يومئذ؛ لأن وعده بالنصر لم يكن معينًا لتلك الواقعة، وإنما كان مجملًا) بفرض تأخره مدة لا ينافي أنه أعطاه ما وعده به، (هذا هو الذي يظهر من بادئ الرأي) وهذا غير جواب السهيلي؛ لأن محلظه تجويز أن النصر لا يقع يومئذ ويتأخر مدة، وملحظ جواب السهيلي أنه خاف أن لا يعبد الله في الأرض، ويأتي ما قاله النووي عن العلماء.

وذهب قسم بن ثابت في معنى الحديث إلى غير هذا، فقال: إنما قال ذلك الصديق رقة عليه ﷺ لما رأى من نصبه في الدعاء والتضرع حتى سقط الرداء عن منكبيه، فقال له بعض هذا: يا رسول الله! أي: لم تتعب نفسك هذا التعب والله قد وعدك بالنصر، وكان رقيق القلب شديد الإشفاق عليه ﷺ، (وإنما قال عليه الصلاة والسلام: «اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام» ساقه هنا بلفظ مسلم وفيما مرّ بمعناه، (فلا تعبد بعد اليوم لأنه علم أنه خاتم النبيين فلو هلك هو ومن معه) أفاد أن العصابة هو وأصحابه لا هم فقط؛ لجواز أنه يدعو غيرهم أفيؤمنون ويعبدون، (لا يبعث أحد ممن يدعو إلى الإيمان) وذلك مستلزم عادة لعدم الإيمان، وإن كان الله قادرًا على أن الناس يعبدونه بغير واسطة رسول تتعلق إرادته بعبادتهم؛ كما قال: ﴿إنما قولنا لشيء﴾ [النحل: ٤٠] الآية.

وأما شدة اجتهاده عليه الصلاة والسلام ونصبه في الدعاء، فإنه رأى الملائكة تنصب في القتال وجبريل على ثنياه الغبار وأنصار الله يخوضون غمرات الموت. والجهاد على ضربين جهاد بالسيف وجهاد بالدعاء، ومن سنة الإمام أن يكون وراء الجند لا يقاتل معه، فكان الكل في جد واجتهاد، ولم يكن ليريح نفسه من أحد الجدين وأنصار الله وملائكته يجتهدون، ولا ليؤثر الدعة وحزب الله مع أعدائه يجتلدون. انتهى.

وفي صحيح مسلم عن ابن عباس قال عمر بن الخطاب: لما كان يوم بدر ونظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً دخل العرش فاستقبل القبلة ومد يديه، وجعل يهتف

(وأما شدة اجتهاده عليه الصلاة والسلام ونصبه) بفتحتن: تعبه، (في الدعاء، فإنه) كما قال السهيلي (رأى الملائكة تنصب) بفتح الصاد، (في القتال وجبريل على ثنياه الغبار وأنصار الله يخوضون) يقتحمون (غمرات الموت) شدائده (والجهاد على ضربين جهاد بالسيف، وجهاد بالدعاء. ومن سنة الإمام) عادته وطريقته (أن يكون وراء الجند) خلف الجيش، (لا يقاتل معه، فكان الكل في جد) بكسر الجيم (واجتهاد) عطف تفسير، (ولم يكن) مريدًا (ليريح نفسه من أحد الجدين وأنصار الله وملائكته يجتهدون) جملة حالية، (ولا ليؤثر الدعة) الراحة، (وحزب الله) المؤمنون (مع أعدائه يجتلدون، انتهى) كلام السهيلي.

(وفي صحيح مسلم) وسنن أبي داود والترمذي (عن ابن عباس، قال:) حدثني (عمر بن الخطاب)، قال: (لما كان يوم بدر ونظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف) هذا أولى بالصواب لصحته وكونه عن عمرو، وافقه عليه ابن مسعود وهما بدرتان، ومر قول ابن عقبة وابن عائد أنهم تسعمائة وخمسون مقاتلاً وأنه يمكن الجمع بأن الخمسين باقي الألف غير مقاتلين، وهذا خير من تأويل الحديث بأنه في نظر الرائي؛ لأن فيه رد الحديث الصحيح المسند عن حضر الواقعة إلى كلام أهل السير بلا إسناد على أن الرائي إنما كان يراهم قليلاً؛ كما في القراء وإذ يريكمهم إذ التقيتهم في أعينكم قليلاً، (وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً) بفوقية فسين مهملة، ونسخة وبضعة عشر بموحدة فضاة تحريف من النسخ للعز، ولمسلم: فإن بضعة رواية البخاري عن البراء.

أما رواية مسلم عن عمر فتسعة بفوقية وسين، وكذا نقله عنه اليعمري والحافظ جامعاً بأنه ضم إلى الثلاثمائة والثلاثة عشر من لم يؤذن له في القتال، (دخل العرش، فاستقبل القبلة ومد يديه وجعل يهتف) بفتح أوله وكسر الفوقية، قال النووي: أي يصيح ويستغيث بالدعاء، وفيه

بربه: اللهم أنجر لي ما وعدتني... فما زال يهتف بربه مادًا يديه حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأخذ أبو بكر رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال: يا نبي الله كذاك مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك ما وعدك. فأنزل الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي ...﴾

استجاب استقبال القبلة ورفع اليدين في الدعاء، وأنه لا بأس برفع الصوت فيه، (بربه) بقول: رافعًا صوته، (اللَّهُمَّ أنجز) بفتح الهمزة (لي ما وعدتني) أسقط من رواية مسلم: «اللَّهُمَّ أنتي ما وعدتني، اللَّهُمَّ إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض»، (فما زال يهتف بربه مادًا يديه) أسقط من الرواية مستقبل القبلة، (حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأخذ أبو بكر رداءه فألقاه على منكبيه، ثم التزمه من ورائه، وقال: يا نبي الله كذاك) بالذال المعجمة، بمعنى: كفاك. قال قُسم بن ثابت: كذاك يراد بها الإغراء والأمر بالكف عن الفعل، وهو المراد هنا. ومنه قول جرير:

تقول وقد ترامحت المطايا كذاك القول إن عليك عينا
أي: حسبك من القول، فاتركه. قال الحافظ: وأخطأ من زعم أنه تصحيف وأن الأصل كفاك، اهـ.

وقال النووي: قوله كذاك بالذال. ولبعضهم، أي الرواة: كفاك بالفاء. وفي البخاري: حسبك، وكله بمعنى (مناشدتك) بالنصب على الأشهر بما فيه من معنى الفعل من الكف وبالرفع فاعل به، قاله عياض ثم النووي. (ربك) بالنصب، قال السهيلي: أتى بالمفاعلة والرب لا ينشد عبده؛ لأنها مناجاة للرب، ومحاولة لأمر يريده. وفي البخاري: فأخذ أبو بكر بيده، فقال: حسبك قد ألححت على ربك، (فإنه سينجز لك ما وعدك)، من النصر، قال النووي: قال العلماء: إنما فعل ﷺ هذه المناشدة ليراه أصحابه بتلك الحال يتقوى قلوبهم بدعائه وتضرعه مع أن الدعاء عبادة، وقد كان الله وعده إحدى الطائفتين، إما العير وإما الجيش، والعير قد ذهبت فكان على ثقة من حصول الأخرى، ولكن سأل تعجيل ذلك من غير أذى يلحق المسلمين.

(فأنزل الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَكُمْ﴾) تطلبون منه العوث بالنصر عليهم بدل من إذ يعدكم أو متعلق بقوله: ليحق الحق، أو على إضمار اذكر، وجمع وإن كان الدعاء من المصطفى وحده للتعظيم، أو لأنه يعم الجميع فكأنهم مشاركون له، أو لأن الصحابة كانوا يستغيثون أيضًا، كما روى أنهم لما علموا أن لا محيص من القتال، قالوا: أي رب، انصرنا على عدوك، أغثنا يا غياث المستغيثين، (فاستجاب لكم أني) [الأنفال: ٩] الآية، قال البيضاوي: أي بأنني فحذف الجار وسلط عليه الفعل، وقرأ أبو عمرو بالكسر على إرادة القول، أو إجراء استيجاب

ممدكم ﴿مرسل إليكم مدداً لكم﴾ **﴿بألف من الملائكة مردفين﴾** أي متتابعين بعضهم في أثر بعض. وعلى قراءة فتح الدال معناه: أردف الله عز وجل المسلمين وجاءهم بهم مدداً.

وفي الآية الأخرى **﴿بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين﴾** [آل عمران/١٢٤] فقليل معناه: إن الألف أردفهم بثلاثة آلاف. فكان الأكثر مدداً للأقل، وكان الألف مردفين بمن وراءهم. والألف هم الذي قاتلوا مع المؤمنين، وهم الذين قال لهم: **﴿فثبتوا الذين آمنوا﴾** وكانوا في صور الرجال،

مجري، قال: لأن الاستجابة من القول. **﴿ممدكم﴾** [الأنفال: ٩]، أي: (مرسل إليكم مدداً لكم) **﴿بألف من الملائكة مردفين﴾** بكسر الدال اسم فاعل حال من الملائكة، (أي: متتابعين بعضهم في أثر) حكي تثليث الهمزة؛ كما في النور. (بعض) من أردفته إذا جئت بعده أو متبعين أنفسهم المؤمنين من أردفته إياه فردفه، (وعلى قراءة فتح الدال) وهي قراءة نافع ويعقوب اسم مفعول (معناه: أردف الله عز وجل المسلمين)، بألف من الملائكة (وجاءهم بهم مدداً) وهو حال من مفعول من يمدكم أو من الملائكة، والمعنى: أنهم مردفون بملائكة تعقبهم وتنضم إليهم، قال النحاس ومكي وغيرهما: وقراءة كسر الدال أولى؛ لأن أهل التأويل عليها ولأن عليه أكثر القراء، ولأن فيها معنى الفتح، قاله القرطبي.

(وفي الآية الأخرى) في آل عمران: **﴿ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم﴾** (بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين) [آل عمران: ١٢٤]، قرأ جعفر بن محمد وعاصم الجحدري بألف بضم اللام جمع ألف، كأفلس جمع فلس، فلا خلاف بين الآيتين. وعلى القراءة المشهور بالإنفراد، (فقليل في معناه): جمعاً بينهما، (إن الألف أردفهم بثلاثة آلاف، فكان الأكثر مدداً للأقل، وكان الألف مردفين) بفتح الدال (بمن وراءهم) والمعنى أن الثلاثة آلاف قوت الألف وزادتهم، (والألف هم الذين قاتلوا مع المؤمنين) والباقون كانوا عدداً ومدداً، فاتفقت الآيتان.

وقيل في الجمع أيضاً: أن الألف كانوا على المقدمة أو الساقة أو هم وجوههم وأعيانهم، (وهم الذين قال لهم: **﴿فثبتوا الذين آمنوا﴾**) [الأنفال: ١٢]، بالبشارة وتكثير سوادهم أو بمحاربة أعدائهم فيكون قوله: **﴿سألني في قلوب الذين كفروا الرعب﴾** [الأنفال: ١٢]، كالتفسير؛ لقوله: **﴿إني معكم﴾** [المائدة: ١٢، هود: ٩٣]، وفيه دليل على أنهم قاتلوا (وكانوا في صور الرجال) فكان الملك يمشي أمام الصف في صورة رجل، ويقول: أبشروا فإن الله ناصركم عليهم، ويظن

ويقولون للمؤمنين: اثبتوا فإن عدوكم قليل وإن الله معكم.

وقال الربيع بن أنس: أمد الله المسلمين بألف ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم صاروا خمسة آلاف.

وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة: أمد الله المؤمنين يوم بدر بخمسة آلاف.

وعن عامر الشعبي: أن المسلمين بلغهم يوم بدر أن كرز بن جابر الفهري يمد المشركين فشق عليهم، فأنزل الله: ﴿أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزِلِينَ﴾

المسلمون أنه منهم، ذكره القرطبي.

(ويقولون للذين آمنوا اثبتوا)، وعلّلوا ذلك بقولهم: (فإن عدوكم قليل)، باعتبار ما انضم إليهم من الملائكة، أو بخذلان الله لهم حتى قَلَّوا في المعنى، وإن كثروا في العدد أو قليل في نظرهم؛ كما قال: وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً، حتى قال ابن مسعود لمن بجنبه: أترأهم سبعين، فقال: أراهم مائة، (وإن الله معكم)، بالنصر والمعونة، وقد رأى المشركون الملائكة لتضعف قلوبهم وتنكسر؛ كما في عدة أخبار.

(وقال الربيع بن أنس) البكري أو الحنفي البصري نزيل خراسان، صدوق له أو هام ورمي بالتشيع مات سنة أربعين ومائة، وقيل: قبل الأربعين. (أمد الله المسلمين بألف) أو لا وهو الذي في الأنفال، (ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم) لما صبروا واثقوا (صاروا خمسة آلاف)؛ كما قال تعالى: ﴿إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ﴾ [آل عمران: ١٢٥]، الآية قال في فتح الباري: كان الربيع جمع بذلك بين آتي آل عمران والأنفال.

(وقال سعيد بن أبي عروبة) مهران الشكري مولاهم البصري مما رواه ابن أبي حاتم عنه، (عن قتادة) بن دعامة الأكمه المفسر المشهور: (أمد الله المؤمنين يوم بدر بخمسة آلاف) من الملائكة، وهذا موافق للربيع.

(وروى ابن أبي حاتم بسند صحيح، (عن عامر الشعبي) التابعي: (أن المسلمين بلغهم يوم بدر أن كرز) بضم الكاف وسكون الراء وزاي، (ابن جابر الفهري) صحب بعد واستشهد في الفتح؛ كما مرّ (يمدّ) بضم الياء وكسر الميم من الإمداد، أي: يعين (المشركين فشق عليهم، فأنزل الله تعالى: ﴿أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمْدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٤] الآية، إنكار أن لا يكفيهم ذلك، وإنما جيء بـ"بلن" إشعاراً بأنهم كانوا كالأيسين من

إلى قوله: ﴿مُسُومِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٥]، قال: فبلغت كرر الهزيمة فلم يمد المشركين، ولم تمد المسلمون بالخمسة.

وعن ابن عباس: جاء إبليس يوم بدر في جند من الشياطين، في صورة سراقه بن مُلِّك بن جعشم، فقال الشيطان للمشركين: لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم، فلما أقبل جبريل عليه السلام والملائكة كانت يده في يد رجل

النصر لضعفهم وقتلهم وقوة العدو وكثرتهم؛ كذا في الأنوار.

قال شيخنا: وكان وجه الإشعار أنه لما أدخل همزة الاستفهام الإنكاري على النفي للكفاية في المستقبل أفاد أنهم كانوا لا يرجونه ولا يأملونه، (إلى قوله: مسومين)، معلمين من التسويم وهو إظهار سيماء الشيء، وقيل: مرسلين من التسويم بمعنى الأسامة. وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم ويعقوب بكسر الواو.

(قال الشعبي: (فبلغت كرز الهزيمة) للمشركين (فلم يمدّ المشركين ولم تمدّ المسلمون بالخمسة) وإنما أمدّوا بالألف ثم بالثلاثة، وما ذكره من أن هذه الآية في قصة بدر، قال الحافظ: هو قول الأكثر، فهي متعلّقة بقوله: ﴿ولقد نصركم الله يدر﴾ [آل عمران: ١٢٣] الآية، وبه جزم الداودي، وعليه عمل البخاري، وأنكره ابن التين فذهل. وقيل: متعلّقة بقوله: ﴿وإذ غدوت من أهلك﴾ [آل عمران: ١٢١] الآية، فهي في غزوة أحد؛ وهو قول عكرمة وطائفة. وقد لُحِّح البخاري للاختلاف في النزول فذكر قوله تعالى: ﴿وإذ غدوت من أهلك﴾، وكذا ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ [آل عمران: ١٢٨] الآية، في أحمد، وذكر له غدا ذلك في بدر، وهو المعتمد. انتهى.

(و) روى البيهقي وغيره (عن ابن عباس)، قال: (جاء إبليس يوم بدر في جند من الشياطين في صورة سراقه بن مُلِّك بن جعشم) بضَمِّ الجيم وسكون المهملة وضَمِّ المعجمة على المشهور، وحكي فتحها، تقدّم في الهجرة وكان جنده في صورة رجال من بني مدلج، وذلك كما عند ابن إسحاق أن قريشاً لما فرغوا من جهازهم وأجمعوا السير ذكروا ما بينهم وبين بني بكر بن عبد مناة بن كنانة من الحرب، فقالوا: إنا نخشى أن نؤتى من خلفنا، فتبدّى لهم إبليس في صورة سراقه بن مُلِّك الكناني المدلجي، وكان من أشراف بني كنانة، (فقال الشيطان للمشركين: لا غالب لكم اليوم من الناس، وإني جار) مجير (لكم). وفي رواية ابن إسحاق: وأنا جار لكم من أن تأتیکم كنانة من خلفكم بشيء تكرهونه، فخرجوا سراغاً، (فلما أقبل جبريل عليه السلام والملائكة) إلى إبليس؛ كما في رواية البيهقي، ورآه إبليس (كانت يده في يد رجل

من المشركين فانتزع يده ثم نكص علي عقبيه، فقال الرجل: يا سراقا أنتزعم أنك لنا جار؟ فقال إني أرى ما لا ترون إني أخاف الله والله شديد العقاب.

وروي أن جبريل نزل في خمسمائة وميكائيل في خمسمائة في صورة الرجال على خيل بلق، عليهم ثياب بيض، وعلى رؤوسهم

من المشركين) هو عمير بن وهب أو الحرث بن هشام، ذكرهما ابن إسحق، وأسلم كل منهما بعد ذلك وصحب، (فانتزع يده ثم نكص على عقبيه) أي: رجع بلغة سليم، قال: ليس النكوص على الإدبار مكرمة إن المكارم إدبار على الأسل وقال:

وما نفع المستأخرين نكوصهم ولا ضرّ أهل السابقات التقدم وليس هنا قهقري بل هو فرار، كما قال إذا سمع الأذان أدبروا له ضراط، قاله القرطبي. قال في رواية البيهقي: ثم ولّى هارباً هو وشيعته، (فقال الرجل: يا سراقا أنتزعم أنك لنا جار) وقد خذلتنا وانهزمت لتكون سبباً في هزيمتنا، (فقال: إني أرى ما لا ترون) من مجيء الملائكة لنصر المسلمين ولا ينافيه أن المشركين رأوا الملائكة لأنهم رأوهم في صورة الرجال فظنّوهم رجالاً، وإبليس عرف أنهم ملائكة، أو رأى جملتهم والمشركون بعضهم أو غير ذلك، (إني أخاف الله) قال الحسن: خاف أن يكون يوم بدر اليوم الذي أنظر إليه إذ رأى فيه ما لم ير قبله، وقال قتادة: كذب ما به من خوف ولكن علم أنّه لا قوّة له، فأوردهم وأسلمهم، وهذه عادته لمطيعه، وقيل غير ذلك. (والله شديد العقاب) قال البيضاوي: ويجوز أنه من كلامه وأنه مستأنف، وفي ذلك يقول حسّان:

سرنا وساروا إلى بدر لحينهم لو يعلمون يقين العلم ما ساروا
دلاهمو بغرور ثم أسلمهم إن الخبيث لمن والاه غرّار
وحمل الآية على تصوّره بصفة سراقا، هو مذهب الجمهور. وقيل: المراد الوسوسة، وقوله: إني جار لكم مقالة نفسانية، وقال عليه السلام: «ما رأى الشيطان يوماً هو أصغر ولا أحقر ولا أدر ولا أغيظ منه في يوم عرفة»، وما ذلك إلا لما يرى من تنزّل الرحمة وتجاوز الله عزّ وجلّ عن الذنوب العظام، إلا ما رأى يوم بدر. قيل: وما رأى يوم بدر يا رسول الله؟ قال: «أما إنه رأى جبريل والملائكة»، رواه مالك في الموطأ.

(وروي أن جبريل نزل في خمسمائة وميكائيل في خمسمائة في صورة الرجال)، لا ينافي هذا أن كلاً نزل في ألف؛ كما رواه ابن سعد وغيره، كما مرّ؛ لجواز أنه أردف كلّ بخمسمائة أو الخمسمائة بقيد كونهم (على خيل بلق عليهم ثياب بيض وعلى رؤوسهم

عمائم بيض، قد أرخوا أطرافها بين أكتافهم.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيض، ويوم حنين: عمائم خضر.

وعن علي: كانت سيما الملائكة يوم بدر الصوف الأبيض، وكانت سيماهم أيضًا في نواصي خيلهم. رواه ابن أبي حاتم.

وروى ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه، في قوله تعالى: ﴿مُسُومِينَ﴾ قال: معلمين، وكانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم سود ويوم حنين عمائم خضر.

وروى ابن أبي حاتم عن الزبير: أن الملائكة نزلت وعليهم عمائم صفر.

عمائم بيض) من نور؛ كما في الرواية: (قد أرخوا أطرافها بين أكتافهم) ففي كونها من نور إشارة إلى أن ذلك بالنظر لما تصوّروا به إذ لم يكن عليهم شيء من العمام المكونة عليهم الصلاة والسلام، (وقال ابن عباس رضي الله عنهما: كانت سيما) خبر مقدم، أي: علامات (الملائكة يوم بدر عمائم) اسم كان (بيض) صفته (ويوم حنين عمائم خضر) رواه ابن إسحق والطبراني وفي إسناده عتار بن أبي ملك ضعه الأزد، (وعن علي: كانت سيما الملائكة يوم بدر الصوف الأبيض)، أي: النور المرئي للناظر، مثل الصوف الأبيض إذ الملائكة أجسام نورانية لا يليق بها الملابس الجسمانية، (وكانت سيماهم أيضًا في نواصي خيلهم) وأذناها؛ كما هو بقية الرواية عند من عزا له، بقوله: (رواه ابن أبي حاتم) عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي الحافظ ابن الحافظ.

(وروى ابن مردويه) بسند فيه عبد القدوس بن حبيب وهو متروك، (عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه) لفظة استعملها المحدثون بدل قال ﷺ (في) تفسير (قوله تعالى: ﴿مُسُومِينَ﴾، قال: «معلمين»)، بضم الميم وسكون العين اسم مفعول من أعلم الفارس جعل لنفسه علامة الشجعان، أو بفتح العين وشد اللام من علم، أو اللام مخففة من علم كنصر وضرب: وسم. (وكانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم سود) أي: بعضهم، فلا يخالف ما قبله لا ما بعده إشارة للمسلمين بالسود والنصر، وأنهم يسودون عدوهم بالقتل والأسر، كما لبس ﷺ العمامة السوداء يوم فتح مكة، (ويوم حنين عمائم خضر)، موافق لما قبله.

(وروى ابن أبي حاتم، عن الزبير) بن العوام البصري (أن الملائكة نزلت) يوم بدر (وعليهم عمائم صفر) ورواه ابن جرير بإسناد حسن عن أبي أسيد الساعدي وهو بصري،

قيل: ولم تقاتل الملائكة غير يوم بدر، وكانوا يكونون فيما سواه عددًا ومددًا، وبذلك صرح العماد بن كثير في تفسيره فقال: المعروف من قتال الملائكة إنما كان يوم بدر، ثم روى عن ابن عباس قال: لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر. وقال ابن مرزوق: ولم تكن تقاتل في غيرها بل يحضرون خاصة على المختار من الأقوال عند بعضهم.

وفي نهاية البيان في تفسير التباين عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ وهل قاتلت

ولفظه: خرجت الملائكة يوم بدر في عمائم صفر قد طرحوها بين أكتافهم، وذلك إظهار لإمارات السرور للمسلمين، وإن هذا الحرب الذي هم فيه إنما هو فرح يبالغون لا ترح، وفي الأصفر من التفريح والسرور ما يشهد به قوله تعالى: ﴿تَسْرُّ النَّاظِرِينَ﴾ [البقرة: ٦٩] الآية، ولذا قيل: من لبس نعلًا صفرًا لم يزل في سرور ما دام لا بسها، ورفع كذب؛ كما قال أبو حاتم، فعلم من هذه الروايات أن عمائمهم اختلفت ألوانها. لكن قال السيوطي: الذي صحّ من الروايات في العمائم أنها صفر مرخاة بين الأكتاف، ورواية البيض والسود ضعيفة؛ ثم هذا كله مع ما يأتي يردّ قول عكرمة ومن وافقه أن نزول الملائكة في غزوة أحد، ويؤيد قول الأكثرين وهو المعتمد؛ كما مرّ عن الحافظ أنه في بدر. وقد قال البخاري في صحيحه باب شهود الملائكة بدرًا، وقال مسلم في الصحيح باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر.

وفي مسند إسحاق بن راهويه عن جبير بن مطعم: رأيت قبل هزيمة القوم بيدر مثل البجاد الأسود أقبل من السماء كالنمل، فلم أشك أنها الملائكة، فلم يكن إلا هزيمة القوم والأخبار طافحة بقتالهم يوم بدر، وهو ظاهر القرآن.

حتى (قيل: ولم تقاتل الملائكة غير يوم بدر، وكانوا يكونون فيما سواه عددًا) بضم العين جمع عدّة كغرف وغرفة، (ومددًا) لا يضربون (وبذلك) بل وبترجيحه (صرّح العماد بن كثير في تفسيره، فقال: المعروف من قتال الملائكة) على العموم (إنما كان يوم بدر، ثم روى) بإسناده (عن ابن عباس، قال: لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر)، وهذا حجة على من زعم أنهم لم يقاتلوا فيها. (وقال ابن مرزوق: ولم تكن تقاتل في غيرها، بل يحضرون خاصة على المختار من الأقوال) الثلاثة (عند بعضهم) التي هي قاتلت فيها دون غيرها قاتلت فيها، وفي غيرها لم تقاتل فيها ولا في غيرها، وإنما يكثرون السواد ويثبتون المؤمنين وإلا فملك واحد يكفي في إهلاك أهل الدنيا، وهذه شبهة يدفعها ما يأتي عن السبكي.

(وفي نهاية البيان في تفسير التباين عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾، وهل قاتلت

الملائكة أم لا؟ فيه قولان: أحدهما - وهو قول الجمهور - إنها لم تقاتل، انتهى.

وهذا يرده حديث مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص أنه رأى عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بيض ما رأيتهما قبل ولا بعد - يعني جبريل وميكائيل عليهما الصلاة والسلام - يقاتلان كأشد القتال.

قال النووي: فيه بيان إكرامه ﷺ بإنزال الملائكة تقاتل معه، وبيان أن قتالهم لم يختص بيوم بدر. قال: وهذا هو الصواب خلافاً لمن زعم اختصاصه، فهذا صريح في الرد عليه. قال وفيه أن رؤية الملائكة لا تختص بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام بل يراهم الصحابة والأولياء. انتهى.

قال ابن الأنباري: وكانت الملائكة

الملائكة) يوم حنين (أم لا؟ فيه قولان، أحدهما، وهو قول الجمهور: إنها لم تقاتل) لأن الله إنما قال: ﴿وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [التوبة: ٢٦] الآية، ولا دلالة فيه على قتال، (انتهى. وهذا) أي: القول بأنها لم تقاتل إلا ببدر (يرده حديث مسلم في صحيحه) في المناقب لا المغازي، (عن سعد بن أبي وقاص أنه رأى عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم أحد رجلين) ملكين في صفة رجلين، (عليهما ثياب بيض ما رأيتهما قبل ولا بعد)، وفي رواية الطيالسي: لم أَرَهُمَا قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَا بَعْدَهُ، (يعني جبريل وميكائيل عليهما الصلاة والسلام يقاتلان كأشد القتال) الكاف زائدة أو للتشبيه، أي: كأشد قتال بني آدم، وإنما عزاه لمسلم فقط مع أن البخاري أخرجه أيضاً لزيادة مسلم: يعني جبريل وميكائيل.

(قال النووي: فيه) من الفوائد (بيان إكرامه ﷺ بإنزال الملائكة تقاتل معه وبيان أن قتالهم لم يختص بيوم بدر، قال: النووي) (وهذا هو الصواب خلافاً لمن زعم اختصاصه) أي: يوم بدر بقتال الملائكة، (فهذا) الحديث (صريح في الرد عليه) ولا صراحة فيه، وقد أجاب عنه البيهقي وغيره، بما حاصله: إن قتال الملائكة ببدر كان عائداً عن جميع القوم، وأما في أحد فإنهما ملكان وقاتلها عن النبي ﷺ دون غيره، على أنه لا يلزم من ذلك قتالهما بل يجوز أنهما كانا يدفعا عنه ما يرمى به من نحو السهام، وعبر عن ذلك بالقتال مجازاً. (قال النووي: وفيه) أيضاً (أن رؤية الملائكة لا تختص بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام بل يراهم الصحابة والأولياء) ولكن غير صورهم الأصلية، (انتهى). وقد يعلمون بأنهم ملائكة وقد لا يعلمون؛ كما في حديث: ولا يعرفه منا أحد، وقال ﷺ: «هذا جبريل جاء يعلمكم دينكم».

(قال ابن الأنباري: بفتح الهمزة وسكون النون نسبة إلى الأنبار بالعراق، وكانت الملائكة

لا تعلم كيف تقتل الآدميون، فعلمهم الله تعالى بقوله: ﴿فاضربوا فوق الأعناق﴾ أي الرؤوس ﴿واضربوا منهم كل بنان﴾ قال ابن عطية: كل مفصل. قال السهيلي: جاء في التفسير أنه ما وقعت ضربة يوم بدر إلا في رأس أو مفصل، وكانوا يعرفون قتلى الملائكة ممن قتلوه بآثار سود في الأعناق والبنان. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حدثني رجل من بني غفار قال: أقبلت أنا وابن عم لي حتى صعدنا على جبل يشرف على بدر- ونحن مشركان-

لا تعلم كيف تقتل) بالبناء للمفعول. (الآدميون فعلمهم الله تعالى بقوله: ﴿فاضربوا فوق الأعناق﴾ [الأنفال: ١٢] الآية، (أي: الرؤوس) فالتعبير بالأعناق مجاز، فإنها الوصلة بين الرأس والجسد والضرب على الرأس أبلغ؛ لأن أدنى شيء يؤثر في الدماغ، وهذا قول عكرمة ويوافقه قول ابن عباس: كل هام وجمجمة. وقال الضحاك وعطية والأخفش: فوق زائدة، وخطأهم محمد بن يزيد؛ لأن فوق تفيد معنى، فلا تجوز زيادتها، ولكن المعنى أنه أبيع لهم ضرب الوجوه وما قرب منها. ﴿واضربوا منهم كل بنان﴾، قال ابن عطية) أي: (كل مفصل) وهو قول الضحاك. قال الزجاج: واحده بنانة، وهي هنا الأصابع وغيرها من الأعضاء.

قال ابن فارس: البنان الأصابع، ويقال: الأطراف، وقيل: المراد بالبنان في الآية أطراف الأصابع من اليدين والرجلين؛ لأن ضربهما يعطل المضروب عن القتال بخلاف سائر الأعضاء، ويؤيد الأول قوله: (قال السهيلي: جاء في التفسير أنه ما وقعت ضربة يوم بدر إلا في رأس أو مفصل، وكانوا) كما رواه يونس بن بكير في زيادات المغازي والبيهقي عن الربيع بن أنس، قال: كان الناس (يعرفون قتلى) جمع قتيل (الملائكة ممن قتلوه بآثار سود في الأعناق والبنان) مثل سمة النار قد احترق؛ كما هو بقية الرواية، ولعله الغالب أو أريد بالسواد ما خالف اللون المعتاد فيهم، وإلا ففي مسلم في بقية الحديث الذي قدمه عنه المصنف، قال أبو زميل: فحدثني ابن عباس، قال: بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوت الفارس يقول: اقدم حيزوم، فنظر إلى المشرك أمامه فخرّ مستلقياً فنظر إليه، فإذا هو قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط، فاحضر ذلك أجمع، فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله ﷺ، فقال: «صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة».

(وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حدثني رجل من بني غفار) قال البرهان: لا أعرف اسمه وهو مذكور في الصحابة. (قال: أقبلت أنا وابن عم لي حتى صعدنا) أي: علونا، يقال: صعد وأصعد بمعنى؛ كما في المطالع. (على جبل يشرف على بدر، ونحن مشركان)

ننظر الوقعة على من تكن الدبرة، فنذهب مع من ينهب، فبينما نحن في الجبل إذ دنت منا سحابة فيها حمحة الخيل فسمعت قائلاً يقول: أقدم حيزوم، فأما ابن عمي فانكشف قناع قلبه فمات مكانه في الحال. وأما أنا فكدت أهلك ثم تماسكت. رواه البيهقي وأبو نعيم.

والدبرة: بفتح الموحدة وفي نسخه - بسكون الموحدة - الهزيمة في القتال. وحيزوم: اسم فرس جبريل. قاله في القاموس.

أي: كافران، قال البرهان: ورأيت في نسخة من سيرة ابن هشام مشتركاً بزيادة تا، وصحح عليها، انتهى.

فإن صحت فتد لما هنا، أي: مشتركاً في الكفر وفي كوننا (ننظر الوقعة على من تكن الدبرة) بفتح الدال المهملة الهزمية، (فنذهب مع من ينهب؛ فبينما نحن في الجبل إذ دنت سحابة فيها حمحة) بحاء ين مهملتين بعد كل ميم: صوت (الخيـل) دون الصهيل، (فسمعت قائلاً يقول: أقدم) بهمزة قطع مفتوحة وكسر الدال من الإقدام، كما رجحه ابن الأثير وصوبه الجوهري، وقال النووي: إنه الصحيح المشهور، أو بهمزة وصل مضمومة وضّم الدال المهملة من التقدم، وقدمه ابن قرقول أو بكسر الهمزة وفتح الدال، واقتصر عليه في البارع، قال أبو ذر: كلمة يزجر بها الخيل، (حيزوم) بحذف حرف النداء، أي: يا حيزوم، بحاء مهملة مفتوحة فتحته ساكنة فزاي مضمومة فميم فيعول من الحزم، وتطلق أيضًا على الصدر.

قال الشامي: فيجوز أنه سمي به لأنه صدر خيل الملائكة ومتقدم عليها، انتهى. ورواه العذري بالنون بدل الميم، قال عياض: والصواب الأول، وهو المعروف لسائر الرواة والمحفوظ. (فأما ابن عمي فانكشف قناع قلبه) بكسر القاف وتخفيف النون وعين مهملة: غشاؤه تشبيهاً بقناع المرأة، (فمات مكانه وأما أنا فكدت أهلك ثم تماسكت) مثله في العيون، وفي السبل: ثم انتعشت بعد ذلك، (رواه البيهقي وأبو نعيم) وابن إسحق، (والدبرة بفتح الموحدة وفي نسخة بسكون الموحدة). وفي النور: بإسكان الموحدة ويجوز فتحها. وفي السبل بفتحتين وتسكن.

(الهزيمة في القتال) وفي تذكرة القرطبي: الدبرة ويروى الدائرة والمعنى متقارب. قال الأزهرى: الدائرة الدولة تدول على الأعداء، والدبرة النصر والظفر، يقال لمن الدبرة، أي: الدولة. وعلي من الدبرة، أي: الهزيمة، انتهى.

(وحيزوم اسم فرس جبريل، قاله في القاموس) تبعاً لجمع، وردّه الشامي بما رواه البيهقي عن خارجة بن إبراهيم عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال لجبريل: «من القائل يوم بدر من الملائكة:

وروى أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال: لقد رأيتنا يوم بدر، وإن أحدنا يشير بسيفه إلى المشرك فيقع رأسه عن جسده قبل أن يصل إليه السيف. رواه الحاكم وصححه والبيهقي وأبو نعيم.

قال الشيخ تقي الدين السبكي: سئلت عن الحكمة في قتال الملائكة مع النبي ﷺ مع أن جبريل عليه السلام قادر على أن يدفع الكفار بريشة من جناحه.

أقدم حيزوم؟ فقال جبريل: ما كل أهل السماء أعرف، وجوابه أن قائله غير جبريل خاطب به فرس جبريل، فلا ينافية قوله: ما كل... الخ، على أن ذا الحديث دالّ لمن قال إنها فرس جبريل؛ لقوله: «من القائل؟»، ولم يقل: وما حيزوم. قال البرهان: ولجبريل فرس أخرى ويحتمل أن أحدهما اسم والآخر لقب الحياة، وهي التي قبض من أثرها السامري فألقاها في العجل الذي صاغه، فكان له خوار.

(وروى أبو أمامة) أسعد، وقيل: سعد (بن سهل بن حنيف) الأنصاري المعروف بكنيته المعدود في الصحابة؛ لأن له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ، فإنه ولد قبل وفاته بعامين، وأتى به النبي ﷺ فحنّكه وسماه باسم جدّه لأتمه أبي أمامة أسعد بن زرارَة وكتّاه وبارك عليه، مات سنة مائة وله اثنتان وتسعون سنة، روى له الجميع (عن أبيه) سهل بن حنيف بضَمّ المهملة وفتح النون وسكون التحتية وبالفاء، ابن واهب الأنصاري الأوسي شهد المشاهد كلّها، وثبت يوم أحد وبائع يومئذ على الموت، استخلفه عليّ على البصرة بعد الجمل، ثم شهد معه صفّين، ومات في خلافته سنة ثمان وثلاثين وصلى عليه وصحّ أنه كبر عليه خمساً، وفي رواية: ستاً، وقال: إنه شهد بدرًا، (قال: لقد رأيتنا يوم بدر وإن أحدنا يشير بسيفه إلى المشرك فيقع رأسه عن جسده قبل أن يصل إليه السيف)، وما ذاك إلّا من الملائكة ففيه حجة على من أنكره.

(رواه الحاكم وصححه وتلמידه) البيهقي وأبو نعيم) أحمد بن عبد الله. وروى ابن إسحاق عن أبي واقد المازني، قال: إني لأتبع رجلاً من المشركين يوم بدر لأضربه إذ وقع رأسه قبل أن يصل إليه سيفي، فعرفت أنه قتله غيري، لكن قال ابن عساكر: في سنده من لا يعرف، وهذه القصة إنما كانت لأبي واقد يوم اليرموك والصحيح قول الزهري عن سنان الديلي أن أبا واقد إنما أسلم عام الفتح، وقال أبو عمر: لا يثبت أنه شهد بدرًا؛ وكذا قال أبو نعيم.

(قال الشيخ تقي الدين) عليّ بن عبد الكافي (السبكي): سئلت عن الحكمة في قتال الملائكة مع النبي ﷺ، مع أن جبريل عليه السلام قادر على أن يدفع الكفار بأجمعهم (بريشة من جناحه؟) كما روي أنه رفع مدائن قوم لوط، وهي أربع مدائن في كل مدينة أربعمئة ألف

فقلت: ذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ وأصحابه، وتكون الملائكة مددًا على عادة مدد الجيوش، رعاية لصورة الأسباب وسنتها التي أجراها الله في عباده، والله فاعل الجميع انتهى.

ولما التقى الجمعان، تناول ﷺ كفاً من الحصباء، فرمى به في وجوههم وقال: شأهت الوجوه. فلم يبق مشرك إلا دخل في عينيه ومنخره منها شيء فانهزموا

مقاتل من الأرض السفلى على قوادم جناحه حتى سمع أهل السماء نباح كلابها وأصوات بنيتها ودجاجها وقلبها، (فقلت:) في الجواب فعل (ذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ ولأصحابه وتكون الملائكة مددًا على عادة مدد الجيوش رعاية لصورة الأسباب وسنتها التي أجراها الله في عباده والله فاعل الجميع، انتهى.) وذكر ابن هشام أن شعار الملائكة كان يوم بدر: أحد، (ولما التقى الجمعان) بعد ما مر من الصلاة والابتهاال النبوي، وقاتل عليّ ورجوعه يجد المصطفى ساجدًا، وتزاحف الناس ونزول الملائكة، وقول أبي جهل؛ كما عند ابن إسحق: اللهم أينما كان أقطع للرحم وأتانا بما لا يعرف فاحنه الغداة، فكان هو المستفتح على نفسه.

(تناول ﷺ كفاً أي: ملء كفّ بأمر جبريل؛ كما جاء عن ابن عباس (من الحصباء) بالمدّ صغار الحصى. وفي رواية: ثلاث حصيات، كما يأتي. وروى ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن حكيم بن حزام: سمعنا صوتًا من السماء يوم بدر وقع من السماء كأنه صوت حصاة وقعت في طست، ورمى رسول الله ﷺ بتلك الحصاة فانهزمتنا، فذلك قوله تعالى: ﴿وما رميت﴾ [الأنفال: ١٧] الآية، الآية. وعن جابر: سمعت صوت حصيات وقعت من السماء يوم بدر كأنهنّ وقعن في طست.

وعن ابن عباس: أنه ﷺ قال لعليّ: «ناولني قبضة من الحصباء»، وعنه أيضًا: أن جبريل قال له: خذ قبضة من تراب، والجمع بينها سهل بأن تكون الحصيات نزلت من السماء، وبعض عبّر عنها بحصاة، وبعض بحصيات بحسب ما تخيّل ثم تفتّت، فقال له جبريل: خذها، فقال لعليّ: «ناولني قبضة من الحصباء»، فناوله (فرمى به)، أي: بما تناوله فلذا ذكر الضمير؛ لأنه لو أراد الكفّ لأنّه مؤنّث، (في وجوههم، وقال: «شأهت الوجوه»)، أي: قبحت خبر بمعنى الدعاء، أي: اللهم قبح وجوههم، ويحتمل أنه خبر؛ لأن جبريل لما أمره برميهم بالحصباء تحقّق ذلك، (فلم يبق مشرك إلا دخل في عينيه ومنخره) وفمه كما في رواية: والمتنخر بفتح الميم والخاء وكسرهما وضمّهما، وكمجلس وعصفور الأنف؛ كما في القاموس وغيره.

(منها شيء، فانهزموا) قال ابن عقبة وغيره: فكانت تلك الحصباء عظيمًا شأنها صار

وقتل الله من قتل من صناديد قريش،

المشرك لا يدري أين يتوجه، يعالج التراب ينزعه من عينيه، فصاروا يقتلونهم ويأسرونهم. (فقتل الله من قتل) أسند إليه تعالى لكونه الخالق له والمميت حقيقة، وإن نسب الضرب للعبد. (من صناديد قريش) أشرافهم وشجعانهم فمنهم أمية بن خلف أسره عبد الرحمن بن عوف، وأراد استبقائه لصداقة كانت بينهما فنظره بلال، فنادى: يا أنصار الله! رأس الكفر أمية بن خلف، لا نجوت إن نجا؛ فهبروه أسياهم. وذكر الواقدي أن الذي تولّى قتله خبيب، بمعجزة وموحدة مصغر، بن أساف بكسر الهمزة وخقة المهملة وفاء، الأنصاري. وقال ابن إسحق: رجل من بني مازن من الأنصار.

وفي المستدرک: أن رفاعه بن رافع طعنه بالسيف. وقال ابن هشام: اشترك في قتله معاذ بن عفراء، وخارجة بن زيد، وخبيب بن أساف، ويقال: قتله بلال، والجمع: أن الكل اشتركوا فيه، وكان أمية قد عذب بلالاً بمكة في المستضعفين فجعل الله قتله على يده وفجعه قبل قتله يومئذ بقتل ابنه علي بن أمية قتله عمار بن ياسر حتى صاح أمية صيحة لم يسمع مثلها، قيل: وهناً الصديق بلالاً بقوله:

هنيئًا زادك الرحمن فضلًا فقد أدركت ثأرك يا بلال

ومنهم: عدوّ الله أبو جهل، قال ابن إسحق: أقبل يرتجز، ويقول:

ما تنقم الحرب العوان مني بازل عامين حديث سنّي

لمثل هذا ولدني أمّي

فأذاقه الله الهوان بأن قتله حفراً في زعمه وجعل ذلك حسرة عليه، حتى قال: لو غير أكار قتلني، بشدة الكاف، أي: زراع، يعني أن الأنصار أصحاب زرع فأشار إلى تنقيص من قتله منهم، والمعنى: لو كان الذي قتلني غير أكار لكان أحب إلي وأعظم لشأني، ولم يكن على نقص في ذلك.

وروى البخاري وغيره عن عبد الرحمن بن عوف، قال: إني لفي الصف يوم بدر إذ التفت فإذا عن يميني وعن يساري فتیان حديثا السن إذ قال لي أحدهما سراً من صاحبه: يا عمّ أرني أبا جهل، فقلت: يا ابن أخي، وما تصنع به؟ قال: عاهدت الله إن رأيته أقتله أو أموت دونه، فقال لي الآخر سراً مثل صاحبه، فما سرّني أني بين رجلين مكانهما، فأشرت لهما إليه، فشدا عليه مثل الصقرين حتى ضرباه، وهما ابنا عفراء معاذ، ومعوذ في الصحيحين عن أنس، قال ﷺ: «من ينظر ما فعل أبو جهل؟ فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى يرك فأخذ بلحيته، فقال: أنت أبا جهل، فقال: فهل فوق رجله قتله قومه، أو قال: قتلتموه. والرواية: أنت أبا جهل بالنصب

ولها توجيهات معلومة، من غريها أنه خاطبه باللحن قصداً لإهانتة.

وعند ابن إسحاق والحاكم: قال ابن مسعود: فوجدته بآخر رمق فوضعت رجلي على عنقه، فقلت: أخزك الله يا عدو الله، قال: ولم أخزاني هل أعمد رجل قتلتموه؟ أي: أشرف، أي: إنه ليس بعار، أخبرني لمن الدبرة اليوم؟ أي: النصر والظفر، قلت: لله ورسوله، قال: وزعم رجال من بني مخزوم أنه قال لابن مسعود: لقد ارتقيت يا رومي الغنم مرتقى صعباً، ثم احتزرت رأسه. وعند ابن عقبة وأبي الأسود عن عروة، أنه أي بعد هذه المكالمة وجدته لا يتحرك منه عضو، فأتاه من ورائه فتناول قائم سيف أبي جهل فاستلّه ورفع بيضته عن قفاه فوق رأسه بين يديه. وعند ابن إسحاق والحاكم في حديث ابن مسعود: فجئت برأسه إلى النبي ﷺ، فقلت: هذا رأس عدو الله أبي جهل، فقال: «الله الذي لا إله إلا هو»، فحلفت له، ثم ألقيت رأسه بين يديه، فحمد الله. وفي زيادات المغازي ليويس بن بكير: فأخذ ﷺ بيد ابن مسعود: ثم انطلق حتى أتاه، فقام عنده، ثم قال: «الحمد لله الذي أعز الإسلام وأهله»، ثلاث مرات.

وروي ابن عائذ من مرسل قتادة رفعه: «إن لكل أمة فرعوناً، وإن فرعون هذه الأمة أبو جهل، قتله الله شر قتلة، قتله ابنا عفراء وقتلته الملائكة». وتذافه ابن مسعود بفتح الفوقية والذال معجمة ومهملة وشدة الفاء، أي: أجهز عليه. والحاصل: أن معاذاً ومعوذاً ابني عفراء، وهي أمّهما؛ كما مرّ، وأبوهما الحرث بلغا به بضربهما إياه بسيفهما منزلة المقتول حتى لم يبق به إلا مثل حركة المذبوح، وفي تلك الحالة لقيه ابن مسعود فكالمه ثم ضرب عنقه بسيف نفسه.

لكن في الصحيحين من حديث عبد الرحمن بن عوف أنه قتله معاذ بن عمرو بن الجموح، ومعاذ بن عفراء، وأن النبي ﷺ نظر في سيفيهما وقال: «كلاهما قتله»، وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح.

قال ابن عبد البرّ وعياض: وأصح منه حديث الصحيحين عن أنس، أي: وعبد الرحمن أيضاً؛ كما مرّ أن قاتله ابنا عفراء، وجمع الحافظ باحتمال أن معاذ بن عفراء شدّ عليه مع معاذ بن عمرو وضربه بعد ذلك معوذ بن عفراء حتى أثبتته ثم حزّ رأسه ابن مسعود، فاجتمع الأقوال كلّها، انتهى. وسبقه إليه النووي، فقال: اشترك الثلاثة في قتله، لكن ابن الجموح أثنى أولاً، فاستحقّ السلب، وإنما قال: «كلاهما قتله»، تطبيياً لقلب الآخر من حيث أن له مشاركاً في قتله، وإن كان القتل الشرعي الذي يستحقّ السلب وهو الإثخان وإخراجه عن كونه ممتنعاً إنما وجد من ابن الجموح، انتهى.

قال في النور: وهو صحيح لكن عطاء ابن الجموح السلب يدلّ على أنّه الذي أزال امتناعه.

وأسر من أسر من أشرافهم.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِلَّا رَمِيًّا وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال/١٧] قال: هذا يوم بدر، أخذ ﷺ ثلاث حصيات، فرمى بحصاة في ميمنة القوم وبحصاة في ميسرة القوم، وبحصاة بين أظهرهم، وقال: شأهت

قلت: هذا حاصل الجمع، وبه صرح النووي كما ترى، فلا معنى لاستدراكه، وجاء أنه قال لابن مسعود: احتز من أصل العنق ليرى عظيمًا مهايًا في عين محمد، وقل له: ما زلت عدوًا لله إلي سائر الدهر واليوم أشد عداوة، فلما أناه برأسه وأخبره قال: «كما أني أكرم النبيين على الله، وأمتي أكرم الأمم على الله، كذلك فرعون هذه الأمة أشد وأعظم من فراعنة سائر الأمم، إذ فرعون موسى حين أدركه الغرق قال: آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل، وفرعون هذه الأمة ازداد عداوة وكفرًا». وذكر عياض أن ابن مسعود إنما وضع رجله على عنقه ليصدق رؤياه. قال ابن قتبية: ذكر أن أبا جهل قال لابن مسعود: لأقتلك، فقال: والله لقد رأيت في النوم لاني أخذت حدجة حنظل فوضعنها بين كتفيه ورأيتني أضرب كتفك ولئن صدقت رؤياي لأطأن على رقبتك ولأذبحنك ذبح الشاة الحدجة - بفتح المهملثين والجيم وتاء تأنيث - الحنظلة الشديدة ومنهم ومنهم وقد أطلت لتشوف النفس لقتل هذا الفرعون، مع أنه ما خلا من فائدة.

(وأسر من أسر) وهم سبعون (من أشرافهم) جمع شريف، ويجمع أيضًا على شرفاء، ولعله خصهم بهذا. والقتلى بالصناديد تنبيهًا على أن القتلى هم المعروفون بالشجاعة بينهم وإن كانوا شرفاء. وعند ابن إسحق: أنهم لما جعلوا يأسرون، والنبي ﷺ في العريش، وسعد بن معاذ على بابه متوشح السيف في نفر من الأنصار يحرسونه يخافون كثرة العدو، فرأى عليه السلام في وجه سعد الكراهة، فقال له: «والله لكأنك يا سعد تكره ما يصنع القوم؟» قال: أجل والله يا رسول الله! كانت أول وقعة أوقعها الله بأهل الشرك فكأن الإثخان في القتل أحب إلي من استبقاء الرجل.

(وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم) العدوي مولا هم المدني (في) تفسير (قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِلَّا رَمِيًّا وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧] الآية)، أتيت بصورة الرمي، (ولكن الله رمى) [الأنفال: ١٧] الآية، بإيصال ذلك إليهم؛ لأن كفا من الحصباء لا يملأ عيون الجيش الكثير برمية بشر، وقيل: ما رميت الفزع والرعب في قلوبهم إذ رميت بالحصباء فانهزموا، ولكن أعانك الله وظفرك وصنع ذلك، حكاه أبو عبيدة في المجاز عن ثعلب. (قال) عبد الرحمن وأعاده للفصل بين كلام الله وتفسيره: (هذا يوم بدر أخذ ﷺ ثلاث حصيات) نزلت من السماء وأمره جبريل بأخذها فناولها له علي؛ كما مر. (فرمى بحصاة في ميمنة القوم) جهة يمينهم (وبحصاة في ميسرة القوم) جهة شمالهم، (وبحصاة بين أظهرهم) أي: بينهم فأظهر زائدة، (وقال: شأهت)

الوجوه فانهزموا.

وقد روي عن غير واحد: أن هذه الآية نزلت في رميه ﷺ يوم بدر، وإن كان فعل ذلك يوم حنين أيضًا كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وقد اعتقد جماعة: أن المراد بالآية سلب فعل الرسول عنه، وإضافته إلى الرب تعالى، وجعلوا ذلك أصلاً في الجبر، وإبطال نسبة الأفعال إلى العباد، وتحقيق نسبتها إلى الرب وحده!!

وهذا غلط

قبحث (الوجوه) زاد في الرواية: «اللهم أرعب قلوبهم وزلزل أقدامهم»، (فانهزموا) لا يلوون على شيء، أي: لا يلتفتون وألقوا دروعهم.

(وقد روي عن غير واحد) كعمر عند الطبراني وحكيم بن حزام عنده، وعند ابن جرير وابن أبي حاتم وابن عباس كلاهما عند أبي الشيخ، وقاله الجمهور، قال القرطبي: وهو الصحيح، والسيوطي هو المشهور. (أن هذه الآية نزلت في رميه ﷺ يوم بدر وإن كان قد فعل ذلك) أي: الرمي بالحصباء، (يوم حنين أيضًا) ويوم أحد أيضًا؛ كما عند الحاكم على شرط مسلم؛ (كما سيأتي إن شاء الله تعالى) في غزوتيهما، وقيل: نزلت في طعنة طعنها عليه السلام لأبي بن خلف يوم أحد بحربته فوق عن فرسه، ولم يخرج منه دم، فجعل يخور حتى مات، رواه الحاكم بسند صحيح.

قال السيوطي: لكنه غريب، وقيل: في سهم رماه يوم خيبر فسار في الهواء حتى أصاب ابن أبي الحقيق وهو على فراشه، رواه ابن جرير بإسناد مرسل جيد لكنه غريب، وقيل: في حصبه يوم خيبر. قال القرطبي، ما حاصله: وهذا كله ضعيف؛ لأن الآية نزلت عقب بدر، وأما قوله: فلم تقتلوه؛ فروي أن الصحابة لما صدروا عن بدر، ذكر كل واحد منهم ما فعل: فعلت كذا فعلت كذا؛ فجاء من ذلك تفاخر ونحوه ذلك، فنزلت الآية لإعلاماً بأن الله هو المحيي المميت والمقدر لجميع الأشياء، وأن العبد إنما يشارك بكسبه وقصده، انتهى.

(وقد اعتقد جماعة) كما قال العلامة ابن القيم في زاد المعاد في هدي خير العباد: (أن المراد بالآية سلب فعل الرسول ﷺ) (عنه وإضافته إلى الرب تعالى) لغرضهم الفاسد المشار له بقوله: (وجعلوا ذلك أصلاً في الجبر) بجيم وموحدة ساكنة، أي: مذهب الجبريين الزاعمين جبر العبد على الفعل لا ينسب له منه شيء؛ كما فسره بقوله: (وإبطال نسبة الأفعال إلى العباد وتحقيق نسبتها إلى الرب وحده) تعالى عن ذلك علواً كبيراً، (وهذا) كما قال ابن القيم: (غلط

منهم في فهم القرآن، ولو صح ذلك لوجب طرده، فيقال: ما صليت إذ صليت، ولا صمت إذ صمت، ولا فعلت كذا إذ فعلت ولكن الله فعل ذلك، فإن طردوا لزمهم في أفعال العباد طاعتهم ومعاصيهم إذ لا فرق، وإن خصوه بالرسول وحده وأفعاله جميعها، أو برمييه وحده ناقضوا. فهؤلاء لم يوفقوا لفهم ما أريد بالآية.

ومعلوم أن تلك الرمية من البشر لا تبلغ هذا المبلغ، فكان منه ﷺ مبدأ الرمي، وهو الحذف، ومن الرب تعالى نهايته وهو الإيصال، فأضاف إليه رمي الحذف الذي هو مبدؤه ونفى عنه رمي الإيصال الذي هو نهايته.

ونظير هذا في الآية نفسها قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ.....

منهم في فهم القرآن، ولو صح ذلك لوجب طرده، فيقال: ما صليت إذ صليت ولا صمت إذ صمت، ولا فعلت كذا إذ فعلت، بفتح التاء في الجميع خطاباً على المتبادر أو بضمتها للمتكلم، ولكن الله فعل ذلك فإن طردوا ذلك لزمهم في أفعال العباد) وبيتها بقوله: (طاعتهم ومعاصيهم إذ لا فرق) فلا ينسب لهم منها شيء فلا يكونون ممثلين لفعل مأمور به ولا ترك منهي عنه، فلا يثابون على طاعة ولا يعاقبون على معصية، وهذا هدم للشرعية وإبطال للآيات والأحاديث الكثيرة.

(وإن خصّوه بالرسول وحده وأفعاله) أي: بأفعال الرسول (جميعها أو) خصّوه (برمييه وحده) دون باقي أفعاله، (ناقضوا) أنفسهم حيث نفوا جملة الأفعال عن العباد ونسبوا بعضها إلى بعضهم، (فهؤلاء لم يوفقوا لفهم ما أريد بالآية) وإنما تأويلها مع الجواب أنه (معلوم أن تلك الرمية من البشر) وخصوصاً من واحد (لا تبلغ هذا المبلغ، فكان منه ﷺ مبدأ الرمي وهو الحذف،) بمهملة ومعجمة الرمي بالحصباء (ومن الرب تعالى نهايته وهو الإيصال، فأضاف إليه رمي الحذف الذي هو مبدؤه) من إضافة الأعم إلى الأخص، أي: الرمي الذي هو الحذف وكذا يقال في (ونفى عنه رمي الإيصال الذي هو نهايته)، وذهب ثعلب في معنى الآية إلى أن المنفي الرعب الذي ألقاه الله في قلوبهم حتى انهزموا؛ كما مرّ، ولكنه يقتضي انهزامهم بمجرد الرعب، وهو خلاف الواقع من تسلط الملائكة والمسلمين بالقتل والأسر، فأثر ذلك انهزامهم لا بمجرد الرعب، فما عليه ابن القيم في فهم الآية كغيره أولى.

(ونظير هذا في الآية نفسها) باعتبار المآل إذ ليس فيها نفي قتل عنهم وإثباته لهم، (قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾) [الأنفال: ١٧]، لم ترهقوا روحهم بقتلهم وضربكم، ﴿ولكن الله

قتلهم» ثم قال: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾ فأخبر أنه تعالى وحده هو الذي انفرد بإيصال الحصباء إلى أعينهم، ولم يكن برسوله ﷺ، ولكن وجه الإشارة بالآية أنه سبحانه أقام أسباباً تظهر للناس، فكان ما حصل من الهزيمة والقتال والنصر مضافاً إليه وبه ﴿وهو خير الناصرين﴾.

قال ابن إسحق: وقاتل عكاشة بن محصن الأسدي يوم بدر بسيفه حتى انقطع في يده، فأتى رسول الله ﷺ فأعطاه جذلاً فقال له: قاتل به، فهزه فعاد في يده سيفاً طويل القامة، شديد المتن، أبيض الحديد، فقاتل به حتى فتح الله على المسلمين، وكان ذلك السيف يسمى العون،

قتلهم» [الأنفال: ١٧]، إذ هو الذي أهلكهم وأماتهم، وقيل: قتلهم بتمكينكم منهم، وقيل: بالملائكة الذين أمّكم بهم، حكاها القرطبي. ولم يقل إذ قتلتموهم، كما قال: إذ رميت لمشاركة الملائكة لهم في قتلهم بخلاف الرمي فلم يشاركه ﷺ فيه أحد.

ثم قال: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾ [الأنفال: ١٧]، فأخبر أنه تعالى وحده هو الذي تفرد بإيصال الحصباء إلى أعينهم، ولم يكن برسوله ﷺ، ولكن وجه الإشارة بالآية أنه سبحانه وتعالى أقام أسباباً تظهر للناس، فكان ما حصل من الهزيمة والقتل والنصر مضافاً إليه، صلوات الله عليه وحاصلاً بفعله، ولا يرجع الضمير للأسباب لتذكيره، وبه ﴿وهو خير الناصرين﴾ [آل عمران: ١٥٠] الآية، كما قال في الكتاب المبين.

(قال) محمد (بن إسحق) بن يسار إمام المغازي: (وقاتل عكاشة) بضم العين وشد الكاف وتخفف (ابن محصن) بكسر الميم وفتح الصاد، ابن حرثان بضم المهملة وسكون الراء ومثلثة، (الأسدي) ممن يدخل الجنة بغير حساب؛ كما في الصحيحين.

(يوم بدر بسيفه حتى انقطع في يده، فأتى رسول الله ﷺ فأعطاه جذلاً) بكسر الجيم وفتحها وسكون الدال المعجمة واحد الأجذال وهي أصل الحطب، قال الشامي: والمراد هنا العرجون بضم المهملة أصل العذق بكسر العين الذي يفرج وينعطف ويقطع منه الشماريخ فيبقى على النخلة يابساً، (فقال له: «قاتل به») يا عكاشة، فأخذه منه (فهزه فعاد في يده سيفاً طويل القامة شديد المتن) أي: الظهر من إضافة الوصف إلى فاعله، أي: شديداً متنه، أو المراد بالمتن هنا الذات تسمية لكل باسم جزئه، (أبيض الحديد، فقاتل به حتى فتح الله على المسلمين، وكان ذلك السيف يسمى العون) بفتح المهملة وإسكان الواو وبالنون، قاله البرهان وتبعه الشامي.

ثم لم يزل عنده يشهد به المشاهد مع رسول الله ﷺ حتى قتل وهو عنده.

وجاءه عليه الصلاة والسلام يومئذ - فيما ذكره القاضي عياض عن ابن وهب - معاذ بن عمرو يحمل يده، ضربه عليها عكرمة، فبصق عليه الصلاة والسلام عليها فلصقت. قال ابن إسحاق: ثم عاش بعد ذلك حتى كان زمان عثمان.

(ثم لم يزل) السيف (عنده يشهد به المشاهد مع رسول الله ﷺ حتى قتل وهو عنده) في قتال أهل الردة زمن الصديق قتله طليحة بن خويلد الأسدي، وروى الواقدي: حدثني أسامة بن زيد الليثي عن داود بن الحصين عن رجال من بني عبد الأشهل، قالوا: انكسر سيف سلمة بن أسلم بن الحريس يوم بدر فبقي أعزل لا سلاح معه فأعطاه ﷺ قضيبًا كان في يده من عراجين ابن طاب، فقال: اضرب به فإذا سيف جيد فلم يزل عنده حتى قتل يوم جسر أبي عبيد، ورواه البيهقي أيضًا الحريس بفتح المهملة وكسر الراء وسين مهملة، قاله البرهان محتجًا بقول الزبير: ليس في الأنصار حريش بمعجمة غير الحريش بن حجب، وما سواه بالمهملة وضبطه الشامي بالمعجمة، وأعزل بفتح الهمزة وسكون المهملة فزاي، وابن طاب بمهملة فألف فموحدة نوع من تمر المدينة نسب إلى ابن طاب رجل من أهلها، وجسر أبي عبيد كان سنة أربع عشرة.

(وجاءه عليه الصلاة والسلام يومئذ) أي: يوم بدر (فيما ذكره القاضي عياض عن) عبد الله (بن وهب) بن مسلم الفهري مولاهم المصري الحافظ الإمام الزاهد من أجلّة الناس وثقاتهم ورجال الجميع، مات في شعبان سنة سبع وتسعين ومائة، (معاذ بن عمرو) قلّد في ذلك العمرى وانتقده محشيه البرهان بأن الذي في الشفاء معوذ بن عفراء، (يحمل يده ضربه عليها عكرمة) ابن أبي جهل أسلم بعد الفتح وقلّد في ذلك العمرى أيضًا، وردّه محشيه بأن الذي في الشفاء أن القاطع لها أبو جهل، (فبصق عليه الصلاة والسلام) بالصاد والزاي، أي: أخرج ريقه ورمى به (عليها فلصقت) بكسر الصاد وفيه علم من علم من أعلام النبوة باهر، نعم روى ابن إسحاق، ومن طريقه الحاكم عن ابن عباس، قال: قال معاذ بن عمرو بن الجموح أخو بني سلمة سمعته يقولون: وأبو جهل في مثل الحرجة أبو جهل يخلص إليه فجعلته من شأني فصمدت نحوه، فلما أمكنتني حملت عليه فضربته ضربة أطنت قدمه بنصف ساقه، قال: فوالله ما شبهتها حين طاحت إلا بالنواة تطيح من تحت مرضخه حين يضرب بها، قال: وضربني ابنه عكرمة على عاتقي فطرح يدي فتعلقت بجلدة من جنبي وأجهضني القتال عنه، فلقد قاتلت عامّة يومي وإني لأسحبها خلفي، فلما آذنتي وضعت عليها قدمي ثم تمطّيت عليها حتى طرحتها.

(قال ابن إسحاق) في بقية ذا الحديث الذي ذكرته: (ثم عاش بعد ذلك حتى كان زمان عثمان)

وعن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها: لما أمر ﷺ بالقتلى أن يطرحوا في القليب، فطرحوا فيه، إلا ما كان من أمية بن خلف فإنه انتفخ في درعه فملأها، فألقوا عليه ما غييه من التراب والحجارة.

وإنما ألقوا في القليب ولم يدفنوا، لأنه عليه الصلاة والسلام كره أن يشق على أصحابه لكثرة جيف الكفار أن

رضي الله عنه ولم يذكر في حديثه هذا أنه أتى بها المصطفى فتوهم اليعمري وتبعه المصنف أن كلام القاضي فيه فوهما؛ لأنها قصة أخرى؛ كما علم. والحرجة بفتح المهملة والراء والجيم وتاء تأنيث: شجر ملتف؛ كالغيصة، قاله في النهاية، وفي حواشي أبي ذر: الشجرة الكبيرة الأغصان، وفي العين: الحرجة الغيضة أظنت قدمه أسرعت قطعها؛ مرضخه بضاد وخاء معجمتين؛ كما في النهاية وفي الصحاح أنه بحاء مهملة أيضاً، وأجهضني بجيم وهاء معجمة: شغلني، واشتد عليّ. (و) روى ابن إسحاق: حدثني يزيد بن رومان (عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها) قالت: (لما أمر ﷺ بالقتلى) أي: بعظمائهم (أن يطرحوا في القليب) ففي الصحيح عن أنس عن أبي طلحة أن نبي الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش، فقدموا في طوى من إطواء بدر خبيث مخبث. وعند ابن عائد: ببضعة وعشرين. قال الحافظ: ولا تنافي فالبضع يطلق على الأربع أيضاً، قال: ولم أقف على تسمية الأربع والعشرين جميعهم بل تسمية بعضهم، ويمكن إكمالهم ممن سرده ابن إسحاق من قتلى الكفار بيد أن يقتصر على من كان يذكر بالرياسة ولو تبعاً لأبيه.

وفي حديث البراء في الصحيح أن قتلى بدر من الكفار سبعون، فكان المطروحين في القليب الرؤساء منهم، ثم من قريش وخصوا بالمخاطبة الآتية لما تقدّم منهم من المعاندة وطرح باقي القتلى في أمكنة أخرى، وأفاد الواقدي أن هذا القليب كان حفره رجل من بني النار، فناسب أن يلقي فيه هؤلاء الكفار.

(فطرحوا فيه) بالفاء في جواب لما على رأي ابن ملك أو زائدة على رأي الجمال بن هشام، لكن الثابت عند ابن إسحاق بدون فاء فهي زائدة من قلم المصنف أو نساخه، (إلا ما كان من أمية بن خلف فإنه انتفخ في درعه فملأها) أي: الدرع لأنها مؤنثة عند الأكثر، (فألقوا عليه ما غييه من التراب والحجارة)، قال السهيلي رحمه الله في الروض، (وإنما ألقوا في القليب؛) لأنه كان من سنته عليه السلام في مغازيه إذا مرّ بجيفة إنسان أمر بدفنه لا يسأل عنه مؤمناً كان أو كافراً؛ كذا وقع في السنن للدراقطني، فإلقاؤهم في القليب من هذا الباب.

(ولم يدفنوا؛ لأنه عليه الصلاة والسلام كره أن يشق على أصحابه لكثرة جيف الكفار أن

يأمرهم بدفنهم، فكان جرهم إلى القليب أيسر عليهم.

وفي الطبراني عن أنس بن مَلِك قال: أنشأ عمر بن الخطاب يحدثنا عن أهل بدر فقال: إن رسول الله ﷺ كان يرينا مصارع أهل بدر بالأمس من بدر، يقول: هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله، قال عمر: فوالذي بعثه بالحق ما أخطأوا الحدود التي حدّها ﷺ، حتى انتهى إليهم

يأمرهم بدفنهم، فكان جرهم إلى القليب أيسر عليهم، قال: ووافق أن القليب حفره رجل من بني النار اسمه بدر، فكان أولاً مقدّماً لهم وهذا على أحد القولين في بدر، انتهى كلام السهيلي برمته، ولا يرّد على قوله؛ لأنه كان من سنّته أن بدرًا أوّل مغازيه التي وقع فيها القتل، لجواز أن المراد أنها طريقته التي كان يحبّها في نفسه ويميّزها على غيرها، ففعل ما سهّل عليه في بدر ثم داوم على ما يحبّه في بقية مغازيه.

(وفي الطبراني عن أنس بن مَلِك:) روى أحمد بسند صحيح عنه أنه سئل: هل شهدت بدرًا؟ فقال: وأين أغيب عن بدر. قال الحافظ في الفتح: وكأنه كان في خدمة النبي ﷺ لما ثبت عنه أنه خدمه عشر سنين، وذلك يقتضي أن ابتداء خدمته له حين قدومه المدينة، فكأنه خرج معه إلى بدر أو مع عمّه زوج أمّه أبي طلحة، وقال في الإصابة: إنما لم يذكره في البدرين؛ لأنه لم يكن في سنّ من يقاتل. (قال: أنشأ) بفتح أوّله وهمزة آخره، أي: أبتدأ (عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (يحدثنا عن أهل بدر؛ فقال إن رسول الله ﷺ كان يرينا مصارع أهل بدر بالأمس من بدر) وهذا ظاهر في أنه كان ليلاً، وبه صرح الحافظ، فقال: وقع هذا في الليلة التي التقوا في صبيحتها؛ كما مرّ، وإن في رواية أخبر بذلك قبل الواقعة بيوم أو أكثر.

وفي أخرى: يوم الواقعة، وجمع ابن كثير بأنه لا مانع أن يخبر بذلك في الوقتين وعلى أنه أراهم ليلاً فيمكن أنه مراد رواية يوم الواقعة بإطلاق اليوم على ما يقرب منه الليل، ولا ينافيه قوله: (يقول هذا مصرع فلان) لجواز أن قوله ذلك ليلاً وحينئذ فقوله (غداً) مستعمل في حقيقته (إن شاء الله) ويقع في أكثر النسخ. وفي الطبراني عن أنس بن مَلِك، قال: أنشأ، فظاهره أن الحديث من مسند أنس وإنه شهد تحديث المصطفى بذلك، والذي في الطبراني إنما هو عن أنس عن عمر؛ كما سقناه، وكذا أخرجه مسلم بنحوه عنه عن عمر وتلك النسخ، فيها سقط، ويدلّ عليه قوله: (قال عمر: فوالذي بعثه بالحق، ما أخطأوا الحدود التي حدّها ﷺ حتى انتهى إليهم) غاية لمحدوف، صرح به في حديث أبي طلحة عند البخاري عقب قوله الذي قدمته قريباً عنه: خبيث مخبث، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال، فلمّا كان بيدر اليوم الثالث أمر

فقال: يا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان، هل وجدت ما وعدكم الله ورسوله حقاً؟! فإنني وجدت ما وعدني الله حقاً.
وفي رواية فنadí: يا عتبة بن ربيعة ويا شيبه بن ربيعة، ويا أمية بن خلف، ويا أبا جهل بن هشام... ..

براحلته فشدّ عليها رحلها ثم مشى وتبعه أصحابه، فقالوا: ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته، حتى قام على شفة الركي فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم، (فقال: «يا فلان بن فلان») جوز في النور ضمّ فلان وفتح ابن وفتحهما وضمّهما، قال: وذكر الثالث في التسهيل، انتهى.
فضمّ الأول على الأصل وفتح على الإتياع لفتح ابن، واختاره البصريون والمبرد لخفته، وضمّهما قال الدماميني على التسهيل: رواه الأخفش عن بعض العرب، قال: وكأنّ قائله راعى أن التابع ينبغي أن يتأخّر عن المتبوع، ولم يراع أن الأصل الحامل على الإتياع قصد التخفيف.
وفي التصريح حكى الأخفش: أن بعض العرب يضمّ الابن إتياعاً لضمّ المنادى نظير الحمد لله بضمّ اللام في تبديل حركة بأثقل منها للإتياع وفي كون ذلك من كلمتين، وفي تبعية الثاني للأول لكنه مخالف في كونه إتياع معرب لمبني، والحمد لله بالعكس.
(ويا فلان بن فلان)، كناية عن علم مذكّر لعاقل، وأثناء فلانة بزيادة تاء، وزادوا أل في علم ما لا يعقل فرقاً بينه وبين العاقل، لكن في الهمع: إنه وقع في الحديث بغير لام فيما لا يعقل. أخرج ابن حبان والبيهقي وأبو يعلى عن ابن عباس، قال: ماتت شاة لسودة، فقالت: يا رسول الله فلانة تعني الشاة.

(هل وجدت ما وعدكم الله ورسوله حقاً؟) فإنني وجدت ما وعدني الله حقاً، وفي رواية عن أنس: إن وقوفه على شفة الركي ومناداته لهم بذلك كان ليلاً، وشفة الركي طرف البئر. وللكشميهني: شفا بفتح المعجمة والفاء مقصور حرفه، والركي بفتح الراء وكسر الكاف وشدّ الياء: البئر أن تطوى والإطواء جمع طي، وهي البئر التي طويت وبنيت بالحجارة لتثبت ولا تنهار. قال الحافظ: ويجمع بأنها كانت مطوية فاستهدمت فعادت كالركي.

(وفي رواية) أخرجها ابن إسحق وأحمد ومسلم وغيرهم، عن أنس: (فنadí: «يا عتبة بن ربيعة، ويا شيبه بن ربيعة، ويا أمية بن خلف، ويا أبا جهل بن هشام»)، فسئى أربعة من الأربعة والعشرين الذين ألقوا في القليب. قال الحافظ: ومن رؤساء قريش ممن يصح إلحاقه بمن سئى عبدة والعاصي والدا أبي أحبيحة سعيد بن العاصي بن أمية، وحنظلة بن أبي سفيان، والوليد بن عتبة، والحرث بن عامر، وطعيمة بن عديّ وهؤلاء من بني عبد مناف. ومن سائر قريش: نوفل بن عبد، وزمعة وعقيل ابنا الأسود، والعاصي بن هشام أخو أبي جهل، وأبو قيس بن الوليد أخو

وفي بعضه نظر، لأن أمية بن خلف لم يكن في القلب لب لأنه كان - كما تقدم - ضخمًا وانتفخ فألقوا عليه من الحجارة والتراب ما غييه. لكن يجمع بينهما بأنه كان قريبًا من القلب فنودي فيمن نودي لكونه كان من جملة رؤسائهم.

قال ابن إسحق: حدثني بعض أهل العلم أنه عليه الصلاة والسلام قال: يا أهل القلب، بئس العشيرة كنتم، كذبتُموني وصدقني الناس.

فقال عمر بن الخطاب: كيف تكلم أجسادًا لا أرواح فيها،

خالد، ونبيه ومنبه ابنا الحجاج السهمي، وعلي بن أمية بن خلف، وعمر بن عثمان عم طلحة أحد العشرة، ومسعود بن أبي أمية أخو أم سلمة، وقيس بن الفاكه بن المغيرة، والأسود بن عبد الأسد أخو أبي سلمة، وأبو العاصي بن قيس بن عدي السهمي، وأمية بن رفاعه؛ فهؤلاء عشرون تنضم إلى الأربعة فتكمل العدة، انتهى.

(وفي بعضه نظر؛ لأن أمية بن خلف لم يكن في القلب، لأنه كان كما تقدم ضخمًا وانتفخ فألقوا عليه من الحجارة والتراب ما غييه.) وقد أخرج ذلك ابن إسحق حديث عائشة؛ كما مر. (ولكن) قال الحافظ في الفتح: (يجمع بينهما بأنه كان قريبًا من القلب فنودي فيمن نودي لكونه كان من جملة رؤسائهم)، وخصت الرؤساء بالمخاطبة لما تقدم منهم من المعاندة؛ كما مر عن الحافظ فتخصيصهم زيادة في إذلالهم.

(قال ابن إسحق: حدثني بعض أهل العلم أنه عليه الصلاة والسلام، قال: «يا أهل القلب! بئس العشيرة أنتم، فالمخصوص بالذم محذوف (كنتم) ولفظ ابن إسحق: بئس عشيرة النبي كنتم لنبيكم، (كذبتُموني وصدقني الناس)، وأخرجتموني وآواني الناس، وقاتلتُموني ونصرني الناس، فجزاكم الله عني من عصابة شرًا خَوَّنتُموني أميًا وكذبتُموني صادقًا»، إلى هنا رواية ابن إسحق، وهو مرسل أو معضل.

وذكر ابن القيم في الهدى، أنه قال ذلك قبل أن يأمر بطرحهم في القلب، فإن كان مراده خصوص رواية ابن إسحق هذه فمحتمل، ولا يردّ قوله: «يا أهل القلب»؛ لأنه سَمَّاهم أهلًا باعتبار الأول، وإلا فحديث أبي طلحة في الصحيح يردّ عليه فإنه صرح بأنه أمر بطرحهم فلمّا كان اليوم الثالث قام على شفا الركي فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: «يا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان! أيسرّكم أنكم أطعتم الله ورسوله فإنّا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقًا، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقًا؟ قال - أي أبو طلحة - : فقال عمر: يا رسول الله! ما تكلم من أجسادًا لا أرواح لها، وفي بقية رواية الطبراني التي قدّمها المصنّف عن أنس، (فقال عمر بن الخطاب) مستفهمًا: (كيف تكلم أجسادًا لا أرواح فيها؟) وفي رواية مسلم: فسمع عمر صوته، فقال: يا رسول الله!

فقال: ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا شيئاً.
وتأولت عائشة رضي الله عنها ذلك فقالت: إنما أراد النبي ﷺ: إنهم الآن
ليعلمون أن الذي أقول لهم الحق. ثم قرأت ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ الآية،
فقولها يدل على أنها كانت تنكر ذلك مطلقاً، لقولها: إنهم الآن يعلمون.

أتناديهم بعد ثلاث، وهل يسمعون؟ ويقول الله: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠] الآية،
(فقال) ﷺ، زاد في رواية الصحيحين: «والذي نفسي بيده، (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم)، بل
هم أسمع منهم»، قال الحافظ: بأذان رؤوسهم على قول الأكثر، أو بأذان قلوبهم، انتهى.

وإن صدق النفي بالمساواة لغة، لكن خضه الاستعمال بأن المنفي عنه الحكم أقوى في
ثبوت مدلوله ممن فضل عليه، ويؤيده رواية: «ما أنتم بأفهم لقولي منهم»، ويؤيد المساواة قوله
عند الطبراني بسند صحيح من حديث ابن مسعود: «يسمعون كما تسمعون، ولكن لا يجيبون»،
(«غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا شيئاً»)، هذه رواية الطبراني، ولفظ رواية مسلم: «لكن
لا يستطيعون أن يجيبوا»، أي: لعدم الإذن لهم في إجابة أهل الدنيا؛ كقوله تعالى: ﴿هَذَا يَوْمُ
لَا يَنْطِقُونَ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ﴾ فيعتذرون هذا هو الأصل، فلا يقدح فيه ما اتفق من كلام بعض
الموتى لبعض الأحياء لاحتمال الآذان لذلك البعض، (وتأولت عائشة رضي الله عنها ذلك،
فقالت: إنما أراد النبي ﷺ أنهم الآن يعلمون أن الذي أقول لهم) من استعمال المضارع بمعنى
الماضي، أي: يعلمون أن ما قلت لهم فيما مضى من التوحيد والإيمان وغيرهما هو (الحق، ثم
قرأت) مستدلة لما ذهب إليه: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ الآية، وهذه عبارة اليعمرى، والذي
في الصحيحين عن عروة عن ابن عمر، قال: وقف النبي ﷺ على قليب بدر، فقال: هل وجدتم
ما وعد ربكم حقاً ثم قال: إنهم الآن ليسمعون ما أقول، فذكر لعائشة فقالت: إنما قال النبي ﷺ:
«إنهم الآن يعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق»، ثم قرأت ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾
حتى قرأت الآية، (فقولها يدل على أنها كانت تنكر ذلك مطلقاً)، أي في حالة استقرارهم في
النار وغيرها خلاف قول عروة في البخاري، تقول: أي عائشة حين تبوؤا مقاعدهم من النار، قال
الحافظ: مراده أن يبين مراد عائشة فأشار إلى أن الإطلاق في إنك لا تسمع الموتى مقيد
باستقرارهم في النار، وعلى هذا فلا معاوضة بين إنكار عائشة وإثبات ابن عمر لكن قولها يدل
على أنها كانت تنكر ذلك مطلقاً؛ (لقولها) إن الحديث إنما هو بلفظ (إنهم الآن يعلمون) وأن
ابن عمر وهم في قوله: ليسمعون اهـ.

فالمصنف أسقط من كلام الحافظ ما يبين الإطلاق فتحير شيخنا فيه، فقال: لعله في أهل
القليب وغيرهم أولاً بحالهم ولا بأحيائهم في قبورهم وإنما يحيون بعد البعث، انتهى. قال

وقال قتادة: أحياهم الله تعالى توبيخًا وتصغيرًا، ونقمة وحسرة.

وفيه رد على من أنكر أنهم يسمعون، كما روي عن عائشة رضي الله عنها. ومن الغريب، أن في المغازي - لابن إسحق - من رواية يونس بن بكير، بإسناد جيد عن عائشة حديثًا وفيه: ما أنتم بأسمع لما أقول منهم. وأخرجه الإمام أحمد بإسناد حسن. فإن كان محفوظًا فكأنها رجعت عن الإنكار، لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة، لكونها لم تشهد القصة.

البيهقي: والعلم لا يمنع السماع والجواب عن الآية أنهم لا يسمعون وهم موتى، (و) لكن أحياهم حتى سمعوا كما (قال قتادة) بن دعامة فيما رواه البخاري عنه عقب حديث أبي طلحة السابق (أحياهم الله تعالى) زاد الإسماعيلي: بأعيانهم، وأسقط المصنف من قول قتادة: حتى أسمعهم قوله ﷺ كما في البخاري قبل قوله: (توبيخًا وتصغيرًا)، قال الحافظ: الصغار الذلة والهوان (ونقمة) بكسر النون وسكون القاف كما في الناصرية، وفي حاشية اليونينية بفتح النون وكسر القاف، قاله المصنف.

(وحسرة) وندمًا كما هو بقية قول قتادة في البخاري: أي لأجل التوبيخ فالمنصوبات للتعليل، (وفيه) أي قول قتادة هذا (ردّ على من أنكر أنهم يسمعون) لأنه أثبت سماعهم غاية أنه بعد الإحياء؛ (كما روي عن عائشة رضي الله عنها) إنكار ذلك، وفي التعبير بروي شيء لأنه في الضعيف وهذا ثابت عنها في الصحيح، ولذا عبّر الحافظ بلفظ كما جاء عن عائشة، (ومن الغريب) أي خلاف المشهور عنها (أن في المغازي لابن إسحق رواية يونس بن بكير بإسناد جيد)، أي مقبول كما قال السيوطي وللقبول يطلقون جيدًا (عن عائشة رضي الله عنها حديثًا) مثل حديث أبي طلحة السابق كما في الفتح، (وفيه: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم».

(وأخرجه الإمام أحمد) عنها (بإسناد حسن فإن كان) ذلك (محفوظًا) عن عائشة، (فكأنها رجعت عن الإنكار لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة) الذين رواوا القصة وهم فصحاء عارفون بمواقع الكلام كيف وهم عمرو بن مسعود وعبد الله بن سيلان بكسر المهملة وسكون التحتية أخرج أحاديثهم الطبراني وأبو طلحة وابن عمر أخرجهما البخاري وغيره؛ (لكونها لم تشهد القصة) وهؤلاء شهدوها إلا ابن عمر وابن سيلان، فأما ابن عمر فاستصغر يوم بدر كما في الصحيح.

وأما ابن سيلان فلم يذكر فيمن شهدوها فأرسلنا ذلك عن غيرهما ومرسل الصحابي حكمه الوصل وهو حجج كما تقرّر وهذا كما هو ظاهر وإنما هو على رواية الصحيح عن عائشة أن

وقال الإسماعيلي: كان عند عائشة رضي الله عنها من الفهم والذكاء وكثرة الرواية والغوص على غوامض العلم ما لا مزيد عليه، لكن لا سبيل إلى رد رواية الثقة إلا بنص مثله، يدل على نسخه أو تخصيصه أو استحالته، فكيف والجمع بين الذي أنكرته وأثبتته غيرها ممكن، لأن قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ لا ينافي قوله ﷺ إنهم الآن يسمعون، لأن الإسماع هو إبلاغ الصوت من المسمع في أذن السامع، فالله تعالى هو الذي أسمعهم بأن أبلغهم صوت النبي ﷺ بذلك. وأما جوابها بأنه إنما قال: إنهم ليعلمون، فإن كانت سمعت ذلك فلا ينافي رواية يسمعون بل يؤيدها.

المصطفى إنما قال: «إنهم الآن ليعلمون»، أمّا على ما قدّمه المصنف أنها تأوّلت إنما أراد النبي الخ، فلا يتأتى هذا فإن نفي الإرادة لا ينافي أنه قاله بل التأويل فرع الثبوت، اللهم إلا أن يكون المراد أنها رجعت عن إنكارها بقاء اللفظ على ظاهره، وأن تأويله واجب وأبقت على ظاهره والمحجج لهذا التعسف عدول المصنف عن رواية الصحيح عنها إلى عبارة اليعمري كما مرّ، ثم أفنى بكلام الحافظ في شرح الصحيح.

(وقال الإسماعيلي: كان عند عائشة رضي الله عنها من الفهم والذكاء) سرعة الفطنة؛ كما في القاموس (وكثرة الرواية والغوص على غوامض العلم ما لا مزيد عليه) أتى بذلك تأدّبا وتمهيدا للاستدراك لئلا يتوهم غبي منه أنه لم يعرف مقامها، (لكن لا سبيل) طريق (إلى ردّ رواية الثقة إلا بنص مثله) في كونه رواية عن الثقة أيضا (يدلّ على نسخه أو تخصيصه) ويصار لهما بالرواية (أو استحالته) عطف على بنص أو على نسخه والأول أقرب وتدرك بالعقل والثلاثة منتفي هنا، (فكيف) يصار إلى إنكارها مع انتفاء الثلاثة، (والجمع بين الذي أنكرته وأثبتته غيرها ممكن)؛ وذلك (لأن قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ لا ينافي قوله ﷺ: «إنهم الآن يسمعون لأن الإسماع هو إبلاغ الصوت من المسمع في أذن السامع، فالله تعالى هو الذي أسمعهم بأن أبلغهم صوت النبي ﷺ بذلك)، ولم يسمعهم المصطفى فحصل التوفيق بين الآية والحديث.

(وأما جوابها بأنه إنما قال: «إنهم ليعلمون»، فإن كانت) بنته على فهمها الآية فقد علمت أن لا تنافي، وإن كانت (سمعت ذلك) من النبي ﷺ بعد ذلك أو من غيره لأننا لم تشهد القصة، (فلا تنافي رواية: «يسمعون»)، إذ العلم لا يمنع السماع (بل تؤيدها)؛ لأن علم المخاطب في العادة إنما يكون بما يسمعه.

وقال السهيلي ما محصله: إن في نفس الخبر ما يدل على خرق العادة بذلك لنبيه ﷺ لقول الصحابة له: أتخاطب أقواماً قد جيفوا؟! فأجابهم بما أجابهم. قال: وإذا جاز أن يكونوا في تلك الحالة عالمين جاز أن يكونوا سامعين، وذلك إما بآذان رؤوسهم إذا قلنا إن الروح تعاد إلى الجسد، أو إلى بعضه عند المسألة، وهو قول أكثر أهل السنة، وإما بآذان القلب أو الروح على مذهب من يقول بتوجه السؤال على الروح من غير رجوع إلى الجسد أو بعضه.

(وقال السهيلي ما محصله: أن في نفس الخبر ما يدل على خرق العادة بذلك) من الله (لنبيه ﷺ لقول الصحابة له) كما رواه مسلم في حديث أنس عن عمر: (أتخاطب أقواماً قد جيفوا) بفتح الجيم وشدّ الياء، أي صاروا جيفاً منتنين كما تفيدته النهاية وغيرها وضبطه شيخنا في النسخ الصحيحة خلاف ما في بعضها من ضبطه بالبناء للمجهول، فإنه أمر بالضرب عليه وأثبت فتح الجيم كما قلنا (فأجابهم بما أجابهم) أجمله ليأتي على كل الروايات فيما أجابهم به، وإلى هنا ما تصرف فيه على السهيلي، ولذا احتج أن يقول ما محصله: ولفظه في الروض: عائشة لم تحضر وغيرها ممن أحضر أحفظ للفظه ﷺ، وقد قالوا له: يا رسول الله! أتخاطب أقواماً قد جيفوا؟ فقال: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»، و (قال) السهيلي تلو هذا ما لفظه: (وإذا جاز أن يكونوا في تلك الحالة عالمين) كما أثبتته عائشة (جاز أن يكونوا سامعين) كما أثبتته عمر وابنه وأبو طلحة وغيرهم إذ لا فرق وأيضاً فالعلم لا يمنع السماع كما قال البيهقي، (وذلك إما بآذان رؤوسهم) على قول الأكثر، وأما بآذان قلوبهم هذا ما نقله الحافظ عن محصل كلام السهيلي وتبعه المصنف في الشرح والشامي ولم ينقلوا ما زاده هنا عنه بقوله: (إذا قلنا أن الروح تعاد إلى الجسد) كله (أو إلى بعضه عند المسألة وهو قول أكثر أهل السنة. وأما بآذان القلب أو الروح على مذهب من يقول بتوجه السؤال على الروح من غير رجوع إلى الجسد أو بعضه)، ولعلهم حذفوه من كلامه لإشكاله لأنه إذا قيل: لا تعاد الروح لشيء من الجسد لزم أن لا يكون السماع بإذن القلب، فالمناسب أن يقول: أما بآذان رؤوسهم أو قلوبهم إذا قلنا... الخ، اللهم إلا أن يكون لم يرد بالقلوب الشكل الصنوبري بل الأحوال القائمة به فيحصل بها الإدراك كما قال غير واحد في معنى القلب.

وفي الفتح قال السهيلي: وقد تمسك بهذا الحديث من قال السؤال يتوجه على الروح والبدن وردّه من قال: إنما يتوجه على الروح فقط بأن الأسماع لأذن الرأس لا لأذن القلب، فلم يبق فيه حجة. قلت: إذا كان الذي وقع حينئذ من خوارق العادة للنبي ﷺ لم يحسن التمسك به في مسألة السؤال أصلاً، انتهى.

قال: وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها احتجت بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمَسْمُوعٍ فِي الْقُبُورِ إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ [فاطر/٢٢] وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تَسْمَعُ الصَّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعَمَى﴾ [الزخرف/٤٠] أي إن الله هو الذي يهدي ويوفق ويوصل الموعظة إلى آذان القلوب لا أنت. وجعل الكفار أمواتاً وصمّاً على جهة التشبيه بالأموات وهم أحياء وبالصم، فالله هو الذي يسمعهم على الحقيقة إذا شار، لا نبيه ولا أحد، فإذا لا تعلق بالآية من وجهين:

أحدهما: أنها إنما نزلت في دعاء الكفار إلى الإيمان.

والثاني: أنه إنما نفى عن نبيه أن يكون هو المسمع لهم، وصدق الله فإنه لا يسمعهم إذا شاء إلا هو، يفعل ما يشاء وهو على كل شيء قدير.

(قال) السهيلي: (وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها احتجت بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمَسْمُوعٍ فِي الْقُبُورِ إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾، وفي الصحيح أنها احتجت أيضاً بقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾، (و) لا حجة فيه؛ لأن (هذه الآية كقوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تَسْمَعُ الصَّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعَمَى﴾، أي أن الله هو الذي يهدي ويوفق ويوصل الموعظة إلى آذان القلوب لا أنت، وإن أوصلتها إلى آذان الرؤوس، (وجعل الكفار أمواتاً) في ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ صريحاً، و﴿أَنْتَ بِمَسْمُوعٍ فِي الْقُبُورِ﴾ استلزاماً (وصمّاً) في ﴿أَفَأَنْتَ تَسْمَعُ الصَّمَّ﴾، (على جهة التشبيه بالأموات وهم أحياء، وبالصمّ فالله هو الذي يسمعهم على الحقيقة إذا شار لا نبيه ولا أحد، فإذا لا تعلق بالآية من وجهين، أحدهما: أنها إنما أنزلت) أي: وردت (في دعاء الكفار إلى الإيمان) فهو مجاز (والثاني) لو حملت على الحقيقة لم يكن فيها معارضة وذلك (أنه إنما نفى عن نبيه أن يكون هو المسمع لهم وصدق الله فإنه لا يسمعهم إذا شاء إلا هو يفعل ما يشاء وهو على كل شيء قدير)، إلى هنا انتهى كلام السهيلي؛ كما يعلم من رؤية روضه لا كما زعمه من قال الفصل بأي في قوله: أي إن الله.. الخ، مشعر بأنه ليس من كلامه بل هو كله كلامه، وأتى بأي ليفسر المراد بالآية، وهذا ظاهر جداً، يعني: فحمل الحديث على أنه أسمعهم كلام نبيه ﷺ لا ينافي الآية.

وفي فتح الباري اختلف أهل التأويل في المراد بالموتى وبمن في القبور، فحملته عائشة على الحقيقة وجعلته أصلاً احتاجت معه إلى تأويل الحديث، وهذا قول الأكثر. وقيل: هو مجاز والمراد بالموتى وبمن في القبور: الكفار، شبهوا بالموتى وهم أحياء، والمعنى: من هم في حال

ولقد أحسن العلامة بن جابر حيث قال:

بدا يوم بدر وهو كالبدْر حوله كواكب في أفق الكواكب تنجلي
وجبريل في جند الملائكِ دونه فلم تغن أعداد العدو المخذل
رمى بالحصى في أوجه القوم رمية فشردهم مثل النعام بمجهل

الموتى أو في حال من سكنوا القبور، وعلى هذا لا يبقى في الآية دليل على ما نفته عائشة، والله أعلم.

(ولقد أحسن العلامة) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عليّ (بن جابر) فنسبه لجدّ أبيه لاشتهاره به الأندلسي الأعشى صاحب شرح الألفية الشهير بالأعمى والبصير، (حيث قال: بدا) ظهر ﷺ (يوم بدر، وهو كالبدْر) الواو للحال (حوله، كواكب) رجال كالکواكب في الظهور والإشراق تشبيه بليغ بحذف الأداة أو استعارة (في أفق) بسكون الفاء على إحدى اللغتين للوزن، أي: في ناحية (الكواكب) أو فيما يظهر من نواحي الفلك التي هي مطلع الكواكب ومظهرها، أو في مهب الرياح. ففي القاموس: الأفق بضمة وبضمّتين الناحية جمعه آفاق أو ما ظهر من نواحي الفلك، أو هي مهب الجنوب والشمال والدبور والصباء، انتهى.

وفي نسخ المواكب بميم، وكذا أنشده الشامي، وقال: جمع موكب، أي: بكسر الكاف وهو جماعة ركاب يسرون يرفق وهم أيضًا القوم الركاب للزينة والتنزّه، (تنجلي) تظهر وتتميّز عن غيرها (وجبريل في جند) أعوان وأنصار (الملائك) من إضافة الأعم إلى الأخصّ: أي: جندهم الملائك جمع ملك ويجمع أيضًا على ملائكة، (دونه) أي: أمامه ﷺ، وفرع على ما أثبت له ولصاحبه من كثرة الملائك المناصرين له قوله: (فلم تغن) بالفوقية (أعداد) بفتح الهمزة جمع عدد، أي: كثرة (العدوّ) أي: الأعداء.

ففي القاموس: العدوّ ضدّ الصديق للواحد والجمع، ويحتمل قراءة يغن بتحتية وكسر همزة إعداد مصدر أعد الشيء هتأه، أي: لم تعن تهية العدوّ والسلاح وغيره شيئًا (المخذل) اسم مفعول من خذله تخذيلاً إذا حمّله على الفشل وترك القتال؛ كما في المصباح، يعني: إن شدّة المسلمين وقوّتهم في أعينهم حملتهم على ذلك حتى انهزموا وتمكّن المسلمون من قتلهم وأسروهم، (رمى بالحصى في أوجه القوم رمية، فشردهم) طردهم وبدّد جمعهم، وفي حديث عمر عند الطبراني: لما كان يوم بدر وانهزمت قريش نظرت إلى رسول الله ﷺ في آثارهم مصلاً بالسيف، يقول: ﴿سيهزم الجمع ويولّون الدبر﴾ ﴿ورماهم فوسعتهم الرمية وملأت أعينهم﴾ [البقرة: ٤٥] الآية، حتى إن الرجل ليقتل وهو يقذف عينيه وفاه (مثل النعام) حال كونه (بمجهل) بفتح الميم والهاء بينهما جيم ساكنة، قال القاموس: أرض مجهل كمقعد لا يهتدى فيها ولا يثنى

وجاد لهم بالمشرفي فسلموا فجاد له بالنفس كل مجندل
 عبدة سل عنهم وحمزة واستمع حديثهم في ذلك اليوم من علي
 هم عتبوا بالسيف عتبة إذ غدا فذاق الوليد الموت ليس له ولي
 وشيبة لما شاب خوفًا تبادرت إليه العوالي بالخضاب المعجل
 وجال أبو جهل.....

ولا يجمع، انتهى.

وأما قوله: إنا لنصفح عن مجاهل قومنا، فمعناه زلاتهم الحاملة لنا على الجهل وهو جمع
 مجهل ما يحمل على الجهل وزعم ابن سيدة أنه اسم للأرض ورد بأنه لا يصح إذ لا يتأتى
 الصفح عن الأراضي إلا بتعسف. وفي نسخة المجفل بشدّ الفاء، أي: المبالغ في طرده وله ما
 يهتدي إليه، وفي أخرى بمجفل بفاء ساكنة دون أل، أي: بحلّ يطرد منه والأولى أبلغ في
 المقام، (وجادلهم) من المجادلة خاصمهم وضاربهم، أو من الجود تهكمًا، أي: سمح لهم
 (بالمشرفي) بفتح الميم والراء: السيف نسبة لمشارف بالفاء، وهي كما في الصحاح وغيره:
 قرية من أرض العرب تدنو من الريف (فسلموا، فجاد) سمح (له بالنفس) وسلم فيها قهراً عليه،
 (كل مجندل) مصروع مطروح على الأرض، ولم يقل متجدل للوزن. وفي نسخ: كل مجدل
 بشد الدال، وهي أولى.

ففي المصباح: جدلته تجديلاً ألقيته إلى الجدالة وطعنه فجدله، (عبدة) بضمّ أوله ابن
 الحرث المطلبي، (سل عنهم و) سلّ (حمزة) الهاشمي (واستمع، حديثهم في ذلك اليوم من
 علي) بن أبي طالب، وخصّهم لأنهم الذين برزوا لعبة وشيبة والوليد الذين طلبوا المبارزة
 وأظهروا من أنفسهم الشدّة، وخصّ عليًا بالاستماع منه؛ لأنه عاش وروى الحديث بعد موت
 النبي ﷺ بخلاف عبدة، فاستشهد يومئذ، وحمزة ثاني عام، وزعم أنه على القدر وهو
 المصطفى خلاف الظاهر المتبادر بل يأباه قوله: (هم عتبوا) بفوقية مخفّفًا ومشدّدًا للمبالغة، أي:
 ضربوا (بالسيف عتبة) بن ربيعة وهو مجاز عن اللوم أو مضنّ معنى القطع، (إذ غدا) أتى مبادرًا
 لطب البراز (فذاق) هو وابنه (الوليد الموت ليس له ولي) ناصر (وشيبه لما شاب) رأسه
 ولحيته (خوفًا) من الخوف، كناية عن الحزن الذي أصابه بحيث حصل منه الشيب في غير أوان،
 (تبادرت، إليه العوالي) جمع عالية، وهي السنان من القنا (بالخضاب المعجل) المنساق سريعًا،
 والمعنى: أنهم أسالوا دمه بالرماح فشبهه بخضاب الحثاء، واستعار له اسمه تهكمًا، (وجال) دار
 في مكان الحرب يظهر شدّته، (أبو جهل)، فكان يقول في جولانه:

ما تنقم الحرب العوان مني بازل عامين حديث سنّي

فحقق جهله غداة تردى بالردى عن تذلل
وأضحى قليبًا في القليب وقومه يؤمونه فيه إلى شر منهل
وجاءهم خير الأنام موبخًا ففتح من أسماعهم كل مقفل
وأخبر ما أنتم بأسمع منهم ولكنهم لا يهتدون لمقول
سلا عنهم يوم السلا إذا تضاحكوا فعاد بكاء عاجلاً لم يؤجل
ألم يعلموا علم اليقين بصدقه ولكنهم لا يرجعون لمعقل

كما مر.

(فحقق جهله)، فعل بمقتضاه قتلته الله شر قتلة، (غداة) حين (تردى بالردى) الهلاك شبهه بالرداء فأثبت له ما هو من لوازمه، فقال: تردى، أي: تسربل (عن تذلل) هوان وحقارة (وأضحى قليبًا) أي: صار ملقى (في القليب) حين جرّ وطرح فيه (وقومه، يؤمونه) يقصدونه (فيه) ويسيرون به (إلى شر منهل) مورد وهو عين ماء ترده الإبل في المراعي عبّر به عن النار التي وردوها تهكمًا واستهزاء، (وجاءهم خير الأنام) (موبخًا)، لائمًا لهم حيث وقف وناداهم بأسمائهم وأسماء آبائهم، وقال: «يا أهل القليب! بئس عشيرة النبي كنتم لنبيكم»، إلى آخر ما مر. (ففتح من أسماعهم كل مقفل) مغلق من قولهم أقفلته إقفالاً فهو مقفل، يعني: أنهم كانوا في غفلة وإعراض لما عليها من الختم المانع من حلول الحق فيها وأزيل بعد الموت، فعلموا الحق عيانًا؛ كما أرشد لذلك ﷺ قوله: «فهل وجدتم ما وعد ربكم حقًا»، فوصل خطابه إلى أسماعهم على أكمل حالات السماع.

(وأخبر) عليه السلام من سألته مستفهمًا كيف تكلم أجسادًا لا أرواح فيها، بقوله: (ما أنتم بأسمع) لما أقول (منهم)، بل هم أسمع أو مساوون، على ما مر، (ولكنهم لا يهتدون لمقول) كمنبر، أي: لقول الجواب إذ هو إشارة لقوله عليه السلام: «غير أنهم لا يستطيعون أن يردّوا شيئًا»، (سلا عنهم) فعل أمر لاثنين على عادة الشعراء من فرض اثنين يخاطبونهما (يوم) وضع (السلا) بفتح المهملة مقصور: وعاء جنين البهيمة بين كتفيه ﷺ وهو ساجد في صلاته عند الكعبة بإشارة عدوّ الله أبي جهل (إذ تضاحكوا)، حتى مال بعضهم على بعض من الضحك، وثبت عليه السلام ساجدًا حتى ألقته عنه فاطمة الزهراء (فعاد) ضحكهم (بكاء عاجلاً لم يؤجل) ببركة دعائه ﷺ: «اللهم عليك بقريش» ثلاث مرّات وغيره ذلك، وقد مرّ شرح القصّة مبسوطًا في أوائل المبعث، (ألم يعلموا) استفهام تقريرى، أي: قد علموا الآن (علم اليقين) ما يتيقن (بصدقه، ولكنهم لا يرجعون) لا يتمكّنون من الرجوع، (لمعقل) ملجأ يخلصهم مما أصابهم، والمعنى: قد علموا صدقه فيما مضى علم اليقين بما شاهدوه من الآيات البيّات الشاهدات

فيا خير خلق الله جاهك ملجئي وحبك ذخري في الحساب وموئلي عليك صلاة يشكّل الآل عرفها وأصحابك الأخيار أهل التفضل وحكى العلامة بن مرزوق أن ابن عمر رضي الله عنهما مر مرة ببدر فإذا رجل يعذب ويثن، فلما اجتاز به ناداه: يا عبد الله، قال ابن عمر، فلا أدري أعرف اسمي أم كما يقول الرجل لمن يجهل اسمه يا عبد الله، فالتفت إليه، فقال: اسقني، فأردت أن أفعل، فقال الأسود الموكل بتعذيبه: لا تفعل يا عبد الله، فإن هذا من المشركين الذين قتلهم رسول الله ﷺ ببدر. ورواه الطبراني في الأوسط.

بصدقه؛ كما في شعر أبي طالب:

لقد علموا أن ابننا لا مكذب يقينًا ولا يعزى لقول الأباطل

ولكنهم لم يرعوا وفعلوا ما فعلوا لعدم رجوعهم لملجأ يهتدون بما، ولأنما اتبعوا الفخر والكبر. (فيا خير خلق الله جاهك ملجئي، وحبك ذخري) بضم الذال اعتماداً (في) يوم (الحساب وموئلي) مرجعي (عليك صلاة يشكّل الآل عرفها) راثحتها الذكّية، (و) يشمل (أصحابك الأخيار أهل التفضل) بالنفس والمال.

(وحكى العلامة) محمّد بن محمّد (بن مرزوق) التلمساني المتوفي في ربيع الأول سنة إحدى وثمانين وسبعمائة بمصر، ودفن بين ابن القسم وأشهب مرّ بعض ترجمته أوائل الكتاب، (أن ابن عمر) عبد الله (رضي الله عنهما) مر مرة ببدر فإذا رجل يعذب ويثن) من وجع العذاب (فلما اجتاز به ناداه: يا عبد الله! قال ابن عمر: فلا أدري أعرف اسمي أم كما يقول الرجل لمن يجهل اسمه يا عبد الله)، على عادة العرب نظرًا إلى المعنى الحقيقي؛ لأن الجميع عبيد الله، (فالتفت إليه، فقال: اسقني فأردت أن أفعل) أي: اسقيه، (فقال: الأسود) ولم يقل الملك (الموكل بتعذيبه) لاحتمال أنه لم يعلم بأنه ملك؛ لأنه إنما رأى شخصًا فيجوز أنه عبد سلط عليه أو حيوان على صورته أو علم إنه ملك، ولكن عبّر بالأسود تفضيلاً له، (لا تفعل) لا تسقه (فإن هذا من المشركين الذين قتلهم رسول الله ﷺ ببدر) هو أبو جهل، فإن هذا الذي حكاه ابن مرزوق قد رواه الطبراني وابن أبي الدنيا وابن منده وغيرهم، عن ابن عمر قال: بينما أنا سائر بجنابت بدر إذ خرج رجل من حفرة في عنقه سلسله فناداني: «يا عبد الله! اسقني»، فلا أدري أعرف اسمي أو دعاني بدعاية العرب، وخرج رجل من تلك الحفرة في يده سوط، فناداني: يا عبد الله، لا تسقه فإنه كافر، ثم ضربه بالسوط فعاد إلى حفرة؛ فأبّيت النبي ﷺ مسرعاً فأخبرته بذلك، فقال لي: «قد رأيته؟» قلت: نعم، قال: «ذاك عدو الله أبو جهل، وذاك عذابه إلى يوم القيامة».

قال: ومن آيات بدر الباقية، ما كنت أسمعه من غير واحد من الحجاج أنهم إذا اجتازوا بذلك الموضع يسمعون هيئة الطبل طبل ملوك الوقت، ويرون أن ذلك لنصر أهل الإيمان، قال: وربما أنكرت ذلك، وربما تأولته بأنه الموضع لعله صلب فتستجيب فيه حوافر الدواب، وكان يقال لي: إنه دهس رمل غير صلب، وغالب ما يسير هناك الإبل وأخفافها لا تصوت في الأرض الصلبة، فكيف بالرمال؟ قال ثم لما من الله عليه بالوصول إلى ذلك الموضع المشرف، نزلت عن الراحلة أمشي وببيدي عود طويل من شجر السعدان المسمى بأُم غيلان،

وروى ابن أبي الدنيا عن الشعبي: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إني مرت ببدر فرأيت رجلاً يخرج من الأرض فيضربه رجل بمقمة معه حتى يغيب في الأرض ثم يخرج، فيفعل به مثل ذلك ففعل ذلك مراراً، فقال ﷺ: «ذاك أبو جهل بن هشام يعذب إلى يوم القيامة»، كذلك والرجل الذي أبهمه الشعبي، الظاهر أنه ابن عمر ويحتمل أنه غيره فيكون الرائي لأبي جهل تعدد.

(قال) أي: ابن مرزوق في شرح البردة: (ومن آيات بدر) أضافها إليها لترتيبها على غزوتها فهي لأدنى ملابس (الباقية) على مدى الأزمان، وبه صرح الإمام المرحاني، فقال: وضربت طبل خانة النصر ببدر فهي تضرب إلى يوم القيامة، ونقله الشريف في تاريخه وأقره، والشامي وأقره (ما كنت أسمعه من غير واحد من الحجاج أنهم إذا اجتازوا بذلك الموضع) أي: بدر، (يسمعون هيئة الطبل طبل ملوك الوقت ويرون) يعتقدون (أن ذلك لنصر أهل الإيمان، قال: وربما أنكرت ذلك وربما تأولته بأن الموضع صلب) بضم فسكون، أي: شديد لا سهولة فيه (فتستجيب) تجيب (فيه حوافر الدواب) أي: تقابل بصوت يشبه تصويتها في الأرض وهو الصدى الذي يجيب بمثل الصوت في الجبال وغيرها، (وكان يقال لي: إنه دهس) بمهملتين: سهل ليس برمل ولا تراب ولا طين؛ كما في الصحاح والقاموس.

زاد في نسخة: (رمل) أي: أنه للينه يشبه المكان الذي به الرمل أو استعمل دهس في مجرد كون الأرض ليثة لا تقتضي سماع الصوت، فقال: رمل (غير صلب) صفة كاشفة، (وغالب ما يسير هناك الإبل وأخفافها لا تصوت في الأرض الصلبة فكيف بالرمال) فانتفى تأويلك (قال: ثم لما من الله عليّ بالوصول إلى ذلك الموضع المشرق) الماضي (نزلت عن الراحلة أمشي وببيدي عود طويل من شجر السعدان) بفتح المهملة، قال في القاموس: نبت من أفضل مراعي الإبل ومنه مرعى ولا كالسعدان وله شوك يشبه حلمة الثدي (المسمى بأُم غيلان) بكسر المعجمة ولعلّه عند العوام فلا ينافي ما رأيت عن القاموس، وفيه أيضاً: وأم غيلان من شجر

وقد نسيت ذلك الخبر كنت أسمع، فما راعني وأنا أسير في الهاجرة إلا واحد من عبيد الأعراب الجمالين يقول: أسمعون الطبل، فأخذتني - لما سمعت كلامه - قشعريرة بينة وتذكرت ما كنت أخبرت به، وكان في الجو بعض ريح، فسمعت صوت الطبل، وأنا دهش مما أصابني من الفرح أو الهيبة، أو ما الله أعلم به، فشككت، وقلت: لعل الريح سكنت في هذا العود الذي في يدي أوجدت مثل هذا الصوت، وأنا حريص على طلب التحقيق لهذه الآية العظيمة، فألقيت العود من يدي، وجلس على الأرض، أو وثبت قائمًا، أو فعلت جميع ذلك، فسمعت صوت الطبل سماعًا محققًا، أو صوتًا لا أشك فيه أنه صوت طبل، وذلك من ناحية اليمين ونحن سائرون إلى مكة المشرفة، ثم نزلنا إلى بدر، فظلت أسمع ذلك الصوت يومي أجمع، المرة بعد المرة.

قال: ولقد أخبرت أن ذلك الصوت لا يسمعه جميع الناس انتهى.

السمر، (وقد نسيت ذلك الخبر الذي كنت أسمع فما راعني وأنا أسير في الهاجرة) شدة الحر (إلا واحد) فاعل راعني؛ لأن الاستثناء مفرغ (من عبيد الأعراب الجمالين)، وفي نسخة: إلا واحد، بواوين لكن الفاعل لا يقترب بالواو فإن صحت ففيه حذف، أي: إلا أمر عرض لي واحد، فالعطف تفسيري أو خبر مبتدأ محذوف، أي: وهو واحد أو مبتدأ أخبره (يقول: أسمعون الطبل فأخذتني لمّا) حين (سمعت) أو اللام للتعليل، أي: لسماعي (كلامه قشعريرة) بضم القاف وفتح الشين (بيتة) قوية لا تلبس غيرها (وتذكرت ما كنت أخبرت به وكان في الجو بعض ريح، فسمعت صوت الطبل وأنا دهش) متحير (مما أصابني من الفرح أو الهيبة، أو ما الله أعلم به) يعني حصل له حالة لم يتحقق ما هي حتى يعبر عنها، (فشككت وقلت لعلّ الريح سكنت في هذا العود الذي في يدي أوجدت مثل هذا الصوت، وأنا حريص على طلب التحقيق لهذه الآية العظيمة، فألقيت العود من يدي وجلس على الأرض، أو وثبت قائمًا أو فعلت جميع ذلك) شكّ فيما حصل له حين أخبر، (فسمعت صوت الطبل سماعًا محققًا أو صوتًا لا أشك فيه أنه صوت طبل وذلك من ناحية اليمين ونحن سائرون إلى مكة المشرفة ثم نزلنا بدر إلى فظلت) بكسر اللام الأولى وإسكان الثالثة، (أسمع ذلك الصوت يومي أجمع) بالنصب تأكيد ليومي، (المرة بعد المرة) بالنصب على الحال، أي: متتابعًا جميع يومه من ابتداء سماعه من الهاجرة فاستعمل اليوم في بقيته مجازًا، (قال: ولقد أخبرت أن ذلك الصوت لا يسمعه جميع الناس، انتهى) كلام ابن مرزوق. قال صاحب الخميس: ولمّا نزلت بدرًا سنة ست وثلاثين وتسعمائة، وصليت الفجر يوم

وروى الطبراني من حديث أبي اليسر، أنه أسر العباس، وقيل للعباس - وكان جسيمًا - كيف أسرك أبو اليسر وهو دميم، ولو شئت لجعلته في كفك، فقال: ما هو إلا أن لقيته فظهر في عيني كالخندمة -

الأربعاء أوائل شعبان، وأقمنا يومًا، ابتكرت نحوذ لك الصوت يجيء من كتيب ضخمة طويل مرتفع كالجبل شمالي بدر، فطلعت أعلاه وتتابع الناس لسماعه، وكانوا زهاء مائة من رجال ونساء، فما سمعت شيئًا؛ فنزلت أسفله فسمعت من سفح الكتيب صوتًا كهيفة الطبل الكبير سماعًا محققًا بلا شك مرارًا متعددة وسمعه الناس كلهم؛ كما سمعت، وكان الصوت يجيء تارة من تحتنا ثم ينقطع، وتارة من خلفنا ثم ينقطع، وتارة قدامنا، وتارة من شمالنا، فسمعناه سماعًا محققًا وكان الوقت صحوًا رائعًا لا ريح فيه، انتهى.

ولما ذكر ما أراد من الغزوة، شرع في ذكر الأسارى، فقال: (وروى الطبراني) واليزار (من حديث أبي اليسر) بفتح التحتية والسين المهملة وبالراء كعب بن عمرو الأنصاري السلمي بفتحتين مشهور باسمه وكنيته، شهد العقبة وبدرًا والمشاهد، ومات سنة خمس وخمسين بالمدينة. وقول ابن إسحق كان آخر من مات من الصحابة كأنه يعني أهل بدر؛ كما في الإصابة. (أنه أسر العباس) بن عبد المطلب رضي الله عنه. أخرج ابن إسحق عن ابن عباس: أنه ﷺ قال: «إني عرفت أن رجالاً من بني هاشم وغيرهم قد أخرجوا كرهًا لا حاجة لهم بقتالنا فمن لقي منكم أحدًا من بني هاشم فلا يقتله، ومن لقي أبا البختري فلا يقتله ومن لقي العباس بن عبد المطلب فلا يقتله، فإنما خرج مستكرهًا».

فقال أبو حذيفة بن عتبة: أنقثل آباءنا وإخواننا وعشيرتنا ونترك العباس، والله لعن لقيته لألجمته السيف فبلغه ﷺ، فقال لعمر: «يا أبا حفص»، قال عمر: والله إنه لأول يوم كناني فيه بأبي حفص أ يضرب وجه عم رسول الله بالسيف، فقال عمر: يا رسول الله! دعني فلا ضرب عنقه بالسيف، فوالله لقد نافق فكان أبو حذيفة يقول: ما أنا بأمن من تلك الكلمة التي قتلها يومئذ، ولا أزال منها خائفًا إلا أن تكفرها عني الشهادة، فاستشهد يوم اليمامة رضي الله عنه.

(وقيل للعباس وكان جسيمًا) جميلًا وسيماً أبيض له ضفيران معتدلاً، وقيل: طويلاً والقائل ابنه. ففي رواية الطبراني وأبي نعيم عن ابن عباس، قال: قلت لأبي (كيف أسرك أبو اليسر وهو دميم)، بدال مهملة قبيح المنظر صغير الجسم، (ولو شئت) أن تجعله في كفك، (لجعلته في كفك) فالمفعول محذوف دل عليه الجواب.

وفي رواية البزار: ولو أخذته بكفك لوسعته، (فقال:): زاد البزار: يا بني، لا تقل ذلك، (ما هو إلا أن لقيته فظهر في عيني) بالثنية أو الأفراد مرادًا به الجنس، (كالخندمة)، وفي رواية

وهي بالخاء المعجمة - جبل من جبال مكة، قاله في القاموس.

ولما ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه وثاق الأسرى شد وثاق العباس، فسمعه النبي ﷺ وهو يئن فلم يأخذه النوم، فبلغ الأنصار، فأطلقوا العباس، فكان الأنصار فهموا رضي رسول الله ﷺ بفك وثاقه، وسألوه

أبي نعيم: لقيني وهو في عيني أعظم من الخدمة، وهذا قاله جواباً لسائله: كيف أسرك مع صغره وضعفه عنك جدًا، وفي السياق إشعار بأنه بعد معرفة أبي اليسر؛ لأن السائل له ابنه ولم يشهد بدراً فلا تعارض بينه وبين ما في مسند أحمد في حديث طويل عن علي، فجاء رجل من الأنصار بالعباس أسيراً، فقال العباس: إن هذا والله ما أسرنى، لقد أسرنى رجل أجلى من أحسن الناس وجهاً على فرس أبلق ما أراه في القوم، فقال الأنصاري: أنا أسرتك يا رسول الله، فقال ﷺ: «اسكت فقد أيدك الله بملك كريم»؛ لأن هذا قاله أول ما رأى أبا اليسر بصورة خلقته، فنفى أن يكون أسره لأنه إنما رأى وقت الأسر الصورة التي وصفها في الملك، وفي أبي اليسر كالخدمة، ولذا قال له المصطفى ﷺ: «اسكت» إلى آخره، إشارة إلى أنه لم يستقل بأسره، وقوله: أنا أسرتك ردّ لإنكار أسره من أصله، فلا يعارض ما جاء أنه ﷺ سألوه كيف أسرتك، فقال: «قد أعانني الله عليه بملك كريم».

(وهي أي: الخدمة) (بالخاء المعجمة) المفتوحة والنون الساكنة والذال المهملة المفتوحة فميم فناء تأنيث (جبل من جبال مكة) شرفها الله تعالى، (قاله في القاموس) والعيون وغيرهما، ويقع في نسخ من جبال تهامة بدل مكة وهو وإن صح في نفسه؛ لأن مكة بعض تهامة غير صحيح للعزو فالذي في القاموس مكة لا تهامة، (ولما ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه) كما روى ابن عائذ في المغازي من طريق مرسل أن عمر لما ولّى (وثاق) بالفتح والكسر: ما يوثق ويشد به، (الأسرى شد وثاق العباس) رجاء إسلامه وإلا فقد علم تغيظ المصطفى ممن قال: لألجمته السيف، (فسمعه النبي ﷺ وهو يئن فلم يأخذه النوم فبلغ الأنصار) يحتمل من عمر (فأطلقوا العباس) كما جاء عن ابن عمر: لما كان يوم بدر جيء بالأسرى وفيهم العباس وعدته الأنصار أن يقتلوه فبلغ رجل النبي ﷺ، فقال: لم أتم الليلة من أجل عمي العباس، وقد زعمت الأنصار أنهم قاتلوه، قال عمر: أفأتيهم، قال: نعم، فأتاهم فقال: أرسلوا العباس، فقالوا: والله لا نرسله، فقال عمر: فإن كان لرسول الله رضا، قالوا: فإن كان لرسول الله رضا فخذ، فأخذه عمر فلماً صار في يده، قال له: يا عباس، أسلم فوالله لأن تسلم أحب إلي من أن يسلم الخطاب، وما ذاك إلا لما رأيت رسول الله ﷺ يعجبه إسلامك، (فكان الأنصار فهموا) بقرائن أو من تصريح عمر (رضاً رسول الله ﷺ بفك وثاقه) ففكوه، (وسألوه) أي: سأل بعض الأنصار

أن يتركوا له الفداء طلبًا لتمام رضاه فلم يجيبهم.

وفي حديث أنس عند الإمام أحمد: استشار عليه الصلاة والسلام الناس في الأسرى يوم بدر فقال: إن الله قد أمكنكم منهم، فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، اضرب أعناقهم،
.....

المصطفى، والمذكور في الفتح عقب رواية ابن عائذ لفظه، فكان الأنصار لما فهموا رضا رسول الله ﷺ بفك وثاقه سأله، (أن يترك له الفداء طلبًا لتمام رضاه فلم يجيبهم) كما أخرجه البخاري من حديث ابن شهاب: حدثنا أنس بن مالك أن رجالاً من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ، فقالوا: ائذن لنا فلنترك لابن أختنا عباس فداءه، قال: والله لا تدرن منه درهماً، قال الحافظ: وأم العباس ليست من الأنصار بل جدته أم عبد المطلب هي الأنصارية فسَمَّوها أختًا لكونها منهم، وعلى العباس ابنها لأنها جدته وهي سلمى بنت عمر والخزرجية، قال: وإنما لم يجيبهم؛ لأنه خشي أن يكون فيه محاباة لكونه عمه لا لكونه قرييهم من النساء، وفيه أيضًا إشارة إلى أن القريب لا ينبغي له أن يتظاهر بما يؤدي قريه، وإن كان في الباطن يكره ما يؤديه، ففي ترك قبول ما تبرع له الأنصار به من الفداء تأديب لمن يقع منه مثل ذلك، انتهى. أو للتسوية بينهم حتى لا يبقى في نفوس أصحابه الذين لهم أقارب أسرى شيء بسبب مسامحته وأخذ الفداء منهم.

(وفي حديث أنس عند الإمام أحمد استشار عليه الصلاة والسلام الناس في الأسرى يوم بدر)، أي: زمنه (فقال: إن الله قد أمكنكم) وفي نسخة: مكنكم وهما بمعنى (منهم) أسقط من رواية أحمد عن أنس: وإنما هم إخوانكم بالأمس، (فقام عمر) ظاهره أنه تكلم قبل أبي بكر، وفي حديث عمر عند مسلم إن أبا بكر تكلم قبل عمر، ولفظه: استشار النبي ﷺ أبا بكر وعمر وعلي، فقال أبو بكر: يا نبي الله، هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان، وإنى أرى أن تأخذ منهم الفدية، فيكون ما أخذناه منهم قوة لنا على الكفار، وعسى الله أن يهديهم فيكونوا لنا عضدًا، فقال: ما ترى يا عمر؟ قال: والله ما أرى ما رأى أبو بكر... الحديث مطولاً.

وأخرجه بنحوه أحمد والترمذي وغيرهما، عن ابن مسعود وابن مردويه عن ابن عباس. ويمكن الجمع بأنه ﷺ استشار الناس عمومًا وخصوصًا. فلما خصّ تكلم أبو بكر قبل عمر، ولما عمّ، بادر عمر في الجواب على عادته في الشدة في دين الله تعالى، (فقال: يا رسول الله، اضرب أعناقهم) أمر أو مضارع ويؤيد الأول رواية مسلم والجماعة بلفظ: ما أرى ما رأى أبو بكر، ولكن أرى أن تمكيني من فلان قريب لعمر فاضرب عنه، وتمكّن عليًا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكّن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه حتى يعلم الله أنه ليس في قلوبنا مودة للمشركين،

فأعرض عنه عليه السلام، ثم عاد ﷺ فقال: يا أيها الناس، إن الله قد أمكنكم منهم. فقال عمر: يا رسول الله، اضرب أعناقهم، فأعرض عنه عليه السلام، فعل ذلك ثلاثاً، فقام أبو بكر فقال يا رسول الله، أرى أن تعفو عنهم، وأن تقبل منهم الفداء، فذهب من وجه رسول الله ﷺ ما كان فيه من الغم، فعفا وقبل منهم الفداء.

هؤلاء أئمة الكفر وصناديد قريش وأئمتهم وقادتهم، فاضرب أعناقهم، ما أرى أن يكون لك أسرى فإنما نحن راعون مؤلفون، (فأعرض عنه عليه الصلاة والسلام) لما جبل عليه من الرأفة والرحمة في حالة إيذائهم له، فكيف في حال قدرته عليهم؟

(ثم عاد ﷺ فقال: «يا أيها الناس! إن الله قد أمكنكم منهم»)، فيه ترقية لهم واستعطافهم؛ لأن العفو بعد القدرة من شيم الكرام، (فقال عمر: يا رسول الله، اضرب أعناقهم، فأعرض عنه عليه الصلاة والسلام، ففعل ذلك ثلاثاً) وما تغير عمر عن رأيه، (فقام أبو بكر الصديق) رضي الله عنه (فقال: يا رسول الله، أرى أن تعفو عنهم) بفتح الهمزة والواو، أي: فلا تقتلهم؛ هكذا في نسخ صحيحة، (وأن تقبل منهم الفداء) بالفتح أيضاً، أي: أرى عدم القتل استبقاء للقربة ورجاء لإسلامهم مع أخذ الفداء مراعاة للجيش ليقوموا على الكفار، وفي نسخة: أن تعف بحذف الواو فالهمزة فيهما مكسورة والجواب محذوف، أي: إن تعف مجاناً فلا بأس إذ هم بنو العم والعشيرة، وإن تقبل منهم الفداء فلا بأس لأننا نستعين به؛ ودعوى أنها أليق بأدب الصديق مع المصطفى، فلا، ينسب لنفسه أمراً مردودة بأنه لكل مقام مقال؛ والمقام هنا بيان الرأي الذي طلبه المصطفى خصوصاً مع مخالفة عمر وإعراضه عنه، وأيضاً فالكسر يقتضي أنه خيره في العفو مجاناً والأحاديث تأباه، كيف وقد صرح الصديق في رواية مسلم، بقوله: أرى أن تأخذ منهم الفدية. وفي رواية الترمذي وغيره: استبقهم وإنني أرى أن تأخذ الفداء منهم.

(فذهب من وجه رسول الله ﷺ ما كان) ظهر (فيه من) التغير الدال على (الغم) من قول عمر وهوى ما قال أبو بكر (فعفا عنهم) فلم يقتلهم (وقبل منهم الفداء) فلم يسترقهم ولم يضرب عليهم جزية هذا، ولم يذكر عن عليّ جواب مع أنه أحد الثلاثة المستشارين؛ كما في مسلم، لأنه لما رأى تغير المصطفى حين اختلف الشيخان عليه لم يجب، أو لم تظهر له مصلحة حتى يذكرها، ولهذا لما ظهر لعبد الله بن رواحة الجواب، وأن النبي ﷺ لم يرد تخصيص الثلاثة، قال - كما رواه الترمذي والجماعة - : يا رسول الله! أنظر وادياً كثير الحطب فأضرمه عليهم نارا، فقال العباس وهو يسمع ما يقول: قطعت رحمك.

وفي رواية: ثكلتك أمك، فدخل ﷺ بيته فقال أناس: يأخذ بقول عمر، وأناس بقول أبو

قال: وأنزل الله تعالى ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنْ اللَّهِ سَبَقَ لِمَسْكَمٍ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابَ عَظِيمٍ، فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ الآية.....

بكر، وأناس بقول ابن رواحة، ثم خرج فقال: «إن الله تعالى ليلين قلوب أقوام فيه حتى تكون ألين من اللبن، وإن الله ليشدد قلوب أقوام فيه حتى تكون أشد من الحجارة، مثلك يا أبا بكر في الملائكة كمثلك ميكائيل ينزل بالرحمة ومثلك في الأنبياء مثل إبراهيم، قال: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦] الآية. ومثلك يا أبا بكر مثل عيسى بن مريم، قال: ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عَادَكُ﴾ [المائدة: ١١٨] الآية. ومثلك يا عمر في الملائكة مثل جبريل ينزل بالشدة والبأس والنقمة على أعداء الله، ومثلك في الأنبياء مثل نوح، إذ قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا﴾ [نوح: ٢٦] الآية، ومثلك في الأنبياء مثل موسى، إذ قال: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ﴾ [يونس: ٨٨]... الآية، لو اتفقتما ما خالفتكما أنتما عالة فلا يفلتن أحد منهم إلا بفداء أو ضرب عنق، فقال عبد الله بن مسعود: يا رسول الله! إلا سهيل بن بيضاء فإني سمعته يذكر الإسلام، فسكت ﷺ فما رأيتني في يوم أخاف أن تقع عليّ الحجارة من السماء مني في ذلك اليوم حتى قال ﷺ: «إلا سهيل بن بيضاء»، (قال: وأنزل الله تعالى ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنْ اللَّهِ سَبَقَ لِمَسْكَمٍ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ من الفداء، (عذاب عظيم فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً) [الأنفال: ٦٨، ٦٩] (الآية)، يريد: واتقوا الله إن الله غفور رحيم، وهذه رواية أحمد عن أنس، وفي روايته هو والترمذي والحاكم عن ابن مسعود، فنزل القرءان بقول عمر: ﴿مَا كَانَ لَنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾ [الأنفال: ٦٧] إلى آخر الآيات.

وفي رواية مسلم عن عمر فهو رسول الله ﷺ ما هوى أبو بكر ولم يهو، ما قلت: فلما كان من الغد غدوت إلى رسول الله ﷺ، فإذا هو وأبو بكر يسيان، فقلت: يا رسول الله! أخبرني ماذا يبكيك أنت وصاحبك فإن وجدت بكاء بكيت ولا تباكيت لبكائكهما، فقال ﷺ: «أبكي للذي عرض على أصحابك من الفداء، لقد عرض عليّ عذابكم أدنى من هذه الشجرة» لشجرة قريبة منه ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لَنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يَشْخَنَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧] إلى قوله: ﴿عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨] الآية. وفي رواية: إن كاد ليمسنا في خلاف ابن الخطاب عذاب عظيم، ولو نزل العذاب ما أقلت منه إلا ابن الخطاب، زاد في رواية: وسعد بن معاذ، أي: لأنه كره يوم الوقعة والأسر وأحب الإثخان، كما مر. ولم يقل وابن رواحة؛ لأنه أشار بإضرام النار وليس بشرع، وهذه من جملة موافقات عمر المنتهية إلى نحو الثلاثين، وتحدث عمر ببعضها من باب وأما بنعمة ربك فحدث، فقال كما في الصحيح: وافقت ربّي في ثلاث: في الحجاب، ومقام إبراهيم، وفي أسارى بدر، واستشكل هذا كله بأنه وافق رأيي

ويأتي الكلام عليها في النوع العاشر في إزالة الشبهات من الآيات المشكلات من المقصد السادس إن شاء الله تعالى.

وأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه عليه السلام قال: يا عباس، افد نفسك وابني أخيك، عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحرث، وحليفك عتبة بن عمرو. قال إني كنت مسلماً ولكن القوم استكروني. قال: الله أعلم بما تقول، إن يكن ما تقول حقاً فإن الله يجزيك، ولكن ظاهر أمرك أنك كنت علينا. وذكر موسى بن عقبة أن فداءهم

المصطفى ولا أجل منه ولا أسد من رأيه.

(ويأتي الكلام عليها في النوع العاشر في إزالة الشبهات عن الآيات المشكلات من المقصد السادس إن شاء الله تعالى) في نحو ورقة بما يشفي ويكفي. وفي فتح الباري هنا اختلف السلف، في أي الرأيين كان أصوب، فقال بعضهم: كان رأي أبي بكر؛ لأنه وافق ما قدر الله في نفس الأمر ولدخول كثير منهم في الإسلام، إما بنفسه وإما بذريته التي ولدت له بعد الواقعة، ولأنه وافق غلبة الرحمة على الغضب؛ كما ثبت ذلك عن الله تعالى في حق من كتب له، الرحمة، وأما من رجح الرأي الآخر فتمسك بما وقع من العتاب على أخذ الفداء وهو ظاهر، لكن الجواب عنه أنه لا يدفع حجة الرجحان عن الأول بل ورد للإشارة إلى ذم من أثر شيئاً من الدنيا على الآخرة، ولو قل قال.

وروى الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم بإسناد صحيح عن عليّ، قال: جاء جبريل إلى النبي عليه السلام يوم بدر، فقال: خير أصحابك في الأسرى إن شأوا القتل، وإن شأوا الفداء على أن يقتل منهم عاماً مقبلاً مثلهم، قالوا: الفداء ويقتل متاً، انتهى. ورواه ابن سعد من مرسل عبيدة، وفيه فقالوا: بل نفاديهم فنقوى به عليهم ويدخل قابلاً متاً الجئة سبعون ففادوهم.

(وأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه عليه السلام، قال) هذا من مراسيل الصحابة؛ لأن ابن عباس لم يشهد ذلك بل كان صغيراً مع أمه بمكة فكأنه حمله عن أبيه أو غيره، (يا عباس افد) بفتح الهمزة وكسرها (نفسك وابني أخيك عقيل) بفتح العين وكسر القاف (ابن أبي طالب ونوفل بن الحرث) أكبر ولد عبد المطلب، (وحليفك عتبة بن عمرو، وقال: إني كنت مسلماً ولكن القوم استكروني) بسين للتأكيد أو زائدة، (قال الله أعلم بما تقول إن يكن ما تقول حقاً فإن الله يجزيك) الثواب الأخروي والدنيوي، (ولكن ظاهر أمرك أنك كنت علينا) وشرعتنا العمل بالظاهر لا بما في نفس الأمر، وفيه رد على من قال: لو كان مسلماً ما أسروه ولا أخذوا منه الفداء، (وذكر موسى بن عقبة أن فداءهم) أي: الأسرى لا العباس ومن ذكر معه، فلا

كان أربعين أوقية ذهبًا.

وعند أبي نعيم في الدلائل بإسناد حسن من حديث ابن عباس أنه جعل على العباس مائة أوقية وعلى عقيل ثمانين، فقال له العباس: ألقراية صنعت هذا؟ فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنَّ يَعْلَمُ﴾ [الأنفال: ٧٠] الآية. فقال العباس: وددت لو كنت أخذت مني أضعافها لقوله تعالى: ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أَخَذَ مِنْكُمْ﴾ [الأنفال: ٧٠].

ينافي ما بعده، أي: كل واحد منهم (كان أربعين أوقية ذهبًا) وقال قتادة: كان فداء كل أسير أربعة آلاف. وفي العيون: كان الفداء من أربعة آلاف إلى ثلاثة آلاف إلى ألفين إلى ألف درهم، وعارضه في النور بما في أبي داود والنسائي عن ابن عباس: أنه ﷺ جعل فداءهم يوم بدر أربعمائة، قال: فبينهما تفاوت كبير، انتهى.

وروى ابن سعد من مرسل الشعبي، قال: كان ﷺ يفاديهم على قدر أموالهم، وكان أهل مكة يكتبون وأهل المدينة لا يكتبون، فمن لم يكن عنده فداء دفع إليه عشرة غلمان من غلمان المدينة يعلمهم فإذا حذقوا فهو فداؤه، وهذا يمكن أن يجمع به بين الأقوال، ومن ثم قال في الشامية: ومنهم من عليه؛ لأنه لا مال له.

(وعند أبي نعيم في الدلائل بإسناد حسن من حديث ابن عباس، أنه) قال: كان فداء الرجل أربعين أوقية، هذا أسقطه المصنف من الدلائل. والأوقية أربعون درهمًا فمجموع ذلك ألف وستمائة درهم، قال: (وجعل على العباس مائة أوقية، وعلى عقيل ثمانين أوقية) وبما أسقطه من الدلائل، أو كأنه اكتفى بما قبله عن موسى وإن كان لا يليق لأنه دليله، أو عمّ يتّضح قوله: (فقال له) ﷺ (العباس: ألقراية صنعت هذا؟) يعاتبه، إذ مقضت القراية التخفيف، وقد شدّت وأخذت منا أزيد مما أخذ من غيرنا، وإنما فعل النبي ﷺ ذلك لثروة العباس حتى لا يكون في الدين محاباة، وقد كان يفاديهم على قدر أموالهم. وقيل: جعل عليه أربعمائة أوقية. وقيل: أربعين أوقية من ذهب، (فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى﴾)

[الأنفال: ٧٠] (الآية)، هذا يفيد أن سبب النزول خاص واللفظ عام، لكن في الشامية: قال جماعة له ﷺ منهم العباس: إنا كنا مسلمين وإنما خرجنا كرها، فعلام يؤخذ منا الفداء، فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ [الأنفال: ٧٠] الآية، (فقال العباس: وددت لو كنت أخذت مني أضعافها؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ يَعْلَمُ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا﴾ [الأنفال: ٧٠]، أي: إيمانًا وإخلاصًا) ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أَخَذَ مِنْكُمْ﴾ [الأنفال: ٧٠] من الفداء بأن يضعفه لكم في الدنيا ويثيبكم في الآخرة، زاد في رواية: فقد أتاني الله خيرًا منها مائة عبد. وفي لفظ: أربعين عبدًا كل عبد في يده مال يضرب

وكان قد استشهد يوم بدر من المسلمين أربعة عشر رجلاً: ستة من المهاجرين،

به، أي: يتجر فيه، وإني لأرجو من الله المغفرة، أي: لقوله تعالى: ﴿وَيَغْفِر لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٠] الآية. وروى الطبراني في الأوسط عن ابن عباس، قال: قال العباس: في يوم نزلت حين أخبرت رسول الله ﷺ بإسلامي وسألته أن يحاسبني بالعشرين أوقية التي وجدت معي، فأعطاني الله بها عشرين عبدًا كلهم تاجر بمالي في يده مع ما أرجو من مغفرة الله.

وفي الصحيح عن أنس: أتى النبي ﷺ بمال من البحرين، فقال: «انثروه في المسجد»، وكان أكثر مال أتى به، فخرج إلى الصلاة ولم يتلفت إليه، فلما قضى الصلاة جلس إليه فما كان يرى أحدًا إلا أعطاه إذ جاءه العباس، فقال: أعطني فإني فاديت نفسي وفاديت عقيلًا، فقال له: «خذ»، فحثا في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع، فقال: يا رسول الله، مر بعضهم يرفعه إلي، قال: «لا»، قال: فارفعه أنت علي، قال: «لا»، فنثر منه ثم احتمله فألقاه على كاهله ثم انطلق وهو يقول: إنما أخذت ما وعد الله فقد أنجز، فما زال ﷺ يتبعه بصره حتى خفى علينا عجبًا من حرصه، فما قام ﷺ وثم منها درهم.

وعند ابن أبي شيبه: أن المال كان مائة ألف، وهذا كله صريح في أنه لم يفد إلا نفسه وعقيلًا، قيل وفدى نوفلاً لقوله ﷺ: «فاد نفسك وابني أخيك نوفلاً وعقيلًا»، ولما أسلم نوفل أخى بينه وبين العباس، ذكره ابن إسحق. وقيل: بل فدى نوفل نفسه، فقد روى ابن سعد أنه ﷺ قال لنوفل: «أفد نفسك»، قال: ليس لي مال أفندي به، فقال: «أفد نفسك بأرمالك التي بجدة»، قال: والله ما علم أحد أن لي بجدة رماحًا غير الله، أشهد أنك رسول الله، وفدى نفسه بها وكانت ألف رمح. ويمكن الجمع بأنه أمر العباس قبل أن يعلم أن لنوفل مالاً فلما أعلمه الله بذلك أمر نوفلاً بفداء نفسه ويؤيد ذلك قول العباس في الصحيح: فاديت نفسي وعقيلًا ولم يذكر نوفلاً، وصدر السهيلي بأن نوفلاً أسلم عام الخندق، وهاجر ومات بالمدينة سنة خمس عشرة وصلى عليه عمر.

(وكان قد استشهد يوم بدر من المسلمين أربعة عشر رجلاً)، قيل: وأسهم لهم ﷺ (سنة من المهاجرين) عبدة بن الحرث المطلبي قطعت رجله في المبارزة، فمات بالصفراء فدفعه ﷺ بها، وقيل: مات بالروحاء. ومهجع بكسر الميم وإسكان الهاء وفتح الجيم وعين مهملة، مولى عمر. قال ابن إسحق: وابن سعد كان أول قتيلى من المسلمين وأول من جرح، قتله عامر بن الحضرمي بسهم أرسله إليه، وقال ﷺ يومئذ: «مهجع سيّد الشهداء». وروى الحاكم عن واثله رفعه: «خير السودان لقمان وبلال ومهجع»، قاله البرهان. ونقل بعض مشايخي أنه أول من يدعى

من شهداء هذه الأمة. وعمير بن أبي وقاص أخو سعد بن أبي وقاص الزهدي ذكر الواقدي أنه عليه السلام رده لأنه استصغره فبكى عمير، فلما رأى بكائه أذن له في الخروج فقتل وهو ابن ست عشرة سنة، قتله العاصي بن سعيد، قاله السهيلي.

وفي الإصابة: يقال قتله عمرو بن عبدود العامري، وعافل - بعين وقاف - ابن البكير بالتصغير الليثمي. وصفوان بن بيضاء الفهري قتله طعيمة بن عدي، ذكره ابن إسحاق وابن عقبة وابن سعد وأبو حاتم، وجزم ابن حبان بأنه مات سنة ثلاثين، والواقدي وتبعه أبو أحمد والحاكم بأنه مات سنة ثمان وثلاثين، وقيل: مات في طاعون عمواس، ذكره في الإصابة.

وذو الشمالين عمير، وقيل: الحرث، ويقال: عمرو بن عبد عمرو بن نضلة الخزاعي وكان أعسر، وقيل: اسمه خلف بن أمية وهو غير ذي اليمين، فإن اسمه الخرياق؛ كما في مسلم ابن عمرو السلمي. قال العلماء: وهم الإمام ابن شهاب على جلالته، وتبعه ابن السمعاني، فقال: إنهما واحد، وخالفه غيره وجعلوهما اثنين، فإن ذا اليمين عاش بعد النبي ﷺ، وقد روى أبو هريرة أنه الذي نبّه على السهو، وأبو هريرة إنما أسلم عام خيبر وذو الشمالين استشهد ببدر، نعم ذكر البرهان عن بعض الحفاظ أن ذا اليمين كان يقال له أيضًا ذو الشمالين، وأنه ليس هذا المستشهد ببدر.

(وثمانية من الأنصار، ستة من الخوارج) عوف بن عفراء، ذكر ابن إسحاق أنه قال: يا رسول الله! ما يضحك الرب من عبده؟ قال: «غمسه يده في القوم حاسراً فنزع درعاً عليه فقذفها ثم أخذ سيفه فقاتل القوم حتى قتل». وشقيقه معوذ، قال في الفتح: بشدّ الواو وبفتحها على الأشهر، وجزم الوقشي بالكسر، انتهى. قال ابن الأثير: وزعم ابن الكلبي أن شقيقهما معاذاً استشهد بيدر أيضاً لم يوافق عليه.

وحارثة بن سراقة بحاء مهملة ومثلثة وكان في النظارة، أي: الذين لم يخرجوا لقتال فجاءه سهم غرب فوقع في نحره فقتله، فجاءت أمه الربيع - بضمّ الراء وفتح الموحدة وشدّ التحتية - فقالت: يا رسول الله! قد علمت مكان لحرة مني، فإن يكن في الجنة أصبر وأحتسب، وإلا فسترى ما أصنع!! فقال: «إنها ليست بجنة واحدة، ولكنها جنان كثيرة وإنه في جنة الفردوس»؛ كما في الصحيح، وقته - كما في العيون - : حبان بكسر المهملة وشدّ الموحدة، ابن العرقه بفتح المهملة وكسر الراء. ونقل الواقدي فتحها وفتح القاف فتاء تأنيث وهي أمه، وأبوه قيس. قال ابن إسحاق: وهو أول قتيل بعد مهجع، والروايات الصحيحة في البخاري وأحمد والترمذي والنسائي وغيرهم أن لحرة هذا قتل في بدر، ولم يختلف في ذلك أهل المغازي، وما في بعض

واثنان من الأوس.

الروايات أنه قتل في أحد وإن اعتمده ابن منده أنكره أبو نعيم؛ كما أوضح ذلك في الإصابة. ويزيد بن الحرث بن قيس بن مملك، ورافع بن المعلّى قتله عكرمة بن أبي جهل. وعمر بن الحمام، بضم المهملة وخفة الميم، ابن الجموح، ذكر ابن إسحاق عليه السلام أنه صلى الله عليه وسلم خرج على الناس فحزّضهم، فقال: «والذي نفس محمد بيده، لا يقاتلهم اليوم رجل فيقتل صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر إلا أدخله الله الجنة»، فقال عمر بن الحمام، وفي يده تمرات يأكلهن: بخ بخ، أفما بيني وبين أن أدخل الجنة إلا أن يقتلني هؤلاء، ثم قذف التمرات من يده وأخذ سيفه فقاتل القوم حتى قتل، وهو يقول:

ركضاً إلى الله بغير زاد إلا التقى وعمل المعاد
والصبر في الله على الجهاد وكل زاد عرضة النفاد
غير التقى والبرّ والرّشاد

وقتله خالد بن الأعلم العلقمي. وروى مسلم عن أنس: أنه صلى الله عليه وسلم قال: «قوموا إلى الجنة عرضها السموات والأرض»، فقال عمر بن الحمام: يا رسول الله! جنة عرضها السموات والأرض؟ قال: «نعم»، قال: بخ بخ، فقال عليه السلام: «ما يحملك على قولك بخ بخ؟» قال: لا والله يا رسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: «فإنك من أهلها»، فأخرج تمرات فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي إنها لحياة طويلة، فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل. قال ابن عقبة وهو أول قتيل قتل يومئذ، ومروى قول ابن إسحاق وابن سعد: أولهم مهجع، وجمع في النور بأنه أول قتيل يسهم وعمر بغيره، أو من المهاجرين وعمر من الأنصار، ولا يعارضه ما حكاه ابن سعد: أول قتيل من الأنصار حارثة بن سراقة؛ لأنه أول قتيل من الفتية، انتهى. وهو ظاهر لكن لا يعلم منه أول قتيل على الإطلاق.

(واثنان من الأوس) سعد بن خيثمة أحد النقباء بالعقبة الصحابي ابن الصحابي، الشهيد ابن الشهيد، قيل: قتله طعمية بن عدي، وقيل: عمرو بن عبدود، واستشهد بيوم يوم أحد، ومبشر بن عبد المنذر، وقيل: إنما قتل بأحد. قال السهوي في الوفاء: يظهر من كلام أهل السير أنهم دفنوا ببلد ما عدا عبدة لنخسر رشتهم، غنم بالصفراء أو الروحاء، انتهى. وروى الطبراني رجال ثقات عن ابن مسعود، قال: إن الذين قتلوا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر جعل الله أرواحهم في الجنة في طير خضر تسرح في الجنة، فبينما هم كذلك إذ أطلع عليهم ربهم اطلاعة، فقال: يا عبادي ماذا تشتهون؟ فقالوا: يا ربنا هل فوق هذا من شيء؟ قال: فيقولون: ماذا تشتهون؟ فيقولون: في الرابعة: تردّ أرواحنا في أجسادنا فنقتل كما قتلنا، موقوف لفظاً مرفوع حكماً؛ لأنه لا مدخل

تنبيه: لا يقدح في وعد الله تعالى أن استشهد هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم، وإنما هذا الوعد كقوله تعالى: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله﴾ إلى قوله: ﴿حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾ [التوبة/٢٩]، فقد نجز الموعد وغلبوا كما وعدوا، فكان وعد الله مفعولاً ونصره للمؤمنين ناجزًا والحمد لله.

وقتل من المشركين سبعون، وأسر سبعون،
 للرأي فيه، والله أعلم.

تنبيه

(لا يقدح في وعد الله تعالى) للمسلمين بالظفر بقوله سبحانه: ﴿وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين﴾ [الأنفال: ٧] الآية، (إن استشهد هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم) لأنه وعدهم بالظفر بقریش وقد فعل ولم يعدهم أنه لا يقتل أحد منهم، فلا ينافي قتل هؤلاء، (إنما هذا الوعد؛ كقوله تعالى: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾ [التوبة ٢٩]) الآية، إلى قوله ﴿حتى يعطوا الجزية عن يد﴾ [التوبة: ٢٩]، حال، أي: منقادين أو بأيديهم لا يוכלون بها ﴿هم صاغرون﴾ [التوبة: ٢٩] الآية، أذلاء منقادون لحكم الإسلام، ووجه التشبيه أن هذه الآية دلّت على أمرهم بالقتال حتى يتمكنوا من عدوّهم بإذلالهم وأخذ الجزية إن لم يؤمنوا، وآية ﴿وإذ يعدكم الله﴾ [الأنفال: ٧] الآية، تدلّ على الظفر بالأعداء من غير دلالة على عدم قتل أحد منهم، (فقد نجز الموعد) به (وغلبوا) بالبناء للفاعل (كما وعدوا) بالبناء للمفعول (فكان وعد الله مفعولاً)، أي: موعدوه، (ونصره للمؤمنين ناجزًا والحمد لله وقتل من المشركين سبعون وأسر سبعون) كما في حديث البراء عند البخاري وابن عباس، وعمر عند مسلم ووافقه آخرون وبه جزم ابن هشام ونقله عن أبي عمر، وقال ابن كثير: وهو المشهور.

قال الحافظ: وهو الحق وأن أطبق أهل السير على إن القتلى خمسون قتيلاً يريدون قليلاً أو ينقصون وأطلق كثير من أهل المغازي أنهم بضعة وأربعون، وسرد ابن إسحق أسماءهم فبلغوا خمسين.

وزاد الواقدي ثلاثة أو أربعة، وسردهم ابن هشام فزادوا على الستين لكن لا يلزم من معرفة أسماء من قتل على التعيين أن يكونوا جميع من قتل، وقد قال الله تعالى: ﴿أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها﴾ [آل عمران: ١٦٥] الآية. اتفق علماء التفسير على أن المخاطب بذلك أهل أحد، وإن المراد بإصابتهم مثليها يوم بدر، وبذلك جزم ابن هشام واستدلّ له بقول كعب بن مالك من قصيدة:

وكان من أفضلهم العباس بن عبد المطلب، وعقيل بن أبي طالب،

فأقام بالعطن المعطن منهم سبعون عتبة منهم والأسود يعني عتبة بن ربيعة ومزّ من قتله، والأسود بن عبد الأسد المخزومي قتله حمزة، انتهى.

وفي البخاري عن جبير بن مطعم: أنه عليه السلام قال في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حيًا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له»، والنتنى بنون وفوقية كرمنى جمع نتن سّاهم بذلك لكفرهم؛ كما في النهاية وغيرها، وبه جزم الحافظ. وقول المصنّف: المراد قتلى بدر الذي صاروا جيقًا يرده قول الحديث في أسارى بدر، قال الحافظ: أي لتركتهم له بغير فداء. وبين ابن شاهين من وجه آخر أن سبب ذلك اليد التي كانت له عند النبي عليه السلام حين رجع من الطائف ودخل في جواره، وقيل: اليد انه كان من أشدّ القائمين في نقض الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم والمسلمين لما حصروهم في الشعب.

وروى الطبراني عن جبير بن مطعم، قال: قال المطعم بن عدي لقريش: إنكم قد فعلتم بمحمّد ما فعلتم فكونوا أكفّ الناس عنه، وذلك بعد الهجرة؛ ثم مات المطعم قبل وقعة بدر وله بضع وتسعون سنة. وذكر الفاكهي بإسناد مرسل أن حسان بن ثابت رثاه لما مات مجازاة له على ما صنع مع النبي عليه السلام، انتهى. ونقل ابن إسحق رثاء حسان، وهو:

عيني ألا أبكي سيّد الناس واسفحي	بدمع وإن أنزفته فاسكبي الدّما
وبكى عظيم المشعرين كليهما	على الناس معروفًا له ما تكلّما
فلو كان مجد يخلد الدهر واحدًا	من الناس أبقي مجده اليوم مطعمما
أجرت رسول الله منهم فأصبحوا	عبيدك ما لبّى مهمل وأحرما
لو سئلت عنه معد بأسرها	وقحطان أو باقي بقية جرهما
لقالوا هو الموفى بخفرة جاره	وذمته يومًا إذا ما تذمّما
فما تطلع الشمس المنيرة فوقهم	على مثله فيهم أعزّ وأعظمما
وأنأى إذا يابى وألين شيمة	وأنوم عن جار إذا الليل أظلمما

ورثاء حسان رضي الله عنه له وهو كافر لأنه تعدد المحاسن بعد الموت، ولا ريب في أن فعله مع المصطفى من أقوى المحاسن، فلا ضير في ذكره به، وقد كفن المصطفى عبد الله بن أبي المنافق بثوبه مجازاة له على إلباس العباس قميصه يوم بدر، لمّا كان في الأسارى.

(وكان من أفضلهم العباس بن عبد المطلب، وعقيل بن أبي طالب) أسره عبيد بن أوس

ونوفل بن الحرث بن عبد المطلب، وكل أسلم.

وكان العباس - فيما قاله أهل العلم بالتاريخ - قد أسلم قديمًا، وكان يكتُم إسلامه، وخرج مع المشركين يوم بدر فقال النبي ﷺ: من لقي العباس فلا يقتله، فإنه خرج مستكرهاً،
.....

الذي يقال له مقرن؛ لأنه قرن أربعة أسرى يوم بدر، قاله ابن هشام. وأسلم قبل الحديبية، ويقال: عام الحديبية، (ونوفل بن الحرث بن عبد المطلب) أسلم عام الخندق وهاجر، ويقال: بل أسلم حين أسر، قاله السهيلي. (وكل أسلم) رضي الله عنهم وهؤلاء من بني هاشم، ومن أسلم من الأسرى من سائر قريش: أبو العاصي بن الربيع زوج السيدة زينب ابنة النبي ﷺ، أسلم قبيل الفتح وأثنى عليه المصطفى في مصاهرته وردّ عليه زينب. وأبو عزيز بفتح العين وكسر الزاي الأولى وإسكان التحتية، واسمه زرارة بن عمير أخو مصعب أسلم يوم بدر وله صحبة وسماع من النبي ﷺ، وقول الزبير بن بكار: قتل كافراً يوم أحد، ردّه ابن عبد البر بأن ابن إسحق عدّ من قتل من الكفار من بني عبد الدار أحد عشر رجلاً ليس فيهم أبو عزيز، وإنما فيهم يزيد بن عمير.

وقال السهيلي: غلط الزبير فلا يصح هذا عند أحد من أهل الأخبار. وقد روى عنه نبيه بن وهب وغيره، ولعلّ المقتول بأحد كافراً أخ لهم غيره، انتهى. وقد علم من كلام أبي عمر أنه يزيد بن عمير فتوهم الزبير أنه اسم أبي عزيز فغلط، وإنما اسمه زرارة.

وقد روى الطبراني في الكبير عنه، قال: كنت في الأسارى يوم بدر، فقال ﷺ: «استوصوا بالأسارى خيراً». قال الحافظ الهيثمي: إسناده حسن، والسائب بن عبيد أسلم يوم بدر بعد أن أسرى وفدى نفسه، نقله الذهبي عن أبي الطيّب الطبري. وعدي بن الخيار، والسائب بن أبي حبيش، وأبو وداعة السهمي، وسهيل بن عمرو العامري أسلموا في فتح مكّة، وخالد بن هشام المخزومي، وعبد الله بن السائب، والمطلب بن حنطب، وعبد الله بن أبي بن خلف أسلم يوم الفتح وقتل يوم الجمل، قاله أبو عمر. وعبد بن زمعة أخو سودة، وهيب بن عمير الجمحي، وقيس بن السائب المخزومي، ونسطائس مولى أميّة بن خلف، ذكره السهيلي وقال: أسلم بعد أحد، والوليد بن الوليد أسره عبد الله بن جحش فافتكوه وذهبوا به مكّة فأسلم فحبسوه بها، فكان ﷺ يدعو له في القنوت فنجوا وهاجر إلى المدينة فمات بها في الحياة النبوية.

(وكان العباس فيما قاله أهل العلم بالتاريخ قد أسلم قديمًا، وكان يكتُم إسلامه) قال ابن عبد البر: وذلك بيّن في حديث الحجاج بن علاط، أن العباس كان مسلماً يسره ما يفتح الله على المسلمين، ثم أظهر إسلامه يوم الفتح. (وخرج مع المشركين يوم بدر، فقال النبي ﷺ: «من لقي العباس فلا يقتله فإنه خرج مستكرهاً»)، ولا ينافيه قوله عليه السلام له: «ظاهر أمرك أنك كنت

ففادى نفسه ورجع إلى مكة.

وقيل أنه أسلم يوم بدر، فاستقبل النبي ﷺ يوم فتح مكة بالأبواء، وكان معه حين فتح مكة، وبه ختمت الهجرة.

وقيل أسلم يوم فتح خيبر.

وقيل كان يكتُم إسلامه وأظهره يوم فتح مكة، وكان إسلامه قبل بدر، وكان يكتب بأخبار المشركين إلى النبي ﷺ، وكان يحب القدوم على رسول الله ﷺ، فكتب إليه عليه الصلاة والسلام: إن مقامك بمكة خير لك.

وقيل إن سبب إسلامه، أنه خرج لبدر بعشرين أوقية من ذهب ليطعم بها المشركين، فأخذت منه في الحرب، فكلم النبي ﷺ أن يحسب العشرين أوقية من فدائه، فأبى وقال: أما شيء خرجت تستعين به.....

علينا؛ لأن كونه عليهم في الظاهر لا ينافي أنه مكره في الباطن. (ففادى نفسه ورجع إلى مكة) فأقام بها على سقايته والمصطفى عنه راض، (وقيل: أنه أسلم يوم بدر) ولكنه كتبه حتى تمكّن من إظهاره، (فاستقبل النبي ﷺ يوم فتح مكة بالأبواء) وأظهر إسلامه (وكان معه حين فتح مكة) فشده وحنينا والطائف وثبت يوم حنين، (وبه ختمت الهجرة) كما قال عليه السلام. (وقيل: أسلم يوم خيبر) قبل فتحها؛ كما حكاه أبو عمر. (وقيل: كان يكتُم إسلامه وأظهره يوم فتح مكة وكان إسلامه قبل بدر) وهذا حاصل القول الأول.

(وكان يكتب بأخبار المشركين إلى رسول الله ﷺ، وكان يحب القدوم على رسول الله ﷺ) يؤده لإسلامه باطنا وعدم تمكّنه من إظهاره، قال مولاه أبو رافع: لأنه كان يهاب قومه ويكره خلافهم، وكان ذا مال، رواه ابن إسحق. (فكتب إليه عليه الصلاة والسلام: «إن مقامك بمكة خير لك»)، لما علمه من ضياع عياله وأمواله لو تركهم وهاجر، ولأنه كان عونًا للمسلمين المستضعفين بمكة. (وقيل: إن سبب إسلامه أنه خرج لبدر بعشرين أوقية من ذهب ليطعم بها المشركين؛) لأنه كان من الأغنياء المشهورين بالكرم، وكانوا يذبحون لهم الجزائر فلو لم يفعل ليعب عليه ونسب للبخل، ولذا نحر لهم؛ كما مرّ، فلا ينافي هذا أن خروجه مكرها ولا يصح هنا أن يقال لا ينافي ذلك إسلامه باطنا؛ لأن صاحب هذا القول لا يقول به إذ هو قائل بأنه إنما أسلم يوم بدر، وأن ذلك سبب إسلامه. (فأخذت منه في الحرب فكلم النبي ﷺ أن يحسب) بضم السين: يعدّ (العشرين أوقية من فدائه فأبى، وقال: «أما شيء خرجت تستعين به

علينا فلا نتركه لك، فقال العباس تركتني أتكفف قريشًا، فقال له عليه السلام: فأين الذهب الذي دفعته إلى أم الفضل وقت خروجك من مكة، فقال العباس: وما يدريك؟ قال: أخبرني ربي، فقال: أشهد أنك صادق، فإن هذا لم يطلع عليه إلا الله، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنت عبده ورسوله.

ولما فرغ ﷺ من بدر في آخر رمضان وأول يوم من شوال، بعث زيد بن حارثة بشيرًا فوصل المدينة ضحى، وقد نفضوا أيديهم من تراب رقية بنت النبي ﷺ، وهذا هو

علينا) ظاهرًا وإن كرهته باطنًا، (فلا نتركه لك، فقال العباس: تتركني أتكفف قريشًا) أمد كفي إليهم بالمسألة أو أخذ الشيء منهم بكفي؛ كما في المصباح.

وفي رواية: تتركني فقير قريش ما بقيت، (فقال له عليه السلام: «فأين الذهب» استفهام إنكاري) (الذي دفعته إلى أم الفضل) لبابة الكبرى زوجه رضي الله عنهما، (وقت خروجك من مكة؟ فقال العباس: وما يدريك؟ قال: «أخبرني ربي»، فقال: أشهد أنك صادق، فإن هذا لم يطلع عليه إلا الله، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنت عبده ورسوله،) وهذا القول كالشرح للقول الثاني في كلامه.

وفي رواية: فنزل في العباس: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَن فِي أَيْدِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٧٠] الآية، قال العباس: فأبدلني الله عشرين عبدًا كلهم تاجر يضرب بمال كثير أدناهم يضرب بعشرين ألف درهم مكان العشرين أوقية، وأعطاني زمزم وما أحب أن لي بها، أي: بدلها جميع أموال أهل مكة، وأنا أنتظر المغفرة من ربي.

(ولما فرغ ﷺ من) جميع أمر (بدر في آخر) يوم من (رمضان، وأول يوم من شوال) قاله ابن إسحاق: وقد كان القتال يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من رمضان على أرجح الأقوال المتقدمة، وقول المقرئ في إمتاع الأسماع: أنه ﷺ دخل المدينة يوم الأربعاء الثاني والعشرين من رمضان مبني على أن الخروج منها كان لثلاث مضي من رمضان، (بعث زيد بن حارثة) حبه ومولاه (بشيرًا) بما فتح الله عليه إلى أهل المسافة وبعث عبد الله بن رواحة بشيرًا إلى أهل العالية، قاله ابن إسحاق وغيره. (فوصل المدينة) يوم الأحد (ضحى) وقد نفضوا أيديهم من تراب رقية) بضم الراء وفتح القاف وشد التحتية (بنت النبي ﷺ) بعد دفنها بالبقيع، وهي ابنة عشرين سنة. وروى ابن المبارك عن يونس عن الزهري: أنها كانت قد أصابها الحصبة، قال ابن إسحاق: ويقال أن ابنها عبد الله بن عثمان مات بعدها سنة أربع من الهجرة وله ست سنين، (وهذا هو

الصحيح في وفاة رقية.

وقد روي أنه ﷺ شهد دفن بنته رقية، فقعدها على قبرها ودمعت عيناه، وقال: أيكم لم يقارف الليلة فقال أبو طلحة أنا، فأمره أن ينزلها قبرها.

وأنكر البخاري هذه الرواية، وخرج الحديث في الصحيح فقال فيه: عن أنس: شهدنا دفن بنت النبي ﷺ وذكر الحديث ولم يسم رقية ولا غيرها.

وذكر الطبري أنها أم كلثوم فحصل في حديث الطبري التبيين. ومن قال: كانت رقية فقد وهم.

الصحيح في وفاة رقية) كما قاله السهيلي وغيره.

(وقد روي) عند البخاري في التاريخ الأوسط، والحاكم في المستدرک من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس (أنه ﷺ شهد دفن بنته رقية فقعدها على قبرها ودمعت عيناه، وقال: «أيكم لم يقارف،) بقاف وفاء، يجمع (الليلة) أهله؟؛ كما صرح به في رواية وقول فليح بن سليمان يعني الذنب خطأ؛ لأن النبي ﷺ كان أولى بهذا، قاله السهيلي (فقال أبو طلحة) زيد بن سهل الأنصاري (أنا فأمره أن ينزلها قبرها) زاد في رواية: فقبرها، ففيه إشار بعيد العهد بالملاذ بمواراة الميت ولو امرأة على الزوج، وعلل بأنه حينئذ يأمن أن يذكره الشيطان ما كان منه تلك الليلة، (وأنكر البخاري هذه الرواية) في تاريخه، فقال: ما أدري ما هذا فإن رقية ماتت والنبي ﷺ ببدر لم يشهدا، وهو وهم. قال الحافظ بن حماد في تسميتها فقط، (وخرج الحديث في الصحيح فقال فيه عن أنس: شهدنا دفن بنت النبي ﷺ... وذكر الحديث)، وهو: وجلس رسول الله ﷺ على القبر وعيناه تدمعان، وقال: «هل فيكم من أحد لم يقارف الليلة؟ فقال أبو طلحة: أنا، فقال: «أنزل قبرها» فنزل (ولم يسم رقية ولا غيرها. وذكر أي: روى محمد بن جرير (الطبري) والطحاوي والواقدي وابن سعد والدولابي (أنها) أي: البنت التي شهد ﷺ دفنها (أم كلثوم فحصل في حديث الطبري) والجماعة (التبيين وإن (من قال كانت رقية فقد وهم)، بكسر الهاء غلط بلا شك، ووقع في مقدمة الفتح أن ابن بشكوال صحح أنها زينب، انتهى. لكنه لا يعادل رواية الجماعة.

وفي التاريخ والمستدرک: أنه ﷺ قال: «لا يدخل القبر أحد قارف أهله البارحة»، فتنحى عثمان. حكى ابن حبيب أنه جامع بعض جواريه تلك الليلة، قال ابن بطال: أحرم ﷺ عثمان إنزالها في قبرها وكان أحق الناس لأنه بعلمها لأنه لم يشغله الحزن بالمصيبة التي فقد فيها ما لا عوض لها منه وانقطاع صهره من النبي ﷺ عن المقورفة، ولم يقل له شيئاً؛ لأنه فعل حلالاً، غير

وكان عثمان رضي الله عنه قد تخلف لأجل رقية زوجته فضرب له رسول الله ﷺ بسهمه وأجره.

وأمر ﷺ عند انصرافه عاصم بن ثابت - وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب - بقتل عقبة ابن أبي معيط، فقتله
.....

أن المصيبة مع عظمها لم تبلغ عنده مبلغًا يشغله، فحرم ما حرم بتعريض دون تصريح ولعله عليه السلام كان قد علم ذلك بالوحي، انتهى. وقال الحافظ: لعل مرض المرأة طال واحتاج عثمان إلى الوقاع ولم يظن موتها تلك الليلة وليس في الحديث ما يقتضي أنه واقع بعد موتها ولا حين احتضارها، انتهى.

(وكان عثمان رضي الله عنه قد تخلف) عن بدر (لأجل) مرض (رقية زوجته) بأمره ﷺ، ففي المستدرک: خلف النبي ﷺ عثمان وأسامه بن زيد على رقية في مرضها لما خرج إلى بدر، فماتت حين وصل زيد بالبشارة، (فضرب له) لعثمان (رسول الله ﷺ بسهمه وأجره) مع أحد عشر رجلاً؛ كما مر، وجزم الخطابي وتبعه السيوطي بأن ذلك خاص بعثمان لما رواه أبو داود بإسناد صالح عن ابن عمر أنه ﷺ ضرب لعثمان يوم بدر بسهم ولم يضرب لغائب غيره، والجواب: أن المراد غائب تخلف لأمر لا تعلق له بمصالح المسلمين ولم يمنعه العذر فلا يرّد أولئك الذين ضرب لهم؛ لأن منهم من تخلف للعذر ومنهم للمصالح، كما مرّ بسطه.

(وأمر ﷺ عند انصرافه) من بدر (عاصم بن ثابت) بن أبي الأكلح بفتح الهمزة واللام بينهما قاف ساكنة وحاء مهملة آخره، واسمه قيس بن عصمة بن النعمان من السابقين الأولين من الأنصار، وأصحاب العقبة وبدر والعلماء بالحرب، كما أنزلت بالنص النبوي (وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب) لأمه، قال في الفتح: هذا وهم من بعض رواية عاصم بن ثابت حال عاصم بن عمر لأن أم عاصم جميلة بنت ثابت أخت عاصم كان اسمها عاصية فغيّرها النبي ﷺ جميلة، انتهى.

وعاصم بن عمر هذا، قال ابن عبد البر: مات النبي ﷺ وله سنتان، وكان طويلاً جسيماً جميلاً شاعراً، قال أخوه عبد الله: أنا وأخي عاصم لا نغتاب الناس، زوجه أبوه في حياته وأنفق عليه شهراً، ثم قال: حسبك، ومات سنة سبعين أو ثلاث وسبعين، ثم هذا قول ابن إسحق. وقال ابن هشام: أمر علي بن أبي طالب (بقتل عقبة بن أبي معيط) أسير عبد الله بن سلمة بكسر اللام العجلاني، قال ابن إسحق: فقال عقبة: يا محمد من للصبية؟ قال: النار، (فقتله) بقرق الظبية بكسر العين وسكون الراء المهملتين وقاف وبضم الظاء المعجمة وسكون الموحدة وفتح التحتية

صبرًا.

ثم أقبل عليه الصلاة والسلام قافلاً إلى المدينة ومع الأساري من المشركين، واحتمل النفل، وجعل عليه عبد الله بن كعب من بني مازن. فلما خرج من مضيق الصفراء قسم النفل بين المسلمين

فتاء تأنيث، مكان على ثلاثة أميال من الروحاء مما يلي المدينة، وثُمَّ مسجد للنبي ﷺ، ذكره الصَّغاني. وقال السهيلي: الظبية شجرة يستظلُّ بها (صبرًا) هو كل ذي روح يوثق حتى يقتل؛ كما في المصباح. ويروى أنه قال: يا معشر قريش، مالي أقتل من بينكم صبرًا؟ فقال عليه السلام: «بكفرك وافتراك على الله»، وإنه قال له: «لست من قريش، هل أنت إلا يهودي من أهل صفورية»، وذلك لأن أمية جد أبيه خرج إلى الشام فوقع على يهودية لها زوج من صفورية فولدت ذكوان المكنى أبا عمرو وهو والد أبي معيط على فراش اليهودي، فاستلحقه بحكم الجاهلية، قال الأسْمَعيلي: وهذا الطعن خاص بنسب عقبة من بني أمية، وفي نسب أمية نفسه مقالة أخرى، وهي أن أم أمية يقال لها الزرقاء، واسمها أرنب كانت في الجاهلية من ذوات الرايات لكن قد عفا الله عن أمر الجاهلية ونهى عن الطعن في الأنساب، ولو لم يجب الكفّ عن نسب أمية إلا لموضع عثمن لكفى، انتهى. وفي معجم البكري: صفورية بفتح أوله وثم ثانيه المشدّد وكسر الراء المهملة وخفة الياء: موضع من ثغور الشام، وفي الميزان روى أبو الهيثم عن إبراهيم التيمي مرسلًا أنه عليه السلام صلب عقبة إلى شجرة وأبو الهيثم لا يدرى من هو.

(ثم أقبل عليه الصلاة والسلام قافلاً) بقاف وفاء: راجعًا (إلى المدينة ومع الأساري من المشركين، واحتمل النفل) بفتح النون والفاء: الغنيمة والجمع الأنفال، (وجعل عليه عبد الله بن كعب) بن زيد بن عاصم (من بني مازن) بن النجار؛ كما قال ابن إسحق. قال الواقدي: مات زمن عثمن سنة ثلاث وثلاثين وكنيته أبو الحرث وتبع الواقدي المدائني وابن أبي خيثمة والعسكري وغيرهم، وأسقط ابن الكلبي وابن سعد زيدًا من نسبه وتبعهما البغوي وغيره، فجعلوا الكنية والوظيفة، أي: كونه على النفل والوفاء لعبد الله بن كعب بن عمرو بن عوف من بني مازن بن النجار أيضًا؛ كما في الإصابة والمصنف محتمل لهما؛ لأنه لم يسمّ جدّه فيحتمل أنه زيد وأنه عمرو.

(فلما خرج من مضيق الصفراء قسم النفل بين المسلمين) وقد كانوا اختلفوا فيه؛ كما رواه ابن إسحق وغيره عن عبادة بن الصامت، فقال من جمعه: هو لنا، وقال الذين كانوا يقاتلون العدو ويطلبونه: لولا نحن ما أصبتموه نحن شغلنا عنكم العدو فهو لنا، وقال الذين كانوا يحرسونه ﷺ: لقد رأينا أن نقتل العدو حين منحنا الله أكتافهم، ولقد رأينا أن نأخذ المتاع حين

على السواء.

وأمر علياً رضي الله عنه بالصفراء بقتل النضر بن الحرث.

لم يكن له من يمنعه ولكن خفنا على رسول الله ﷺ كرة العدو، فما أنتم بأحق به متاً، فنزعه الله تعالى من أيديهم فجعله إلى رسوله وأنزل عليه: ﴿يسألونك عن الأنفال﴾ [الأنفال: ١] الآية، فقسمه بينهم (على السواء) لفظ الرواية عن بواء بفتح الموحدة وخفة والواو وبالمد، أي: على السواء، فأثنى المصنف بمعناها؛ لأنه لم يتقيد بها، ورواه أبو عبيد عن فواق، وقال: معناه جعل بعضهم فوق بعض في القسم ممن رأى تفضيله أو يعني سرعة القسم من فواق الناقاة. قال السهيلي: ورواية ابن إسحق أشهر وأثبت عند أهل الحديث، انتهى.

ويرد على تفسيره الأول للفواق ما جاء أن سعد بن معاذ، قال: يا رسول الله! أتعطي فارس القوم الذي يحميهم مثل ما تعطي الضعيف؟ فقال ﷺ: «ثكلتك أمك وهل تنصرون إلا بضعائكم»، (وأمر ﷺ علياً رضي الله عنه بالصفراء) كما ذكره ابن إسحق ومن لا يحصى، وغلط من قال بقرق الظبية؛ لأن ذاك إنما هو عقبة (بقتل النضر) بضاد معجمة (ابن الحرث) بن علقمة بن كلفة بفتححتين بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي هذا هو الصواب في نسبه، كما ذكره ابن الكلبي والزبير بن بكار وخلق لا يحصون، وغلط ابن منده وأبو نعيم فيه غلطين فاحشين، فقالا: كلفة بن علقمة، وأن النضر شهد حنيناً، وأعطاه ﷺ مائة من الإبل وكان مسلماً من المؤلفة قلوبهم وعزياً ذلك لابن إسحق، وهو غلط؛ فالذي قاله ابن إسحق وأجمع عليه أهل المغازي والسير، أنه قتل كافراً بعد بدر صبراً، وقد أطلب الحافظ العز بن الأثير وغيره من الحفاظ في تغليظهما والرد عليهما، لكن تعقب كما في الإصابة باحتمال أن يكون له أخ سمي باسمه، فهو الذي ذكرها لا هذا المقتول كافراً، انتهى.

لكن إنما ينهض هذا الاحتمال لو وجد ما نسباه لابن إسحق فيه، أمّا حيث لم يوجد فالتبادر أنه غلط؛ كما قال الجماعة. نعم قال ابن عبد البر في كتاب المغازي: قد ذكر في المؤلف النضر بن الحرث بن علقمة بن كلفة أخو النضر بن الحرث المقتول ببدر صبراً وذكر آخرون النضر بن الحرث فيمن هاجرا إلى الحبشة، فإن كان منهم فمحال أن يكون من المؤلفة؛ لأنه ممن رسخ الإيمان في قلبه وقاتل دونه، لا ممن يؤلف عليه.

وفي قتله تقول قتيلة بضم القاف وفتح الفوقية وسكون التحتية وهي أخته في قول ابن هشام، وتبعه جمع منهم النووي واليعمري وبنته في قول الزبير بن بكار، وتبعه ابن عبد البر والجوهري والذهبي وغيرهم، قال السهيلي: وهو الصحيح وهو كذلك في الدلائل، وذكر أبو

ثم مضى ﷺ حتى دخل المدينة قبل الأسارى بيوم.

عمر أنها أسلمت يوم الفتح وكانت شاعرة محسنة:

يا راكبًا إن الأثيل مظنة من صبغ خامسة وأنت موفق
أبلغ بها ميئًا بأن تحية ما أن تزال بها النجائب تخفق
مني إليك وعبرة مسفوحة جادت بواكفها وأخرى تحنق
هل يسمعي النضر إن ناديته أم كيف يسمع ميئ لا ينطق
أحمد يا خير ضمن كريمة في قومها والفحل فحل معرق
ما كان ضرك لو مننت وربما من الفتى وهو المغيظ المحنق
أو كنت قابل فدية فلينفقن بأعز ما يغلو به ما ينفق
فالنضر أقرب من أسرت قرابة وأحقهم إن كان عتق يعتق
ظلت سيوف بني أبيه تنوشه لله أرحام هناك تشقق
صبرًا يقاد إلى المنية متعبًا رسف المقيد وهو عان موثق
فيقال أنه ﷺ بكى حتى اخضلت لحيته، وقال: «لو بلغني هذا الشعر قبل قتله لمننت عليه». وفي رواية الزبير بن بكار: فرق ﷺ حتى دمعت عيناه، وقال: «يا أبا بكر، لو سمعت شعرها ما قتلت أباه»، قال الزبير: سمعت بعض أهل العلم يغمز هذه الأبيات، ويقول: أنها مصنوعة. قال ابن المنير: وليس معنى كلامه ﷺ الندم؛ لأنه لا يقول ولا يفعل إلا حقًا والحق لا يندم على فعله، ولكن معناه: لو شفعت عندي بهذا القول لقبلت شفاعتها، ففيه تنبيه على حق الشفاعة والضراعة ولا سيما الاستعطاف بالشعر، فإن مكارم الأخلاق تقتضي إجازة الشاعر وتبليغه قصده، انتهى.

والأثيل: بمثلة مصغر أثل موضع. مظنة بفتح الميم وكسر المعجمة وفتح النون المشددة: تخفق تسرع. الواكف: السائل. تحنق بضم النون. والضن: الولد، معرى بفتح الراء وكسرها: العريق المغيظ بفتح الميم وكسر المعجمة وإسكان التحتية وطاء معجمة. وأقرب من أسرت، أي: من أقرب، وإلا فالعباس وغيره أقرب منه.

(ثم مضى ﷺ حتى دخل المدينة قبل الأسارى بيوم) فدخلها من ثنية الوداع، مؤيدًا منصورًا قد خافه كل عدو له بها وحولها، فأسلم بشر كثير من أهل المدينة، ودخل عبد الله بن أبي في الإسلام ظاهرًا، وقالت اليهود تيقنًا: إنه النبي الذي نجد نعته في التوراة، ولكن من يضل الله فلا هادي له.

فلما قدموا فرقههم بين أصحابه وقال: استوصوا بهم خيراً.

وقد استقر الحكم في الأسارى عند الجمهور أن الإمام مخير فيهم، إن شاء قتل إياهم كما فعل ﷺ ببني قريظة، وإن شاء فادى بمال كما فعل بأسارى بدر، وإن شاء استرق من أسر. هذا مذهب الشافعي وطائفة من العلماء، وفي المسألة خلاف مقرر في كتب الفقه والله أعلم.

و

(فلما قدموا فرقههم بين أصحابه، وقال: «استوصوا بهم خيراً».) ذكره ابن إسحق، وزاد: فكان أبو عزيز بن عمير شقيق مصعب بن عمير في الأسارى، فقال: مرّ بي أخي ورجل من الأنصار يأسرنى، فقال له: شد يدك به، فإن أمه ذات متاع لعلها تفديه منك، قال: فكنت في رهط من الأنصار حين أقبلوا بي من بدر، فكانوا إذا قدموا غداءهم وعشاءهم خصّوني بالخبز وأكلوا التمر، لو صية رسول الله ﷺ إياهم بنا.

(وقد استقر الحكم في الأسارى عند الجمهور أن الإمام مخير فيهم إن شاء قتل إياهم؛ كما فعل ﷺ ببني قريظة، وإن شاء فادى بمال كما فعل بأسارى بدر) أي: بأكثرهم، (وإن شاء استرق من أسر) وإن شاء من بلا شيء كما فعل ببعض أسرى بدر؛ كأبي العاصي بن الربيع زوج بنته زينب بعثت بقلادة لها كانت خديجة أدخلتها بها عليه حين بنى بها فلما رآها ﷺ رق لها رقة شديدة، وقال: «إن رأيتم أن تطلقوها أسيرها وتردّوها عليها فافعلوها»، قالوا: نعم يا رسول الله، فأطلقوه وردّوها عليها الذي لها، رواه أبو داود وغيره من حديث عائشة، وكذا من على المطلب بن حنطب وقد أسلم كأبي العاصي رضي الله عنهما، وصيفي بن أبي رفاع، وأبي عزة الجمحي وأخذ عليه أن لا يظاهر عليه أحداً أبداً، فلم يفعل فقتله ﷺ يوم أحد صبراً، (هذا مذهب الشافعي وطائفة من العلماء، وفي المسألة خلاف مقرر في كتب الفقه، والله أعلم) بالحق.

وذكر أبو عبيد أنه ﷺ لم يفد بعد بدر بمال إنما كان يمنّ أو يفادي أسيراً بأسير، قال السهيلي: وذلك والله أعلم؛ لقوله تعالى: ﴿تريدون عرض الدنيا﴾ [الأنفال: ٦٧] الآية، يعني الفداء بالمال، وإن كان قد أحلّ ذلك وطيبه؛ ولكن ما فعله الرسول بعد ذلك أفضل من المنّ أو المفاداة بالرجال، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فإنما منّا بعد وإما فداء﴾ [محمد: ٤] الآية، كيف قدّم المنّ على الفداء، فلذلك اختاره رسول الله ﷺ وقدمه، انتهى.

ومما يتصل بغزوة بدر هلاك أبي لهب فذكره المصنف كغيره، فقال: (و) روى ابن إسحق

قال أبو رافع - مولى رسول الله ﷺ

(إلا أن لقينا) بإسكان الياء (القوم) نصب مفعول ويجوز فتح الياء ورفع القوم، قال البرهان: الأول أحسن؛ لقوله: (فمنحاهم أكتافنا) ليتنسق الكلام، يقتلوننا كيف شاؤوا ويأسروننا) بكسر السين (كيف شاؤوا، وأيم الله) بهمزة وصل أو قطع، أي: قسمي (مع ذلك ما لمت الناس، لقينا رجال بيض) هكذا رواية ابن إسحق كما في العيون، وأوردها الشامي: رجالاً بيضاً، (على خيل بلق بين السماء والأرض، والله لا يقوم لها شيء) والمصنف تصرّف في الرواية وحذف منها كثيراً؛ لأنه لم يتقيّد بها ولفظها هنا: والله لا تليق شيئاً ولا يقوم لها شيء، بضمّ الفوقية وكسر اللام وسكون التحتية وقاف، أي: ما تبقي؛ كما قال أبو ذرّ في الإملاء. (قال أبو رافع): أسلم أو إبراهيم، أو صالح، أو هرمز، أو ثابت، أو سنان، أو يسار، أو عبد الرحمن، أو قرمان، أو يزيد، فتلك عشرة كاملة أشهرها الأول؛ كما قال أبو عمر (مولى رسول الله ﷺ) أسلم قبل بدر وشهد أحدًا وما بعدها، وفتح مصر وزوّجه المصطفى مولاته سلمى فولدت له، ومات بالمدينة في أوّل خلافة عليّ؛ كما قال ابن حبان.

وكان غلامًا للعباس بن عبد المطلب قال: وكان الإسلام قد دخلنا - فقلت له: والله تلك الملائكة. فرفع أبو لهب يده فضربني في وجهي ضربة، فقامت أم الفضل إلى عمود فضربت به في رأس أبي لهب وقالت: استضعفته أن غاب عنه سيده.

قال: فوالله ما عاش إلا سبع ليال، حتى رماه الله

قال في التقريب: وهو صحيح، وقال الواقدي: مات قبل عثمن أو بعده ببسير. (وكان غلامًا) مملوكًا (للعباس بن عبد المطلب) فوهبه للنبي ﷺ فأعتقه لما بشره بإسلام العباس، ومن الموالي النبوية آخر يقال له أبو رافع والد البهي، قيل: اسمه رافع كان عبد السعيد بن العاصي فلما مات أعتق كل بنيه العشرة نصيبه منه إلا خالد بن سعيد، فوهب حصته للنبي ﷺ فأعتقه، فزعم جماعة أنه هو الأول. قال في الإصابة: وهو غلط بين، فالأول كان للعباس، فالصواب أنهما اثنان. (قال: وكان الإسلام قد دخلنا) أهل البيت فأسلم العباس وأسلمت أم الفضل وأسلمت أنا، وكان العباس يهاب قومه ويكره خلافهم فكان يكتنم إسلامه وكان ذا مال، هذا كله قول أبي رافع عند ابن إسحق.

(فقلت له) وقد سرتنا ما جاءنا من الخبر: (والله تلك الملائكة، فرفع أبو لهب يده فضربني في وجهي ضربة) شديدة، قال: وثاورته فاحتملني فضرب بي الأرض ثم برك عليّ يضريني، (فقامت أم الفضل) لبابة الكبرى بنت الحرث بن حزن الهلالية أخت ميمونة أم المؤمنين قديمة الإسلام، حتى قال ابن سعد: إنها أول امرأة أسلمت بعد خديجة، لكن ردّه في الفتح بأنها وإن كانت قديمة الإسلام لكنها لا تذكر في السابقين، فقد سبقتهم سمية أم عمار وأم أيمن، انتهى. وجزم غيره بأن أول من أسلم بعد خديجة فاطمة بنت الخطاب أخت عمر؛ كما مر، أنجبت للعباس بنيه الستة النجباء: الفضل، وعبيد الله، وعبد الرحمن، وقثم، ومعبداً، وأختهم أم حبيب ويقال أم حبيبة بالهاء. ذكر ابن أسحق في رواية يونس: أنه ﷺ رآها وهي طفلة تدب بين يديه، فقال: «إن بلغت وأنا حيّ تزوّجتها»، فقبض قبل أن تبلغ فتزوّجها سفيان بن الأسود المخزومي.

(إلى عمود) من عمد الخيمة وكانت جالسة عند أبي رافع بحجرة زمزم (فضربت به في رأس أبي لهب) لفظ الرواية: فضربته به ضربة فلغت في رأسه شجة منكرة، وفلغت بفتح الفاء واللام والغين المعجمة: شذخت، (وقالت: استضعفته أن) بفتح الهمزة، أي: لأن غاب عنه سيده وفي نسخة: إذ وهي للتعليل بلا تقدير، (قال) أبو رافع: فقام مولياً ذليلاً (فوالله ما عاش) صحيحاً سليماً (إلا سبع ليال) واستمرّ على ما هو عليه (حتى) إلى أن (رماه الله) ابتلاه

بالعدسة، وهي قرحة كانت العرب تتشائم بها. وقيل إنها تعدي أشد العدوى، فتباعد عنه بنوه حتى قتله الله، وبقي بعد موته ثلاثاً لا تقرب جنازته ولا يحاول دفنه. فلما خافوا السبة في تركه حفروا له ثم دفعوه بعود في حفرة، وقذفوه بالحجارة من بعيد حتى واروه.

(بالعدسة) بمهمات مفتوحات آخره تاء تأنيث، (وهي قرحة كانت العرب تتشائم بها، وقيل: إنها) كذا جعله قولاً، والذي في تاريخ ابن جرير: كانت العرب تتشائم بها ويرون أنها (تعدي) بضمّ أوله (أشدّ العدوى) أي: تجاوز صاحبها إلى من قاربه، وفي النور: العدسة بثرة تشبه العدسة تخرج في مواضع من الجسد من جنس الطاعون تقتل صاحبها غالباً.

وفي حواشي أبي ذر: قرحة قاتلة كالطاعون، (فتباعد عنه بنوه) عتبة ومعتب أسلما يوم الفتح وثبتا يوم حنين، وأختهما درة لها صحبة وهي من المهاجرات، وأما عتبية المصغر فقتله الأسد بالزرقاء من أرض الشام بدعوة النبي ﷺ، رواه الحاكم وصححه وكان ذلك في حياة أبي لهب؛ كما رواه أبو نعيم، فتردد البرهان في أنه هلك زمن أبيه أو بعده تقصير، (حتى قتله الله) وبقي بخلاف ثار بعد موته ثلاثاً لا تقرب) بالبناء للمفعول ونائبه (جنازته) بكسر الجيم أفصح من فتحها، وهو من إضافة الأعم إلى الأخص؛ كشجر أراك، أي: لا يقرب هو فإطلاق الجنازة تجوز من تسمية المطلق باسم المقيّد إذ هي الميت في النعش أو النعش وعليه الميت، وكلاهما لا يراد هنا؛ لأنه لم يكن علي نعش (ولا يحاول دفنه) لا يفكر فيه ولا يشرع في أسبابه من الحيلة، (فلما خافوا السبة) بضمّ المهملة وشدّ الموحدة فتاء تأنيث، أي: العار الذي يلحقهم فيسبون به (في تركه) أي: بسببه، (حفروا له ثم دفعوه بعود في حفرة) وقيل: لم يحفروا له بل دفعوه إلى أن ألصقوه بالحائط، (وقذفوه بالحجارة من بعيد حتى واروه) قال اليعمري: ويروى أن عائشة كانت إذا مرت بموضعه ذلك غطّت وجهها، قال البرهان: الظاهر أن ذلك لنتنه، انتهى.

فكأنه كان يظهر من قبره إهانة له أبداً، ويحتمل أن فعلها ذلك لكونه محل عذاب؛ كما فعل ﷺ حين مرّ بالحجر فغطّى وجهه بثوبه واستحثّ راحلته إشارة إلى التباعد عنه، هذا والقبر الذي يرجم خارج باب شبكية ليس بقبر أبي لهب؛ كما أفاده البرهان، وإنما هو قبر رجلين لطخا الكعبة بالعدرة في الدولة العباسية، فلما أصبح الناس ورأوها كمنوا لهما فأخذوا ثم صلبا في هذا الموضع ودفنا واستمرا يرجمان إلى الآن؛ كما قاله المحبّ الطبري، وأنه لا أصل لما اشتهر عند المكيين أنه قبر أبي لهب، وقيل: إنه قبر أبي الطاهر القرمطي بكسر القاف والميم، عدوّ الله الذي قتل الحجيج في المسجد الحرام وطرح القتلى في زمزم واقتلع الحجر الأسود، فابتلي بالجدري فقطع جسده.

وقال ابن عقبة: أقام النوح على قتلى قريش شهرًا.

[قتل عمير عصماء]

ثم سرية عمير بن عدي الخطمي، وكانت لخمس ليال بقين من رمضان، على رأس تسعة عشر شهرًا من الهجرة، إلى عصماء بنت مروان - زوج يزيد بن زيد الخطمي -

(قال ابن عقبة) موسى الإمام الحافظ: (أقام النوح) أي: دام من النائحات (على قتلى قريش شهرًا) واستعمال القيام بهذا المعنى مأخوذ من قامت السوق إذا نفقت، على حد ما ذكر البيضاوي في يقيمون الصلاة. وروى ابن إسحاق من مرسل عباد بن عبد الله بن الزبير، قال: ناحت قريش على قتلاهم، ثم قالوا: لا تفعلوا فيبلغ محمّدًا وأصحابه فيشتبوا بكم، وقد اقتصر المصنّف في هذه الغزوة العظيمة على ما ذكر قصّدًا للاختصار، وإن كان بسطها يحتمل أضعاف ذلك، والله يهدينا إلى الصواب بجاه النبي ﷺ.

قتل عمير عصماء

(ثم سرية) إطلاقها على الواحد تجوز لأن فيه خلافاً، مرّ أقلّه خمسة (عمير بن عدي) بن حرشة الأنصاري، ثم (الخطمي) بفتح المعجمة وسكون الطاء المهمل وميم، نسبة إلى جدّه خطمة بن جشم بن ملك بن الأوس الأعمى إمام بني خطمة، وقيل: أنّه أوّل من أسلم منهم، وكان يدعى القاريء صحابي شهير كان ﷺ يزوره، روى عنه ابنه عديّ وسماه ابن دريد غشمير بمعجمتين قبل الميم، وقال: إنه فعليل من الغشمة وهي أخذ الشيء بالغلبة، قال الذهبي: وقيل غشمين بنون آخره. قال في الإصابة: صحفه ابن دريد ثم تكلف توجيهه، وإنما هو عمير لا شك فيه ولا ريب، انتهى.

(وكانت لخمس ليال بقين من) شهر (رمضان على رأس تسعة عشر شهرًا من الهجرة) كذا قاله ابن سعد، وهو منابذ لما مر أن فراغه من بدر كان آخر يوم من رمضان وأوّل يوم من شوال، نعم هو يأتي على ما مرّ عن الإمتاع، أنه دخل المدينة ثاني عشر رمضان، وقد ذكرها ابن إسحاق بعد قتل أبي عفك وتبعه أبو الربيع، وبعضهم ذكرها بعد قرقرة الكدر، (إلى عصماء) بفتح العين وسكون الصاد المهملتين والمد (بنت مروان) اليهودية (زوج) بلا هاء أفصح من زوجة، أي: امرأة (يزيد بن زيد) بن حصن الأنصاري (الخطمي) الصحابي شهد أحدًا وهو والد عبد الله الصحابي وجدّ عدي بن ثابت لأمه، وقول الاستيعاب في ترجمة عمير بن عدي قتل أخته لشتها رسول الله ﷺ.

وكانت تعيب الإسلام، وتؤذي رسول الله ﷺ، فجاءها ليلاً، وكان أعمى، فدخل عليها بيتها، وحولها نفر من ولدها نيام، منهم من ترضعه، فجسها بيده، ونحى الصبي عنها، ووضع سيفه على صدرها، حتى أنقذه من ظهرها. وصلى الصبح معه ﷺ بالمدينة وأخبره بذلك، فقال: لا ينتطح فيها عزنان، أي لا يعارض فيها معارض ولا يسأل عنها فإنها هدر.

قال في الإصابة: وهم وخلط قصة بقصة، فإن قاتل أخته عمير بن أمية كما رواه الطبراني وغيره، ولم يقف البرهان على هذا فتوقف في كلام أبي عمر بأنها يهودية وعمير أنصاري، انتهى. ولا يعارض كونها يهودية نسبة من نسبها إلى بني أمية بن زيد وهو في الأنصار لجواز أنها منهم بالحلف، أو لكون زوجها منهم، أو نحو ذلك.

(و) سبب ذلك أنها (كانت تعيب الإسلام) بفتح فكسر من عاب يستعمل لازماً ومتعدّياً أو بضم ففتح وشدّ التحتية من عيبه إذا نسب العيب أو أحدث فيه عيباً، (وتؤذي رسول الله ﷺ) عطف لازم على ملزوم؛ لأن سب الإسلام يلزمه إيذاؤه أو أعمّ على أخص؛ لأن عيب الإسلام يكون بذكر خلل في الدين وإيذاء المصطفى يكون به وبغيره، وكانت تحرض عليه وتقول الشعر ونافقت لما قتل أبو عفك، وذكر ابن سعد أنه ﷺ لما كان في بدر قالت في الإسلام وأهله أبياتاً، فسمعها عمير بن عدي فنذر إذا ردّ الله رسوله من بدر سالماً ليقتلها، (فجاءها) لما قدم ﷺ وسلّ سيفه ودخل عليها (ليلاً، وكان أعمى) وسمّاه المصطفى البصير (فدخل عليها بيتها وحولها نفر) بفتحتين، والمراد هنا جماعة (من ولدها نيام) لا بقيد كونهم رجالاً ولا ذكوراً؛ لقوله: (منهم من ترضعه) إذ الرضيع لا يتبادر من الرجل وإن أطلق عليه على أحد قولين في القاموس، (فجسها بيده) تأكيد فالجسّ المسّ باليد؛ كما في القاموس، أو استعمله بمعنى اللمس لا بقيد كونه باليد فيكون تأسيساً، (ونحى) أبعد (الصبي) الذي ترضعه (عنها) مخافة أن يصيبه شيء فيهلك، (ووضع سيفه على صدرها حتى أنقذه) أي: أخرجه (من ظهرها، ثم) رجع فأتى المسجد و(صلى الصبح معه ﷺ بالمدينة وأخبره بذلك) لما قال له؛ كما رواه ابن سعد: «أقتلت ابنة مروان؟» قال: نعم، فهل عليّ في ذلك من شيء؟ (فقال: «لا ينتطح فيها عزنان»)، فكانت هذه الكلمة أوّل ما سمعت من النبي ﷺ، (أي: لا يعارض فيها معارض) ليأخذ بثأرها (ولا يسأل عنها) يطلب بدمها (فإنها هدر) وفي النور: أي أن قتلها هيّن لا يكون فيه طلب ثأر ولا اختلاف، انتهى.

وقد تحقّق ذلك، فذكر ابن إسحق وغيره: أن عميراً رجع إلى قومه بعد قتلها فوجد بنيها

قالوا: وهذا من الكلام المفرد الموجز البليغ، الذي لم يسبق إليه عليه الصلاة والسلام، وسيأتي لذلك نظائر إن شاء الله تعالى.
وفي أول شوال صلى صلاة الفطر.

[غزوة بني سليم وهي قرقرة الكدر]

وفي أول شوال أيضًا - وقيل بعد بدر بسبعة أيام،
.....

وهم خمسة رجال في جماعة يدفنونها، فقال: أنا قتلتها فكيدوني جميعًا ثم لا تنظرون، فوالذي نفسي بيده، لو قلتهم بأجمعكم ما قالت لضربكم بسيفي هذا حتى أموت أو أقتلكم، فيومئذ ظهر الإسلام في بني خطمة وكان يستخفي بإسلامه فيهم من أسلم، وأسلم يومئذ رجال لما رأوا من عز الإسلام، ولكن يعارضه ما وقع في مصنف حماد بن سلمة أنها كانت يهودية وكانت تطرح المحايض في مسجد بني خطمة، فأهدر عليه السلام دمها ولم ينتطح فيها عزان، فإن المسجد صريح في ظهور الإسلام قبل ذلك، إلا أن يقال ظهر كل الظهور. وإن المعنى كان الضعيف الذي لم يقدر على الإسلام يستخفي بإسلامه، وأثنى عليه السلام على عمير بعد قتله عصماء، فأقبل على الناس، وقال: «من أحب أن ينظر إلى رجل كان في نصرة الله ورسوله، فلينظر إلى عمير بن عدي»، فقال عمر بن الخطاب: انظروا إلى هذا الأعمى الذي يرى. وفي رواية: بات في طاعة الله، فقال عليه السلام: «مه يا عمر، فإنه بصير»، وسمّاه البصير لما رأى من كمال إيمانه وقوة قلبه في الله حتى قتلها وهدد بنيها وقومها مواجهًا لهم مع عجزه الظاهر، وكونه قاتلها هو المشهور. وفي الروض: أن زوجها قتلها. وفي رواية أنه عليه السلام، قال: «ألا رجل يكفيني هذه؟» فقال رجل من قومها: أنا، فأتاها وكانت تبيع التمر، قال: أعندك أجود من هذا التمر؟ قالت: نعم، فدخلت البيت وانكبت لتأخذ شيئًا فالتف يمينًا وشمالاً فلم يرَ أحدًا فضرب رأسها حتى قتلها.

(قالوا) ليس للتبزي بل للإشارة إلى شهرته حتى كأنه إجماع (وهذا من الكلام المفرد الموجز البليغ الذي لم يسبق إليه عليه الصلاة والسلام، وسيأتي لذلك نظائر إن شاء الله تعالى) في المقصد الثالث، وذكر صاحب النور هنا جملة منها: (وفي أول شوال صلى صلاة الفطر) وهذا مع ما مرّ يعطي أنه صلاها بيد، وذكر ابن سعد بأسانيد الواقدي أنه عليه السلام خرج إلى المصلى وحملت العنزة بين يديه وعرزت في المصلى وصلى إليها صلاة الفطر، والله أعلم.

غزوة بني سليم وهي قرقرة الكدر

(وفي أول شوال أيضًا، وقيل: بعد بدر بسبعة أيام) وبه جزم ابن إسحق ومن تبعه، وتقديم

وقيل في نصف المحرم سنة ثلاث - خرج عليه الصلاة والسلام يريد بني سليم. فبلغ ماء يقال له الكدر، وتعرف بغزوة قرقرة، وهي أرض ملساء. والكدر: طير في ألوانها كدرة عرف بها ذلك الموضع. فأقام بها عليه الصلاة والسلام ثلاثاً، وقيل عشراً، فلم يلق أحداً.

قوله: فرغ من بدر في آخر رمضان وأول شوال، ويمكن أن لا تنافي بين القولين، (وقيل: في نصف المحرم سنة ثلاث) وبه جزم ابن سعد وابن هشام (خرج عليه الصلاة والسلام) في مائتي رجل (يريد بني سليم) بضمتهم المهملة وفتح اللام، (فبلغ ماء يقال له الكدر) بضم الكاف وسكون المهملة؛ لأنه كما ذكر ابن إسحق وابن سعد وابن عبد البر وابن حزم: بلغه ﷺ أن بهذا الموضع جمعا من بني سليم وغطفان، (وتعرف) غزوة بني سليم بالكدر (بغزوة ذي قرقرة) بفتح القافين. وحكى البكري ضمتهما، قال الدميري وغيره: والمعروف فتحهما بعد كل قاف راء أو لاهما ساكنة، ثم تاء تأنيث. قال ابن سعد: ويقال قرارة الكدر، وفي الصحاح: قراقر على فعال بضم القاف اسم ماء، ومنه غزاة قراقر فففيها ثلاثة أوجه: قرقرة قرارة قراقر، وإن عرف ما حكاه البكري يكون أربعة. (وهي أرض ملساء والكدر) كما قال السهيلي وابن الأثير وغيرهما (طير في ألوانها كدرة عرف بها ذلك الموضع) الذي هو قرقرة لاستقرار هذه الطيور به، فهما غزوة واحدة، وتبع المصنف على ذلك تلميذه الشامي، فقال: غزوة بني سليم بالكدر، ويقال لها: قرقرة الكدر، وجعلهما اليعمري غزوتين، وجعل شيخه الدمياطي غزوة بني سليم هي غزوة نجران الآتية، ويجيء قول المصنف فيها وتسمى غزوة بني سليم.

(فأقام بها عليه الصلاة والسلام ثلاثاً) قاله ابن إسحق والجماعة (وقيل: عشراً، فلم يلق أحداً) من سليم وغطفان الذين خرج يريداهم في المحال، وذكر ابن إسحق والجماعة أنه أرسل نفراً من أصحابه في أعلى الوادي، واستقبلهم ﷺ في بطن الوادي فوجد رعاة، بالكسر جمع راع فيهم غلام يقال له يسار، بتحتية ومهملة، فسأله عن الناس، فقال: لا علم لي بهم، إنما أورد لخمس وهذا يوم ربيعي والناس قد ارتفعوا في المياه، ونحن عزاب في النعم، فأنصرف ﷺ وقد ظفر بالنعم فأنحدر بها إلى المدينة واقتسموا غنائمهم بصرار على ثلاثة أميال من المدينة، وكانت خمسمائة بعير، فأخرج خمسه وقسم أربعة أخماسه على المسلمين، فأصاب كل رجل منهم بكران، وكانوا مائتي رجل وصار يسار في سهمه ﷺ فأعتقه لأنه رآه يصلي، أي: لأنه أسلم بعد الأسر وتعلم الصلاة من المسلمين، واستشكل بأنه لما أسلم لم يقم به رق، فلا يكون غنيمة فكيف وقع في سهمه؟ وأجيب: بأن إسلامه إنما يعصم دمه ويختير الإمام فيه بين الرق والفداء

وكانت غيبته عليه السلام خمس عشرة ليلة، واستخلف على المدينة سباع بن عرفطة، وقيل ابن أم مكتوم. وحمل اللواء علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وذكرها ابن سعد بعد غزوة السويق.

والمنّ بلا شيء، فيجوز أنه ﷺ اختار رقه بعد علمه بإسلامه أو قبله ثم صار في سهمه حين القسمة، فأعتقه لرؤيته يصلّي. وخمس بكسر المعجمة: من أظماء الإبل أن ترعى ثلاثة أيام وترد اليوم الرابع، وقد أخصم الرجل، أي: وردت إبله خمسا. ومياه بالهاء، وغلط فيه بعض المدرسين فقال به بالتاء. وصرار بكسر المهملة وراء مهملة مخففة فألف فراء ثانية؛ كما قيده الدراقطني وغيره للحموي والمستملّي بضاد معجمة وهو وهم، كما في المطالع: موضع قريب من المدينة. وقيل: بئر قديمة على ثلاثة أميال منها من طريق العراق.

(وكانت غيبته عليه السلام) كما قال ابن إسحق والجماعة: (خمس عشرة ليلة) قال ابن إسحق وغيره: وأقام بالمدينة شوالاً وذا القعدة، وأفدى في إقامته تلك جلّ الأسارى من قريش (واستخلف على المدينة سباع) بمهملة مكسورة فموحدة فألف فمهملة (ابن عرفطة) بمهملة مضمومة فراء ساكنة ففاء مضمومة فطاء مهملة، الغفاري ويقال له الكناني، الصحابي الشهير، واستعمله عليها أيضا عام خير، فجاء أبو هريرة وصلّي خلفه الصبح، (وقيل) وبه جزم ابن سعد وابن هشام: استخلف عليها (ابن أم مكتوم) عمرا على الأكثر، وقيل: عبد الله بن قيس بن زائدة القرشي العامري، والصحيح الأول.

ففي مسلم: أنه ﷺ سمّاه عمرا في حديث فاطمة بنت قيس وأُمّ مكتوم لم تسلم، واسمها عاتكة بنت عبد الله، وجمع بينهما بأنه استخلف سباعا للحكم، وابن أم مكتوم للصلاة على عادته في استخلافه للصلاة.

(وحمل اللواء) وكان أبى؛ كما عند الجماعة (عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، وذكرها ابن سعد بعد غزوة السويق) ضرورة جزمه بأنّها في المحرم سنة ثلاث، وأن غزوة السويق في ذي الحجة، وكأنه وجه جعل اليعمري لهما غزوتين؛ لأن الكدر بعد بئر وقرقرة بعد السويق، فترجم هنا غزوة بني سليم، وذكر فيها ما حاصله: أنه بلغ ماء يقال له الكدر، فأقام عليه ثلاثا، ثم رجع ولم يلق كيدا، ثم بعد السويق ترجم غزوة قرقرة الكدر، وساق فيها القصة بتامها من طريق ابن سعد، فعليه يكون غزا بني سليم مرتين، مرة وصل فيها لذلك الماء فلم يجد شيئا من النعم، ومرة وصل فيها تلك الأرض ووجد فيها النعم، والله أعلم.

[قتل أبي عفك اليهودي]

ثم سرية سالم بن عمير إلى أبي عفك اليهودي - وكان شيخًا كبيرًا، قد بلغ عشرين ومائة سنة - وكان يحرض على النبي ﷺ، ويقول فيه الشعر، فأقبل إليه سالم ووضع سيفه على كبده ثم اعتمد عليه حتى خش في الفراش، فصاح عدو الله أبو عفك، فثار إليه أناس ممن هم على قوله، فأدخلوه منزله فقتل.

قتل أبي عفك اليهودي

(ثم) في سؤال أيضًا (سرية سالم بن عمير) ويقال ابن عمرو، وقال ابن عقبة: سالم بن عبد الله بن ثابت الأنصاري الأوسي أحد بني عمرو بن عوف، العقبي شهد بدرًا والمشاهد، أحد البكائين، مات في آخر خلافة مطوية رضي الله عنهما.

(إلى أبي عفك) بفتح المهملة والفاء الخفيفة وكاف، يقال: رجل أعفك بين العفك، أي: أحمق، (اليهودي) من بني عمرو بن عوف (وكان شيخًا كبيرًا قد بلغ) من السنّ (عشرين ومائة سنة، وكان يحرض) يحثّ ويحمل الناس (على) قتال (النبي ﷺ ويقول فيه الشعر) يهجو به، فقال ﷺ؛ كما عند ابن سعد وغيره: «من لي بهذا الخبيث؟» فقال سالم: عليّ نذر أن أقتل أبا عفك أو أموت دونه، فأمهل يطلب له غرة، بكسر المعجمة وشدّ الراء المفتوحة: غفلة، حتى كانت ليلة صائفة، أي: حارة نام أبو عفك بفناء منزله وعلم سالم به، (فأقبل إليه سالم ووضع سيفه على كبده ثم اعتمد عليه حتى خش) دخل (في الفراش فصاح عدو الله أبو عفك فثار) بمثثة وراء؛ كذا في النسخ.

والذي في العيون والسبل عن ابن سعد: ثاب بمثثة وموحدة، أي: اجتمع وهو أولي؛ لأن ثاب لغة اجتمع ورجع فأطلق على أحد استعماليه فإنه لازم لمعنى ثاب لا مدلوله، (إليه أناس ممن هم على قوله) في موافقته على الكفر والتحريض (فأدخلوه منزله فقتل) أي: مات، ولفظ ابن سعد: فأدخلوه منزله وقبره، وعند غير ابن سعد: فقالت أمانة المريديّة في ذلك:

تكذب دين الله والمرء أحمداً لعمر والذي أمانك ان بعس ما يميني

حباك حنيف آخر الليل طعنة أبا عفك خذها على كبر السنّ
أمانة بضمّ أوله، ويقال: أسامة المريديّة بضم الميم وكسر الراء؛ كما في التبصير كأصله الذهبي. وقال في الألقاب: بفتحها فتحية ساكنة فдал مهمة فتحية مشددة نسبة إلى مريد بطن من بلى صحابية رضي الله عنهما، ولعمر والذي أمانك، أي: وحياء الذي أنشأك. وحباك بموحدة: أعطاك. وحنيف: مسلم.

وكانت هذه السرية في شوال على رأس عشرين شهراً من الهجرة.

ثم غزوة بني قينقاع - بتثليث النون، والضم أشهر - بطن من يهود المدينة، لهم شجاعة وصبر.

وكانت يوم السبت نصف شوال، على رأس عشرين شهراً من الهجرة.

وقد كانت الكفار بعد الهجرة مع النبي ﷺ على ثلاثة أقسام:

قسم وادعهم ﷺ على أن لا يحاربوه ولا يؤلبوا عليه عدوه وهم طوائف اليهود الثلاثة: قريظة والنضير وبنو قينقاع.

وقسم حاربوه ونصبوا له العداوة كقريش.

(وكانت هذه السرية) فيه تجوز؛ كما مر، (في شوال على رأس عشرين شهراً من الهجرة) قاله ابن سعد. قال اليعمرى: وكان أبو عفك ممن نجم، أي: ظهر نفاقه حين قتل ﷺ. الحرث بن سويد بن الصامت، وتوقف فيه البرهان بأنه قتل بعد أحد؛ كما قال ابن إسحق، قال: إلا أن هذا ليس عن ابن إسحق، انتهى. والله أعلم.

(ثم غزوة بني قينقاع)

بفتح القافين وسكون التحتية و(بتثليث النون) كما حكاه ابن قرقول وغيره، (والضم أشهر) كما أفاده الحافظ وغيره (بطن من يهود المدينة) قال في الرقاء: منازلهم عند جسر بطحان مما يلي العالية، وفي الصحيح عن ابن عمر: وهم رهط عبد الله بن سلام، (لهم شجاعة وصبر) هو لازم للشجاعة، قيل: كانوا أشجع اليهود وأكثرهم مالاً وأشدّهم بغياً، (وكانت) كما قال ابن سعد: (يوم السبت نصف شوال على رأس عشرين شهراً من الهجرة) النبوية (وقد كانت الكفار)، كما أفاده الحافظ في غزوة بني النضير (بعد الهجرة مع النبي ﷺ على ثلاثة أقسام، قسم وادعهم) صالحيهم (عليه الصلاة والسلام على أن لا يحاربوه ولا يؤلبوا) يحرضوا (عليه) على قتاله (عدوه)، وقيل: على أن لا يكونوا معه ولا عليه، وقيل: على أن ينصروه ممن دهمه من عدوه، (وهم طوائف اليهود الثلاثة: قريظة) بالطاء المعجمة المشالة، (والنضير، وبنو قينقاع)، فنقض الثلاثة العهد، فمكّن الله رسوله منهم فقتل قريظة وأجلى الآخرين.

(وقسم حاربوه ونصبوا له العداوة؛ كقريش) فنصره الله عليهم، فقتل سبعين وأسر سبعين بيد، وقتل في أحد اثنين وعشرين منهم أهل اللّواء بنو عبد الدار وأبي بن خلف، وفي الخندق

وقسم تركوه، وانتظروا ما يؤول إليه أمره، كطوائف من العرب. فمنهم من كان يحب ظهوره في الباطن كخزاعة. وبالعكس كبني بكر. ومنهم من كان معه ظاهرًا ومع عدوه باطنًا، وهم المنافقون.

وكان أول من نقض العهد من اليهود بنو قينقاع، فحاربهم عليه الصلاة والسلام في شوال بعد وقعة بدر. قال الواقدي بشهر.

وأغرب الحاكم، فزعم أن إجلاء بني قينقاع وإجلاء بني

عمرو بن عبدود وغيره، حتى فتح مكة فصار أعظمهم عليه أحوجهم إليه، ثم في حجة الوداع لم يبق قرشي إلا أسلم وصاروا كلهم أتباعه، ولله الحمد.

(وقسم تركوه وانتظروا ما يؤول إليه أمره) فإن آل إلى النصر والظفر بقريش تبعوه وإلا تبعوهم؛ (كطوائف من العرب) إلا أن هذا القسم ليسوا سواء بل (منهم من كان يحب ظهوره في الباطن؛ كخزاعة) ولذا دخلوا في عقده وعهده عام الهدنة ولما استنصروه ﷺ حين غارت عليهم بنو بكر، قال: «لا نصرت إن لم أنصركم»، (وبالعكس؛ كبني بكر) ولذا دخلوا في عهد قريش وعقدهم سنة الحديبية، (ومنهم من كان معه ظاهرًا ومع عدوه باطنًا، وهم المنافقون) فكانوا يظهرون الإسلام ويبتلون الكفر، (وكان أول من نقض العهد من اليهود بنو قينقاع)، ثم النضير، ثم قريظة، (فحاربهم عليه الصلاة والسلام في شوال) أي: نصفه على ما مرّ (بعد وقعة بدر) وهذا كله لفظ الحافظ في الفتح في أول غزوة بني النضير، ثم قال فيه بعد قليل: (قال الواقدي): أجلاهم في شوال سنة اثنتين، يعني بعد بدر (بشهر) ويؤيده ما روى ابن إسحاق بسند حسن عن ابن عباس، قال: لما أصاب رسول الله ﷺ قريشًا يوم بدر جمع يهود في سوق قينقاع، فقال: «يا معشر يهود! أسلموا قبل أن يصيبكم ما أصاب قريشًا»، فقالوا: إنهم كانوا لا يعرفون القتال، ولو قاتلناك لعرفت إنا الرجال، فأنزل الله تعالى: ﴿قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون﴾ [آل عمران: ١٦٢] إلى قوله: ﴿ولأولي الأبصار﴾ [آل عمران: ١٦٣] الآية، انتهى لفظ الفتح فأفاد أن المحاربة بعد بدر بنصف شهر، والإجلاء بعد بدر بشهر، وهو ظاهر؛ لأنه حاصرهم نصف شهر. وأما عبارة المصنف ففيها قلاقة، لجزمه بأنها نصف شوال وأن الفراغ من بدر أوله فينا في نقله هنا عن الواقدي أن الحرب بعد بدر بشهر، وأيضًا فالواقدي لم يقل ذلك، إنما قال: أجلاهم في شوال سنة اثنتين. فقال الحافظ: يعني بدر بعد شهر، فاختلط على المصنف رحمه الله الحرب بالإجلاء.

(وأغرب الحاكم) جاء بقول غريب لا يعرف، (فزعم أن إجلاء بني قينقاع وإجلاء بني

النضير كانا في زمن واحد، ولم يوافق على ذلك، لأن إجلاء بني النضير كان بعد بدر بستة أشهر، على قول عروة، أو بعد ذلك بمدة طويلة على قول ابن إسحق.

وكان من أمر بني قينقاع، أن امرأة من العرب جلست إلى صائغ يهودي، فراودها على كشف وجهها، فأبت فعمد إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها، فلما قامت انكشفت سواتها، فضحكوا منها فصاحت، فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله، فشدت اليهود على المسلم فقتلوه، ووقع الشر بين المسلمين وبين بني قينقاع.

فسار إليهم النبي ﷺ بعد أن استخلف أبا لبابة

النضير كانا في زمن واحد، حيث قال: هذه وغزوة بني النضير واحدة، وربما اشتبها على من لا يتأمل، (ولم يوافق على ذلك؛ لأن إجلاء بني النضير كان بعد بدر بستة أشهر على قول عروة) بن الزبير وعمل عليه البخاري، (أو بعد ذلك بمدة طويلة على قول ابن إسحق) أنها بعد أحد، ونصره ابن كثير بأن الخمر حرمت لبالي حصار بني النضير. وفي الصحيح: أنه اصطبح الخمر جماعة ممن قتل يوم أحد شهيداً، فدلّ على أنها كانت حلالاً حينئذ، وإنما حرمت بعد ذلك، ويأتي مزيد لذلك في غزوتها، إن شاء الله.

(وكان) كما رواه ابن هشام (من أمر بني قينقاع أن امرأة) قال البرهان: لا أعرف اسمها، (من العرب) وفي الإمتاع أنها كانت زوجة لبعض الأنصار، أي: من العرب فلا ينافي أن الأنصار بالمدينة. وفي الرواية: أنها قدمت بجلب لها فباعته بسوق بني قينقاع، (وجلست إلى صائغ يهودي) لا أعرف اسمه، والظاهر أنه من قينقاع، قاله البرهان.

(فراودها على كشف وجهها) أراد منها ذلك، ولفظ الرواية عند ابن هشام: فجعلوا يريدونها على كشف وجهها (فأبت فعمد) بفتح الميم وتكسر: الصائغ (إلى طرف) بفتح الراء (ثوبها) من ورائها (فعقده) ضمه (إلى ظهرها) وخله بشوكة (فلما قامت انكشفت سواتها) هو لفظ رواية ابن هشام، أي: عورتها (فضحكوا منها فصاحت، فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله، فشدت اليهود على المسلم فقتلوه) فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود، فغضب المسلمون (ووقع الشر بين المسلمين وبين بني قينقاع) وذكر ابن سعد أنهم لما كانت وقعة بدر أظهروا البغي والحسد ونبذوا العهد والمدة، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا تَخَافُنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ﴾ فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين ﴿[الأنفال: ٥٨] الآية، فقال ﷺ: «أنا أخاف من بني قينقاع»!! (فسار إليهم النبي ﷺ بعد أن استخلف) على المدينة (أبا لبابة)

ابن عبد المنذر.

فحاصرهم أشد الحصار، خمس عشرة ليلة إلى هلال ذي القعدة، وكان اللواء بيد حمزة بن عبد المطلب، وكان أبيض، فقذف الله في قلوبهم الرعب، فنزلوا على حكم رسول الله ﷺ، على أن له أموالهم، وأن لهم النساء والذرية. فأمر عليه الصلاة والسلام المنذر بن قدامة بتكتيفهم. وكلم عبد الله بن أبي بن سلول رسول الله ﷺ فيهم، وألح عليه من أجلهم.

بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة، أو رفاعه، أو مبشر، وهم من سماه مروان (ابن عبد المنذر) الأنصاري الأوسي المدني أحد النقباء عاش إلى خلافة علي، فحاربوا وتحصنوا في حصنهم (فحاصرهم أشد الحصار خمس عشرة ليلة إلى هلال ذي القعدة)، بفتح القاف وكسرهما (وكان اللواء بيد حمزة بن عبد المطلب وكان أبيض)، قال ابن سعد: ولم تكن الرايات يومئذ، (فقذف الله في قلوبهم الرعب) الخوف (فنزلوا على حكم رسول الله ﷺ على أن له أموالهم وأن لهم النساء والذرية، فأمر عليه الصلاة والسلام المنذر بن قدامة) السلمي الأوسي البصري (بتكتيفهم) مصدر كتفه بالتشديد للمبالغة، والأصل التخفيف، أي: بشد أيديهم خلف أكتافهم موثقًا بحبل ونحوه، قال ابن هشام: فكتفوا وهو يريد قتلهم فمز بهم ابن أبي فآراد أن يطلقهم، فقال له المنذر: أطلق أقوامًا أمر النبي ﷺ بربطهم، والله لا يفعله أحد إلا ضربت عنقه.

(وكلم عبد الله بن أبي بن سلول) رأس المنافقين (رسول الله ﷺ فيهم) لما أراد قتلهم وهذا مشكل، إذ مقتضى نزولهم على أن لهم النساء والذرية أنهم نزلوا بأمان، ولا يتصور من المصطفى غدر إلا أن يقال نزولهم على حكمه لا يقتضي موافقته لهم؛ كما نزل بنو قريظة على حكم سعد، فحكم فيهم بحكم الله. (وألح عليه من أجلهم) فقال؛ كما ذكر ابن هشام وابن سعد وغيرهما: يا محمد! أحسن في مالي، وكانوا حلفاء الخزرج فأبطأ عليه ﷺ، فقال: يا محمد، أحسن في مالي، فأعرض عنه فأدخل يده في جيب درع رسول الله ﷺ من خلفه، وكان يقال لها ذات الفضول، فقال ﷺ: «ويحك أرسلني»، وغضب عليه السلام حتى رأوا وجهه ظللاً جمع ظلة وهي السحابة استعيرت لتغير وجهه الكريم لما اشتد غضبه، ويرى ظللاً جمع ظلة أيضًا كبرمة وبران ومهما بمعنى؛ كما في الروض، ثم قال: «ويحك أرسلني»، قال: والله لا أرسلك حتى تحسن في مالي أربعمئة حاسر بمهملتين، أي: لا درع معه وثلاثمئة دارع وقد منعوني من الأحمر والأسود تحصدهم في غداة واحدة، إني والله امرؤ أخشى الدوائر،

فأمر عليه الصلاة والسلام أن يحلوا من المدينة، وتركهم من القتل، وأمر أن يجلبوا من المدينة، فلاحقوا بأذرعات. فما كان أقل بقاءهم فيها. وأخذ من حصنهم سلاحاً وآلة كثيرة.

وكانت بنو قينقاع حلفاء لعبد الله بن أبي، وعبادة بن الصامت، فتبرأ عبادة من حلفهم، فقال: يا رسول الله، أتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم، وأتولى الله ورسوله والمؤمنين، وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم. ففيه وفي عبد الله أنزل. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ، بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ إلى قوله: ﴿إِن حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة/٥٦].

فقال ﷺ: «هم لك»، (فأمر عليه الصلاة والسلام أن يحلوا) من كتافهم، فقال: «حلّوهم لعنهم الله ولعنهم معهم»، (وتركهم من القتل، وأمر أن يجلبوا) بالجيم مبني للمفعول، أي: يخرجوا (من المدينة) قال ابن سعد: وولى إخراجهم عبادة بن الصامت، وقيل: محمّد بن مسلمة ولا مانع أنهما اشتركا في إخراجهم، (فلاحقوا بأذرعات) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر الراء فمهملة وبالصرف: بلدة بالشام (فما كان) زائدة (أقل بقاءهم فيها) قيل: لم يدر عليهم الحول (وأخذ من حصنهم سلاحاً وآلة كثيرة) وكان الذي ولي قبض أموالهم محمّد بن مسلمة، قاله ابن سعد، فأخذ ﷺ خمسَه وفضّ أربعة أخماسه على أصحابه، فكان أوّل ما خمس بعد بدر، ووقع عند ابن سعد: أخذ صفية الخمس، وتوقف فيه اليعمري بأن المعروف الصفي غير الخمس، فعند أبي داود عن الشعبي: كان له ﷺ سهم يدعى الصفي قبل الخمس. وعن عائشة: كانت صفية من الصفي، قال: فلا أدري أسقطت الواو أو كان هذا قبل حكم الصفي، انتهى.

(و) أخرج ابن إسحق وابن أبي حاتم والبيهقي عن عبادة بن الصامت، قال: (كانت بنو قينقاع حلفاء لعبد الله بن أبي وعبادة بن الصامت فتبرأ عبادة رضي الله عنه من حلفهم) بكسر المهملة وإسكان اللام، حين قال ﷺ لما رأى من فعلهم القبيح: «ما على هذا أقرناهم»، (فقال: يا رسول الله أتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم، وأتولى الله ورسوله والمؤمنين وأبرأ من حلف) جميع (الكفار وولايتهم) أو هو تأكيد لما قبله من إقامة الظاهر مقام المضمر، وفائدته التشنيع عليهم بالكفر، (ففيه وفي عبد الله) بن أبي (أنزل) الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٥١] الآية، فلا تعتمدوا عليهم ولا تعاشرهم معاشرة الأحباب، ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة: ٥١]، إيماء إلى علّة النهي، أي: فإنهم متفقون على خلافكم يولّي بعضهم بعضاً لاتحادهم في الدين واجتماعهم على مضادّكم من يتولّهم منكم فإنه منهم، تشديد في وجوب مجانبتهم (إلى قوله: ﴿إِن حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾)

ثم غزوة السوق في ذي الحجة، يوم الأحد لخمس خلون منها، على رأس اثنين وعشرين شهرًا من الهجرة، وقال ابن إسحق في صفر. وسميت: غزوة السوق، لأنه كان أكثر زاد المشركين، وغنمه المسلمون. واستخلف أبا لبابة على المدينة. وكان سبب هذه الغزوة أن أبا سفيان حين رجع بالخير من بدر إلى مكة نذر

[المائدة: ٥٦] الآية، أي: فإنهم هم الغالبون ولكن وضع الظاهر موضع المضمر تنبيهًا على البرهان عليه، وكأنه قيل: ومن يتول هؤلاء فهو حزب الله وحزب الله هم الغالبون وتنويعًا بذكرهم وتعظيمًا لشأنهم وتشريفًا لهم بهذا الاسم، وتعريضًا بمن يوالي غير هؤلاء بأنه حزب الشيطان، وأصل الحزب القوم يجتمعون لأمر حزبهم، قاله البيضاوي.

ثم غزوة السوق

هو قمح أو شعير يقلى ثم يطحن فيترود به ملتوتًا بماء أو سمن أو غسل أو وحده بالسين، قال ابن دريد: وبنو العنبر يقولونه بالصاد، وفي الجمهرة بنو تميم، ولا خلف فالعنبر هو عمرو بن تميم، وكانت (في ذي الحجة) بفتح الحاء وكسرها (يوم الأحد لخمس) من الليالي (خلون) منها على رأس اثنين وعشرين شهرًا من الهجرة) قاله ابن سعد، (وقال ابن إسحق: في صفر) بمنع الصرف؛ لأنه أريد من سنة بعينها ففيه العلمية والعدل عن الصفر، وانتقد صاحب الخميس المصنف بأن الذي في ابن هشام عن البكائي عن ابن إسحق أن خروجه إنما كان في ذي الحجة، وهو كما قال؛ وكذا نقله عن اليعمرى وغيره، يحتمل أنها رواية غير البكائي؛ لأن رواية سيرة ابن إسحق جماعة، وفيها اختلاف بالزيادة والنقص، وقد ذكر بعض أهل السير أن هذه الغزوة في سنة ثلاث، فيصح كونها في صفر.

(وسميت غزوة السوق لأنه كان أكثر زاد المشركين) فكانوا يلقونه للتخفيف (وغنمه) بفتح الغين وكسر النون (المسلمون) أي: استفادوه وأخذوه بلا عوض، لكن فيه مجاز إذ الغنيمة؛ كما قال أبو عبيدة: ما نيل من أهل الشرك والحرب قائمة، والفيء ما نيل منهم بعد أن تضع الحرب أوزارها. (واستخلف أبا لبابة) بشير أو رفاعة أو مبشر بن عبد المنذر بن زبهر بفتح الزاي والموحدة بينهما نون ساكنة آخره راء، (على المدينة، وكان سبب هذه الغزوة) كما عند ابن إسحق وغيره: (أن أبا سفيان) صخر بن حرب (حين رجع بالخير من بدر إلى مكة) ورجع فلّ قريش من بدر بفتح الفاء وشدّ اللام، أي: منهزموهم (نذر) أن لا يمس رأسه ماء من جنازة، هكذا الرواية عند ابن إسحق. قال مغلطاي: كنى بحلفه عن أن لا يمس النساء والطيب، فاقتصر

أن لا يمس النساء والدهن حتى يغزو محمداً - عليه الصلاة والسلام - فخرج في مائتي راكب من قريش ليبر يمينه، حتى أتوا العريض - ناحية من المدينة على ثلاثة أميال -

المصنف على تفسير الرواية، فقال: (أن لا يمس النساء والدهن) لأنه لم يتقيد بها أو هي رواية أخرى وردت باللفظ أو بالمعنى، (حتى يغزو محمداً عليه الصلاة والسلام) ليأخذ بشأرك المشركين الذين قتلوا بيدرك.

واستدل به السهيلي على أن غسل الجنابة كان في الجاهلية لبقية من دين إبراهيم وإسماعيل كالحنج والنكاح، ولذا سئوها جنابة لمجانبتهم البيت الحرام وموضع حرمانهم، أطلق في ﴿وإن كنتم جنباً فاطهروا﴾ [المائدة: ٦] بخلاف الوضوء فلم يعرف قبل الإسلام، فبين بقوله: اغسلوا وجوهكم... الخ، (فخرج في مائتي راكب) وقيل: أربعين (من قريش ليبر) بضم التحتية وكسر الموحدة (يمينه) نصب على المفعولية، أي: يمضيها على الصدق. قال ابن إسحق: فسلك النجدية حتى نزل صدر قناة إلى جبل يقال له نيب على بريد من المدينة أو نحوه، ثم خرج حتى أتى بني النضير تحت الليل، فأتى حبي بن أخطب فضرب عليه بابيه فأبى أن يفتح له وخافه، فانصرف إلى سلام بن مشكم وكان سيد بني النضير في زمانه ذلك وصاحب كنزهم، فاستأذن عليه فأذن له وقراه وسقاه وبطن له من خبر الناس، ثم خرج في عقب ليلته حتى أتى أصحابه فبعث رجالاً من قريش، فساروا (حتى أتوا العريض) بضم المهملة وفتح الراء وإسكان التحتية وضاد معجمة: (ناحية من المدينة على ثلاثة أميال) وفي النور: إنه واد بالمدينة به أموال لأهلها، انتهى.

ففي سياق ابن إسحق هذا الذي ذكرته أن أبا سفيان لم يأت العريض معهم خلاف ما يفيد المصنف، وقناة بفتح القاف وخفة النون: واد بالمدينة. ونيب بنون فتحتية فموحدة، قال البرهان: كذا في نسختي، أي: في العيون أصولها ولم أره فعله تصحيف يتيب بفتح التحتية وكسر الفوقية وسكون التحتية فموحدة بوزن يغيب: جبل بالمدينة، ذكره القاموس، أو هو تيب بفوقيتين أولاهما مفتوحة بينهما تحتية ساكنة أو مشددة كميث وميث جبل قرب المدينة، ذكره في الذيل والقاموس، انتهى ملخصاً.

والذي يظهر أن ذا الأخير هو المراد لقوله على بريد أو نحوه من المدينة، أو لأن الرسم لا يخالفه يتيب الذي بزنة يغيب، وحيى بمهملة مصغر، واخطب بخاء معجمة، وسلام بالتشديد ويخفف، ومشكم بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الكاف، وقراه: أضافه وسقاه، أي: الخمر؛ كما قال أبو سفيان:

فحرقوا نخلًا وقتلوا رجلاً من الأنصار. فرأى أبو سفيان أن قد انحلت يمينه، فانصرف بقومه راجعين.

وخرج عليه الصلاة والسلام في طلبهم، في مائتين من المهاجرين والأنصار، وجعل أبو سفيان وأصحابه يلقون جرب السويق - وهي عامة أزوادهم - يتخففون للهرب، فأخذها المسلمون، ولم يلحقهم عليه الصلاة والسلام، فرجع إلى المدينة. وكانت غيبته خمسة أيام.

سقاني فرواني كميًا مدامة على ظمأ مني سلام بن مشكم (فحرقوا) بخفة الرائ وشدها مبالغة (نخلًا) صغارًا؛ كما دلّ عليه قوله في الرواية: فحرقوا في أصوار من نخل بها، بفتح الهمزة وسكون الصاد المهملة وراء: نخل مجتمع صغار؛ كما في الصحاح.

(وَقَتَلُوا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ) زاد في رواية: وحليفًا لهم، قال البرهان: ولا أعرفهما وفيه تقصير فقد ذكر الواقدي أن الأنصاري معبد بن عمرو (فرأى أبو سفيان أن قد انحلت يمينه) بقتل الرجلين وحرقت الأصوار، (فانصرف بقومه راجعين) إلى مكة ونذر الناس، بفتح النون وكسر الذال المعجمة: علموا بهم (وخرج عليه الصلاة والسلام في طلبهم في مائتين من المهاجرين والأنصار) وعند مغلطي: في ثمانين راكبًا، وجمع البرهان بأن الركبان ثمانون وكل الجيش مائتان، (وجعل أبو سفيان وأصحابه يلقون جرب السويق) بضمتين جمع جراب؛ ككتاب وكتب، ولا يفتح مفردة أو هو لغية، فيما حكاه عياض وغيره؛ كما في القاموس، ويجمع أيضًا على أجربة. (وهي عامة أزوادهم) أي: أكثرها أو جميعها من عمّه بالعطاء إذا شمله، (يتخففون للهرب) خوفًا ممن نصر بالربح (فأخذها المسلمون) ولذا سميت غزوة السويق؛ كما مرّ (ولم يلحقهم عليه الصلاة والسلام، فرجع إلى المدينة وكانت غيبته خمسة أيام) بيومي الخروج والرجوع فدخله يوم التاسع بدليل صلاة العيد وأن خروجه لخمس خلون من الحجّة، أو دخل ليلًا أو أول يوم العيد، وأدركه قبل الزوال، وعند ابن إسحق: وقال المسلمون حين رجعوا: يا رسول الله! أنطمع أن تكون لنا غزوة؟ قال: «نعم»، وأورد ابن هشام وتبعه أبو الربيع في الاكتفاء: هذه الغزوة قبل بني قينقاع، وعند بعض أهل العلم والسير أنها في سنة ثلاث.

[ذكر بعض وقائع ثمانية الهجرة]

وفي ذي الحجة صلى رسول الله ﷺ العيد وأمر بالأضحية.

وفيه مات عثمان بن مظعون.

وفي أول شوال ولد عبد الله بن الزبير.

تم بعون الله الجزء الأول ويليه الجزء الثاني أوله ذكر تزويج علي بفاطمة رضي الله تعالى عنهما.

ذكر بعض وقائع ثمانية الهجرة

(وفي ذي الحجة صلى رسول الله ﷺ العيد) بالمصلّى وضخى بكبشين، (وأمر) الناس (بالأضحية) وهو أول عيد أضحى رآه المسلمون، (وفيه مات عثمان بن مظعون) بالطاء المعجمة ابن حبيب القرشي الجمحي البصري، وقتله النبي ﷺ بعد موته وعيناه تذرفان ودفنه بالبقيع، وهو أول ميت من المهاجرين وأول من دفن به منهم، ولما مات ولده إبراهيم، قال: «الحق بسلفنا الصالح عثمان بن مظعون».

وقد علم أن غرض المصنف بيان بعض وقائع السنة الثانية وإن لم تتعلّق بالمغازي، ولذا قال: (وفي أول شوال) سنة اثنتين بعد عشرين شهراً، فيما جزم به الواقدي وتبعه جمع، منهم: ابن الأثير والذهبي. (ولد عبد الله بن الزبير) قال الحافظ: والمعتمد أنه ولد في السنة الأولى؛ لأن هجرة أمه أسماء وعائشة وآل الصديق كانت بعد استقراره ﷺ بالمدينة، فالمسافة قريبة جداً لا تحتمل تأخر عشرين شهراً؛ بل ولا عشرة أشهر، وقد ثبت في الصحيحين عن أسماء أنها هاجرت وهي حبلى به متم فولدته بقاء، ثم أتت به النبي ﷺ فوضعه في حجره ثم دعا بتمر فمضغها ثم تفل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ ثم حنكه بتمر ثم دعا له وبرك عليه، وكان أول مولود ولد في الإسلام.

وزاد الإسماعيلي: وفرح المسلمون فرحاً شديداً؛ لأن اليهود كانوا يقولون: قد سحرناهم حتى لا يولد لهم. وللإسماعيلي أيضاً: أنها لم ترضعه حتى أتت به النبي ﷺ، فذكر نحوه. وزاد: ثم صلى عليه، أي: دعا له، ثم سمّاه عبد الله، وهو أول مولود للمهاجرين بالمدينة، وولد لهم بالحبشة عبد الله بن جعفر، وأول مولود للأنصار بعد الهجرة مسلمة بن مخلد، رواه ابن أبي شيبة. وقيل: النعمان بن بشير، انتهى ملخصاً.

[ذكر تزويج علي بفاطمة رضي الله عنهما]

وفي هذه السنة تزوج علي رضي الله عنه، بفاطمة رضي الله عنها كما قاله الحافظ مغلطاي وغيره.

وقال الطبري في كتابه «ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى»: تزوجها في صفر في السنة الثانية، وبنى بها في ذي الحجة على رأس اثنين وعشرين شهراً من التاريخ.

وقال أبو عمر بعد وقعة أحد، وقال غيره: بعد بنائه ﷺ بعائشة.....

ذكر تزويج علي بفاطمة رضي الله عنهما

(وفي هذه السنة) الثانية من الهجرة، (تزوج علي رضي الله عنه بفاطمة رضي الله عنها)، الزهراء البتول، أفضل نساء الدنيا، حتى مريم؛ كما اختاره المقرئ والمقرئ والزرکشي والقطب الخيضر والسيوطي في كتابيه، شرح النقاية وشرح جمع الجوامع، بالأدلة الواضحة التي منها أن هذه الأمة أفضل من غيرها. والصحيح أن مريم ليست نبية، بل حكى الإجماع على أنه لم تنبأ امرأة، وقد قال ﷺ: «مريم خير نساء عالمها وفاطمة خير نساء عالمها»، رواه الحرث في مسنده والترمذي، بنحوه. وقال ﷺ: «يا بنية، ألا ترضين أنك سيدة نساء العالمين؟»، قالت: يا أبت، فأين مريم؟ قال: «تلك سيدة نساء عالمها»، رواه ابن عبد البر، وبسط ذلك يأتي إن شاء الله تعالى في المقصد الثاني.

وقد أخرج الطبراني بإسناد على شرط الشيخين. قالت عائشة: ما رأيت أحداً قط أفضل من فاطمة غير أبيها. (قاله الحافظ مغلطاي وغيره)، وفيه إجمال بينه بقوله: (وقال الطبري) أحمد بن عبد الله الحافظ محب الدين المكي، (في كتابه ذخائر العقبى) بالمعجمة، جمع ذخيرة، (في مناقب ذوي القربى) للنبي ﷺ: (تزوجها)، أي: عقد عليها (في صفر). وفي الإصابة: في أوائل المحرم، (في السنة الثانية)، وفي الخميس عقد عليها في رجب، على الأصح، وقيل: في رمضان. (وبنى بها في ذي الحجة على رأس اثنين وعشرين شهراً من التاريخ) للهجرة. (وقال أبو عمر) ابن عبد البر (بعد وقعة أحد) ووقعها في شوال سنة ثلاث، اتفاقاً ورده في الإصابة، بأن حمزة استشهد بأحد. وقد ثبت في الصحيحين قصة الشارفين لما ذبحهما حمزة، وكان علي أراد أن يني بفاطمة، انتهى.

(وقال غيره): عقد عليها (بعد بنائه ﷺ بعائشة)، الواقع في شوال سنة اثنين أو بعد سبعة

بأربعة أشهر ونصف، وبني بها بعد تزويجها بسبعة أشهر ونصف.
وتزوجها وهي ابنة خمس عشرة سنة وخمسة أشهر - أو ستة أشهر ونصف -
وسنة يومئذ إحدى وعشرون سنة وخمسة أشهر. ولم يتزوج عليها حتى ماتت.
وعن أنس قال: جاء أبو بكر ثم عمر يخطبان فاطمة إلى النبي ﷺ فسكت
ولم يرجع إليهما شيئاً

أشهر من الهجرة، وقولان ذكرهما المصنف في الزوجات (بأربعة أشهر ونصف) فيكون العقد في
نصف صفر سنة اثنين، أن حسب شهر بنائه بعائشة من المدة، (وبني بها بعد تزويجها بسبعة
أشهر ونصف)، فيكون في شوال، فيوافق قول أبي عمر أنه بعد أحد، فهذا القول كما ترى غير
قائل بأن البناء في الحجة، حتى يقال عليه العقد في أوائل جمادى الأولى كما وهم. (وتزوجها
وهي ابنة خمس عشرة سنة وخمسة أشهر، أو ستة أشهر ونصف) شهر، والقولان مبنيان على نقل
أبي عمر عن عبيد الله بن محمد بن جعفر الهاشمي، أنها ولدت سنة إحدى وأربعين من مولد
أبيها ﷺ.

أما على ما رواه الواقدي عن العباس، وجزم به المدائني وابن الجوزي، أنها ولدت قبل
النبوة بخمس سنين، فتكون ابنة تسع عشر سنة وشهر ونصف (وسنة)، أي: علي (يومئذ إحدى
وعشرين سنة وخمسة أشهر)، بناء على قول عروة الذي ضعفه أبو عمر، أنه أسلم وهو ابن ثمان
سنين، أما على قول ابن إسحق وهو الراجح، كما مر أنه أسلم وهو ابن عشر سنين، فيكون سنة
يوم التزويج، أربعة وعشرين سنة وشهراً ونصف شهر.

ويقع في كثير من النسخ إحدى وعشرين بالجر، فقوله: وسنه اسم كان مقدرة وهو أظهر
من تقدير نحو إحدى وعشرين، لأن العبارة تصوير محتملة للزيد والنقص، (ولم يتزوج عليها).
ولما خطب ابنه أبي جهل، واسمها جويرية، في أشهر الأقوال قام ﷺ على المنبر وقال:
«لا أذن ثم لا أذن ثم لا أذن»، وقال: «والله لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت عدو الله عند
رجل واحد أبداً، فترك علي الخطبة»، رواه الشيخان وغيرهما.

قال أبو داود: حرم الله على علي أن ينكح على فاطمة حياتها لقوله عز وجل: ﴿وَمَا آتَاكُم
الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُم عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾، [الحشر: ٧]، وألحق بعضهم أخواتها بها، ويحتمل
إختصاصها ويأتي إن شاء الله تعالى بسط ذلك في الخصائص، واستمر ذلك (حتى ماتت) فتزوج
بعدها أمامة بنت أختها زينب بوصية من فاطمة بذلك، قاله الحافظ وغيره.

(وعن أنس قال: جاء أبو بكر ثم عمر يخطبان فاطمة) كل لنفسه (إلى النبي) غاية لجاء
(ﷺ)، فسكت ولم يرجع إليهما شيئاً، أي: لم يرد عليهما جواباً بشيء.

فانطلقا إلى علي رضي الله عنه يأمرانه بطلب ذلك. قال علي: فنبهاني لأمر، فقلت أجز ردائي حتى أتيت النبي ﷺ فقلت: تزوجني فاطمة؟ قال: وعندك شيء؟ فقلت: فرسي وبدني، قال: أما فرسك فلا بد لك منها وأما بدنك فبعتها، فبعتها بأربعمائة وثمانين، فجئته بها، فوضعتها في حجره، فقبض منها قبضة فقال: أي بلال: ابتع بها لنا طيباً.....

وفي رواية أبي داود: أن أبا بكر خطبها فأعرض عنه، ثم عمر فأعرض عنه، ويروى أنه قال لكل منهما: أنتظر بها القضاء وأنها بكت لما خطبها، فلم يرد عليهما بشيء. (فانطلقا إلى علي رضي الله عنه يأمرانه بطلب ذلك) لرؤيتهما أنه أصلح لها من غيره، لقربه وخلوه من النساء، أو بطلب ذلك لهما على عادة الاستشفاع بالأقارب، وفيه بعد.

(قال علي: فنبهاني لأمر) بنون وموحدة ثقيلة، أوقفاني على أمر كنت عنه غافلاً، وهو خطبتها، فتنبهت (فقلت أجز ردائي) فرحاً بما تنبهت له وهو خطبة خير النساء، (حتى أتيت النبي ﷺ فقلت: تزوجني)، بحذف الهمزة المقدرة، أي: أتزوجني (فاطمة؟ قال:). «أو (عندك)، فهو على تقدير همزة الاستفهام أيضاً، (شيء) تصدقها به؟»، (فقلت: فرسي وبدني)، بفتح الباء والدال، درعي.

وروى ابن إسحاق في السيرة الكبرى، عن علي، أنه ﷺ قال: «هل عندك شيء؟»، قلت: لا، قال: «فما فعلت الدرع التي سلحتكها»، يعني من مغام بدر. وروى أحمد عن علي، أردت أن أخطب إلى رسول الله ﷺ ابنته فقلت: والله مالي من شيء، ثم ذكرت صلته وعائده، فخطبتها إليه، فقال: «وهل عندك شيء؟»، قلت: لا، قال: «فأين درعك الحطيمة التي أعطيتك يوم كذا وكذا؟»، قلت: هي عندي، قال: «فأعطها إياها». وله شاهد عند أبي داود عن ابن عباس، ولا منافاة، لأنه فهم أولاً أن مراده النقد، فنفاه، فلما سأله عن درعة علم أنه لا يريد خصوص النقد، فقال: فرسي وبدني، وفي النهاية: الحطيمة التي تحطم السيوف، أي: تكسرها، أو العريضة الثقيلة، أو نسبة إلى بطن من عبد القيس يقال لهم حطمة، كهمزة ابن محارب كانوا يعملون الدروع، وهذا أشبه الأقوال، انتهى. (قال: أما فرسك فلا بد لك منها) للحروب، (وأما بدنك فبعتها) أي: الدرع وهي مؤنثة وتذكر، (فبعتها) من عثمان بن عفان (بأربعمائة وثمانين) درهماً، ثم أن عثمان رد الدرع إلى علي، فجاء بالدرع والدرهم إلى المصطفى، فدعا لعثمان بدعوات، كما في رواية، (فجئته بها، فوضعتها في حجره فقبض منها قبضة)، مفعول به بضم القاف أكثر من فتحها، ما قبضت عليه من شيء، كما في القاموس والصحاح، والمعنى أخذ بيده دراهم قبض عليها، (فقال - أي بلال -) بفتح الهمزة وسكون الياء حرف نداء: (استع)، (إشتر (بها لنا طيباً).

وأمرهم أن يجهزوها، فجعل لها سرير مشروط، ووسادة من آدم حشوها ليف. وقال لعلي: إذا أتتك فلا تحدث شيئاً حتى آتيك.

فجاءت مع أم أيمن حتى قعدت في جانب البيت وأنا في جانب، وجاء رسول الله ﷺ فقال: أهنا أخي، قالت أم أيمن: أخوك وقد زوجته ابنتك؟ قال: نعم. ودخل ﷺ فقال لفاطمة ائني بماء، فقامت إلى قعب في البيت فأنت فيه بماء فأخذه ومج فيه ثم

وفي رواية ابن أبي خيثمة، عن علي أمر ﷺ أن يجعل ثلث الأربعمئة وثمانين في الطيب، وعلى هذا فهذه القبضة ثلثها، أو أقل، وكملها إلى الثلث. ووقع عند ابن سعد وأبي يعلى، بسند ضعيف عن علي، فقال ﷺ: «اجعلوا ثلثين في الطيب وثلثاً في الثياب»، (وأمرهم أن يجهزوها، فجعل لها سريرًا مشروطًا)، أي: مجعول فيه شرائط، أي: حبال.

وفي القاموس: الشريط خوص مفتول يشترط به السرير ونحوه، (ووسادة من آدم حشوها ليف)، وعن جابر: كان فرشهما ليلة عرسهما إهاب كبش، رواه ابن فارس.

وفي رواية: كان لهما فراشان أحدهما محشو بليف، والآخر بحذاء الحذاءين وأربع وسائد، وسادتين من ليف وثلثين من صوف، ولا معارضة لجواز أن واحدة للنوم على السرير، والثلثة في البيت. (وقال لعلي: إذا أتتك فلا تحدث شيئاً) من جماع ولا مقدماته (حتى آتيك). زاد في رواية: فأرسل ﷺ أسماء بنت عميس، فهيات البيت، فصلى العشاء، وأرسل فاطمة، (فجاءت مع أم أيمن) بركة الحبشية مولاته عليه السلام، (حتى قعدت) فاطمة مع أم أيمن (في جانب البيت وأنا)، أي: علي، كما في الرواية، (في جانب) آخر من البيت، (وجاء رسول الله ﷺ) بعدما صلى العشاء الآخرة، (فقال: أهنا أخي! قالت أم أيمن)، مباسطة له عليه السلام، لا مستفهمة إذ لا يخفى حال علي عليها، (أخوك وقد زوجته ابنتك، قال: نعم)، هو كأخي في المنزلة والمواخاة، التي سلفت بيني وبينه في الدين لا في النسب والرضاع، فلا يمتنع علي تزويجي إياه بنتي.

صح أنه ﷺ قال له: «أنت مني بمنزلة هرون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي». (ودخل ﷺ) البيت (فقال لفاطمة: ائسي بماء، فقامت) امتثالاً لأمره، زاد في رواية: تعثر في ثوبها، وربما قال: في مرطها من الحياء، (إلى قعب) بقاف مفتوحة، فعين ساكنة فموحدة، قدح كبير، أو صغير، أو يروي الرجل، كما في القاموس، وفي مقدمة الفتح: هو إناء من خشب (في البيت) فأنت فيه بماء، فأخذه ومج فيه، أي: أخذ منه ماء ووضع في فمه، ثم رمى به في القعب، (ثم

قال لها: تقدمي، فتقدمت، فنضج بين ثدييها وعلى رأسها وقال: اللهم إني أعيدها بك وذريتها من الشيطان الرجيم. ثم قال أدبري فأدبرت فصب بين كتفيها. ثم فعل مثل ذلك بعلي رضي الله عنه. ثم قال له ادخل بأهلك بسم الله والبركة. خرجه أبو حاتم، وأحمد في المناقب بنحوه.

وفي حديث أنس عند أبي الخير القزويني الحاكمي: خطبها علي بعد أن خطبها أبو بكر ثم عمر

قال لها: تقدمي، فتقدمت، فنضج (بين ثدييها وعلى رأسها وقال: اللهم إني أعيدها بك)، أجبرها بحفظك (وذريتها من الشيطان الرجيم) المطرود.

وقد استجاب الله تعالى دعاء أم مريم، فما بالك بدعاء سيد الخلق. (ثم قال: أدبري)، بفتح الهمزة، (فأدبرت، فصب بين كتفيها، ثم فعل مثل ذلك بعلي رضي الله عنه). اختصر الرواية فلفظ: من عزى له ثم قال لعلي: اثنتي بماء، قال: فعلت الذي يريد، فقامت فملأت القعب ماء، فأتيته به، فأخذه فمَجَّ فيه، ثم صب على رأسي وبين ثديي، ثم قال لي: أدبر، فصب بين كتفي، ثم قال: اللهم إني أعيده بك وذريته من الشيطان الرجيم.

وفي حديث أسماء بنت عميس، عند الطبراني تقديم علي على فاطمة في ذلك، (ثم قال له: إدخل بأهلك باسم الله والبركة، خرجه أبو حاتم) بن حبان التميمي البستي، (وأحمد في المناقب)، وكذا خرجه أبو داود كلاهما (بنحوه)، من حديث أنس، وحكايته ليلة البناء من قوله: وجاء رسول الله.. إلى آخر الحديث.

أما عن مشاهدة بأن يكون دخل مع النبي ﷺ لأنه خادمه، وكان ذلك قبل بلوغه، وقبل نزول الحجاب، وأما أن يكون حمله عن علي وهو ظاهر قوله، قال: فعلت الذي يريد.. الخ، وروى النسائي عن علي: توضعاً ﷺ في إناء ثم أفرغه على علي وفاطمة، ثم قال: «اللهم بارك فيهما، وبارك لهما في شملهما»، وهو بالتحريك الجماع.

في رواية: في شبليها قال: في الصواعق، قيل: وهي تصحيف، فإن صحت فالشبل ولد الأسد، فيكون ذلك كشفاً وإطلاعاً منه ﷺ، على أنها تلد الحسنين، فأطلق عليهما شبلين وهما كذلك، انتهى.

يروى عن علي أنه ﷺ حين زوجه دعا بماء فمَجَّه، ثم صبه، ثم رَشَّه في جبينه وبين كتفيه، وعَوَّه بقل هو الله أحد والمعوذتين.

(وفي حديث أنس عند أبي الخير القزويني الحاكمي)، وابن عساكر، وابن شاذان، بنحوه قال: (خطبها علي)، طلب تزويجها، (بعد أن خطبها أبو بكر، ثم عمر)، وذكرهما ذلك

فقال له عليه الصلاة والسلام: قد أمرني ربي بذلك.

قال أنس: ثم دعاني عليه الصلاة والسلام بعد أيام فقال: ادع لي أبا بكر وعمر وعثمان وعبد الرحمن وعدة من الأنصار، فلما اجتمعوا وأخذوا مجالسهم وكان علي غائباً فقال ﷺ:

الحمد لله المحمود بنعمته، المعبود بقدرته، المطاع المرهوب من عذابه وسطوته، النافذ أمره في سمائه وأرضه، الذي خلق الخلق بقدرته، وميزهم بأحكامه، وأعزهم بدينه، وأكرمهم بنبيه محمد ﷺ.

لعلي كما في حديثه السابق فوقه، (فقال له عليه الصلاة والسلام: قد أمرني ربي بذلك)، التزويج المفهوم من خطبها.

وقد روى الطبراني برجال ثقات مرفوعاً، أن الله أمرني أن أزوج فاطمة من علي، ولا يقال لم أخره حتى سأله علي لجواز أن الأمر ورد بعد سؤال علي، أو قبله، بأن يزوجه إذا سأله. (قال أنس: ثم دعاني عليه الصلاة والسلام بعد أيام، فقال: ادع لي أبا بكر وعمر وعثمان وعبد الرحمن) بن عوف رضي الله عنهم، (وعدة من الأنصار،) جماعة بينهم له، لا أنه قال له: ادع عدة، ففي رواية ابن عساكر، عن أنس: بينا أنا عند النبي ﷺ، إذ غشيه الوحي، فلما سرى عنه قال: «إن ربي أمرني أن أزوج فاطمة من علي، فانطلق فادع لي أبا بكر وعمر»، وسمى جماعة من المهاجرين وبعدهم من الأنصار، (فلما اجتمعوا وأخذوا مجالسهم)، أي: قعد كل واحد في مجلسه اللائق به، (وكان علي غائباً) عن هذا المجلس، وما رواه ابن عساكر أنه عليه السلام أمر علياً أن يخطب لنفسه، فخطب، وأوجب له ﷺ في حضوره فقبل، واستشهد على الصحابة الحاضرين على ذلك، فقال ابن كثير: هذا خبر منكر، (فقال ﷺ: الحمد لله المحمود)، من أسماء الله تعالى، كما صرح به هذا الخبر، وعده بعض العلماء في أسمائه، وفي شعر حسان: فذو العرش محمود، لأنه تعالى حمد نفسه وحمده عباده (بنعمته) التي لا تنهاى ولا يستطيع حصرها ولا تضاهي، (المعبود بقدرته)، إذ لا قدرة على عبادته إلا بأقداره، (المطاع)، المتبع الذي ينقاد له فيما أراده، وفي التنزيل: ﴿أطيعوا الله﴾ [الأنفال: ٢٠]، (المرهوب) الذي يخاف (من عذابه)، وفي التنزيل: ﴿وإياي فارهبون﴾ [البقرة: ٤٠]، (وسطوته) قهره وإذلاله، (النافذ أمره في سمائه وأرضه) جنسهما، فالمراد جميع السموات والأرضين، (الذي خلق الخلق) قدرهم وأوجدهم (بقدرته، وميزهم بأحكامه، وأعزهم بدينه وأكرمهم)، كلهم مؤمنهم وكافرهم، إنسهم وجنهم وملكهم، (بنبيه محمد ﷺ). ودليل العموم قوله تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ [الأنبياء: ١٠٧] فإن رساله إكرام لجميع الخلائق.

إن الله تبارك اسمه وتعالى عظمته جعل المصاهرة سبباً لاحقاً، أمراً مفترضاً، أو شج به الأرحام، وألزم به الأنام، فقال عز من قائل ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [الفرقان/٥٤] فأمر الله يجري إلى قضائه، وقضاؤه يجري إلى قدره، ولكل قضاء قدر، ولكل قدر أجل، ولكل أجل كتاب، يحو الله ما يشاء ويثبت

ويحتمل تخصيص الإكرام بالمؤمنين من الخلق، والأول أولى (إن الله تبارك اسمه، وتعالى عظمته، جعل المصاهرة،) المناكحة، (سبباً،) أمراً يتوصل به إلى اتصال بعض الأنساب ببعض (لاحقاً،) لازماً لا يستغنى عنه، ولا ينفك عن الناس. (وأمراً مفترضاً) ثابتاً، وهو قريب في المعنى مما قبله، فهو إطناب مستحسن في الخطب، (أو شج)، بشين وجيم، أوصل (به الأرحام) القربات، فإن من تزوج من قوم حصل بينه وبينهم قرابة بالنسل، ولم يذكر المجد، تعديته بالهمزة. وفي المغنى: النقل بالهمزة قيل: كله قياسي، وقيل: سماعي في القاصر، والمتعدى إلى واحد. والحق أنه قياسي في القاصر، سماعي في غيره، وهذا ظاهر مذهب سيبويه، (وألزم) بلام وزاي، (به) بالتلبس بذلك السبب (الأنام)، وفي نسخة: بكاف وراء، من الإكرام، (فقال عز من قائل: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا﴾ [الفرقان: ٥٤]، من المنى إنساناً (فجعله نسباً)، أي: ذا نسب، (وصهراً) ذا صهر، بأن يتزوج ذكراً أو أنثى طلباً للتناسل.

قال الكيا الهراسي: وهو يدل على أن الله جعل الماء سبب الاجتماع والتآلف والرضاع، وفيه إشارة إلى المحرمات بالنسب والسبب، وأن كل ذلك تولد من الماء، (فأمر الله يجري إلى قضائه)، هو إرادته إيجاد العالم على نظامه العجيب، كذا في شرح المشكاة للشهاب المكي، وفي شرحه للأربعين، هو عند الأشعرية إرادته الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه، وفي شرح المقاصد: هو عبارة عن وجود جميع الموجودات في العالم مجتمعة، ومجملة على سبيل الإبداع.

(وقضاؤه يجري إلى قدره)، هو تعلق الإرادة بالأشياء في أوقاتها، كما في شرح المشكاة، وفي شرح الأربعين: إيجاداه على ما يطابق العلم، وأنه يرحم من يشاء من خلقه فضلاً، ويعذب من شاء عدلاً، وفي شرح المقاصد: هو عبارة عن وجود مواد الموجودات الخارجية مفصلة واحداً بعد واحد، فيما لا يزال بشهادة وإن من شيء إلا عندنا خزائنه، وما ننزله إلا بقدر معلوم، (ولكل قضاء قدر، ولكل قدر أجل)، مدة، (ولكل أجل كتاب)، لكل وقت وأمد حكم مكتوب فيه تحديده، (يحو الله) منه (ما يشاء ويثبت)، بالتخفيف والتشديد، فيه ما يشاء من الأحكام وغيرها.

وعنده أم الكتاب. ثم إن الله تعالى أمرني أن أزوج فاطمة من علي بن أبي طالب، فاشهدوا أنني قد زوجته على أربعمئة مثقال فضة إن رضي بذلك علي.

ثم دعا عليه السلام بطبق من بسر ثم قال: انتهبوا، فانتهبنا.

ودخل علي فتبسم النبي صلى الله عليه وآله في وجهه ثم قال: إن الله عز وجل أمرني أن أزوجك فاطمة على أربعمئة مثقال فضة، أَرْضِيَتْ بِذَلِكَ؟ فقال قد رَضِيتَ بِذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فقال عليه الصلاة والسلام:

واستدل به الحنفية على تبدل السعادة والشقاوة، وأجاب الأشعرية: بأن ذلك التبديل في غير الكتاب الأزلي لقوله: (وعنده أم الكتاب)، أي: أصله الذي لا يغير منه شيء، وهو ما كتبه في الأزل. وقيل: أصل الكتب وهو اللوح المحفوظ، إذ ما من كائن إلا وهو مكتوب فيه، وذكر هذا في هذا المقام للإلماج إلى أن من سنن المرسلين النكاح، لأن صدر الآية: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُولًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِيَّةً﴾، وقد أخرج ابن أبي حاتم عن سعد بن هشام، قال: قلت لعائشة: إني أريد أن أتبتل، قالت: لا تفعل، أما سمعت الله يقول: وتلت الآية. (ثم) أقول: (إن الله تعالى أمرني أن أزوج فاطمة من علي بن أبي طالب، فاشهدوا أنني قد زوجته) إياها (على أربعمئة مثقال فضة).

وفي الحديث السابق: أنه باع بدنه بأربعمئة وثمانين درهماً، فيجوز أن الدراهم كانت مقدرة بما تساوي المثاقيل وزناً، أو أنه زاد على ما باع به الدرع، (إن رضي بذلك علي). وفي ذخائر العقبى: اختلف في صداقها كيف كان، فقيل: كان الدرع ولم يكن إذ ذاك بيضاء ولا صفراء، وقيل: كان أربعمئة وثمانين، وورد ما يدل لكلا القولين. ويشبه أن العقد وقع على الدرع، وأنه صلى الله عليه وآله أعطاها علياً ليبيعهها، فباعها، وأتاه بثمانها، فلا تضاد بين الحديثين، انتهى ملخصاً. وهذا الجمع مدلول الحديث السابق، ثم إياك أن تفهم أن هذا الصداق يماثلها.

وقد ذكر السيوطي، أنه رأى في بعض المجاميع عن التكريتي: أن مهر المثل لا يتصور في حق فاطمة، لأنه لا مثل لها، قال وهو قول حسن بالغ: (ثم دعا عليه السلام بطبق)، أي: طلب طبقاً، على التوسع، أدخلت عليه الباء أو الباء سببية، والمفعول محذوف تقديره: دعا رجلاً بسبب إحضار طبق (من بسر، ثم قال: انتهبوا)، أمر من الانتهاب، وهو أخذ الجماعة الشيء على غير اعتدال، (فانتهبنا، ودخل علي) بعد ذلك، (فتبسم النبي صلى الله عليه وآله في وجهه)، تبشيراً له، بأن الله رضيها لمن خطبها قبل، كما أرشد له قوله، (ثم قال: إن الله عز وجل أمرني أن أزوجك فاطمة)، فلا تنافي بين هذا وبين السابق، أن علياً خطبها، وركن له المصطفى (على أربعمئة مثقال فضة، أَرْضِيتَ بِذَلِكَ؟ فقال: قد رَضِيتَ بِذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فقال عليه الصلاة والسلام:

جمع الله شملكما وأعز جدكما، وبارك عليكما، وأخرج منكما كثيراً طيباً.
قال أنس: فوالله لقد أخرج الله منهما الكثير الطيب.
والعقد لعلي وهو غائب محمول على أنه كان له وكيل حاضر، أو على أنه لم يرد به العقد، بل إظهار ذلك، ثم عقد معه لما حضر،

«جمع الله شملكما وأعز جدكما»، بفتح الجيم، حظكما، (وبارك عليكما)، ودعا لهما أيضاً بنحو ذلك ليلة البناء كما مر، (وأخرج منكما) نسلأً (كثيراً طيباً).

وفي رواية أبي الحسن بن شاذان: أنه لما زوجه وهو غائب قال: «جمع الله شملهما، وأطاب نسلهما، وجعل نسلهما مفاتيح الرحمة، ومعادن الحكمة، وأمن الأمة»، فلما حضر علي تبسم ﷺ وقال: «إن الله أمرني أن أزوجك فاطمة، وإن الله أمرني أن أزوجكها على أربعمائة مثقال فضة»، فقال: رضيته يا رسول الله، ثم خرَّ علي ساجداً لله شكراً، فلما رفع رأسه قال ﷺ: «بارك الله لكما، وبارك فيكما، وأعز جدكما، وأخرج منكما الكثير الطيب».

(قال أنس) بن مملك: راوي الحديث رضي الله عنه مشيراً إلى أن الله تعالى أجاب دعاءه ﷺ، مؤكداً ذلك بالقسم، (فوالله لقد أخرج) الله (منهما الكثير الطيب) الطاهر، وجعل فيهم علماء وأولياء وكرماء، وملأ بهم الأرض ولله الحمد، وهم نسل النبوة.

وقد روى الطبراني والخطيب، عن ابن عباس، قال ﷺ: «إن الله لم يبعث نبياً قط إلا جعل ذريته من صلبه غيري، فإن الله جعل ذريتي من صلب علي»، ثم حديث أنس هذا، قال ابن عساکر: غريب فيه مجهول، وأقره الحافظ في اللسان، وإشارة صاحب الميزان إلى أنه كذب مردوده، كيف وله شاهد عند النسائي بإسناد صحيح عن بريدة: أن نفرًا من الأنصار قالوا لعلي: لو كانت عندك فاطمة، فدخل على النبي ﷺ ليخطبها، فسلم عليه فقال: «ما حاجة ابن أبي طالب؟»، قال: فذكرت فاطمة، فقال ﷺ: «مرحباً وأهلاً»، فخرج إلى الرهط من الأنصار ينتظرونه، فقالوا: ما وراءك؟ قال: ما أدري غير أنه قال لي: مرحباً وأهلاً، قالوا: يكفيك من رسول الله ﷺ، أحدهما قد أعطاك الأهل، وأعطاك الرحب، فقلما كان بعدها زوجة، قال: يا علي لا بد للعرس من وليمة، قال سعد: عندي كبش، وجمع له رهط من الأنصار أصعاً من ذرة، فلما كان ليلة البناء، قال: «يا علي لا تحدث شيئاً حتى تلقاني»، فدعا النبي ﷺ بقاء فتوضأ، ثم أفرغه على علي وفاطمة، فقال: «اللهم بارك فيهما، وبارك عليهما، وبارك لهما في نسلهما»، (والعقد لعلي وهو غائب محمول، على أنه كان له وكيل حاضر) قبل العقد من المصطفى فوراً، (أو على أنه لم يرد به العقد، بل إظهار ذلك ثم عقد معه لما حضر) وقد يرد على هذا قوله: اشهدوا أنني قد زوجته، ثم لم ينقل عقده له بعد حضوره، إلا أن يقال قوله له:

أو على تخصيصه بذلك، جمعاً بينه وبين ما ورد، مما يدل على شرط القبول على الفور.

وأخرج الدولابي، عن أسماء قالت: لقد أولم علي على فاطمة، فما كان وليمة في ذلك الزمان أفضل من وليمته، رهن ردعه عند يهودي بشطر من شعير، وكانت وليمته أصعاً من شعير وتمر وحيس. والحيس: التمر والأقط.

«أمرني الله أزوجك فاطمة»، وإن كان إخباراً تضمن العقد لقوله: «أرضيت؟»، فقال علي: «قد رضيت»، (أو على تخصيصه بذلك)، لأن له ﷺ أن يزوج من شاء لمن شاء، (جمعاً بينه وبين ما ورد مما يدل على شرط القبول على الفور).

وقد ذهب الملكية إلى أن التفريق اليسير لا يضر، فلعل غيبة علي كانت قريبة جداً، وقد يفهم من ظاهر الحديث أنه أتى في المجلس وهم ينتهبون البسر أو بعده، وأجاز أبو حنيفة التفريق مطلقاً، ومنعه الشافعي مطلقاً، هذا وأخذ بعضهم من هذا الخبر، أن نكاح القرابة القريبة ليس خلاف الأولى، كما تقول الشافعية، وأجيب بأن علياً قريب بعيد، إذ المراد بالقرابة القريبة من هي في أول درجات الخوثة والعمومة، وفاطمة بنت ابن عم، فهي بعيدة، ونكاحها أولى من الأجنبية؛ وأما الجواب بأن علياً لم يكن كفؤاً حيثئذ لفاطمة سواء، فرد بأن أباه كافر، وأبوها سيد الخلق، (وأخرج الدولابي)، بفتح الدال وضمها، الحافظ أبو بشر محمد بن أحمد الرازي، (عن أسماء قالت: لقد أولم علي على فاطمة، فما كان) وجد (وليمة في ذلك الزمان أفضل من وليمته)، لتقللهم حيثئذ (رهن درعه عند يهودي) لا ينافي أنه باعها، لأن عثمان ردها له، كما مر أو أنها غيرها لتخلل مدة بين العقد والبناء.

ولم أر تسمية اليهودي (بشطر من شعير)، قيل: أراد نصف مكوك، وقيل: نصف وسق، قاله في النهاية، (وكانت وليمته أصعاً،) بفتح الهمزة وضم الصاد ومد (من شعير وتمر وحيس) وكبش من عند سعد، وأصع ذرة من عند جماعة من الأنصار.

كما في حديث بريدة (والحيس)، بفتح الحاء المهملة، وسكون التحتية وسين مهملة، (التمر والأقط.) فعطفه على التمر من عطف الكل على الجزء، وهو بفتح الهمزة وكسر القاف.

قال عياض: هو جبن اللبن المستخرج زبده، وقيل: لبن مجفف مستحجر يطبخ به، وفي القاموس: الحيس: تمر يخلط بسمن، وأقط يعجن شديداً، ثم يندر منه نواه. قال الحافظ: وقد يخلط مع هذه الثلاثة غيرها، كالسويق انتهى، ولا ينافي هذا قول الشاعر:

التمر والسمن جميعاً والأقط الحيس إلا أنه لم يختلط
لأنه أراد أنه لم يختلط فيما حضره، وأنها حيس بالقوة لوجود الأجزاء دون الخلط.

وأخرج أحمد في المناقب عن علي: كان جهاز فاطمة رضي الله عنها خميله وقربة ووسادة من آدم حشوها ليف.

[قتل كعب بن الأشرف وهي سرية محمد بن مسلمة]

(وأخرج الإمام (أحمد في المناقب عن علي)، قال: (كان جهاز فاطمة رضي الله عنها، خميله)، باللام والهاء، بساط له خمل، أي: هذب رقيق، والجمع خميل بحذف الهاء، (وقربة ووسادة)، بكسر الواو، مخدة (من آدم) جلد (حشوها ليف)، أي: وسريراً مشروطاً، كما في الرواية السابقة، ومر أن في رواية: أربع وسائد، وأنه يجمع بأن واحدة على السرير، وثلاثة في البيت، ومر أن فرشهما ليلة عرسهما كان جلد كبش، وأنه كان لهما فراشان، ولا معارضة، لأن الجهاز مجموع ذلك، فبعض الرواة ذكر ما لم يذكر الآخر.

وروي عن الحسن البصري قال: كان لعلي وفاطمة قطيفة، إذا لبسوها بالطول انكشفت ظهورهما، وإذا لبسوها بالعرض انكشفت رؤوسهما، وجاء أنه ﷺ مكث ثلاثة أيام لا يدخل عليهما بعد البناء، ثم دخل في الرابع في غداة باردة وهما في لحاف واحد، فقال: «كما أنتما»، وجلس عند رأسهما، ثم أدخل قدميه وساقيه بينهما، فأخذ علي أحدهما فوضعه على صدره وبطنه، ليدفيهما، وأخذت فاطمة الأخرى فوضعتها على صدرها وبطنها لتدفيهما، وطلبت خادماً فأمرها بالتسبيح والتحميد والتكبير.

وعن أنس قال: جاءت فاطمة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني وابن عمي، ما لنا فراش إلا جلد كبش ننام عليه بالليل، ونعلف عليه ناضحنا بالنهار، فقال: «يا بنية، اصبري، فإن موسى بن عمران أقام مع امرأته عشر سنين ما لهما فراش إلا عباءة قطوانية»، أي: بيضاء قصيرة الخمل، كما في النهاية، وهو بفتحيتين نسبة إلى موضع بالكوفة كما في القاموس، وفي الصحيحين ومسند أحمد عن علي أن فاطمة شكت ما تلقى من أثر الرحي مما تطحن، فأتى النبي ﷺ سبي، فانطلقت فلم تجده، فأخبرت عائشة، فلما جاء ﷺ، أخبرته عائشة بمجيء فاطمة، فجاء ﷺ إلينا، وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت لأقوم فقال: «على مكانكما»، فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري، وقال: «ألا أعلمكما خيراً مما سألتانني؟»، قلنا: بلى، قال: «كلمات علمنيهن جبريل، إذا أخذتما مضاجعكما من الليل، فكبرا ثلاثاً وثلاثين، وسبحا ثلاثاً وثلاثين، وأحمدا ثلاثاً وثلاثين، فهو خير لكما من خادم»، ويأتي إن شاء الله تعالى من مناقبهما في الأولاد والكتب النبوية، والله تعالى أعلم.

ثم سرية محمد بن مسلمة وأربعة معه إلى كعب بن الأشرف اليهودي، لأربع عشرة ليلة مضت من ربيع الأول، على رأس خمسة وعشرين شهرًا من الهجرة.

روى أبو داود والترمذي من طريق الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن

(ثم سرية محمد بن مسلمة)، بفتح الميم واللام، الأنصاري الأوسي، أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو عبد الله شهد بدرًا والمشاهد كلها، وكان من فضلاء الصحابة، وهو أكبر من اسمه محمد فيهم، ولد قبل البعثة باثنتين وعشرين سنة في قول الواقدي، وهو ممن سمى محمدًا في الجاهلية ومات بالمدينة في صفر سنة ثلاث وأربعين. والإضافة بيانية، أي: السرية التي هي محمد، (وأربعة معه)، سيأتي أسماؤهم، وخص بالذكر لأنه الأمير عليهم والملتزم لقتل كعب، وإطلاق السرية عليهم، على قول ابن السكيت وغيره، أن مبدأها خمسة، كما مر (إلى كعب بن الأشرف)، بفتح الهمزة، وسكون المعجمة، وفتح الراء وبالفاء، (اليهودي)، حلفا.

قال ابن إسحق وغيره: كان عربيًا من بني نبهان، وكان أبوه أصاب دما في الجاهلية، فأتى المدينة، فحالف بني النضير، فشرّف فيهم، وتزوج عقيلة بنت أبي الحقيق، فولدت له كعبًا، وكان طويلًا جسيمًا ذا بطن وهامة، شاعرًا مجيدًا، ساد يهود الحجاز بكثرة ماله، فكان يعطي أخبار يهود ويصلهم، فلما قدم النبي ﷺ المدينة، جاءه أخبار اليهود من بني قينقاع، وبني قريظة لأخذ صلته على عادتهم، فقال لهم: «ما عندكم من أمر هذا الرجل؟»، قالوا: هو الذي كنا ننتظر، ما أنكرنا من نعوته شيئًا، فقال لهم: «قد حرمتكم كثيرًا من الخير، ارجعوا إلى أهليكم، فإن الحقوق في مالي كثير»، فرجعوا عنه خائبين، ثم رجعوا إليه وقالوا له: إنا أعجلنا فيما أخبرناك به أولاً، ولما استنبأنا علمنا أننا غلطنا، وليس هو المنتظر، فرضي عنهم ووصلهم، وجعل لكل من تابعهم من الأخبار شيئًا من ماله، وكانت كما قال ابن سعد: (لأربع عشرة ليلة)، أي: في الليلة الرابعة عشر، لما يأتي أن قتله كان ليلاً (مضت من ربيع)، بالتونين، (الأول)، وصف تابع له في الإعراب، وتجوز الإضافة من إضافة الشيء إلى نفسه لاختلاف اللفظين، نحو: حب الحصيد، واستعماله بدون شهر مخالف لقول الأزهري: العرب تذكر الشهور كلها مجردة من لفظ شهر إلا شهري ربيع ورمضان، للفرق بين ربيع الشهور والزمان، لاشتراك ربيع بين الشهر والفصل. فالتزموا لفظ شهر في الشهر، وحذفوه في الفصل للفصل، ولم يبال المصنف بذلك تبعًا للحافظ، لا من اللبس هنا لا سيما مع قوله: (على رأس خمسة وعشرين شهرًا من الهجرة) النبوية، (روى أبو داود والترمذي من طريق الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب، (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن ملك) الأنصاري، أبي الخطاب المدني، الثقة العالم من رجال الصحيحين، مات في إمارة هشام، (عن أبيه) عبد الله أحد الإخوة الأنصاري، الشاعر المدني الثقة، يقال له: رؤية،

كعب بن ملك عن أبيه: أن كعب بن الأشرف كان شاعراً، وكان يهجو رسول الله ﷺ ويحرض عليه كفار قريش. وكان النبي ﷺ قدم المدينة وأهلها أخلاط، فأراد استصلاحهم، وكان اليهود والمشركون يؤذون المسلمين أشد الأذى، فأمر رسول الله ﷺ بالصبر.

فلما أبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذاه،

مات سنة سبع، أو ثمان وتسعين. (أن كعب بن الأشرف كان شاعراً، وكان يهجو رسول الله ﷺ، ويحرض عليه كفار قريش،) واستأنف قوله: (وكان النبي ﷺ قدم المدينة وأهلها أخلاط،) جمع خلط كأحمال وحمل، أي: مجتمعون من قبائل شتى، (فأراد) لاختلاف عقائدهم وأحوالهم (استصلاحهم،) بجمعهم على كلمة الإسلام، (وكان اليهود والمشركون يؤذون المسلمين أشد الأذى،) كما قال تعالى: ﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم، ومن الذين أشركوا أذى كثيراً﴾ [آل عمران: ١٨٦]، (فأمر رسول الله ﷺ)، لفظ الرواية كما في الفتح، فأمر الله رسوله والمسلمين، (بالصبر)، قال تعالى: ﴿وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور﴾ [آل عمران: ١٨٦].

قال البيضاوي: من معزوماتها التي يجب العزم عليها، أو مما عزم الله عليه، أي: أمر به وبالغ فيه، (فلما أبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذاه،) وقد كان عاهد النبي ﷺ، قبل أن لا يعين عليه أحدًا، فنقض كعب العهد، وسبه وسب أصحابه، وكان من عداوته، أنه لما قدم البشير أن يقتل من قتل بيدر، وأسر من أسر، قال كعب: أحق هذا؟ أترون أن محمداً قتل هؤلاء الذين يسمى هذان الرجلان فهؤلاء أشرف العرب، وملوك الناس، والله لئن كان محمد أصاب هؤلاء القوم لبطن الأرض خير من ظهرها، فلما أيقن الخبر، ورأى الأسرى، مقرنين كبت وذل، وخرج إلى قريش يكي على قتلاهم ويحرضهم على قتاله ﷺ، فنزل بمكة على المطلب بن أبي وداعة السهمي، وعنده زوجته عاتكة بنت أسيد بن أبي العيص، فأنزلته وأكرمته، فجعل يحرض على النبي، وينشد الأشعار، فبلغه ذلك، فدعا حسان فهجا المطلب وزوجته، وأسلما بعد رضي الله عنهما، فلما بلغ ذلك عاتكة ألقت رحله وقالت: ما لنا ولهذا اليهودي، فخرج من عندها وصار يتحول من قوم إلى قوم، فيفعل مثل ما فعل عند عاتكة ويبلغ خبره النبي ﷺ، فيذكره لحسان، فيهجوه فيفعلون معه كما فعلت عاتكة، ثم رجع إلى المدينة فشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم. ذكر ابن إسحاق وغيره قال في الإملاء، أي: تغزل فيهن وذكرهن بسوء، قال السهيلي: وكان قد شبب بمكة بأمر المفضل زوج العباس فقال:

أراحل أنت لم ترحل بمنقبة وتارك أنت أم الفضل بالحرم

أمر رسول الله ﷺ سعد بن معاذ أن يبعث رهطاً ليقتلوه.

وفي رواية قال ﷺ: من يتكفل لنا بابن الأشرف؟ - وفي أخرى: «من لكعب بن الأشرف» أي من ينتدب لقتله - فقد استعلن بعداوتنا وهجانا، وقد خرج إلى قريش فجمعهم على قتالنا. وقد أخبرني الله بذلك. ثم قرأ على المسلمين ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً، أولئك الذين لعنهم الله﴾ [النساء/ ٥١، ٥٢].

في أبيات رواها يونس عن ابن إسحق. (أمر رسول الله ﷺ سعد بن معاذ أن يبعث رهطاً ليقتلوه) ففعل كما يأتي، (وفي رواية:) عند ابن عائذ، من طريق أبي الأسود عن عروة، قال عليه الصلاة والسلام: «من يتكفل لنا بابن»، أي: بقتل ابن (الأشرف) كعب؟ (وفي الأخرى) عند البخاري، عن جابر قال رسول الله ﷺ: «(من لكعب بن الأشرف)، فإنه قد آذى الله ورسوله»، قال في الفتح: (أي: من) الذي (ينتدب لقتله)، أي: يتوجه له، وجمع شيخنا بين هذه الروايات، بأنه سأل خصوص سعد مرة، ثم قال: من لنا بابن الأشرف مرة ثانية، وفي أخرى: من لكعب بن الأشرف، وفي رواية ابن عائذ عن عروة، (فقد استعلن) الفاء تعليلية، والسين للتأكيد، أي: أعلن (بعداوتنا)، أو للطلب، والياء زائدة، أي: طلب إظهار عداوتنا حتى من غيره، (وهجانا، وقد خرج إلى المشركين) بمكة (فجمعهم)، حملهم (على قتالنا)، بقوله الشعر لهم، وتذكيرهم قتلى بدر. وعند ابن عائذ أيضاً عن الكلبي: أنه خالف قريشاً عند أستار الكعبة على قتال المسلمين، ثم لفظ ابن عائذ عن عروة: فأجمعهم على قتالنا، وتوقف فيه الجمال ابن هشام النحوي، بقول اللغويين أجمع في المعاني، خاصة نحو: فأجمعوا أمركم، وأما جمع، ففي المعاني كجمع كيده، والإجرام كجمع مالا، قال: فإن صح لفظ الحديث وجب تأويله على حذف مضاف، أي: فأجمع رأيهم، انتهى. (وقد أخبرني الله بذلك).

حذف من الرواية ما لفظه: ثم قدم أخبث ما كان ينتظر قريشاً تقدم فيقاتلنا، (ثم قرأ على المسلمين) ما أنزل الله عليه فيه، ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾ [النساء: ٥١].

قال الجلال: صنمان لقريش، وقال البيضاوي: الجبت الصنم في الأصل، واستعمل في كل ما يعبد من دون الله، وقيل: أصله الجبس، وهو الذي لا خير فيه، فقلبت سينه تاء، والطاغوت الباطل من معبود أو غيره. ﴿ويقولون للذين كفروا﴾ لأجلهم وفيهم ﴿هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً﴾ أقوم ديناً، وأرشد طريقه، ﴿أولئك الذين لعنهم الله﴾، طردهم،

ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا.
وفي الإكليل: فقد آذانا بشعره، وقوى المشركين.

﴿ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا﴾، مانعا من عذابه، ذكر ابن عائذ في صدر هذه الرواية عن أبي الأسود، عن عروة قال: أنبعث عدو الله يهجو رسول الله ﷺ والمؤمنين ويمتدح عدوهم، ويحرضهم عليهم، فلم يرض بذلك حتى ركب إلى قريش فاستقواهم على رسول الله ﷺ، فقال له أبو سفيان والمشركون: أديننا أحب إليك أم دين محمد وأصحابه، وأي ديننا أهدى في رأيك وأقرب إلى الحق؟، فقال: أنتم أهدى سبيلا وأفضل، إلى أن قال: فأنزل الله: ﴿الم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب﴾ [آل عمران: ٢٣] الآية، وخمس آيات فيه وفي قريش، فجزم عروة بأنها نزلت في كعب، ونحوه ما روى أحمد وغيره، عن ابن عباس قال: لما قدم كعب مكة قالت قريش: ألا ترى إلى هذا المنبصر المنبتر من قومه، يزعم أنه خير منا ونحن أهل الحجيج، وأهل السدانة، وأهل السقاية، قال: أنتم خير، فنزل فيهم: ﴿إن شئت لكان هو الأبر﴾ [الكوثر: ٣]، ونزلت: ﴿الم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب﴾، إلى ﴿نصيرا﴾ [آل عمران: ٢٣].

وأخرج ابن إسحق عن ابن عباس، كان الذين خربوا الأحزاب من قريش وغطفان وبنو قريظة حيي بن أخطب، وسلام بن أبي الحقيق، وأبو رافع، والربيع، وعمارة، وهوذة، فلما قدموا على قريش قالوا: هؤلاء أحبار يهود، وأهل العلم بالكتب الأولى، فسلوهم أدينكم خير أم دين محمد؟ فسألوهم، فقالوا: دينكم خير من دينه، وأنتم أهدى منه وممن اتبعه، فأنزل الله: ﴿الم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب﴾ [آل عمران: ٢٣]، إلى قوله: ﴿ملكاً عظيماً﴾ [النساء: ٥٤]، ولذا قال الجلال والبيضاوي: أنها نزلت في كعب، وفي جمع من اليهود خرجوا إلى مكة وساقا نحو القصة، وزاد البيضاوي: إنهم سجدوا لآلهة الكفار، ليطمئنوا إليهم.

وقوله في صدر عبارته نزلت في يهود، قالوا: عبادة الأصنام أرضى عند الله مما يقول محمد، وقيل: في حيي وكعب في جمع من اليهود.. الخ، ليس بخلاف محقق، لإمكان حمل الأول المبهم على الثاني المبين، خصوص من نزلت فيه كما هو الواقع.

(وفي الإكليل) لأبي عبد الله الحاكم من حديث جابر: (فقد آذانا بشعره وقوى المشركين) علينا، قال الحافظ: ووجدت لقتل كعب بن الأشرف سببا آخر في فوائد عبد الله بن إسحاق الخراساني، بسند ضعيف من مرسل عكرمة، وهو أنه صنع طعاما وواطأ جماعة من اليهود، أنه يدعو النبي ﷺ إلى الوليمة، فإذا حضر فتكوا به، ثم دعاه فجاء ومعه بعض أصحابه، فأعلمه جبريل بما أضمره بعد أن جالسه، فقام يستره جبريل بجناحه، فلما فقدوه تفرقوا، فقال حيثنذ: «من ينتدب لقتل كعب؟»، ويمكن الجمع بتعدد الأسباب، انتهى.

وفي رواية ابن إسحاق: فقال محمد بن مسلمة، أخو بني عبد الأشهل: أنا لك به يا رسول الله، أنا أقتله، قال: فافعل إن قدرت على ذلك. قال: يا رسول الله إنه لا بد لنا أن نقول، قال: قولوا ما بدا لكم فأنتم في حل من ذلك.

(وفي رواية ابن إسحاق) عن شيخه عبد الله بن أبي المغيث بن أبي بردة، (فقال محمد بن مسلمة، أخو بني عبد الأشهل: أنا) أتكفل (لك به يا رسول الله، أنا أقتله، قال: فافعل إن قدرت على ذلك، قال:) وفي البخاري عن جابر، فقال: أي محمد: يا رسول الله أتحب أن أقتله؟ قال: «نعم».

وعند الحاكم، عن جابر فقال عليه السلام: «أنت له»، وفي رواية ابن عائذ، عن عروة، فسكت عليه السلام، فقال محمد بن مسلمة: أقر صامت ومثله في فوائد سمويه، قال الحافظ: فإن ثبت احتمال أنه سكت أولاً، ثم أذن له، فإن في رواية عروة أيضاً أنه قال له: إن كنت فاعلاً فلا تعجل حتى تشاور سعد بن معاذ، قال: فشاورة، فقال له: توجه إليه، وأشك إليه الحاجة، وسله أن يسلفكم طعاماً، انتهى.

وعند ابن إسحاق: فرجع محمد بن مسلمة ثلاثاً لا يأكل ولا يشرب إلا ما تعلق به نفسه، فذكر ذلك له عليه السلام، فدعاه فقال: «لم تركت الطعام والشراب؟»، قال: يا رسول الله قلت لك قولاً لا أدري هل أفين لك به أم لا؟، قال: «إنما عليك الجهد».

وعند ابن عبد البر: فمكث أياماً مشغول النفس بما وعده من قتل ابن الأشرف، فأتى أبا نائلة، وعباد بن بشر، والحرث بن أوس، وأبا عبيس بن جبر فأخبرهم بما وعد به رسول الله عليه السلام من قتله، فأجابوه وقالوا: كلنا نقتله، ثم أتوا رسول الله عليه السلام فقالوا: (يا رسول الله، لا بد لنا أن نقول) قولاً غير مطابق للواقع، يسر كعباً لتتوصل به إلى التمكن من قتله، وقال المبرد: حقه أن يقول نتقول، يريد نفتعل قولاً نحتال به، (قال: قولوا ما بدا لكم فأنتم في حل من ذلك)، فأباح لهم الكذب، لأنه من خدع الحرب.

وفي البخاري: قال محمد: فأذن لي أن أقول شيئاً، قال: قل، فكأنه قال له ذلك، ثم قاله للجماعة. قال الحافظ: وظهر من سياق ابن سعد للقصة أنهم استأذنوه في أن يشكوا منه وأن يعيخوا دينه، انتهى..

قال ابن المنير: هنا لطيفة هي أن النيل من عرضه كفر، ولا يباح إلا بإكراه لمن قلبه مطمئن بالإيمان، وأين الإكراه هنا، وأجاب أن كعباً كان يحرض على قتل المسلمين، وكان في قتله خلاصهم، فكأنه أكره الناس على النطق بهذا الكلام، بتعريضه إياهم للقتل، فدفعوا عن أنفسهم بألستهم، مع أن قلوبهم مطمئنة بالإيمان، انتهى. وهو حسن نفيس.

فاجتمع في قتله محمد بن مسلمة وأبو نائلة - بنون وبعد الألف تحتية -

وفي البخاري ومسلم: فأتاه محمد بن مسلمة، فقال: إن هذا الرجل قد سألنا صدقة، زاد الواقدي: ونحن ما نجد ما نأكل، وفي مرسل عكرمة: إن نبينا أراد منا الصدقة، وليس مال نصدقه، انتهى. وأنه قد عانا، وإني قد أتيتك أستسلفك، قال كعب: وأيضا والله لتملنه، قال: إنا قد اتبعناه فلا يجب أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير شأنه، وقد أردنا أن تسلفنا وسقا أو وسقين.

وفي رواية عروة: وأحب أن تسلفنا طعاما، قال: وأين طعامكم؟ قالوا: أنفقناه على هذا الرجل وعلى أصحابه، قال: ألم يأن لكم أن تعرفوا ما أنتم عليه من الباطل، انتهى. قال: نعم ارهنوني، قالوا: أي شيء تريد؟ قال: ارهنوني نساءكم، قالوا: كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب؟ زاد ابن سعد من مرسل عكرمة: ولأنا منك، وأي امرأة تمتنع منك لجمالك.

وفي رواية الخراساني: وأنت رجل حسان يعجب النساء، وحسان بضم الحاء، وشد السين المهملتين، ولعلمهم قالوا له: أنت أجمل العرب تهكمًا، وإن كان هو في نفسه جميلاً كما قال الحافظ، انتهى. قال: فارهنوني أبناءكم، قالوا: كيف نرهنك أبناءنا، فيسب أحدهم، فيقال رهن بوسق أو وسقين، هذا عار علينا ولكننا نرهنك اللأمة، يعني السلاح. وفي مرسل عكرمة: ولكننا نرهنك سلاحنا مع علمك بحاجتنا إليه، قال: نعم.

وفي رواية الواقدي: وإنما قالوا له ذلك لئلا ينكر عليهم مجيئهم إليه بالسلاح، انتهى. فواعده أن يأتيه هكذا في الصحيح: أن الذي خاطب كعبًا بذلك، هو محمد بن مسلمة، وعند ابن إسحق وغيره من أهل المغازي: أنه أبو نائلة جاءه وقال له: ويحك يا ابن الأشرف، إني قد جئتك لحاجة أريد أن أذكرها لك فاكتم عني، قال: افعل، قال: كان قدوم هذا الرجل علينا بلاء من البلاء، عادتنا العرب ورمتنا عن قوس واحدة وقطعت عنا السبل حتى جاع العيال، وجهدت الأنفس، وأصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا، فقال كعب: أنا ابن الأشرف، فأما والله لقد كنت أخبرك يا ابن سلامة أن الأمر سيصير إلى ما أقول، فقال: إني أردت أن تبيعنا طعامًا لك، ونرهنك ونوثق لك، وتحسن في ذلك وإن معي أصحابًا على مثل رأيي، وقد أردت أن أتيك بهم، فببيعهم وتحسن نرهنك من الحلقة ما فيه وفاء، فقال: إن في الحلقة لوفاء، وأوماً الدمياطي إلى ترجيحه، قال الحافظ: ويحتمل أن كلاهما كلمه في ذلك، لأن أبا نائلة أخوه من الرضاعة، ومحمد بن مسلمة ابن أخيه، (فاجتمع في قتله، أي: الذهاب له، (محمد بن مسلمة وأبو نائلة، بنون وبعد الألف تحتية،) وهذا لفظ الفتح. وفي شرح المصنف: وبعد الألف همزة، ويمكن الجمع أنه يكتب بالياء، وينطق بالهمزة،

سلطان بن سلامة - وكان أخا كعب من الرضاعة - وعباد بن بشر، والحرث بن أوس بن معاذ، وأبو عيس بن جبر. وهؤلاء الخمسة من الأوس.

(سلطان،) بكسر السين المهملة، وإسكان اللام اسمه، وقيل: لقبه واسمه سعد، وقيل: سعد أخوه (ابن سلامة) بن وقش، بسكون القاف وفتحها، الأوسي الأشلهي.

شهد أحدًا وغيرها، وكان شاعرًا ومن الرماة المذكورين كما في الإصابة، (وكان أخا كعب من الرضاعة)، كما في البخاري.

وذكروا أنه كان نديمه في الجاهلية فكان يركن إليه. وعند الواقدي: أن محمد بن مسلمة كان أيضًا أخاه، ووقع في جميع نسخ مسلم إنما هو محمد بن مسلمة ورضيعه، وأبو نائلة. ونقل عياض عن شيخه القاضي الشهيد، يعني الحافظ أبا علي بن سكرة، أن صوابه أبو نائلة بلا واو، كما ذكر أهل السير: أن أبا نائلة كان رضيعًا لابن مسلمة، انتهى. فتحصل أن أبا نائلة رضيع لمحمد وكعب (وعباد)، بفتح العين وشد الموحدة.

(ابن بشر)، بكسر الموحدة وإسكان المعجمة، الأشلهي الأوسي البدري، من كبار الصحابة، استشهد يوم اليمامة، وله خمس وأربعون سنة.

قال البرهان: ورأيت بخط ابن الجوزي في جامع الترمذي ابن بشير بزيادة ياء ولا أعلم ذلك في الصحابة، (والحرث بن أوس بن معاذ) بن النعمان بن امرئ القيس، ابن أخي سعد بن معاذ.

ووقع في رواية الحميدي الحرث بن معاذ، نسبه إلى جده ومن قال: الحرث بن أوس بن النعمان، نسبه إلى جده الأعلى، وذكر ابن عائد: أن عمه سعدًا بعثه مع ابن مسلمة، وقول ابن الكلبي وتبعه أبو عمر، استشهد يوم أحد، وهو ابن ثمان وعشرين سنة. قال في الإصابة: وهم، لأن أحدًا قبل الخندق بمدة.

وقد روى أحمد وصححه ابن حبان عن عائشة قالت: خرجت يوم الخندق، فسمعت حشًا فالتفت فإذا أنا بسعد بن معاذ، ومعه ابن أخيه الحرث بن أوس، نعم ذكر ابن إسحاق في شهداء أحد الحرث بن أوس بن معاذ، لكن لم يقل إنه ابن أخي سعد، فهو غيره، انتهى ملخصًا.

(وأبو عيس)، بمهملتين بينهما موحدة، عبد الرحمن على الصحيح كما قال النووي وغيره، وقيل: عبد الله (بن جبر)، بفتح الجيم، وإسكان الموحدة، وقيل: ابن جابر بن عمرو بن زيد الأنصاري الأوسي الحارثي البادري، المتوفى سنة أربع وثلاثين عن سبعين سنة، وصلى عليه عثمان. له في الكتب الستة ومسند أحمد حديث واحد وهو قوله ﷺ: «من أغبرت قدماء في سبيل الله حرّمه الله على النار». (وهؤلاء الخمسة من الأوس) فتفردت الأوس بقتل كعب، كما

.....

تفردت الخزرج بقتل سلام بن أبي الحقيق، قاله عبد الغني الحافظ، وفي البخاري عن سفين بن عيينة، عن عمرو بن دينار: أن ابن مسلمة جاء معه برجلين، قال سفين: وقال غير عمرو، وأبو عيس بن جبر والحرث بن أوس، وعباد بن بشر.

قال الحافظ: فعلى هذا كانوا خمسة، وكذا سماهم في رواية ابن سعد، ويؤيده قول عباد بن بشر، وكان الله سادسنا، وهو أولى مما وقع في رواية الحاكم وغيره، إنهم ثلاثة فقط، ويمكن الجمع بأنهم كانوا مرة ثلاثة، وفي الأخرى خمسة، انتهى.

ووقع في الشامية عدهم ستة، فزاد الحرث بن عيس، وفيه نظر، فليس في الصحابة من سمى بذلك إلا الحرث بن عيسى، وقيل: ابن عيس، بالموحدة العبدى أحد وفد عبد القيس، كما في الإصابة وقدم عبد القيس سنة تسع ولهم قدمة قبل ذلك سنة خمس وأياما كان، فهذه القصة سابقة على القدمتين، لأنها في الثالثة، وأيضا فليس أوسيا، والذاهبون لقتله أوسيون، باتفاق. وأخرج ابن إسحق بإسناد حسن.

عن ابن عباس قال: مشى معهم رسول الله ﷺ إلى بقيع الغرقد، ثم وجههم وقال: «إنطلقوا على اسم الله، اللهم أعنهم»، ثم رجع ﷺ إلى بيته وهو في ليلة مقمرة، وأقبلوا حتى انتهوا إلى حصنه، وكان حديث عهد بعرس، فهتف به أبو نائلة، فوثب في ملحفته فأخذته امرأته بناحيتهما وقالت: إنك امرؤ تحارب، وإن أصحاب الحروب لا ينزلون في مثل هذه الساعة، قال: إنه أبو نائلة، لو وجدني نائما ما أيقظني، فقالت: والله إنني لأعرف في صوته الشر، ولم تسم امرأة كعب كما في مقدمة الفتح.

وقوله في الفتح: تقدم أن اسمها عقيلة سهو، وإذا المتقدم أن عقيلة أمه، وفي البخاري قالت: أسمع صوته كأنه يقطر منه الدم، قال: إنما هو أخي محمد بن مسلمة، ورضيعي أبو نائلة، إن الكريم لو دعي إلى طعنة لبلى لأجاب، انتهى. فنزل فتحدث معهم ساعة، وتحدثوا معه وقالوا: هل لك يا ابن الأشرف أن تمشي إلى شعب العجوز، فتحدث به بقية ليلتنا، فقال: إن شئتم، فخرجوا يتماشون، فمشوا ساعة، ثم إن أبا نائلة شام يده، بمعجمة وميم مخفقا، أدخلها في فود رأسه، ثم شم يده، فقال: ما رأيت كالليلة طيبا أعطر، ثم مشى ساعة، ثم عاد لمثلها حتى اطمأن، ثم مشى ساعة، ثم عاد لمثلها، فأخذ بقود رأسه وقال: اضربوا عدو الله.

وفي البخاري: أن ابن مسلمة قال لأصحابه: إذا ما جاء كعب فإني قاتل بشعره، أي: آخذ به من إطلاق القول على الفعل مجازا وأشمه، فإذا رأيتموني استمكنت من رأسه فدونكم فاضربوه، فنزل إليهم متوشحا وهو ينفخ منه ريح الطيب، فقال: ما رأيتم كالיום ريحا، أي: أطيب، فقال: عندي أعطر نساء العرب، وأكمل العرب، فقال ابن مسلمة: أتأذن لي أن أشم

وفي رواية ابن سعد: فلما قتلوه وبلغوا بقيع الغرقد

رأسك؟ قال: نعم، فشمه، ثم أشم أصحابه، ثم قال: أتأذن لي؟ قال: نعم، فيحتمل أن كلا من محمد بن مسلمة وأبي نائلة استأذنه في ذلك.

وفي رواية الواقدي: وكان كعب يدهن بالمسك المفتت والعنبر حتى يتلبد في صدغيه، انتهى. فضربوه، فاختلفت عليه أسيافهم، فلم تغن شيئاً. قال محمد بن مسلمة: فذكرت مغولاً في سيفي حين رأيت أسيافنا لا تغني شيئاً، فأخذته وقد صاح عدو الله صيحة لم يبق حولنا حصن إلا أوقدت عليه نار، فوضعت في ثنته، ثم تحاملت عليه حتى بلغت عانته، فوقع عدو الله. إلى هنا رواية ابن إسحق، وميزت الزائد عليها بعزو، وأوله وقول انتهى آخره، وثنته، بضم المثناة وشد النون المفتوحة، أي: سرته، كما هو رواية ابن سعد، والمغول، بكسر الميم وسكون الغين المعجمة، وفتح الواو، شبه سيف قصير تغطيه الثياب، أو حديدة دقيقة لها حد ماض، وقفاً أو سوط دقيق يشده الفاتك على وسطه ليغتيال به الناس، كما في النهاية.

وعند ابن عائد عن الكلبي: فضربوه حتى برد وصاح عند أول ضربة، واجتمعت اليهود، فأخذوا على غير طريق الصحابة فقاتلهم.

وعند ابن سعد: أنه صاح، وصاحت امرأته: يا آل قريظة والنضير مرتين، واستشكل قتله على هذا الوجه. وأجاب المازري: بأنه إنما قتله كذلك، لأنه نقض عهد النبي ﷺ وهجاه وسبه، وكان عاهده أن لا يعين عليه أحدًا، ثم جاءه مع أهل الحرب معيّنًا عليه، قال عياض: وقدر لأن محمد بن مسلمة لم يصرح له بالأمان في شيء من كلامه، وإنما كلمه في أمر البيع والشراء، واشتكى إليه وليس في كلامه عهد ولا أمان، قال: ولا يحل لأحد أن يقول أن قتله كان غدراً. وقد قال ذلك إنسان في مجلس علي بن أبي طالب، فأمر به فضربت عنقه، وإنما يكون الغدر بعد أمان موجود، وكعب كان قد نقض عهده ﷺ ولم يؤمنه محمد ورفقته، لكنه استأنس بهم، فتمكنوا منه من غير عهد ولا أمان.

قال: وأما ترجمة البخاري على هذا الحديث، باب الفتك في الحرب فليس معناه الغدر، بل الفتك هو القتل على غرة وغفلة، والغيلة نحوه، انتهى.

وأقره النووي وقال السهيلي في هذه القصة: قتل المعاهد إذا سب الشارع، خلافاً لأبي حنيفة، ونظر فيه الحافظ بأن صنيع البخاري في الجهاد، يعطي أن كعباً كان محارباً حيث ترجم الفتك بأهل الحرب، وترجم له أيضاً الكذب في الحرب، وفيه قتل المشرك بغير دعوة، إذا كانت الدعوة العامة قد بلغت، وجواز الكلام المحتاج إليه في الحرب، ولو لم يقصد قائله إلى حقيقته.

(وفي رواية ابن سعد: فلما قتلوه وبلغوا بقيع الغرقد)، قال عياض في المشارق بالموحدة، بلا خلاف، سميت به مقبرة المدينة لشجرات غرقد وهو العوسج، كانت فيه، انتهى.

كبروا، وقد قام عليه الصلاة والسلام تلك الليلة يصلي، فلما سمعوا تكبيرهم كبر وعرف أن قد قتلوه، ثم انتهوا إليه فقال: أفلحت الوجوه. قالوا وجهك يا رسول الله، ورموا برأسه بين يديه، فحمد الله تعالى على قتله.

وفي كتاب «شرف المصطفى» أن الذين قتلوا كعبًا حملوا رأسه في مخلاة إلى المدينة، فقليل إنه أول رأس حمل في الإسلام.

وأصاب ذباب السيف الحرث بن أوس بن معاذ فجرح ونزف الدم فتفل عليه

وفي القاموس: الغرقد شجر عظام، أو العوسج إذا عظم، وسمى به مقبرة المدينة لأنه كان منبتها، وهذا صريح في قدم تسميته بذلك، وذكر الأصمعي أنه سمي لقطع غرقدات دفن فيها ابن مظعون، ومران موته في السنة الثانية، (كبروا وقد قام عليه الصلاة والسلام تلك الليلة يصلي، فلما سمعوا تكبيرهم كبر، وعرف أن)، أي: أنهم (قد قتلوه، ثم انتهوا إليه).

وفي رواية ابن إسحاق: ثم جثنا رسول الله ﷺ آخر الليل، وهو قائم يصلي، فسلمنا عليه، فخرج إلينا، فأخبرنا بمقتل عدو الله، (فقال: أفلحت الوجوه، قالوا: وجهك)، وفي الفتح: والسبل، قالوا: ووجهك (يا رسول الله)، بواوين وحذفها أمس بالأدب، لأنها تثبت فلاح وجهه مع وجوههم، إلا أن كلاً عزاه لابن سعد، (ورموا برأسه بين يديه، فحمد الله تعالى على قتله)، لعنه الله.

(وفي كتاب شرف المصطفى) لأبي سعد النيسابوري: (أن الذين قتلوا كعبًا، حملوا رأسه في مخلاة إلى المدينة، فقليل: إنه أول رأس حمل في الإسلام)، وقيل: بل رأس أبي عزة الجمحي الذي قال له ﷺ: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»، فقتل، واحتمل رأسه في رمح إلى المدينة، قاله السهيلي في الروض.

قال البرهان في غزوة بدر: فإن صح ما قال، فمراده من بلدة إلى بلدة، أو من مكان بعيد إلى المدينة فلا ينافي ما رواه ابن ماجه بسند جيد عن عبد الله بن أبي أوفى، لما قتل أبو جهل، حمل رأسه إلى رسول الله ﷺ، لأنه عليه السلام كان قريبًا جدًا من مكان الواقعة، انتهى.

وفي مبهمات ابن بشكوال: أن عصماء جيء برأسها إلى النبي ﷺ، وقتلها قبل كعب.

(و) في حديث ابن عباس عند ابن إسحاق: (أصاب ذباب السيف الحرث بن أوس بن معاذ، فجرح) في رأسه، أو في رجله أصابه بعض أسيفنا، كذا فيه على الشك، (ونزف الدم)، قال: فجرحنا حتى سلطنا عن بني أمية بن زيد، ثم على بني قريظة، ثم على بعث، حتى استندنا في حرة العريض، وقد أبطأ علينا صاحبنا، فوقفنا له ساعة، ثم أتانا يتبع آثارنا، فاحتملنا فجئنا به إلى رسول الله ﷺ آخر الليل، (فتفل عليه الصلاة والسلام على جرحه)، زاد في رواية الواقدي:

الصلاة والسلام على جرحه فلم يؤذه بعد.

[غزوة غطفان]

غزوة غطفان، وهي غزوة ذي أمر - بفتح الهمزة والميم -

(فلم يؤذه بعد)، وبقية رواية ابن إسحاق: ورجعنا إلى أهلنا، وقد خافت يهود لوقعتنا بعدو الله، فليس بها يهودي إلا وهو يخاف على نفسه.

وفي رواية: فلما أصبح ﷺ قال: «من ظفرتم به من رجال يهود فاقتلوه»، فخافت اليهود، فلم يطلع من عظمائهم أحد، ولم ينطقوا وخافوا أن يبيتوا كما بيت.

وفي مرسل عكرمة عند ابن سعد: فأصبحت يهود مذعورين، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: قتل سيدنا غيلة، فذكرهم صنيعة وما كان يحرض عليه، ويؤذي المسلمين، فخافوا، فلم ينطقوا ثم دعاهم إلى أن يكتبوا بينه وبينهم صلحاً، فكان ذلك الكتاب مع علي بعد، وروى الحاكم القصة في المستدرک بنحو رواية ابن إسحاق، وزاد: وقال عباد بن بشر في ذلك شعراً:

صرخت به فلم يعرض لصوتي	وأوفى طالعاً من رأس خدر
فعدت له فقال: من المنادي؟	فقلت: أخوك عباد بن بشر
وهذي درعنا هنا فخذها	لشهران وفي أو نصف شهر
فقالوا: معاشر سغبوا وجاعوا	وما عدموا الغني من غير فقر
فأقبل نحونا يهوي سريعا	وقال لنا: لقد جئتم لأمر
وفي أيمننا بيض حداد	مجربة بها الكفار نفري
فعانقه ابن مسلمة المردي	به الكفار كالليث الهزبر
وشد بسيفه صلتا عليه	فقطره أبو عبس بن جبر
وكان الله سادسنا فأبنا	بأنعم نعمة وأعز نصر
وجاء برأسه نفر كرام	هم ناهيك من صدق وبر

غزوة غطفان

بفتح المعجمة، والطاء المهملة، قبيلة من مضر، أضيفت لها الغزوة، لأن بني ثعلبة الذين قصدهم من غطفان، (وهي) كما قال ابن إسحاق: (غزوة ذي أمر)، أي: المسماة بهذا كالأول، فدفع توهم الواقف على العبارتين أنهما غزوتان، (بفتح الهمزة والميم) وشد الراء، موضع من ديار غطفان، قاله ابن الأثير وغيره.

وقال ابن سعد: بناحية النخيل، وأفاد قول البكري في معجمه: أفعل من المرارة أنه ممنوع

وسماها الحاكم غزوة أثمار. وهي بناحية نجد.

كانت لثنتي عشرة مضت من ربيع الأول على رأس خمسة وعشرين شهرًا من الهجرة.

وسببها: أن جمعًا من بني ثعلبة ومحارب تجمعوا يريدون الإغارة، جمعهم دعثور .
ابن الحرث المحاربي - وسماه الخطيب: غورث،

الصرف، (وسماها الحاكم غزوة أثمار)، فلها ثلاثة أسماء، (وهي بناحية نجد) عند واسط الذي بالبادية، كما في معجم البكري، (وكانت لثنتي عشرة مضت من) شهر (ربيع الأول على رأس خمسة وعشرين شهرًا من الهجرة).

كذا قاله ابن سعد، ولا ينتظم مع قوله: إن قتل كعب، كان لأربع عشرة ليلة مضت من ربيع، وأنهم جاؤوا برأسه تلك الليلة للنبي ﷺ بالمدينة، فإن ما هنا يقتضي أنه لم يكن تلك الليلة بالمدينة. نعم، قال ابن إسحاق: أقام بنجد صفر كله، أو قريبًا من ذلك، وجزم أبو عمر بأنه أقام صفر كله، وعليهما يصح كون السرية في التاريخ المذكور، إذ من لازم إقامته صفر بنجد، أن خروجه قبل ربيع، وعلى هذا يكون ابن سعد متبوع المصنف بنى كلامه هنا على قول غير الذي مشى عليه في السرية، والعلماء إذا مشوا في محل على قول، وعلى غيره في آخر، لا يعد تناقضًا، (وسببها) كما عند ابن سعد، (أن جمعًا من بني ثعلبة) بن سعد بن قيس، بسكون العين، ابن ذبيان، بمعجمة، فموحدة، فتحتية، فألف فنون، ابن بغيض، بفتح الموحدة، وكسر المعجمة، وإسكان التحتية وضاد معجمة، ابن ريث، براء مفتوحة، وتحتية ساكنة ومثلثة، ابن غطفان ابن سعد بن قيس عيلان، (و) من بني (محارب)، بضم الميم وحاء مهملة وراء، فموحدة، ابن خصفة، بمعجمة، فمهملة، ففاء مفتوحات، ابن قيس عيلان، بفتح العين المهملة، وسكون التحتية، فغطفان ومحارب ابنا عم، (تجمعوا، يريدون الإغارة)، ولفظ ابن سعد: يريدون أن يصيبوا من أطراف رسول الله ﷺ، (جمعهم دعثور)، بضم الدال وسكون العين المهملتين، وضم المثلثة وإسكان الواو فراء.

(ابن الحرث المحاربي)، نسبة لمحارب المذكور، هكذا سماه ابن سعد ونسبه، (وسماه الخطيب غورث)، بفتح المعجمة، وعن المستملي والحموي: إهمالها، لكن قال عياض الصواب بمعجمة وإسكان الواو وفتح الراء ومثلثة، وبعضهم ضم أوله.

قال القرطبي: والفتح أصح مأخوذ من الغرث وهو الجوع، وقال الخطابي: يقال له غويرث، أي: بمعجمة، أو عويرث، أي: بمهملة على التصغير، والصحيح بالغين المعجمة، انتهى.

وغيره: عورك - وكان شجاعاً.

فندب رسول الله ﷺ المسلمين وخرج في أربعمئة وخمسين فارساً، واستخلف على المدينة عثمان بن عفان رضي الله عنه. فلما سمعوا بمهبطة ﷺ هربوا في رؤوس الجبال، فأصابوا رجلاً منهم من بني ثعلبة يقال له: حبان، فأدخل

(وغيره عورك) بكاف آخره بدل المثلثة مع إعجام أوله وإهماله، وظاهر كلام ابن بشكوال أن دعثوراً غير غورث، وفي الإصابة قصة دعثور، تشبه قصة غورث المخرجة في الصحيح من حديث جابر، فيحتمل التعدد أو أحد الإسمين، لقب أن ثبت الإتحاد، انتهى. بل يمكن كما قال شيخنا: إن دعثوراً يقال له غورث، وأحدهما اسم، والآخر لقب، غايته أنه شارك المذكور في الصحيح، في التسمية بغورث، (وكان شجاعاً فندب)، أي: دعا (رسول الله ﷺ المسلمين) للخروج، أو حثهم عليه، (وخرج في أربعمئة وخمسين فارساً)، أي: شجاعاً، أو تناوبوا ما معهم من الأفراس، فعدوا فرساناً فلا ينافي قول ابن سعد في أربعمئة وخمسين رجلاً، ومعهم أفراس.

قال البرهان: ولا أعلم عدتها، (واستخلف على المدينة عثمان بن عفان رضي الله عنه)، ذا النورين أمير المؤمنين، (فلما سمعوا بمهبطة ﷺ) بلادهم، (هربوا في رؤوس الجبال)، فرقاً ممن نصر بالرعب، (فأصابوا)، أي: المسلمون، لما كانوا بذئ القصة كما في الرواية، بفتح القاف والصاد المهملة الثقيلة، وتاء تأنيث، موضع على أربعة وعشرين ميلاً من المدينة، (رجلاً منهم من بني ثعلبة)، زاد في نسخة: كالعيون، (يقال له حبان)، بكسر الحاء وبالموحدة، بالقلم، ولا أعلم له ترجمة في الصحابة، ولا التصريح بإسلامه، فينبغي أن يستدرك على من لم يذكره للتصريح، بأنه أسلم.

كذا قاله البرهان بناء على هذا التصحيف الواقع من النساخ، والصواب ما في الشامية أنه جبار، بالجيم وشد الموحدة، وبعد الألف راء، فقد ذكره كذلك أبو بكر بن فتحون في ذيل الاستيعاب، وصاحب الإصابة كلاهما في حرف الجيم، فقالا: جبار الثعلبي أسره الصحابة في غزوة ذي أمر، فادخلوه على النبي ﷺ، فدعاه إلى الإسلام فأسلم، ذكره الواقدي.

زاد في الإصابة، وذكر، أي الواقدي، في موضع آخر أنه كان دليل النبي ﷺ إلى غطفان، فهربوا، انتهى.

وغلط بعض المتأخرين لما رأى كلامي البرهان والشامي، فحكاها قولين في اسمه، وما درى أن الحافظ في التبصير استوفى حبان، بالمهملة والنون، وما ذكره فيهم، ولكن القوس في يد غير باريها، (فأدخل)، أي: أدخله الصحابة بعد أن قالوا له: أين تريد؟ قال: يثرب لأرتاد

على رسول الله ﷺ فدعاه إلى الإسلام فأسلم، وضمه إلى بلال.

وأصاب النبي ﷺ مطر فنزع ثوبيه ونشرهما على شجرة ليحفا، واضطجع تحتها، وهم ينظرون، فقالوا لدعشور: قد انفرد محمد فعليك به، فأقبل ومعه سيف حتى قام على رأسه عليه الصلاة والسلام فقال: من يمنعك مني اليوم؟ فقال له النبي: الله. فدفع جبريل في صدره، فوقع السيف من يده، فأخذه النبي ﷺ فقال: من يمنعك مني؟ قال: لا أحد يمنعني منك، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنتك رسول الله. ثم أتى قومه فدعاهم إلى الإسلام وأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ﴾ الآية. [المائدة/ ١١].

لنفسه وأنظر (على رسول الله ﷺ)، فأخبره من خبرهم، وقال: لن يلاقوك، سمعوا بمسيرك هربوا في رؤوس الجبال، وأنا سائر معك، (فدعاه إلى الإسلام، فأسلم) رضي الله عنه، (وضمه) النبي ﷺ (إلى بلال) ليعلمه الشرائع، (وأصاب النبي ﷺ) وأصحابه (مطر)، فنزع ثوبيه، ونشرهما على شجرة ليحفا، واضطجع تحتها وهم، أي: المشركون (ينظرون) إليه صلوات الله وسلامه عليه، لأنهم كانوا يبرأى منه، وقد اشتغل المسلمون في شؤونهم، (فقالوا لدعشور): لشجاعته (قد انفرد محمد فعليك به).

وفي رواية: لما رآه قال: قتلني الله إن لم أقتل محمدًا. (فأقبل ومعه سيف، حتى قام على رأسه عليه الصلاة والسلام، فقال: «من يمنعك مني اليوم؟»). وفي رواية: الآن، (فقال له النبي ﷺ: الله) يمنعني منك، (فدفع جبريل في صدره، فوقع السيف من يده) بعد وقوعه على ظهره، (فأخذه النبي ﷺ)، فقال: من يمنعك مني؟ قال: لا أحد يمنعني منك، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنتك، وفي العيون: وأن محمدًا (رسول الله).

زاد ابن فتحون في الذيل: فأعطاه ﷺ سيفه، ثم أقبل بوجهه فقال: أما والله لأنت خير مني، فقال ﷺ: «أنا أحق بذلك منك»، (ثم أتى قومه) فقالوا له: ما لك، ويلك، فقال: نظرت إلى رجل طويل أبيض، قد دفع في صدري، فوقعت لظهري، فعرفت أنه ملك، وشهدت بأن محمدًا رسول الله لا أكثر عليه جمعًا، (فدعاهم إلى الإسلام).

قال في رواية الواقدي: فاهتدى به خلق كثير، (وأنزل الله تعالى) على ما ذكر الواقدي، وابن سعد في طائفة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١]، بالقتل والإهلاك، يقال: بسط إليه يده، إذا بطش، (الآية). وقال قتادة ومجاهد وغيرهما: نزلت في بني النضير، وقيل: والمصطفى بعسفان، لما أراد المشركون الفتك بالمسلمين وهم في الصلاة، فأنزل الله صلاة الخوف.

ويقال كان ذلك في ذات الرقاع.

ثم رجع رسول الله ﷺ ولم يلق كيذا، وكانت غيبته إحدى عشرة ليلة.

[غزوة بحران]

وتسمى غزوة بني سليم، من ناحية الفرع - بفتح الفاء والراء - كما قيده السهيلي،

قال القشيري: وقد تنزل الآية في قصة، ثم تنزل في أخرى، لإذكار ما سبق، (ويقال كان ذلك)، أي: قصة السيف ونزول الآية، (في) غزوة (ذات الرقاع)، واستظهره اليعمري إذ قال: هناك الظاهر أن الخبرين واحد، لكن قال غيره من المحققين: الصواب أنهما قصتان في غزوتين، نقله المصنف ثمة، وقال ابن كثير: إن كانت هذه القصة التي هنا محفوظة، فهي غيرها قطعاً، لأن ذلك الرجل اسمه غورث، ولم يسلم، بل استمر على دينه، لكن عاهد النبي ﷺ أن لا يقاتله، انتهى.

نعم، ذكر الذهبي أن غورث صاحب ذات الرقاع أسلم، وعزاه للبخاري وانتقده في الإصابة، بأنه ليس في البخاري تصريح بإسلامه، وباقتضائه الجزم، باتحاد القصتين مع احتمال التعدد، (ثم رجع رسول الله ﷺ، ولم يلق كيذا)، أي: حرباً، (وكانت غيبته إحدى عشرة ليلة)، كما قال ابن سعد، وقيل: خمس عشرة ليلة، ومر قولان آخران، والله أعلم.

غزوة بحران

بضم الموحدة، وسكون المهملة، فراء فألف فنون، وبعضهم فتح الباء. قال المنذري: والمشهور الضم، انتهى. لكن قدم الصغاني والمجد الفتح، وسوى بينهما في النهاية والدرر، ويحتمل أنه أكثر لغة، والضم المشهور بين المحدثين، (وتسمى غزوة بني سليم)، بضم السين وفتح اللام، لأن الذين اجتمعوا وبلغ خبرهم النبي ﷺ منهم.

وبحران موضع (من ناحية الفرع، بفتح الفاء والراء، كما قيده السهيلي)، تبع اليعمري، وقد اعترضه محشيه البرهان، بأن الذي في الروض الفرع، بضميتين، من ناحية المدينة يقال هي أول قرية مارت إسماعيل وأمه التمر بمكة، وفيها عيان يقال لهما: الربض والنخف، يسقيان عشرين ألف نخلة.

كانت لحزمة بن عبد الله بن الزبير، والربض منابت الإراك في الرمل، والفرع، بفتحيتين، موضع بين الكوفة والبصرة، فانتقل نظر المصنف، أو سقط بعض الكلام من نسخته بالروض، أو سقط من ميرته، أي: من الكتبة، انتهى.

وقال في القاموس: وبحران موضع بناحية الفرع، كذا رأيت به خطه بضم الفاء لا غير.

وسببها: أنه بلغه عليه الصلاة والسلام أنه بها جمعًا كبيرًا من بني سليم، فخرج في ثلاثمائة رجل من أصحابه، فوجدهم قد تفرقوا في مياههم، فرجع ولم يلق كيدًا.

وكان قد استعمل على المدينة ابن أم مكتوم، قاله ابن هشام، وكانت غيبته عشر ليال.

(وقال في القاموس،) في باب الراء: (وبحران)، ويضم، (موضع بناحية الفرع، كذا رأيت به خطه بضم الفاء لا غير).

وبذلك صرح في باب العين، فقال: الفرع، بالضم، موضع من أضخم أعراس المدينة، أي: والراء ساكنة كما هو عادته، والذي قال السهيلي كما ترى ضم الراء، وبه جزم عياض في المشارق، وقال في كتابه التنبيهات: هكذا قيده الناس، وكذا روينا، وحكى عبد الحق عن الأحول: إسكان الراء، ولم يذكر غيره، انتهى.

ونقل مغلطاي في الزهر، أن الحازمي وافق الأحول، وبه صرح في النهاية، والنووي في تهذيبه لكنه مرجوح كما علم، (وسببها أنه بلغه عليه الصلاة والسلام أن بها جمعًا كثيرًا من بني سليم،) لم نر سبب اجتماعهم، (فخرج) لست خلون من جمادى الأولى.

قاله ابن سعد: (في ثلاثمائة رجل من أصحابه)، ولم يظهر وجهًا للسير، حتى إذا كان دون بحران بليلة، لقي رجلًا من بني سليم، فأخبره أن القوم افرقوا فحبسه مع رجل، وسار حتى ورد بحران، (فوجدهم قد تفرقوا في مياههم، فرجع، ولم يلق كيدًا)، أي: حربًا، ولا وجد به أحدًا. (وكان قد استعمل على المدينة) عمرًا، أو عبد الله (بن أم مكتوم قاله ابن هشام)، وظاهره للقضاء الأحكام، ويحتمل للصلاة فقط (وكانت غيبته عشر ليال)، عند ابن سعد، ومر عنه وقت خروجه، فيكون رجوعه لسته عشر من جمادى الأولى.

وقال ابن إسحق: فخرج ﷺ يريد قريشًا حتى بلغ بحران معدنًا بالحجاز من ناحية الفرع، فأقام به شهر ربيع الآخر وجمادى الأولى، ثم رجع إلى المدينة، ولم يلق كيدًا، انتهى. فلم يوافق في سبب الغزوة ولا مقدار الغيبة، والله أعلم.

[سرية زيد إلى القردة]

سرية زيد بن حارثة إلى القردة - بالقاف المفتوحة وسكون الراء، وقيل بالفاء وكسر الراء، كما ضبطه ابن الفرات - اسم ماء من مياه نجد.

وسببها: - كما قال ابن إسحق - أن قريشًا خافوا من طريقهم التي يسلكون إلى الشام، حين كان من وقعة بدر ما كان، فسلكوا طريق العراق، فخرج منهم تجار فيهم أبو سفين بن حرب،

سرية زيد إلى القرد

(سرية زيد) حب رسول الله ﷺ، والد حبه (ابن حارثة) الطبراني، أحد السابقين الأولين، ابن الصحابي، ووالد الصحابي، وأخو الصحابي، الخليف هو وابنه للإمارة بالنص النبوي المختص، بأن الله لم يصرح في كتابه العزيز باسم أحد من الصحب سوى زيد البدري، ثم السجل أن ثبت (إلى القردة، بالقاف المفتوحة وسكون الراء)، كما ضبطه أبو نعيم، (وقيل: بالفاء) المفتوحة (وكسر الراء، كما ضبطه) الحافظ البارع أبو الحسن محمد بن العباس بن محمد (بن الفرات)، بضم الفاء ومد التاء في الخط وصلًا ووفقًا للبغدادي سمع ابن مخلد وطبقته، وجمع فأوعى.

قال الخطيب: كان غاية في ضبطه حجة في نقله، مات سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، وهذا نقله عنه الحموي، وقال أيضًا: أنه رآه بخط ابن الفرات في غير موضع، بفتح القاف وفتح الراء، وصدر اليعمري، بأنه بفتح الفاء وسكون الراء، فهي أربعة، (اسم ماء من مياه نجد)، قاله ابن إسحق وغيره.

زاد ابن سعد: بين الريدة والغمرة ناحية ذات عرق، (وسببها، كما قال ابن إسحق) محمد المشهور: (أن قريشًا خافوا من طريقهم التي يسلكون إلى الشام حين كان من وقعة بدر ما كان، فسلكوا طريق العراق، فخرج منهم تجار)، بكسر الفوقية وخفة الجيم، وبضم الفوقية وشدة الجيم، كما ضبطه الشامي كالبرهان، (فيهم أبو سفين) صخر (بن حرب) بن أمية بن عبد شمس ابن عبد مناف، المسلم في الفتح رضي الله عنه.

روى ابن أبي حاتم، عن السدي قال: مر النبي ﷺ على أبي جهل وأبي سفين، وهما يتحدثان، فلما رآه أبو جهل ضحك، وقال لأبي سفين: هذا نبي بني عبد مناف، فغضب أبو سفين، وقال: ما تنكرون أن يكون لبني عبد مناف نبي، فسمعها النبي ﷺ، فرجع إلى أبي جهل، فوقع به وخوفه، فنزلت: ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَخَذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾ [الأنبياء: ٣٦]،

ومعهم فضة كثيرة.

وعند ابن سعد: بعثه ﷺ لهلال جمادى الآخرة على رأس ثمانية وعشرين شهراً من الهجرة، في مائة راكب يعترض عيراً لقريش فيها صفوان بن أمية وحويطب بن عبد العزى، ومعهم مال كثير وآنية فضة. فأصابوها وقدموا بالعرير على رسول الله ﷺ، وخمسها وبلغ الخمس قيمة عشرين ألف درهم.

(ومعهم فضة كثيرة)، بقية كلام ابن إسحق، وهي عظم، بضم فسكون، أي: أكثر تجاراتهم واستأجروا فرات بن حيان دليلاً، وبعث ﷺ زيداً، فلقيهم على ذلك الماء، فأصاب العير وما فيها، وأعجزه الرجال فقدم بها، فقال حسان في غزوة بدر الأخيرة: يؤنب قريشاً في أخذها تلك الطريق:

دعوا فلجات الشام قد حال دونها جلاذ كأفواه المخاض الأوارك
بأيدي رجال هاجروا نحو ربهم وأنصاره حقاً وأيدي الملائك
إذا سلكت للغور من بطن عالج فقولاً لها ليس الطريق هنالك

(وعند ابن سعد)، أنها أول سرية خرج فيها زيد أميراً، وأنه (بعثه ﷺ، لهلال جمادى الآخرة، على رأس ثمانية وعشرين شهراً من الهجرة في مائة راكب يعترض عيراً)، بكسر العين، الإبل التي تحمل الميرة، بكسر الميم، ثم غلب على كل قافلة كما مر، (لقريش فيها صفوان ابن أمية) بن خلف القرشي الجمحي، أسلم بعد حنين، وصحب رضي الله عنه.

(وحويطب)، بضم المهملة وفتح الواو، وسكون التحتية، وكسر الطاء المهملة، وموحدة، (ابن عبد العزى) القرشي العامري، أسلم في الفتح، وكان من المؤلفة، وشهد حنيناً، وحسن إسلامه، وصحب رضي الله عنه، وعاش مائة وعشرين سنة، ومات سنة أربع وخمسين.

وأسقط المصنف من كلام ابن سعد، وعبد الله ابن أبي ربيعة، وقد أسلم بعد رضي الله عنه، (ومعهم مال كثير وآنية فضة)، عطف خاص على عام.

قال ابن سعد: وزنها ثلاثون ألف درهم، (فأصابوها، وقدموا بالعرير على رسول الله ﷺ، وخمسها وبلغ الخمس قيمة عشرين ألف درهم،) إضافة بيانية، أي: قيمة، هي عشرون ألف درهم، والأولى أن يقول بلغ قيمة الخمس عشرين ألف درهم، لكنه أتى بلفظ ابن سعد؛ لأنه ناقل عنه، والخطب سهل.

(وعند مغلطاي خمسة وعشرين ألف درهم)، فزاد خمسة آلاف، لكن بالأول جزم الحافظ في سيرته حيث قال: فحصلوا مائة ألف غنيمة، وذكر في ديباجتها؛ أنه اقتصر على الأصح، مما اختلف فيه، انتهى. وبقية كلام ابن سعد: وأسر الدليل فرات بن حيان، فأتى به النبي ﷺ، فقبل

وعند مغلطاي: خمسة وعشرين ألف درهم.
وذكرها محمد بن إسحق قبل قتل كعب بن الأشرف.

[غزوة أحد]

ثم غزوة أحد وهو جبل مشهور بالمدينة على أقل من فرسخ منها.

له: «إن تسلم تترك»، فأسلم، فتركه النبي ﷺ من القتل وحسن إسلامه، وفيه قال ﷺ: «إن منكم رجالاً نكلهم إلى إسلامهم منهم فرات بن حيان»، انتهى.

وهذا الحديث رواه أبو داود في الجهاد منفرداً به من حديث فرات المذكور، وهو بضم الفاء، وأبوه بفتح المهملة وشد التحتية، ابن ثعلبة بن عبد العزى الربعي البكري، حليف بني سهم. روى له أبو داود، وأحمد في المسند، وروى عنه حارثة بن مضرب، وقيس بن زهير، والحسن البصري؛ وعند الواقدي: وأسروا رجلين، أو ثلاثة فيهم فرات بن حيان، وكان أسر يوم بدر فأقلت على قدميه، فكان الناس عليه أحنق شيء، وكان الذي بينه وبين أبي بكر حسناً، فقال له: أما آن لك أن تقصر، أي بضم الفوقية، وكسر الصاد، من أقصر عن الشيء إذا أمسك عنه مع القدرة عليه، قال: إن أقلت من محمد هذه المرة لم أقلت أبداً، فقال له أبو بكر: فأسلم، فأتى به رسول الله ﷺ، فأسلم، فتركه. قال في الروض: وأرسله النبي ﷺ إلى ثمامة بن أثال في شأن مسيلمة وردته ومر به عليه السلام وهو مع أبي هريرة والرحال بن عنفوة، فقال: «ضرس أحدكم في النار مثل أحد»، فما زال فرات وأبو هريرة خائفين حتى بلغهما ردة الرحال وإيمانه بمسيلمة، فخرا ساجدين والرحال لقبه واسمه نهار، انتهى.

(وذكرها)، أي: هذه السرية (محمد بن إسحق) في السيرة، (قبل قتل كعب بن الأشرف)، ومر أن قتله لأربع عشرة ليلة من ربيع الأول، فهذه السرية قبل ذلك فيخالف قول ابن سعد؛ أنها لهلal جمادى الآخرة، لكنه تبع شيخه الواقدي، وجزم به الحافظ في سيرته، وقد التزم الإقتصار على الأصح، والله أعلم.

ثم غزوة أحد

بضم الهمزة والحاء وبالدال المهملتين. قال المصباح: مذكر مصروف، وقيل: يجوز تأنيثه على توهم البقعة فيمنع، وليس بالقوي، (وهو جبل مشهور بالمدينة على أقل من فرسخ منها)، لأن بين أوله وبين بابها المعروف بباب البقيع ميلين وأربعة أسباع ميل تزيد سيرا.

كما حرره الشريف السمهودي قائلاً: تسمح التووي في قوله: على نحو ميلين، قلت: لكن عادتهم في مثل ذلك عدم الجزم بالتحديد للاختلاف في قدر الميل، فيقولون: على نحو،

وسمي بذلك لتوحده وانقطاعه عن جبال آخر هناك، ويقال له: ذو عينين، قال في القاموس: بكسر العين وفتحها مثني، جبل بأحد. انتهى.
وهو الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام: «أحد جبل يحبنا ونحبه»

وشبهه (وسمي بذلك لتوحده وانقطاعه)، تفسيري، (عن جبال آخر هناك)، كما قاله السهيلي.
قال: أو لما وقع من أهله من نصر التوحيد، وقال ياقوت في معجم البلدان: هو اسم مرتجل لهذا الجبل، وهو أحمر، (ويقال له: ذو)، أي: صاحب (عينين)، لمجاورته لجبل يسحن عينين.

(قال في القاموس) ما نصه: وعينين، (بكسر العين) المهملة (وفتحها مثني)، على كل منهما لا بفتح العين، وسكون الياء، وكسر النون الأولى، كما قال المطرزي وعليه فليس مثني (جبل بأحد)، وقف عليه إبليس، فنادى: أن محمدًا قد قتل، (انتهى).

نص القاموس بقوله وقف إلى آخره، وفي البخاري ومسلم: وعينين، جبل بجبال أحد بينه وبينه واد. قال في الفتح: حيال بحاء مهملة مكسورة بعدها تحتية خفيفة، أي: مقابله، وهو تفسير من بعض الرواة، لقول وحشي خرج الناس عام عينين، والسبب في نسبه وحشي العام إليه دون أحد، أن قريشًا نزلوا عنده.

قال ابن إسحق: فتزلوا بعينين جبل بيطن السبخة على شفير الوادي، مقابل المدينة، انتهى. (وهو)، أي: أحد، كما قال في الفتح والعيون والنور وغيرها لا عينين، كما زعم من وهم؛ (الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام)، كما أخرجه الشيخان عن أنس والبخاري عن سهل بن سعد، (أحد).

وفي رواية لهما أيضًا عن أنس: أن أحدًا، (جبل) خبر موطن لقوله: (يعبنا)، حقيقة كما رجحه النووي وغيره، وقد خاطبه ﷺ مخاطبة من يعقل، فقال: لما اضطرب أسكن أحد.. الحديث، فوضع الله الحب فيه، كما وضع التسبيح في الجبال مع داود، وكما وضع الخشية في الحجارة التي قال فيها: ﴿وإن منها لما يهبط من خشية الله﴾ وكما حن الجذع لمفارقه ﷺ، حتى سمع الناس جنينه فلا ينكر وصف الجماد بحب الأنبياء، وقد سلم عليه الحجر والشجر، وسبحت الحصاة في يده، وكلمه الذراع، وأمنت حوائط البيت وأسكفة الباب على دعائه، إشارة إلى حب الله إياه ﷺ، حتى أسكن حبه في الجماد، وغرس محبته في الحجر مع فضل ييسه وقوة صلابته، (ونحبه) حقيقة، لأن جزءا من يحب أن يحب، ولكونه كما قال الحافظ: من جبال الجنة، كما في حديث أبي عبس بن جبر مرفوعًا: أحد جبل يحبنا ونحبه، وهو من جبال الجنة، أخرجه أحمد، انتهى.

تنبيه.

وقيل: وفيه قبر هرون، أخى موسى، عليهما السلام.

وروى البزار والطبراني: أحد هذا جبل يحينا ونحبه، على باب من أبواب الجنة، أي: من داخلها، كما في الروض، فلا ينافي رواية الطبراني أيضًا: أحد ركن من أركان الجنة، لأنه ركن بجانب داخل الباب، بدليل رواية ابن سلام في تفسيره: أنه ركن باب الجنة، وقيل: هو على حذف مضاف، أي: أهل أحد، والمراد الأنصار لأنهم جيرانه، وقيل: لأنه كان يبشره بلسان الحال، إذا قدم من سفر بقربه من أهله ولقائهم، وذلك فعل المحب بمن يحب، وضعف بما للطبراني عن أنس، فإذا جئتموه فكلوا من شجره ولو من عضائمه، بكسر المهملة وبالضاد معجمة، كل شجرة عظيمة ذات شوك، فحث على عدم إهمال الأكل حتى لو فرض أنه لا يوجد إلا ما لا يؤكل، كالعصاة يمزج منه تبرًا ولو بلا ابتلاع.

قال في الروض: ويقوى على الأول قوله ﷺ: «المرء مع من أحب»، مع أحاديث أنه في الجنة، فتناسب هذه الآثار وشد بعضها بعضًا، وقد كان عليه السلام يحب الإسم الحسن، ولا أحسن من اسم مشتق من الأحدية، وقد سماه الله تعالى بهذا الاسم تقدمة لما أرادته مشاكلة اسمه لمعناه، إذا هله وهم الأنصار نصرُوا التوحيد، والمبعوث بدين التوحيد، واستقر عنده حيًا وميتًا، وكان من عادته ﷺ أن يستعمل الوتر، ويحبه في شأنه كله استشعارًا للأحدية، فقد وافق اسمه أغراضه ومقاصده عليه السلام قال: ومع أنه مشتق من الأحدية، فحركات حروفه الرفع، وذلك يشعر بارتفاع دين الأحد وعلوه، فتعلق الحب به منه ﷺ اسمًا ومسمى، فخص من بين الجبال؛ بأن يكون معه في الجنة إذا بست الجبال بسًا انتهى. وأخذ من هذا أنه أفضل الجبال، وقيل: عرفة، وقيل: أبو قبيس، وقيل: الذي كلم الله عليه موسى، وقيل: قاف.

(تنبيه:) علق الشارح بجيد المؤلف، ما لم يقله أحد، فرجع ضمير قوله وهو الذي قال فيه لعينين لا لأحد، لأنه لو كان كذلك لم يحتج للبيان، لأن أحدًا نص فيه وهو عجب كيف يتوهم ذلك الصادق المصدوق، يقول أحد والمتعلق بالضمائر يقول عينين، مع أنه جبل آخر مقابل له، كما علمت، ولذا لم يبال المصنف تبعًا لمغلطاي بإيهام ذلك، لأنه غير متوهم؛ بل قصد كغيره من أصحاب المغازي وغيرهم، تشريف الجبل الذي أضيفت إليه هذه الغزوة بالحديث الصحيح.

(قيل: وفيه قبر هارون،) بفتح القاف وسكون الباء اسمًا لا بضمها، وكسر الباء لقوله: (أخي موسى عليهما السلام)، وفيه: قبض، وقد كانا مرا حاجين أو معتمرين. روي هذا المعنى في حديث أسنده الزبير بن بكار في كتاب فضل المدينة عن رسول الله ﷺ، كذا في الروض. قال في الفتوح: وسند الزبير في ذلك ضعيف جدًا ومنقطع، وليس بمرفوع انتهى. بل في

وكانت عنده الواقعة المشهورة، في شوال سنة ثلاث بالاتفاق، يوم السبت لإحدى عشرة ليلة خلت منه - وقيل لسبع ليال خلون منه، وقيل وفي نصفه - وعن ملوك: بعد بدر بسنة، وعنه أيضًا: كانت على أحد وثلاثين شهرًا من الهجرة.

وكان سببها، كما ذكره ابن إسحق عن شيوخه، وموسى بن عقبة عن ابن شهاب، وأبو الأسود

النور عن ابن دحية أنه باطل بيقين، إنما مات بنص التوراة في موضع على ساعة من مدينة جبلة من مدن الشام، انتهى. وبه تعلم أنه لا يصح الجمع، بأنه يقول للمدينة شامية، وقيل: قبره بجبل مشرف قبلي بيت المقدس، يقال له: طور هارون، حكاه ياقوت في المشترك، وفي الأنوار الأكثر أن موسى وهارون ماتا في التيه، وأن موسى مات بعد هارون بسنة، انتهى. وفي النور: بنحو خمسة أشهر. وقال المصنف وغيره: مات هارون قبل موسى بنحو أربعين سنة، (وكانت عنده الواقعة المشهورة في شوال سنة ثلاث بالاتفاق،) أي: باتفاق الجمهور، كما عبر به في الفتح قائلًا، وشذ من قال سنة أربع، ولعله لشذوذه لم يعتد به فحكي الاتفاق (يوم السبت لإحدى عشرة ليلة خلت منه)، عند ابن عائد، كما في العيون وابن إسحق، كما في الفتح، (وقيل: لسبع ليال خلون منه)، قاله ابن سعد.

زاد في الفتح، وقيل: لثمان، (وقيل): لتسع، (وفي نصفه)، جزم به إسحق في رواية ابن هشام، عن زياد عنه قال: وكان يوم السبت.

(وعن ملوك) الإمام كانت (بعد بدر بسنة). قال الحافظ: وفيه تجوز، لأن بدرًا كانت في رمضان باتفاق، فهي بعدها بسنة وشهر، ولم يكمل، (و) لذا روى (عنه أيضًا): كانت على أحد وثلاثين شهرًا من الهجرة،) لكن قال شيخنا: قد مر أن انصرافه من بدر كان أول شوال، فمن لازمه أن أحدًا بعدها بسنة، كما قال ملوك في شوال، وكذا قوله الآخر لا يخالف أن أحدًا في شوال؛ لأن دخول المدينة كان في ربيع الأول، الأحد وثلاثون، إذا كان ابتداءها من دخوله عليه السلام المدينة، كان نهايتها آخر رمضان من السنة الثالثة، إذا ألغى كسر ربيع الأول، وإلا فنهايتها في أثناء شوال، فاتفقت الأقوال على أن أحدًا في شوال، (وكان سببها كما ذكره ابن إسحق عن شيوخه) الذين عين منهم أربعة، فقال: حدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة، والحصين بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن معاذ وغيرهم، (وموسى بن عقبة) بالقاف، (عن ابن شهاب) الزهري، (وأبو الأسود) المدني، يتيم عروة، ومحمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، الأسدي الثقة، المتوفى سنة بضع وثلاثين

عن عروة، وابن سعد، قالوا- أو من قال منهم- ما حاصله:

إن قريشًا لما رجعوا من بدر إلى مكة، وقد أصيب أصحاب القليب، ورجع أبو سفيان بغيره، قال عبد الله بن أبي ربيعة، وعكرمة ابن أبي جهل، في جماعة ممن أصيب آباؤهم وإخوانهم وأبنائهم يوم بدر: يا معشر قريش، إن محمدًا قد وترككم، وقتل خياركم، فأعينونا بهذا المال على حربته- يعنون عير أبي سفيان، ومن كانت له في تلك العير تجارة- لعلنا أن ندرك به ثأرنا.

ومائة، (عن عروة) بن الزبير، (و) كما ذكره (ابن سعد، قالوا): أرسله الجميع، (أو من قال منهم): هذا لفظ ابن إسحق، وهو بمعنى قول المحدثين: دخل حديث بعضهم في بعض، ومعناه: أن اللفظ لجميعهم، فعند كل ما ليس عند الآخر، وهو جائز، إن كان الجميع ثقات كما هنا، وقد فعله الزهري في حديث الإفك، (ما حاصله) من كلام المصنف، إشارة إلى أنه لم يتقيد بلفظ واحد من الأربعة، (أن قريشًا لما رجعوا من بدر إلى مكة، وقد أصيب أصحاب القليب)، خصهم لكونهم أشrafهم، وهم أربعة وعشرون، وجملة قتلى بدر سبعون، (ورجع أبو سفيان) المسلم في الفتح (بغيره).

(قال عبد الله بن أبي ربيعة) عمرو أو يقال حذيفة ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، أسلم في فتح مكة، وصحب، (وعكرمة ابن أبي جهل)، أسلم بعد الفتح، وصحب، (في)، أي: مع (جماعة) منهم: الحرث بن هشام، وحويطب بن عبد العزى، وصفوان بن أمية، وأسلموا كلهم بعد ذلك رضي الله عنهم، (ممن أصيب آباؤهم،) كعكرمة، وصفوان، (وإخوانهم) كالحرث، وأبي جهل، (وأبنائهم)، كأبي سفيان، أصيب ابنه حنظلة (يوم بدر).

والمراد من القوم الذين أصيبوا بمن ذكر سواء كانت بالبعض أو الكل، (يا معشر قريش)، إضافة حقيقية، أي: يا هؤلاء الجماعة المنسوبون إلى قريش أو بيلانية، أطلق على الحاضرين لأنهم أشrafهم، فلا يخالفهم غيرهم ثم القول من الجميع أو بعضهم، ونسب لهم لسكوتهم عليه، (أن محمدًا قد وترككم)، بفتح الواو والفوقية، قال أبو ذر: قد ظلمكم، والموتور الذي قتل له قاتل فلم يدرك دمه.

قال الشامي كالبرهان، ويطلق على النقص كقوله تعالى: ﴿ولن يترككم أعمالكم﴾ [محمد: ٣٥]، وتصح إرادته، أي: نقصكم بقتل أشrafكم، (وقتلت خياركم، فأعينونا بهذا المال)، أي: بربحه، (على حربته، يعنون عير أبي سفيان، ومن كانت له في تلك العير تجارة)، وكانت موقوفة بدار الندوة، كما عند ابن سعد، (لعلنا أن ندرك منه ثأرنا) بثلاثة وهمزة، وتسهل الحقد،

وفيهـم۔ كما قال ابن إسحق وغيره۔ أنزل الله ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَنْفِقُونَ
أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، فَيسْتَفْسِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾
[الأنفال/٣٦]۔

أي: ما يذهب حقدنا على من قتل منا بأخذ جماعة في مقابلتهم، (فأجابوا لذلك).

وعند ابن سعد: مشى أشراف قريش إلى أبي سفيان، فقالوا: نحن طيبو أنفس إن تجهزوا بربح هذه العير جيشاً إلى محمد، فقال أبو سفيان: فأنأ أول من أجاب إلى ذلك، وبنو عبد مناف.

قال البلاذري: ويقال بل مشى أبو سفيان إلى هؤلاء الذين سمعوا (فباعوها)، قال ابن سعد: فصارت ذهباً، قال: (وكانت)، أي: الإبل الحاملة للتجارة، (ألف بغير والمال خمسين ألف دينار)، فسلموا إلى أهل العير رؤوس أموالهم، وأخرجوا أرباحهم، وكانوا يربحون في تجارتهم لكل دينار ديناراً، قاله ابن سعد، وهو ظاهر في أن الربح خمسون ألفاً، لكن حمله النور وتبعه الشامي، على أنهم أخرجوا خمسة وعشرين ألفاً لمسيرهم لحربه صلوات الله عليه، وعليه ففي قوله: وأخرجوا أرباحهم، تجوز، أي: نصف أرباحهم، وقوله: وكانوا.. الخ، مجرد أخبار.

(وفيهم كما قال ابن إسحق) عن بعض أهل العلم: قال في النور: لا أعرفه، ووقع في لباب النقول، عن ابن إسحق، ففيهم كما ذكر عن ابن عباس، ولعله في رواية غير البكائي عنه (وغيره أنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾ [الأنفال: ٣٦])، أي: يريدون إنفاقها في حرب النبي ﷺ، ﴿لِيَصُدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيَنْفِقُونَهَا﴾ بالفعل، ﴿ثُمَّ تَكُونُ﴾ في عاقبة الأمر ﴿عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ﴾، ندامة أو غمًا، لفواتها وفوات ما قصدوه، جعل ذاتها حسرة وهي عاقبة إنفاقها مبالغة، ﴿ثُمَّ يَغْلِبُونَ﴾ في الدنيا آخر الأمر، وإن كان الحرب بينهم سجلاً قبل ذلك.

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحكم بن عتيبة، تصغير عتبة الباب، قال: نزلت في أبي سفيان: أنفق على المشركين أربعين أوقية من ذهب، وأخرج ابن جرير عن ابن أبزي، وسعيد بن جببير، قالوا: نزلت في أبي سفيان: استأجر يوم أحد ألفين من الأحابيش، ليقاتل بهم رسول الله ﷺ، وقيل: نزلت في المطعمين يوم بدر، وهم اثنا عشر رجلاً من قريش، أطعم كل واحد منهم كل يوم عشرة جزر. (واجتمعت قريش لحرب رسول الله ﷺ).

قال ابن إسحق: بأحابيشها، ومن أطاعها من قبائل كنانة، وأهل تهامة، وكان خروجهم من مكة لخمس مضين من شوال، (وكتب) كما قال ابن سعد (العباس بن عبد المطلب كتابًا يخبر

رسول الله ﷺ بخبرهم، وسار بهم أبو سفين حتى نزلوا بيطن الوادي من قبل أحد مقابل المدينة.

وكان رجال من المسلمين أسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر. ورأى ﷺ ليلة الجمعة رؤيا، فلما أصبح قال: والله إني قد رأيت خيرا، رأيت بقرا تذبج، ورأيت في ذباب سيفي ثلما، ورأيت أني أدخلت يدي في درع

رسول الله ﷺ بخبرهم)، وبعثه مع رجل من بني غفار، وشرط عليه أن يأتي المدينة في ثلاثة أيام بلياليها، فقدم عليه وهو بقاء، فقرأه عليه أبي بن كعب، واستكتم أبيًا، ونزل ﷺ على سعد بن الربيع، فأخبره بكتاب العباس، فقال: والله إني لأرجو أن يكون خيرا، فاستكتمه، (وسار بهم أبو سفين حتى نزلوا بيطن الوادي من قبل أحد مقابل المدينة).

قال ابن إسحق: حتى نزلوا بعينين جبل بيطن السبخة من قناة على شفير الوادي، مقابله المدينة. وقال المطرزي: فنزلوا بدومة من وادي العقيق، يوم الجمعة، وقال ابن إسحق والسدي: يوم الأربعاء ثاني عشر شوال، فأقاموا بها الأربعاء والخميس والجمعة، فخرج إليهم ﷺ فأصبح بالشعب من أحد يوم السبت للنصف من شوال، هكذا نقله البغوي عنهما، ولعله في رواية غير البكائي، عن ابن إسحق أو هو مما انفرد به السدي عنه، (وكان رجال من المسلمين أسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر) لما سمعوه من أخباره ﷺ، بفضل من شهدا وعظيم ثوابه، فودوا غزوة ينالون بها مثل ما ناله البديرون، وإن استشهدوا.

(ورأي)، وفي نسخة: وأرى بالبناء للمفعول (ﷺ ليلة الجمعة)، كما عند ابن عتبة وابن عائد، (رؤيا)، بلا تنوين، (فلما أصبح، قال: والله إني قد رأيت خيرا).

وفي الصحيح: ورأيت فيها بقرا، والله خير. قال الحافظ: مبتدأ وخبر، بتقدير وصنع الله خير، وقال السهيلي: معناه والله عنده خير، وهو من جملة الرؤيا، كما جزم به عياض وغيره، انتهى. ولذا فسرهُ ﷺ، فقال: «وإذا الخير ما جاء الله به من الخير»، كما رواه البخاري.

وفي رواية ابن إسحق: إني رأيت والله خيرا، (رأيت بقرا)، بفتح الموحدة والقاف، جمع بقرة، استئناف بياني، كأنه قيل: ماذا رأيت؟، فقال: رأيت بقرا (تذبج ورأيت في ذباب)، بمعجمة فموحدة، طرف (سيفي) الذي يضرب به، وفي مغازي أبي الأسود، عن عروة: رأيت سيفي ذا الفقار قد انقسم صدره، وكذا عند ابن سعد، وأخرجه البيهقي في الدلائل من حديث أنس قاله في الفتح، (ثلما)، بمثلثة مفتوحة فلام ساكنة، أي: كسرا، (ورأيت أني أدخلت يدي في درع حصينة) أنث الصفة، لأن الدرع مؤنثة، وبقي من الرؤيا شيء لم يذكر هنا، وهو ما رواه أحمد عن أنس رفعه: رأيت فيما يرى النائم كأنني مردف كبشا، وكان ضبطة سيفي انكسرت، فأولت بأني

حصينة، فأما البقر فناس من أصحابي يقتلون، وأما الثلم الذي رأيت في سيفي فهو رجل من أهل بيتي يقتل.

وقال موسى بن عقبة، ويقول رجال: كان الذي بسيفه ما أصاب وجهه، فإن العدو أصابوا وجهه الشريف ﷺ يومئذ، وكسروا رباعيته، وجرحوا شفته.

أقتل صاحب الكتيبة، وكبش القوم سيدهم، فصدق الله رسوله الرؤيا، فقتل علي رضي الله عنه طلحة بن عثمن، صاحب لواء المشركين يومئذ، (فأما البقر) جواب لقولهم، كما في رواية قالوا: ما أولتها؟ قال: البقر، (فناس من أصحابي يقتلون).

وفي الصحيح: ورأيت فيها بقراً، والله خير، فإذا هم المؤمنون يوم أحد. قال السهيلي: البقر في التعبير بمعنى رجال متسلحين يتناطحون. قال الحافظ: وفيه نظر، فقد رأى الملك بمصر البقر، وأولها يوسف بالسنين. وفي حديث ابن عباس ومرسل عروة: فأولت البقر الذي رأيت بقراً يكون فينا، قال: فكان أول من أصيب من المسلمين، وقوله: بقراً، بسكون القاف، وهو شق البطن، وهذا أحد وجوه التعبير أن يشتق من الاسم معنى يناسب، ويمكن أن يكون ذلك لوجه آخر من وجوه التأويل، وهو التصحيف، فإن لفظ: بقر، مثل لفظ: نفر، بالنون والفاء خطأ.

وعند أحمد والنسائي، وابن سعد من حديث جابر بسند صحيح في هذا الحديث، ورأيت بقراً منحورة، وقال فيه: فأولت الدرع المدينة والبقر نفر، هكذا فيه بنون وفاء، وهو يؤيد الاحتمال المذكور، انتهى. وخالفه المصنف، فضبط بقرا الثاني، بسكون القاف، فلا أدري لم خالفه، ثم لا تعارض بين الأحاديث في التأويل بالقتل أو البقر كما هو ظاهر.

(وأما الثلم،) الكسر، (الذي رأيت في) ذباب (سيفي فهو رجل من أهل بيتي يقتل)، فكان حمزة سيد الشهداء رضي الله عنه، هكذا قال ابن هشام عن بعض أهل العلم مرفوعاً معضلاً. (وقال موسى بن عقبة: ويقول رجال) منهم عروة، (كان الذي بسيفه ما أصاب وجهه الشريف، فإن العدو أصابوا وجهه الشريف ﷺ يومئذ وكسروا رباعيته،) بتخفيف الياء، أي: تثنيته اليمنى، (وجرحوا شفته) السفلى، ولعل هذا تفسير للكسر الذي أصاب صدر سيفه، وتفسيره ﷺ للثلم الذي بطرفه فيكون في سيفه خلل في موضعين، فسر عليه السلام واحداً منهما، وهؤلاء الرجال فسروا الموضع الآخر.

وفي الصحيح: رأيت في رؤيائي أنني هزرت سيفاً فانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد. قال المهلب: لما كان ﷺ يصول بأصحابه، عبر عن السيف بهم وبهزه عن أمره لهم بالحرب، وعن القطع فيه بالقتل فيهم.

وفي رواية قال عليه الصلاة والسلام: وأولت الدرع الحصينة المدينة فامكثوا، فإن دخل القوم المدينة قاتلناهم، ورموا من فوق البيوت. فقال أولئك القوم: يا رسول الله، كنا نتمنى هذا اليوم، أخرج بنا إلى أعدائنا لا يرون أنا جنبنا عنهم.

(وفي رواية) عند أحمد والنسائي وابن سعد بسند صحيح، عن جابر قال: (قال عليه الصلاة والسلام): «رأيت كأني في درع حصينة، ورأيت بقراً تنحر» (و أولت الدرع الحصينة المدينة)، نصب بنزع الخافض، أي: بالمدينة، ووجه التأويل أنهم كانوا شبكوا المدينة بالبنيان من كل ناحية، وجعلوا فيها الآطام والحصون، فهي حصن، ولذا قال: (فامكثوا فإن دخل القوم المدينة).

وفي نسخة: الأزقة، أي: أزقة المدينة، (قاتلناهم ورموا)، بالبناء للمفعول، (من فوق البيوت). وعند ابن إسحق: فإن رأيت أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم حيث نزلوا، فإن أقاموا أقاموا بشر مقام، وإن هم دخلوا علينا قاتلناهم فيها، وكان رأي عبد الله بن أبي بن سلول مع رأيهِ ﷺ، وكان عليه السلام يكره الخروج إليهم، (فقال أولئك القوم)، أي: الرجال الذين أسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر، وغالبهم أحداث، لم يشهدوا بدراً وأحبوا لقاء العدو، وطلبوا الشهادة، فأكرمهم الله بها يومئذ، (يا رسول الله، إنا كنا نتمنى هذا اليوم، أخرج بنا إلى أعدائنا لا يرون أنا جنبنا)، بفتح الجيم وضم الموحدة وشد النون، فعل ماض وفاعله (عنهم).

زاد ابن إسحق: وضعفنا، فقال ابن أبي: يا رسول الله، أقم بالمدينة لا تخرج إليهم، فوالله ما خرجنا منها إلى عدو لنا قط إلا أصاب منا، ولا دخلها علينا إلا أصبنا منهم، فدعهم يا رسول الله، فإن أقاموا بشر مجلس، وإن دخلوا قاتلهم الرجال في وجوههم، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم، وإن رجعوا رجعوا خائبين كما جاؤوا، فلم يزل أولئك القوم به ﷺ وعند غيره، فقال حمزة وسعد بن عباد، والنعمان بن مملك، وطائفة من الأنصار: إنا نخشى يا رسول الله أن يظن عدونا أننا كرهنا الخروج جنباً عن لقائهم، فيكون هذا جراءة منهم علينا.

زاد حمزة: والذي أنزل عليك الكتاب لا أطعم اليوم طعاماً حتى أجالدهم بسيفي خارج المدينة، وقال النعمان: يا رسول الله، لا تحرمنا الجنة، فوالذي نفسي بيده لأدخلنها، فقال ﷺ: «لمه؟» فقال: لأنني أحب الله ورسوله، وفي لفظ: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ولا أفرّ يوم الزحف، فقال ﷺ: «صدقت»، فاستشهد يومئذ فإن قيل لم عدل ﷺ عن رأيهِ الذي

فصلى عليه الصلاة والسلام بالناس الجمعة، ثم وعظهم وأمرهم بالجد والاجتهاد، وأخبرهم أن لهم النصر ما صبروا، وأمرهم بالتهيؤ لعدوهم، ففرح الناس بذلك.

ثم صلى بالناس العصر وقد حشدوا، وحضر أهل العوالي، ثم دخل عليه الصلاة والسلام بيته ومعه صاحباه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فعمماه وألبساه. وصف الناس ينتظرون خروجه عليه الصلاة والسلام، فقال لهم سعد بن معاذ

لا أسد منه، وقد وافقه عليه أكابر المهاجرين والأنصار وابن أبي، وإن كان منافقاً، لكنه من الكبار المجربين للأمر، ولذا أحضره عليه السلام واستشاره إلى رأي هؤلاء الأحداث، قلت: لأنه ﷺ مأمور بالجهاد خصوصاً، وقد فاجأهم العدو، فلما رأى تصميم أولئك على الخروج، لا سيما وقد وافقهم بعض الأكابر من المهاجرين، كحمزة والأنصار، كابن عباد، ترجح عنده موافقة رأيهم، وإن كرهه ابتداء ليقضي الله أمراً كان مفعولاً، وهذا ظهر لي ولم أره لأحد. (فصلى عليه الصلاة والسلام بالناس الجمعة، ثم وعظهم وأمرهم بالجد،) بكسر الجيم، وشد الدال، ضد الهزل (والإجتهاد) في التأهب للقتال وإعداد الجيش، (وأخبرهم أن لهم النصر ما صبروا،) مدة صبرهم على أمره، بأن لا يبرحوا من مكانهم، فلما تأولوا وفارقوه، استشهدوا ليتخذ الله منهم شهداء، (وأمرهم بالتهيؤ لعدوهم، ففرح الناس بذلك؛) لأنهم لا غرض لهم في الدنيا وزهرتها لما وفر في قلوبهم، وارتاحت له نفوسهم من حب لقاء الله، والمصارعة إلى جنات النعيم.

وعند ابن إسحق: وقد مات ذلك اليوم لملك بن عمرو النجاري، فصلى عليه ﷺ، ويقال: بل هو محرر بمهمات، قال الأمير: بوزن محمد، وقال الدارقطني: آخره زاي معجمة، بوزن مقبل ابن عامر النجاري، (ثم صلى بالناس العصر وقد حشدوا،) بفتح المعجمة، ومضارعه بكسرها، أي: اجتمعوا، (وحضر أهل العوالي،) جمع عالية، وهي القرى التي حول المدينة من جهة نجد على أربعة أميال، وقيل: ثلاثة، وذلك أدناها وأبعدا ثمانية، وما دون ذلك من جهة تهامة، فالسافة كما في النور، (ثم دخل عليه الصلاة والسلام بيته) الذي فيه عائشة، كما عند الواقدي وغيره، (ومعه صاحباه،) دنيا وبرزخاً وموقفاً وحوضاً وجنة، (أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فعمماه وألبساه).

قال شيخنا: الظاهر أن المراد عاوناه في لبس عمامته وثيابه، والتقليد بسيفه، وغير ذلك مما تعاطاه عند إرادة الخروج، (وصف) لازم بمعنى اصطف (الناس)، مرفوع فاعل، كما في النور ما بين حجرته إلى منبره، (ينتظرون خروجه عليه الصلاة والسلام، فقال لهم سعد بن معاذ،) سيد

وأسيد بن حضير: استكرهتم رسول الله ﷺ على الخروج، فردوا الأمر إليه، فخرج ﷺ وقد لبس لأمته - وهي بالهمز وقد يترك تخفيفاً: الدرع - وتقلد سيفه، فندموا جميعاً على ما صنعوا،

الأوس وهو في الأنصار بمنزلة الصديق في المهاجرين، فهو أفضل الأنصار، قاله البرهان (وأسيد)، بضم الهمزة وفتح السين المهملة، (ابن حضير)، بضم الحاء المهملة، وفتح الضاد المعجمة، ويقال: الحضير باللام.

روى البخاري في تاريخه، وأبو يعلى، وصححه الحاكم، عن عائشة قالت: ثلاثة من الأنصار لم يكن أحد يعقد عليهم فضلاً، كلهم من بني عبد الأشهل، سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وعباد بن بشر، (استكرهتم) بسين التأکید، لا الطلب، أي: أكرهتم (رسول الله ﷺ على الخروج).

زاد في رواية: وقتلتم له ما قتلتم، والوحي ينزل عليه من السماء، (فردوا الأمر إليه)، لأنه أعلم منكم بما فيه المصلحة ولا ينطق عن الهوى، ولا يفعل إلا بأمر الله، (فخرج)، عطف على مقدر، أي: وانتظروه فخرج ﷺ، وقد لبس لامته وهي بالهمز، وقد يترك تخفيفاً، وجمعها لام، كتمرة وتمر، ويجمع أيضاً على لؤم بوزن نغر، على غير قياس، لأنه جمع لؤمة، قاله الجوهري، أي: بضم اللام. (الدرع) وقيل: السلاح ولامة الحرب أذاته، كما في الصحاح.

وروى أبو يعلى والبخاري بسند حسن، عن سعد وطلحة: أنه ظاهر بين درعين يوم أحد، قال البرهان: بالطاء المعجمة، أي: لبس درعاً فوق درع، وقيل: طارق بينهما، أي: جعل ظهر إحداهما لظهر الأخرى، وقيل: عاون والظهير العوين، أي: قوى إحدى الدرعين بالأخرى في التوقي، ومنه تظاهرون ولم يظاهر بين درعين إلا في أحد وفي حنين. ذكر مغلطي أنه ظاهر فيها بين درعين.

وفي سيرة عبد الغني روى عن محمد بن مسلمة، رأيت على رسول الله ﷺ يوم أحد درعين درعه ذات الفضول، ودرعه فضة، ورأيت عليه يوم حنين درعين، درعه ذات الفضول، والسعدية، وكان سيفه ذو الفقار، تقلده يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد، انتهى. (وتقلد سيفه)، أي: جعل علاقته على كتفه الأيمن وهو تحت إبطه الأيسر.

وعند ابن سعد: أظهر الدرع وخرم وسطها بمنطقة من آدم، من حمائل سيفه، وتقلد السيف وألقى الترس في ظهره. وقول ابن تيمية: لم يبلغنا أنه ﷺ شد على وسطه منطقة، يرد برواية ابن سعد فإنه ثقة حافظ، وقد أثبتته وأقره عليه اليعمرى، فهو حجة على من نفاه، لا سيما وإنما نفى أنه بلغه ولم يطلق النفي، (فندموا جميعاً على ما صنعوا)، الطالبون للخروج على فعله، ومن لم

فقالوا: ما كان لنا أن نخالفك فاصنع ما شئت. فقال: ما ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه.

وفي حديث ابن عباس عند أحمد والنسائي والطبراني، وصححه الحاكم: نحو حديث ابن إسحق، وفيه إشارة النبي ﷺ إليهم أن لا يبرحوا من المدينة، وإيثارهم الخروج طلباً للشهادة، ولبسه لأمته، وندامتهم على ذلك وقوله ﷺ: لا ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل، وفيه: أني رأيت أني في درع حصينة. الحديث.

وعقد عليه الصلاة والسلام ثلاثة ألوية:

يطلب على الموافقة، أو هو قاصر على الطالبين، (فقالوا: ما كان ينبغي لنا أن نخالفك، فاصنع ما شئت)، ولابن سعد: ما بدا لك، وعند ابن إسحق: فإن شئت فاقعد، (فقال: ما ينبغي). قال الشامي: أي: ما يحسن، أو ما يستقيم (لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه).

وعند ابن إسحق حتى يقاتل، زاد في رواية: أو يحكم الله بينه وبين أعدائه، وروى البيهقي عن ابن عباس، والإمام أحمد عن جابر رفعا: لا ينبغي لنبي إذا أخذ لامة الحرب، وأذن في الناس بالخروج إلى العدو أن يرجع حتى يقاتل، وعلقه البخاري. قال البرهان: وظاهره أن ذلك حكم جميع الأنبياء عليهم السلام، ولم أر فيه نقلاً، قال: وفيه دليل على حرمة ذلك، وهو المشهور خلافاً لمن قال بكراهته.

(وفي حديث ابن عباس عند أحمد) بن حنبل، (والنسائي) أحمد بن شعيب، (والطبراني) سليمان بن أحمد بن أيوب، (وصححه الحاكم) محمد بن عبد الله، (نحو حديث ابن إسحق)، هذا الذي سقناه مع من ذكرناه معه أولاً.

ولما كان قوله نحو: قد يقتضي خروج بعض ما ذكره من غير تعيين نص على أن فيه ما ذكره بقوله، (وفي إشارة النبي ﷺ إليهم أن لا يبرحوا) لا يخرجوا (من المدينة، وإيثارهم الخروج طلباً للشهادة، ولبسه لأمته وندامتهم على ذلك، وقوله ﷺ: لا ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل)، إن وجد من يقاتله، (وفيهِ: أني رأيت أني في درع حصينة، الحديث). وغرضه من هذا تقوية رواية ابن إسحق، ومن ذكر معه؛ لأنها مرسل بالحدوث الموصول حكماً، لأن ابن عباس، ما شاهد ذلك، فهو مرسل صحابي، وحكمه الموصول إلى الصواب، وقد أخرج حديث الرؤيا بنحوه الشيخان وغيرهما. (وعقد عليه الصلاة والسلام ثلاثة ألوية، لواء) للأوس، (بيد أسيد بن الحضير)، باللام، للمح الأصل المنقول عنه، (ولواء

- لواء بيد أسيد بن حضير.

- ولواء للمهاجرين بيد علي بن أبي طالب وقيل بيد مصعب بن عمير.

- ولواء الخزرج بيد الحباب بن المنذر وقيل بيد سعد بن عباد.

وفي المسلمين مائة دارع. وخرج السعدان أمامه يعدوان: سعد بن معاذ وسعد بن عباد، دارعين.

واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم، وعلى الحرس تلك الليلة محمد بن مسلمة.

للمهاجرين بيد علي بن أبي طالب، وقيل: بيد مصعب بن عمير، وليس بخلاف حقيقي؛ فإنه كان بيد علي، ثم بيد مصعب، لأنه عليه السلام قال: «من يحمل لواء المشركين؟»، فقيل: طلحة بن أبي طلحة، فقال: «نحن أحق بالوفاء منهم»، فأخذه من علي، ودفعه إلى مصعب بن عمير، أي: لأنه من بني عبد الدار بن قصي، وكان بكر قصي، فجعل إليه اللواء، والحجابه، والسقاية، والرفادة، وكان قصي مطاعاً في قومه، لا يرد عليه شيء صنعه، فجرى ذلك في عبد الدار وبنيه حتى قام الإسلام. كما أسنده ابن إسحق، عن علي فيما مر فإلى هذا أشار عليه السلام، أي: بوفاء عهد قصي، لأنه لم يخالف شرعه، (ولواء الخزرج بيد الحباب)، بضم الحاء المهملة، وتخفيف الموحدة، فألف فموحدة، (ابن المنذر، وقيل: بيد سعد بن عباد)، سيدهم، (وفي المسلمين مائة دارع)، أي: لابس الدرع، وهو الزردية، وركب عليه السلام فرسه السكب على إحدى الروايتين، والأخرى أنه خرج من منزل عائشة على رجله إلى أحد، (وخرج السعدان) القائل فيهما الهاتف بمكة، فإن يسلم السعد أن يصبح محمد بمكة، لا يخشى خلاف المخالف (أمامه يعدوان)، بعين مهملة، أي: يمشيان مشيًا مقارب الهرولة ودون الجري، (سعد بن معاذ وسعد بن عباد) رضي الله عنهما، حال كونهما (دارعين)، منى دارع بوزن فاعل، والناس عن يمينه وشماله، (واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم)، أي: على الصلاة بالناس، كما قاله هشام وتبعه جمع، ومقتضاه أنه لم يول أحدًا للقضاء بين الناس، وكأنه لقرب المسافة، أو لأنه لم يبق فيها إلا القليل، الذين لا يتخاضمون، (وعلى الحرس تلك الليلة) التي باتها بالشيخين، تنبيه شيخ موضع بين المدينة وأحد على الطريق الشرقي إلى أحد مع الحرة، (محمد بن مسلمة) الأنصاري، أكبر من اسمه محمد في الصحابة، في خمسين رجلاً يطوفون بالعسكر، وعين المشركون لحراستهم.

عكرمة ابن أبي جهل في جماعة، وروى أنه عليه السلام بعدما صلى العشاء قال: «من يحرسنا الليلة؟»، فقال ذكوان بن عبد قيس: أنا، قال: «اجلس»، ثم قال: «من يحرسنا؟»، فقال

وأدلى عليه الصلاة والسلام في السحر، وقد كان ﷺ لما عسكر رد جماعة من المسلمين لصغرهم، منهم: أسامة، وابن عمر،

رجل: أنا، ثم قال: «من يحرسنا؟»، فقال رجل: أنا، قال: «اجلس»، فأمر بقيام الثلاثة، فقام ذكوان وحده، فسأله عن صاحبيه، فقال: يا رسول الله، أنا كنت المجيب في كل مرة، قال: «أذهب حفظك الله»، فلبس لامته، وأخذ قوسه، وحمل سلاحه وترسه، فكان يطوف بالعسكر ويحرس خيمته ﷺ.

(وأدلى عليه الصلاة والسلام). قال البرهان: اختلف اللغويون في أن أدلى مخففاً ومثقلاً لغتان، في سير الليل كله أو بينهما فرق، وهو قول الأكثر فأدلى بالتشديد، سار آخر الليل، وأدلى، بسكون الدال، سار الليل كله، وسار دلجة من الليل، أي: في ساعة، انتهى.

فإن قرئ المصنف بالتشديد، فقوله (في السحر)، وهو قبيل الفجر، بيان للمراد من آخر الليل، وإن خفف كان بياناً لوقت السير، ويؤخذ من كلام ابن إسحق؛ أنهم خرجوا من ثنية الوداع شامي المدينة.

وقد روى الطبراني في الكبير والأوسط، برجال ثقات، عن أبي حميد الساعدي، أن النبي ﷺ خرج يوم أحد، حتى إذا جاوز ثنية الوداع، فإذا هو بكتيبة خشناء، فقال: «من هؤلاء؟»، قالوا: عبد الله بن أبي في ستمائة من مواليه من اليهود، فقال: «وقد أسلموا؟»، قالوا: لا يا رسول الله، قال: «مروهم فليرجعوا، فإننا لا نستعين بالمشركين على المشركين». قال ابن إسحق: وكان دليله ﷺ أبو خيثمة الحارثي، بخاء معجمة، وياء ومثلثة، ووهمه اليعمري ومغلطاي بأن الذي ذكره الواقدي، وابن سعد؛ أنه أبو حتمة، والد سهل بن أبي حتمة، يعني بخاء مهملة ففوقية، زاد مغلطاي: وقول ابن أبي حاتم، كان الدليل سهل بن أبي حتمة غير صحيح، لصغر سنه عن ذلك، انتهى. (وقد كان ﷺ لما عسكر) بالشيخين، قال السهودي: بلفظ ثنية شيخ اطمأن بجهة الالوج، سميا بشيخ وشيخة، كانا هناك هياً مسجداً له ﷺ صلى به في مسيره لأحد وعسكر هناك، (رد جماعة من المسلمين لصغرهم).

قال الإمام الشافعي: رد ﷺ سبعة عشر صحابياً، عرضوا عليه وهم أبناء أربع عشرة سنة، لأنه لم يرههم بلغوا، وعرضوا عليه وهم أبناء خمس عشرة، فأجازهم. قال البرهان: يحتمل أن يريد ردهم في أحد، ويحتمل مجموع من رده في هذا السن في غزواته وكل منهما فائدة. وظاهر الشامي احتمال الأول فإنه عد من رده في أحد سبعة عشر، ثم أجاز اثنين منهم، (منهم: أسامة) ابن زيد، (و) عبد الله (ابن عمر) بن الخطاب، وما وقع في نسخة سقيمة من الشامية عمر، وبزيادة واو خطأ، لا يعول عليه؛ فإن ابن عمرو بن العاصي لم يكن أسلم حينئذ، وكان مع أبيه.

وزيد بن ثابت، وأبو سعيد الخدري. والنعمان بن بشير. قال مغلطاي: وفيه نظر.
وكان المسلمون الخارجون ألف رجل، ويقال: تسعمائة، والمشركون ثلاثة
آلاف رجل

والحديث عند أحمد، والبخاري، وأبي داود، والنسائي، لابن عمر بن الخطاب، (وزيد بن
ثابت) الأنصاري، (وأبو سعيد الخدري، والنعمان بن بشير. قال مغلطاي: وفيه نظر)، لأنه ولد
في السنة الثانية قبل أحد بسنة، زاد اليعمري وغيره، وأسيد بن ظهير، وعرابة بن أوس، والبراء بن
عازب، وزيد بن أرقم، وسعد بن عقيب، وسعد بن حبة، وزيد بن جارية، بجيم وراء، الأنصاري،
وجابر بن عبد الله: وليس بالذي يروي الحديث.

قال البرهان: وهو إما الراسبي البصري، وإما العبدى، وعمرو بن حزم ذكره مغلطاي، ورافع
بن خديج ذكره الواقدي، وأوس بن ثابت الأنصاري؛ كذا رواه ابن فتحون، عن ابن عمر بن
الخطاب، وسمرة بن جندب، ثم أجاز رافع بن خديج لما قيل له: إنه رام، فقال سمرة لزوج أمه:
أجاز رافعاً وردني وأنا أصرعه، فأعلمه ﷺ فقال: تصارعا، فصرع سمرة رافعاً فأجازه، وعقيب،
بضم المهملة، وفتح القاف، وسكون التحتية، والموحدة، وحبته، بفتح المهملة، وسكون
الموحدة، وفتح الفوقية، فتاء تأنيث، هي أمه، واسم أبيه بجير، بضم الموحدة، وفتح الجيم عند
ابن سعد، وبفتحها، وكسر الحاء المهملة عند الدارقطني.

(وكان المسلمون الخارجون) معه حقيقة وظاهراً (ألف رجل)، كما عند ابن إسحق
 وغيره. (ويقال: تسعمائة) حكاها مغلطاي وغيره، فلما انخدل ابن أبي المنافقين الثلاثمائة صاروا
سبعمائة على الأول، وستمائة على الثاني، كما في النور، فغلط من زعم أن تسعمائة مصحف
عن سبعمائة، إذ الكلام في الخارجين أولاً هل ألف أو إلاً مائة. قال ابن عقبة: وليس في
المسلمين إلا فرس واحد، وقال الواقدي: لم يكن معهم من الخيل إلا فرسه ﷺ، وفرس
أبي بردة.

وفي الاستيعاب، في ترجمة عباد بن الحرث بن عدي: أنه شهد أحدًا، والمشاهد كلها
معه عليه السلام على فرسه ذي الحزق. قال الحافظ في الفتح: وقع في الهدى، أنه كان معهم
خمسون فرسًا، وهو غلط بيّن، وقد جزم موسى ابن عقبة؛ بأنه لم يكن معهم في أحد شيء من
الخيال، ووقع عند الواقدي، كان معهم فرس له عليه السلام، وفرس لأبي بردة، انتهى بلفظه.
(والمشركون ثلاثة آلاف رجل)، كما جزم ابن إسحق، وتبعه اليعمري. قال البرهان: وقال بعض
الحفاظ: فجمع أبو سفيان قرييًا من ثلاثة آلاف من قريش، والحلفاء والأحباش، انتهى.
وعطف الأحباش على الحلفاء مساو هنا، لأن المراد بهم، كما في العيون وغيرها بنو

فيهم سبعمائة دارع ومائتا فرس، وثلاثة آلاف بعير وخمسة عشرة امرأة.

ونزل عليه الصلاة والسلام بأحد ورجع عنه عبد الله بن أبي في ثلاثمائة ممن تبعه من قومه من أهل النفاق.

المصطلق وبنو الهون بن خزيمه وبنو الحرث بن عبد مناة، الذين حالفوا قريشاً بذنبه حبشي، جبل بأسفل مكة، فسموا به، ويقال: هو واد بمكة، ويقال: سموا بذلك، لتجمعهم على أنهم يد واحدة على غيرهم أبداً. (فيهم سبعمائة دارع)، لابس الدرع، وهكذا ذكره ابن سعد. (ومائتا فرس)، قاله ابن إسحق، (وثلاثة آلاف بعير وخمسة عشرة امرأة) من أشrafهم. قال ابن إسحق: خرجوا معهم بالظعن التماس الحفيظة، وأن لا يفروا، بفتح الحاء المهملة، وكسر الفاء، فتحية ساكنة، ثم ظاء معجمة مفتوحة، ثم تاء تأنيث.

قال السهيلي: أي الغضب للحرم، وقال أبو ذر: الأنفة والغضب، وسمي ابن إسحق منهم هند بنت عتبة، خرجت مع أبي سفين، وأم حكيم بنت الحرث بن هشام مع زوجها عكرمة بن أبي جهل، وفاطمة بنت الوليد بن المغيرة مع زوجها الحرث بن هشام، وبرزة بنت مسعود الثقفية مع زوجها صفوان بن أمية، وريطة بنت منبه السهمية مع زوجها عمرو بن العاصي، وهي أم ابنة عبد الله، وسلافة بنت سعد الأنصارية مع زوجها طلحة الحجبي، وخناس بنت ملك مع ابنها أبي عزيز بن عمير أخي مصعب شقيقه، وخرجت عميرة بنت علقمة، ولم يسم الباقيين، ونقله عنه الفتح، ولم يزد عليه.

وكذا ذكر في النور الثمانية فقط، وقد أسلمن بعد ذلك وصحبن الأخناس، وعميرة بنت ملك، فلم أر لهما ذكراً في الإصابة، وقد صرح في النور؛ بأنه لا يعلم لهما إسلاماً، (ونزل عليه الصلاة والسلام بأحد، ورجع عنه عبد الله بن أبي) ابن سلول (في ثلاثمائة ممن تبعه من قومه من أهل النفاق)، وقال: كما عند ابن سعد عصاني، وأطاع الولدان، ومن لا رأي له ولا ابن إسحق قال: أطاعهم وعصاني، علام نقتل أنفسنا، فأتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام، وكان خزرجياً كابن أبي، فقال: أذكركم الله أن تخذلوا قومكم ونيبكم بعدما حضر من عدوهم، فقالوا: لو نعلم أنكم تقتلون لما أسلمناكم، ولكننا لا نرى أنه يكون قتال، فلما أبوا، قال: أبعدكم الله فسيغني الله عنكم نبيه، واعتذاره لعبد الله بما ذكر، وإن كان كاذباً فلا ينافي قوله أطاعهم وعصاني، كما توهم، لأنه خطاب لقومه الذين هم منافقون مثله. قال ابن عتبة: فلما انحزل ابن أبي بمن معه، سقط في أيدي طائفتين من المسلمين، وهما أن يقتلا، وهما بنو حارثة من الخزرج، وبنو سلمة بكسر اللام، من الأوس.

وفي الصحيح، عن جابر، نزلت هذه الآية فينا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشِلَا﴾ [آل

ويقال: إن النبي ﷺ أمرهم بالانصراف لكفرهم بمكان يقال له الشوط، ويقال بأحد.

عمران: [١٢٢]، بني سلمة وبني حارثة، وما أحب أنها لم تنزل، والله يقول: والله وليهما. قال الحافظ: أي: أن الآية وإن كان في ظاهرها غرض منهم، لكن في آخرها غاية الشرف لهم. قال ابن إسحق: قوله والله وليهما، أي الدافع عنهما ما هموا به من الفشل، لأن ذلك كان من وسوسة الشيطان من غير وهن منهم في دينهم.

وفي الصحيح أيضًا عن عبد الله بن زيد، لما خرج ﷺ إلى غزوة أحد، رجع ناس ممن خرج معه، وكان أصحابه ﷺ فرقتين، فرقة تقول نقاتلهم، وفرقة تقول لا نقاتلهم. فنزل: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا﴾ [النساء: ٨٨]، وقال: إنها طيبة تنفي الذنوب، كما تنفي النار خبث الحديد، وهذا هو الأصح في سبب نزولها، وقوله: الذنوب، كذا رواه البخاري في المغازي، وفي الحج بلفظ: تنفي الرجال، وفي التفسير: تنفي الخبث، وهو المحفوظ قاله في الفتح. (ويقال: إن النبي ﷺ أمرهم بالانصراف لكفرهم)، حكاه مغلطي وغيره.

والتنظير فيه بأن الذين ردهم لكفرهم، حلفاء ابن أبي اليهود، وكان رجوعهم قبل الشوط لا يلتفت إليه، فنقل الحفاظ لا يدفع بالتوهمات العقلية، وأيضًا فهؤلاء ثلاثمائة، واليهود ستمائة، كما مر. والجواب: بأن المعنى أمر بالكف عنهم ونهي عن طلب رجوعهم، فكأنه أمرهم بالانصراف حقيقة فيه، مع تعسفه إثبات أمر ونهي، لم يرد، وكان رجوعهم على كل من القولين (بمكان يقال له: الشوط)، بشين معجمة مفتوحة، فواو ساكنة، فطاء مهملة، اسم حائط بالمدينة، كما في الثور. وفي ابن إسحق: بين المدينة وأحد.

(ويقال: انخزلوا (بأحد)، وبالأول جزم ابن إسحق، ثم قال: قال ﷺ لأصحابه: «من يخرج بنا على القوم من كذب»، أي: «من قرب من طريق لا يمر بنا عليهم». فقال أبو خيثمة: أنا يا رسول الله، فنفذ به في حرة بني حارثة وبين أموالهم، حتى سلك في مال لمربع بن قيظي، وكان منافقًا ضريًا، فلما سمع حس المصطفى والمسلمين، قام يحثي في وجوههم التراب، ويقول: إن كنت رسول الله؛ فإنني لا أحل لك أن تدخل في حائطي، وقد ذكر لي، أنه أخذ حفنة من تراب في يده، ثم قال: والله لو أعلم أنني لا أصيب بها غيرك يا محمد، لضربت بها وجهك، فابتدره القوم ليقتلوه، فقال ﷺ: «لا تقتلوه، فهذا الأعمى أعمى القلب، أعمى البصر»، وقد بدر إليه سعد بن زيد الأشهلي قبل النهي، فضربه بالقوس في رأسه فشججه، ومضى ﷺ حتى نزل الشعب من أحد في عدوة الوادي إلى الجبل، فجعل ظهره وعسكره إلى أحد. وفي رواية: أنه لما وصل إلى أحد صلى به الصبح صفوفًا عليهم سلاحهم، وغلط من

ثم صف المسلمون بأصل أحد، وصف المشركون بالسبيخة.
قال ابن عقبة: وكان على ميمنة خيل المشركين خالد بن الوليد، وعلى
ميسرتها عكرمة بن أبي جهل.

وجعل ﷺ على الرماة - وهم خمسون رجلاً - عبد الله بن جبير، وقال: إن
رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا من مكانكم هذا حتى أرسل إليكم، وإن رأيتمونا
هزمنا القوم

زعم أنه بات بأحد ومربع، بكسر الميم، وسكون الراء، وفتح الموحدة، وعين مهملة، وقيظي،
بفتح القاف، وسكون التحتية، وطاء معجمة، وياء مشددة، ويحيى بالياء، على إحدى اللغتين.
ففي القاموس: حتى التراب، يحثوه ويحثيه حثوا وحثيًا، (ثم صف)، أي: اصطف (المسلمون
بأصل أحد)، أي: صفحه، (وصف المشركون بالسبيخة)، بفتح السين المهملة، وفتح الموحدة،
وسكونها، الأرض المالحة وجمعها سباح، فإذا وصفت بها الأرض قلت: سبيخة بالكسر، كما في
النور.

(قال) موسى (بن عقبة: وكان على ميمنة خيل المشركين خالد بن الوليد)، سيف الله
الذي سله على المشركين بعد، (وعلى ميسرتها عكرمة بن أبي جهل)، زاد غيره: وجعلوا على
المشاة صفوان ابن أمية، ويقال: عمرو بن العاصي، وعلى الرماة وكانوا مائة عبد الله بن أبي
ربيعة، وأسلموا كلهم.

(و) في البخاري (جعل ﷺ على الرماة)، بضم الراء بالنبل، (وهم خمسون رجلاً)، هذا
هو المعتمد.

وفي الهدي: أن الخمسين عدد الفرسان، وهو غلط بين، كما في الفتح، وقد قدمته،
وقيل: ما في الهدي انتقال حفظ من الرماة إلى الفرسان، قال البرهان: والظاهر أنه ليس بانتقال؛ لأنه
ذكرهم فيما يليه، فقال: واستعمل على الرماة، وكانوا خمسين، انتهى، أي: فهو غلط محض.

(عبد الله بن جبير) بن النعمان، أخا بني عمرو بن عوف الأنصاري الأوسي العقبي
البدري، المستشهد يومئذ، وهو أخو خوات بن جبير، (وقال: إن رأيتمونا تخطفنا الطير). قال
المصنف: بفتح الفوقية، وسكون الخاء المعجمة، وفتح المهملة مخففاً، ولأبي ذر تخطفنا،
بفتح الخاء وشد الطاء، وأصله تتخطفنا بتاءين حذف إحداهما، أي: إن رأيتمونا قد زلنا من
مكاننا وولينا، أو إن قتلنا، أو أكلت الطير لحومنا، (فلا تبرحوا من مكانكم هذا، حتى أرسل
إليكم).

وعند ابن إسحق: انضحوا الخيل عنا بالنبل، لا يأتوننا من خلفنا، (وإن رأيتمونا هزمنا القوم

وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم. كذا في البخاري من حديث البراء.

وفي حديث ابن عباس عند أحمد والطبراني والحاكم: أنه ﷺ أقامهم في موضع ثم قال: احموا ظهورنا، فإن رأيتونا نقتل فلا تنصرونا وإن رأيتونا قد غنمنا فلا تشاركونا.

قال ابن إسحق: وقال رسول الله ﷺ: من يأخذ هذا السيف بحقه، فقام إليه رجال، فأمسكه عنهم، حتى قام إليه أبو دجانة سماك، فقال: وما حقه يا رسول الله؟ قال: أن تضرب به في وجه العدو حتى ينحني،

وأوطأناهم،) بهمة مفتوحة، فواو ساكنة، فطاء فهمة ساكنة، أي: مشينا عليهم، وهم قتلى (فلا تبرحوا)، أي: من مكانكم، (حتى أرسل إليكم، كذا في البخاري) في الجهاد، بهذا اللفظ. وفي المغازي بتغيير قليل (من حديث البراء) بن عازب.

وفي حديث ابن عباس، عند أحمد والطبراني والحاكم؛ أنه ﷺ أقامهم في موضع، ثم قال لهم: «احموا ظهورنا، لا يأتونا من خلفنا، فإن رأيتونا نقتل فلا تنصرونا، وإن رأيتونا قد غنمنا فلا تشاركونا»، بفتح التاء والراء، أي: لا تكونوا مشاركين لنا.

زاد في رواية: وارشقوهم بالنبل، فإن الخيل لا تقوم على النبل، إنا لن نزال غالبين ما ثبتم مكانكم، اللهم إني أشهدك عليهم، وكان أول من أنشب الحرب أبو عامر الفاسق كما يأتي. (قال ابن إسحق: وقال رسول الله ﷺ: من يأخذ هذا السيف؟) ذكر أبو الربيع في الاكتفاء؛ أنه كان مكتوباً في إحدى صفحاته:

في الجبن عار وفي الأقدام مكرمة والمرء بالجبن لا ينجو من القدر وروى أحمد ومسلم عن أنس، والطبراني عن قتادة بن النعمان وابن راهويه، والبخاري عن الزبير، قالوا: عرض ﷺ سيفاً يوم أحد، فأخذه رجال فجعلوا ينظرون إليه. وفي لفظ: فبسطوا أيديهم، كل إنسان يقول: أنا، فقال: من يأخذه (بحقه)، فأحجم القوم، (فقام إليه رجال) سمى منهم عمر والزبير؛ كما عند ابن عقبة، وعلي كما في الطبراني، وأبو بكر كما في الينابيع، (فأمسكه عنهم).

ولابن راهويه، أن الزبير طلبه ثلاث مرات، كل ذلك يعرض عنه، (حتى قام إليه أبو دجانة)، بضم الدال المهملة، وبالحجم والنون، (سماك) بسين مهملة، ابن خرشة، وقيل: ابن أوس بن خرشة الأنصاري المتفق على شهود بداره، وعلى أنه استشهد باليمامة، (فقال: وما حقه يا رسول الله؟ قال: أن تضرب به في وجه العدو حتى ينحني).

قال: أنا آخذه بحقه يا رسول الله ، فأعطاه إليه وكان رجلاً شجاعاً يخال عند الحرب، فلما رآه عليه الصلاة والسلام يتبختر قال: إنها لمشية يبغضها الله إلا في مثل هذا الموطن.

قال الزبير بن العوام - فيما قاله ابن هشام - فقلت والله لأنظرن ما يصنع أبو دجانة. فاتبعته فأخذ عصا به حمراء فعصب

وروى الدولابي في الكنى عن الزبير، قال عليه السلام: «لا تقتل به مسلماً، ولا تفر به من كافر». (قال: أنا آخذه بحقه يا رسول الله)، أي: بما يقابله من الثمن، وهو الصفة التي ذكرتها، وجعل القتال به ثمنه مجازاً.

وعند الطبراني قال: لعلك إن أعطيتك تقتل به في الكيول، قال: لا، (فأعطاه إليه)، ولعله علم بالوحي أنه لا يقوم به حق القيام، إلا هو وهي مزية.

(وكان رجلاً شجاعاً يخال عند الحرب)، قال في النور: الخيلاء والمخيلة والاختيال، كله التكبر، (فلما رآه عليه الصلاة والسلام يتبختر قال: «إنها لمشية يبغضها الله» بضم الياء وكسر الغين، من أبغض لا بفتحها، وضم الغين من بغض، لأنه لغة رديئة؛ كما في المصباح والقاموس، وقد وهم في ذلك بعضهم، (إلا في مثل هذا الموطن)، لدلالاتها على احتقار العدو، وعدم مبالاة بهم على حد قوله:

جاء شقيق عارضاً رموه

فينكسر قلب العدو، ويدخله مزيد الرعب. (قال الزبير بن العوام فيما قاله) عبد الملك (بن هشام)، الحميري المعافري المصري، وأصله من البصرة، العلامة في النسب والنحو، المشهور بحمل العلم، مهذب سيرة ابن إسحق التي رواها عن زياد البكائي، عنه المتوفي بمصر سنة ثلاث عشرة ومائتين. ولفظه: حدثني غير واحد من أهل العلم، أن الزبير بن العوام قال: وجدت في نفسي حين سألت رسول الله ﷺ السيف، فمنعني، وأعطاه أبا دجانة، وقلت: أنا ابن صفية عمته ومن قريش، وقد قمت إليه وسألته إياه قبله، فأعطاه أبا دجانة وتركني، (فقلت: والله لأنظرن ما يصنع أبو دجانة فاتبعته)، لأشاهد الآية الباهرة في منع المصطفى لي ولغيري فيزداد يقيني.

وقوله: وجدت، أي: غضبت، أو حزنت، كما في النور وغيره، أي: على نفسه، خوفاً أن المنع بسبب فيه يقتضيه، (فأخذ) لفظ ابن هشام، فأخرج. وفي الينابيع ثم أهوى إلى ساق خفه، فأخرج منها (عصا به حمراء) مكتوباً في أحد طرفيها نصر من الله وفتح قريب، وفي طرفها الآخر الجبانة في الحرب عار، ومن فر لم ينج من النار، انتهى. (فعصب) قال البرهان: مخفف

بها رأسه، فقالت الأنصار: أخرج عصابة الموت فخرج وهو يقول:
 أنا الذي عاهدني خليلي ونحن بالسفح لدى النخيل
 أن لا أقوم الدهر في الكيول أضرب بسيف الله والرسول
 فجعل لا يلقى أحدًا من المشركين إلا قتله.

ومشدد، (بها رأسه فقالت الأنصار: أخرج عصابة الموت) في ابن هشام، وهكذا كانت تقول له:
 إذا تعصب بها، (فخرج وهو يقول: أنا الذي)، وأنشده الجوهري بلفظ: إني امرؤ (عاهدني)، أراد
 قوله: لعلك إن أعطيتك تقاتل به في الكيول فقال: لا (خليلي). قال: في الروض أنكره عليه
 بعض الصحابة، وقالوا له: متى كان خليلك؟، وإنما أنكره لقوله ﷺ: «لو كنت متخذًا خليلًا غير
 ربي لاتخذت أبا بكر خليلًا»، ولكن إخوة الإسلام قال: وليس في الحديث ما يدفع أن يقول
 الصحابي خليلي، لأنهم يريدون به معنى الحبيب، ومحبتهم له تقتضي هذا وأكثر منه، ما لم
 يكن غلوًا وقولًا مكروهاً، وإنما فيه أنه عليه السلام لم يكن يقولها لأحد، ولا خص بها أحدًا دون
 أن يمنع أصحابه أن يقولوها له، انتهى.

(ونحن بالسفح)، قال في النور: رأى جانب الجبل عند أصله، (لدى)، بفتح اللام
 والمهمله، أي: عند (النخيل) اسم جنس نخلة، (أن لا أقوم الدهر في الكيول أضرب)، بضم
 الموحدة، قال الجوهري: وإنما سكنه لكثرة الحركات، قال شيخنا: أو لإرادة الإدغام، لأن النظم
 لا يستقيم بدونه، (بسيف الله والرسول) وأنشده الجوهري، بدون الشطر الثاني، ولكن مثله
 لا يعترض به لأنه زيادة ثقة، (فجعل لا يلقى أحدًا من المشركين إلا قتله).

وفي مسلم من حديث أنس: ففلق أبو دجانة بالسيف هام المشركين.
 وعند ابن هشام عن الزبير، وكان في المشركين رجل لا يدع لنا جريحًا إلا ذفف عليه،
 فجعل كل واحد منهما يدنو من صاحبه، فدعوت الله أن يجمع بينهما فالتقيا، فاختلفا ضربتين،
 فضرب المشرك أبو دجانة فأتقاه بدرقته، فعضت بسيفه، وضربه أبو دجانة فقتله، ثم رأيته حمل
 بالسيف على رأس هند بنت عتبة، ثم عدل السيف عنها.

قال ابن إسحق، وقال أبو دجانة: رأيت إنسانًا يحمس الناس حمسًا شديدًا، فصمدت إليه،
 فلما حملت عليه السيف ولول فأكرمت سيف رسول الله ﷺ أن أضرب به امرأة، وعن الزبير
 خرج أبو دجانة بعدما أخذ السيف وأتبعته، فجعل لا يمر بشيء إلا أفراه وهتكه وفلق به المشركين،
 وكان إذا كل شحذه بالحجارة، ثم يضرب به العدو كأنه منجل، حتى أتى نسوة في سفح
 الجبل ومعهن هند، وهي تغني، تحرض المشركين، فحمل عليها، فنادت: يا لصخر، فلم يجيبها
 أحد، فانصرف عنها فقلت له: كل سيفك رأيته فأعجبني، غير أنك لم تقتل المرأة، قال: كرهت

وقوله: في الكيول - يفتح الكاف وتشديد المثناة التحتية - مؤخر الصفوف. وهو: فيعمل من كال الزند يكيل كيلاً إذا كبا ولم يخرج نازاً، فشبه مؤخر الصفوف به لأن من كان فيه لا يقاتل. قال أبو عبيدة: ولم يسمع إلا في هذا الحديث.

أن أضرب بسيف رسول الله ﷺ امرأة لا ناصر لها.

ذفف، بالذال المعجمة وشد الفاء الأولى، مفتوحات أسرع قتله، ويحمس حمساً، بحاء مهملة، يروى بالسين المهملة، يشجعهم من الحماسة، وبالشين المعجمة، من أحمشت النار أوقدتها، قاله السهيلي وغيره.

وصمدت إليه قصدته، والمعروف صمدته، لكن ضمن معنى قصد فعدها يالي، لأن قصد يتعدى يالي وبنفسه، ولولت قالت: يا ويلها هذا قول أكثر اللغويين.

وقال ابن دريد: الولولة، رفع المرأة صوتها في فرح أو حزن، قاله أبو ذر في حواشيه. (وقوله في الكيول، بفتح الكاف وتشديد المثناة التحتية)، مضمومة ثم واو ساكنة ثم لام، (مؤخر الصفوف)، كما قاله الجوهري، وأبو عبيد والهروي، وقالوا: ما معناه: (وهو فيعمل من كال الزند يكيل كيلاً إذا كبا ولم يخرج نازاً)، وذلك شيء لا نفع فيه، (فشبه مؤخر الصفوف به لأن من كان فيه لا يقاتل)، وقيل: الكيول الجبان، وقيل: ما أشرف من الأرض يريد تقوم فوقه فتتظر ما يصنع غيرك، كما في النهاية وغيرها، والأول أنسب بالمقام، ولذا اقتصر عليه المصنف تبعاً للجماعة، وأما الجبان فلا معنى له هنا إلا بتكلف، وكذا الثالث بعيد من السياق؛ فإنه وإن كان له معنى لا يناسب قوله: تقاتل به في الكيول، وقال أبو ذر في حواشيه: الكيول، بالتشديد والتخفيف، آخر الصفوف في الحرب.

وقال ابن سراج: من رواه بالتخفيف، فهو من قولهم: كال الزند، إذا نقص، انتهى. وفي الصحاح: كال الزند يكيل، إذا لم يخرج نازاً. قال البرهان: وفي نسخة بهذه السير، يعني العيون في الهامش الكبول، بضم الكاف والموحدة بالقلم جمع كبل، وهو القيد الضخم. وهذا إن صح رواية فله معنى، وفي صحته نظر، انتهى.

(قال أبو عبيدة) معمر بن المثنى: ولد سنة اثنتي عشرة ومائة، ومات سنة تسع أو ثمان، أو عشر أو إحدى عشرة ومائتين، (ولم يسمع) لفظ الكيول، (إلا في هذا الحديث)، قال شيخنا: لعل المراد لم يسمع في حديث غيره، وإلا فهو منقول عن اللغة، كما يدل عليه الخلاف المتقدم في معناه.

وعند ابن سعد: وكان أول من أنشب الحرب بينهم أبو عامر، وذكر ابن إسحاق عن

وقاتل حمزة بن عبد المطلب حتى قتل أرتاة بن شرحبيل بن هاشم بن عبد مناف.

والتقى حنظلة الغسيل وأبو سفين فضربه شداد بن أوس فقتله فقال ﷺ: إن حنظلة لتغسله الملائكة،

عاصم بن عمر بن قتادة أنه حين خرج إلى مكة مبعداً له ﷺ معه خمسون غلاماً من الأوس، وقيل: خمسة عشر، كان يعد قريشاً أن لو لقي قومه لم يختلف عليه منهم رجلان، فلقبهم في الأحابيش، وعبدان أهل مكة فنادى: يا معشر الأوس، أنا أبو عامر، فقالوا: لا أنعم الله بك عيتاً يا فاسق.

وكان يسمى في الجاهلية الراهب، فسماه ﷺ الفاسق، فلما سمع ردهم عليه قال: لقد أصاب قومي بعدي شر، ثم قاتلهم قتالاً شديداً.

قال ابن سعد: ثم تراموا بالحجارة حتى ولى أبو عامر وأصحابه، وجعل نساء المشركين يضربن بالدفوف والغرايل، ويحرضن ويذكرنهم قتلى بدر، ويقلن شعراً.

قال ابن إسحق: فاقتتل الناس حتى حميت الحرب، وقاتل أبو دجانة حتى أثخن في الناس كما مرد، (وقاتل حمزة بن عبد المطلب)، فأثخن خصوصاً في الرؤساء، (حتى قتل أرتاة بن شرحبيل)، بضم الشين، (ابن هاشم بن عبد مناف) بن عبد الدار بن قصي، كما في ابن إسحق، ولو زادهما المصنف، كان أحسن لئلا يوهم أنهما اللذان في النسب الشريف. وكان أحد النفر الذين يحملون اللواء، ولذا خصه بالذكر وكونه قاتله، جزم به ابن إسحق، وقال ابن سعد وغيره: قتله علي وصححه، (والتقى حنظلة الغسيل) بن أبي عامر الفاسق، واسمه عبد عمرو بن صيفي بن ملك بن النعمان الأوسي.

قال البرهان: وقع في العيون عبد بن عمرو، والصواب حذف ابن، (وأبو سفين) بن حرب، فعلاه حنظلة، (فضربه شداد بن أوس) ابن شعوب، قاله ابن سعد، وقال ابن إسحق والواقدي وغيرهما: شداد بن الأسود، وهو ابن شعوب الليثي، قال في الإصابة: قال المرزباني: شعوب أمه، والأسود أبوه أسلم بعد ذلك وصحب، انتهى. فقصر البرهان في قوله: لا أعلم لشداد إسلاماً.

وفي تفسير الحميدي؛ كما قاله السهيلي: مكان شداد جعونة ابن شعوب الليثي، وهو مولى نافع القاري، وجعونة هو أخو شداد له إدراك، كما في الإصابة في قسم المخضرمين، (فقتله، فقال ﷺ: إن حنظلة لتغسله الملائكة).

وعند ابن سعد: رأيت الملائكة تغسل حنظلة بماء المزن، في صحاف الفضة بين السماء

فسألوا امرأته جميلة أخت عبد الله بن أبي فقالت: خرج وهو جنب فقال عليه الصلاة والسلام لذلك غسلته الملائكة.

وبذلك تمسك من قال من العلماء: إن الشهيد يغسل إذا كان جنباً.

وقتل علي رضي الله عنه طلحة بن أبي طلحة صاحب لواء المشركين، ...

والأرض، (فسألوا امرأته جميلة، أخت عبد الله بن أبي) ابن سلول المنافق، وكان ابنتى بها تلك الليلة، وكانت عروشاً عنده، قرأت في المنام تلك الليلة كأن باباً من السماء قد فتح له، فدخله، ثم أغلق دونه، فعلمت أنه ميت من غده، فدعت رجالاً حين أصبحت من قومها، فأشهدتهم على الدخول بها خشية أن يكون في ذلك نزاع، ذكره الواقدي، كما في الروض، (فقالت: خرج وهو جنب،) حين سمع الهاتفة، (فقال عليه الصلاة والسلام: لذلك غسلته الملائكة).

قال في الروض: وذكر أنه التمس في القتلى، فوجدوه يقطر رأسه ماء، وليس بقربه ماء تصديقاً لقوله ﷺ، انتهى.

والهاتفة، بالتاء والفاء، عند ابن إسحق، أي: الذات الصائحة. قال ابن هشام: ويقال الهاتعة، يعني بتحتية، فعين مهملة. قال: والهاتعة الصيحة التي فيها فزع، قال: وفي الحديث: خير الناس رجل ممسك بعنان فرسه، كلما سمع هيفة طار إليها. قال الطرماح: أنا ابن حماة المجدد من آل هاشم إذا جعلت خور الرجال تهيع (وبذلك) أي: إخبار المصطفى أن الملائكة غسلته، (تمسك من قال من العلماء)، كالحنابلة: (أن الشهيد يغسل إذا كان جنباً).

والجواب عن الجمهور: أن تغسيل الملائكة إكرام له، وهو من أمور الآخرة لا يقاس عليه، ولم يثبت عنه ﷺ أنه أمر بتغسيل أحد ممن استشهد جنباً، (وقتل علي رضي الله عنه طلحة بن أبي طلحة) عثمان، أخو شيبه بن عثمان، (صاحب لواء المشركين)، أحد بني عبد الدار، لما صاح: من يبارز؟، فبرز له علي، فقتله وهو كبش، أي: سيد الكتيبة، الذي رآه ﷺ في رؤياه، هكذا ذكر ابن سعد وابن عائد.

وعند ابن إسحق: لما قتل مصعب بن عمير أعطى ﷺ اللواء علياً.

قال ابن هشام: وحدثني مسلمة بن علقمة المازني، قال: لما اشتد القتال يوم أحد، جلس ﷺ تحت راية الأنصار، وأرسل إلى علي أن قدم الراية، فتقدم وقال: أنا أبو القصم بالقاف والفاء فناده أبو سعد بن أبي طلحة، صاحب لواء المشركين: أن هل لك يا أبا القصم في البراز من حاجة؟، قال: نعم، فبرز بين الصفين، فاختلفا ضربتين، فضربه علي فصرعه، ثم انصرف عنه،

ثم حمل لواءهم عثمان بن أبي طلحة، فحمل عليه حمزة رضي الله عنه فقطع يديه وكفيه.

ثم أنزل الله نصره على المسلمين فحسوا الكفار بالسيوف حتى كشفوهم عن العسكر وكانت الهزيمة، فولى الكفار لا يلوون على شيء، ونساؤهم يدعون بالويل، وتبعهم المسلمون حتى أجهضوهم. ووقعوا ينتهبون العسكر ويأخذون ما

ولم يجهز عليه، فقال له أصحابه: أفلا أجهزت عليه؟ قال: إنه استقبلني بعورته فعطفتني عليه الرحم، وعرفت أن الله قتله.

ويقال: إن أبا سعد بن أبي طلحة خرج بين الصفين فنادى: أين قاصم، من يارز مرازا، فلم يخرج إليه أحد، فقال: يا أصحاب محمد، زعمتم أن قتلاكم في الجنة وأن قتلانا في النار، كذبتم واللوات والعزى لو تعلمون ذلك حقاً لخرج إليّ بعضكم، فخرج إليه علي فقتله.

وقال ابن إسحق: قتله سعد بن أبي وقاص، (ثم حمل لواءهم عثمان بن أبي طلحة) وهو يقول:

إِن عَلِيَّ أَهْلَ اللّوَاءِ حَقًّا أَن يَخْضِبُوا الصَّعْدَةَ أَوْ تَنْدَقَا
(فحمل عليه حمزة رضي الله عنه، فقطع يديه وكفيه)، أي: ثم مات.

زاد ابن سعد: ثم حملة أبو سعد بن أبي طلحة، فقتله سعد بن أبي وقاص، أي: أو علي كما رأيت، ثم حملة مسافع بن طلحة فرماه عاصم فقتله، ثم حملة الحرث بن طلحة فقتله عاصم، ثم حملة كلاب بن طلحة فقتله الزبير، ثم حملة الجلاس بن طلحة فقتله طلحة بن عبيد الله، ثم حملة أرطاة بن شرحبيل فقتله علي، ثم حملة شريح بن قارظ فلا يدري قاتله، ثم حملة صواب غلامهم، فقتله علي، وقيل: سعد، وقيل: قزمان، وهو أثبت الأقاويل، انتهى.

وجزم به ابن إسحق كما جزم، بأن قاتل أرطاة حمزة كما مر، (ثم أنزل الله نصره على المسلمين)، وصدقهم وعده، (فحسوا الكفار) بفتح الحاء وضم السين مشددة المهملتين، أي: استأصلوهم قتلاً (بالسيوف)، حتى كشفوهم عن العسكر، وكانت) تامة، أي: وقعت (الهزيمة) لا شك فيها، (فولى الكفار لا يلوون)، يرجون (على شيء)، ونساؤهم يدعون بالويل).

روى ابن إسحق، عن الزبير قال: والله لقد رأيتني أنظر إلى خدام هند بنت عتبة وصواحبها مشمرات هوارب، ما دون أخذهن قليل، ولا كثير، وأصبنا أصحاب اللواء حتى ما يدنو منه أحد، (وتبعهم المسلمون حتى أجهضوهم)، بجيم وضاد معجمة.

قال البرهان: أي: نحوهم وأزالوهم، (ووقعوا)، أي: شرعوا، (ينتهبون العسكر)، ويأخذون ما

فيه من الغنائم.

وفي البخاري: قال البراء: فقال أصحاب عبد الله بن جبير: أي قوم، الغنيمة، ظهر أصحابكم فما تنتظرون، فقال عبد الله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: والله لنأتين الناس فلنصيب من الغنيمة، فلما أتوهم صرفت وجوههم، فأقبلوا منهزمين.

فيه من الغنائم، واشتغلوا عن الحرب.

قال الزبير: فخلوا ظهورنا للخيل، فأتينا من خلفنا، وصرخ صارخ: ألا إن محمداً قد قتل، فانكفأنا وانكفأ علينا القوم.

قال ابن إسحق، وحدثني بعض أهل العلم: أن اللواء لم يزل صريحا حتى أخذته عمرة بنت علقمة الحارثية، فرفعته لقريش، فلاثوا به، بمثلثة، أي: استداروا حوله. قال البرهان: ولا أعلم لها إسلاما، والظاهر هلاكها على دينها.

(وفي البخاري:) عقب ما قدمه المصنف عنه قريتا، (قال البراء:) فأنا والله رأيت النساء يشتددن، قد بدت خلاخلهن وأسواقهن رافعات ثيابهن، (فقال أصحاب عبد الله بن جبير،) وهم الرجالة، الغنيمة، (أي: قوم،) أي: يا قوم، (الغنيمة،) نصب على الإغراء فيهما، قاله المصنف (ظهر،) أي: غلب (أصحابكم) المؤمنون الكافرين، (فما تنتظرون؟) أي: فأى شيء تنتظرونه بعد ظفر أصحابكم وهزمهم العدو؟، (فقال عبد الله بن جبير:) إنكارا عليهم، (أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ).

وفي المغازي من البخاري، فقال عبد الله عهد إلي النبي ﷺ أن لا تبرحوا فأبوا. (قالوا: والله لنأتين الناس فلنصيب من الغنيمة).

وعند ابن سعد، وثبت أميرهم عبد الله بن جبير، في نفر يسير دون العشرة مكانه، وقال: لا أجاوز أمر رسول الله ﷺ، فقالوا: لم يرد هذا، قد انهزم المشركون فما مقامنا ههنا، فانطلقوا يتبعون العسكر، وينتهبون معهم، وخلوا الخيل، (فلما أتوهم صرفت وجوههم).

قال المصنف: أي: قلت وحولت إلى الموضع الذي جاؤوا منه، قال شيخنا: ولعل سببه أن المشركين كروا عليهم، (فأقبلوا) حال كونهم (منهزمين)، عقوبة لهم لمخالفتهم قوله ﷺ: «لا تبرحوا».

قال الحافظ: وفيه شؤم ارتكاب النهي، وأنه يعم ضرره من لم يقع منه، كما قال تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾ وأن من أثر دنياه أضر بأمر آخرته ولم تحصل له دنياه.

وفي حديث عائشة رضي الله عنها عند البخاري أيضًا: لما كان يوم أحد هزم المشركون هزيمة بينة، فصاح إبليس، أي عباد الله أخراكم، فرجعت أولادهم فاجتلدت مع أخراهم.

وعند أحمد والحاكم من حديث ابن عباس: أنهم لما رجعوا اختلطوا بالمشركين والتبس العسكران فلم يتميزوا، فوقع القتل في المسلمين بعضهم في بعض.

وفي رواية غيرهما: ونظر خالد بن الوليد إلى خلاء الجبل وقلة أهله فكر بالخييل، وتبعه عكرمة بن أبي جهل فحملوا على من بقي من النفر الرماة

(وفي حديث عائشة رضي الله عنها عند البخاري أيضًا)، أنها قالت: (لما كان يوم) وقعة (أحد؛ هزم المشركون هزيمة بينة) ظاهرة، (فصاح إبليس). وفي رواية: فصرخ إبليس، لعنة الله عليه، (أي: عباد الله)، يعني المسلمين، (أخراكم).

قال الحافظ: أي: احترزوا من جهة أخراكم، وهي كلمة تقال لمن يخشى أن يؤتي عند القتال من ورائه. وكان ذلك لما ترك الرماة مكانهم، ودخلوا ينتهبون عسكر المشركين كما سبق، انتهى.

(فرجعت أولاهم فاجتلدت)، بالجيم، اقتتلت، (مع أخراهم)، هي رواية الكشميهني في المناقب ولغيره، فرجعت أخراهم على أولاهم فاجتلدت أخراهم. قال الدماميني: أي: وأولاهم، ففيه حذف عاطف ومعطوف، مثل سراييل تقيكم الحر، أي: والبرد ومثله كثير.

وفي المغازي: فاجتلدت هي وأخراهم، أي: لظنهم أنهم من العدو، (وعند أحمد والحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أنهم لما رجعوا، اختلطوا بالمشركين والتبس)، اختلط (العسكران فلم يتميزوا) لشدة ما دهشهم، صاروا لا يعرفون المسلم من الكافر، وتركوا شعارهم الذي يتميزون به، وهو أمت أمت. قال الشامي: أمر بالموت، والمراد التفاؤل بالنصر، يعني الأمر بالإماتة مع حصول الغرض للشعار، فإنهم جعلوا هذه الكلمة علامة بينهم يتعارفون بها، انتهى.

(فوقع القتل في المسلمين بعضهم في بعض)، فكان ممن قتلوه خطأ اليمان، والد حذيفة، فقال: غفر الله لكم وترك ديتهم لهم.

(وفي رواية غيرهما)، يعني ابن سعد، (ونظر خالد بن الوليد) المخزومي، أسلم بعد الحديبية، وصحب وصار سيف الله صبه على المشركين، وسيأتي إن شاء الله تعالى في أمراء المصطفى، (إلى خلاء الجبل) بفتح الخاء والمد، (وقلة أهله)، عطف سبب على مسبب، (فكر)، رجع (بالخييل وتبعه عكرمة بن أبي جهل، فحملوا على من بقي من النفر الرماة)، الذين

فقتلوهم وأميرهم عبد الله بن جبير.

وفي البخاري: أنهم لما اصطفوا للقتال، خرج سباع فقال: هل من مبارز، فخرج إليه حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه فشد عليه فكان كأمس الدابر، وكان وحشي كامئاً تحت صخرة، فلما دنا منه رماه بحرته حتى خرجت من بين

دون العشرة، (فقتلوهم، و) قتلوا (أميرهم عبد الله بن جبير) رضي الله عنهم.

(وفي البخاري) في حديث وحشي الطويل: (أنهم لما اصطفوا للقتال خرج سباع)، بكسر المهملة بعدها موحدة خفيفة، ابن عبد العزى الخزاعي، ثم الغبشاني بضم المعجمة، وسكون الموحدة، ثم معجمة، ذكر ابن إسحق أن كنيته أبو نيار، بكسر النون وتخفيف التحتانية، وليس المراد أنه خرج في ابتداء الحرب، لأن حمزة قاتل قبله، وقتل عدة، وهذا آخر من قتله، بل المراد خرج في زمن اصطفاف القوم، (فقال: هل من مبارز؟ فخرج إليه حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه).

وللطيلالسي: فإذا حمزة جمل أو رق، ما وقع له أحد إلا قمعه بالسيف، ولابن إسحق: فجعل يهد الناس بسيفه، ولابن عائد: رأيت رجلاً إذا حمل لا يرجع حتى يهزمنا، فقلت: من هذا؟ قالوا: حمزة، فقلت: هذا حاجتي.

وفي البخاري، فقال: يا سباع، يا ابن أم أثمار، مقطعة البظور اتحاد الله ورسوله، (فشد) حمزة (عليه)، على سباع، (فكان كأمس الذاهب).

قال الحافظ: كناية عن قتله، أي: صيره عدماً، وفي رواية ابن إسحق: فكأئماً أخطأ رأسه، وهذا يقال عند المبالغة في الإصابة. (وكان وحشي) بن حرب الحبشي مولى جبير بن مطعم (كامئاً) مختلفياً، وهذا نقل بالمعنى، ولفظ البخاري قال: أي: وحشي، وكمنت لحمزة (تحت صخرة) لأن مولاه جبير أوعده بالعقوب إن قتله، فصدر هذا الحديث عند البخاري. قال وحشي: إن حمزة قتل طعيمة بن عدي بيد، فقال لي مولاي جبير ابن مطعم: إن قتلت حمزة بعمي فأنت حر، فلما إن خرج الناس عام عينين، وعينين جبل بحيال أحد، بينه وبينه واد، خرجت مع الناس إلى القتال، فلما اصطفوا للقتال خرج سباع، فذكر ما نقله المصنف.

وفي رواية الطيالسي: فانطلقت يوم أحد معي حربتي وأنا رجل من الحبشة ألعب لعبهم، قال: وخرجت ما أريد أن أقتل، ولا أقاتل إلا حمزة.

وعند ابن إسحق: وكان وحشي يقذف بالحربة قذف الحبشة قلماً يخطيء، (فلما دنا منه رماه بحرته). لفظ البخاري: فلما دنا مني رميته بحرتي فأضعها في ثنته، (حتى خرجت من بين

وركيه وكان آخر العهد به. انتهى.

وكان مصعب بن عمير قاتل دون رسول الله ﷺ حتى قتل، وكان الذي قتله ابن قمئة، وهو يظنه رسول الله ﷺ فصاح ابن قمئة أن محمداً قد قتل. ويقال كان ذلك أزب العقبة،
.....

وركيه،) وعند ابن عائذ: أنه كمن عند شجرة، وعند ابن أبي شيبه من مرسل عمير بن إسحق: أن حمزة عثر، فانكشف الدرع عن بطنه، فرماه في ثنته، بضم المثلة، وشد النون، أي: عانته، وقيل: ما بين السرة والعانة.

وللطيلاسي: فجعلت ألود من حمزة بشجرة، ومعني حربتي حتى إذا استمكنت منه هزرت الحربة حتى رضيت منها، ثم أرسلتها فوقعت بين ثندوتيه، وذهب ليقوم فلم يستطع، والثندوة بفتح المثلة، وسكون النون، وضم المهملة بعدها واو خفيفة هي من الرجل، موضع الثدي من المرأة، والذي في الصحيح أن الحربة أصابت ثنته أصح، انتهى من الفتح.

(وكان) ذلك، أي: الرمي بالحربة، (آخر العهد به)، كناية عن موته رضي الله عنه، (انتهى) ما نقله من حديث البخاري عن وحشي، وذكر في بقيته ضيق مكة والطائف عليه، لما فشا الإسلام ثم قدومه على المصطفى وإسلامه، وقوله: غيب وجهك عني، ثم مشاركته في قتل مسيلمة بتلك الحربة. (وكان مصعب بن عمير)، الذي أطلق عبد الرحمن بن عوف أنه خير منه، كما في الصحيح. (قاتل دون رسول الله ﷺ حتى قتل).

قال ابن سعد: وكان حامل اللواء فأخذه ملك في صورته، وعند غيره فلما قتل أعطى ﷺ الراية علياً، (وكان الذي قتله ابن قمئة)، بفتح القاف وكسر الميم بعدها همزة، واسمه عبد الله كما قاله ابن هشام، (وهو يظنه رسول الله ﷺ)؛ لأنه كان إذا لبس لامته يشبه النبي ﷺ كما قال بعضهم، (فصاح ابن قمئة) لظنه الخائب ولله الحمد (أن محمداً قد قتل).

روى ابن سعد، عن محمد بن شرحبيل: أن مصعباً حمل اللواء يوم أحد، فقطعت يده اليمنى، فأخذه بيده اليسرى وهو يقول: ﴿وما محمد إلا رسول﴾ [آل عمران: ١٤٤] ثم قطعت يده اليسرى فحنى على اللواء، أي: أكب عليه، وضمه بعضديه إلى صدره وهو يقول: ﴿وما محمد إلا رسول﴾ [آل عمران: ١٤٤] الآية.

قال محمد بن شرحبيل: وما نزلت هذه الآية يومئذ حتى نزلت بعد، (ويقال)، وبه جزم ابن هشام، (كان ذلك) الصارخ بأن محمداً قد قتل، (أزب)، أي: عامر، (العقبة). وجاء في حديث مرفوع أنه ﷺ قال: «هذا إزب العقبة».

ويقال: إبليس لعنه الله تصور في صورة جعال.

وقال قائل: أي عباد الله أخراكم، أي: احترزوا من جهة أخراكم فعطف المسلمون يقتل بعضهم بعضًا وهم لا يشعرون، وانهزمت طائفة منهم إلى جهة المدينة، وتفرق سائرهم، ووقع فيهم القتل.

قال السهيلي: قيد هنا بكسر الهمزة، وسكون الزاي، وابن مأكولا قيده بفتح الهمزة. وحديث ابن الزبير يشهد للأول إذا رأى رجلاً طوله شبران على برذعة رحله، فقال: ما أنت؟ قال: إزب، قال: ما إزب؟ قال: رجل من الجن، فضربه على رأسه يعود السوط حتى باض، أي: هرب.

وقال يعقوب بن السكيت في الألفاظ: الإزب القصير، فالله أعلم، أي الضبطين أصح هل الإزب والأزب شيطان واحد أو اثنان، انتهى. وظاهره سكون الزاي، وخفة الباء مع كسر الهمزة وفتحها، ومقتضى القاموس، أي: مفتوحها بفتح الزاي وشد الموحدة، وبعض المتأخرين جعلهما قولين.

(ويقال إبليس لعنه الله)، كما جزم به ابن سعد، (تصور في صورة جعال)، ويقال له جميل بن سراقه الضمري، أو الغفاري، أو الثعلبي. قال في الاستيعاب: وكان رجلاً صالحاً دميماً أسلم قديماً وشهد معه عليه السلام أحدًا، ويقال: إنه الذي تصور إبليس في صورته يوم أحد، انتهى. فصرخ ثلاث صرخات أن محمدًا قد قتل ولم يشك فيه أنه حق، وكان جعال إلى جنب أبي بردة بن نيار، وخوات بن جبير يقاتل أشد القتال، ثم ليس هذا بخلاف محقق، فالثلاثة صاحوا ابن قمئة لظنه، والأزب وإبليس لمحاولة ما لم يصل إليه.

(وقال قائل:) هو إبليس لعنه الله، كما في البخاري، وقدمه المصنف قريبًا، فنقله عن غيره عجب، (أي: عباد الله أخراكم، أي: احترزوا من جهة أخراكم).

قال المصنف: أي: احترزوا من الذين وراءكم متأخرين عنكم، وهي كلمة تقال لمن يخشى أن يؤتى عند القتال من ورائه، وغرض اللعين أن يغلطهم ليقتل المسلمون بعضهم بعضًا، (فعطف)، أي: رجع (المسلمون يقتل بعضهم بعضًا وهم لا يشعرون) من العجلة والدهش، (وانهزمت طائفة قليلة منهم)، واستمروا (إلى جهة المدينة، وتفرق سائرهم ووقع فيهم القتل). قال الحافظ: والواقع أنهم صاروا ثلاث فرق، فرقة استمروا في الهزيمة إلى قرب المدينة، فما رجعوا حتى انفض القتال وهم قليل، وهم الذين نزل فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ [آل عمران: ١٥٥]، وفرقة صاروا حيارى لما سمعوا أن النبي ﷺ قد قتل، فصارت غاية الواحد منهم أن يذب عن نفسه، أو يستمر على بصيرته في القتال إلى أن يقتل وهم أكثر

وقال موسى بن عقبة: ولما فقد عليه الصلاة والسلام، قال رجل منهم: إن رسول الله ﷺ قد قتل، فارجعوا إلى قومكم ليؤمنوكم قبل أن يأتوكم فيقتلوكم، فإنهم داخلو البيوت. وقال رجال منهم: إن كان رسول الله ﷺ قتل أفلا تقاتلون على دينكم وعلى ما كان عليه نبيكم حتى تلقوا الله عز وجل شهداء. منهم أنس بن مَلِك بن النضر شهد له بها عند النبي ﷺ سعد بن معاذ.

قال في «عيون الأثر»: كذا وقع في هذا الخبر: أنس بن مَلِك، وإنما هو

الصحابه، وفرقة ثبتت مع النبي ﷺ، ثم تراجعت إليه الفرقة الثانية شيئاً فشيئاً لما عرفوا أنه حي، انتهى.

(وقال موسى بن عقبة: ولما فقد) بالبناء للمفعول، (عليه الصلاة والسلام)، أي: غاب عن أعينهم لشدة ما دهشهم، أو في ظنهم، أو بحسب الإشاعة فلا يرد أنه عليه السلام لم يفارق مكانه، ولم تزل قدمه شبراً واحداً. (قال رجل منهم)، قال في النور لا أعرف اسمه: (إن رسول الله ﷺ قد قتل).

وفي رواية الطبراني قال بعض من فر إلى الجبل: ليت لنا رسولاً إلى عبد الله بن أبي ليستا من أبي سفيان، يا قوم إن محمداً قد قتل، (فارجعوا إلى قومكم ليؤمنوكم قبل أن يأتوكم)، الكفار، (فيقتلوكم فإنهم داخلو البيوت)، مجرور بالإضافة، ولذا حذفت النون، ويجوز عربية نصب البيوت، وقد قرئ شاذاً، والمقيمي الصلاة بنصب الصلاة كما في النور، أي تخفيفاً بحذف النون كما يحذف التنوين لالتقاء الساكنين، وهي قراءة الحسن وأبي عمر. وفي رواية كما في إعراب السمين. وفي رواية الطبراني فقال أنس بن النضر: يا قوم إن كان محمداً قتل فإن رب محمداً لم يقتل، فقاتلوا على ما قاتل عليه، وأسقط من كلام ابن عقبة، وقال رجال منهم: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا وهؤلاء منافقون.

(وقال رجال منهم)، مؤمنون، قد تمكن الإيمان من قلوبهم، وهم الذين غشاهم النعاس أمانة: (إن كان رسول الله ﷺ قتل) شكوا في الأخبار لما قر في قلوبهم، واطمأنت عليه نفوسهم أنه ﷺ لا بد وأن يظهره الله على أعدائه، ويفتح له الفتح المبين، وهم أهل الصدق واليقين، (أفلا تقاتلون على دينكم وعلى ما كان عليه نبيكم حتى تلقوا الله عز وجل شهداء منهم أنس بن مَلِك بن النضر)، بنون وضاد معجمة ساكنة، (شهد له بها)، بهذه المقالة، (عند النبي ﷺ) بعد قتله يومئذ (سعد بن معاذ)، سيد الأوس.

(قال) الحافظ البعري (في عيون الأثر: كذا وقع في هذا الخبر أنس بن مَلِك، وإنما هو

أنس بن النضر عم أنس بن مَلِك بن النضر. انتهى.

وُثِبَ النَّبِيُّ ﷺ

أنس بن النضر عم أنس بن مَلِك بن النضر، انتهى.) وهو تعقب حسن كما في النور، والجمع بإمكان أن كلا قال ذلك فاسد لصغر أنس عن قول مثل ذلك في المشاهد، فقد صح أنه خدَم النبي لما قدم المدينة وهو ابن عشر سنين، فيكون يوم أحد ابن ثلاث عشرة سنة، فإن كان حضر الوقعة؛ فإنما كان في خدمة المصطفى، أو مع عمه على نحو ما مر في بدر.

وقد روى ابن إسحاق أن أنس بن النضر عم أنس بن مَلِك جاء إلى عمر وطلحة في رجال من المهاجرين والأنصار، وقد ألقوا ما بأيديهم فقال: ما يجلسكم؟ قالوا: قتل ﷺ، قال: فما تصنعون بالحياة بعده قوموا فموتوا على ما مات عليه، ثم استقبل العدو فقاتل حتى قتل، وبه سمى أنس بن مَلِك. فحدثني حميد الطويل، عن أنس قال: لقد وجدنا بأنس بن النضر يومئذ سبعين ضربة، فما عرفه إلا أخته عرفته بينانه.

وفي الصحيح عن أنس قال: غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر، فقال: يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع، فلما كان يوم أحد وانكشف المسلمون قال: اللهم إني أعوذ إليك مما صنع هؤلاء، يعني أصحابه، وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء، يعني المشركين، ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ، فقال: يا سعد الجنة ورب النضر إني أجدر ريحها من دون أحد. قال سعد: فما استطعت يا رسول الله ما صنع. قال أنس: فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف، أو طعنة برمح، أو رمية بسهم، ووجدناه قد قتل، ومثل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته بينانه.

قال الحافظ: وأو للتقسيم لا للشك، قال: وسياق الحديث يشعر بأن أنس بن مَلِك إنما سمع هذا الحديث من سعد بن معاذ؛ لأنه لم يحضر قتل عمه، انتهى. وهذا مما يرد الجمع المار، (وُثِبَ النَّبِيُّ ﷺ) بإجماع.

قال ابن سعد: ما يزول يرمى عن قوسه حتى صارت شظايا، ويرمى بالحجر. وروى البيهقي عن المقداد: فوالذي بعثه بالحق ما زالت قدمه شبرا واحداً، وإنه لفي وجه العدو، وتفيء إليه طائفة من أصحابه مرة، وتفترق مرة، فربما رأيته قائما يرمى عن قوسه، ويرمى بالحجر حتى انحازوا عنه.

وروى أبو يعلى بسند حسن عن علي لما انجلى الناس يوم أحد، نظرت في القتلى فلم أر رسول الله ﷺ فقلت: واللّه ما كان ليفر وما أراه في القتلى، ولكن أرى أن الله غضب علينا بما صنعنا، فرفع نبيه فما لي خير من أن أقاتل حتى أقتل، فكسرت جفن سيفي، ثم حملت على

وانكشفوا عنه، وثبت معه من أصحابه أربعة عشر رجلاً، سبعة من المهاجرين، فيهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه وسبعة من الأنصار.

وفي البخاري: لم يبق معه عليه الصلاة والسلام إلا اثنا عشر رجلاً.

القوم فأفرجوا إليّ، فإذا أنا برسول الله بينهم، أي: يقاتلهم ﷺ.

وروى الحاكم في المستدرک بسند على شرط مسلم، عن سعد: لما جال الناس عن رسول الله ﷺ تلك الجولة يوم أحد، قلت: أذود عن نفسي فيما أن أستشهد، وإما أن ألحق حتى ألقى رسول الله ﷺ، فبينما أنا كذلك إذا برجل مخمر وجهه، ما أدري من هو، فأقبل المشركون حتى قلت قد ركبه، فملأ يده من الحصى، ثم رمى به في وجوههم فتنكبوا على أعقابهم القهقري حتى يأتوا الجبل، ففعل ذلك مراراً، ولا أدري من هو وبيني وبينه المقداد، فبينما أنا أريد أن أسأل المقداد عنه، إذ قال المقداد: يا سعد هذا رسول الله ﷺ يدعوك، فقلت: وأين هو؟ فأشار لي إليه، فقممت ولكأنه لم يصبني شيء من الأذى، وأجلستني أمامه، فجعلت أرمي وأقول: اللهم سهمك، فارم به عدوك، ورسول الله يقول: «اللهم استجب لسعد، اللهم سد رميته وأجب دعوته»، حتى إذا فرغت من كنانتي، نثر ﷺ ما في كنانته، فنبلني سهمًا نصًا. قال: وهو الذي قد ريش وكان أشد من غيره.

(وانكشفوا عنه)، قال محمد بن سعد، (وثبت معه من أصحابه أربعة عشر رجلاً، سبعة من المهاجرين، فيهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه) وعمر، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد، وطلحة، والزبير، وأبو عبيدة، (وسبعة من الأنصار): أبو دجانة، والحباب بن المنذر، وعاصم بن ثابت، والحرث بن الصمة، وسهل بن حنيف، وسعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وقيل: سعد بن عباد، ومحمد بن مسلمة بدل الأخيرين، ذكره الواقدي كما في الفتح، وذكر غيره في المهاجرين علي بن أبي طالب، وكان من لم يذكره؛ لأنه كان حامل اللواء بعد مصعب، فلا يحتاج إلى أن يقال ثبت، قال في السبل، ويقال ثبت بين يديه يومئذ ثلاثون رجلاً كلهم يقول: وجهي دون وجهك، ونفسي دون نفسك، وعليك السلام غير مودع.

(وفي البخاري) في حديث البراء الذي قدم المصنف منه قطعتين عقب قوله في الثانية: فأقبلوا منهزمين، فذاك إذ يدعوهم الرسول في أخراهم ف (لم يبق معه عليه الصلاة والسلام إلا اثنا عشر رجلاً)، ولفظه: فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلاً.

زاد ابن عائد من مرسل عبد الله بن حنطب من الأنصار.

وفي مسلم عن أنس أفرد ﷺ يوم أحد في سبعة من الأنصار، ورجلين من قريش، فقول

فأصابوا منا سبعين، وكان عليه الصلاة والسلام وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة، سبعين أسيراً وسبعين قتيلاً.

طلحة وسعد إنه لم يبق معه غيرهما رواه البخاري، أي من المهاجرين.

وعند الحاكم أن المقداد ممن ثبت، فيحتمل أنه حضر بعد تلك الجولة، وللنسائي والبيهقي بسند جيد عن جابر، تفرق الناس يوم أحد وبقي معه أحد عشر رجلاً من الأنصار وطلحة، وهو كحديث أنس إلا أنه زاد ثلاثة، فلعلهم جاؤوا بعد، ويجمع بينه وبين حديث غير طلحة وسعد، بأن سعدًا جاءهم بعد ذلك كما مر عنه، وأن المذكورين من الأنصار استشهدوا كما في مسلم عن أنس، فقال ﷺ: «من يردهم عنا وهو رفيقي في الجنة»، فقام رجال من الأنصار فاستشهدوا كلهم، فلم يبق غير طلحة وسعد، ثم جاء بعدهم من جاء، وسمى ابن إسحق بسنده ممن استشهد من الأنصار الذين بقوا مع النبي ﷺ يومئذ زياد بن السكن، قال: وبعضهم يقول: عمارة بن زياد بن السكن في خمسة من الأنصار، واختلاف الأحاديث باعتبار اختلاف الأحوال، وأنهم تفرقوا في القتال، فلما ولى من ولى، وصاح الشيطان، اشتغل كل واحد بهمه والذب عن نفسه، كما في حديث سعد، ثم عرفوا عن قرب بيقائه ﷺ فراجعوا إليه أولاً فأولاً، ثم بعد ذلك كان يقدمهم إلى القتال، فيشتغلون به، ذكره الحافظ ملخصاً، وذكر بعض شراح البخاري أن الإثني عشر قيل هم العشرة، وجابر، وعمار، وابن مسعود.

قال الحافظ في مقدمة الفتح: هذا غلط من قائله إنما ذلك حال الانفضاض يوم الجمعة، وقد ثبت في الصحيح أن عثمان لم يبق معه.

وقال البرهان: وهؤلاء ثلاثة عشر، وكأنه انتقل حفظه من الانفضاض في الجمعة إلى هنا. (فأصابوا منا)، أي: من المسلمين، وفي رواية منهم (سبعين) قتيلاً، (وكان عليه الصلاة والسلام وأصحابه أصابوا)، هكذا رواه الكشميهني ولغيره أصاب فينبغي كما قال شيخنا قراءة، وأصحابه بالنصب مفعولاً معه، أي: أصاب مع أصحابه (من المشركين يوم بدر أربعين ومائة سبعين أسيراً وسبعين قتيلاً)، كما أشير إليه بقوله تعالى: ﴿أَو لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلِهَا﴾ [آل عمران: ١٦٥].

قال الحافظ: وروى سعيد بن منصور من مرسل أبي الضحى: قتل يوم أحد سبعون، أربعة من المهاجرين: حمزة، ومصعب، وعبد الله بن جحش، وشماس بن عثمان وسائرهم من الأنصار، وبهذا جزم ابن إسحق، وأخرج ابن حبان والحاكم عن أبي بن كعب قال: أصيب يوم أحد من الأنصار أربعة وستون من المهاجرين، ستة، وكان الخامس سعدًا مولى حاطب بن أبي بلتعة، والسادس ثقيف بن عمرو الأسلمي حليف بني عبد شمس.

فقال أبو سفيان: أفي القوم محمد، ثلاث مرات، فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه، ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة ثلاث مرات، ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب ثلاث مرات،

وذكر المحب الطبري عن الشافعي أنهم اثنان وسبعون، وعن ملك خمسة وسبعون من الأنصار خاصة أحد وسبعون، وسرد أبو الفتح اليعمري أسماءهم فبلغوا ستة وتسعين من المهاجرين، أحد عشر وسائرهم من الأنصار منهم من ذكره ابن إسحق، والزيادة من عند موسى ابن عقبة، أو ابن سعد، أو هشام بن الكلبي، ثم ذكر عن ابن عبد البر، وعن الدمياطي أربعة، أو خمسة. قال: فزادوا على المائة.

قال اليعمري: قد ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا﴾ [آل عمران: ١٦٥]، أنها نزلت تسلياً للمؤمنين عمن أصيب منهم يوم أحد، فإن ثبت، فالزيادة ناشئة عن الخلاف في التفصيل، وليست زيادة في الجملة.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا الذي يعول عليه، والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذي وحسنه، والنسائي عن علي: أن جبريل هبط فقال: خيرهم في أسارى بدر القتل، أو الفداء على أن يقتل منهم قابل مثلهم. قالوا: الفداء ويقتل منا.

قال اليعمري: ومن الناس من يجعل السبعين من الأنصار خاصة، وبه جزم ابن سعد. قال الحافظ: فكان الخطاب بقوله تعالى: ﴿أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، للأنصار خاصة، ويؤيده قول أنس: أصيب منا يوم أحد سبعون وهو في الصحيح بمعناه، انتهى.

قال الحافظ برهان الدين الحلبي: ولم أر أحداً ذكر أسرى في أحد، وما وقع في بعض نسخ سيرة مغلطاي الصغرى، وتفسير الكواشي من أنه أسر سبعون، ويقال: خمسة وستون، فغلط وخطأ أو شاذ منكر لا التفات إليه.

(فقال أبو سفيان،) لما انحاز الفريقان وأراد الانصراف إلى مكة: (أفي القوم محمد؟ ثلاث مرات، فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه،) هذا لفظ البخاري في كتاب الجهاد، ولفظه في كتاب المغازي: وأشرف أبو سفيان، فقال: أفي القوم محمد؟، فقال: «لا تجيبوه»، وهي التي وقف عليها شيخنا، فاعترض على المصنف بها وهو معذور، (ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟) أبو بكر الصديق عبد الله بن عثمان، (ثلاث مرات،) هكذا ثبت في الجهاد من البخاري، وفي المغازي قال: أي النبي ﷺ: «لا تجيبوه». (ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب،) عمر، (ثلاث مرات).

قال المصنف: والهمزة في الثلاثة للاستفهام الاستخباري ونهيه عليه السلام عن إجابة

ثم رجع إلى أصحابه فقال: أما هؤلاء فقد قتلوا، فما ملك عمر نفسه فقال: كذبت يا عدو الله، إن الذين عدت لأحياء كلهم، وقد بقي لك ما يسووك، قال: يوم بيوم، والحرب سجال.

أبي سفين تصاونًا عن الخوض فيما لا فائدة فيه، وعن خصام مثله. وكان ابن قمئة قال لهم: قتلته، (ثم رجع) أبو سفين عن السؤال (إلى) أخبار (أصحابه)، فلا ينافي ما قيل إنه ناداهم وهو على فرسه في مكانه، (فقال: أما)، بشد الميم، (هؤلاء فقد قتلوا). وفي المغازي فقال: إن هؤلاء قتلوا، فلو كانوا أحياءً لأجابوا، (فما ملك عمر نفسه فقال: كذبت) والله (يا عدو الله إن الذين عدت لأحياء كلهم).

قال المصنف: إنما أجابه بعد النهي حماية للظن برسول الله ﷺ أنه قتل وأن بأصحابه الوهن فليس فيه عصيان له في الحقيقة، انتهى، يعني على ظاهر حديث البخاري هذا في الجهاد والمغازي، وإلا ففي فتح الباري في حديث ابن عباس عند أحمد والطبراني والحاكم أن عمر قال: يا رسول الله ألا أجيبه؟ قال: «بلى»، فكأنه نهى عن إجابته في الأولى، وأذن فيها في الثالثة، انتهى. ولا منافاة بين الحديثين لأن عمر لم يتمكن من إدامة ترك الجواب، فاستأذنه ﷺ فأذن له، فأجابه سريعًا (وقد بقي لك ما يسووك).

قال المصنف: يعني يوم الفتح، وهذا لفظ البخاري في الجهاد، ولفظه في المغازي: أبقى الله عليك، وفي لفظ: لك ما يحزنك. قال المصنف: بالتحية المضمومة، وسكون الحاء المهملة بعدها نون ساكنة أو بالمعجمة وبعدها تحية ساكنة، انتهى.

(قال) أبو سفين: (يوم بيوم بدر)، أي: هذا اليوم في مقابلة يوم بدر، وفي حديث ابن عباس، فقال عمر: لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار. قال أبو سفين: إنكم لتزعمون ذلك، لقد خبنا إذاً وخسرنا، (والحرب سجال). قال الحافظ وغيره: بكسر المهملة وتخفيف الجيم، أي: دول مرة لهؤلاء، ومرة لهؤلاء.

وفي حديث ابن عباس: الأيام دول والحرب سجال، واستمر أبو سفين على اعتقاد ذلك حتى قاله له رقل وقد أقر، بل نطق ﷺ بقوله: «الحرب سجال»؛ كما في حديث أوس بن أوس عند ابن ماجه، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاوَلَهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، بعد قوله: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، فإنها نزلت في قصة أحد بالاتفاق، والقرح: الجراح، انتهى.

قال ابن اسحق: فلما أجاب عمر أبا سفين قال له: هلم إلي يا عمر، فقال ﷺ لعمر: «ائته فانظر ما شأنه»، فقال: أنشدك الله يا عمر أقتلنا محمدًا؟، قال عمر: اللهم لا، وإنه ليسمع كلامك

وتوجه ﷺ يلتمس أصحابه، فاستقبله المشركون فرموا وجهه فأدموه وكسروا رباعيته، والذي جرح وجهه الشريف عبد الله بن قمئة، وعتبة بن أبي وقاص أخو سعد هو الذي كسر رباعيته،

الآن، قال: أنت عندي أصدق من ابن قمئة وأبر.

قال الحافظ: في الحديث منزلة أبي بكر وعمر من النبي ﷺ وخصوصيتهما به بحيث كان أعداؤهم لا يعرفون غيرهما، إذ لم يسأل أبو سفيان عن غيرهما، ولم يسأل عن هؤلاء الثلاثة إلا لعلمه وعلم قومه أن قيام الإسلام بهم. (وتوجه ﷺ يلتمس أصحابه، فاستقبله المشركون، فرموا وجهه فأدموه وكسروا رباعيته،) بفتح الراء وتخفيف الموحدة، والجمع رباعيات، وهي السن التي بين الثنية والتاب، والمراد أنها كسرت فذهب منها فلقة ولم تقلع من أصلها، قاله في الفتح والنور، (والذي جرح وجهه الشريف عبد الله)، وسماه ابن القيم في الهدى عمرو (بن قمئة)، لكن بالأول جاء حديث أبي أمامة الآتي، وبه جزم ابن هشام، (وعتبة بن أبي وقاص أخو سعد)، أحد العشرة، (هو الذي كسر رباعيته)، لأنه رماه بأربعة أحجار، فكسر حجر منها رباعيته.

روى ابن إسحاق عن سعد بن أبي وقاص: ما حرصت على قتل رجل قط حرصي على قتل أخي عتبة بن أبي وقاص لما صنع برسول الله ﷺ، ولقد كفاني منه قول رسول الله ﷺ: «اشتد غضب الله على من دمي وجه رسوله».

وروى عبد الرزاق في تفسيره من مرسل مقسم، وسعيد بن المسيب؛ أنه ﷺ دعا على عتبة حين كسر رباعيته ودمى وجهه، فقال: «اللهم لا يحول عليه الحول حتى يموت كافراً»، فما حال عليه الحول حتى مات كافراً إلى النار.

وروى الحاكم في المستدرک بإسناد فيه مجاهيل عن حاطب بن أبي بلتعة، أنه لما رأى ما فعل قال: يا رسول الله، من فعل بك هذا؟، قال عتبة: قلت: أين توجه؟، فأشار إلى حيث توجه، فمضيت حتى ظفرت به، فضربته بالسيف، فطرحته رأسه، فنزل، فأخذت رأسه وفرسه وسيفه، وجئت إلى رسول الله ﷺ، فنظر إلى ذلك، ودعا لي، فقال: «رضي الله عنك» مرتين.

قال الحافظ: وهذا لا يصح، لأنه لو قتل إذ ذاك كيف كان يوصي أخاه سعدًا، وقد يقال لعله ذكر له، قبل وقوع الحرب احتياطًا، انتهى.

قال ابن إسحاق: وقال حسان لعتبة:

إذا الله جازى معشرًا بفعالهم ونصرهم الرحمن رب المشارق
فأحزاك ربي يا عتيب بن ملك ولقائك قبل الموت إحدى الصواعق
بسطت يمينًا للنبي تعمداً فأدميت فاه قطعت بالبوارق

ومن ثم لم يولد من نسله ولد فيبلغ الحنث إلا وهو أبخر أو أهتم - أي مكسور الثنايا من أصلها - يعرف ذلك في عقبه.

وقال ابن هشام؛ في حديث أبي سعيد الخدري: إن عتبة بن أبي وقاص رمى رسول الله ﷺ يومئذ فكسر ربايعته اليمنى السفلى، وجرح شفته السفلى، وأن عبد الله بن شهاب

فهلا ذكرت اللّه والمنزل الذي تصير إليه عند إحدى البوائق قال ابن هشام: تركت منها بيتين أقذع فيهما وفي هذا كله أنه مات كافراً. قال في الإصابة في القسم الرابع فيمن ذكر في الصحابة غلطاً لم أر من ذكره في الصحابة إلا ابن منده، واستند لقول سعد في ابن أمة زمعة: عهد إلى أخي عتبة أنه ولده، وليس فيه ما يدل على إسلامه، وقد شدد أبو نعيم في الإنكار على ابن منده، واحتج بما مر عن عبد الرزاق، وفي الجملة ليس من الآثار ما يدل على إسلامه بل فيها ما يصرح بموته على الكفر كما مضى، فلا معنى لإيراده في الصحابة، انتهى.

(ومن ثم؛) كما قال في الروض: (لم يولد من نسله ولد فيبلغ الحنث)، أي: أوانه، وهو الحلم كما عبر به السهيلي، (إلا وهو أبخر)، منتن الفم. وقال صاحب الخميس: أي: عطشان لا يروى. وفي القاموس: البخر العطش، فلا يروى من الماء، (أو أهتم، أي: مكسور الثنايا من أصلها يعرف ذلك في عقبه)، هكذا لفظ الروض أبخر، أو أهتم بأو، كما رأيته فيه، وكما نقله في النور عنه، وهو يفيد أن الحاصل لهم أحد الأمرين لا هما معاً، ووقع في نقل السبل عن الروض بحذف أو، فإن لم تكن سقطت أو من الكاتب فكان نسخ الروض اختلفت، فتجعل أو مانعة خلو، فلا ينافي الجمع في نسله بينهما، ولم يحصل مثل ذلك في نسل ابن شهاب، وابن قمئة؛ لأن أثر جراحتهما لم يدم بخلاف كسر الرباعية، فباق وإن لم يشنه ﷺ لا سيما والزهرى أسلم، فجب ما قبله هذا.

وروى ابن الجوزي والخطيب في تاريخه، عن محمد بن يوسف الحافظ القريابي قال: بلغني أن الذي كسر ربايعته ﷺ لم يولد له صبي، فتنبت له رباعية، وجمع شيخنا بينهما بحمل الثنايا في المصنف على الرباعية لمجاورتها لها، والكسر على عدم نباتها من أصلها.

(وقال ابن هشام) عبد الملك في السيرة: من زيادته على ابن إسحق، (في حديث أبي سعيد الخدري: أن عتبة بن أبي وقاص رمى رسول الله ﷺ يومئذ، فكسر ربايعته اليمنى السفلى)، هذا فائدة ذكره رواية ابن هشام، لأن فيها تعيين الرباعية المبهمة في الرواية السابقة، ولقوله: (جرح شفته السفلى)، ولقوله: (وإن عبد الله بن شهاب) بن عبد الله بن الحرث بن زهرة

الزهري شجّه في جبهته، وإن ابن قمئة جرح وجنته فدخلت خلقتان من المغفر في وجنته، ووقع ﷺ في حفرة من الحفر التي كان أبو عامر الفاسق يكيّد بها المسلمين. وفي رواية: وهشموا البيضة على وجهه - أي كسروا الخوذة - ورموه بالحجارة حتى سقط لشقه في حفرة من الحفر التي حفرها أبو عامر، فأخذ علي بيده، واحتضنه طلحة بن عبيد الله حتى استوى قائماً،

ابن كلاب القرشي (الزهري)، جد الإمام الفقيه من قبل أبيه، شهد أحدًا مع الكفار، ويقال: هو الذي شجّ وجه النبي ﷺ، ثم أسلم بعد ذلك، ومات بمكة. قاله أبو عمر تبعًا للزبير بن بكار، وذكر البلاذري أنه مات في أيام عثمان، وأما جده من قبل أمه وهو أخو هذا، واسمه أيضًا عبد الله، فكان من السابقين، ذكره الزهري والزيبر والطبري فيمن هاجر إلى الحبشة، ومات بمكة قبل هجرة المدينة. زاد ابن سعد: وليس له حديث ذكره في الإصابة.

وفي الروض: أن الأول أصغر من الثاني، واختلف من المهاجر منهما للحبشة، وقيل لابن شهاب: أكان جدك ممن شهد بدرًا؟، فقال: نعم، ولكن من ذلك الجانب، يعني مع الكفار، انتهى.

(شجّه في جبهته)، ذكر البرهان عن بعض أشياخه أن هذا غريب، ولذا مرضه في الإصابة حيث قال: يقال: هو الذي شجّ وجهه كما رأيت، (وإن ابن قمئة جرح وجنته)، مثلث الواو، والأشهر الفتح، أي: ما ارتفع من لحم خده، فحصل في رواية ابن هشام هذه بيان مبهم قوله في الأول جرح وجهه، (فدخلت خلقتان من المغفر) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء، زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس، قاله المصنف في المقصد الثالث (في وجنته، ووقع ﷺ في حفرة من الحفر التي كان أبو عامر الفاسق)، كما سماه ﷺ، وكان يقال له الراهب، وهو عبد عمرو بن صيفي بن مملك بن النعمان الأوسي، مات كافرًا سنة تسع، وقيل: سنة عشر، ذكرهما ابن عبد البر. وقال غيره: سنة سبع، وقد مر أنه أول من أنشب الحرب، (يكيّد بها المسلمين)، لفظ ابن هشام من الحفر التي عمل أبو عامر ليقع فيها المسلمون وهم لا يعلمون.

(وفي رواية: وهشموا البيضة على وجهه)، لفظ مسلم عن عمر: وهشمت البيضة على رأسه وسال الدم على وجهه، (أي: كسروا الخوذة ورموه بالحجارة حتى سقط لشقه،) أي: عليه، (في حفرة من الحفر التي حفرها أبو عامر، فأخذ علي بيده واحتضنه). ولفظ ابن هشام، ورفع (طلحة بن عبيد الله) التيمي، أحد العشرة، (حتى استوى قائمًا).

وفي الصحيح عن قيس: رأيت يد طلحة شلاء، وقى بها النبي ﷺ يوم أحد. وفي

ونشبت حلقتان من المغفر في وجهه الشريف، فانتزعهما أبو عبيدة بن الجراح وعض عليهما حتى سقطت ثنيتاه من شدة غوصهما في وجهه الشريف.

الإكليل: أن طلحة جرح يوم أحد تسعاً وثلاثين، أو خمساً وثلاثين، وشل أصبعاه، أي: السبابة والتي تليها. وللطيايسي عن عائشة: كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد قال: كان ذلك اليوم كله لطلحة.

وروى النسائي والبيهقي بسند جيد عن جابر: أدرك المشركون رسول الله ﷺ فقال: «من للقوم؟»، فقال طلحة: أنا، فذكر قتل الذين كانوا معهما من الأنصار، قال: ثم قاتل طلحة قتال الأحد عشر حتى ضربت يده، فقطعت أصابعه، فقال: حس، فقال ﷺ: «لو قلت بسم الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون إليك حتى تلج بك في جوف السماء ثم رد الله المشركين (ونشبت) بكسر الشين المعجمة، أي: علقت، والمراد دخلت، (حلقتان) ثنية حلقة بسكون اللام، (من المغفر في وجهه الشريف)، أي: في وجنته بسبب جرح ابن قمئة وجنته؛ كما بينه في رواية ابن هشام التي قبل هذه الرواية، (فانتزعهما أبو عبيدة)، عامر بن عبد الله (بن الجراح)، أحد العشرة، أمين هذه الأمة، (وعض عليهما حتى سقطت ثنيتاه) في مرتين، (من شدة غوصهما في وجهه الشريف)، كما روى ابن إسحاق عن أبي بكر بسند صحيح: أن أبا عبيدة نزع إحدى الحلقتين من وجه رسول الله ﷺ، فسقطت ثنيته، ثم نزع الأخرى فسقطت ثنيته الأخرى، فكان ساقط الثنيتين.

وفي الاستيعاب قيل: إن عقبة بن وهب بن كلدة هو الذي نزع الحلقتين، وقيل: أبو عبيدة.

قال الواقدي: قال عبد الرحمن بن أبي الزناد: نرى أنهما جميعاً عالجاها وأخرجاها من وجنتي النبي ﷺ انتهى.

وفي الرياض النضرة قيل: إن المنتزع أبو بكر، انتهى. فيجوز أن الثلاثة عالجاها، وقول النور قوله يعني اليعمرى في العيون: أن طلحة بن عبيد الله نزع إحدى الحلقتين وهم، فلم يقع ذلك في العيون ولا في غيرها.

وروى أبو حاتم عن الصديق: رمى ﷺ في جبهته ووجنته، فأهويت إلى السهم لأنزعه، فقال أبو عبيدة: نشدتك بالله يا أبا بكر ألا تركنتني، فتركته، فأخذ أبو عبيدة السهم بشفته، فجعل يحركه ويكره أن يؤذيه ﷺ، ثم استله بفيه.

قال في الرياض النضرة: يجوز أن السهمين أثبتا حلقتي الدرع، فانتزع الجميع فسقطتا لذلك انتهى.

وامتص ملوك بن سنان - والد أبي سعيد الخدري رضي الله عنه - الدم من وجنته ثم ازدرده، فقال عليه الصلاة والسلام: من مس دمي لم تصبه النار، وسيأتي إن شاء الله تعالى حكم دمه عليه الصلاة والسلام.

وفي الطبراني من حديث أبي أمامة قال: رمى عبد الله بن قمئة رسول الله ﷺ يوم أحد فشج وجهه وكسر رباعيته فقال: خذها وأنا ابن قمئة، فقال رسول الله ﷺ وهو يمسح الدم عن وجهه: أقمأك الله، فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة.

وعند الواقدي عن أبي سعيد: أن الحلقتين لما نزعنا جعل الدم يسرب كما يسرب الشن بسين مهملة وضم الراء، أي: يجري، (وامتص) أي: مص، وبه عبر ابن هشام، (ملك بن سنان، والد أبي سعيد)، سعد، (الخدري رضي الله عنهما الدم من وجنته، ثم ازدرده) كله على ظاهر رواية ابن هشام هذه، لكن في رواية: أنه جعل يأخذ الدم بفيه، ويمجه ويزدرد منه، فقال له: «أتشرب الدم؟»، فقال: نعم يا رسول الله، (فقال عليه الصلاة والسلام: من مس دمي لم تصبه) وفي رواية: لم تمسه (النار، وسيأتي إن شاء الله تعالى حكم دمه عليه الصلاة والسلام) وهو الطهارة على الراجح، ومجموع من قيل: إنه شرب دمه لا في خصوص هذا اليوم ملك بن سنان هذا، وعلي، وابن الزبير، وأبو طيبة الحجام، وسالم بن أبي الحجاج وسفينة مولى المصطفى.

(وفي الطبراني من حديث أبي أمامة)، صدى بصاد ودال مفتوحة مهملتين، ابن عجلان الباهلي، (قال: رمى عبد الله بن قمئة رسول الله ﷺ يوم أحد، فشج وجهه وكسر رباعيته)، مر إن الذي كسرها عتبة بن أبي وقاص، وجعلهما صاحب المنتقى قولين، وجمع شيخنا بأن عتبة كسرها أولاً، فلما شجه ابن قمئة، أثرت ضربته في رباعيته، فنسب كسرها له، (فقال: خذها وأنا ابن قمئة، فقال رسول الله ﷺ، وهو يمسح الدم عن وجهه: أقمأك الله).

قال البرهان: بهمة مفتوحة في أوله، وأخرى في آخره، أي: صغرك وذلك، (فسلط الله عليه تيس جبل)، وهو ذكر الأطباء؛ فإن لم يصف للجبل فذكر المعز، (فلم يزل)، أي: استمر، (ينطحه حتى قطعه)، فعل، وفاعل ومفعول، (قطعة قطعة)، أي: قطعة بعد قطعة.

وروى ابن عائد عن عبد الرحمن بن زيد ابن جابر، قال: انصرف ابن قمئة عن ذلك اليوم إلى أهله، فخرج إلى غنمه، فوافاها على ذروة جبل، فأخذ فيها يعترضها، ويشد عليه تيسها، فنطحه نطحة أرداه من شاق الجبل، فتقطع وهو منقطع، كما قال الحافظ: فإن أردت الترجيح، فرواية الطبراني موصولة، فتقدم على المنقطع، ولذا اقتصر عليها المصنف، وإن أردت الجمع

وروى ابن إسحاق عن حميد الطويل عن أنس قال: كسرت رباعيته ﷺ يوم أحد وشج وجهه، فجعل الدم يسيل على وجهه الشريف، وجعل يمسحه ويقول: كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم، وهو يدعوهم إلى ربهم، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران/

فيمكن أنه لما نطحه تيس غنمه، وقع من هاشق الجبل إلى أسفل، فسلط الله عليه تيس الجبل، فنطحه حتى قطعه قطعاً زيادة في نكاله وخزيه ووباله.

(وروى ابن إسحاق) محمد في السيرة، (عن حميد الطويل)، الخزاعي البصري، ثقة تابعي صغير حافظ، توفي وهو قائم يصلي سنة أربعين ومائة، وقيل: سنة ثلاث، وقيل: اثنتين، وله خمس وسبعون سنة، واختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، قيل: كان طويل اليدين، فلقب بذلك.

وقال الأصمعي: رأيته ولم يكن طويلاً، لكن كان له جار يعرف بحميد القصير، فقيل له: الطويل، ليعرف من الآخر.

ولفظ ابن إسحاق: حدثني حميد، وكان الأولى للمصنف أن يأتي به، لأن ابن إسحاق وإن كان ثقة حافظاً؛ لكنه يدلّس فلا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث؛ كما هو الواقع هنا، ثم حميد يدلّس أيضاً، ولذا علقه البخاري، وقرنه بثابت، فقال: قال حميد وثابت، (عن أنس قال: كسرت رباعيته ﷺ يوم أحد، وشج وجهه، فجعل الدم يسيل على وجهه الشريف، وجعل يمسحه، ويقول: كيف)، استفهام تعجب، (يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم، وهو يدعوهم إلى ربهم)، وذلك مقتض لمزيد إكرامه، وإنزالهم إياه منزلة الروح من الجسد لا إيدائه، (فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨])، إنما أنت عند مأمور بإنذارهم، وجهادهم وشيء اسم ليس ولك خبر، ومن الأمر حال من شيء لأنها صفة مقدمة، ﴿أو يتوب عليهم﴾ إن أسلموا ففسر به، ﴿أو يعذبهم﴾ إن أصروا فتشتفي منهم، وأو بمعنى إلا أن كما قطع به الجلال، وزاد البيضاوي: أو عطف على الأمر، أو شيء بإضمار أن، أي: أليس لك شيء من أمرهم، أو التوبة عليهم، أو تعذيبهم، ﴿فإنهم ظالمون﴾ [آل عمران: ١٢٨])، بالكفر، وأما جعله عطفاً على قوله: ليقطع طرفاً من الذين كفروا، كما جزم به المصنف في شرح الصحيح، أو على قوله: أو يكتبهم وليس لك من الأمر اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه، والمعنى أن الله ملك أمرهم فإما أن يهلكهم، أو يكتبهم، أو يتوب عليهم؛ كما هو أحد الوجوه في البيضاوي، ففيه وقفة، لأن عامل يكتبهم هو قوله: ليقطع، وهو متعلق بقوله: نصركم، فكيف يكون سبباً لنزول قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية، المسوق لغير ما سيق له ما قبله، ثم قوله فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ

[١٢٨]. ورواه أحمد والترمذي والنسائي من طرق حميد به.

وعند ابن عائد من طريق الأوزاعي: بلغنا أنه لما جرح ﷺ يوم أحد، أخذ شيئاً فجعل ينشف دمه ويقول: لو وقع منه شيء على الأرض لنزل عليهم العذاب من السماء،

شيء) الآي، ليس قول المصنف، بل قول أنس، وحكمه الرفع فإنه في ابن إسحق، كما ذكر المصنف حرفاً بحرف لم يتصرف عليه إلا في إبدال، حدثني حميد بقوله عن حميد، وقد رواه مسلم من حديث ثابت عن أنس بلفظ: فأنزل الله: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ (الآي). (ورواه أحمد والترمذي والنسائي من طرق، عن حميد،) عن أنس، (به) إشارة إلى أن ابن إسحق لم ينفرد به عن حميد، والحديث صحيح.

وروى البخاري أيضاً، وأحمد، والنسائي والترمذي في سبب نزول الآية، عن ابن عمر؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من الفجر، اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً، بعدما يقول سمع الله لمن حمده وربنا ولك الحمد» فأنزل الله: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ إلى قوله: ﴿فإنهم ظالمون﴾ [آل عمران: ١٢٨]، وجمع الحافظ بأنه دعا على المذكورين في صلاته، بعدما وقع له يوم أحد، فنزلت الآية فيما وقع له وفيما نشأ عنه من الدعاء عليهم.

قال: لكن يشكل ذلك بما في مسلم عن أبي هريرة أنه ﷺ كان يقول في الفجر: «اللهم العن لحيان ورعلاً، وذكوان وعصبة»، حتى أنزل الله: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ [آل عمران: ١٢٨]، ووجه الإشكال أن الآية نزلت في قصة أحد، وقصة رعل وذكوان بعدها، ثم ظهرت لي علة الخبر، وأن فيه إدراجاً؛ فإن قوله: حتى أنزل الله منقطع من رواية الزهري عن بلغه بين ذلك مسلم، وهذا البلاغ لا يصح لما ذكرته، ويحتمل أن قصتهم كانت عقب ذلك، وتأخر نزول الآية عن سببها قليلاً، ثم نزلت في جميع ذلك، وقال في محل آخر فيه بعد: والصواب أنها نزلت بسبب قصة أحد، انتهى.

(وعند) الحافظ محمد (بن عائد)، بتحتية وذال معجمة الدمشقي الكاتب، صاحب المغازي وغيرها، وثقه ابن معين وغيره، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين، (من طريق الأوزاعي)، عبد الرحمن بن عمرو، إمام أهل زمانه.

قال ابن سعد: ثقة مأمون صدوق، فاضل خير، كثير الحديث والعلم والفقه، ولد سنة ثمان وثمانين، ومات في الحمام سنة سبع وخمسين ومائة.

قال: (بلغنا أنه لما جرح ﷺ يوم أحد أخذ شيئاً، فجعل ينشف دمه) فيه ليمنعه من النزول على الأرض، (ويقول: لو وقع منه شيء على الأرض، لنزل عليهم العذاب من السماء)، لعل

ثم قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون.

وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: ضرب وجه النبي ﷺ يومئذ بالسيف سبعين ضربة، ووقاه الله شرها كلها. قال في فتح الباري: وهذا مرسل قوي، ويحتمل أن يكون أراد بالسبعين حقيقتها أو المبالغة في الكثرة. انتهى.
وقالت أم عمارة نسيية

حكيمته أن نزوله يحقق مرادهم من أذاه، ويدوم فيما أصابه من الأرض، وهي محل الامتحان بخلاف إزالته بالمسح، فلم يبق له أثر ظاهر؛ فكأنه لم ينزل، فلا امتهان، وهذا من كمال شفقتة، وحلمه، وعظيم عفوه وكرمه، (ثم) لم يكتف بإزالة ما ينزل العذاب عليهم حتى (قال: اللهم اغفر لقومي)، فأظهر سبب الشفقة بإضافتهم إليه، فإن الطبع البشري يقتضي الحنو على القرابة بأي حال، وليلغفهم ذلك فتشرح صدورهم للإيمان، ثم اعتذر عنهم، فقال: (فإنهم لا يعلمون)، فاعتذر عنهم بالجهل الحكمي، لعدم جريهم على مقتضى علمهم، وإن لم يكن بعد مشاهدة الآيات البينات عذراً تضرعاً إلى الله أن يمهّلهم حتى يكون منهم، أو من ذريتهم مؤمن، وقد حقق الله رجاءه، ولم يقل يجهلون تحسّياً للعبارة، ليجذبهم بزمam لطفه إلى الإيمان، ويدخلهم بعظيم حلمه حرم الأمان، ثم استشكل هذا بنحو قوله تعالى: ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾، وإن كان سببها خاصاً فهي عامة في حق كل مشرك، وأجيب كما قال السهيلي في الروض: بأن مراده الدعاء لهم بالتوبة من الشرك حتى يغفر لهم، بدليل رواية من روى: اللهم اهد قومي، وهي رواية عن ابن إسحق، ذكرها بعض رواة سيرته عنه بهذا اللفظ، وبأنه أراد مغفرة تصرف عنهم عقوبة الدنيا من نحو خسف ومسح، انتهى.

وفي الإنبايع كان ﷺ يأخذ قطرات الدم، ويرمي بها إلى السماء، ويقول: «لو وقع منها شيء على الأرض لم ينبت عليها نبات».

(وروى عبد الرزاق) بن همام الحافظ الصنعاني، (عن معمر) بن راشد الأزدي البصري، نزول اليمني، الحافظ المتقن، الفقيه الورع، المتوفى في رمضان سنة اثنتين، أو ثلاث وخمسين ومائة، (عن الزهري قال: ضرب وجه النبي ﷺ يومئذ)، أي: يوم أحد، (بالسيف سبعين ضربة، ووقاه الله شرها كلها)، فلم يحصل مرادهم بالضرب، ولله المنة.

(قال في فتح الباري: وهذا مرسل قوي) إسناده، لأن رجاله من رواه الصحيح، (ويحتمل يكون أراد بالسبعين حقيقتها) على أصل مدلول اللفظ، (أو المبالغة في الكثرة) على عادة العرب في ذلك، (وقالت أم عمارة)، بضم العين وتخفيف الميم، (نسيية)، بفتح النون، وكسر السين المهملة، فمهملة مفتوحة، فهاء كما ضبطها في الإكمال، والتبصير، والإصابة، والنور وغيرهم،

بنت كعب المازنية يوم أحد - فيما قاله ابن هشام - فخرجت أول النهار حتى انتهت إلى رسول الله ﷺ قالت: فقامت أباشر القتال وأذب عنه بالسيف وأرمي عن القوس حتى خلصت الجراحة إلي، أصابني ابن قمئة - أقمأه الله تعالى - لما ولى الناس عن رسول الله ﷺ أقبل يقول: دلوني على محمد فلا نجوت إن نجا، قالت فاعترضت له، فضربني هذه الضربة، ولكن ضربته ثلاث ضربات على ذلك، ولكن عدو الله عليه درعان.

قالت أم سعد بنت سعد بن الربيع: فرأيت على عاتقها جرحاً أجوف له غور.

وقول الشامي بالتصغير على المشهور، عن ابن معين والفربري ككريمة وهم إنما هذا في نسيبة أم عطية؛ كما في فتح الباري في الجنائز، فنقله في أم عمارة غلط، (بنت كعب المازنية)، من بني مازن بن النجار الأنصارية النجارية.

قال أبو عمر: شهدت العقبة وأحدًا مع زوجها زيد بن عاصم، وولديها حبيب، بحاء مهملة، وكسر الموحدة، وعبد الله، وشهدتبيعة الرضوان، وخرجت يوم اليمامة اثنتي عشرة جراحة، وقطعت يدها، وقتل ولدها حبيب.

روت عن المصطفی، وعنهما عكرمة وغيره، (يوم أحد فيما قاله) عبد الملك (بن هشام)، عن سعيد بن أبي يزيد الأنصاري، عن أم سعد، بنت سعد بن الربيع، عنها قالت: (فخرجت أول النهار حتى انتهت إلى رسول الله ﷺ قالت: فقامت أباشر القتال وأذب عنه) ﷺ (بالسيف وأرمي عن القوس حتى خلصت،) أي: وصلت، (الجراحة)، هذا فاللام للحضور، (إلي) بالتشديد، من أجل أن (أصابني ابن قمئة أقمأه الله) بهمزتين مفتوحتين أوله وآخره، (لما ولى الناس عن رسول الله ﷺ، أقبل يقول: دلوني على محمد، فلا نجوت إن نجا، قالت: فاعترضت)، أي: تعرضت (له) لأنمعه عنه ﷺ أنا، ومصعب بن عمير وأناس ممن ثبت معه ﷺ؛ كما قالته عند ابن هشام، (فضربني هذه الضربة، ولكن ضربته على ذلك ثلاث ضربات)، وثبت لفظ ثلاث عند ابن هشام، وسقط من أكثر نسخ المصنف، (ولكن عدو الله عليه درعان)، فلم تؤثر فيه ضرباتي.

(قالت) رواية هذا الحديث عنها (أم سعد)، واسمها جميلة؛ كما قال ابن سعد، (بنت سعد بن الربيع) الصحابية بنت الصحابي، قتل أبوها يوم أحد وكانت يتيمة في حجر الصديق، وقيل: إنها زوجة زيد بن ثابت، أخرج لها أبو داود، (فرأيت على عاتقها جرحاً أجوف له غور)، فبينت صفة الجراحة ومحلها، وأخرج الواقدي عن عمارة ابن غزية: أن أم عمارة قتلت يومئذ فارساً من المشركين، وبسند آخر عن عمر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما التفت يوم أحد

وتترس دون رسول الله ﷺ - فيما قاله ابن إسحق - أبو دجانة بنفسه، يقع النبل في ظهره وهو ينحني عليه حتى كثر فيه النبل وهو لا يتحرك.
ورمى سعد بن أبي وقاص دون رسول الله ﷺ. قال سعد: فلقد رأيته يناولني النبل ويقول: ارم فذاك أبي وأمي،

يمينا، ولا شمالاً إلا وأراها تقاتل دوني، (وتترس دون رسول الله ﷺ) أي: جعل نفسه كالترس المانع من وصول سهام العدو إليه، (فيما قاله ابن إسحق، أبو دجانة بنفسه يقع النبل في ظهره، وهو ينحني عليه حتى كثر فيه النبل، وهو لا يتحرك، ورمى سعد بن أبي وقاص) ملك الزهري، أحد العشرة، (دون رسول الله ﷺ) بألف سهم، كما رواه الحاكم، وبعضها من سهام المصطفى حين فرغت سهام سعد.

(قال سعد: فلقد رأيته يناولني النبل، ويقول: ارم فذاك أبي وأمي،) بكسر الفاء وتفتح، أي: لو كان لي إلى الفداء سبيل؛ لفديتك بأبوي اللذين هما عزيزان عندي، والمراد من التفدية لازمها، أي: ارم مرضيا، قاله المصنف.

وقال النووي: والمراد بالتفدية الإجلال والتعظيم، لأن الإنسان لا يفدي إلا من يعظمه، وكأن مراده بذلت نفسي، أو من يعز علي في مرضاتك وطاعتك انتهى.

وروى البخاري عن سعد نثل إلى النبي ﷺ كنانته يوم أحد فقال: «ارم فذاك أبي وأمي». وروى الشيخان، والترمذي، والنسائي وابن ماجه عن علي: ما سمعت النبي ﷺ جمع أبويه لأحد إلا لسعد بن ملك، فإني سمعته يقول يوم أحد: «يا سعد، ارم فذاك أبي وأمي». وفي رواية أخرى عن علي: ما جمع ﷺ أبويه إلا لسعد.

قال السهيلي: والرواية الأولى أصح، والله أعلم، لأنه أخبر فيها أنه لم يسمع. وقد قال الزبير بن العوام أنه جمع له أبويه، وقال له كما قال لسعد، رواه الزبير بن بكار انتهى، أي في هذا اليوم كما هو صريحه، وبه صرح في رواية أخرى.

وروى الشيخان عن الزبير قال: جمع لي رسول الله ﷺ أبويه يوم بني قريظة. قال البرهان: ويحتمل أن علياً أراد تفدية خاصة، لأن الحاكم روى أن سعداً رمى يوم أحد بألف سهم، وفي شرف المصطفى ما منها سهم إلا والنبي ﷺ يقول له: «ارم فذاك أبي وأمي»، فلم يقد أحداً ألف مرة على هذا إلا سعد بن أبي وقاص، انتهى.

قال القاضي عياض: ذهب جمهور العلماء إلى جواز ذلك سواء كان المفدى به مسلماً أو كافراً.

قال النووي: وجاء من الأحاديث الصحيحة ما لا يحصى.

حتى إنه ليناولني السهم ماله نصل فيقول: ارم به.

وأصيب يومئذ عين قتادة بن النعمان حتى وقعت على وجنته، فأتى بها إلى رسول الله ﷺ فأخذها رسول الله ﷺ بيده وردها إلى موضعها وقال: اللهم اكسه جمالاً، فكانت أحسن عينيه وأحدهما نظراً. ورواه الدارقطني بنحوه، ويأتي إن شاء الله تعالى لفظه

وقال السهيلي عن شيخه ابن العربي: فقه هذا الحديث جوازه إن كان أبواه غير مؤمنين وإلا فلا، لأنه كالعقوق.

قال البرهان: وقد فدى الصديق النبي ﷺ بأبويه حين كانا مسلمين، وقد لا يمنع ابن العربي هذه المسألة؛ لأنه يجب على الخلق تفديته بالآباء والأمهات والأنفس انتهى. وصار ﷺ يناول سعد السهام كيفما اتفق، (حتى إنه ليناولني السهم ماله نصل فيقول: ارم به)، كما عند ابن إسحاق، (وأصيب) بسهم، ويقال: برمح، (يومئذ)، أي: يوم أحد، وقيل: يوم بدر، وقيل: يوم الخندق. والأول أصح قاله في الاستيعاب.

(عين قتادة بن النعمان) بن زيد الأوسي المدني، شهد جميع المشاهد معه ﷺ، سمعه عليه السلام يقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾ [الإخلاص: ١]، يردها، فقال: «وجبت»، وحديثه في الموطأ: توفي سنة ثلاث وعشرين عن خمس وستين سنة، وصلى عليه عمر (حتى وقعت على وجنته)، وقيل: صارت في يده، (فأتى بها إلى رسول الله ﷺ).

زاد في الصفوة، فقال له: «إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت رددتها، ودعوت الله لك فلم تفقد منها شيئاً»، فقال: يا رسول الله، إن الجنة لجزاء جميل وعطاء جليل، ولكني رجل مبتلي بحب النساء، وأخاف أن يقلن أعور فلا يردنني، ولكن تردها وتسأل الله لي الجنة، فقال: «أفعل يا قتادة».

وفي الروض: وإن لي امرأة أحبها، وأخشى إن رأنتني تقذرني، (فأخذها رسول الله ﷺ بيده وردها إلى موضعها، وقال: اللهم اكسه جمالاً).

وعند الطبراني وأبي نعيم، عن قتادة: كنت أتقي السهام بوجهي دون وجهه ﷺ، فكان آخرها سهماً ندرت منه حدقتي، فأخذتها بيدي وسعيت إلى رسول الله ﷺ، فلما رآها في كفي دمعت عيناه فقال: «اللهم قِ قتادة؛ كما وقى وجه نبيك فاجعلها أحسن عينيه وأحدهما نظراً»، (فكانت أحسن عينيه وأحدهما، أقواهما) (نظراً).

زاد في رواية: وكانت لا ترمد إذا رمدت الأخرى، وفي رواية: أنها صارت لا تعرف، ولا يدري أيتهما التي سألت على خده، (ورواه الدارقطني بنحوه، ويأتي إن شاء الله تعالى لفظه).

في مقصد المعجزات.

ورمي أبو رهم الغفاري كلثوم بن الحصين بسهم فوق في نحره فبصق عليه ﷺ فبرىء.

وانقطع سيف عبد الله بن جحش، فأعطاه ﷺ عرجونا فعاد في

وهو: أصيبت عيناى يوم أحد، فسقطتا على وجنتي، فأتيت بهما النبي ﷺ، فأعادهما مكانهما، وبصق فيهما، فعادتا تبرقان.

قال الدارقطني: تفرد به عن ملك، عمار بن نصر، وهو ثقة هكذا ساق لفظه (في مقصد المعجزات)، وهو الرابع، فلا يصح الجمع بأن إحداها وقعت على وجنته، والأخرى أصيبت، لكنها لم تصل إلى مثل ما وصلت إليه الأخرى، لأنه صرح في رواية العينين؛ كما ترى بأنهما معا فأسقطتا على وجنتيه. وقد قال النووي: وقال أبو نعيم: سالت عيناها، وغلطوه.

قال البرهان في النور، وروى الأصمعي، عن أبي معشر قال: قدم على عمر بن عبد العزيز رجل من ولد قتادة بن النعمان، فقال: ممن الرجل؟، فقال:

أنا ابن الذي سالت على الخد عينه فردت بكف المصطفى أحسن الرد

فعادت كما كانت لأول أمرها فيا حسن ما عين ويا حسن ما خد

فقال عمر:

تلك المكارم لا قعبان من لبن شيبا بماء فعادا بعد أبوالا

انتهى.

وفي رواية: فقال عمر: بمثل هذا فليتوسل المتوسلون، ووصله وأحسن جائزته، وقوله: ويا حسن ما خد، هكذا رواية الأصمعي، وبها استدرك البرهان إنشاده اليعمري، ويا حسن ما رد وعلى صحتها فلا إبطاء فيه، لأن الأول معرف، والثاني منكر، هذا ووقع في مسند أبي يعلى الموصلي: أن أبا ذر أصيبت عينه يوم أحد، وفيه عبد العزيز بن عمران متروك، وأبو ذر لم يحضر بدرًا، ولا أحدًا ولا الخندق، قاله في الاستيعاب.

(ورمى بالبناء للمفعول ونائبه، (أبو رهم الغفاري، كلثوم بن الحصين) بن خالد، أحد من بايع تحت الشجرة، واستخلفه عليه السلام على المدينة في عمرة القضاء، وعام الفتح.

وروى الزهري عن ابن أخيه عنه: (بسهم، فوق في نحره). قال في النور: فسمي المنحور، (فبصق عليه ﷺ فبرىء) في هذا كسابقه معجزة باهرة، (وانقطع)، كما ذكر الزبير بن بكار، (سيف عبد الله بن جحش، فأعطاه ﷺ عرجونا)، لفظ الزبير: عرجون: نخلة، (فعاد في

يده سيفًا، فقاتل به وكان ذلك السيف يسمى العرجون، ولم يزل يتوارث حتى بيع من بغا التركي من أمراء المعتصم بالله في بغداد بمائتي دينار.

وهذا نحو حديث عكاشة السابق في غزوة بدر إلا أن سيف عكاشة كان يسمى العون، وهذا يسمى العرجون.

واشتغل المشركون يقتلى المسلمين يمثلون بهم، يقطعون الآذان والأنوف والفروج ويقررون البطون وهم يظنون أنهم أصابوا رسول الله ﷺ وأشرف أصحابه.

يده سيفًا، فقاتل به) حتى قتل رضي الله عنه، قتله أبو الحكم بن الأخنس ابن شريق الثقفي، ثم قتله علي بعده، ودفن هو وخاله حمزة في قبر واحد كما يأتي. (وكان ذلك السيف يسمى العرجون) باسم أصله قبل الآية الباهرة، (ولم يزل يتوارث)، هذا لفظ السهيلي عن الزبير. ولفظ أبي عمر عنه: يتناول، واليعمرى عنه يتناقل، والمعنى قريب، وإنما ذكرته لأن البرهان استدرك على اليعمرى بأبي عمر، (حتى بيع من بغا التركي من أمراء المعتصم بالله)، الخليفة العباسي، إبراهيم بن هرون الرشيد، (في بغداد بمائتي دينار، وهذا) كما قال السهيلي، (نحو حديث عكاشة)، بضم العين، وشد الكاف وتخفف ابن محصن (السابق في غزوة بدر، إلا أن سيف عكاشة كان يسمى العون)، بفتح العين، وسكون الواو بعدها نون، (وهذا يسمى العرجون)، بضم العين، وسكون الراء، وجيم، فواو فنون؛ لأنه عرجون نخلة، فافترقا، (واشتغل المشركون) ذكرورًا وإناءً، فهو تغليب.

وذكر النساء بعد من عطف الخاص على العام، لمبالغتهن وإظهارهن الفرح (بقتلى المسلمين يمثلون بهم)، بفتح الياء، وضم المثناة مخففة، وبضم الياء، وفتح الميم، وكسر المثناة مشددة، أي: بجمعهم.

قال في العيون: إلا حنظلة بن أبي عامر، فإن أباه كان معهم فلم يمثلوا به، ذكره ابن عقبة انتهى، لكنه مختلف، فبالغوا في بعضهم دون بعض. (يقطعون الآذان) بدل من يمثلون، (والأنوف)، جمع أنف، ويجمع أيضًا على أناف وأنف كما في القاموس، حتى اتخذت هند منهما خلاخل، وقلائد (والفروج ويقررون) بفتح الياء، وضم القاف يشقون (البطون وهم يظنون أنهم أصابوا رسول الله ﷺ، و) أصابوا (أشرف أصحابه)، اعتمادًا على قول ابن قمئة وما وقع بهامش: إن التمثيل إنما وقع من النساء فقط لا يصح، فعند الواقدي، وتبعه الحافظ أبو الربيع بن سالم في مغازيه: أن وحشيًا بعدما رمى حمزة تركه حتى مات، ثم أتاه وأخذ حربته، وأخرج كبده، وذهب بها إلى هند وقال لها: هذه كبدة حمزة قاتل أبيك، فأخذتها ومضغتها، فلم تقدر

وكان أول من عرف رسول الله ﷺ كعب بن ملك، قال عرفت عينيه تزهرا من تحت المغفر، فناديت بأعلى صوتي: يا معشر المسلمين، هذا رسول الله ﷺ، فلما عرفوه نهضوا ونهض معهم نحو الشعب، معه أبو بكر وعمر وعلي ورهط من المسلمين، فلما أسند

أن تسيفها، فلفظتها وأعطته ثوبها وحليها ووعدته عشرة دنانير بمكة، انتهى.

وعند ابن إسحق: أن سيد الأحابيش الحليس، مر بأبي سفين، وهو يضرب بزج الرمح في شدة حمزة ويقول: ذق عقق، فقال الحليس: يا بني كنانة هذا سيد قريش يصنع بآبن عمه ماترون لحمًا، فقال: ويحك اكتمها عني، فإنها كانت زلة.

وفي العيون كان خارجة بن زيد بن أبي زهير أخذته الرماح يوم أحد، فجرح بضعة عشر جرحًا، فمر به صفوان بن أمية فعرفه، فأجهز عليه، ومثل به وقال: هذا ممن أغرى بأبي يوم بدر. (وكان أول) بالفتح خبر مقدم، والضم اسم، وهو أولى لأن المبتدأ والخبر إذا عرفا قدم المبتدأ، ولأن الذي يقصد بيانه وتعيينه هو الخبر، قرره شيخنا (من عرف رسول الله ﷺ) بعد التحدث بقتله وخفائه عن أعينهم، (كعب بن ملك) بن عمرو، الخزرجي السلمي العقبي، أحد الثلاثة الذين تيب عليهم في تخلفهم عن تبوك.

روى له الستة، وأحمد في المسند، (قال: عرفت عينيه تزهرا،) أي تضيان، ومن رواه تزران، فمعناه تتوقدان، قاله أبو ذر في الإملاء. وفي الصحاح: زرت عينه تزر بالكسر زريًا، وعينه تزران، إذا توقدتا، (من تحت المغفر، فناديت بأعلى صوتي: يا معشر المسلمين،) أبشروا، كما في رواية ابن إسحق، (هذا رسول الله ﷺ)، زاد في رواية ابن إسحق: فأشار لي ﷺ أن أنصت. وروى الطبراني برجال ثقات عن كعب: كان يوم أحد، وصرنا إلى الشعب، كنت أول من عرف رسول الله ﷺ، فقلت: هذا رسول الله، فأشار إليّ بيده أن أسكت، ثم ألبسني لامته ولبس لامتي، فلقد ضربت حتى جرحت عشرين جراحة، أو قال بضعة وعشرين، كل من يضربني يحسبني رسول الله ﷺ، (فلما) سمعوا ذلك، وأقبلوا عليه، (وعرفوه نهضوا)، أي: أسرعوا إليه، حتى أتوه، (ونهض معهم نحو الشعب) لينظر حال الناس (معه أبو بكر، وعمر وعلي ورهط من المسلمين).

قال ابن عقبة: بايعوه على الموت، انتهى منهم طلحة، والزبير، والخث بن الصمة؛ كما في ابن إسحق وغيره.

قال شيخنا: وظاهره أنهم لم يكونوا ممن نهض إليه، ولا مانع منه لجواز أن كعبًا حين نادى سمعه طائفة لم يكونوا عنده فأقبلوا وكان عنده أبو بكر ومن معه فساروا معه، (فلما أسند)،

رسول الله ﷺ في الشعب أدركه أبي بن خلف وهو يقول: أين محمد، لا نجوت إن نجا، فقالوا: يا رسول الله، يعطف عليه رجل منا؟ فقال ﷺ: دعوه، فلما دنا تناول عليه الصلاة والسلام الحربة من الحرث بن الصمة، فلما أخذها منه عليه الصلاة والسلام انتفض بها انتفاضة تطايرنا عنه تطاير الشعراء عن ظهر البعير إذا انتفض، ثم استقبله عليه الصلاة والسلام، فطعنه رسول الله ﷺ طعنة

قال في النور: أي صعد (رسول الله ﷺ في الشعب)، وكأن معناه أنهم لما دخلوا به في الشعب صعدوا به في الصخرة، فاستندوا إلى جانب من الجبل، بدليل رواية ابن إسحاق: نهض ﷺ إلى صخرة من الجبل ليعلوها، وكان قد بدن وظاهر بين درعين، فلما ذهب لينهض لم يستطع، فجلس تحته طلحة بن عبيد الله، فنهض به، حتى استوى عليها، فقال: كما حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده، عن الزبير بن العوام، سمعت رسول الله ﷺ يقول يومئذ: «أوجب طلحة حين صنع برسول الله ما صنع».

قال ابن هشام: وبلغني عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أنه ﷺ لم يبلغ الدرجة المبنية في الشعب.

قال البرهان: بدن، بفتح الدال المهملة المشددة أي: أسن، أو ثقل من السن، وأوجب طلحة.

قال اليعمرى: يعني أحدث شيئاً يستوجب به الجنة.

(أدركه أبي بن خلف وهو يقول: أين محمد لا نجوت إن نجا، فقالوا: يا رسول الله) أ (يعطف)، فهو استفهام بتقدير الهمزة، وكأنها سقطت من قلم المصنف، إذ هي ثابتة في ابن إسحاق، (عليه رجل منا، فقال ﷺ: دعوه)، وعند ابن عقبة: عن سعيد بن المسيب، فاعترضه رجال من المؤمنين، فأمرهم ﷺ فخلوا طريقه، واستقبله مصعب بن عمير، بقي رسول الله بنفسه، فقتل مصعب، (فلما دنا تناول عليه الصلاة والسلام الحربة من الحرث بن الصمة)، ويقال من الزبير، ويقال من طلحة، ويقال من سهل بن حنيف، (فلما أخذها عليه الصلاة والسلام منه انتفض بها انتفاضة تطايرنا)، وفي نسخة: تطايروا، أي: بعدنا، (عنه تطاير الشعراء) بشين معجمة، فعين مهملة ساكنة، فراء، فألف تأنيث.

قال ابن هشام: ذباب صغير له لذع، (عن ظهر البعير إذا انتفض) البعير.

قال السهيلي: ورواه العتيبي: تطاير الشعر، أي: بضم الشين وسكون العين، وقال: هي جمع شعراء.

(ثم استقبله عليه الصلاة والسلام، فطعنه رسول الله ﷺ طعنة) في عنقه، وفي لفظ: في

وقع بها عن فرسه ولم يخرج له دم فكسر ضلعًا من أضلاعه.
فلما رجع إلى قريش قال: قتلني والله محمد، أليس قد كان قال لي بمكة:
أنا أقتلك، فوالله لو بصق علي لقتلني. فمات عدو الله بسرف

ترقوته من فرجة، في سابعة البيضة والدرع.

وفي لفظ: فخدشه في عنقه خدشًا غير كبير، والترقوة في أصل العنق فلا خلف، (وقع بها عن فرسه)، مراؤًا، وجعل يخور كما يخور الثور، (ولم يخرج له دم)، بل احتبس، (فكسر ضلعًا) بكسر الضاد وفتح اللام، وتسكن (من أضلاعه)، ففيه آية باهرة، سواء كان كسره من الطعنة، أو من سقوطه عن فرسه، لأن سقوطه من الطعنة، (فلما رجع إلى قريش) يركض فرسه حتى بلغهم وهو يخور كالثور، (قال: قتلني والله محمد)، فقالوا: ليس عليك بأس ما أجزعك، إنما هو خدش لو كان بعين أحدنا ما ضره، فقال: واللوات لو كان هذا الذي بي بأهل ذي المجاز، وفي رواية: بريعة ومضر لماتوا أجمعين، وفي رواية: بجميع الناس لقتلهم، (أليس قد كان قال لي بمكة: أنا أقتلك).

وروى ابن إسحاق عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: أن أبيًا كان يلقي رسول الله ﷺ بمكة فيقول: يا محمد إن عندي فرسًا أعلفه كل يوم فرقًا من ذرة أقتلك عليه، فيقول ﷺ: «بل أنا أقتلك عليه إن شاء الله تعالى»، فلما رجع إلى قريش، وقد خدشه في عنقه خدشًا غير كبير، فاحتقن الدم قال: قتلني والله محمد، قالوا: ذهب والله فؤادك، والله ما بك بأس، قال: إنه قد كان قال لي بمكة: أنا أقتلك. (فوالله لو بصق علي لقتلني).

وفي رواية: قال له أبو سفين: ويلك ما بك إلا خدشة، قال: ويلك يا ابن حرب ما تعلم من ضربها، أما ضربها محمد، وإنه قال لي: سأقتلك، فعلمت أنه قاتلي، ولا أنجو منه ولو بزق علي بعد هذه المقالة لقتلني، وأنا أجد من هذه الطعنة ألمًا لو قسم على جميع أهل الحجاز لهلكوا، وكان يصرخ ويخور حتى مات، وإنما اقتصر أبي على قوله قال لي بمكة مع أنه ﷺ قال ذلك بالمدينة أيضًا بعد بدر لما بلغه قول أبي إنه يقتله على فرسه كما في رواية، لأنه لم يبلغ أبيًا، أو بلغه، واقتصر على ما شافه به هذا.

وفي النور ما نصه: ذكر الذهبي ما لفظه، وأخبر، أي النبي ﷺ؛ أنه يقتل أبي بن خلف الجمحي، فخدشه يوم بدر، أو أحد خدشًا فمات منه، وهو غريب، والمعروف أنه يوم أحد، انتهى. فلم يذكر أن الذهبي روى حديثًا يدل على ذلك كما زعم، (فمات عدو الله بسرف)، بفتح السين المهملة، وكسر الراء وبالفاء، على ستة أميال من مكة، وقيل: سبعة، وتسعة واثنى

وهم قافلون إلى مكة. رواه أبو نعيم والبيهقي ولم يذكر: فكسر ضلعًا من أضلاعه. قال الواقدي: وكان ابن عمر يقول: مات أبي بن خلف ببطن رابغ، فإني لأسير ببطن رابغ بعد هوي من الليل إذا نار تأجج فهبته، وإذا رجل يخرج منها في سلسلة يجتذبها يصيح العطش، وإذا رجل يقول: لا تسقه، فإن هذا قتل رسول الله ﷺ، هذا أبي بن خلف، ورواه البيهقي.

عشر، ووجه هلاكه بها أنه مسرف قاله البرهان، (وهم قافلون)، أي: راجعون (إلى مكة، رواه أبو نعيم و) كذا (البيهقي، و) لكنه (لم يذكر فكسر ضلعًا من أضلاعه)، وهي ثابتة عند ابن عقبة وغيره.

وقد روى الحاكم، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه قال: أقبل أبي بن خلف يوم أحد إلى النبي ﷺ، فاعترضه رجال من المؤمنين، فأمرهم ﷺ، فخلوا سبيله، ورأى ﷺ ترقوة أبي من فرجة بين سابعة الدرع والبيضة، فطعنه بحرته، فسقط عن فرسه، ولم يخرج من طعنته دم، فكسر ضلعًا من أضلاعه، فأتاه أصحابه وهو يخور خور الثور، فقالوا له: ما أعجزك إنما هي خدش، فذكر لهم قوله ﷺ: «بل أنا أقتل أبيًا»، ثم قال: والذي نفسي بيده لو كان هذا الذي بي بأهل ذي المجاز لमतوا أجمعين، فمات أبي قبل أن يقدم مكة، فأنزل الله: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾ [الأنفال: ١٧].

قال في اللباب: صحيح الإسناد لكنه غريب، والمشهور أنها نزلت في رمية يوم بدر بالقبضة من الحصباء انتهى.

(قال الواقدي) محمد بن عمر بن واقد، أبو عبد الله، المدني، (وكان ابن عمر) عبد الله (يقول: مات أبي بن خلف، ببطن رابغ) بكسر الموحدة وغيث معجمة، بطن واد عند الجحفة، (فإني لأسير ببطن رابغ بعد هوى) بفتح الهاء، وكسر الواو وشد التحتية، الحين الطويل من الزمان، وقيل: هو مختص بالليل؛ كما في الشامية، فقله: (من الليل)، صفة مقيدة على الأول، ولازمة على الثاني، (إذا نار تأجج) بحذف إحدى التاءين، تتوقد، (فهبته)، وإذا رجل يخرج منها في سلسلة يجتذبها) بذال معجمة يسحبها: (يصيح) بفتح الياء من صاح، (العطش) بالرفع والنصب، (وإذا رجل يقول: لا تسقه، فإن هذا قتل رسول الله ﷺ، هذا أبي بن خلف، ورواه البيهقي).

وقد روى البخاري وغيره عن النبي ﷺ: اشتد غضب الله على رجل قتله رسول الله في سبيل الله.

ولما انتهى ﷺ إلى فم الشعب ملأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه درقته من المهراس - وهو صخرة منقورة تسع كثيرًا من الماء، وقيل هو اسم ماء بأحد -

وروى البرقاني عن ابن مسعود قال: قال ﷺ: «إن أشد الناس عذابًا من قتله نبي أو مصوره».

قال المحب الطبري: وجه ذلك، والله أعلم، أن المصور ضاهى فعل الله عز وجل، ومن قتله نبي محمول على أنه قتله دفعًا عن نفسه، أو بارز لعناده، فإن الأنبياء مأمورون باللطف والشفقة على عباد الله، والرأفة فما يحمله على قتله إلا أمر عظيم، انتهى.

قال ابن إسحق: وقال حسان بن ثابت في ذلك هذه الأبيات:

لقد ورث الضلالة عن أبيه أبي حين بارزه الرسول
أتيت إليه تحمل رم عظم وتوعده وأنت به جهول
وقد قتلت بنو النجار منكم أمية إذ يغوث يا عقيل
وتب ابنا ربيعة إذ أطاعا أبا جهل وأمهما الهيل
وأقلت لحرث لما اشتغلنا بأسر القوم أسرته قليل
وقال حسان أيضًا:

ألا من مبلغ عني أبيًا فقد ألقيت في سحق السعير
تمنى بالضلالة من بعيد وتقسم إن قدرت مع النذور
تمنيك الأماني من بعيد وقول الكفر يرجع في غرور
فقد لاقتك طعنة ذي حفاظ كريم البيت ليس بذي فجور
له فضل على الأحياء طرًا إذا نابت مللمات الأمور

(ولما انتهى ﷺ إلى فم الشعب، ملأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه درقته من المهراس) بكسر الميم، وسكون الهاء، وبالراء وسين مهملة آخره، (وهي صخرة منقورة تسع كثيرًا من الماء)، تجعل إلى جانب البئر، ويصب فيها الماء ليتنفع به الناس، (وقيل: هو اسم ماء بأحد).

قال الشاعر: وقتيلًا بجانب المهراس، قاله المبرد، وحكاه عنه أبو ذر الهروي، وتبعه ابن الأثير، لكن غلط السهيلي المبرد، فقال: المهراس حجر منقور يمسك الماء، فيتوضأ منه شبه بالمهراس الذي هو الهاون، ووهم المبرد، فجعل المهراس اسمًا علمًا للمهراس الذي بأحد خاصة، وإنما هو اسم لكل حجر نقر، فأمسك الماء.

وروى ابن عبدوس عن ملك؛ أنه سئل عن رجل مر بمهراس في أرض فلاة، كيف يغتسل

فجاء به إلى رسول الله ﷺ وغسل عن وجهه الدم، وصب على رأسه وهو يقول: اشتد غضب الله على من دمي وجه نبيه.

وصلى النبي ﷺ الظهر يومئذ قاعداً من الجراح التي أصابته، وصلّى المسلمون خلفه قعوداً.

قال ابن إسحاق: ووقعت هند بنت عتبة والنسوة اللاتي معها يمثلن بالقتلى

منه، فقال لملك: هلاً قلت بغدير، ومن يجعل له مهراساً في أرض فلاة، وبهذا يتبين لك أن المهراس ليس مخصوصاً بالذي كان بأحد، ولذا وقع في غريب الحديث، أنه ﷺ مر يقوم يتحارون مهراساً أن يرفعوه انتهى.

(فجاء به)، أي: بالماء الذي ملأ به درقته، وفي الشامية: فجاء بها، أي: بالدركة، لكن الذي في ابن إسحاق، وتبعه اليعمري به، (إلى رسول الله ﷺ).

قال ابن إسحاق: ليشرب منه، فوجد له ريحاً، فعافه فلم يشرب منه، (وغسل عن وجهه الدم، وصب على رأسه)، وهذا وقع قبل انصراف الكفار من على وحده، ثم لما انصرفوا؛ كما في رواية الطبراني: أتت فاطمة في النسوة، فجعلت تغسل وعلي يسكب كما يأتي، فلا يورد على هذا كما زعم، (وهو ﷺ (يقول:)) كما ذكره ابن إسحاق بلا إسناد، (اشتد غضب الله على من دمي).

قال البرهان: بفتح الميم المشددة، وهذا ظاهر، انتهى. أي: جرح (وجه نبيه)، وأسندته البخاري وغيره عن ابن عباس بلفظ: اشتد غضب الله على قوم دموا وجه نبي الله.

قال المصنف: بفتح الدال المهملة، والميم المشددة، أي: جرحوا انتهى.

(وصلى النبي ﷺ)، فيما ذكره ابن هشام مرسلأً، (الظهر يومئذ قاعداً من الجراح التي أصابته، وصلّى المسلمون خلفه قعوداً) من الجراح التي أصابتهم، أو لأن موافقة الإمام كانت واجبة، ثم نسخت.

(قال ابن إسحاق: ووقعت هند بنت عتبة) بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف، أسلمت في الفتح بعد إسلام زوجها أبي سفيان بليلة، وشهدت معه اليرموك.

روى الأزرق وغيره: أنها لما أسلمت جعلت تضرب صنمها في بيتها بالقدم فلذة فلذة وتقول: كفاني غروراً.

روى عنها ابنها معاوية وعائشة، ماتت سنة أربع عشرة. (والنسوة اللاتي معها) تقدمت عدتهن، (يمثلن بالقتلى)، يقال: مثل به، بفتح الميم والثاء المخففة، يمثل، بضم الثاء، مثلاً، بفتح

من أصحاب رسول الله ﷺ يجدعن الآذان والآنف، وبقرت عن كبدة حمزة فلاكتها فلم تستطع أن تسيغها فلفظتها.

الميم وإسكان الثاء، أي: نكل، والاسم المثلة بالضم، ومثل بالفتيل جدعه وكثير من الناس يشدد مثل، وكأنه إذا أريد التكثير يجوز ذلك. (من أصحاب رسول الله ﷺ يجدعن)، بفتح الياء وإسكان الجيم وخفة الدال، وكأنه إذا أريد المبالغة يجوز التشديد، أي: يقطعن (الآذان والآنف) بفتح الهمزة الممدودة وضم النون قاله كله البرهان.

قال ابن إسحاق: حتى اتخذت هند من آذان الرجال وأنفهم خدماً وقلائد، وأعطت خدمها، وقلائدها، وقرطها وحشياً الخدم، بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة، الخلاخيل الواحدة خدمة، (وبقرت) بموحدة وقاف، أي: شقت، (عن كبدة حمزة رضي الله عنه فلاكتها، فلم تستطع أن تسيغها).

قال البرهان: يقال: ساغ الشراب، يسوغ سوغاً، أي: سهل مدخله في الحلق، وسفته أنا أسوغه وأسيفه يتعدى ولا يتعدى، والأجود أسفته إسافة، (فلفظتها) طرحتها، ولا ينافي هذا ما ذكره الواقدي وغيره أن وحشياً لما قتل حمزة شق بطنه وأخرج كبده، فجاء بها إلى هند فقال: هذه كبدة حمزة، فمضغتها ثم لفظتها وقامت معه حتى أراها مصرع حمزة، فقطعت من كبده، وجدعت أنفه لأن الذي أخذه وجاء به إليها بعض الكبد، ثم أخذت هي باقيه كما هو صريحه. قال ابن إسحاق: ثم علت، أي: هند، على صخرة مشرفة، فصرخت بأعلى صوتها، فقالت:

نحن جزييناكم بيوم بدر والحرب بعد الحرب ذات سعر
ما كان عن عتبة لي من صبر ولا أخى وعمه وبكر
شفيت نفسي وقضيت نذري شفيت وحشي غليل صدري
فشكر وحشي على عمري حتى ترم أعظمي في قبري
فأجابتها هند بنت أثالة بن عباد بن المطلب المطلبية، أخت مسطح:

خزيت في بدر وبعد بدر يا بنت وقاع عظيم الكفر
صبحك الله غداة الفجر بالهاشميين الطوال الزهر
بكل قطاع حسام يفري حمزة ليثي وعلى صقري
إذ رام شيب وأبوك غدري فخضبا منه ضواحي النحر
ونذرك السوء فشر نذر

قال الحافظ أبو الربيع في الاكتفاء: هذا قول هند، والكفر يحنقها، والوتر يقلقها، والحزن يحرقها، والشيطان ينطقها، ثم إن الله هداها للإسلام، وعبادة الله وترك الأصنام، وأخذ بحجزتها

ولما أراد أبو سفيان الانصراف أشرف على الجبل، ثم صرخ بأعلى صوته: أنعمت فعال، إن الحرب سجال، يوم بيوم بدر، أعل هبل.

وكان أبو سفيان حين أراد الخروج إلى أحد، كتب على سهم نعم، وعلى آخر: لا، وأجالها عند هبل، فخرج سهم نعم، فخرج إلى أحد، فلما قال: أعل هبل، أي زد علواً.

قال رسول الله ﷺ لعمر أجه فقل: الله أعلى وأجل.

فقال أبو سفيان:

عن سوء النار، ودلها على دار السلام فصلحت حالها، وتبدلت أقوالها حتى قالت له ﷺ: والله يا رسول الله ما كان على أهل الأرض أهل خباء أحب إليّ أن يذلوا من أهل خبائك، وما أصبح اليوم أهل خباء أحب إليّ أن يعزوا من أهل خبائك، فالحمد لله الذي هدانا برسوله أجمعين، انتهى.

(ولما أراد أبو سفيان الانصراف، أشرف على الجبل، ثم صرخ بأعلى صوته: أنعمت، روي بفتح التاء خطاباً لنفسه وبسكونها، أي الواقعة، أو الحرب، أو الأزماء، (فعال) بفتح الفاء وتخفيف المهملة، (إن الحرب سجال) بكسر المهملة وخفة الجيم، أي: مرة لنا ومرة علينا من مساجلة المستقيين على البثر بالدلاء. وفي رواية: سمال جمع سملة، وهي الماء القليل، والمراد بها ما أريد بالأول، لأن الماء القليل يتناوبه وراده ولا يزدحمون عليه لقلته، (يوم بيوم بدر).

وعند الطبراني حنظلة بحنظلة، ويوم أحد بيوم بدر، (أعل) بضم الهمزة، وسكون العين المهملة وضم اللام، (هبل)، أي: أظهر دينك، قاله ابن إسحق. وقال السهيلي: معناه: زد علواً، وقال الكرماني: فإن قلت ما معنى أعل ولا علواً في هبل، فالجواب هو بمعنى العلى، أو المراد أعلى من كل شيء، انتهى من الفتح.

وعند البخاري في الجهاد، ثم جعل يرتجز أعل هبل أعل هبل، (و) سبب قوله ذلك أنه (كان أبو سفيان حين أراد الخروج إلى أحد)، استقسم بالأزلام، (كتب على سهم نعم، وعلى الآخر لا، وأجالهما)، أي: أدارهما، (عنده) أي: هبل، (فخرج سهم نعم، فخرج إلى أحد، فلما قال: أعل هبل)، بضم الهاء، وفتح الموحدة ولام، اسم صنم كان في الكعبة، (أي: زد علواً)، كما قال السهيلي، أو ليرتفع أركم ويعز دينك فقد غلبت.

(قال رسول الله ﷺ لعمر) بن الخطاب: (أجبه، فقل الله أعلى وأجل، فقال أبو سفيان:

أنعمت فعال، أي اترك ذكرها فقد صدقت في فتواها وأنعمت، أي أجابت بنعم.
 فقال عمر: لا سواء، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار.
 فقال: إن لنا عزي ولا عزي لكم.
 فقال له عليه الصلاة والسلام قولوا: إن الله مولانا ولا مولى لكم.

أنعمت) بسكون التاء (فعال، أي: اترك ذكرها فقد صدقت في فتواها، وأنعمت) الأزلام، (أي: أجابت بنعم)، التي يحبها، وهذا كله ظاهر في سكون التاء، وإن فاء فعال من بنية الكلمة لا حرف عطف فهو معدول عن فاعلة كحذام عن حاذمة.
 وقال أبو ذر في الإملاء: أنعمت يخاطب نفسه، ومن رواه أنعمت عني الحرب، أو الواقعة وفعال.

قال اليعمرى: اسم للفعل الحسن، وأنعم زاد.
 وقال السهيلي: فعال أمر، أي: عال عنها، وأقصر عن لومها تقول العرب: أعل عني، وعال بمعنى ارتفع عني ودعني.
 ويروى أن الزبير قال لأبي سفيان يوم الفتح: أين قولك أنعمت؟ فقال: قد صنع الله خيراً، وذهب أمر الجاهلية.

وقال أبو ذر: عال من فعال، ارتفع يقال عال وأعل عن الوسادة، أي ارتفع. قال: وقد يجوز أن تكون الفاء من نفس الكلمة، ويكون معدولاً عن الفعلة كما عدلوا، فجار عن الفجرة، أي: بالغت هذه الفعل، ويعني بها الوقعة، انتهى.

(فقال عمر: لا سواء.) قال السهيلي: أي: لا نحن سواء، ولا يجوز دخول لا على اسم مبتدأ معرفة إلا مع التكرار نحو: لا زيد قائم، ولا عمرو خارج، ولكنه جاز في هذا الموضع، لأن القصد فيه إلى نفي الفعل، أي وهو لا يجب تكرار لا معه، فكذا ما هو بمعناه، أي لا نستوي كما جاز لا لك، أي لا ينبغي لك.

وفي رواية أنه عليه السلام قال لعمر: «قل لا سواء (قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار). قال أبو سفيان: إنكم لتزعمون ذلك، لقد خبنا إذاً وخسرنا، (فقال: إن لنا العزي ولا عزي لكم)، تأنيث الأعز بالزاي، اسم صنم لهم، (فقال عليه الصلاة والسلام) أجيبوه، قالوا: ما نقول، قال: («قولوا: إن الله مولانا ولا مولى لكم»)، هكذا في رواية البخاري.

وفي رواية: فقال لعمر: «قل إن الله... الخ»..

قال المصنف: أي لا ناصر لكم، فالله تعالى مولى العباد جميعاً من جهة الاختراع، وملك التصرف، ومولى المؤمنين خاصة من جهة النصرة.

ولما انصرف أبو سفيان وأصحابه نادى: إن موعدكم بدر العام القابل، فقال عليه الصلاة والسلام لرجل من أصحابه: قل نعم، هو بيننا وبينكم موعد. وذكر الطبراني: أنه لما انصرف المشركون، خرج النساء إلى الصحابة يعنهم فكانت فاطمة فيمن خرج، فلما لقيت النبي ﷺ اعتنقته وجعلت تغسل جراحاته بالماء فيزداد الدم، فلما رأت ذلك أخذت شيئاً

(ولما انصرف أبو سفيان وأصحابه نادى: إن موعدكم بدر)، هكذا رواية ابن إسحق وأتباعه.

وفي بعض الروايات: ألا إن موعدكم بدر الصفراء على رأس الحول. قال الشامي: بالإضافة وبدر، تقدمت والصفراء بفتح الصاد المهملة، وسكون الفاء، تأنيث الأصفر، قرية فوق ينبع، كثيرة النخل والزرع، والحول السنة انتهى. وفي رواية: يا محمد موعدنا موسم بدر لقابل إن شئت. (فقال عليه الصلاة والسلام لرجل من أصحابه)، هو عمر بن الخطاب، كما عند الواقدي، وذكره الشامي في غزوة بدر الأخيرة، فقول البرهان لا أعرفه تقصير، (قل: نعم هو بيننا وبينكم موعد)، زاد في رواية: إن شاء الله.

قال ابن إسحق: ثم بعث ﷺ علي بن أبي طالب، وقال ابن عائذ: سعد بن أبي وقاص، ويحتمل أنه بعثهما جميعاً، فقال: «أخرج في آثار القوم فانظر ماذا يصنعون، فإن كانوا قد جنبوا الخيل وامتطوا الإبل؛ فإنهم يريدون مكة، وإن ركبوا الخيل، وساقوا الإبل، فهم يريدون المدينة، والذي نفسي بيده إن أرادوها لأسيرن إليهم، ثم لأناجزنهم». قال علي، أو سعد: فخرجت في آثارهم أنظر ماذا يصنعون، فجنبوا الخيل وامتطوا الإبل ووجهوا إلى مكة. قال الله تعالى: ﴿سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب﴾ [آل عمران: ١٥١] الآية.

قال في الكشف: قذف الله في قلوبهم الخوف يوم أحد، فانهزموا إلى مكة من غير سبب.

(وذكر)، أي: روى (الطبراني) من طريق سعيد بن عبد الرحمن عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، (أنه لما) كان يوم أحد، و (انصرف المشركون خرج النساء إلى الصحابة يعنهم، فكانت فاطمة) الزهراء، سيدة النساء، (فيمن خرج، فلما لقيت النبي ﷺ اعتنقته) فرحاً وشوقاً، (وجعلت تغسل جراحاته بالماء، فيزداد الدم، فلما رأت ذلك).

وفي رواية البخاري: فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة، (أخذت شيئاً)، وفي

من حصير أحرقته بالنار وكمدته به حتى لصق بالجرح فاستمسك الدم.
ثم أرسل عليه الصلاة والسلام محمد بن سلمة - كما ذكره الواقدي - فنأدى
في القتلى: يا سعد

البخاري: قطعة (من حصير) زاد في رواية: بردى، وهو نبات يعمل منه الحصر، (أحرقته)،
وللبخاري في النكاح: عمدت إلى حصيرها فأحرقتها (بالنار)، وللطبراني من طريق آخر حتى صار
رماداً، فأخذت من ذلك الرماد، (وكمدته) بشد الميم أي: ألصقته، (به) وفعلت ذلك (حتى لصق
بالجرح فاستمسك الدم)، وللطبراني من الطريق الآخر: فوضعت فيه حتى رقا الدم، وقال في آخر
الحديث: ثم قال يومئذ: اشتد غضب الله على قوم دموا وجه رسولهم، ثم مكث ساعة، ثم قال:
«اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون».

قال الحافظ: وفي الحديث جواز التداوي، وأن الأنبياء قد يصابون ببعض العوارض
الدنيوية من الجراحات والآلام والأسقام ليعظم لهم بذلك الأجر، وتزداد درجاتهم رفعة، وليتأسى
بهم أتباعهم في الصبر على المكاره والعاقبة للمتقين انتهى.

قال غيره: وليتحقق الناس أنهم مخلوقون لله، فلا يفتنون بما ظهر على أيديهم من
المعجزات، كما افتتن النصارى بعیسی، وفيه أنه لا ينافي التوكل والاستعانة في المداواة، وأن
الدواء حصير فاطمة التي أحرقتها.

وروى الجوزجاني عن أبي أمامة بن سهل؛ أنه عليه السلام داوى جرحه يوم أحد بعظم بال، لكنه
حديث غريب، كما قال ابن كثير، فلا يعادل ما في الصحيح، وعلى فرض الصحة فقد يكون
جمع بينهما، وإنما عزاه المصنف للطبراني، مع أنه في الصحيحين، والترمذي وابن ماجه؛ لأنه بين
فيه سبب مجيء فاطمة إلى أحد رضي الله عنها.

(ثم أرسل عليه الصلاة والسلام) لينظر خبر سعد بن الربيع، فقال كما في رواية
ابن إسحق: «من ينظر إلى سعد بن الربيع، أفي الأحياء هو، أم في الأموات، فإنني رأيت اثني عشر
رمحاً شرعاً إليه»، فقال رجل من الأنصار، يعني (محمد بن سلمة، كما ذكره) محمد بن عمر
بن واقد (الواقدي).

وعند الحاكم عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه، قال: بعثني عليه السلام يوم أحد لطلب
سعد بن الربيع، وقال لي: «إن رأيته، فاقرأه مني السلام وقل له يقول لك رسول الله: كيف
تجدك؟».

وقال ابن عبد البر واليعمرى: أرسل أبي بن كعب.
قال البرهان: فلعله أرسل الثلاثة متعاقبين، أو دفعة واحدة. (فنأدى في القتلى: يا سعد،)

ابن الربيع، مرة بعد أخرى، فلم يجبه، حتى قال إن رسول الله ﷺ أرسلني إليك، فأجابه بصوت ضعيف، فوجده جريحاً في القتلى وبه رمق فقال: أبلغ رسول الله ﷺ عني السلام، وقل له: يقول لك، جزاك الله عنا خير ما جزى به نبياً عن أمته، وأبلغ قومك عني السلام وقل لهم: لا عذر لكم عند الله أن يخلص إلى نبيكم وفيكم عين تطرف، ثم مات رضي الله عنه.

وقتل أبو جابر،

بضم الدال وفتحها، (ابن) بالفتح (الربيع مرة بعد أخرى، فلم يجبه) لكونه في غمرات الموت، واستمر لا يجيبه، (حتى قال: إن رسول الله ﷺ أرسلني إليك)، وعند ابن إسحاق أمرني أن أنظر، أفى الأحياء أنت، أم في الأموات؟، (فأجابه بصوت ضعيف)، قال: أنا في الأموات، (فوجده جريحاً في القتلى)، وفي حديث زيد بن ثابت: وبه سبعون ضربة ما بين طعنة برمح، وضربة بسيف، ورمية بسهم، (وبه رمق) بقية حياة، (فقال: أبلغ).

قال البرهان: بقطع الهمزة وكسر اللام رباعي، وهذا ظاهر جداً (رسول الله ﷺ عني السلام وقل له: يقول لك: جزاك الله عنا خير ما جزى نبياً عن أمته)، وقل له: إني أجد ريح الجنة، (وأبلغ قومك عني السلام، وقل لهم: لا عذر لكم عند الله أن يخلص) بضم أوله وفتح ثالثه مبني للمفعول؛ كما في النور، والأصل أن يخلص أحد (إلى نبيكم وفيكم عين تطرف) بفتح أوله وكسر الراء، أي: تطبق أحد جفنيها على الآخر، والمراد كما قال البرهان وغيره: وفيكم حياة، (ثم مات رضي الله عنه).

وعند ابن إسحاق: ثم لم أبرح حتى مات، فبحث رسول الله ﷺ، فأخبرته خبره. قال ابن هشام: وحدثني أبو بكر الزبيري: أن رجلاً دخل على أبي بكر، وبنت سعد بن الربيع، جارية صغيرة على صدره يرشفها ويقبلها، فقال له الرجل: من هذه؟ قال: بنت رجل خير مني، سعد بن الربيع، كان من النقباء يوم العقبة وشهد بدرًا، واستشهد يوم أحد.

وروى الطبراني، عن أم سعد، بنت سعد بن الربيع: أنها دخلت على الصديق فألقي لها ثوبه، حتى جلست عليه، فدخل عمر فسأله فقال: هذه ابنة من هو خير مني ومنك، قال: ومن هو يا خليفة رسول الله؟ قال: رجل قبض على عهد رسول الله ﷺ مقعده من الجنة بقيت أنا وأنت. (وقتل أبو جابر) عبد الله بن عمرو بن حرام بمحملة وراء. قال المصنف: قتله أسامة أبو الأعور بن عبید، أو سفین بن عبد شمس، أبو أبي الأعور السلمي، وعن جابر: أنه أول قتيل من المسلمين، وأن أخته هنذا حملته هو وزوجها عمرو بن الجموح وابنها خلاداً على بعير، ورجعت بهم إلى المدينة فلقيتها عائشة وقالت لها: من هؤلاء؟ قالت: أخي وابني خلاد وزوجي، قالت:

فما عرف إلا بينانه - أي أصابعه، وقيل أطرافها، واحدتها. بنانه.

وخرج ﷺ يلتمس حمزة، فوجده ببطن الوادي، قد بقر بطنه عن كبده، ومثل به فجذع أنفه وأذناه، فنظر عليه الصلاة والسلام إلى شيء لم ينظر إلى شيء أوجع لقلبه منه فقال: رحمة الله عليك، لقد كنت فعولاً للخير، وصولاً للرحم، أما والله

فأين تذهبين بهم؟ قالت: إلى المدينة أقبرهم فيها، ثم زجرت بعيرها فبرك، فقالت لها عائشة لما عليه قالت: ما ذاك به؟ فإنه لربما حمل ما يحمل بعيران، ولكن أراه لغير ذلك وزجرت ثانياً، فقام وبرك فوجهته إلى أحد، فأسرع فرجعت إلى النبي ﷺ فأخبرته فقال: «إن الجمل مأسور، هل قال عمرو، يعني ابن الجموح، شيئاً؟»، قالت: إنه لما توجه إلى أحد قال: اللهم لا تردني إلى أهلي وارزقني الشهادة، فقال ﷺ: «فلذلك الجمل لا يمضي إن فيكم معشر الأنصار من لو أقسم على الله لأبره منهم عمرو بن الجموح، ولقد رأيته يطأ بعرجته في الجنة». وهذا يناكد من قال لعل سر عدم سير الجمل أنه ورد الأمر بدفن الشهداء في مضاجعهم.

(فما عرف)، لأنه مثل به وجذع (إلا بينانه، أي: أصابعه)، قيل: سميت بناناً لأن بها صلاح الأحوال التي يستقر بها الإنسان، يقال: أبن بالمكان إذا استقر به كما في المصباح، (وقيل: أطرافها واحدتها بنانة).

قال ابن إسحق: (وخرج ﷺ)، فيما بلغني، (يلتمس حمزة، فوجده ببطن الوادي قد بقر)، بالبناء للمفعول، أي: شق (بطنه عن كبده)، وفاعل ذلك هند ووحشي كما مر، (ومثل به) بضم الميم وكسر المثناة المخففة وتشدد، لإرادة التكثير كما مر، (فجذع) بالتخفيف والتشديد للمبالغة، أي: قطع (أنفه وأذناه) بالرفع نائب الفاعل.

قال ابن إسحق: فحدثني محمد بن جعفر بن الزبير؛ أنه ﷺ قال: «لولا أن تحزن صفية وتكون سنة من بعدي لتركته حتى يكون في بطون السباع وحواصل الطير». زاد ابن هشام وقال: لن أصاب بمثلك أبداً، ونزل جبريل فقال: إن حمزة مكتوب في أهل السموات السبع أسد الله وأسد رسوله.

وأخرج اليعمري من طريق أبي طالب في الغيلانيات بسنده عن أبي هريرة؛ أنه ﷺ وقف على حمزة حين استشهد، (فنظر عليه الصلاة والسلام إلى شيء لم ينظر إلى شيء أوجع لقلبه منه، فقال: رحمة الله عليك لقد كنت)، ما علمتك كما في الرواية، أي: مدة علمي لك، (فعولاً للخير)، أي مكثراً لفعله، (وصولاً للرحم)، مكثراً لوصلهم بما يليق بكل منهم، وأسقط المؤلف من ذا الحديث ما لفظه: ولولا حزن من بعدك عليك لسرني أن أدعك حتى تحشر من أفواه شتى قبل قوله: (أما والله)، بألف بعد ميم وبحذفها.

لأمثلن بسبعين منهم مكانك، قال: فنزلت عليه خواتيم سورة النحل ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل/١٢٦] الآية، فصبر وكفر عن يمينه وأمسك عما أراد.

قال ابن الشجري في الأمالي: ما الزائدة للتوكيد، ركبها مع همزة الاستفهام، واستعملوا مجموعهما على وجهين: أحدهما أن يراد به معنى حقاً في قولهم: أما والله لأفعلن، والآخر أن تكون افتتاحاً للكلام بمنزلة ألا أقولك: أما إن زيداً منطلق، وأكثر ما تحذف ألفها إذا وقع بعدها القسم ليدل على شدة اتصال الثاني بالأول، لأن الكلمة إذا بقيت على حرف لم تقم بنفسها، فعلم بحذف ألفها افتقارها إلى الاتصال بالهمزة، هكذا قاله النووي في شرح: أما والله لأستغفرن لك، فنقله هنا البرهان وهو حسن إلا أنه لم يعجبني نقله قول النووي، أم من غير ألف بعد الميم، وفي كثير من الأصول أو أكثرها إما بالألف بعد الميم، وكلاهما صحيح، لأن هذا إما قاله النووي في لفظ حديث مسلم، لا في هذا الحديث، فإنه ليس في مسلم، فلذا أسقطت صدر عبارة النووي.. (لأمثلن بسبعين منهم مكانك)، وفي رواية ابن إسحاق: ولئن أظهرني الله على قريش لأمثلن بثلاثين رجلاً منهم.

قال البرهان: فيحتمل أنه قال مرتين، أو أن مفهوم العدد ليس بحجة، ورواية الأقل داخلية في رواية الأكثر، (فنزلت عليه) لفظ الحديث: فنزل جبريل والنبي ﷺ واقف بـ (خواتيم سورة النحل)، ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦] الآية، ﴿ولئن صبرتم لهو خير للصابرين﴾ [النحل: ١٢٦] إلى آخر السورة، (فصبر) كما أمره ربه بقوله: فاصبر، (وكفر عن يمينه)، لعزمه على الضد، (وأمسك عما أراد). وهذا الحديث رواه الحاكم، والبيهقي، والبخاري والطبراني قال في الفتح: يأسند فيه ضعف، عن أبي هريرة أنه ﷺ لما رأى حمزة قد مثل به قال: «رحمة الله عليك لقد كنت وصولاً للرحم، فعولاً للخير، ولولا حزن من بعدك لسرني أن أدعك حتى تحشر من أجواف شتى»، ثم حلف وهو مكانه: «لأمثلن بسبعين منهم»، فنزل القرآن: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾ الخ السورة.

وعند ابن مردويه، عن ابن عباس نحوه، وقال في آخره: بل نصبر يا رب. وروى الترمذي، وحسنه، والحاكم وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، والطبراني عن أبي بن كعب، قال: لما كان يوم أحد مثل المشركون يقتلى المسلمين، فقالت الأنصار: لئن أصبنا منهم يوماً من الدهر لنربن عليهم، فلما كان يوم فتح مكة نادى رجل: لا قريش بعد اليوم، فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ الآية، فقال ﷺ: «كفوا عن القوم». قال في الباب: وظاهر هذا تأخر نزولها إلى الفتح، وفي الحديث الذي قبله نزولها بأحد،

وممن مثل به كما مثل بحمزة عبد الله بن جحش، ابن أخت حمزة، ولذا يعرف بالمجدع في الله، وكان حين قتل ابن بضع وأربعين سنة، ودفن مع حمزة في قبر واحد.

ولما أشرف عليه الصلاة والسلام على القتلى

وجمع ابن الحصار؛ بأنها نزلت أولاً بمكة، ثم ثانيًا بأحد، ثم ثالثًا بعد الفتح تذكيرًا من الله لعباده، انتهى.

وروى الحاكم عن ابن عباس قال: قتل حمزة جنيًا، فقال ﷺ: «غسلته الملائكة». وعند ابن سعد من مرسل الحسن: لقد رأيت الملائكة تغسل حمزة.

وروى الطبراني برجال ثقات عن أبي أسيد، والحاكم عن أنس قالوا: كفن ﷺ حمزة في نمر، فمدت على رأسه فانكشف رجلاه، فمدت على رجليه فانكشف رأسه، فقال ﷺ: «مدوها على رأسه، واجعلوا على رجليه شيئًا من الحرمل». وفي لفظ من الإذخر. (وممن مثل به كما مثل بحمزة عبد الله بن جحش) ابن رباب براء مكسورة وتحتية وموحدة. قال في العيون: غير أنه لم يقرر عن كبده، (ابن أخت حمزة) أميمة بميمين مصغرا بنت عبد المطلب شقيقة والده ﷺ، اختلف في إسلامها، فنفاه ابن إسحاق ولم يذكرها غير ابن سعد، (ولذا يعرف بالمجدع في الله)، لأنه سأل الله ذلك.

روى الطبراني وأبو نعيم بسند جيد عن سعد بن أبي وقاص: أن عبد الله بن جحش قال له يوم أحد: ألا تأتي ندعو الله، فخلوا في ناحية، فدعا سعد فقال: يا رب إذا لقيت العدو، فبلغني رجلاً شديداً بأسه، شديداً حرده بفتح المهملة، والراء ودال مهملة، أي: غضبه أقاتله فيك، ويقاتلني، ثم ارزقني عليه الظفر حتى أقتله وأخذ سلبه، فأمن عبد الله، ثم قال: اللهم ارزقني رجلاً شديداً بأسه، شديداً حرده، أقاتله فيك ويقاتلني فيقتلني ثم يأخذني، فيجدع أنفي وأذني، فإذا لقيتك قلت: يا عبد الله فيم جدع أنفك وأذنك، فأقول: فيك وفي رسولك، فيقول الله: صدقت.

قال سعد: كانت دعوته خيراً من دعوتي لقد رأيته أخير النهار، وأن أنفه وأذنه معلقان في خيط، (وكان حين قتل) على يد أبي الحكم ابن الأخنس الثقفي، (ابن بضع وأربعين سنة، ودفن مع) خاله (حمزة في قبر واحد)، وهذا صريح في أنه قتل بأحد.

قال البرهان: وهو الصحيح، ورأيت بعضهم حكى قولاً أنه قتل بمؤنة انتهى، وكان قائله انتقل حفظه لعبد الله بن رواحة، (ولما أشرف)، أي: اطلع (عليه الصلاة والسلام)، كما قال ابن إسحاق: حدثني الزهري عن عبد الله بن ثعلبة: أن رسول الله ﷺ، لما أشرف (على القتلى)

قال أنا شهيد على هؤلاء، وما من جريح يخرج في الله إلا والله يبعثه يوم القيامة يدمي جرحه، اللون لون الدم والريح ريح المسك.

يوم أحد، (قال: أنا شهيد على هؤلاء)، راقب أحوالهم، وشفيع لهم بما فعلوه من بذل أجسامهم، وأرواحهم وأموالهم، وترك من له الأولاد أولادهم كأبي جابر، ترك تسع بنات، طيبة بذلك قلوبهم، فرحين مستبشرين بوعده خالقهم، حتى أن منهم من قال: إني لأجد ريح الجنة دون أحد كأنس بن النضر، وسعد بن الربيع، ومنهم من ألقى تمرات كن في يده، وقاتل حتى قتل كما في الصحيح، ومنهم من قال: اللهم لا تردني إلى أهلي كعمرو بن الجموح، ومنهم من خلفه المصطفى لكبر سنه، فخرج رجاء الشهادة وهو اليمان وثابت بن وقش، فحذف المشهود به للعلم به.

قال السهيلي: شهيد من الشهادة وهي ولاية وقيادة، فوصلت بحرف علي لأنه مشهود له وعليه.

وقال البيضاوي في قوله تعالى: ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، وهذه الشهادة وإن كانت لهم، لكن لما كان ﷺ كالرقيب المؤمن على أمته عدي بعلي، وظهره أن مجرد كون اللفظ بمعنى لفظ آخر يعدي بما يعدي به ما هو بمعناه، وليس من التضمين.

قال شيخنا: والمراد لما اطلع عليهم بعد البحث عن حمزة وغيره، وعرف جملة من قتل قال ذلك فلا يرد أنه يقتضي قوله بمجرد رؤيتهم، والسياق يدل على خلافه، وأنه إنما قال ذلك بعد الإحاطة بهم.

(وما من جريح يجرح في) القتال لمحبة (الله)، وإخلاصه في إعزاز دينه، ففيه حذف شيئين، أو هو استعارة تبعية شبه تمكن المجروح في المحبة بتمكن المظروف في الظرف، فاستعار له لفظ في بدل اللام كما في قوله: ﴿وَأَصْلِبْنَكُمْ فِي جَذوع النخل﴾ [طه: ٧١] الآية، (إلا والله يبعثه يوم القيامة يدمي جرحه) بفتح الباء والميم، أي: يخرج منه الدم (اللون)، أي: لون ما يخرج من جرحه، (لون الدم)، والجملة مستأنفة استثنافاً بيانياً، كأنه قيل ما صفة دمائهم هل هي على صفة دماء الدنيا أم لا؟، (والريح ريح المسك).

قال المصنف: أي كريحه أي ليس هو مسكاً حقيقة بخلاف اللون لون الدم، فلا يقدر فيه ذلك؛ لأنه دم حقيقة، فليس له من أحكام الدنيا وصفاتها إلا اللون فقط، قال: وظاهر قوله في رواية مسلم: كل كلم يكلمه المسلم إنه لا فرق في ذلك بين أن يموت، أو تبرأ جراحه، لكن الظاهر أن الذي يجيء يوم القيامة، وجرحه يجري دماً من فارق الدنيا وجرحه كذلك، ويؤيده ما رواه ابن حبان في حديث معاذ عليه طابع الشهداء، والحكمة في بعثته كذلك أن يكون معه

وفي رواية عبد الله بن ثعلبة قال عليه الصلاة والسلام لقتلى أحد: زملوهم بجراحهم.

شاهد فضيلته ببذله نفسه في طاعة الله. ولأصحاب السنن، وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم من حديث معاذ: من جرح جرحاً في سبيل الله، أو نكب نكبة، فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك.

قال الحافظ ابن حجر: وعرف بهذه الزيادة أن الصفة المذكورة لا تختص بالشهيد كذا، قال: فليتأمل.

وقال النووي: قالوا: وهذا الفضل، وإن كان ظاهره أنه في قتال الكفار، فيدخل فيه من جرح في سبيل الله في قتال البغاة وقطاع الطريق، وفي إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك، وكذا قال ابن عبد البر، واستشهد على ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام: «من قتل دون ماله فهو شهيد».

لكن قال الولي بن العراقي: قد يتوقف في دخول المقاتل دون ماله في هذا الفضل لإشارته ﷺ إلى اعتبار الإخلاص في ذلك في قوله: والله أعلم، بمن يكلم في سبيله، والمقاتل دون ماله لا يقصد بذلك وجه الله، وإنما يقصد صون ماله وحفظه، فهو يفعل ذلك بداعية الطبع لأبداعية الشرع، ولا يلزم من كونه شهيداً أن يكون دمه يوم القيامة كريح المسك، وأي بذل بذل نفسه فيه لله حتى يستحق هذا الفضل، انتهى.

(وفي رواية) النسائي من طريق الزهري، عن (عبد الله بن ثعلبة) بن صغير بصاد وعين مهملتين مصغراً، العذري، حليف بني زهرة، له رؤية ولم يثبت له سماع. مات سنة سبع أو تسع وثمانين، وقد قارب التسعين.

(قال عليه الصلاة والسلام لقتلى أحد)، اللام للتعليل، أي: لأجلهم بياناً لما يفعل في تكفينهم: (زملوهم بجراحهم)، أي: معها باقية على ما هي عليه فلا تزيلوا ما عليها من الدم بغسل ولا غيره.

قال أبو عمر: اختلف في صلاته ﷺ على شهداء أحد، ولم يختلف في أنه أمر بدفنهم بشياهم ودمائهم ولم يغسلوا. وقد ثبت في الصحيح عن جابر؛ أنه عليه الصلاة والسلام قال: «أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة»، وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم، ولم يغسلوا.

قال العلماء: وأما حديث صلاته عليهم صلاته على الميت، فالمراد دعاؤه لهم كدعائه للميت جمعاً بين الأدلة.

وروى أبو بكر بن مردويه أن رسول الله ﷺ قال: يا جابر ألا أخبرك، ما كلم الله تعالى أحدًا قط إلا من وراء حجاب، وإنه كلم أباك كفاحًا، فقال سلني أعطك، فقال أسألك أن أرد إلى الدنيا فأقتل فيك ثانية، فقال الرب عز وجل: إنه سبق مني أنهم لا يرجعون إلى الدنيا قال: يا رب فأبلغ من ورائي، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ [آل عمران/١٦٩] الآية.

(وروى أبو بكر بن مردويه، وكذا الترمذي، وحسنه وابن ماجه كلهم عن جابر: (أن رسول الله ﷺ قال: يا جابر ألا أخبرك).

وفي رواية الترمذي وابن ماجه: ألا أبشرك بما لقي الله به أباك، وللترمذي أيضًا: لقيني النبي ﷺ فقال: «ما لي أراك منكسراً»، قلت: يا رسول الله استشهد أبي يوم أحد وترك دينًا وعيالا، قال: «أفلا أبشرك»، وفي رواية: قلت، بلى، قال: (ما كلم الله أحدًا قط) غير من قام الدليل على تكليمهم بلا واسطة كالمصطفى ليلة الإسراء وموسى قال: (إلا من وراء حجاب)، أو المراد من هؤلاء الشهداء، كما يرشد إليه السياق فلا يردان، لأنه كلمهما في حياتهما، (وإنه كلم أباك) عبد الله بن عمر، المدفون هو وعمرو بن الجموح في قبر واحد بأمره ﷺ قال: لما كان بينهما من الصفاء، فحفر لهما وعليهما نمرتان، وعبد الله قد أصابه جرح في وجهه ويده عليه، فأميّطت يده عن وجهه، فانبعث الدم فردت إلى مكانها، فسكن، ذكره ابن سعد. (كفاحًا) بكسر الكاف، مصدر كافح الشيء إذا باشره بنفسه، أي: بلا واسطة، (فقال: سلني أعطك)، عطف مفصل على مجمل.

وفي رواية الترمذي وابن ماجه: فقال: يا عبدي تمنّ عليّ أعطك. (قال: أسألك أن أرد إلى الدنيا).

وفي رواية الترمذي وابن ماجه قال: يا رب تحييني (فأقتل فيك) قتلة (ثانية، فقال: الرب عز وجل إنه سبق مني) الوعد. وفي رواية: قد قضيت، (أنهم) بفتح الهمزة (لا يرجعون)، أي: بعدم رجوعهم (إلى الدنيا، قال: يا رب فأبلغ من ورائي) ما صنعت بي لثلا يزهّدوا في الجهاد، (فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا﴾ - بالتخفيف والتشديد - (في سبيل الله أَمْوَاتًا) الآية)، وناهيك بها شرفًا حيث وصفهم بأنهم أحياء عند ربهم يرزقون، وهي عندية تخصيص وتشريف، والمراد حياة الأرواح في النعيم الأبدي، لا حقيقة الحياة الدنيوية، بدليل أن الشهيد يورث وتزوج زوجته.

قال بعضهم: ولا يلزم من كونها حياة حقيقية أن تكون الأبدان معها؛ كما كانت في الدنيا من الاحتياج إلى الطعام والشراب وغير ذلك من صفات الأجسام المشاهدة، بل يكون لها

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن مقيلهم، قالوا: يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله بنا لئلا يزهّدوا في الجهاد ولا ينكلوا

حكم آخر فليس في العقل ما يمنع من إثبات الحياة الحقيقية لهم، وأما الإدراكات فحاصلة لهم ولسائر الموتى، ثم المراد بالآية جنسها، فلا ينافي قوله الآتي، فأُنزل الله على نبيه هذه الآيات، وهي كما في الشامية إلى قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَضِيعُ أَجْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧١] الآية، وأما قوله: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٧٢] الآية الخ، فليس في شأن الشهداء، بل في حمراء الأسد كما يأتي.

(وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لما أصيب) بحسب الظاهر بالقتل، (إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم) مع اتصالها بأجسادهم، (في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها)، كما قال: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] الآية، (وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش)، أنكر هذا قوم، وقالوا: لا يكون روحان في جسد.

قال القاضي عياض: وليس للأقيسة والعقول في هذا حكم، فإذا أراد الله جعلها في قناديل أو أجواف طير وقع ذلك ولا إشكال، فإن الروح وإن وجدت في جوف الطير فليس فيه قيام روحين بجسد واحد، بل قيام الروح بجوف الطير، كقيام الجنين في بطن أمه، وروحه غير روحها.

وقال السهيلي والبيضاوي: خلق الله لأرواحهم بعد مفارقة أجسامهم صورة طيور تجعل فيها الأرواح خلقاً عن الأبدان، توسلاً لنيل اللذات الحسية إلى أن يعيده الله يوم القيامة. وقال بعضهم في، بمعنى على، أي: أرواحهم على أجواف هي طيور، وسمى الطير جوقاً لإحاطته واشتماله عليه، فهو من تسمية الكل باسم المجزء وفيه تعسف.

وقال السهيلي: أي في صورة طير خضر، كما تقول: رأيت ملكاً في صورة إنسان، (فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم) من الأنهار (وحسن مقيلهم)، مكانهم الذي يأوون إليه للاستراحة والتمتع تجوز به عن مكان القيلولة على التشبيه، أو لأنه لا يخلو من ذلك غالباً إذ لا نوم في الجنة، كما قاله البيضاوي في قوله: وأحسن مقبلاً.

(قالوا: يا)، للتنبيه، أو النداء المحذوف، أي: يا هؤلاء، (ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله بنا لئلا يزهّدوا في الجهاد)، أي: يتركوه ويعرضوا عنه، (ولا ينكلوا) بضم الكاف وتفتح في لغة،

عن الحرب، قال الله تعالى: ﴿أَنَا أَبْلغُهُمْ عَنْكُمْ﴾ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ رواه أحمد.

قال بعض من تكلم على هذا الحديث: قوله: ثم تأوي إلى قناديل، يصدقه قوله تعالى: ﴿وَالشَّهْدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾ وإنما تأوي إلى تلك القناديل ليلاً وتسرح نهاراً، قبل دخول الجنة وبعد دخول الجنة في الآخرة لا تأوي إلى تلك القناديل، وإنما ذلك في البرزخ.

ومنعها الأصمعي (عن الحرب)، أي: ولئلا يجبنوا عنه ويتأخروا، (قال الله تعالى: ﴿أَنَا أَبْلغُهُمْ عَنْكُمْ﴾، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) على نبيه (هذه الآيات: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾) [آل عمران: ١٦٩ الآية]، مفعول ثان، والأول الذين والفاعل إما ضمير كل مخاطب، أو ضمير الرسول ﷺ، وهذا صريح في نزولها في شهداء أحد.

وحكى البيضاوي قولاً: إنها نزلت في شهداء بدر، فإن صح أمكن أنها مما تكرر نزوله، وعليه فكأنهم تمنوا علم إخوانهم بما حصل لهم، مع أن الآيات عندهم متلوة، لأنه عبر فيها بالماضي في قوله: قتلوا، ثم لا يعارض هذا ما قبله من نزولها في شأن أبي جابر، لأن كلامه تعالى له لا يمنع قول بقية الشهداء ما ذكر فنزلت إبلاغاً عن الجميع على مفاد الخبرين، ولا مانع من تعدد سبب النزول وهو أولى من تجويز أنها مما تعدد نزوله، لأن الأصل عدمه، (رواه أحمد)، وأخرجه مسلم عن مسروق، قال: سألتنا عبد الله بن مسعود عن هؤلاء الآيات، قال: أما إنا قد سألتنا عنها فقليل لنا: لما أصيب إخوانكم.. الحديث. ولم يعزه له المصنف لعدم صراحته برفع الحديث؛ فلذا عدل لحديث ابن عباس عند أحمد لكونه صريحاً في الرفع.

(قال بعض من تكلم على هذا الحديث)، هو الإمام السهيلي في الروض، (قوله: ثم تأوي إلى قناديل يصدقه قوله)، على أحد الأقوال، (﴿وَالشَّهْدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾)، مبتدأ وخبر، أي: الذين استشهدوا (﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾)، وقيل: المراد الأنبياء من قوله، فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد، وقيل: هو عطف على الخبر وهو الصديقون، أي: أولئك بمنزلة الصديقين والشهداء، أو المبالغون في الصدق لتصديقهم جميع أخبار الله ورسوله، وقائمون بالشهادة لله ولهم، أو على الأمم يوم القيامة، حكاها كلها البيضاوي وغيره.

(وإنما تأوي إلى تلك القناديل ليلاً، وتسرح نهاراً قبل دخول الجنة)، فتعلم بذلك الليل من النهار، (وبعد دخول الجنة في الآخرة لا تأوي إلى تلك القناديل، وإنما ذلك في مدة (البرزخ)، هذا ما يدل عليه ظاهر الحديث.

وقال مجاهد: الشهداء يأكلون من ثمر الجنة وليسوا فيها.

وقد رد هذا القول، ويشهد له ما وقع في مسند ابن أبي شيبة وغيره: أن رسول الله ﷺ قال: الشهداء بنهر أو على نهر يقال له بارق عند باب الجنة، في قباب خضر يأتيهم رزقهم منها بكرة وعشيا.

قال الحافظ عماد الدين بن كثير: كأن الشهداء أقسام، منهم من تسرح أرواحهم في الجنة، ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة، وقد يحتمل أن يكون منتهى سيرهم إلى هذا النهر فيجتمعون هناك ويغذى عليهم برزقهم هناك ويراح.

(وقال مجاهد: الشهداء يأكلون من ثمر الجنة وليسوا فيها، وقد رد هذا القول)، أنكره ابن عبد البر.

قال السهيلي: وليس بمنكر عندي، (ويشهد له)، أي: لقول مجاهد وبين مراده (ما وقع في مسند ابن أبي شيبة وغيره)، كالإمام أحمد والطبراني والحاكم كلهم عن ابن عباس، (أن رسول الله ﷺ قال: «الشهداء بنهر أو على نهر»، شك، (يقال له بارق)، بالموحدة وبعد الألف راء مكسورة، ثم قاف في الحديث نهر، (عند باب الجنة في قباب خضر يأتيهم رزقهم منها بكرة وعشيا).

ولفظ أحمد ومن ذكر بعده الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا.

قال البيضاوي: يعني تعرض أرزاقهم على أرواحهم فيصل إليهم الروح والفرح، كما تعرض الناس على آل فرعون غدواً وعشيا فيصل إليهم الوجع، وفيه دلالة على أن الأرواح جواهر قائمة بأنفسها مغايرة لما يحس من البدن، باقية بعد الموت دراكة، وعليه الجمهور وبه نطقت الآية والسنن، فتخصيص الشهداء؛ لاختصاصهم بالقرب من الرب ومزيد البهجة والكرامة.

(قال الحافظ عماد الدين بن كثير،) في الجمع بين مختلف الروايات، الدال بعضها على دخولهم الجنة، وبعضها على وقوفهم ببابها عند النهر، (كأن الشهداء أقسام منهم من تسرح أرواحهم في الجنة)، كما دل عليه حديث ابن عباس الأول، (ومنهم من تكون على هذا النهر بباب الجنة)، كما دل عليه حديثه الثاني، وعبر بكان؛ لأنه على سبيل الاحتمال لا القطع، لأن حقيقة الحال غيب عنا، (وقد يحتمل أن يكون منتهى سيرهم إلى هذا النهر، فيجتمعون هناك ويغذى)، بالبناء للمفعول وضمته معنى ير فعداه بعلی في قوله، (عليهم برزقهم هناك ويراح)،

قال: وقد روينا في مسند الإمام أحمد حديثًا فيه بشرى لكل مؤمن بأنه روحه تكون في الجنة أيضًا وتسرح فيها وتأكل من ثمارها، وترى ما فيها من النضرة والسرور وتشاهد ما أعد الله لها من الكرامة.

قال: وهو إسناد صحيح عزيز عظيم اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة الأربعة، أصحاب المذاهب المتبعة، فإن الإمام أحمد رواه عن الشافعي عن مُلْك بن أنس عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مُلْك عن أبيه يرفعه: نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة

مبني للمفعول أيضًا والغدوّ والرواح هنا بمعنى السير، أي: وقت كان، فالعطف تفسيري.

(قال) ابن كثير: (وقد روينا في مسند الإمام أحمد حديثًا فيه بشرى لكل مؤمن)، وإن لم يكن شهيدًا، (بأن روحه تكون في الجنة أيضًا، وتسرح فيها، وتأكل من ثمارها، وترى ما فيها من النضرة) بسكون الضاد، الحسن، والرونق (والسرور)، عطف مسبب على سبب، فإن الحسن سبب السرور، والرؤية علمية لا بصرية، إذ البصر لا يتعلق بالسرور، أو بصرية، بتقدير مضاف، أي: ترى ما فيها من أسباب السرور، أو استعمل السرور فيما يحصله مجازًا، (وتشاهد ما أعد الله لها من الكرامة، قال: وهو بإسناد صحيح عزيز عظيم)، جمعها مبالغة في الثناء على إسناده، (اجتمع فيه ثلاث من الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة، فإن الإمام أحمد رواه عن الشافعي، عن مُلْك بن أنس، عن الزهري) محمد بن مسلم، (عن عبد الرحمن بن كعب بن مُلْك) الأنصاري السلمي، يكنى أبا الخطاب. ولد في عهد النبي ﷺ، وذكره البغوي في الصحابة.

روى عن أبيه وأخيه عبد الله وجابر وسلمة بن الأكوع وأبي قتادة وعائشة، وعنه أبو أمامة بن سهل، وهو من أقرانه وأسن منه والزهري وغيرهما. قال ابن سعد: ثقة، وهو أكثر حديثًا من أخيه، مات في خلافة سليمان بن عبد الملك، (عن أبيه يرفعه) لفظة استعملها المحدثون بدل قال ﷺ: (نسمة)، أي: روح (المؤمن طائر يعلق) بفتح اللام، في رواية الأكثر، كما قاله القرطبي (في شجر الجنة) تسرح فيها لتأكل منها.

وقال الإمام السهيلي في الروض: ويعلق بفتح اللام يتشبث بها، ويرى مقعده منها، ومن رواه بضم اللام، فمعناه يصيب منها العلقمة من الطعام، فقد أصاب دون ما أصاب غيره ممن أدرك الرغد، أي: العيش الواسع فهو مثل مضروب يفهم منه هذا المعنى، وإن أراد بيلق الأكل نفسه فهو مخصوص بالشهيد، فتكون رواية من رواه بالضم للشهداء، ورواية الفتح لمن دونهم، والله تعالى أعلم بما أراد رسوله من ذلك، انتهى.

حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه.

وقوله يعلق، أي يأكل، وفي هذا الحديث أن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة، وأما أرواح الشهداء ففي حواصل طير خضر، فهي كالراكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين، فإنها تطير بأنفسها. فنسأل الله تعالى الكريم المنان أن يثبتنا على الإسلام.

وقد استشهد من المسلمين يوم أحد سبعون - فيما ذكره مغلطاي. وغيره - وقيل خمسة وستون أربعة من المهاجرين.

وروى ابن منده من حديث أبي بن كعب قال:

ووقع في بعض نسخ الشامية تصحيف، فقال: يعلق بضم اللام يتشبث، ويفتحها يصيب منها العلقه، والصواب ما في الروض وهو المناسب لقوله العلقه، إذ هي بالضم كل ما يتبلغ به من العيش كما في القاموس. (حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه)، يوم القيامة، (وقوله: يعلق) بالتحتيه، صفة لطائر كتذكير الضمير في يرجعه، (أي: يأكل، وفي هذا الحديث: أن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة)، لا أن روحه جعل في جوف طائر ليأكل ويشرب كالشهيد.

(وأما أرواح الشهداء ففي حواصل طير خضر، فهي كالراكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين؛ فإنها تطير بأنفسها) على ما دل عليه الحديثان، وقد تأوّل بعضهم كما في الروض حديث نسمة المؤمن، مخصوصاً بالشهيد، انتهى. ولكن المتبادر خلافه، ولذا جزم ابن كثير بالعموم (فنسأل الله تعالى الكريم المنان أن يثبتنا على الإسلام) بمنه وكرمه، (وقد استشهد من المسلمين يوم أحد سبعون فيما ذكره مغلطاي وغيره) اعتماداً على ما صرح به حديث البراء وأنس في الصحيح، وأبي بن كعب، وقد صححه ابن حبان وهو المؤيد بقوله تعالى: ﴿أَوْ لِمَا أَصَابَكُمْ مِصْيَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا﴾ [آل عمران: ١٦٥].

اتفق علماء التفسير على أن المخاطب بذلك أهل أحد، وأن المراد بإصابتهم مثلها يوم بدر بقتل سبعين، وأسر سبعين، وبه جزم ابن إسحق وقد مر له مزيد، وأن الزيادة إن ثبتت إنما نشأت عن الخلاف في التفصيل وليست زيادة في الجملة، قاله اليعمرى والعسقلاني، (وقيل: خمسة وستون أربعة من المهاجرين)، حمزة، وعبد الله بن جحش، وشماس بن عثمن، ومصعب بن عمير كما عند ابن إسحق.

(وروى ابن منده) والحاكم في الإكليل والمستدرک (من حديث أبي بن كعب، قال:

استشهد من الأنصار يوم أحد أربعة وستون ومن المهاجرين ستة وصححه ابن حبان من هذا الوجه.

وقتل من المشركين ثلاثة وعشرون رجلاً، وقتل عليه الصلاة والسلام بيده أبي بن خلف.

استشهد من الأنصار يوم أحد أربعة وستون، ومن المهاجرين ستة.

قال الحافظ: وكان الخامس سعد مولى حاطب، ذكره موسى بن عقبة، والسادس ثقيف بن عمرو الأسلمي حليف بني عبد شمس، فقد عده الواقدي منهم، (وصححه ابن حبان من هذا الوجه) وكذا الحاكم وهو قول الأكثر، وعد ابن سعد من استشهد بأحد من غير الأنصار الحرث بن عقبة بن قابوس المزني، وعمه وهب بن قابوس، وعبد الله، وعبد الرحمن ابني الهبيب، بموحدتين مصغر من بني سعد بن ليث، ومالكاً والنعمان ابني خلف بن عون الأسلميين، قال: إنهما كانا طلعة للنبي ﷺ فقتلا.

قال الحافظ: ولعل هؤلاء كانوا من حلفاء الأنصار فعدوا فيهم، فإن كانوا من غير المعدودين أولاً، فحيث ذكرنا تكمل العدة سبعين من الأنصار، وتكون جملة من قتل أكثر من سبعين. ومن قال: سبعون، ألغى الكسر، انتهى. (وقتل من المشركين ثلاثة وعشرون رجلاً، منهم حملة اللواء من بني عبد الدار بن قصي، عشرة بغلامهم قد سبق ذكرهم.

وقال ابن إسحق: اثنان وعشرون رجلاً، فأسقط واحداً وهو شريح بن قارظ. وفي سيرة مغلطاي ما لفظه: وقتل من المشركين ثلاثة، ويقال: اثنان وعشرون رجلاً، وهذه عبارة موهمة كما قاله البرهان.

(وقتل عليه الصلاة والسلام بيده أبي بن خلف)، ولم يقتل بيده أحداً سواه. ففي قول ابن إسحق: ناول سيفه فاطمة فقال: «اغسلي عن هذا دمه» نظر، وكذا في قوله: رمى عن قوسه حتى صارت شظايا، كذا ذكر ابن تيمية، وقال: الشجاعة تكون شيئين: قوة القلب وثباته عند المخاوف، والثاني شدة القتال بالبدن بأن يقتل كثيراً، أو يقتل قتلاً عظيماً. والأول هو الشجاعة، والثاني يدل على قوة البدن وعمله، وليس كل قوي البدن قوي القلب، ولا عكسه، والخصلة الأولى يحتاج إليها أمراء الجيوش والحروب وقوادها أكثر من الثانية، فإن المقدم إذا كان شجاع القلب ثابتاً، أقدم وثبت ولم ينهزم، فقاتل معه أعوانه، وإذا كان جبناً ضعيف القلب ذل ولم يقدم ولم يثبت، ولو كان قوي البدن وكان ﷺ أكمل الناس في هذه الشجاعة التي هي المقصودة في أئمة الحرب، ولم يقتل بيده إلا أبي بن خلف.

قال البرهان: وفي المستدرک عن ابن عباس، لما رجع ﷺ من أحد أعطى فاطمة ابنته

وحضرت الملائكة يومئذ، ففي حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم في صحيحه: أنه رأى عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بيض ما رأيتهما قبل ولا بعد، يعني جبريل وميكائيل يقاتلان عنه كأشد القتال.

وفيه - كما قدمناه في غزوة بدر - أن قتال الملائكة معه ﷺ لا يختص بيوم بدر، خلافاً لمن زعمه، كما نص عليه النووي في شرح مسلم كما قدمته والله أعلم.

سيفه، فقال: «بنية اغسلي عنه الدم»، وأعطاهما علي سيفه. وقال هذا: فاغسلي عنه دمه.. الحديث. ولم يتعقبه الذهبي ففيه رد على ابن تيمية.

(وحضرت الملائكة يومئذ، ففي حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم في صحيحه) في كتاب المناقب، لا المغازي، (أنه رأى) ولفظه قال: رأيت، (عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم) وقعة (أحد رجلين)، أي: ملكين في صورة رجلين (عليهما ثياب بيض ما رأيتهما قبل ولا بعد).

وفي رواية الطيالسي: لم أرهما قبل ذلك اليوم ولا بعده.

(يعني جبريل وميكائيل يقاتلان عنه) ﷺ (كأشد القتال).

قال المصنف: الكاف زائدة، أو للتشبيه، أي: كأشد قتال بني آدم، وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً، ولكنه لم يقع عنده التصريح باسم الملكين، فلذا اقتصر المصنف على عزوه له، (وفيه كما قدمناه في غزوة بدر أن قتال الملائكة معه ﷺ لا يختص بيوم بدر)، لتصريحه بأنهما قاتلا يوم أحد. وأيضاً روى الطبراني وابن منده أنه ﷺ سأل الحرث بن الصمة عن عبد الرحمن بن عوف، فقال: هو بجانب الجبل، فقال ﷺ: «إن الملائكة تقاتل معه». قال الحرث: فذهبت إليه فوجدت بين يديه سبعة، فقلت له: ظفرت يمينك أكل هؤلاء قتلت؟ فقال: أما هذا وهذا فأنا قتلتهما، وأما هؤلاء فقتلهم من لم أره، فقلت: صدق الله ورسوله.

وروى ابن سعد: أن مصعباً لما قتل أخذ اللواء ملك في صورته، فجعل ﷺ يقول: «تقدم يا مصعب»، فالتفت الملك إليه وقال: لست بمصعب، فعرف أنه ملك أيد به، (خلافاً لمن زعمه كما نص عليه النووي في شرح مسلم كما قدمته، والله أعلم)، وقد قدمنا ثمة الجواب عن البيهقي وغيره بما حاصله أن قتالهم ببدر كان عاماً عن جميع القوم، وأما في أحد فإنهما ملكان وقاتلتهما عن المصطفى فقط.

ولما بكى المسلمون على قتلاهم سر بذلك المنافقون وظهر غش اليهود.
 ذكر القاضي عياض في الشفاء عن القاضي أبي عبد الله بن المرابط من
 المالكية أنه قال: من قال إن النبي ﷺ هزم يستتاب فإن تاب وإلا قتل، لأنه
 تنقص، إذ لا يجوز ذلك عليه في خاصته، إذ هو على بصيرة من أمره ويقين من
 عصمته.

قال شيخنا: على أنه لا يلزم من ذلك قتال، بل يجوز أنهما كانا يدفعان عنه ما يرمى به من
 السهام ونحوها، وعبر عن ذلك بالقتال مجازًا، وأما الذي حمل اللواء فليس فيه أنه قاتل، فيجوز
 أنه رفع اللواء ليراه المسلمون فلا ينكسروا، وكذا لا يرد مقاتلتهم مع ابن عوف؛ لأنه ليس عن
 عموم الجيش فهو مخصوص بعبد الرحمن.

(ولما بكى المسلمون على قتلاهم سر بذلك المنافقون)، باطنًا، ولذا عبر بسر
 لإسلامهم ظاهرًا حتى بعد أحد وإن خذلوا وأمروا بالتفرق، وقالوا: لو كانوا عندنا ما قتلوا، فرد الله
 عليهم: ﴿قل فادروا عن أنفسكم الموت﴾، (وظهر غش اليهود)، الذي كانوا يخفونه خوفًا من
 المسلمين، حيث تخيلوا وهنهم، فلذلك عبر بظهر لمخالفتهم في الظاهر والباطن، فقالوا: ما
 محمد إلا طالب ملك، ما أصيب هكذا نبي قط أصيب في بدنه وفي أصحابه، وما هذا البهتان
 بأقوى من قتلهم الأنبياء بغير حق.

تنمة إيقاظ لثلا يغتر ناقص العلم بما قد وقع في سياق الحديث، فيسري إلى وهمه أنه
 يجوز اعتقاده أو التكلم به.

(ذكر القاضي عياض في الشفاء عن القاضي أبي عبد الله)، محمد بن خلف بن سعيد،
 المعروف بـ (ابن المرابط من المالكية) الإفريقي، فقيه بلده، ومفتيه وقاضيه، كان من أهل
 الفضل والفقه والتفنن. سمع أبا القاسم المهلب، وأجازه أبو عمر الطلمنكي، وشرح البخاري شرحًا
 كبيرًا حسنًا، ورحل إليه الناس وسمعوا منه. توفي بعد الثمانين وأربعمائة، (أنه قال من قال: إن
 النبي ﷺ هزم)، وما في معناه من فر وهرب وتوارى واختفى، إذ العلة في ذلك تنقيصه ولا
 توقف عندنا في ذلك، (يستتاب)، أي: يطلب منه الرجوع عما قاله، (فإن تاب) قبلت توبته، (وإلا
 قتل لأنه تنقص)، أي: ذم وتعييب، لكن في القاموس وغيره: انتقصه، فالمناسب أن يقول لأنه
 انتقص، والذي في الشفاء تنقيص بياء قبل الصاد، (إذ لا يجوز ذلك عليه في خاصته)، أي: لا
 مرخصه الله به، حيث ثبت قلبه، وألقى الرعب في قلوب أعدائه، (إذ هو على بصيرة من أمره)،
 يعرف بها أن أحدًا لا يقدر على إصابته بسوء، (ويقين من عصمته)، أي: عصمة الله له بحفظه،
 وأي يقين مثل ما وقع له يوم أحد بحيث لم يبق معه غير طلحة وسعد في بعض الأوقات، وهو

انتهى.

وهذا موافق لمذهبنا. لكن قال العلامة البساطي من المالكية: هذا القائل إن كان يخالف في أصل المسألة، أعني حكم الساب، فله وجه، وإن وافق على أن الساب لا تقبل توبته فمشكل انتهى.

وقد كان في قصة أحد، وما أصيب به المسلمون من الفوائد والحكم الربانية أشياء عظيمة:

منها: تعريف المسلمين سوء عاقبة المعصية وشؤم ارتكاب النهي، لما وقع من ترك الرماة موقفهم الذي أمرهم رسول الله ﷺ أن لا يرحوا منه.

ثابت ما يزول يرمى عن قوسه ينادي إلى عباد الله، ولم يبال بأن تسمع الأعادي صوته (انتهى) كلام ابن المرابط وهو ضعيف، وإن مشى عليه صاحب المختصر؛ لأنه خلاف قول ملك وأصحابه، ولذا عقب صاحب الشفاء كلامه بقول القروي مذهب ملك وأصحابه أن من قال فيه ما فيه نقص قتل دون استتابة.

(و) لذا قال المصنف: (هذا موافق لمذهبنا)، أي: الشافعية، أن سب الرسول ردة. (لكن قال العلامة) شيخ الإسلام (البساطي) قاضي القضاة الملكية بمصر شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، ولد سنة ستين وسبعمائة، وبرز في الفنون ودرس بالشيخونية وغيرها، وصنف تصانيف، ومات في رمضان سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة (من الملكية) في شرح المختصر، (هذا القائل إن كان يخالف) الملكية (في أصل المسألة، أعني حكم السباب)، بمعنى السب، أي: الشتم، من أنه يقتل حدًا وإن تاب، ويقول بمذهب الشافعية من قبول توبته مطلقًا، (فله وجه) لأنه خرج عن مذهبه لغيره، (وإن وافق على أن الساب لا تقبل توبته) بالنسبة إلى أحكام الدنيا، بمعنى أنها لا تفيده في نفي قتله، لأنه حد كالزنا والشرب، (فمشكل) لمخالفته، نص ملك وأصحابه، (انتهى)، وقد كان في قصة أحد) كما نقله في الفتوح عن العلماء: (وما أصيب به المسلمون من الفوائد والحكم الربانية أشياء عظيمة منها تعريف المسلمين سوء عاقبة المعصية وشؤم ارتكاب النهي)، أي: المنهي عنه، (لما وقع من ترك الرماة موقفهم الذي أمرهم رسول الله ﷺ أن لا يرحوا منه)، وإلى هذا أشار سبحانه وتعالى بقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِأَذْنِهِ﴾ [آل عمران: ١٥٢] الآية، إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢] الآية.

أخرج الطبري عن السدي وغيره: أن المراد بالوعد قوله ﷺ للرماة: «إنكم ستظهرون

ومنها: أن عادة الرسل أن تبتلى ثم تكون لهم العاقبة، والحكمة في ذلك أن لو انتصروا دائماً لدخل في المسلمين من ليس منهم ولم يتميز الصادق من غيره ولو انكسروا دائماً لم يحصل المقصود من البعثة، فاقتضت الحكمة الجمع بين الأمرين ليميز الصادق من الكاذب. وذلك أن نفاق المنافقين كان مخفياً عن المسلمين فلما جرت هذه القصة وأظهر أهل النفاق ما أظهروه من الفعل والقول عاد التلويح تصريحاً، وعرف المسلمون أن لهم عدواً في دورهم فاستعدوا لهم وتحرزوا منهم.

ومنها:
.....

عليهم فلا تبرحوا من مكانكم حتى آمركم». وعن قتادة ومجاهد: تحسونهم، أي: تقتلونهم. وقال البخاري وابن هشام: تستأصلونهم قتلاً، وهو من كلام أبي عبيدة.
قال جرير:

تحسهم السيوف كما تسامى حريق النار في الأجم الحصيد
قال ابن مسعود: ما كنت أرى أحداً من أصحاب النبي ﷺ يريد الدنيا حتى نزلت هذه الآية: يوم أحد ﴿منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة﴾ [آل عمران: ١٥٢] الآية، رواه السدي، وقد يرد عليه قوله تعالى: ﴿تريدون عرض الدنيا﴾ [الأنفال: ٦٧] الآية، فإنها نزلت في شأن بدر وهي قبل هذه.

(ومنها: أن عادة الرسل أن تبتلي، وتكون لهم العاقبة) كما قاله هرقل لأبي سفيان. (والحكمة في ذلك، أن لو انتصروا دائماً، لدخل في المسلمين من ليس منهم ولم يتميز الصادق من غيره)، كما قال تعالى: ﴿وليبتلي الله ما في صدوركم وليمحص ما في قلوبكم، والله عليم بذات الصدور﴾ [آل عمران: ١٥٤] الآية، ذكره ليدل على أن ابتلاءه لم يكن لأنه يخفي عليه ما في الصدور وغيرها، لأنه عالم بجميع المعلومات، وإنما ابتلاه لمحض الإلهية، أي: للاستصلاح. (ولو انكسروا دائماً لم يحصل المقصود من البعثة، فاقتضت الحكمة الجمع بين الأمرين ليميز الصادق من الكاذب)، كما قال تعالى: ﴿ما كان الله ليدر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب﴾ [آل عمران: ١٧٩] الآية، أي: المنافقين من المؤمنين، (وذلك أن نفاق المنافقين كان مخفياً عن المسلمين)، أي: مستوراً، اسم مفعول من خفاء لا من خفي، فإنه لازم ولا يأتي المفعول منه إلا بالصلة. (فلما جرت هذه القصة وأظهر أهل النفاق ما أظهروه من الفعل والقول)، كان خزالهم، وقولهم: لو نعلم قتلاً لأتبعناكم، (عاد التلويح تصريحاً)، أي: عاد ما كانوا يضمرونه ويتكلمون به فيما بينهم ويخفونه عن المسلمين مصرحاً

أن في تأخير النصر في بعض المواطن هضمًا للنفس وكسرًا لشماختها فلما ابتلى المسلمون صبروا وجزع المنافقون.

ومنها: أن الله تعالى هياً لعباده المؤمنين منازل في دار كرامته لا تبلغها أعمالهم، فقيض لهم أسباب الابتلاء والمحن ليصلوا إليها.

ومنها: أن الشهادة من أعلى مراتب الأولياء فساقهم إليها.

ومنها: أنه أراد هلاك أعدائه فقيض لهم الأسباب التي يستوجبون بها ذلك من كفرهم وبغيهم وطغيانهم في أذى أوليائه، فمحص ذنوب المؤمنين

به، (وعرف المسلمون أن لهم عدوًا في دورهم، فاستعدوا لهم وتحرزوا منهم، ومنها أن في تأخير النصر في بعض المواطن هضمًا للنفس، وكسرًا لشماختها، تكبرها وتعاظمها، تفسير لهضمها، فلما ابتلى المسلمون صبروا وجزع،) بكسر الزاي (المنافقون)، أي: لم يصبروا.

(ومنها: أن الله تعالى هياً لعباده المؤمنين منازل في دار كرامته،) الجنة، (لا تبلغها أعمالهم، فقيض لهم أسباب الابتلاء والمحن،) جمع محنة، مساو للابتلاء، (ليصلوا إليها،) كما قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢].

قال ابن إسحاق: أي: حسبتم أن تدخلوا الجنة فتصيبوا من ثوابي الكرامة، ولم أخبركم بالشدة، وأبتليكم بالمكاره، حتى أعلم أصدق ذلك منكم الإيمان بي والصبر على ما أصابكم في.

(ومنها: أن الشهادة عن أعلى مراتب الأولياء فساقهم إليها،) إكرامًا لهم حيث اتخذ منهم شهداء، وقد قال ﷺ: «والذي نفسي بيده لولا أن رجالاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله، والذي نفسي بيده لوددت أن أقتل في سبيل الله ثم أحيأ، ثم أقتل ثم أحيأ، ثم أقتل ثم أحيأ، ثم أقتل»، رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(ومنها: أنه أراد إهلاك أعدائه، فقيض لهم الأسباب التي يستوجبون بها ذلك،) حيث اعتقدوا أنهم على شيء من ظفرهم الصوري بالمسلمين، فزادوا عتوًا وتجبرًا؛ وإلا فقد ألقى في قلوبهم الرعب (من كفرهم وبغيهم وطغيانهم في أذى أوليائه؛ فمحص ذنوب المؤمنين،) التمحيص التخليص من الشيء المعيب، وقيل: هو الابتلاء والاختيار. قال:

رأيت فصيلاً كأن شيئاً ملففاً فكشفه التمحيص حتى بداليا

ومحق بذلك الكافرين.

[غزوة حمراء الأسد]

وهي على ثمانية أميال من المدينة على يسار الطريق إذا أردت ذا الحليفة. وكانت صبيحة يوم الأحد لست عشرة، أو لثمان خلون من شوال على رأس اثنين وثلاثين شهرًا من الهجرة لطلب عدوهم بالأمس،

(ومحق بذلك الكافرين)، كما قال تعالى: ﴿وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين﴾ الآية، أي: يهلك الكافرين الذين حاربوا يوم أحد ولم يسلموا، لأنه تعالى لم يحق كل كافر، بل بقي منهم كثير على كفرهم. والمعنى: إن كانت الدولة على المؤمنين فللتمييز والاستشهاد والتمحيص، وإن كانت على الكافرين فلمحقهم ومحو آثارهم. ومنها: أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، إذا أصيبوا ببعض العوارض الدنيوية من الجراحات والآلام والأسقام تعظيمًا لأجرهم تأسى بهم أتباعهم في الصبر على المكاره والعاقبة للمتقين.

قال ابن إسحاق: أنزل الله في شأن أحد ستين آية من آل عمران. وروى ابن أبي حاتم وأبو يعلى من طريق المسور بن مخرمة قال: قلت لعبد الرحمن بن عوف: أخبرني عن قصتكم يوم أحد؟ قال: أقرأ العشرين ومائة من آل عمران تجدها، وإذا غدوت من أهلك تبوء المؤمنين مقاعد للقتال إلى قوله: أمنة نعاثًا. قال: ألقى عليهم النوم، والله أعلم.

غزوة حمراء الأسد

بالحاء المهملة والمد. قال أبو عبيد البكري: تأنيث أحمر مضافة إلى أسد، (وهي) أنثه لكونه اسمًا للبقعة أو نظرًا للفظ حمراء، وإلا ففي النور اسم مكان، والقاموس موضع، (على ثمانية أميال)، وقيل: عشرة كما في الخميس، (من المدينة عن يسار الطريق إذا أردت) أيها الذهاب من المدينة (ذا الحليفة) تكون عن يسارك، (وكانت صبيحة يوم أحد) وهو يوم السبت، فهذه الغزوة يوم الأحد (لست عشرة ليلة مضت) عند ابن إسحاق، (أو لثمان خلون) عند ابن سعد، (من شوال على رأس اثنين وثلاثين شهرًا من الهجرة).

قال اليعمرى: والخلاف عندهم كما سبق في أحد، (لطلب عدوهم)، مصدر مضاف لمفعوله، أي: الذين عادوهم (بالأمس)، أي: اليوم الذي قبل يوم خروجهم، لأنه كما ذكر الواقدي باتت وجوه الأنصار على بابہ ﷺ خوفًا من كرة العدو، فلما طلع الفجر وأذن بلال بالصلاة، جاء عبد الله ابن عمرو المزني فأخبره ﷺ أنه قد أقبل من أهله حتى إذا كان بملل بميم

ونادى مؤذن رسول الله ﷺ أن لا يخرج معنا أحد إلا من حضر يومنا بالأمس، أي من شهد أحدًا.

ولامين موضع قرب المدينة، إذا قریش قد نزلوا فسمعهم يقولون: ما صنعتُم شيئًا، أصبتم شوكة القوم وحدهم ثم تركتموهم ولم تبيدوهم، فقد بقي منهم رؤوس يجمعون لكم فارجعوا نستأصل من بقي، وصفوان بن أمية يأبى ذلك عليهم ويقول: لا تفعلوا، فإن القوم قد حربوا، بمهملة وموحدة، أي: غضبوا، وأخاف أن يجتمع عليكم من تخلف من الخزرج، فارجعوا والدولة لكم فإنني لا آمن إن رجعتُم أن تكون الدولة عليكم. فقال ﷺ: «أرشدكم صفوان وما كان برشيد، والذي نفسي بيده لقد سومت لهم الحجارة ولو رجعوا لكانوا كأمس الذاهب»، ودعا ﷺ أبا بكر وعمر فذكر لهما ما أخبر به المزني، فقالا: يا رسول الله اطلب العدو ولا يقحمون على الذرية، أي: يدخلون، فلما انصرف من صلاة الصبح ندب الناس، (وأذن مؤذن رسول الله ﷺ). قال البرهان: لا أعرفه، وفيه تقصير، فقد ذكر الواقدي أنه بلال أمره أن ينادي: أن رسول الله ﷺ يأمركم بطلب عدوكم و(أن لا يخرج معنا أحد إلا من خرج معنا أمس).

زاد ابن إسحق: وكلمه جابر فقال: إن أبي كان خلفني على أخوات لي سبع. وفي لفظ: تسع، وهو الصحيح. وقال: يا بني إنه لا ينبغي لي ولا لك أن تترك هذه النسوة لا رجل فيهن ولست بالذي أترك بالجهاد مع رسول الله ﷺ على نفسي فتخلف على إخوانك فتخلفت عليهن فأذن له ﷺ فخرج معه.

وعند الواقدي: فوثب المسلمون إلى سلاحهم وما عولوا على دواء جراحهم وجرح من بني سلمة أربعون جريحًا بالطفيل بن النعمان ثلاثة عشر جرحًا، وبخراش بن الصمة عشر، وبقطبة بن عامر تسع، وبكعب بن مملك بضعة عشر.

(أي: من شهد أحد) لعل حكمة ذلك وإن كان خروج المتخلفين فيه زيادة في إرهاب الأعداء وتقوية المسلمين، أنه أراد إظهار الشدة للعدو فيعلمون من خروجهم مع كثرة جراحاتهم أنهم على غاية من القوة والبرسوخ في الإيمان وحب الرسول والزيادة في تعظيم من شهد أحد، أو أنه خاف اختلاط المنافقين بهم فيمنون عليه بعد بخروجهم معهم وهم مسلمون ظاهرًا، فلا يرد أنه كان يمنعهم دون المسلمين.

وفي البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة لما انصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا، فقال: من يذهب في أثرهم، فانتدب منهم سبعون رجلًا فيهم أبو بكر والزبير.

زاد الطبراني عن ابن عباس، وعمر وعثمان وعلي وعمار وطلحة وسعد وابن عوف وأبو عبيدة وحذيفة وابن مسعود.

وإنما خرج عليه الصلاة والسلام مرهبًا للعدو، وليبلغهم أنه خرج في طلبهم ليظنوا به قوة، وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم.

قال الحافظ ابن كثير: هذا سياق غريب جدًا، فالمشهور عند أصحاب المغازي أن الذين خرجوا إلى حمراء الأسد كل من شهد أحدًا، وكانوا سبعمائة، قتل منهم سبعون، وبقي الباقيون. قال الشامي: والظاهر أنه لا تخالف بين قولي عائشة وأصحاب المغازي؛ لأن معنى قولها: فانتدب منهم سبعون، أنهم سبقوا غيرهم، ثم تلاحق الباقيون ولم ينبه على ذلك الحافظ في الفتح، انتهى.

قال ابن هشام: واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم.

قال ابن سعد: ودعا ﷺ بلوائه وهو معقود لم يحل فدفعه إلى علي، ويقال: إلى أبي بكر الصديق. (وإنما خرج عليه الصلاة والسلام مرهبًا). قال البرهان: بكسر الهاء اسم فاعل، أي: مخيفًا (للعدو وليبلغهم أنه خرج في طلبهم)، عطف سبب على مسبب، أي: خرج ليبلغهم فيخافوا، وفي نسخة: حذف الواو وهو الذي في ابن إسحق، وكذا في العيون عنه، (ليظنوا به قوة وأن الذي أصابهم لم يوهنهم)، أي: لم يضعفهم، (عن عدوهم)، فهذا سبب الغزوة عند ابن إسحق، وعند موسى بن عقبة وغيره أن سببها ما بلغه من إرادة أبي سفيان العود لاستئصال المسلمين، كذا جعله الشامي خلًا، وانتقده شيخنا بأن مثل هذا لا يستلزم أن يكون خلًا في السبب، بل يجوز أنه لما بلغه خبر أبي سفيان خرج لإرهاب العدو حتى لا يرجعوا إلى المدينة. فذكر ابن عقبة السبب الحقيقي وهو بلوغ خبر أبي سفيان وابن إسحق ما أراده ﷺ بعد بلوغ الخير.

وذكر ابن سعد أنه ﷺ ركب فرسه وهو مجروح، فبعث ثلاثة نفر من أسلم طليعة في آثار القوم، فلحق اثنان منهم القوم بحمراء الأسد ولهم زجل ويأتمرون بالرجوع وينهاهم صفوان، فبصروا بالرجلين فقتلوهما، ومضوا ومضى ﷺ بأصحابه ودليله ثابت بن الضحاك بن ثعلبة بن الخزرج، حتى عسكر بحمراء الأسد، فوجد الرجلين فدفنهما بقر واحد.

وروى النسائي والطبراني بسند صحيح عن ابن عباس قال: لما رجع المشركون عن أحد قالوا: لا محمدًا قتلتم ولا الكواعب أردقتم، بثسما صنعتهم ارجعوا، فسمع بذلك ﷺ فندب المسلمين فانتدبوا حتى بلغ حمراء الأسد، أو بئر أبي عتبة، فأنزل الله عز وجل: ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾ [آل عمران: ١٧٢] الآية، وهذا قول أكثر المفسرين ورجحه ابن جرير.

وقال مجاهد وعكرمة: نزلت في بدر الصغرى.

قال ابن كثير: والصحيح الأول.

وأقام عليه الصلاة والسلام بها الاثنين والثلاثاء والأربعاء، ثم رجع إلى المدينة يوم الجمعة وقد غاب خمسمًا. وظفر عليه الصلاة والسلام في مخرجه ذلك بمغوية بن المغيرة بن أبي العاص فأمر بضرب عنقه صبرًا.

(وأقام عليه الصلاة والسلام بها الاثنين والثلاثاء والأربعاء).

قال ابن سعد: وكان المسلمون يوقدون تلك الليالي خمسمائة نار، حتى ترى من المكان البعيد، وذهب صوت معسكرهم ونيرانهم في كل وجه، فكبت الله بذلك عدوهم. وعند ابن إسحق: أنه لقيه بحمراء الأسد معبد بن أبي معبد الخزاعي، فعزاه بمصاب أصحابه، وهو يومئذ مشرك، وأسلم بعد كما جزم به ابن عبد البر وابن الجوزي، ثم خرج حتى أتى أبا سفيان وأصحابه وهم بالروحاء، وقد أجمعوا الرجعة وقالوا: أصبنا في أحد أصحاب محمد وقادتهم وأشرفهم، ثم نرجع قبل أن نستأصلهم لنكرن عليهم فلنفرغن منهم، فلما رأى أبو سفيان معبدًا قال: ما وراءك؟ قال: محمد خرج في أصحابه يطلبكم في جمع لم أر مثله قط يتحرقون عليكم تحرقًا قد اجتمع معه من كان تخلف عنه في يومكم وندموا على ما صنعوا فيهم من الحق عليكم شيء لم أر مثله قط، قال: ويلك ما تقول! قال: ما أرى أن ترتحل حتى ترى نواصي الخيل، قال: لقد أجمعنا الكرة عليهم لنستأصل بقيتهم، قال: فإنني أنهاك عن ذلك، فثنى ذلك المشركين فرجعوا إلى مكة.

وروى ابن جرير عن ابن عباس قال: إن الله قذف في قلب أبي سفيان الرعب يوم أحد بعد الذي كان منه، فرجع إلى مكة. فقال عليه السلام: «إن أبا سفيان قد أصاب منكم طرفًا، وقذف الله في قلبه الرعب».

(ثم رجع) عليه السلام بأصحابه بنعمة من الله وفضل لم يمسههم سوء (إلى المدينة يوم الجمعة)، لم يذكر ابن إسحق وأتباعه يوم الجمعة، فلعله عليه السلام خرج من حمراء الأسد يوم الخميس، وبات بالطريق لغرض ما ليلة الجمعة، ثم دخل يومها، (وقد غاب خمسمًا)، كما جزم به البلاذري، (وظفر عليه الصلاة والسلام في مخرجه ذلك)، أي: رجوعه من حمراء الأسد قبل رجوعه إلى المدينة (بمعاوية بن المغيرة بن أبي العاص) بن أمية بن عبد شمس، وهو جد عبد الملك بن مروان أبو أمه عائشة، (فأمر بضرب عنقه صبرًا) بأن أوثقه حتى أمر بقتله.

قال ابن هشام: ويقال: إن زيد بن حارثة وعمار بن ياسر قتلاه بعد حمراء الأسد، كان لجأ إلى عثمن فاستأمن له رسول الله ﷺ، فأمنه على أنه إن وجد بعد ثلاث قتل، فأقام بعد ثلاث

قال الحافظ مغلطاي: وحرمت الخمر في شوال، ويقال سنة أربع. انتهى.
قال أبو هريرة فيما رواه أحمد: حرمت الخمر ثلاث مرات: قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر، ويأكلون الميسر،

وتواري، فبعثهما ﷺ فقال: «إنكما ستجدانه بموضع كذا وكذا»، فوجداه فقتلاه، وبهذا عارض البرهان الأول. وجمع شيخنا بأنه لما تواري أرسل يطلبه، فظفر به زيد وعمار وأوثقاه وجاءا به إلى النبي ﷺ، فأمرهما بقتله وأنهما لما ظفرا به أوثقاه ثم قتلاه اكتفاء بإشارته لهما بقتله، فيكون في قوله: «أمر بضرب عنقه صبرا» تسمع.

وفي سيرة ابن هشام: وأخذ ﷺ أبا عزة، بعين مهملة، وزاي مشددة مفتوحة وتاء تأنيث، عمرو بن عبد الله الجمحي، وكان أسره بيد، ثم منّ عليه، فقال: يا رسول الله أقلني، فقال: «والله لا تسمح عارضيك بمكة تقول خدعت محمدا مرتين، أضرب عنقه يا زبير»، فضرب عنقه.

قال ابن هشام: وبلغني عن سعيد بن المسيب؛ أنه قال: قال ﷺ: «إن المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين، أضرب عنقه يا عاصم بن ثابت»، فضرب عنقه.

(قال الحافظ مغلطاي: وحرمت الخمرة في شوال) سنة ثلاث بعد وقعة أحد. ففي الصحيح عن جابر قال: اصطبغ الخمر يوم أحد ناس، ثم قتلوا شهداء. زاد في رواية: وذلك قبل تحريمها، (ويقال: سنة أربع). ذكره ابن إسحق وفيه نظر، لأن أنسا كان الساقى يوم حرمت، فلما سمع النداء بتحريمها بادر فأراقها. فلو كان ذلك سنة أربع لكان أنس يصغر عن ذلك (انتهى) كلام مغلطاي بما زدته، كما نقله عنه المصنف في الحديبية، وفي نظره نظر، لأن أنسا كان ابن أربع عشرة سنة، فليس يصغر عن ذلك على أن إراقته كان بأمر الصحابة له؛ كما في البخاري عنه. وجزم الديمياطي بأن تحريمها كان سنة الحديبية.

(قال أبو هريرة فيما رواه أحمد: حرمت الخمر ثلاث مرات)، أي: نزل تحريمها في القرآن ثلاثاً، إلا أنها أحلت ثم حرمت، وهكذا فقد قال الإمام الشافعي: ليس شيء أحل ثم حرم، ثم أحل ثم حرم إلا المتعة. قال بعضهم: نسخت ثلاثاً، وقيل: أكثر. ويدل عليه اختلاف الروايات في وقت تحريمها، نقله الحافظ في تخريج الرافعي ومر في تحويل القبلية عن ابن العربي أنها كنعكاح المتعة ولحوم الحمر الأهلية نسخت مرتين.

وزاد أبو العباس العزفي، الوضوء مما مست النار، وأيا كان فليس الخمر منها وبين المرات بقوله: (قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر)، أي: يتناولون المال المتحصل من القمار، ويصرفونه في منافعهم، وخص الأكل لكثرة وقوعه وعمومه

فسألوا رسول الله ﷺ عنهما فأنزل الله ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ. قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة/٢١٩] إلى آخر الآية. فقال الناس: ما حرم علينا، إنما قال: فيهما إثم كبير.

وكانوا يشربون الخمر حتى كان يوماً من الأيام صلى رجل من المهاجرين أم أصحابه في المغرب خلط في قراءته، فأنزل الله آية أغلظ منها فيها ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء/٤٣].

والاحتياج إليه، (فسألوا رسول الله ﷺ عنهما) عن حكمهما أحلال أم حرام؟ (فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: ٢١٩] الآية، ما حكمهما؟ ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٩] الآية، عظيم وفي قراءة بالمثلثة لما يحصل بسببهما من المخاصمة والمشاتمة، وقول الفحش، ﴿وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ باللذة والفرح في الخمر، وإصابة المال بلا كد في الميسر (إلى آخر الآية)، يعني وإثمه أكبر من نفعهما، (فقال الناس: ما حرم علينا إنما قال فيهما إثم كبير)، كأنهم فهموا أن المراد به ما يكون سبباً لفعل الحرام من تغيير العقل بالخمرة، وقيام النفوس بالقمار فهما مظنة للحرام، ولا يلزم منها التحريم، (وكانوا يشربون الخمر)، وفي إقراره ﷺ لهم دليل على أن المراد ما فهموه (حتى كان) وجد (يوم من الأيام)، وفي نسخة: يوماً بالنصب على الظرفية، أي: في يوم، وعلى التقديرين، فقوله (صلى رجل) في موضع المصدر لكن على النصب المصدر المؤول اسم كان، وعلى الرفع فاعل لفعل مقدر، أي: حتى وجد يوم وقع فيه صلاة رجل (من المهاجرين) هو علي، وقيل: ابن عوف، على ما حكاه ابن كثير، (أم أصحابه في المغرب خلط في قراءته).

روى أبو داود، والترمذي، وحسنه النسائي والحاكم عن علي قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً، فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منا وحضرت الصلاة، فقدموني فقرأت: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ ونحن نعبد ما تعبّدون، (فأنزل الله آية أغلظ منها فيها)، ولم تقع هذه الجملة في حديث علي إنما قال: فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ٤٣] الآية، أي: لا تصلوا ﴿وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] الآية، من الخمر عند الأكثرين، لأن سبب نزولها صلاة جماعة حال السكر.

وقال الضحاك: المراد من النوم، قاله البغوي. ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] الآية، بأن تصحوا، وكان وجه الغلظ اشتمالها على النهي صريحاً؛ لكنه ليس عن شرب الخمر،

وكان الناس يشربون ثم نزلت آية أغلظ منها ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ إلى قوله: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] قال: انتهينا ربنا.

والميسر: القمار وقيل غيره.

وإنما هو عن الصلاة مع السكر خصوصًا، وقد فسر البيضاوي السكر بما يشمل غير الخمر من نحو نوم حتى يتبهوا.

وقال ابن كثير: يحتمل أن المراد التعريض بالنهي عن السكر بالكلية، لكونهم مأمورين بالصلاة في الخمسة أوقات من الليل والنهار، فلا يتمكن شارب الخمر من أدائها في أوقاتها دائمًا، انتهى. فكأنما قيل لهم حال الصحو، لا تسكروا لئلا يفوتكم به شيء من الصلاة.

(وكان الناس يشربون)، لأنهم ما نهوا عنه، (ثم نزلت آية أغلظ من ذلك)، للأمر الصريح باجتنابها، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ [المائدة: ٩٠] (الآية)، إلى قوله: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] الآية، وضمير اجتنبوه للرجس المعبر به عن هذه الأشياء، كما جزم به الجلال.

وزاد البيضاوي: أو للتعاطي. قال: وأكد تحريمها فصدر الجملة بإنما وقرنها بالأنصاب والأزلام، وسماها رجسًا، وجعلها من عمل الشيطان تنبيهًا على أن الاشتغال بهما شر بحت أو غالب، وأمر باجتناب عينهما، وجعله سببًا يرجي منه الفلاح، ثم قرر ذلك بأن بين ما فيهما من المفاسد، فقال: ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ الشَّيْطَانُ﴾ الآية. (قال: انتهينا ربنا)، كذا في النسخ.

فقال الشارح قائله عمر، كما مر عن البيضاوي: والذي مر حديث آخر غير هذا، والذي في المسند لأحمد عن أبي هريرة، ثم نزلت آية أغلظ من ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ [المائدة: ٩٠] الآية، إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] الآية، قالوا: انتهينا ربنا، فقال الناس: يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله، وماتوا على فراشهم، وكانوا يشربون الخمر، ويأكلون الميسر، وقد جعله الله رجسًا من عمل الشيطان، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] الآية، إلى آخر الآية. (والميسر)، بكسر السين، وتضم وتفتح كما في القاموس، (القمار) بكسر القاف.

قال البيضاوي: سمي به؛ لأنه أخذ مال الغير بيسر أو سلب يساره، أي: غناه، (وقيل غيره)، فقيل هو التردد، وقيل: اللعب بالقداح، وقيل: الجزور التي كانوا يتقمارون عليها، إذا أرادوا أن ييسروا، اشتروا جزورًا نسيئة، ونحروه قبل أن ييسروا، وقسموه ثمانية وعشرين قسمًا، أو عشرة أقسام، فإذا خرج واحد واحد باسم رجل رجل، ظهر فوز من خرج لهم ذوات الأنصباء،

وولد الحسن بن علي في هذه السنة.

[سرية أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد]

ثم سرية عبد الله بن عبد الأسد، هلال المحرم على رأس خمس وثلاثين شهرًا من الهجرة، إلى قطن - جبل بناحية فيد -

وغرم من خرج لهم الغفل، كذا في القاموس، انتهى.

(وولد الحسن بن علي في هذه السنة) سنة ثلاث في منتصف رمضان.

قال أبو عمر: هذا أصح ما قيل، وقيل: ولد لنصف شعبان سنة ثلاث، وقيل: ولد بعد أحد بسنة، وقيل: بستين، حكاه ابن الأثير.

قال الواقدي: وحملت فاطمة بالحسين بعد مولد الحسن بخمسين ليلة، وكانت الداية أسماء بنت عميس وأم أيمن.

وروى ابن منده عن سودة الكندية، قالت: كنت فيمن شهد فاطمة حين ضربها المخاض، فجاء عليه السلام فقال: «كيف هي؟»، قلت: إنها لتجهد، قال: «فإذا وضعت فلا تحدثني شيئًا»، فوضعت ابنتًا، فسررت ووضعت في خرقة صفراء، فقال: «اثني به»، فلففته في خرقة بيضاء، فنفل في فيه، وسقاه من ريقه، ودعا عليًا فقال: «ما سميتاه؟»، قال جعفرًا، قال: «لا، ولكنه الحسن».

وأخرج أحمد وأبو حاتم عن علي لما ولد الحسن سميتاه حربًا، فجاء عليه السلام فقال: «أروني ابني ما سميتموه»، قلنا: سميناه حربًا، فقال: «بل هو حسن»، فلما ولد الحسين الثالث سميتاه حربًا، فجاء عليه السلام فقال: «أروني ابني ما سميتموه»، قلنا: حربًا، قال: «بل هو حسين»، فلما ولد الثالث سميتاه حربًا، فجاء عليه السلام فقال: «أروني ابني ما سميتموه»، قلنا: حربًا، فقال: «بل هو محسن».

ثم سرية أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد

بسين مهملة، ابن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، (هلال المحرم على رأس خمسة وثلاثين شهرًا من الهجرة إلى قطن) بفتح القاف، والطاء المهملة وبالنون، (جبل بناحية فيد) بفتح الفاء وسكون التحتية، وبالذال المهملة.

قال ابن سعد: ماء لبني أسد بن خزيمة، قال غيره: على يمينك إذا فارقت الحجاز وأنت صادر من النقرة.

وقال ابن إسحق: قطن ماء من مياه بني أسد بنجد بعث إليه عليه السلام أبا سلمة في سرية، فقتل مسعود بن عروة، وما في القاموس: أن فيد قطعة بطريق مكة لا تفهم منه أن السرية إليها، إذ لم يقل هو ذلك، والذي ذكره أصحاب المغازي إنما هو ما ذكره، فإنما ذكر الشارح كلامه استطرادًا،

ومعه مائة وخمسون رجلاً من الأنصار والمهاجرين، لطلب طليحة وسلمة ابني خويلد، فلم يجدهما، ووجد إبلاً وشاء فأغار عليهما ولم يلق كيذاً.
[سرية عبد الله بن أنيس]

(ومعه مائة وخمسون رجلاً من المهاجرين والأنصار)، منهم أبو عبيدة وسعد وأسيد بن حضير وأبو نائلة وأبو سبرة وعبد الله بن سهل والأرقم، كذا في الخميس، (لطلب طليحة) بالتصغير وأسلم بعد ذلك، ثم ارتد بعد النبي ﷺ وادعى النبوة فقاتله خالد بن الوليد، فهزمه فهرب إلى الشام، ثم أسلم إسلاماً صحيحاً، ولم يغمض عليه في إسلامه بعد ذلك، وشهد القادسية ونهاوند مع المسلمين، وذكر له الواقدي وغيره مواقف عظيمة في الفتوح، ويقال: إنه استشهد بنهاوند سنة إحدى وعشرين، ووقع في الأم للشافعي أن عمر قتل طليحة وعيينة.

قال في الإصابة: وراجعت في ذلك جلال الدين البلقيني فاستغربه جداً، ولعله قبل بالبلاء الموحدة، أي: قبل منهما الإسلام، (وسلمة).

قال البرهان: لا أعرف له إسلاماً، وجزم الشامي بأنه لم يسلم.

(ابني خويلد). قال ابن سعد وغيره: وذلك أن الوليد بن زبير الطائي أخبره ﷺ؛ أنه مر على طليحة وسلمة وهما يدعوان قومهما ومن أطاعهما لحربه ﷺ، فنهاهم قيس بن الحرث، فلم ينتهوا، فدعا ﷺ أبا سلمة وعقد له لواء، وقال: «سر حتى تنزل أرض بني أسد بن خزيمة فأغر عليهم»، فخرج فأسرع السير حتى انتهى إلى أدنى قطن، فأغار على سرح لهم مع رعاء لهم مماليك ثلاثة، وأفلت سائرهم، فجاءوا جمعهم، وأخبروهم الخبر، ففرقوا في كل وجه، (فلم يجدهما)؛ لأنهم خافوا، فهربوا عن منازلهم، (ووجد إبلاً وشاء)، جمع شاة، (فأغار عليهما ولم يلق كيذاً)، أي: حرباً.

وعند ابن سعد وغيره: وورد أبو سلمة الماء فمسك به وفرق قومه ثلاث فرق، فرقة قامت معه، وفرقتان أغارتا في ناحيتين شتى، فرجعتا إليه سالمتين، وقد أصابتا نعماً وشاء، فأنحدر بهم أبو سلمة إلى المدينة. وأخرج منه صفى رسول الله ﷺ عبداً، وأعطى الطائي الدليل ما رضي به، ثم خمسها وقسم الباقي على أهل السرية، قيل: فبلغ سهم كل واحد سبع بعير، وأغنماً، ومدة غيبته في تلك السرية عشرة أيام، والله أعلم.

ثم سرية عبد الله بن أنيس

بضم أوله، وفتح النون وسكون التحتية، ابن أسعد الجهني الأنصاري السلمي، وتردد المحب الطبري فيمن هو بعينه لا معنى له، لأنه الجهني وهو أشهر ذكراً من الخمسة الذين

ثم سرية عبد الله بن أنيس وحده، يوم الإثنين لخمس خلون من المحرم، على رأس خمسة وثلاثين شهرًا من الهجرة، إلى سفين بن خالد الهذلي بعرة - وادي عرفة - لأنه بلغه ﷺ أنه جمع الجموع لحربه.

فلما وصل إليه قال له ممن الرجل؟ قال: من بني خزاعة، سمعت بجمعك لمحمد فجتتك لأكون معك، قال: اجلس. فمشى معه ساعة، ثم اغتره....

واقفه في الاسم، واسم الأب من الصحابة رضي الله عنهم، ذكره الشامي.

(ثم سرية عبد الله بن أنيس وحده) إطلاق السرية على الواحد مجاز، (يوم الإثنين لخمس خلون من المحرم على رأس خمسة وثلاثين شهرًا من الهجرة إلى سفين بن خالد) بن نبيح بضم النون، وفتح الموحدة، وسكون التحتية وبالحاء المهملة (الهذلي)، ثم اللحياني، قاله ابن سعد، وتبعه اليعمري.

وقال ابن إسحق: لقتل خالد بن سفين بن نبيح، وفي حياة لحيان: لقتل خالد بن نبيح، وتبعه المصنف فيما مر فنسباه لجده على قول ابن إسحق. (بعرة) بضم العين المهملة، وفتح الراء، والنون فتاء تأنيث، موضع بقرب عرفة موقف الحجيج، كذا في السبل، وقد ينافي قوله (وادي عرفة) لأن ظاهره أن عرفة، بعضه إلا أن يكون أضافها إليها، لاتصالها بها، ففي النور: عرنة موضع عند الموقف بعرفات.

وقال بعض مشايخ مشايخي قرية بوادي عرفة، (لأنه بلغه ﷺ أنه جمع الجموع لحربه)، فقال لعبد الله: «اتمه فاقتله»، فقلت: صفه لي حتى أعرفه، قال: «إذا رأيته هبته وفرقت ووجدت له قشعريرة وذكرت الشيطان، وكنت لا أهاب الرجال»، فقلت: يا رسول الله ما فرقت من شيء قط، فقال: «آية ما بينك وبينه ذلك»، واستأذنته أن أقول، فقال: «قل ما بدا لك».

وقال: انتسب لخزاعة، فأخذت سيفي ولم أزد عليه وخرجت أعترى إلى خزاعة، (فلما وصل إليه) بعرة لقيته يمشي، ووراءه الأحابيش فهبته وعرفته بنعته ﷺ فقلت: صدق الله ورسوله، وقد دخل وقت العصر حين رأيته، فصليت وأنا أمشي أومئ برأسي إيماء، فلما دنوت منه، (قال له: ممن الرجل؟ قال: من بني خزاعة، سمعت بجمعك لمحمد، فجتتك لأكون معك)، قال: أجل إنني لفي الجمع له، فمشيت معه، وحدثته فاستحلى حديثي، وأنشدته وقلت عجبًا لما أحدث محمد من هذا الدين المحدث فارق الآباء وسفّه أحلامهم، قال: إنه لم يلق أحدًا يشبهني، وهو يتوكأ على عصا، يهد الأرض، حتى انتهى إلى خبائه، وتفرق عنه أصحابه إلى منازل قريبة منه، وهم يطيفون به، فقال: هلم يا أبا خزاعة، فدنوت منه، (قال: اجلس، فمشى معه ساعة) قبل الجلوس، أو المراد مشى معه في الكلام، (ثم اغتره) بغين معجمة، أي:

وقتلته، وأخذ رأسه، فكان يسير الليل ويتوارى النهار، حتى قدم المدينة، فقال له عليه الصلاة والسلام أفلح الوجه، قال: أفلح وجهك يا رسول الله، ووضع رأسه بين يديه.

وكانت غيبته ثمان عشرة ليلة، وقدم يوم السبت لسبع بقين من محرم.

[بعث الرجيع]

أخذه في غفلة، (وقتلته) عند ابن سعد، فقال: اجلس، أي: في الخباء، فجلست معه حتى إذا نام الناس اغتررت، وفي أكثر الروايات، وهي رواية ابن إسحاق أنه قال: مشيت معه حتى إذا أمكنتني حملت عليه السيف وقتلته، (وأخذ رأسه) قال: ثم أقبلت فصعدت جبلاً فدخلت غاراً وأقبل الطلب، وأنا مكتمن في الغار، وضربت العنكبوت على الغار، وأقبل رجل معه إداوة ضخمة، ونعلاه في يده، وكنت حافياً، فوضع إداوته ونعله، وجلس يبول قريباً من فم الغار، ثم قال لأصحابه: ليس في الغار أحد، فانصرفوا راجعين، وخرجت فشربت ما في الإداوة ولبست النعلين، (فكان يسير الليل، ويتوارى النهار) خوفاً من الطلب، (حتى قدم المدينة) فوجده ﷺ في المسجد، (فقال له عليه الصلاة والسلام: أفلح الوجه)، أي: فاز، (قال: أفلح وجهك يا رسول الله)، هكذا رواية ابن سعد، وفيها من الأدب ما لا يخفى حيث لم يأت بالعطف المفيد للمشاركة، لأن فلاحه ﷺ لا يشاركه فيه أحد، وإن شاركه في أصل الفلاح.

نعم في رواية: ووجهك بالواو فلعل إحداهما بالمعنى، أو تكررت بالعطف ودونه، (ووضع رأسه بين يديه)، وأخبرته خبري فدفع إلي عصا وقال: «تخصر بها في الجنة فإن المتخصرين في الجنة قليل»، فكانت العصا عنده، حتى إذا حضرته الوفاة، أوصى أن يدرجوها في أكفانه، ففعلوا والتخصر بفتح الفوقية، والخاء المعجمة وضم الصاد المهملة الاتكاء على قضيب ونحوه، (وكانت غيبته ثمان عشرة ليلة، وقدم يوم السبت لسبع بقين من المحرم).

قال ابن عقبة: وزعموا أنه ﷺ أخبر بموته قبل قدوم عبد الله بن أنيس.

بعث الرجيع

(ثم سرية عاصم بن ثابت) بن أبي الأفلح بالقاف، واللام والمهملة، قيس بن عصمة بن النعمان الأنصاري من سباقهم إلى الإسلام.

روى الحسن بن سفيان لما كانت ليلة العقبة، أو ليلة بدر، قال ﷺ لمن معه: «كيف تقاتلون»، فقام عاصم بن ثابت، فأخذ القوس والنبل، وقال: إذا كان القوم قريباً من مائتي ذراع، كان الرمي، وإذا دنوا حتى تنالهم الرماح، كانت المداعبة حتى تقصف، فإذا تقصفت وضعناها،

ثم سرية عاصم بن ثابت، في صفر على رأس ستة وثلاثين شهرًا من الهجرة إلى الرجيع - بفتح الراء وكسر الجيم، اسم ماء لهذيل بين مكة وعسفان - بناحية الحجاز، وكانت الوقعة بالقرب منه فسميت به.

وحديث عضل والقارة - بفتح الضاد المعجمة بعدها لام - بطن من بني الهون بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، ينسبون إلى عضل بن الديش، وأما القارة، بالقاف وتخفيف الراء، بطن من الهون ينسبون إلى الديش المذكور، وقال ابن دريد: القارة: أكمة سوداء فيها حجارة، كأنهم نزلوا عندها فسموا بها.

وقصة عضل والقارة كانت في بعث الرجيع، لا في سرية بئر معونة، وقد فصل بينهما ابن إسحق، فذكر بعث الرجيع في أواخر سنة

وأخذنا السيوف وكانت المجالدة. فقال عليه السلام: «هكذا أنزلت الحرب من قاتل، فليقاتل كما يقاتل عاصم».

وشهد العقبة وبدراً وأحداً، (في صفر على رأس ستة وثلاثين شهرًا من الهجرة)، فتكون في السنة الرابعة، (إلى الرجيع، بفتح الراء، وكسر الجيم)، فتحية ساكنة فعين مهملة.

قال في الفتح: هو في الأصل اسم للروث سمي بذلك لاستحالاته، والمراد هنا (اسم ماء لهذيل) بذال معجمة، (بين مكة وعسفان)، وبينهما مرحلتان (بناحية الحجاز، كانت الوقعة بالقرب منه) بالهداة، كما يأتي، (فسميت به، وحديث عضل) عطف على سرية، (والقارة) وعضل (بفتح) العين المهملة، والضاد (المعجمة بعدها لام، بطن من بني الهون)، بضم الهاء، وسكون الواو، وبالنون كما في الصحاح.

(ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، ينسبون إلى عضل بن الديش)، بفتح الدال المهملة، وكسرهما، ثم تحتية ساكنة ثم شين معجمة، كما قاله البرهان، وشيخه المجد في القاموس، ووقع في السيل بدال وسين مهملتين (ابن محكم، والقارة بالقاف، وتخفيف الراء) فناء تأنيث، (بطن من الهون أيضًا، ينسبون إلى الديش المذكور).

(وقال ابن دريد: القارة أكمة سوداء، فيها حجارة كأنهم نزلوا بها)، أي: عندها، (فسموا بها). قال: ويضرب بهم المثل في إصابة الرمي. قال الشاعر:

قد أنصف القارة من رامها

(وقصة عضل والقارة كانت في)، أي: مع، (بعث الرجيع لا في سرية بئر معونة)، كما قد يوهمه ترجمة البخاري، (وقد فصل) فرق (بينهما ابن إسحق فذكر بعث الرجيع في أواخر سنة

ثلاث، وبثر معونة أوائل سنة أربع.

وذكر الواقدي أن خبر بثر معونة وخبر أصحاب الرجيع جاءا إلى النبي ﷺ في ليلة واحدة.

وسياق ترجمة البخاري يوهم أن بعث الرجيع وبثر معونة شيء واحد، وليس كذلك، لأن بعث الرجيع كان سرية عاصم وخبيب وأصحابهما، وهي مع عضل والقارة. وبثر معونة كانت سرية القراء، وهي مع رعل وذكوان، وكأن البخاري أدمجها معها لقربها منها.

ويدل على قربها منها ما في حديث أنس من تشريك النبي ﷺ بين بني لحيان وبين عصابة وغيرهم في الدعاء عليهم.
ولم يرد البخاري - رحمه الله - أنهما

ثلاث، وهذا قول ابن إسحق وما مر أنها في صفر قول ابن سعد فلا يورد عليه، (وبثر معونة في أوائل سنة أربع).

(وذكر الواقدي أن خبر بثر معونة وخبر أصحاب الرجيع جاءا إلى النبي ﷺ في ليلة واحدة)، فهذا يدل على أن البخاري أدمجها معها للقرب، والجائي بالخبر الوحي فسيأتي في المتن، فاستجاب الله لعاصم، فأخبر رسوله خبرهم يوم أصيبوا، ويأتي في بثر معونة عن الحافظ، أن الله أخبر بهم على لسان جبريل.

(وسياق ترجمة البخاري) بقوله باب غزوة الرجيع، ورعل، وذكوان وبثر معونة، وحديث عضل، والقارة، وعاصم بن ثابت، وخبيب وأصحابه، (يوهم أن بعث الرجيع وبثر معونة شيء واحد، وليس كذلك لأن بعث الرجيع كانت سرية عاصم، وخبيب) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الأولى مصغراً، (وأصحابهما وهي مع عضل، والقارة وبثر معونة كانت سرية القراء وهي مع رعل) بكسر فسكون (وذكوان) بزال معجمة، (وكان البخاري أدمجها)، أدخلها، (معتها) لقربها منها، ويدل على قربها منها ما في حديث أنس في الصحيح، (من تشريك النبي ﷺ بين بني لحيان) بكسر اللام وفتحها، (وبين عصابة) بضم العين مصغراً (وغيرهم)، كرعل وذكوان (في الدعاء عليهم) في قنوت الصبح شهراً.

ووجه الدلالة أن بعث الرجيع مع بني لحيان وبثر معونة كانت مع عصابة ورعل وذكوان، وقد جمع بين الكل في الدعاء، وهنا قال الحافظ، وذكر الواقدي: أن خبر بثر معونة الخ، استدلالاً على القرب أيضاً، فما كان ينبغي للمصنف تقديمه، (ولم يرد البخاري رحمه الله أنهما

قصة واحدة، ولم يقل ذكر عضل والقارة عنده صريحًا.

وإنما وقع ذلك عند ابن إسحق. فإنه بعد أن استوفى قصة أحد قال: ذكر يوم الرجيع: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال: قدم على رسول الله ﷺ بعد أحد رهط من عضل والقارة فقالوا: يا رسول الله، إن فينا إسلامًا، فابعث معنا نفرًا من أصحابك يفقهوننا، فبعث معهم ستة من أصحابه وأمر عليه الصلاة والسلام على القوم مرثد بن أبي مرثد الغنوي. كذا في السيرة له - وفي الصحيح: وأمر عليهم عاصم بن ثابت، كما سيأتي، وهو

قصة واحدة،) لأنه خلاف الواقع، فلا يحمل عليه وإن أوهمه كلامه، (ولم يقل ذكر عضل والقارة عنده صريحًا، وإنما وقع ذلك عند ابن إسحق؛ فإنه بعد أن استوفى قصة أحد قال ذكر يوم الرجيع: حدثني عاصم بن عمر) بضم العين (ابن قتادة) الأنصاري الظفري العلامة في المغازي (قال: قدم على رسول الله ﷺ بعد أحد رهط من عضل والقارة) سبعة، كما في رواية الواقدي عن شيوخه، مشى بنو لحيان من هذيل بعد قتل سفين بن نبيح الهذلي إلى عضل والقارة، فجعلوا لهم إبلًا على أن يكلموا رسول الله ﷺ أن يخرج إليهم نفرًا من أصحابه، فقدم سبعة نفر منهم مقرين بالإسلام، (فقالوا: يا رسول الله، إن فينا إسلامًا، فابعث معنا نفرًا من أصحابك يفقهوننا) في الدين، ويقرؤونا القرآن، ويعلموننا شرائع الإسلام.

وفي الصحيح عن أبي هريرة بعث النبي ﷺ سرية عينا، وفي رواية: بعث عشرة عينا يتجسسون له، وفي رواية أبي الأسود عن عروة: بعثهم عيونًا إلى مكة ليأتوه بخبر قريش، ويجمع بأنه لما أراد بعثهم عيونًا، وافق مجيء النفر في طلب من يفقههم، فبعثهم في الأمرين، (فبعث معهم ستة من أصحابه)، وسماهم ابن إسحق فقال: وهم: عاصم ومرثد وخبيب وزيد بن الدثنة وعبد الله بن طارق وخالد بن البكير، وجزم ابن سعد بأنهم كانوا عشرة، فزاد معتب بن عبيد، وكذا سمي موسى بن عقبة السبعة المذكورين، لكن قال: مغيث بن عوف.

قال الحافظ: فلعل الثلاثة الآخرين كانوا أتباعًا فلم يحصل الاعتناء بتسميتهم.

(وأمر عليه الصلاة والسلام على القوم مرثد) بفتح الميم، وسكون الراء، وفتح المثلثة وبالدال المهملة (ابن أبي مرثد)، صحابي وأبوه صحابي واسمه كنان بنون ثقيلة ابن الحصين، وهما ممن شهد بدرًا (الغنوي) بفتح المعجمة والنون نسبة إلى غني بن أعصر، (كذا في السيرة له) لابن إسحق.

(وفي الصحيح) من حديث أبي هريرة: (وأمر عليهم عاصم بن ثابت، كما سيأتي وهو

أصبح - فخرجوا مع القوم حتى أتوا الرجيع - ماء لهذيل - غدروا بهم فاستصرخوا عليهم هذيلاً فلم يرع القوم، وهم في رحالهم، إلا الرجال بأيديهم السيوف، وقد غشوهم، فأخذوا أسيافهم ليقاتلوا القوم، فقالوا لهم: إنا والله لا نريد قتلكم، ولكننا نريد أن نصيب بكم شيئاً من أهل مكة، ولكم عهد الله وميثاقه أن لا نقتلكم، فأبوا، فأما مرثد وخالد وعاصم، فقالوا: والله لا نقبل من مشرك عهداً وقاتلوا حتى قتلوا رضي الله عنهم.

وفي البخاري: وأمر عليهم عاصم بن ثابت، حتى إذا كانوا بالهدأة -

أصبح،) كما قاله السهيلي وغيره. قال في الفتح: وجمع بعضهم بأن أمير السرية مرثد وأمير العشرة عاصم بناء على التعدد، ولم يرد البخاري أنهما قصة واحدة، (فخرجوا مع القوم حتى أتوا الرجيع ماء لهذيل) بن مدركة بن إلياس بن مضر (غدروا بهم فاستصرخوا)، أي: استغاثوا (عليهم هذيلاً)، ليعينوهم على قتلهم، (فلم يرع القوم)، أي: ييغتهم ويفجأهم أو يفزعهم، (وهم في رحالهم إلا الرجال بأيديهم السيوف وقد غشوهم) بضم الشين وهذا ظاهر، قاله البرهان، لأن فعله غشى كتعب، فإذا أسند إلى واو الجماعة قيل: غشيوا كرضيوا، استثقلت الضمة على الياء فحذفت الضمة ثم الياء ثم قلبت كسرة الشين ضمة، لمناسبة الواو، (فأخذوا)، أي: عاصم ومن معه، (أسيافهم ليقاتلوا القوم، فقالوا لهم: إنا والله لا نريد قتلكم، ولكننا نريد أن نصيب بكم شيئاً من أهل مكة)، بأن نسلمكم لهم ونأخذ بدلكم شيئاً منهم، لعلمهم أنه لا شيء أحب إليهم من أن يؤتوا بأحد من الصحابة يمثلون به ويقتلونه بمن قتل منهم بيد واحد، (ولكم عهد الله وميثاقه أن لا نقتلكم فأبوا، فأما مرثد) بن أبي مرثد الغنوي حليف حمزة (وخالد) بن البكير بضم الموحدة وفتح الكاف الليثي حليف بني عدي من السابقين، وشهد بدرًا استشهد يومئذ، وهو ابن أربع وثلاثين سنة.

ذكره ابن إسحق وغيره، (وعاصم) بن ثابت أخو بني عمرو بن عوف، (فقالوا: والله لا نقبل من مشرك عهداً، وقاتلوا حتى قتلوا رضي الله عنهم) في الموضع الذي جاؤهم فيه حتى استصرخ عليهم الآتي بهم إليه وقسيم، أما تركه المصنف استغناء بذكره بمعناه كما يأتي وهو ثابت في ابن إسحق، قال: وأما زيد وخبيب وابن طارق فلانوا ورقوا ورغبوا في الحياة.

(وفي البخاري) في الجهاد وغزوة بدر، وهنا من طريق الزهري عن عمرو بن أبي سفيان الثقفي عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط سرية عيّن، (وأمر عليهم عاصم بن ثابت حتى إذا كانوا بالهدأة) بفتح الهاء.

بين عسفان ومكة - وذكروا لحي من هذيل يقال لهم بنو الحيان، فنفروا لهم
بقريب من مائتي رجل. وعند بعضهم فتبعوهم بقريب من مائة رام.
والجمع بينهما واضح، بأن تكون المائة الأخرى غير رماة.
وفي رواية أبي معشر في مغازيه: فنزلوا بالرجيع سحرًا، فأكلوا تمر عجوة،
فسقط نواه بالأرض، وكانوا يسيرون الليل ويكمنون بالنهار،

قال الحافظ: وسكون الدال بعدها همزة مفتوحة لأكثر الرواة.

وللكشيمهني بفتح الدال وتسهيل الهمزة.

وعند ابن إسحق بالهدة بتشديد الدال بغير ألف موضع.

(بين عسفان ومكة). وعند ابن إسحق وهي على سبعة أميال من عسفان، (وذكروا) بضم
المعجمة مبنياً للمفعول (لحي من هذيل) بضم الهاء، وفتح المعجمة، وسكون التحتية وباللام
(يقال لهم بنو الحيان) بكسر اللام، وقيل: بفتحها وسكون المهملة، ولحيان هو ابن هذيل بن
مدركة بن إلياس بن مضر، وزعم الهمداني النسابة أن أصل بني لحيان من بقايا جرهم دخلوا في
هذيل فنسبوا إليهم، قاله الحافظ. (فنفروا لهم بقريب من مائتي رجل)، هكذا عند البخاري في
الجهاد من رواية شعيب عن الزهري بسنده، وزاد كلهم رام، (وعند بعضهم) أي: الرواة، وهو
معمر عن الزهري في صحيح البخاري في هذا الباب، (فتبعوهم بقريب من مائة رام) بالنبل، ومثله
عنده في غزوة بدر من رواية إبراهيم بن سعد عن الزهري، ولفظه: فنفروا لهم بقريب من مائة رجل
رام، (والجمع بينهما واضح بأن تكون المائة الأخرى غير رماة)، ولم أقف على اسم أحد منهم
هكذا قال الحافظ، وفيه وقفة. فإن لفظ رواية شعيب في الجهاد فنفروا لهم قريئًا من مائتي رجل
كلهم رام، فاقصوا آثارهم حتى وجدوا ماكلهم تمرًا تزودوه من المدينة فقالوا: هذا تمر يثرب.

(وفي رواية أبي معشر) بفتح الميم، وسكون المهملة وفتح المعجمة نجيح بن عبد
الرحمن السندي (في مغازيه، فنزلوا بالرجيع سحرًا فأكلوا ثمرة عجوة) إضافة بيانية، أي: تمرًا
مسمى بهذا الاسم، (فسقط نواه في الأرض، وكانوا يسيرون بالليل ويكمنون) بضم الميم
وفتحها.

قال في القاموس: كمن كنصر وسمع كموثًا استخفى، (بالنهار) وهذا واضح على أنهم
كانوا عيونًا ليأتوه بخير قريش، وكذا على أنهم ذهبوا ليقفوها الآتين في طلب من يفقههم لأنهم
قليل، إذ غاية ما قيل في السرية عشرة، والآتين في طلبهم سبعة، ومثل هذا العدد في زمن
المحاربة خصوصًا بعد أحد لا يأمنون على أنفسهم فيسيروا ظاهرين نهارًا، فلذا كانوا يكمنون به،

فجاءت امرأة من هذيل ترعى غنماً، فرأت النوءات وأنكرت صغرهن، وقالت هذا تمر يثرب فصاحت في قومها قد أتيتن، فجاءوا في طلبهم، فوجدوهم قد كمنوا في الجبل، وتبعوا آثارهم حتى لحقوهم.

وفي رواية ابن سعد: فلم يرع القوم إلا الرجال بأيدهم السيوف قد غشوهم. فلما حس بهم عاصم وأصحابه لجأوا إلى فدغد - بفاءين مفتوحتين، ومهملتين، الأولى ساكنة - وهي الرابية المشرفة، فأحاط بهم القوم، فقالوا: لكم العهد والميثاق إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً،

(فجاءت امرأة من هذيل ترعى غنماً فرأت النوءات)، هذا جمع تصحيح لم يذكره القاموس والمصباح، فإنهما قالوا النوى جمع نواة، وجمع الجمع أنواء مثل سبب وأسباب، فالظاهر كما قال شيخنا إنه كان يقال: فلما رأت النوى بالقصر، أو الأنواء، (فأنكرت صغرهن وقالت: هذا تمر يثرب، فصاحت في قومها: قد أتيتن) بالبناء للمفعول من قبل العدو، (فجاءوا في طلبهم فوجدوهم قد كمنوا) بفتحتين وفتح فكسر استخفوا، (في الجبل، واتبعوا آثارهم) حين أخبرتهم المرأة (حتى لحقوهم) بالجبل، والواو لا ترتب فلا يرد اقتضاؤه أن اقتفاء الأثر بعد وجدانهم كامين بالجبل.

(وفي رواية ابن سعد)، في حديث أبي هريرة هذا، (فلنم يرع القوم إلا الرجال بأيديهم السيوف قد غشوهم)، أعاده وإن مر عن ابن إسحق لأن ذاك مرسل، وهذا مسند، ويقع سقوطه في نسخ وهو خطأ لإيهامه أن ما بعده رواية ابن سعد، مع أنه من جملة حديث البخاري ففيه عقب قوله: حتى لحقوهم، (فلما حس).

قال المصنف: صوابه كما قال السفاقي أحس رباعياً، أي: علم (بهم) عاصم وأصحابه لجأوا) بفتح الجيم وكسرهما آخره همزة، تحرزوا واعتصموا (إلى فدغد بفاءين مفتوحتين و) دالين (مهملتين الأولى ساكنة وهي الرابية المشرفة).

قال الحافظ: ووقع عند أبي داود إلى قردد، بقاف وراء ودالين.

قال ابن الأثير: هو الموضع المرتفع، ويقال: الأرض المستوية، والأول أصح، (فأحاط بهم القوم فقالوا: لكم العهد والميثاق)، تفسيري، (إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً). وعند ابن سعد فقالوا لهم: إنا والله ما نريد قتالكم، إنما نريد أن نصيب بكم شيئاً من أهل مكة، وهي رواية ابن إسحق المتقدمة.

فقال عاصم بن ثابت أيها القوم: أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر، ثم قال اللهم أخبر عنا رسولك، فاستجاب الله تعالى لعاصم فأخبر رسوله خبرهم يوم أصيبوا.

فرموهم بالنبل، فقتلوا عاصمًا، ونزل إليهم على العهد والميثاق: خبيب بن عدي، وزيد بن الدثنة - بفتح الدال المهملة، وكسر المثناة، والنون المفتوحة المشددة - وعبد الله بن طارق.

(فقال عاصم بن ثابت) لأصحابه: قاله المصنف: (أيها القوم أما) بتشديد الميم (أنا فلا أنزل في ذمة كافر)، أي: في عهده.

وعند سعيد بن منصور، فقال عاصم: لا أقبل اليوم عهدًا من مشرك. (ثم قال: اللهم أخبر عنا رسولك)، وفي لفظ: نبيك، وقوله، (فاستجاب الله تعالى لعاصم، فأخبر رسوله خبرهم يوم أصيبوا)، هذه الجملة إنما نسبها في الفتح لرواية الطيالسي، وتبعه المصنف في شرح البخاري في المواضع الثلاثة، كما أوهمه المصنف، (فرموهم)، أي: رمى الكفار المسلمين حين امتنعوا من النزول، (بالنبل) بفتح النون وسكون الموحدة السهام العربية، ورماهم عاصم بالنبل حتى فنى نبله.

وفي رواية: نثر عاصم كنانته فيها سبعة أسهم، فقتل بكل سهم رجلًا من عظماء المشركين، ثم طاعنهم حتى انكسر رمحه، ثم سل سيفه، وقال: اللهم إني حميت دينك صدر النهار فاحم لحمي آخره، (فقتلوا عاصمًا) زاد البخاري في هذا الباب: وفي الجهاد في سبعة، أي: في جملة سبعة، وقد مر أنهم عشرة سمي منهم سبعة وثلاثة لم يسموا، لأن الظاهر أنهم أتباع فلم يعتن بتسميتهم، كما قاله الحافظ، (ونزل إليهم على العهد والميثاق خبيب) بضم المعجمة وفتح الموحدة الأولى (ابن عدي) الأنصاري الأوسي البصري، (وزيد بن الدثنة) بن عبيد بن عامر بن بياضة الأنصاري البياضي، شهد بدرًا وأحدًا (بفتح الدال المهملة وكسر الشاء المثناة)، زاد البرهان: وقد تسكن (والنون المفتوحة المشددة) ثم تاء تأنيث.

قال ابن دريد: من قولهم: دثن الطائر إذا طاف حول وكره ولم يسقط عليه. وفي القاموس: دثن الطائر تدثيًا طار وأسرع السقوط في مواضع متقاربة. قال في رواية البخاري: ورجل آخر وسماه ابن إسحق، فقال: (وعبد الله بن طارق) البلوي البصري، فليست تسميته من رواية البخاري، كما أوهمه المصنف.

وفي رواية أبي الأسود عن عروة: أنهم صعدوا في الجبل فلم يقدروا عليهم حتى أعطوهم العهد والميثاق. وفي حديث البخاري: فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم، فربطوهم بها فقال الرجل الثالث، أي: ابن طارق: هذا أول الغدر، والله لا أصحبكم إن لي بهؤلاء أسوة، يريد

فانطلقوا بخبيب وزيد بن الدثنة حتى باعوهما بمكة، فابتاع بنو الحرث بن عامر خبيبتا،

القتلى، فجرروه وعالجوه على أن يصحبهم فلم يفعل، فقتلوه. قال الحافظ: هذا يقتضي أن ذلك وقع منه أول ما أسروه.

وفي رواية ابن إسحاق: فخرجوا بالنفر الثلاثة، حتى إذا كانوا بمر الظهران أشرع عبد الله بن طارق يده، وأخذ سيفه واستأخر عنه القوم، فرموه بالحجارة حتى قتلوه، فقبره بمر الظهران، فيحتمل أنهم إنما ربطوهم بعد أن وصلوا إلى مر الظهران وإلا فما في الصحيح أصح، انتهى.

(فانطلقوا بخبيب وزيد بن الدثنة، حتى باعوهما بمكة،) والذي باعهما زهير وجامع الهذليان.

قال ابن هشام: باعوهما بأسيرين من هذيل كانا بمكة.

وعند سعيد بن منصور أنهم اشتروا خبيبتا بأمة سوداء، ويمكن الجمع، قاله الحافظ.

وقال الواقدي: بيع خبيب بمثقال ذهباً، ويقال: بخمسين فريضة، وبيع الثاني بخمسين فريضة.

وعند ابن سعد وابن إسحاق: فأما زيد فابتاعه صفوان بن أمية، فقتله بأبيه.

وعند ابن سعد: أن الذي قتله نسطاس مولى صفوان، ويقال: اشترك فيه ناس من قريش، ودخلوا بهما في شهر حرام في ذي القعدة فحبسوهما حتى خرجت الأشهر الحرم.

(فابتاع بنو الحرث بن عامر) بن نوفل بن عبد مناف (خبيباً) وهم عقبه وأبو سروعة وأخوهما لأمهما حجير، بضم الحاء المهملة، وفتح الجيم وسكون التحتية وبالراء ابن أبي إهاب بكسر أوله وبالموحدة التميمي حليف بني نوفل، وبين ابن إسحاق أنه الذي تولى شراؤه وقد أسلم الثلاثة بعد ذلك وصحبوا.

قال في حديث البخاري: وكان خبيب هو الذي قتل الحرث بن عامر يوم بدر.

قال الحافظ: هكذا وقع في حديث أبي هريرة، واعتمده البخاري، فذكر خبيب بن عدي فيمن شهد بدرًا وهو متجه، لكن تعقبه الدمياطي بأن أهل المغازي لم يذكر أحد منهم أن خبيب بن عدي شهد بدرًا ولا قتل الحرث بن عامر، وإنما ذكروا أن الذي قتل الحرث بيد خبيب بن إساف الخزرجي وابن عدي أوسي قلت: يلزم من كلامه رد الحديث الصحيح فلو لم يقتل ابن عدي الحرث ما كان لاعتناء بني الحرث بن عامر بأسر خبيب معنى، ولا بقتله مع تصريح الحديث الصحيح أنهم قتلوه به، لكن يحتمل أنهم قتلوه لكون ابن إساف قتل الحرث على عادة الجاهلية بقتل بعض القبيلة عن بعض، ويحتمل أن يكون خبيب بن عدي شارك في

فلبث خبيب عندهم أسيرًا، حتى اجتمعوا على قتله استعار من بعض بنات الحرث موسى ليستحد بها - يعني يحلق عانته -

قتل الحرث، والعلم عند الله تعالى.

(فلبث خبيب عندهم أسيرًا) في بيت ماوية، مولاة حجير بن أبي إهاب، وأسلمت بعد.
قال في الروض: ماوية، بواو، أي: مكسورة وشد التحتية في رواية يونس بن بكير، عن ابن إسحق، وكذا في النسخ العتيقة من رواية غيره عن ابن إسحق بالراء، أي: والتخفيف، والماوية بالتخفيف البقرة، وبالتشديد القطاة الملساء، انتهى.

وعند سعيد بن منصور، فأساءوا إليه فقال لهم: ما يصنع القوم الكرام هذا بأسيرهم، فأحسنوا إليه بعد ذلك وجعلوه عند امرأة تحرسه.

وروى ابن سعد عن موهب مولى آل نوفل قال: قال لي خبيب: وكانوا جعلوه عندي يا موهب أطلب إليك ثلاثاً، أن تسقيني العذب، وأن تجنبي ما ذبح على النصب، وأن تعلمني إذا أرادوا قتلي.

قال الشامي: فكان موهباً كان زوج ماوية انتهى. ويؤيده أن في رواية الواقدي عنها كانت تحدث بقصة خبيب بعد أن أسلمت، وحسن إسلامها، وفيها وكان يتهجّد بالقرءان؛ فإذا سمعه النساء بكين ورققن عليه، فقلت له: هل لك من حاجة؟ قال: لا، إلا أن تسقيني العذب ولا تطعميني ما ذبح على النصب، وتخبريني إذا أرادوا قتلي؛ فلما أرادوا ذلك أخبرته، فوالله ما اكرث بذلك فكأنه طلب ذلك من ماوية وموهب معاً، وقد أسلم موهب في فتح، مكة كما في الإصابة. (حتى اجتمعوا)، عزموا واتفقوا (على قتله) حين خرجت الأشهر الحرم، (استعار من بعض بنات الحرث).

ذكر خلف في الأطراف أن اسمها زينب بنت الحرث أخت عقبة، قاتل خبيب، وقيل: امرأته، وعند ابن إسحق عن عبد الله بن أبي نجيع قال: حدثت عن ماوية، مولاة حجير بن أبي إهاب، وكانت قد أسلمت قالت: حبس خبيب في بيتي، ولقد اطلعت عليه يوماً، وإن في يده لقطفاً من عنب مثل رأس الرجل يأكل منه، فإن كان محفوظاً احتمل أن كلاً من ماوية وزينب رأت القطف في يده يأكله، والتي حبس في بيتها ماوية، والتي كانت تحرسه زينب، جمعا بين الروایتين، ويحتمل أن الحرث أب لماوية من الرضاع، وفي ابن بطال أن اسم المرأة جويرية، فيحتمله أنه وجده رواية أو سماها جويرية لكونها أمة، قاله الفتح.

(موسى) بعدم الصرف، لأنه على وزن فعلى، وبالصرف على وزن مفعّل على خلاف بين الصرفيين، والذي في اليونينية الصرف قاله المصنف. (ليستحد بها، يعني يحلق عانته)، لثلا

فغفلت عن ابن لها صغير فأقبل إليه الصبي فأجلسه عنده فخشيت المرأة أن يقتله، ففزعت، فقال خبيب: ما كنت لأغدر.

قال قالت: والله ما رأيت أسيرًا خيرًا من خبيب، والله لقد وجدته يأكل قطعًا

من

تظهر عند قتله، (فغفلت عن ابن لها صغير، فأقبل إليه الصبي، فأجلسه عنده).

زاد في حديث البخاري: على فخذه والموسى بيده، (فخشيت المرأة أن يقتله، ففزعت) بكسر الزاي.

وفي رواية البخاري: ففزعت فزعة عرفها خبيب، (فقال:): أتخشين أن أقتله ما كنت لأفعل ذلك، إن شاء الله، وفي مرسل بريدة بن سفين: (ما كنت لأغدر).

قال في الفتح: ذكر الزبير ابن بكار: أن هذا الصبي، هو أبو حسين بن الحرث بن عدي بن نوفل بن عبد مناف.

وفي رواية بريدة بن سفين: وكان لها ابن صغير، فأقبل إليه الصبي فأخذه فأجلسه عنده، فخشيت المرأة أن يقتله، فناشدته.

وعند أبي الأسود، عن عروة: فأخذ خبيب بيد الغلام فقال: هل أمكن الله منكم؟، فقالت: ما كان هذا ظني بك، فرمى لها الموسى، وقال: إنما كنت مازحًا.

وعند ابن إسحق عن ابن أبي نجيح وعاصم بن عمر: أن ماوية قالت: قال لي خبيب حين حضره القتل: ابعثني إليّ بحديدة أتطهر بها للقتل، قالت: فأعطيت غلامًا من الحي الموسى، فقلت: ادخل بها على هذا الرجل البيت، فوالله ما هو إلا أن ولى الغلام بها إليه، فقلت: ماذا صنعت؟، أصاب والله الرجل ثأره يقتل هذا الغلام، فيكون رجل برجل، فلما ناوله الحديدة، أخذها من يده، ثم قال: لعمرك ما خافت أملك غدري حين بعثتك بهذه الحديدة إليّ، ثم خلى سبيله.

قال ابن هشام: يقال إن الغلام ابنها.

قال الحافظ: ويجمع بين الروایتين؛ بأنه طلب الموسى من كل من المرأتين، فأوصله إليه ابن إحداهما، وأما الابن الذي خشيت عليه، ففي رواية هذا الباب، فغفلت عن صبي لي، فدرج إليه حتى أتاه، فوضعه على فخذه، فهذا غير الذي أحضر إليه الحديدة، انتهى.

(قالت: والله ما رأيت أسيرًا)، زاد في رواية: قط، (خيرًا من خبيب).

وعند الواقدي في حديث ماوية: وأسلمت، وحسن إسلامها. قالت: كان يتهجّد بالقرآن، فإذا سمعه النساء بكين ورققن عليه، (والله لقد وجدته يأكل قطعًا) بكسر القاف، عنقودًا (من)

عنب مثل رأس الرجل، وإنه لموثق بالحديد وما بمكة من ثمرة، وما كان إلا رزقاً رزقه الله تعالى خبيثاً.

وهذه كرامة جعلها الله تعالى لخبيب، آية على الكفار، وبرهاناً لنبيه لتصحيح رسالته.

والكرامة للأولياء ثابتة مطلقاً عند أهل السنة. لكن استثنى بعض المحققين منهم كالعلامة الرباني أبي القسم القشيري ما وقع به التحدي لبعض الأنبياء فقال: ولا يصلون إلى مثل إيجاد ولد من غير أب ونحو ذلك. وهذا أعدل

عنب،) وقوله: (مثل رأس الرجل) زائد على خبر الصحيح من رواية ابن إسحق، كما قدمنا فما كان ينبغي للمصنف إلا البيان، (وأنه لموثق) بالمثلثة، مقيد (بالحديد، وما بمكة من ثمرة) بثلاثة وفتح الميم، أي: من ثمرة عنب.

وفي رواية ابن إسحق عن ماوية: وما أعلم في الأرض حبة عنب فأطلقت الأرض، وأرادت أرض مكة، ووقع في بعض نسخ البخاري بالمشناة وسكون الميم، (وما كان) ذلك القطف (إلا رزقاً رزقه الله تعالى خبيثاً، وهذه كرامة جعلها الله تعالى لخبيب آية على الكفار، وبرهاناً لنبيه لتصحيح رسالته،) وتوسط ابن بطلال بين من يثبت الكرامة ومن ينفيها، فجعل الثابت ما جرت به العادة لآحاد الناس أحياناً والممتنع ما يقلب الأعيان. (و) لكن (الكرامة للأولياء ثابتة مطلقاً،) سواء كانت من معجزات الأنبياء، أم لا (عند أهل السنة، لكن استثنى بعض المحققين منهم، كالعلامة الرباني، أبي القسم،) عبد الكريم بن هوازن، الحافظ المفسر، الفقيه النحوي اللغوي، الأديب، الكاتب، (القشيري،) الشجاع، البطل، المجمع على إمامته، وأنه لم ير مثل نفسه، ولا رأى الراعون مثله، وأنه الجامع لأنواع المحاسن. ولد سنة سبع وسبعين وثلاثمائة، وسمع الحديث من الحاكم وغيره.

وروى عنه الخطيب وغيره، وصنف التصانيف الشهيرة، وتوفي سنة خمس وستين وأربعمائة، (ما وقع به التحدي لبعض الأنبياء، فقال ولا يصلون،) أي: الأولياء، (إلى مثل إيجاد ولد من غير أب، ونحو ذلك) كقلب جماد بهيمة، لكن الجمهور على الإطلاق والتفصيل أنكروه على قائله حتى ولده أبو نصر في المرشد، وإمام الحرمين في الإرشاد، وقال: إنه مذهب متروك، وبالغ النووي فقال: إنه غلط، وإنكار للحس وأن الصواب وقوعها بقلب الأعيان ونحوه انتهى. ولكن له قوة ما فقد اختاره السبكي وغيره، والحافظ ابن حجر فقال: (وهذا أعدل

المذاهب في ذلك.

فإن إجابة الدعوة في الحال، وتكثير الطعام والمكاشفة بما يغيب عن العين، والإخبار بما سيأتي ونحو ذلك قد كثر جدًا، حتى صار وقوع ذلك ممن ينسب إلى الصلاح كالعادة.

فانحصر الخارق الآن في نحو ما قاله القشيري، وتعين تقييد من أطلق، بأن كل معجزة لنبي يجوز أن تقع كرامة لولي.

ووراء ذلك: أن الذي استقر عند العامة، أن خرق العادة يدل على أن من وقع له ذلك يكون من أولياء الله تعالى، وهو غلط، فإن الخارق قد يظهر على يد المبطل من ساحر وكاهن وراهب، فيحتاج من يستدل بذلك على ولاية أولياء الله تعالى إلى فارق، وأولى ما ذكره: أن يختبر حال من وقع له ذلك، فإن كان متمسكًا بالأوامر الشرعية والنواهي، كان علامة على ولايته، ومن لا فلا.

(المذاهب) الثلاثة، إثبات الكرامة نفياً التفصيل، (في ذلك، فإن إجابة الدعوة في الحال)، أي: سريعاً، (ونكثير الطعام والمكاشفة بما يغيب عن العين والإخبار بما سيأتي ونحو ذلك قد كثر جدًا حتى صار وقوع ذلك ممن ينسب إلى الصلاح كالعادة، فانحصر الخارق) المذكور في تعريف الكرامة، بأنها ظهور أمر خارق للعادة على يد الولي، مقرون بالطاعة والعرفان، بلا دعوى نبوة (الآن في نحو ما قاله القشيري، وتعين تقييد من أطلق) القول؛ (بأن كل معجزة وجدت لنبي يجوز أن تقع كرامة لولي)، لا فارق بينهما إلا التحدي بقصر الجواز على غير إيجاد ابن بلا أب، وقلب العصا حية، والجمهور كما علمت على الإطلاق إلا بمثل القرءان مما خرج من المعجزات إلى الخصائص، قاله السعد والنووي، (ووراء ذلك) الذي حققناه، (أن الذي استقر عند العامة أن خرق العادة يدل على أن من وقع له ذلك يكون من أولياء الله تعالى وهو غلط، فإن الخارق)، كما قال الباقلاني، (قد يظهر على يد المبطل من ساحر، وكاهن وراهب).

وقال إمام الحرمين: فيه نظر فلسنا نثبت لهم كرامة، (فيحتاج من يستدل بذلك على ولاية أولياء الله تعالى إلى فارق) بين الولي وغيره، (وأولى مما ذكره أن يختبر حال من وقع له) الخارق، (فإن كان متمسكًا بالأوامر الشرعية والنواهي، كان علامة على ولايته، ومن لا فلا)، فقد حكى الاتفاق على أن الكرامة لا تظهر على الفسقة الفجرة، بل على الموفقين البررة.

نعم، قد تظهر على يد فاسق إنقاذاً له مما هو فيه، ثم يتوب بعدها، ويصير على أحسن

والله أعلم انتهى ملخصاً من الفتح.

ولما خرجوا بخبيب من الحرم ليقتلوه قال: دعوني أصلي ركعتين - وعند موسى بن عقبة: أنه صلاهما في موضع مسجد التنعيم - وقال: اللهم أحصهم عددًا، ولا تبق منهم أحدًا، واقتلهم بددًا - يعني متفرقين، فلم يحل الحول ومنهم أحد حي -.

حال كأصحاب الكهف كانوا عبدة أوثان، فحصل لهم ما حصل إرشادًا وتذكرة (والله أعلم، انتهى).

كل ما ذكره من أول هذه السرية (ملخصاً من الفتح)، أي: فتح الباري للحافظ رحمه الله.

قال في حديث البخاري: (ولما خرجوا بخبيب من الحرم ليقتلوه)، في الحل، (قال: دعوني)، اتركوني، (أصل) بلا ياء للكشميهني، ولغيره بثبوت الياء، ولكل وجه قاله الحافظ، (ركعتين). قال في حديث البخاري: فتركوه، فركع ركعتين.

(وعند موسى بن عقبة: أنه صلاهما في موضع مسجد التنعيم)، بفتح الفوقية، يقال له الآن: مساجد عائشة، وهو عند طرف حرم مكة من جهة المدينة والشام على ثلاثة أميال، وقيل: أربعة من مكة، سمى بذلك لأن عن يمينه جبلاً يقال له نعيم، وعن شماله جبلاً يقال له ناعم، والوادي نعمان بفتح النون، ويقال له: نعم الأراك، قال الشاعر:

أما والراقصات بذات عرق ومن صلى بنعمان الأراك
وفي حديث البخاري: ثم انصرف إليهم، فقال: لولا أن تروا أن ما بي جزع من الموت
لزدت، وفي مرسل بريدة بن سفين: لزدت سجدتين أخريين، (وقال: اللهم أحصهم)، بقطع الهمزة
وحاء ساكنة وصاد مكسورة مهملتين، (عددًا)، أي: أهلكهم واستأصلهم، بحيث لا يبقى من
عددهم أحد، (ولا تبق منهم أحدًا، واقتلهم بددًا).

قال السهيلي: بفتح الموحدة والdal المهملة الأولى مصدر بمعنى التبدد، أي: ذوي بدد، (يعني متفرقين).

قال: أعني السهيلي، ومن رواه بكسر الباء، فجمع بدة وهي الفرقة والقطعة من الشيء المتبدد، ونصبه على الحال من المدعو عليهم.

قال الدماميني: ويحتمل أن بددًا نفسه حال على جهة المبالغة، أو على تأويله باسم الفاعل انتهى.

(فلم يحل الحول ومنهم أحد حي)، كما في مرسل بريدة بن سفين، ولفظه: فلما رفع

وفي رواية بريدة بن سفين، فقال خبيب: اللهم إني لا أجد من يبلغ رسولك مني السلام فبلغه.

وفي رواية أبي الأسود عن عروة، جاء جبريل إلى النبي ﷺ فأخبره فأخبر أصحابه بذلك.. الحديث.

ثم أنشأ خبيب يقول:

فلست أبالي حين أقتل مسلماً على أي شق كان لله مصرعي

على الخشبة استقبل الدعاء فلبد رجل بالأرض خوفاً من دعائه فلم يحل الحول، ومنهم أحد حي غير ذلك الرجل الذي لبد في الأرض.

وحكى ابن إسحق، عن مغوية بن أبي سفين قال: كنت مع أبي، فجعل يلقيني إلى الأرض خوفاً من دعوة خبيب، وكانوا يقولون: إن الرجل إذا دعي عليه فاضطجع لجنبه زالت عنه.

قال في الروض: فإن قيل: هل أجيب دعوة خبيب، والدعوة في تلك الحال من مثله مستجابة، قلنا: أصابت منهم من سبق في علم الله أن يموت كافراً، ومن أسلم منهم لم يعنه خبيب ولا قصده بدعائه، ومن قتل منهم بعد الدعوة فإنما قتلوا بها بدداً غير معسكرين ولا مجتمعين كاجتماعهم في أحد وبدر، وإن كانت الخندق بعدها، فقد قتل منهم آحاد متبددون، ثم لم يكن لهم بعد ذلك جمع، ولا معسكر غزوا فيه، فنفذت الدعوة على صورتها فيمن أراد خبيب، وحاشاه أن يكره إيمانهم، انتهى.

(وفي رواية) سعيد بن منصور من مرسل (بريدة بن سفين) الأسلمي المدني، ليس بالقوي، وفيه رفض من السادسة.

روى له النسائي، كما في التقريب، (فقال خبيب: اللهم إني لا أجد من يبلغ رسولك مني السلام، فبلغه).

(وفي رواية أبي الأسود عن عروة: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فأخبره فأخبر أصحابه بذلك الحديث).

وعند موسى بن عقبة، فزعوا أنه ﷺ قال ذلك اليوم وهو جالس: «وعليك السلام خبيب قتلته قريش»، (ثم أنشأ خبيب يقول: فلست أبالي)، هذه رواية الكشميهني، واختارها المصنف لقول الحافظ، هي أوزن قال: ولأكثر ما إن أبالي وهو جائز لكنه مخروم، ويكمل بزيادة الفاء وما نافية، وإن بكسر الهمزة نافية أيضاً للتأكيد.

وفي رواية: وما إن أبالي، بزيادة واو وفي أخرى، ولست أبالي، (حين أقتل)، بالبناء للمفعول، حال كوني (مسلماً، على أي شق) بكسر الشين المعجمة، أي: جنب، (كان لله مصرعي)، أي:

وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزج والأوصال جمع: وصل، وهو العضو. والشلو- بكسر المعجمة- الجسد ويطلق على العضو. لكن المراد به هنا الجسد. والممزج- بالزاي، ثم المهملة- المقطع. ومعنى الكلام: أعضاء جسد مقطوع.

وعند أبي الأسود عن عروة زيادة في هذا الشعر فقال:
لقد أجمع الأحزاب في وألبوا قبائلهم واستجمعوا كل مجمع
وفيه أيضًا:

إلى الله أشكو غربتي بعد كربتي وما أرصد الأحزاب لي عند مصرعي
وساقه ابن إسحق ثلاثة عشر بيتًا،

مطرحي على الأرض، (وذلك في ذات الإله)، أي: في وجه الله، وطلب رضاه وثوابه، كما قاله المصنف. (وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزج) بضم الميم الأولى، وفتح الثانية وزاي مشددة (والأوصال جمع وصل، وهو العضو، والشلو بكسر) الشين (المعجمة)، وإسكان اللام وبالواو (الجسد ويطلق على العضو، لكن المراد به هنا الجسد)، كما قال الخليل لقوله: على أوصال، يعني أعضاء جسد، إذ لا يقال أعضاء عضو انتهى. (والممزج بالزاي) المشددة، (ثم) العين (المهملة المقطع، ومعنى الكلام أعضاء جسد مقطوع)، مفرق.

(وعند أبي الأسود عن عروة، زيادة في هذا الشعر، فقال: لقد أجمع الأحزاب في)، أي: في شأني، (وألبوا) بشد اللام وموحدة، أي: حضوا (قبائلهم)، ولا يفسر يجمعوا أيضًا، كما في النور ليغاير قوله: أجمع (واستجمعوا كل مجمع وفيه أيضًا):

إلى الله أشكو غربتي بعد كربتي وما أرصد الأحزاب لي عند مصرعي
روى أن قريشًا طلبوا جماعة ممن قتل أبائهم وأقربائهم بيد، فاجتمع أربعون بأيديهم الرماح والحراب، وقالوا لهم: هذا الرجل قتل آباءكم، فطعنوه بالرماح والحراب، فتحرك على الخشبة، فانقلب وجهه إلى الكعبة، فقال: الحمد لله الذي جعل وجهي نحو قبلته، فلم يستطع أحد أن يحوله، (وساقه)، أي: الشعر محمد، (ابن إسحق ثلاثة عشر بيتًا) هكذا في الفتح، ولعله في رواية غير زيادة، وإلا فروايتة عشرة فقط، وكذا عند الواقدي وغيره وهي:

لقد جمع الأحزاب حولي وألبوا قبائلهم واستجمعوا كل مجمع
وكلهم مبدي العداوة جاهد عليّ لأنني في وثاق مضيع
وقد جمعوا أبناءهم ونساءهم وقربت من جذع طويل ممنع

قال ابن هشام: ومن الناس من ينكرها لخبيب.

فكان أول من سن الركعتين عند القتل لكل مسلم قتل صبراً، كذا قاله ابن إسحق، وقوله هذا يدل على أنها سنة جارية.

وإنما صار فعل خبيب سنة - والسنة إنما هي أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وتقريره - لأنه فعلها في حياته ﷺ، فاستحسن ذلك من فعله واستحسنها المسلمون.

إلى الله أشكو غربتي ثم كربتي وما أرصد الأحزاب لي عند مصري
فذا العرش صبرني على ما يراد بي فقد بضعوا لحمي وقد يأس مطمعي
وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزع
وقد خيروني الكفر والموت دونه وقد هملت عياني من غير مجزع
وما بي حذار الموت إنني لميت ولكن حذاري جحيم نار ملفع
ووالله ما أخشى إذا مت مسلماً على أي جنب كان في الله مضجعي
فلست بمبد للعدو تخشعاً ولا جزعاً إنني إلى الله مرجعي
(قال ابن هشام: ومن الناس من)، لفظه وبعض أهل العلم، (ينكرها لخبيب)، والمثبت
مقدم على النافي كيف وبيتان منها في الصحيح.

قال الحافظ: وفيه إنشاء الشعر، وإنشاده عند القتل، وقوة نفس خبيب، وشدة قوته في دينه.

قال في حديث البخاري: ثم قام إليه أبو سروعة عقبة بن الحرث فقتله، وكان خبيب هو الذي سن لكل مسلم قتل صبراً الصلاة، وأخبر أصحابه يوم أصيبوا خبرهم، هكذا في البخاري في بدر من رواية إبراهيم بن سعد عن الزهري ونحوه في الجهاد من رواية شعيب عن ابن شهاب، وسقط ذلك في هذا الباب من رواية معمر، فوقف معه المصنف فعزا لابن إسحق قوله: (فكان أول من سن الركعتين عند القتل لكل مسلم قتل صبراً)، أي: مصبوراً، أي: محبوباً للقتل، (كذا قاله ابن إسحق) عن شيخه عاصم ابن عمر بن قتادة، ولا أدري ما وجه التبري ولا قصر العز.
ولابن إسحق مع كونه في الصحيح موصولاً، وفي السيرة مرسلأ، وقيل: أول من سنهما زيد بن حارثة للبلاغ الآتي، ورد بأنه لم يتصل، فلا يقاوم ما في الصحيح.

(وقوله: هذا)، كما قال صاحب الروض، (يدل على أنها سنة جارية، وإنما صار فعل خبيب سنة، والسنة إنما هي أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وتقريره، لأنه فعلها في حياته ﷺ فاستحسن ذلك من فعله)، فهو تقرير له، (واستحسنها المسلمون) وفعلوها كحجر بن عدي

والصلاة خير ما ختم به عمل العبد.

وقد صلى هاتين الركعتين زيد بن حارثة، مولى رسول الله ﷺ، في حياته عليه الصلاة والسلام، كما روينا من طريق السهيلي بسنده إلى الليث بن سعد قال: بلغني أن زيد بن حارثة اكرى بغلاً من بالطائف، فاشترط عليه الكراء أن ينزله حيث شاء. قال: فمال به إلى خربة، فقال له انزل فنزل، فإذا في الخربة قتلى كثيرة، قال فلما أراد أن يقتله قال له دعني أصلي ركعتين، قال: صلى فقد صلى قبلك هؤلاء فلم تنفعهم صلاتهم شيئاً، فلما صليت أتانى ليقتلني فقلت: يا أرحم الراحمين، قال: فسمع صوتاً: لا تقتله، فهاب ذلك، فخرج ليطلب فلم ير شيئاً، فرجع إلي، فناديت: يا أرحم الراحمين، فعل ذلك ثلاثاً، فإذا بفارس على فرس في يده حربة حديد في رأسها شعلة نار، فطعنه بها فأنفذها

الصحابي، فدل ذلك على عدم نسخها (والصلاة خير ما ختم به عمل العبد)، هو وجه استحسانهم لها فهو عطف علة على معلول، ولفظ الروض مع أن الصلاة، (وقد صلى هاتين الركعتين زيد بن حارثة، مولى رسول الله ﷺ في حياته عليه الصلاة والسلام، كما روينا من طريق السهيلي) في الروض (بسنده إلى الليث)، وهو حدثنا أبو بكر بن طاهر الإشبيلي، حدثنا أبو علي الغساني، حدثنا أبو عمر النمري، حدثنا أبو القاسم عبد الوارث بن سفيان بن خيرون، حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا أبو بكر بن أبي خيثمة، حدثنا ابن معين، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير المصري، حدثني الليث (بن سعد، قال: بلغني أن زيد بن حارثة) الحب والد الحب المختص، بأن الله لم يصرح في القرآن باسم أحد من الصحابة سواه البدرى، (اكرى) من رجل (بغلاً من الطائف، واشترط عليه الكراء أن ينزله حيث شاء، قال: فمال به إلى خربة، فقال له انزل، فنزل فإذا في الخربة قتلى كثيرة، قال: فلما أراد أن يقتله، قال: دعني أصلي ركعتين، قال: فقد صلى قبلك هؤلاء) الفرائض وغيرها، (فلم تنفعهم صلاتهم شيئاً)، فمراده الاستهزاء بالمسلمين وصلاتهم من حيث هي، أو الركعتين عند القتل، وهؤلاء كانوا بعد قتل خبيب، فلا ينافي أنه أول من سنهما.

(قال: فلما صليت أتانى ليقتلني، فقلت: يا أرحم الراحمين، قال: فسمع صوتاً لا تقتله فهاب ذلك، فخرج ليطلب فلم ير شيئاً، فرجع إلي فناديت: يا أرحم الراحمين فعل ذلك ثلاثاً، فإذا بفارس) يحتمل أنه جبريل أو غيره، (على فرس في يده حربة حديد في رأسها شعلة نار، فطعنه بها فأنفذها)، كذا في نسخ، وهي ظاهرة.

من ظهره فوق ميثا. ثم قال: لما دعوت المرة الأولى: يا أرحم الراحمين كنت في السماء السابعة، فلما دعوت المرة الثانية يا أرحم الراحمين كنت في سماء الدنيا، فلما دعوت الثالثة أتيتك. انتهى.

في رواية أبي الأسود عن عروة: فلما وضعوا فيه السلاح وهو مصلوب - نادوه وناشدوه: أتحب أن محمداً مكانك؟ قال: لا والله، ما أحب أن يفديني بشوكة في قدمه.

ويقال: إن الذي قال ذلك زيد بن الدثنة، وأن أبا سفيان قال له: يا زيد، أنشدك بالله أتحب أن محمداً الآن عندنا مكانك تضرب عنقه، وإنك في أهلك؟ فقال: والله ما أحب أن محمداً الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه، وإنني لجالس في أهلي.

وفي أخرى: وهي التي رأيتها بالروض فأنفذه، أي: أنفذ ما طعنه به، (من ظهره، فوق ميثا، ثم قال: لما دعوت المرة الأولى يا أرحم الراحمين كنت في السماء السابعة، فلما دعوت المرة الثانية يا أرحم الراحمين كنت في سماء الدنيا، فلما دعوت) المرة (الثالثة) يا أرحم الراحمين (أتيتك، انتهى)، فيه الاعتناء بهذا الدعاء، وأن المخلص فيه كزيد محقق الإجابة، ولعل حكمة عدم نزوله في أول مرة رجاء أن الكافر ينتهي عن قتله بالقول، فلما كرره ثلاثاً ولم يكف تحقق عتوه فاستحق القتل، ولعل عدم استمراره في السماء السابعة لآخر الدعوات مع قدرته على نزوله في أسرع زمن الاعتناء بشأن الداعي في تقربه منه، وتعليمه بذلك الفعل وإخباره عنه بعد كيف يعين من استغاث به، وذلك بأن يبادر إلى جوابه ويشرح في إغاثة الملهوف بالأخذ في أسباب الدفع عنه، هكذا أبدعه شيخنا رحمه الله.

(وفي رواية أبي الأسود عن عروة: فلما وضعوا فيه السلاح،) الرماح والحرب وطعنوه بها طعناً خفيفاً، (وهو مصلوب نادوه وناشدوه: أتحب أن محمداً مكانك، قال: لا والله ما)، أحب أن يفديني بفتح الياء وسكون الفاء (بشوكة في قدمه، ويقال) وهو الذي عند ابن إسحق، (أن الذي قال ذلك زيد بن الدثنة)، لما بعث به صفوان مع مولاة نسطاس إلى التنعيم ليقنتله، واجتمع هو وخبيب في الطريق فتواصوا بالصبر والثبات على ما يلحقهما من المكاره. (وأن أبا سفيان قال له: يا زيد أنشدك) بفتح الهمزة وضم الشين، أسألك (بالله أتحب أن محمداً الآن عندنا مكانك تضرب عنقه، وإنك في أهلك فقال: والله ما أحب أن محمداً الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه وإنني لجالس في أهلي)، ولا منافاة بين النقلين، فقد يكونون

قال أبو سفيان: ما رأيت من الناس أحدا يحب أحدا كحب أصحاب محمد محمداً.

ثم قتله نسطاس - بكسر النون -.

وبعث قريش إلى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه، وكان عاصم ...

قالوا ذلك لخبيب، وقاله أبو سفيان لزيد، (فقال أبو سفيان: ما) نافية لا تعجبية كما زعم، وإن كان معنى كلامه التعجب، (رأيت من الناس أحدا يحب أحدا كحب أصحاب محمد محمداً، ثم قتله نسطاس بكسر النون)، مولى صفوان حضر يوم أحد مع الكفار، ثم أسلم وحسن إسلامه، فكان يحدث عن يوم أحد كما في الإصابة، وضمير قتله راجع لزيد فقط كما هو المنقول في ابن إسحق وأتباعه، وأما خبيب ففي الصحيح عن أبي هريرة، وجابر أن الذي قتله أبو سروعة بكسر السين المهمة وفتحها عند الأكثر، والراء ساكنة.

قال الحافظ: زاد سعيد بن منصور والإسماعيلي عن سفيان بن عيينة واسمه عقبة بن الحرث، وهذا خالف سفيان فيه جماعة من أهل السير والنسب، فقالوا: أبو سروعة أخو عقبة حتى قال العسكري: من زعم أنهما واحد فقد وهم.

وفي الإصابة: أبو سروعة النوفلي هو عقبة بن الحرث عند الأكثر، وقيل: أخوه واسمه الحرث أسلم يوم الفتح، وكذا قال الزبير بن بكار وغيره انتهى.

ولابن إسحق بإسناد صحيح عن عقبة بن الحرث قال: ما أنا قتلت خبيثاً لأنني كنت أصغر من ذلك، ولكن أبا ميسرة العبدري أخذ الحربة فجعلها في يدي، ثم أخذ بيدي وبالحربة ثم طعنه بها حتى قتله، انتهى.

وروى أحمد عن عمرو بن أمية الضمري قال: بعثني رسول الله ﷺ وحدي عينا إلى قريش، فجئت خشبة خبيب بن عدي لأنزله من الخشبة، فصعدت خشبته ليلاً فقطعت عنه وألقيته، فسمعت وجبة خلفي، فالتفت فلم أر خبيثاً، وكأنما ابتلعت الأرض فلم أر له أثراً حتى الساعة.

وروى أنه ﷺ أرسل الزبير والمقداد بن الأسود فأتياه، فإذا هو رطب لم يتغير منه شيء بعد أربعين يوماً ولونه لون الدم، وريحه ريح المسك، فحملة الزبير على فرسه وسارا فلحقهم سبعون من الكفار، فقفزه الزبير، فابتلعت الأرض فسمي بليع الأرض.

(وبعث قريش إلى عاصم) الأمير المقتول أولاً في جملة السبعة حين حدثوا أنه قتل (ليؤتوا) بضم التحتية وفتح الفوقية (بشيء من جسده يعرفونه) به كراسه، (و) سبب ذلك أنه

قتل عظيمًا من عظمائهم يوم بدر، ولعل العظيم المذكور: عقبة بن أبي معيط، فإن عاصمًا قتله صبرًا بأمر النبي ﷺ بعد أن انصرفوا من بدر. ووقع عند ابن إسحق وكذا في رواية بريدة بن سيفين: أن عاصمًا لما قتل أرادت هذيل أخذ رأسه ليبيعوه من سلافة بنت سعد، وهي أم مسافع وجلاس ابني طلحة العبدري، وكان عاصم قتلها يوم أحد، وكانت قد نذرت حين أصاب ابنها يوم أحد لئن قدرت على رأس عاصم لتشرين الخمر في قحفة - بكسر القاف، وهو ما انفلق من الجمجمة فبان -.

قال الطبري: وجعلت لمن جاء برأسه مائة ناقة.

فمنعهم منهم الدبر - بفتح الدال

(كان عاصم قتل عظيمًا من عظمائهم يوم بدر،) هكذا في حديث أبي هريرة في الصحيح.

قال الحافظ: (ولعل العظيم المذكور عقبة بن أبي معيط، فإن عاصمًا قتله،) على قول ابن إسحق (صبرًا بأمر النبي ﷺ بعد أن انصرفوا من بدر،) بمحل يقال له عرق الظبية (ووقع عند ابن إسحق، وكذا في رواية بريدة بن سيفين: أن عاصمًا لما قتل أرادت هذيل أخذ رأسه ليبيعوه من سلافة) بضم السين المهملة وخفة اللام وبالفاء.

وصحف ابن الأثير فأبدلها ميما (بنت سعد) بن شهيد، بضم الشين المعجمة وفتح الهاء، الأنصارية الأوسية، أسلمت في فتح مكة بعدما نازعت طويلاً في إعطاء مفتاح البيت كما في الإصابة، (وهي أم مسافع) بضم الميم وكسر الفاء (وجلاس، بضم الجيم وخفة اللام وسين مهملة، (ابني طلحة العبدري) بفتح العين المهملة وكسון الموحدة وفتح الدال المهملة وبالفاء نسبة إلى عبد الدار بن قصي، (وكان عاصم قتلها يوم أحد، وكانت قد نذرت حين أصاب ابنها) المذكورين (يوم أحد لئن قدرت على رأس عاصم لتشرين الخمر في قحفة، بكسر القاف) وسكون الحاء المهملة وبالفاء، (وهو ما انفلق من الجمجمة فبان) ظهر، ولا ينافيه قول غيره أعلى الدماغ، لأن الجمجمة إذا انفلقت ظهر أعلى الدماغ، فإذا شربت في القحف فقد شربت في الجمجمة.

قال الحافظ: فإن كان محفوظًا احتمل أن تكون قریش لم تشعر بما جرى لهذيل من منع الدبر لها من أخذ رأس عاصم، فأرسلت من يأخذه أو عرفوا بذلك، ورجعوا أن يكون الدبر تركته فيتمكنوا من أمره.

(قال الطبري: وجعلت لمن جاء برأسه مائة ناقة، فمنعهم منهم الدبر بفتح الدال المهملة

المهمة وسكون الموحدة: الزنابير - فلم يقدروا منه على شيء.

وكان عاصم بن ثابت قد أعطى الله عهدًا أن لا يمسّه مشرك ولا يمس مشرّكًا. وكان عمر لما بلغه خبره يقول: يحفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته، كما حفظه في حياته.

ولإنما استجاب الله تعالى له في حماية لحمه من المشركين، ولم يمنعهم من قتله لما أراد من إكرامه بالشهادة، ومن كرامته حمايته من هتك حرمة بقطع لحمه.

وسكون الموحدة الزنابير.

قال الحافظ: وقيل: ذكور النحل ولا واحد له من لفظه، وللبخاري: فبعث الله عليه مثل الظلة من الدبر فحمته من رسلهم، (فلم يقدروا منه على شيء).

وفي رواية البخاري في الجهاد: فلم يقدروا أن يقطعوا من لحمه شيئًا، ولأبي الأسود عن عروة، فبعث الله عليهم الدبر، تطير في وجوههم وتلدغهم، فحالت بينهم وبين أن يقطعوا، ولابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة، فلمّا حالت بينهم وبينه قالوا: دعوه حتى يمسي فتذهب عنه فتأخذه، فبعث الله الرادي فاحتمل عاصمًا، فذهب به.

وفي معالم التنزيل: فاحتمله السيل، فذهب به إلى الجنة وحمل خمسين من المشركين إلى النار، وفي حياة الحيوان أنهم لما قتلوه، أرادوا أن يمشلوا به فحماه الله بالدبر حتى أخذه المسلمون فدفنوه.

(و) في رواية ابن إسحاق، عن شيخه عاصم بن عمر، (كان عاصم بن ثابت قد أعطى الله عهدًا أن لا يمسّه مشرك)، قوي رجاءه في الله فعاهده بذلك، أو عاهده أن لا يمكن مشرّكًا من مسه، أو المراد سأله ذلك، (ولا يمس مشرّكًا) بمصافحة ونحوها مما يشعر بتعظيمه، أو الميل له فلا ينافي أنه يقتلهم بالسيف والرمح.

(وكان عمر) بن الخطاب، (لما بلغه خبره يقول: يحفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته، كما حفظه في حياته)، ففيه استجابة دعاء المسلم وإكرامه حيًا وميتًا، (وإنما استجاب الله له في حماية لحمه من المشركين)، لقوله: اللهم إني حميت لك دينك صدر النهار فاحم لحمي.. آخره. (ولم يمنعهم من قتله لما أراد الله من إكرامه بالشهادة، ومن كرامته حمايته من هتك حرمة بقطع لحمه) كما طلب، ولا يستلزم ذلك كونه أفضل من حمزة ونحوه كما هو ظاهر، والله أعلم.

[بئر معونة]

سرية المنذر بن عمرو - بفتح العين المهملة - إلى بئر معونة - بفتح الميم وضم المهملة وسكون الواو بعدها نون - موضع بيلاد هذيل بين مكة وعسفان. في صفر على رأس ستة وثلاثين شهرًا من الهجرة، على رأس أربعة أشهر من أحد. بعث معه المطلب السلمي ليدلهم على الطريق.

وكانت مع رعل - بكسر الراء وسكون العين المهملة - بطن من بني سليم، ينسبون إلى رعل بن عوف بن ملك. وذكوان بطن من بني سليم أيضًا ينسبون إلى ذكوان بن ثعلبة. فنسبت الغزوة إليها.

بئر معونة

(سرية المنذر) بضم فسكون، وكسر الذال المعجمة وراء، (ابن عمرو بفتح العين المهملة) الخزرجي العقبي، البدرى، النقيب، من أكابر الصحابة، له حديث رواه عنه سهل بن سعد أن النبي ﷺ سجد سجدة السهو قبل التسليم، أخرجه الدارقطني وغيره (إلى) أهل (بئر معونة) ليدعوهم إلى الإسلام، أو مددًا لهم على عدو لهم، ويجيء بسطه (بفتح الميم، وضم المهملة، وسكون الواو بعدها نون، موضع بيلاد هذيل بين مكة وعسفان)، هذا لفظ الفتح تبعًا للمطالع، وفي ابن إسحق، وتبعه اليعمرى، وهي بين أرض بني عامر، وحرّة بني سليم كلا البلدين منها قريب، وهي إلى حرّة بني سليم أقرب.

قال شيخنا: والظاهر أنه لا تنافي لجواز أن يكون ذلك الموضع المنسوب لهذيل بين مكة وعسفان وبجواره أرض بني عامر وحرّة بني سليم (في صفر على رأس ستة وثلاثين شهرًا من الهجرة على رأس أربعة أشهر من أحد)، عند ابن إسحق، وجعلها بعضهم في المحرم، وقدمها على بعث الرجيع، (وبعث) ﷺ (معه)، أي: المنذر خص بالذكر لأنه الأمير، وفي نسخة معهم، أي: السرية (المطلب السلمي) بضم السين وفتح اللام، نسبة لبني سليم صحابي له ذكر في هذه الغزوة، (ليدلهم على الطريق، وكانت مع رعل، بكسر الراء وسكون المهملة، بطن من بني سليم)، بلفظ التصغير (ينسبون إلى رعل بن عوف) بالفاء (ابن ملك) بن امرئ القيس بن نهيّة بن سليم، (و) مع (ذكوان) بفتح المعجمة وسكون الكاف، وواو وألف ونون (بطن من بني سليم) أيضًا ينسبون إلى ذكوان بن ثعلبة) بن نهيّة بن سليم، (فنسبت الغزوة إليها)، أي: بئر معونة لنزولهم بها.

وهذه الواقعة تعرف بسرية القراء، وكان من أمرها - كما قاله ابن إسحق - أنه قدم أبو براء عامر بن ملك بن جعفر المعروف بملاعب الأسنة على رسول الله ﷺ

(وهذه الواقعة) كما تعرف بسرية المنذر وبئر معونة (تعرف بسرية القراء) جمع قارىء لكثرة قراءة السبعين الذين ذهبوا فيها، (وكان من أمرها كما قاله ابن إسحق) عن شيوخه، (أنه قدم أبو براء) بفتح الموحدة وبالراء والمد (عامر بن ملك بن جعفر) العامري. اختلف في إسلامه، فذكره جماعة في الصحابة.

وقال الذهبي: الصحيح أنه لم يسلم.

وقال في الإصابة: ليس في شيء من الأخبار ما يدل على إسلامه، وعمدة من ذكره في الصحابة ما عند ابن الأعرابي وغيره عنه؛ أنه قال: بعثت إلى النبي ﷺ ألتمس منه دواء، فبعث إليَّ بعكة غسل، وليس ذلك بصريح في إسلامه، بل ذكر أبو حاتم السجستاني عن هشام الكلبي؛ أن عامر بن الطفيل، لما أخفر ذمة عمه عامر بن ملك، عمد إلى الخمر فشربها صرفًا حتى مات. نعم، ذكر عمرو بن شبة، عن مشيخة من بني عامر، قالوا: قدم على رسول الله ﷺ خمسة وعشرون رجلاً من بني جعفر، ومن بني بكر فيهم عامر بن ملك، فنظر ﷺ إليهم، فقال: «قد استعملت عليكم هذا»، وأشار إلى الضحاك بن سفين الكلابي، وقال لعامر بن ملك: «أنت على بني جعفر»، وقال للضحاك: استوص به خيراً، فهذا يدل على أنه وفد بعد ذلك مسلماً، انتهى. (المعروف بملاعب الأسنة) جمع سنان، وهو نصل الرمح، كما في القاموس عبر به لكونه المقصود من الرمح.

قال في الروض: سمي بذلك في يوم سوبان، وهو يوم كان بين قيس وقيم وجيلة اسم لهضبة عالية، لأن أخاه طفيلاً الذي يقال له فارس قرزل، أسلمه ذلك اليوم وفر، فقال الشاعر: فررت وأسلمت ابن أمك عامراً يلعب أطراف الوشيح المزعزع فسمى ملاعب الرماح، وملاعب الأسنة، وهم عم لبيد بن ربيعة انتهى. (على رسول الله ﷺ).

وفي رواية: أنه أهدى إليه فرسين وراحتين، فقال ﷺ: «لا أقبل هدية مشرك». وفي رواية: إني نهيت عن زيد المشركين بفتح الزاي، وسكون الموحدة وبالذال المهملة، الرد والعطاء.

قال السهيلي في غزوة تبوك: ولم يقل من هديتهم؛ لأنه إنما كره ملايتهم، ومداينتهم إذا كانوا حرباً له، لأن الزبد مشتق من الزيد، كما أن المداينة مشتقة من الدهن، فعاد المعنى إلى معنى اللبن ووجود الجذ في حربهم والمخاشنة، وقد رد هدية أبي براء، وكان أهدى إليه فرساً،

فعرض عليه الإسلام، فلم يسلم ولم يبعد وقال: يا محمد لو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد فدعوتهم إلى أمرك لرجوت أن يستجيبوا لك. فقال عليه الصلاة والسلام إنني أخشى أهل نجد عليهم. قال أبو براء: أنا لهم جاء فابعثهم.

فبعث عليه الصلاة والسلام المنذر بن عمرو، ومعه القراء وهم سبعون - وقيل أربعون وقيل: ثلاثون -.

وقد بين قتادة في روايته أنهم كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل.

وأرسل إليه أنني قد أصابني وجع، أحسبه قال: يقال له الدبلة، فابعث إليّ بشيء أتداوى به، فأرسل إليه بعكة غسل، وأمره أن يستشفى به ورد عليه هديته، وقال: «إنني نهيت عن زبد المشركين» انتهى، وهذا قبل ما تقدم بلا ريب، لا بعده لموته أسفاً على ما صنع عامر سريعاً. (فعرض عليه الإسلام، فلم يسلم، ولم يبعد) بفتح أوله وضم العين، بل قال: يا محمد إنني أرى أمرك هذا حسناً شريفاً، وقومي خلفي، فلو أنك بعثت معي نفرًا من أصحابك، لرجوت أن يتبعوا أمرك؛ فإنهم إن أتبعوك فما أعز أمرك، (وقال: يا محمد: لو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد فدعوتهم) بفتح التاء خطاباً، أي: بواسطة من ترسله إليهم، (إلى أمرك لرجوت) بضم التاء على التكلم (أن يستجيبوا لك، فقال عليه الصلاة والسلام: إنني أخشى أهل نجد عليهم)، هو في الأصل ما أشرف من الأرض.

(قال أبو براء: أنا لهم جار)، أي: هم في ذمامي وعهدي وجواري، (فابعثهم، فبعث عليه الصلاة والسلام المنذر بن عمرو، ومعه القراء)، وانفصل المصنف عن رواية ابن إسحق التي هو فيها دون بيان، فقال: (وهم سبعون)، كما في البخاري ومسلم من طرق عن أنس.

قال السهيلي: وهو الصحيح، (وقيل: أربعون)، كما في رواية ابن إسحق وموسى ابن عقبة. قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن الأربعون كانوا رؤساء، وبقية العدة إتباعاً. (وقيل: ثلاثون). قال الحافظ: هو وهم، لكن قال في الغرر: إن رواية القليل لا تنافي رواية الكثير، وهو من باب مفهوم العدد، وكذا قول من قال ثلاثين، انتهى.

(وقد بين قتادة بن دعامة (في روايته)، عن أنس في الصحيح (أنهم كانوا يحتطبون)، يجمعون الحطب (بالنهار، ويصلون بالليل)، ولفظه: استمدوا رسول الله ﷺ، فأمدهم بسبعين من الأنصار كنا نسميهم القراء في زمانهم، كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل. وادعى الدمياطي أن هذه الرواية وهم؛ فإنهم لم يستمدوه ﷺ وإنما الذي استمدهم عامر بن الطفيل على الصحابة. قال الحافظ: ولا مانع أن يستمدوه ﷺ في الظاهر وقصدهم الغدر بهم، ويحتمل أن

وفي رواية ثابت: ويشترون به الطعام لأهل الصفة، ويتدارسون القرآن بالليل. فساروا حتى وصلوا إلى بئر معونة، بعثوا حرام بن ملحان بكتابه عليه السلام إلى عدو الله عامر بن الطفيل العامري، ومات كافراً - وليس هو عامر بن

الذين استمدوه غير الذين استمدهم عامر، والكل من بني سليم. وفي رواية عاصم عن أنس عند البخاري أنه عليه السلام بعث أقواماً إلى ناس من المشركين بينهم وبين رسول الله عليه السلام عهد، ويحتمل أنه لم يكن استمدادهم لهم لقتال عدو، وإنما هو للدعاء للإسلام، وقد أوضح ذلك ابن إسحق، فذكر ما نقله المصنف عنه، وقيل في تأويله أيضاً، أي: طلبوا منه مدة يمهلهم فيها، أي: للتروي في الإسلام؛ لأنهم لم يسلموا، ولم يظهروا إسلاماً. (وفي رواية ثابت) البناني، عن أنس في الصحيح: (ويشترون به)، أي: الحطب، (الطعام لأهل الصفة)، وللفقراء.

وفي رواية: ويأتون به إلى حجر أزواجه عليهن السلام، (ويتدارسون القرآن بالليل)، ويصلون كما هو بقية رواية ثابت، والجمع بين هذه الروايات سهل بأنهم كانوا يصلون بعض الليل، ويدرسون بعضه، ويحتطبون ويبيعون بعضه، يشترون به طعاماً لأهل الصفة والفقراء، وبعضه يأتون به الحجر الشريفة أو بعضهم يفعل كذا، والآخر كذا، أو يفعلون ذامرة وذامرة، وقوله لأهل الصفة لا يفهم أنهم ليسوا من أهلها.

وقد نص المصنف في بناء المسجد على أنهم من أهل الصفة، فبعض أهل المحل يشتري لبعض، كما هو مشاهد في كثير من الزوايا، والربط فلا حاجة لحمله على النفي والإثبات وتعسف الجمع؛ بأن من عدهم من أهلها نظر إلى إعراضهم عن نحو: التجارة والزراعة ومخالطة أهلها، إلا وقت الحاجة ومن لم يعد بناه على أن أهلها هم الملازمون للمسجد الذين لم يتعلقوا بشيء غير العبادة، أو أمر ضروري يخرجون له ويعودون سريعاً.

(فساروا حتى وصلوا إلى بئر معونة، بعثوا حرام) بمهمله وراء (ابن ملحان) بكسر الميم أشهر من فتحها، أخو أم سليم خال أنس بن ملة (بكتابه عليه السلام إلى عدو الله عامر بن الطفيل) ابن ملة بن جعفر الكلابي (العامري) وهو ابن أخي أبي براء، (ومات كافراً) بإجماع أهل النقل، وعده المستغفري صحابياً غلط، قاله البرهان.

وقال الحافظ: هو خطأ صريح؛ فإن عامراً مات كافراً، وقصته معروفة يريد في الصحيح وغيره من قدومه على النبي عليه السلام، وقوله لك أهل السهل ولي أهل المدر، أو أكون خليفتك، أو أغزوك بألف أشقر وألف شقراء، فقال عليه السلام: «اللهم اكفني عامراً»، فطمعن في بيت امرأة فقال: غدة كغدة البكر في بيت امرأة، اثنتوني بفرسي، فمات على ظهر فرسه، (وليس هو عامر بن

الطفيل الأسلمي الصحابي - فلما أتاه لم ينظر في كتابه حتى عدا على الرجل فقتله، ثم استصرخ عليهم بني عامر فلم يجيبوه، وقالوا: لن نخفر أباً براء، وقد عقد لهم عقدًا وجوارًا، فاستصرخ عليهم قبائل من سليم: عصية

الطفيل الأسلمي الصحابي.

قال الحافظ: وسبب وهم المستغفري، أنه أخرج عن أبي أمامة عن عامر بن الطفيل؛ أنه قال: يا رسول الله زدني كلمات، قال: «يا عامر أفش السلام، وأطعم الطعام، واستحي من الله، وإذا أسأت فأحسن» في ترجمة العامري، والحديث إنما هو للأسلمي كما أخرجه البغوي عن عبد الله بن بريدة الأسلمي قال: حدثني عمي عامر بن الطفيل فذكره.

وفي رواية الطبري: فخرج حرام، فقال: يا أهل بئر معونة إني رسول رسول الله إليكم فآمنوا بالله ورسوله، فخرج رجل برمح، فضربه في جنبه حتى خرج من الشق الآخر.

وفي الصحيح: فجعل يحدثهم فأومؤوا إلى رجل، فأتاه من خلفه فطعنه بالرمح، قال: الله أكبر فزت ورب الكعبة، قال الحافظ: لم أعرف اسم الرجل الذي طعنه.

وفي سيرة ابن إسحق ما ظاهره، أنه عامر بن الطفيل؛ لأنه قال (فلما أتاه لم ينظر في كتابه)، بل أعرض عنه، واستمر في طغيانه، (حتى عدا على الرجل فقتله).

لكن في الطبراني من طريق ثابت عن أنس أن قاتل حرام بن ملحان أسلم، وعامر بن الطفيل مات كافرًا كما تقدم، انتهى من الفتح. فكان نسبة ذلك إليه على سبيل التجوز لكونه رأس القوم، كما قاله نفس الحافظ بعد في ابن فهير.

وفي الصحيحين، عن أنس لما طعن حرام بن ملحان قال: فزت ورب الكعبة.

واتفق أهل المغازي على أنه استشهد يوم بئر معونة المذكور.

وحكى أبو عمر عن بعض أهل الأخبار أنه ارتث يومئذ.

فقال الضحاك ابن سفيان الكلابي، وكان مسلمًا يكتن إسلامه، لامرأة من قومه: هل لك من رجل إن صح كان نعم الراعي، فضمت إليها فعالجته فسمعتة يقول:

أيأ عامر ترجو المودة بيننا وهل عامر إلا عدو مداهن

إذا ما رجعنا لم يك وقعة بأسيا فانا في عامر أو تطاعن

فوثبوا عليه فقتلوه. (ثم استصرخ) استغاث (عليهم من بني عامر) قومه، (فلم يجيبوه، وقالوا: لن نخفر) بضم أوله وكسر الفاء، (أبا براء، أي: لن ننقض عهده وذمامه. (و الحال أنه قد عقد لهم عقدًا وجوارًا) بكسر الجيم وضمها، فالأجانب راعوه وابن أخيه نقض عقده، (فاستصرخ عليهم قبائل من بني سليم عصية)، بدل من قبائل بضم العين، وفتح الصاد

ورعلاً فأجابوه إلى ذلك، ثم خرجوا حتى غشوا القوم فأحاطوا بهم في رحالهم، فلما رأوهم أخذوا سيوفهم وقتلوه حتى قتلوا إلى آخرهم، إلا كعب بن زيد فإنهم تركوه وبه رمق، فعاش حتى قتل يوم الخندق شهيداً.

وأسر عمرو بن أمية الضميري، فلما أخبرهم أنه من مضر أخذه عامر بن الطفيل

المهملتين، وشد التحتية وتأنيث (ورعلاً) بكسر فسكون، وذكوان هكذا هو ثابت في سيرة ابن إسحق؛ وكأنه سقط من قلم المصنف كابن سيد الناس، وبه يستقيم ضمير الجمع في قوله، (فأجابوه إلى ذلك)، ولا حاجة إلى أنه نظراً لإفراد القبيلتين، أو الضمير للقبائل، (ثم خرجوا)، وساروا (حتى غشوا القوم، فأحاطوا بهم) حين أتوهم (في رحالهم)، أي: في منازلهم التي نزلوا بها، (فلما رأوهم أخذوا سيوفهم، وقتلوه حتى قتلوا)، مبتدئاً القتل من أولهم، منتهياً (إلى آخرهم) يعني استأصلوهم.

ولفظ ابن إسحق من عند آخرهم، (إلا كعب بن زيد) بن قيس بن ملك بن كعب بن حارثة ابن دينار بن النجاري الأنصاري البصري؛ (فإنهم تركوه)، لظنهم موته، (وبه رمق) بفتح الراء والميم وبالقاف، بقية الحياة، فارتث من بين القتلى، (فعاش حتى قتل يوم الخندق)، قتله ضرار بن الخطاب، قاله الواقدي.

وقال ابن إسحق: أصابه سهم غرب، فقتله (شهيداً) رضي الله عنهم، ناس اتخذ الله منهم شهداء بكثرة.

قال قتادة: ما نعلم حيّاً من أحياء العرب أكثر شهيداً، أعز يوم القيامة من الأنصار، قال: وحدثنا أنس أنه قتل منهم يوم أحد سبعون، ويوم بئر معونة سبعون، ويوم اليمامة على عهد أبي بكر سبعون يوم قتل مسيلمة الكذاب، رواه البخاري.

(وأسر عمرو) استثناء في المعنى؛ كأنه قال: قتلوا إلا كعباً وعمرو (بن أمية الضميري) بفتح فسكون.

قال ابن إسحق: كان في سرح القوم هو ورجل من الأنصار.

قال ابن هشام: هو المنذر بن محمد بن عقبة، فلم ينبعثها بمصاب أصحابهما إلا الطير تحوم على العسكر، فقالا: والله إن لهذه الطير لشأناً، فاقبلا لينظرا فإذا القوم في دمائهم والخيال التي أصابتهم واقفة. فقال الأنصاري لعمرو: ما ترى، قال: أرى أن نلحق برسول الله ﷺ فنخبره الخبر، فقال الأنصاري: لكني ما كنت لأرغب بنفسي عن موطن قتل فيه المنذر بن عمرو، ثم قاتل حتى قتل وأخذ عمرو أسيراً، (فلما أخبرهم أنه من مضر أخذه عامر بن الطفيل).

وأعتقه عن رقبة زعم أنها كانت على أمه.

فلما بلغ النبي ﷺ خبرهم، قال: هذا عمل أبي براء، قد كنت لهذا كارهاً متخوفاً، فبلغ ذلك أبا براء فمات أسفاً على ما صنع عامر بن الطفيل. وقتل عامر بن فهيرة يومئذ فلم يوجد جسده رضي الله عنه، دفنته الملائكة.

قال ابن إسحاق: وجز ناصيته، أي: الشعر المجاور لها مجازاً، (وأعتقه عن رقبة، زعم أنها كانت على أمه، فلما بلغ النبي ﷺ خبرهم)، قال الحافظ: قد ظهر من حديث أنس أن الله أخبره بذلك على لسان جبريل.

وفي رواية عروة: فجاء خبرهم إلى رسول الله ﷺ في تلك الليلة، (قال: هذا) سببه (عمل أبي براء) حيث أخذهم في جواره، (قد كنت لهذا كارهاً متخوفاً، فبلغ أبا براء فمات) عقب ذلك كما في الفتح، (أسفاً على ما صنع) ابن أخيه (عامر بن الطفيل)، ومات عامر بعد ذلك كافراً بدعائه عليه السلام كما مر، وذكر أبو سعيد السكري في ديوان حسان روايته عن أبي جعفر بن حبيب.

قال حسان لربيعة بن عامر: ملاعب الأسنة يحرضه بعامر بن الطفيل بإخفاء ذمة أبي براء: ألا من مبلغ عني ربيماً فما أحدثت في الحدثان بعدي أبوك أبو الفعال أبو براء وخالك ماجد حكم بن سعد بني أم البنين ألم يرعكم وأنتم من ذوائب أهل نجد تحكم عامر بأبي براء ليخفره وما خطا كعمد فلما بلغ ربيعة هذا الشعر، جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله أيعسل عن أبي هذه الغدرة أن أضرب عامراً ضربة أو طعنة، قال: نعم، فرجع فضرب عامراً ضربة أشواه بها، فوثب عليه قومه، فقالوا لعامر: اقتص، فقال: قد عفوت.

قال في الإصابة: لم أر من ذكر ربيعة في الصحابة، إلا ما تفيد هذه القصة، ورأيت له رواية عن أبي الدرداء؛ فكانه عمر في الإسلام.

(وقتل عامر بن فهيرة) بضم الفاء، وفتح الهاء، وسكون التحتية، وراء وتاء تأنيث، أحد السابقين مولى أبي بكر، (يومئذ) وهو ابن أربعين سنة، (فلم يوجد جسده رضي الله عنه، دفنته الملائكة)؛ كما رواه ابن المبارك عن عروة.

وفي الصحيح عنه: لما قتلوا وأسر عمر، وقال له عامر بن الطفيل: من هذا؟، فقال: هذا عامر بن فهيرة، فقال: لقد رأيته بعدما قتل رفع، إلى السماء، حتى إني لأنظر إلى السماء بينه وبين الأرض، ثم وضع وفي هذا تعظيم لعامر، وترهيب للكفار وتخويف، ومن ثم تكرر سؤال

قال ابن سعد عن أنس بن مَلِك: ما رأيت رسول الله ﷺ وجد على أحد ما وجد على أصحاب بئر معونة.

وفي صحيح مسلم عن أنس أيضًا: دعا ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحًا،

ابن الطفيل عن ذلك.

روى يونس عن ابن إسحاق عن هشام، عن أبيه، لما قدم عامر بن الطفيل عليه ﷺ قال له: من الرجل الذي لما قتل رأيته رفع بين السماء والأرض، حتى رأيت السماء دونه ثم وضع، فقال: هو عامر بن فهيرة.

وفي رواية ابن المبارك عن عروة: وكان الذي قتله رجلاً من بني كلاب جبار بن سلمى، ذكر أنه لما طعنه، قال: فزت والله، قال: فقلت في نفسي ما قوله فزت، فأتيت الضحاك بن سفيان، فسألته فقال: بالجنة، قال: فأسلمت ودعاني إلى ذلك ما رأيت من عامر بن فهيرة من رفعه إلى السماء علواً.

قال البيهقي: يحتمل أنه رفع، ثم وضع، ثم فقد بعد ذلك، ثم روى عن عائشة موصولاً بلفظ: لقد رأيته بعدما قتل، رفع إلى السماء حتى إني لأنظر إلى السماء بينه وبين الأرض، ولم يذكر فيها ثم وضع، ورواه بنحوه ابن سعد وعنده مرفوعاً: أن الملائكة وارت جثته، وأنزل في عليين.

قال السيوطي: فقويت الطرق وتعددت بمواراته في السماء، وجبار بالجيم والموحدة، مثقل بن سلمى بضم المهملة، وقيل: بفتحها وسكون اللام والقصر، صحابي كما في الإصابة. ووقع في الاستيعاب أن عامر بن الطفيل قتل عامر بن فهيرة.

قال الحافظ: وكأن نسبة ذلك له على سبيل التجوز لكونه كان رأس القوم.

(قال،) أي: روى (ابن سعد) بسند صحيح (عن أنس بن مَلِك: ما رأيت رسول الله ﷺ وجد) بجيم، أي: حزن، (على أحد ما وجد على أهل بئر معونة)، لعل حكيمته أنه لم يرسلهم لقتال إنما هم مبلغون رسالته، وقد جرت عادة العرب قديماً بأن الرسل لا تقتل.

(وفي صحيح مسلم) لا وجه لقصر عزوه له، كابن سيد الناس؛ فإنه في صحيح البخاري أيضًا كلاهما، (عن أنس أيضًا دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحًا).

وفي البخاري أيضًا: فدعا ﷺ شهراً في صلاة الغداة بعد القراءة، وذلك بدء القنوت وما كنا نقنت.

يدعو على رعل ولحيان وعصية عصت الله ورسوله، قال أنس: أنزل الله في الذين قتلوا يوم بشر معونة قرآنًا قرأناه ثم نسخ بعد - أي نسخت تلاوته - بلغوا قومنا إنا قد لقينا ربنا، فرضى عنا ورضينا عنه.

وفي البخاري في الجهاد: فدعا عليهم أربعين صباحًا والأخبار بالأقل لا ينفي الزائد. (يدعو على رعل، ولحيان وعصية) بيان لتعيين المدعو عليهم، فلا يتكرر مع قوله أولاً دعا، (عصت الله ورسوله) ليس حكمة التسمية بل بيان لما هم عليه من الفعل القبيح. (قال أنس: أنزل الله في الذين قتلوا يوم بشر معونة قرآنًا قرأناه ثم نسخ بعد)، بالبناء على الضم.

وفي رواية: ثم رفع، ذلك ولا حمد.

ثم نسخ ذلك، (أي: نسخت تلاوته) وبقي معناه.

قال في الروض: فإن قيل هو خبر، والخبر لا ينسخ، قلنا: لم ينسخ منه الخبر، وإنما نسخ الحكم؛ فإن حكم القرآن أن يتلى في الصلاة، ولا يمسه إلا طاهر، ويكتب بين اللوحين وتعلمه فرض كفاية، فما نسخ رفعت منه هذه الأحكام، وإن بقي محفوظًا فهو منسوخ فإن تضمن حكمًا، جاز أن يبقى ذلك الحكم معمولًا به، وإن تضمن خبرًا بقي ذلك الخبر مصدقًا به، وأحكام التلاوة منسوخة عنه؛ كما نزل لو أن لابن آدم واديان من ذهب لا يبغي لهما ثالثًا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب. ويروى: ولا يملأ عيني ابن آدم وفم ابن آدم، وكلها في الصحاح.

وكذا روى من مال فهذا خبر حق، والخبر لا ينسخ، وإنما نسخت أحكام تلاوته، قال: وكانت هذه الآية في سورة يونس بعد قوله: ﴿كذلك نفصل الآيات لقوم يتفكرون﴾ [يونس: ٢٤] الآية، كما قال ابن سلام، انتهى.

وفي رواية البخاري في الجهاد: فأخبر جبريل النبي ﷺ، أنهم قد لقوا ربهم فرضى عنهم وأرضاهم، فكنا نقرأ: (بلغوا قومنا إنا قد لقينا ربنا فرضى عنا ورضينا عنه).

وفي رواية: فرضى عنا وأرضانا.

وسبب نزوله أنهم قالوا: اللهم بلغ عنا نبينا، وفي لفظ: إخواننا، إنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا، فأخبره جبريل، فحمد الله وأثنى عليه فقال: إن إخوانكم... الخ.

قال الإمام السهيلي: ثبت هذا في الصحيح وليس عليه رونق الإعجاز، فيقال إنه لم ينزل بهذا النظم، ولكن بنظم معجز كنظم القرآن، انتهى.

كذا وقع في هذه الرواية، وهو يوهم أن بني لحيان ممن أصاب القراء يوم بئر معونة، وليس كذلك. وإنما أصاب هؤلاء رعل وذكوان وعصية ومن صحبتهم من سليم، وأما بنو لحيان فهم الذي أصابوا بعث الرجيع. وإنما أتى الخبر إلى رسول الله ﷺ عنهم كلهم في وقت واحد، فدعا على الذين أصابوا أصحابه في الموضعين دعاء واحدًا والله أعلم. خاتمة.

[حديث بني النضير]

ثم غزوة بني النضير - بفتح النون وكسر الضاد المعجمة - قبيلة كبيرة من اليهود، في ربيع الأول سنة أربعة. وذكرها ابن إسحاق هنا.

قال الحافظ اليعمرى في العيون تبعًا لشيخه الدميّطي: (كذا وقع في هذه الرواية)، يدعو على رعل، ولحيان وعصية، (وهو يوهم أن بني لحيان ممن أصاب القراء يوم بئر معونة وليس كذلك، وإنما أصاب هؤلاء) القراء (رعل، وذكوان وعصية ومن صحبتهم من سليم)، كزعب بكسر الزاي، وسكون العين المهملة والموحدة. (وأما بنو لحيان فهم الذين أصابوا بعث الرجيع)، كما مر، (وإنما أتى الخبر إلى رسول الله ﷺ عنهم كلهم في وقت واحد)، أي: في ليلة واحدة، كما قاله الواقدي، (فدعا على الذين أصابوا أصحابه في الموضعين دعاء واحدًا)، فيحمل على ذلك الحديث، ويندفع الإيهام (والله أعلم).

(خاتمة) ذكر صاحب شرف المصطفى، أنه ﷺ لما أصيب أهل بئر معونة جاءت الحمى إليه فقال لها: اذهبي إلى رعل، وذكوان وعصية عصت الله ورسوله، فأتتهن، فقتلت منهم سبعمائة رجل بكل رجل من المسلمين عشرة.

قال شيخنا: وإنما لم يخبره سبحانه وتعالى بما ترتب على ذهاب القراء، وأهل الرجيع قبل خروجهم، كما أخبره بنظير ذلك في كثير من الأشياء، لأنه سبق في علمه تعالى إكرامهم بالشهادة، وأراد حصول ذلك بمجيء أبي براء، ومن جاء في طلب أصحاب الرجيع.

حديث بني النضير

(ثم غزوة بني النضير بفتح النون، وكسر الضاد المعجمة)، فتحية فراء (قبيلة كبيرة من اليهود)، دخلوا في العرب وهم على نسبتهم إلى هرون عليه السلام (في ربيع الأول سنة أربعة، وذكرها) محمد (بن إسحاق) بن يسار إمام أهل المغازي (هنا)، أي: بعد أحد وبئر معونة مجزومًا به في مغازيه، وعنه حكاه البخاري ووقع في رواية القابسي للصحيح إسحاق. قال عياض: وهو وهم، يعني أن الصواب ابن إسحاق، ووقع في شرح الكرمانى محمد بن

قال السهيلي: وكان ينبغي أن يذكرها بعد بدر، لما روى عقيل ابن خالد وغيره عن الزهري قال: كانت غزوة بني النضير على رأس ستة أشهر من وقعة بدر قبل أحد.

ورجح الداودي ما قاله ابن إسحق من أن غزوة بني النضير بعد بئر معونة، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ﴾ [الأحزاب/٢٦].

قال الحافظ أبو الفضل بن حجر: وهو استدلال واه، فإن الآية نزلت في شأن بني بنو

إسحق بن نصر.

قال الحافظ: وهو غلط، إنما اسم جده يسار.

(قال السهيلي: وكان ينبغي أن يذكرها بعد بدر، لما روى عقيل) بضم العين وفتح القاف (ابن خالد) الإيلي (وغيره) كمعمر (عن الزهري)، وصدر به البخاري تعليقاً جزماً عنه عن عروة، (قال: كانت غزوة بني النضير على رأس ستة أشهر من وقعة بدر قبل أحد).

قال الحافظ: وصله عبد الرزاق في مصنفه عن معمر، عن الزهري أتم من هذا، وهو في حديثه عن عروة، ثم كانت غزوة بني النضير، وهم طائفة من اليهود على رأس ستة أشهر من وقعة بدر، وكانت منازلهم ونخلهم بناحية المدينة فحاصروهم ﷺ حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت الإبل من الأمتعة والأموال إلا الحلقة، يعني السلاح فأنزل الله فيهم: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ﴾ [الحديد: ١] الآية، إلى قوله: ﴿لَأَوَّلُ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: ٢] الآية، وقتلهم حتى صالحهم على الجلاء، فأجلاهم إلى الشام، وكانوا من سبط لم يصيبهم جلاء فيما خلا، وكان الله قد كتب عليهم الجلاء، ولولا ذلك لعذبهم في الدنيا بالقتل والسب، فكان جلاؤهم أول حشر حشر في الدنيا إلى الشام، انتهى وهذا مرسل، وقد وصله الحاكم عن عائشة، وصححه وقال في آخره: فأنزل الله: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ سورة الحشر. الآية،

(ورجح الداودي) أحمد بن نصر الطرابلسي في شرح البخاري، (ما قاله ابن إسحق من أن غزوة بني النضير بعد بئر معونة، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ﴾ [الأحزاب: ٢٦] الآية، أي: عاونوا الأحزاب، ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [الأحزاب: ٢٦] الآية، وهم قريظة، ﴿مِنْ صَيَاصِيهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٦] الآية)، حصونهم.

(قال الحافظ أبو الفضل بن حجر: وهو استدلال واه، فإن الآية نزلت في شأن بني

قريظة، فإنهم هم الذين ظاهروا الأحزاب، وأما بنو النضير فلم يكن لهم في الأحزاب ذكر، بل كان من أعظم الأسباب في جمع الأحزاب ما وقع من إجلائهم، فإنه كان من رؤوسهم حيي بن أخطب، وهو الذي حسن لبني قريظة الغدر، وموافقة الأحزاب حتى كان من هلاكهم ما كان فكيف يصير السابق لاحقًا. انتهى.

وقد تقدم قريبًا أن عامر بن الطفيل أعتق عمرو بن أمية لما قتل أهل بئر معونة عن رقبة على أمه، فخرج عمرو إلى المدينة فصادف رجلين من بني عامر معهما عقد وعهد من

قريظة، فإنهم هم الذين ظاهروا الأحزاب)، وهي بعد بني النضير بلا ريب.

(وأما بنو النضير فلم يكن لهم في الأحزاب ذكر، بل كان من أعظم الأسباب في جمع الأحزاب ما وقع)، بلا واو على الصواب المذكور في الفتح، لأنه اسم كان ولا تدخل عليه الواو، فنسخة الواو تحريف (من إجلائهم؛ فإنه كان من رؤوسهم حيي) بلفظ تصغير حي (ابن أخطب) بفتح الهزة وبالحاء المعجمة، (وهو الذي حسن لبني قريظة الغدر، وموافقة الأحزاب حتى كان من هلاكهم ما كان فكيف يصير السابق لاحقًا، انتهى) كلامه في انفتح ومنازعة إنما هي في الدليل فقط لقوله بعد نحو ورقة، وإذا ثبت أن سبب إجلاء بني النضير همهم بالفتك به، وهو إنما وقع عندما جاء إليهم يستعين في دية قتيلي عمر، وتعين ما قاله ابن إسحاق، لأن بئر معونة كانت بعد أحد بالانفاق، وأغرب السهيلي، فرجح ما قاله الزهري، انتهى. لكن يقويه السبب الآتي صحيحًا مسندًا، وقد قدم البخاري قول الزهري عن عروة، وجرى عليه وضعا، فذكر بني النضير عقب بدر فلم يغرب السهيلي في ترجيحه، لا سيما وقد ثبت عن عائشة عند الحاكم وصححه، وأما كون سببها ما ذكره ابن إسحاق فهو مرسل كما يجيء، (وقد تقدم قريبًا).

وذكره ابن إسحاق عبد الله بن أبي بكر بن حزم، وغيره من أهل العلم؛ (أن عامر بن الطفيل أعتق عمرو بن أمية لما قتل أهل بئر معونة عن رقبة كانت على أمه، فخرج عمرو إلى المدينة فصادف)، بالقرقرة من صدر قتادة، كما في ابن إسحاق بفتح القاف،، والنون (رجلين من بني عامر)، ثم من بني كلاب.

قال ابن هشام: وذكر أبو عمرو المدني أنهما من بني سليم.

قال ابن إسحاق: حتى نزلا معه في ظل هو فيه، وكان (معهما عقد وعهد من رسول الله ﷺ لم يشعر به عمرو، فقال لهما عمرو: من أنتما؟، فذكرا له أنهما من بني عامر،

رسول الله ﷺ لم يشعر به عمرو، فقال لهما عمرو من أنتما؟ فذكرا له أنهما من بني عامر، فتركهما حتى نأما فقتلهما عمرو، وظن أنه ظفر ببعض ثأر أصحابه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: لقد قتلت قتيلين لأدينيهما.

قال ابن إسحاق وغيره: ثم خرج عليه الصلاة والسلام إلى بني النضير ليستعين بهم في دية ذينك القتيلين اللذين قتلتهما عمرو بن أمية، للجوار الذي كان ﷺ عقده، لهما، وكان بين بني النضير بني عامر عقد وحلف.

فلما أتاهم عليه الصلاة والسلام يستعينهم في ديتيها قالوا: يا أبا القسم نعينك على ما أحببت مما استعنت بنا عليه، ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوه على مثل هذا الحال. وكان ﷺ إلى جنب جدار من بيوتهم.

قالوا: من رجل يعلو على هذا البيت

فتركهما حتى نأما، فقتلهما عمرو، وظن أنه ظفر بثأر بالهمز، وتركه (بعض أصحابه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك) لما قدم عليه، (فقال: لقد قتلت قتيلين لأدينيهما، أي: لأعطين ديتيها لما بيننا وبينهما من العهد.

(قال ابن إسحاق، وغيره) الواقدي، وابنا سعد، وعائذ وجل أهل المغازي في سبب هذه الغزوة، (ثم خرج عليه الصلاة والسلام إلى بني النضير، ليستعين بهم في دية ذينك القتيلين اللذين قتلتهما عمرو بن أمية للجوار الذي كان ﷺ عقده لهما،) كما حدثني يزيد بن رومان، (وكان بين بني النضير وبني عامر عقد وحلف) بكسر الحاء وسكون اللام.

قال شيخنا: ولعل سؤالهم لسهولة الإعطاء عليهم لكون المدفوع لهم من حلفائهم، إذ لو كانوا أعداءهم لشق عليهم الإعطاء لهم، فاندفع ما قيل هذا يقتضي أن الحليف يلزمه دية من قتل من محالفه، (فلما أتاهم عليه الصلاة والسلام يستعينهم في ديتيها، قالوا: نعم (يا أبا القسم نعينك على ما أحببت مما استعنت بنا عليه،) يحتمل أنهم قالوا ذلك ليتمكنوا من تدبير ما أرادوه، ويحتمل أنه إنما طرأ لهم الغدر بعد حين رأوه جنب الجدار.

وفي رواية: أنهم قالوا نفعل ما أحببت، قد آن لك أن تزورنا، وأن تأتينا، اجلس حتى تطعم وترجع بجاحتك، ونقوم فتشاور ونصلح أمرنا فيما جئتنا به. (ثم خلا بعضهم ببعض، فقالوا: إنكم لن تجدوه على مثل هذا الحال) منفردا ليس معه من أصحابه إلا نحو العشرة، (وكان ﷺ) قاعدا (إلى جنب جدار من بيوتهم، قالوا من) بفتح الميم (رجل يعلو على هذا البيت فيلقي هذه الصخرة عليه،) هكذا في نقل المصنف كالفتح عن ابن إسحاق، وظاهره أنها معينة.

فيلقي هذه الصخرة عليه فيقتله ويريحنا منه؟ فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب فقال: أنا لذلك، فصعد ليلقي عليه الصخرة ورسول الله ﷺ في نفر من أصحابه فيهم أبو بكر وعمر وعلي.

قال ابن سعد: فقال سلام بن مشكم لليهود: لا تفعلوا، والله ليخبرن بما همتم، وإنه لنقض للعهد الذي بيننا وبينه.

قال ابن إسحاق: وأتى رسول الله ﷺ الخبر من السماء بما أردا القوم، فقام عليه الصلاة والسلام مظهرًا أنه يقضي حاجته، وترك أصحابه في مجلسهم، ورجع مسرعًا إلى المدينة.

واستبطأ النبي ﷺ أصحابه، فقاموا في طلبه

وفي سيرة ابن هشام عنه: وجرى عليه اليعمري فيلقي عليه صخرة، وظاهره أن المراد، أي: صخرة (فيقتله ويريحنا منه فانتدب لذلك عمرو بن جحاش) بفتح الجيم وشد الحاء المهمة آخره شين معجمة (بن كعب فقال: أنا لذلك، فصعد ليلقي عليه الصخرة).

وفي رواية: فجاء إلى رحي عزيمة ليطرحها عليه (ورسول الله ﷺ في نفر من أصحابه فيهم أبو بكر وعمر وعلي)، زاد عكرمة وغيره: وعثمن وطلحة وعبد الرحمن بن عوف، رواه ابن جرير، وزاد غيره: والزبير وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير وسعد بن عباد.

(قال ابن سعد: فقال سلام) بالتشديد عند ابن الصلاح وغيره، ورجح الحافظ التخفيف مستندًا لوقوعه في أشعار العرب كقول أبي سفين:

سقاني فرواني كميثا مدامة على ظمأ مني سلام بن مشكم
(ابن مشكم) بكسر الميم، وسكون الشين المعجمة وفتح الكاف (لليهود: لا تفعلوا، والله ليخبرن) بفتح اللام جوابًا للقسم والبناء للمفعول مؤكد بالنون الثقيلة، أي: ليخبره ربه (بما همتم به، وإنه لنقض للعهد الذي بيننا وبينه).

وفي رواية قال لهم: يا قوم أطيعوني في هذه المرة، وخالفوني الدهر، والله لئن فعلتم ليخبرن بأنا قد غدرنا به وإن هذا نقض للعهد الذي بيننا وبينه.

(قال ابن إسحاق: وأتى رسول الله ﷺ الخبر من السماء) مع جبريل، (بما أراد القوم فقام عليه الصلاة والسلام مظهرًا)، أي: موهيًا، (أنه يقضي حاجته) ويرجع مخافة أن يفتنوا فيجتمعوا عليهم وهم قليل فقد يؤذون أصحابه. (و) لذا (ترك أصحابه في مجلسهم، ورجع مسرعًا إلى المدينة، واستبطأ النبي ﷺ أصحابه فقاموا في طلبه). فقال لهم حيي: لقد عجل أبو القسم كنا نريد أن نقضي حاجته ونقره، وندمت اليهود على ما صنعوا، فقال لهم كنانة بن صويراء بضم الصاد

حتى انتهوا إليه، فأخبرهم الخبر بما أرادت يهود من الغدر به.

قال ابن عقبة: ونزل في ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ الآية [المائدة/ ١١].

المهملة، وفتح الواو، وسكون التحتية وبألف التأنيث الممدودة: هل تدرون لم قام محمد؟ قالوا: والله ما ندري وما تدري أنت؟ فقال: والله أخبر بما هممتم به من الغدر، فلا تخذعوا أنفسكم، والله إنه لرسول الله (حتى انتهوا إليه) فقالوا: قمت ولم نشعر، (فأخبرهم الخبر بما أرادت يهود من الغدر به).

(قال) موسى بن عقبة: ونزل في ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ١١] الآية، وهكذا قاله عكرمة ويزيد بن أبي زياد ومجاهد وعاصم بن عمر وغيرهم في سبب النزول، كما أخرجه عنهم ابن جرير، وكله مرسل أو معضل، وقيل: نزلت لما أراد بنو ثعلبة وبنو محارب الفتك به ﷺ فعصمه الله. وقال ابن عقبة في سبب الغزوة: وكانوا قد دسوا إلى قريش في قتاله ﷺ فحضوهم على القتال ودلوهم على العروة.

وروى ابن مردويه بسند صحيح وعبد بن حميد عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن ملك، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: كتب كفار قريش إلى عبد الله بن أبي وغيره ممن يعبد الأوثان قبل بدر، يهددونهم بأيوائهم النبي ﷺ وأصحابه، ويتوعدونهم أن يغزوهم بجمع العرب، فهم ابن أبي ومن معه بقتال المسلمين، فأتاهم النبي ﷺ، فقال: ما كادكم أحد بمثل ما كادتكم قريش، يريدون أن يلقوا بأسكم بينكم، فلما سمعوا ذلك عرفوا الحق فتفرقوا، فلما كانت وقعة بدر كتب كفار قريش بعدها إلى اليهود أنكم أهل الحلقة والحصون يتهددونهم، فاجتمع بنو النضير على الغدر، فأرسلوا إليه ﷺ أخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك، ويلقاك ثلاثة من علمائنا، فإن آمنوا بك اتبعناك، فاشتمل اليهود الثلاثة على الخناجر، فأرسلت امرأة من بني النضير إلى أخ لها من الأنصار مسلم تخبره بأمرهم، فأخبر أخوها النبي ﷺ قبل أن يصدر إليهم، فرجع وصحبهم بالكتائب فحصرهم يومه، ثم غدا على بني قريظة فحاصرهم فعاودوه، فانصرف عنهم إلى بني النضير، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء، وعلى أن لهم ما أقلت الإبل إلا السلاح، فاحتملوا حتى أبواب بيوتهم، فكانوا يخربون بيوتهم فيهدمونها ويحملون ما يوافقهم من خشبها، وكان جلاؤهم ذلك أوّل حشر الناس إلى الشام.

قال في الفتح: وفي هذا رد على زعم ابن التين؛ أنه ليس في هذه القصة حديث بإسناد،

قال ابن إسحاق: فأمر ﷺ بالتهيؤ لحربهم والسير إليهم.
 قال ابن هشام: واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم.
 ثم سار بالناس حتى نزل بهم فحاصروهم ست ليال. قال ابن إسحاق:
 فتحصنوا منه في الحصون فقطع النخل وحرقها

فهذا أقوى مما ذكر ابن إسحاق أن سبب غزوة بني النضير طلبه ﷺ أن يعينه في دية الرجلين،
 لكن وافقه جل أهل المغازي.

(قال ابن إسحاق: فأمر ﷺ بالتهيؤ لحربهم والسير إليهم).

(قال ابن هشام: واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم) إمامًا على الصلاة، ولم يستعمل على
 أمرها أحدًا لقربها، لأن بينها وبين المدينة ميلين، كما قال البيضاوي. (ثم سار بالناس حتى نزل
 بهم، فحاصروهم ست ليال).

وقال ابن سعد والواقدي وأبو معشر والبلاذري وابن حبان: خمسة عشر يومًا.

وقال التيمي قريبًا من عشرين.

وقال ابن الطلاع: ثلاثة وعشرين ليلة.

وعن عائشة: خمسة وعشرين.

وفي تفسير مقاتل: إحدى وعشرين ليلة.

وجمع شيخنا بأن حصار الستة كان وهم مصرون على الحرب طمعًا فيما متّاهم به
 المنافقون، وما زاد إلى الخمسة عشر كانوا آخذين في أسباب الخروج، وفيما بعد خرجوا في
 أوقات مختلفة، فكان آخر خروجهم خمسة وعشرين، وقد يؤيده ما في الشامية؛ أنه لما ولى
 إخراجهم محمد بن مسلمة، قالوا: إن لنا ديونًا على الناس، فقال ﷺ: «تعجلوا وضعوا»، فكان
 لأبي رافع سلام بن أبي الحقيق على أسيد بن حضير عشرون ومائة دينار إلى سنة، فصالحه على
 أخذ رأس ماله ثمانين دينارًا، وأبطل ما فضل انتهى.

(قال ابن إسحاق: فتحصنوا منه في الحصون فقطع النخل)، أي: أمر بقطعها أبا ليلى
 المازني وعبد الله بن سلام، فكان أبو ليلى يقطع العجوة وابن سلام يقطع اللين، فليلهما في
 ذلك، فقال أبو ليلى: كانت العجوة أحرق لهم.

وقال ابن سلام: قد عرفت أن الله سيغنمهم أموالهم، وكانت العجوة خير أموالهم، فلما
 قطعت العجوة شق النساء الجيوب وضربن الخدود ودعون بالويل، (وحرقها) بشد الرءاء، كما
 ضبط به المصنف قول ابن عمر: حرق رسول الله ﷺ نخل بني النضير، وقطع، ويجوز

وخرب. فناده: يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد وتعييه على من صنعه، فما بال قطع النخل وتحريقها.

قال السهيلي: قال أهل التأويل: وقع في نفوس بعض المسلمين من هذا الكلام شيء حتى أنزل الله: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾ [الحشر/٥] واللين: ألوان التمر ما عدا العجوة والبرني.

التخفيف وهو بمعناه كما في القاموس.

وذكر المصباح أن حرق إذا أكثر الإحراق.

قال شيخنا: وعليه فالأنسب التخفيف لقول البغوي، قيل: قطعوا نخلة وأحرقوا نخلة، وقيل: جملة ما قطع وحرق ست نخلات، وكتبنا عنه في التقرير أن المناسب هنا التشديد؛ كأنه بولغ في التحريق والقطع حتى أنكاهم، وناده: يا محمد، وشق النساء الجيوب الخ، ولا ينافي ذلك قول البغوي بفرض صحته لأنهم ظنوا أنه عليه السلام يديم ذلك. (وخرب) أما كنهم، أي: تسبب في خرابها بقطع نخيلهم التي هي قوام أمرهم، وهذا لم يقع في ابن إسحق، ولا في نقل الفتح والعيون عنه، ولا يحمل على يخربون بيوتهم؛ لأنه إنما وقع بعد موافقتهم على الجلاء، (فناده: يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد وتعييه)، أي: تعده عيباً، (على من صنعه فما بال)، أي: حال (قطع النخل وتحريقها) أهو فساد أم صلاح؟ توبيخ على قطعه.

(قال السهيلي: قال أهل التأويل: وقع في نفوس بعض المسلمين من هذا الكلام شيء،) فخافوا أن يكون فعلهم فساداً، وبعض المسلمين قال: بل نقطع لنغيظهم بذلك، وكان أولئك لم يسمعوا أمر النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى بالقطع والتحريق، فاعتقدوا أنه باجتهاد من القاطعين، أو زيادة المباشر على أمره، أو أنه للتهديد، فلا يلزم القطع بالفعل، أو ذلك ممن قرب عهده بالإسلام.

وفي تفسير السبكي: أن من كان يقطع الأجود يقصد إغاية الكفار، ومن كان يبقيه يقصد إبقاء للنبي ﷺ انتهى واستمر ما في نفوسهم، (حتى أنزل الله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ﴾ [الحشر: ٥] الآية، بيان لما المنسوب محلاً بقطعهم، كأنه قيل: أي شيء قطعتم (الآية، إلى قوله: يريد أو تركتموها قائمة على أصولها، فبإذن الله قطعها وتركها ومشيتها) ﴿وَلِيُخْزِيَ﴾ [الحشر: ٥] الآية، بالإذن في القطع) ﴿الْفَاسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥] الآية، اليهود في اعتراضهم؛ بأن قطع شجر المثمر فساد، وفيه جواز قطع الشجر الكفار، وإحراقه، وبه قال الجمهور كذلك والثوري والشافعي وأحمد. (واللين) بالياء المنقلبة عن الواو لكسر اللام، وجمعها ليان، مثل كتاب، (ألوان) أي: أنواع (التمر) كلها (ما عدا العجوة والبرني)؛ هكذا قاله في الروض تبعاً لابن

ففي هذه الآية أنه ﷺ لم يحرق من نخلهم إلا ما ليس بقوت الناس، وكانوا يقتاتون العجوة، وفي الحديث العجوة من الجنة

هشام، عما حدثه أبو عبيدة به. قال ذو الرمة:

كان فؤادي فوقها عش طائر على لينة سوقاء تهفو جنوبها
وصدر به المصنف في شرح البخاري، وقابله بقوله، وقيل: كرام النخل، وقيل: كل
الأشجار للينة وأنواع نخل المدينة مائة وعشرون نوعًا انتهى.

وفي الجامع والمصباح والأنوار: اللينة: النخلة، وقيل: الدقل بفتح الحين أردأ النمر.
وعن الفراء كل شيء من النخل سوى العجوة، فعلى كلام هؤلاء في تفسيره تسمح لأن
اللينة النخلة لا ثمرها.

(ففي هذه الآية: أنه ﷺ لم يحرق من نخلهم إلا ما ليس بقوت للناس)، ولا يشكل بما
روى أنه لما قطع العجوة شق النساء الجيوب، وضربن الخدود ودعون بالويل، إما لقلة ما قطع
من العجوة، فلم يعتد به أو لأن الحاصل لهم لا القطع بالفعل، (وكانوا يقتاتون العجوة) عطف
علة على معلول، ووجه دلالة الآية أن اللينة اسم لما عداها.

وعند البرني: وإنما كانوا يقتاتونها، وكان موضع نخل بني النضير يقال له البويرة بضم
الموحدة، رسكون التحتية، وفتح الراء بعدها هاء تأنيث قاله المصنف.

وفي الصحيح عن ابن عمر: حرق رسول الله ﷺ نخل بني النضير، وقطع وهي البويرة،
فتزل: ﴿ما قطعتم من لينة﴾ الآية، أو تركتموها قائمة على أصولها، فيأذن الله.

وفي الفتح: البويرة بضم الموحدة مصغر بورة وهي الحفرة، وهي هنا مكان معروف بين
المدينة وبين تيما من جهة مسجد قباء إلى جهة الغرب، ويقال لها أيضًا البويلة باللام، بدل الراء،
انتهى.

فجميع نخلهم بهذا الموضع، فلا يقال القطع في جميع بساتينهم، بل في موضع يقال له
البويرة كما زعم، لأن البويرة اسم لموضع البساتين التي فيها النخل لا لبستان منها يسمى بذلك.
(وفي الحديث) الذي رواه أحمد والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة وأحمد والنسائي
وابن ماجه عن أبي سعيد وجابر عنه ﷺ: (العجوة من الجنة)، ولأبي نعيم في الطب عن بريدة
من فاكهة الجنة.

قال الحلبي وغيره: أي في الاسم والشبه الصوري، لا اللذة والطعم، لأن طعام الجنة لا
يشبه طعام الدنيا، غير أن ذلك الشبه يكسبها فخراً وفضلاً؛ ولذا قال في بقية الحديث: وفيها
شفاء من السم، وذلك لأنه قاتل وثمر الجنة خال من المضار، فإذا اجتمع في جوف عدل

وتمرها يغذو أحسن غذاء والبرني أيضًا كذلك. ففي قوله تعالى: ﴿مَا قُطِعَ مِنْ لِينَةٍ﴾ ولم يقل من نخلة على العموم، تنبيه على كراهة قطع ما يقتات ويغذو من شجر العدو إذا رجي أن يصل إلى المسلمين.

قال ابن إسحاق: وقد كان رهط من بني عوف بن

السليم الفاسد فدفع الضرر.

وقال البيضاوي: يريد المبالغة في الاختصاص بالمنفعة والبركة، فكأنها من طعامها لأن طعامها؛ يزيل الأذى، أو المراد أن أصلها نزل به آدم من الجنة.

روى الثعلبي عن ابن عباس: هبط آدم من الجنة بثلاثة أشياء: بالآسة وهي سيدة ريحان الدنيا، والسنبلة وهي سيدة طعام الدنيا، والعجوة وهي سيدة ثمار الدنيا، وهو ظاهر ما رواه أحمد، وابن ماجه وصححه الحاكم مرفوعًا: العجوة، والصخرة والشجرة من الجنة، (وتمرها يغذو أحسن غذاء).

قال السهومي: لم يزل أطباق الناس على التبرك بالعجوة، وهو النوع المعروف الذي يآثره الخلف عن السلف بالمدينة، ولا يرتابون في تسميته بذلك.

وقال ابن الأثير: ضرب من التمر أكبر من الصيحاني، مما غرسه المصطفى بيده بالمدينة. (والبرني أيضًا كذلك)، كانوا يقتاتونه لأنه يغذو أحسن غذاء، فليس تشبيهًا في كل ما سبق حتى يشمل أنه من الجنة كالعجوة لعدم وروده.

وفي الفتح: والبرني دون اللينة، وأسقط المصنف من كلام الروض عقب قوله كذلك ما لفظه.

وقال أبو حنيفة: معناه بالفارسية: حمل مبارك، فإن بر معناه حمل وني، ومعناه جيد أو مبارك، فعربته العرب وأدخلته في كلامها.

وفي حديث وفد عبد القيس أن رسول الله ﷺ قال لهم، وذكر البرني أنه من خير تمرهم، وإنه دواء وليس بداء، (ففي قوله تعالى: ﴿مَا قُطِعَ مِنْ لِينَةٍ﴾ [الحشر: ٥] الآية، ولم يقل من نخلة على العموم، تنبيه على كراهة قطع ما يقتات، ويغذو من شجر العدو، إذا رجي أن يصل إلى المسلمين،) وقد كان أبو بكر يوصي الجيوش، أن لا يقطعوا شجرًا ثمريًا، وأخذ بذلك الأوزاعي، فأما تأولوا حديث بني النضير، وإما رأوه خاصًا برسول الله ﷺ إلى هنا كلام الروض.

(قال ابن إسحاق:) عقب ما مر عنه قبل كلام السهيلي، (وقد كان رهط من بني عوف بن

الخزرج منهم عبد الله بن أبي بن سلول بعثوا إلى بني النضير: أن اثبتوا وتمنعوا، فإننا لن نسلمكم، إن قوتلتهم قاتلنا معكم، وإن أخرجتم خرجنا معكم. فتربصوا، فقفذ في قلوبهم الرعب، فلم ينصروهم. فسألوا رسول الله ﷺ أن يجليهم عن أرضهم ويكف عن دمائهم.

وعند ابن سعد: أنهم حين هموا بغدره ﷺ وأعلمه الله بذلك، بعث إليهم محمد بن مسلمة: أن أخرجوا من بلدي فلا تساكوني بها، وقد هممت بما هممت به من الغدر، وقد أجلتكم عشراً، فمن روي منكم بعد ذلك ضربت عنقه. فمكثوا على ذلك أياماً يتجهزون، وتكاروا من أناس من أشجع إبلاً، فأرسل

(الخزرج)، منافقون (منهم: عبد الله بن أبي بن سلول)، رأسهم وداعة بن ملوك بن أبي قوئل، وسويد وداعس، (بعثوا) سويداً وداعساً (إلى بني النضير)، حين هموا بالخروج، كما عند ابن سعد؛ ولذا عقب بها المصنف رواية ابن إسحق هذه تبعاً لما في العيون قصداً إلى الإحاطة بالروایتين: (أن اثبتوا وتمنعوا).

قال البرهان: بتشديد النون المفتوحة، (فإننا لن نسلمكم إن قوتلتهم قاتلنا معكم، وإن أخرجتم خرجنا معكم فتربصوا)، أي: انتظروا ذلك، (فقذف الله في قلوبهم الرعب)، بقتل سيدهم كعب بن الأشرف.

روى عبد بن حميد: أن غزوة بني النضير كانت صبيحة قتل كعب بن الأشرف، (فلم ينصروهم)، وفيهم نزل قوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين نافقوا﴾ الآية، إلى قوله: ﴿كمثل الذين من قبلهم﴾ الآية، قاله ابن إسحق. (فسألوا رسول الله ﷺ أن يجليهم)، يخرجهم، (عن أرضهم)، وكان لهم الجلاء نعمة من الله، (ويكف عن دمائهم)، أي: بعد سؤالهم في أنه يخرجهم مع بقاء أموالهم لهم، كما أمرهم أولاً، فقال: لا أقبله اليوم كما ذكر ابن سعد.

(وعند ابن سعد أنهم حين هموا بغدره ﷺ، وأعلمه الله بذلك)، نهض سريعاً إلى المدينة، (بعث إليهم محمد بن مسلمة) الأنصاري؛ (أن أخرجوا من بلدي) المدينة، لأن مساكنهم من أعمالها، فكانها منها، (فلا تساكوني بها، وقد هممت بما هممت به من الغدر) جملة حالية، (وقد أجلتكم عشراً فمن روي منكم بعد ذلك ضربت) بالبناء للمفعول (عنقه) يذكر ويؤنث، وهو لغة الحجاز بمعنى أنه يأذن إذنًا عامًا بقتل كل يهودي، (فمكثوا على ذلك أياماً).

روى البيهقي في الدلائل عن محمد بن مسلمة أنه ﷺ بعثه إلى بني النضير، وأمره أن يؤجلهم في الجلاء ثلاثة أيام، (يتجهزون وتكاروا)، أي: اكتروا، (من أناس من أشجع إبلاً،

إليهم عبد الله بن أبي: لا تخرجوا من دياركم، وأقيموا في حصونكم، فإن معي ألفين من قومي من العرب يدخلون حصونكم وتمدكم قريظة وحلفاؤكم من غطفان، فطمع حيي فيما قاله ابن أبي، فأرسل إلى رسول الله ﷺ، إنا لن نخرج من ديارنا، فاصنع ما بدا لك.

فأظهر ﷺ التكبير، وكبر المسلمون بتكبيره، وسار إليهم عليه الصلاة والسلام في أصحابه، فصلى العصر بفناء بني النضير، وعلي يحمل رايته، فلما رأوا رسول الله ﷺ قاموا على حصونهم، ومعهم النبل والحجارة، واعتزلهم ابن أبي ولم يمنعم، وكذا حلفاؤهم من غطفان،

فأرسل إليهم عبد الله بن أبي (سويداء وداعشا: (لا تخرجوا من دياركم، وأقيموا في حصونكم؛ فإن معي ألفين من قومي من العرب يدخلون حصونكم وتمدكم قريظة) بالطاء المعجمة المشالة، (وحلفاؤكم من غطفان، فطمع حيي فيما قاله ابن أبي، فأرسل إلى رسول الله ﷺ) مع أخيه جدي بضم الجيم، وفتح الدال المهمله وشد التحتية، (إنا لن نخرج من ديارنا، فاصنع ما بدا لك، فأظهر ﷺ التكبير، وكبر المسلمون بتكبيره)، وقال: حاربت يهود، (وسار إليهم عليه الصلاة والسلام في أصحابه)، قيل: مشى المسلمون إليهم على أرجلهم، لأنهم كانوا على ميلين، وركب عليه السلام على حمار فحسب، (فصلى العصر بفناء بني النضير وعلي رضي الله عنه يحمل رايته، فلما رأوا رسول الله ﷺ قاموا على حصونهم ومعهم النبل والحجارة)، واعتزلهم قريظة فلم تمنعم، (واعتزلهم ابن أبي، ولم يمنعم، كذا حلفاؤهم من غطفان)، فقال ابن مشكم وكنانة لحبي: أين الذي زعمت؟ قال: ما أصنع هي ملحمة كتبت علينا وحملت مع ﷺ حين سار قبة من خشب عليها مسوح، أرسل بها إليه سعد بن عباد، فلما صلى العشاء رجع إلى بيته في عشرة من أصحابه، واستعمل على العسكر عليا، ويقال أبا بكر، وبات المسلمون يحاصرونهم حتى أصبحوا، ثم أذن بلال بالفجر فغدا ﷺ في أصحابه الذين كانوا معه فصلى بالناس في فضاء بني خطمة، وأمر بلالاً فضرب القبة في موضع المسجد الصغير الذي بفناء بني خطمة، ودخلها ﷺ وكان عزوك اليهودي أعسر راميا، فيرمى القبة فحولت إلى مسجد الفضيخ بقاء مفتوحة، فضاة وخاء معجمتين بينهما تحتيه، فتباعدت من النبل، ففقد علي في ليلة قرب العشاء، فقال الناس: يا رسول الله ما نرى عليا، فقال: «دعوه فإنه في بعض شأنكم» فعن قليل جاء برأس عزوك، وقد كمن له حين خرج يطلب غرة من المسلمين، وكان شجاعا راميا فشد عليه، فقتله وفر من كان معه، وبعث ﷺ خلفهم

فيئسوا من نصرهم، فحاصرهم ﷺ وقطع نخلهم، وقال لهم عليه الصلاة والسلام: اخرجوا منها، ولكم دماؤكم وما حملت الإبل إلا الحلقة. - بإسكان اللام قال في القاموس: الدرع - فنزلت يهود على ذلك فحاصرهم خمسة عشر يومًا، فكانوا يخربون بيوتهم بأيديهم.

ثم أجلاهم عن المدينة وولي إخراجهم محمد بن مسلمة. وحملوا النساء والصبيان، وتحملوا أمتعتهم على ستمائة بعير

أبا دجانة وسهل بن حنيف في عشرة، فأدركوا اليهود الذين فروا من علي، فقتلوه وطرحوا رؤوسهم في بعض الآبار، انتهى من السبل، (فيئسوا من نصرهم فحاصرهم ﷺ وقطع نخلهم). زاد ابن سعد، فقالوا: نحن نخرج من بلادك، فقال: لا أقبله اليوم، (وقال لهم عليه الصلاة والسلام: اخرجوا منها ولكم دماؤكم وما حملت الإبل إلا الحلقة بإسكان اللام). (قال في القاموس: الدرع)، وقيل: السلاح كله، حكاه في النور، واقتصر عليه المصباح، وهو المراد هنا لقوله بعد، ووجد من الحلقة الخ. (فنزلت يهود على ذلك وكان حاصرهم خمسة عشر يومًا)، وقيل: أكثر وأقل كما مر بالجمع. (فكانوا) كما قال الله تعالى: (يخربون) بالتشديد والتخفيف، من أخرج، (بيوتهم بأيديهم) لينقلوا ما استحسونه منها من خشب وغيره وأيدي المؤمنين يخربون باقيها.

وفي الروض: يخربونها من داخل والمؤمنون من خارج، وقيل: معنى بأيديهم بما كسبت أيديهم من نقض العهد وأيدي المؤمنين، أي: بجهادهم انتهى، (ثم أجلاهم عن المدينة)؛ لأنه كتب عليهم كما في التنزيل ولولا، أي: كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم في الدنيا، أي: بالقتل والسبأ ولهم في الآخرة عذاب النار مع ذلك؛ فلذا لم يستأصلهم بالقتل، أو لأنه رآه مصلحة وإن حربهم قد يؤدي إلى سفك دماء المسلمين، وقد يرجع حلقاؤهم، ويعينونهم، (وولي إخراجهم محمد بن مسلمة) الأنصاري، (وحملوا النساء والصبيان) على الهوداج، وعليهن الديباج والحريز والخز الأخضر والأحمر وحلى الذهب والفضة والمعصفر، وأظهروا تجلدًا عظيمًا.

قال ابن إسحاق: حدثني عبد الله بن أبي بكر؛ أنه حدث أنهم خرجوا بالنساء والأبناء والأموال، معهم الدفوف والمزامير والقينات، يعزفن خلفهم بزهاء وفخر لم ير مثله، قال: ولم يسلم منهم إلا يامين بن عمير وأبو سعد بن وهب، فأحرزا أموالهما.

قال: وحدثني بعض آل يامين؛ أنه ﷺ قال له: «ألم تر ما لقيت من ابن عمك وما هم به من شأني»، فجعل يامين لرجل من قيس عشرة دنانير، ويقال خمسة أوسق من تمر على أن يقتل عمرو بن جحاش فقتله غيلة، (وتحملوا) بمعنى احتملوا، أي: حملوا (أمتعتهم على ستمائة بعير

فلحقوا بخيبر. وحزن المنافقون عليهم حزناً شديداً.

وقبض ﷺ الأموال، ووجد من الحلقة خمسين درعاً وخمسين بيضة، وثلاثمائة وأربعين سيفاً.

وكانت بنو النضير صفيًا لرسول الله ﷺ حبسًا لنوائبه، ولم يسهم منها

فلحقوا بخيبر، أي: أكثرهم منهم حيي وسلام بن أبي الحقيق وكنانة بن صويرا فدان لهم أهلها، وذهبت طائفة منهم إلى الشام؛ كما في الشامية، ولا ينافيه قول البيضاوي لحق أكثرهم بالشام، لجواز أن الأكثر نزلوا أولاً بخيبر، ثم خرج منهم جماعة إلى الشام؛ فكان جملة من لحق به بآخرة الأمر أكثرهم.

لكن في ابن إسحق، فخرجوا إلى خيبر ومنهم من سار إلى الشام، فكان أشرافهم من سار إلى خيبر سلام وكنانة وحيي.

وفي الخميس ذهب بعضهم إلى الشام إلى أذرعات وأريحاء، ولحق أهل بيتين وهم آل أبي الحقيق وآل حيي بخيبر انتهى.

وفي الروض روى موسى بن عقبة؛ أنهم قالوا: إلى أين نخرج يا محمد؟ قال: «إلى الحشر»، يعني أرض المحشر، وهي الشام، وقيل: كانوا من سبط لم يصبهم جلاء؛ فلذا قال لأول الحشر، والحشر الجلاء، وقيل: الحشر الثاني، هو حشر النار التي تخرج من قعر عدن، فتحشر الناس إلى الموقف، تبیت معهم حيث باتوا، وتقبل معهم حيث قالوا، وتأكل من تخلف، والآية متضمنة لهذه الأقوال كلها، ولزائد عليها لإيذانها أن ثم حشراً آخر؛ فكان هذا الحشر والجلاء إلى خيبر، ثم أجلاهم عمر منها إلى تيماء وأريحاء حين بلغه خبر لا ييقن دينان بأرض العرب، انتهى.

(وحزن المنافقون عليهم حزناً شديداً)، لكونهم إخوانهم (وقبض ﷺ الأموال، ووجد من الحلقة) السلاح كله (خمسين درعاً وخمسين بيضة)، أي: خودة، (وثلاثمائة وأربعين سيفاً، وكانت بنو النضير صفيًا) بالتشديد، أي: مختارة (لرسول الله ﷺ).

قال في الروض: لم يختلفوا أن أموالهم كانت خاصة به ﷺ، وأن المسلمين لم يوجفوا عليهم بخيل ولا ركاب وأنه لم يقع قتال أصلاً، (حبسًا) بضم الحاء، وإسكان الموحدة وبالسین المهملة، أي: وقفنا كما في النور ولعله الرواية، وإلا ففي المصباح الحبس بضممتين وإسكان الثاني للتخفيف لغة (لنوائبه)، أي: ما يعرض له من النوازل جمع نائبة فكان ينفق منها على أهله، ويزرع تحت النخل ويدخر قوت أهله سنة من الشعير والتمر لأزواجه وبني عبد المطلب، وما

لأحد، لأن المسلمين لم يوجفوا عليها بخيل ولا ركاب، وإنما قذف في قلوبهم الرعب، وأجلوا عن منازلهم إلى خير، ولم يكن ذلك عن قتال من المسلمين لهم، فقسمها عليه الصلاة والسلام بين المهاجرين ليرفع بذلك مؤنتهم عن الأنصار، إذ كانوا قد قاسموهم في الأموال والديار،

فضل جعله في السلاح والكرع بضم الكاف وخفة الراء، أي: جماعة الخيل، (ولم يسهم منها لأحد، لأن المسلمين لم يوجفوا عليها)، أي: يحركوا ويتعبوا في السير.

قال عبد الملك بن هشام: أوجفتم: حركتم وأتعبتهم في السير. قال الشاعر:

مذاويد بالبيض الحديث صقالها عن الركب أحياناً إذا القوم أوجفوا

والوجيف وجيف القلب والكبد، وهو الضربان، (بخيل ولا ركاب وإنما قذف في قلوبهم الرعب وأجلوا عن منازلهم إلى خير ولم يكن ذلك عن قتال من المسلمين لهم)، فكانت له ﷺ خاصة يضعها حيث شاء كما حكى عليه السهيلي الاتفاق وأقره الحافظ، وفي الخميس أكثر الروايات على أن أموال بني النضير وعقارهم كان فيئاً له ﷺ خاصة له خصها الله حبساً لنوائيه، لم يخمسها، ولم يسهم منها لأحد؛ كما هو مذهب الإمام أبي حنيفة. وورد في بعض الروايات أنه خمسها.

وذهب إليه الإمام الشافعي، (فقسمها عليه الصلاة والسلام بين المهاجرين ليرفع بذلك مؤنتهم)، أي: مشقتهم، (عن الأنصار) باعتبار ما في نفس الأمر، وإن رأى الأنصار ذلك من أجل النعم، كما في التنزيل: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩] الآية، (إذ كانوا قد قاسموهم في الأموال والديار)، لما هاجروا وأخى بينهم ﷺ، فذهب كل أنصاري بالمهاجري الذي وأخى بينه وبينه ﷺ إلى منزله وكفاه المؤنة، ثم تنافسوا حتى آل أمرهم إلى القرعة، فأى أنصاري تخرج القرعة باسمه يذهب بالمهاجري، فبلغت مواساتهم الغاية القصوى حتى ورد في الصحيح: أن سعد بن الربيع الأنصاري قال لأخيه عبد الرحمن ابن عوف: هلم أقسم مالي بيني وبينك نصفين ولي امرأتان أنظر أعجبهما إليك أطلقها، فإذا انقضت عدتها فتزوجها، فقال عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك ومللك.

روى الحاكم في الإكلیل من طريق الواقدي بسنده عن أم العلاء قالت: طار لنا عثمان بن مظعون في القرعة، فكان في منزلي حتى توفي. قالت: فكان المهاجرون في دورهم وأموالهم، فلما غنم ﷺ بني النضير دعا ثابت بن قيس بن شماس، فقال: ادع لي قومك. قال ثابت: الخزرج، فقال ﷺ: «الأنصار كلها»، فدعا له الأوس والخزرج فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم ذكر الأنصار وما صنعوا بالمهاجرين، وإنزلهم إياهم في منازلهم وأموالهم، وأثرتهم على

غير أنه أعطى أبا دجانة وسهل بن حنيف لحاجتهما. وفي الإكليل: وأعطى سعد بن معاذ سيف بن أبي الحقيق، وكان سيفًا له ذكر عندهم.

أنفسهم، ثم قال: «إن أحببتكم قسمت بينكم وبين المهاجرين ما أفاء الله علي من بني النضير»، وكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى في منازلهم وأموالهم، وإن أحببتهم أعطيتهم وخرجوا من دوركم، فقال سعد بن عباد وسعد بن معاذ: يا رسول الله بل تقسم بين المهاجرين، ويكونون في دورنا كما كانوا، وقالت الأنصار: رضينا وسلمنا يا رسول الله، فقال ﷺ: «اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار وقسم ما أفاء الله»، وأعطى المهاجرين ولم يعط أحدًا من الأنصار شيئًا. (غير أنه أعطى أبا دجانة وسهل بن حنيف لحاجتهما).

وعند ابن إسحق: أنهما ذكرا فقرا فأعطاهما.

قال السهيلي: وقال غير ابن إسحق: أعطى ثلاثة، فذكر الحرث بن الصمة انتهى، ونظر فيه بأنه قتل في بئر معونة، ولذا تركه المصنف، والنظر إنما يأتي على أنها بعدها، أما على قول عروة أنها قبلها بمدة فلا نظر.

(وفي الإكليل) لأبي عبد الله الحاكم بقية حديثه الذي سقته، (وأعطى سعد بن معاذ سيف) سلام (بن أبي الحقيق) بحاء مضمومة، فقاق مفتوحة، فتحية ساكنة ثم قاف أخرى، (وكان سيفًا له ذكر عندهم).

وذكر البلاذري أنه ﷺ قال للأنصار: «ليست لإخوانكم من المهاجرين أموال؛ فإن شئتم قسمت هذه وأموالكم بينكم وبينهم جميعًا، وإن شئتم أمسكتكم أموالكم وقسمت هذه خاصة»، فقالوا: بل اقسم هذه فيهم، واقسم لهم من أموالنا ما شئت، فنزلت: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٥] الآية.

قال أبو بكر الصديق: جزاكم الله خيرًا يا معشر الأنصار، فوالله ما مثلنا ومثلكم إلا كما قال الغنوي: وهو بالمعجمة والنون:

جزى الله عنا جعفرًا حين أزلقت بنا نعلنا في الواطئين فزلت

أبوا أن يملونا ولو أن أمنا تلاقي الذي يلقون منا لملت

قال: وكان يزرع تحت النخيل في أرضهم، فيدخر من ذلك قوت أهله وأزواجه سنة، وما فضل جعله في الكراع والسلاح انتهى، فهذا صريح في أنه لم يقسم الأرض والنخل بين المهاجرين بل الدور والأموال.

قال ابن إسحق: ونزل في أمر بني النضير سورة الحشر بأسرها.

قال السهيلي: اتفاقًا، انتهى.

[غزوة ذات الرقاع]

واختلف فيها متى كانت:

فعند ابن إسحاق: بعد بني النضير سنة أربع، في شهر ربيع الآخر، وبعض جمادى.

وعند ابن سعد وابن حبان: في المحرم سنة خمس. وجزم أبو معشر:

فقول البيضاوي: فأنزل الله: ﴿سبح لله﴾ الآية، إلى قوله: ﴿والله على كل شيء قدير﴾ الآية، لعل المراد منه نزول هذا القدر في أخبار خروجهم حتى جلوا، وبقيتها فيما ترتب عليه من قسم الأموال، ومدح الأنصار، ودم المنافقين وغير ذلك فهي كلها فيهم. وفي البخاري عن سعيد بن جبيرة قلت لابن عباس: سورة الحشر، قال: قل: سورة النضير. قال الداودي، كأنه كره تسميتها بذلك لئلا يظن أنه يوم القيامة، أو لإجماله فكره النسبة إلى غير معلوم؛ كذا قال.

وعند ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس، قال: نزلت سورة الحشر في بني النضير، وذكر الله فيها الذي أصابهم من النعمة ذكره في الفتح، والله أعلم.

غزوة ذات الرقاع

بكسر الراء بعدها قاف فألف فعين مهملة جمع رقعة بضمها، وهي غزوة محارب، وغزوة بني ثعلبة، وغزوة بني أثمار، وغزوة صلاة الخوف لوقوعها فيها، وغزوة الأعاجيب لما وقع فيها من الأمور العجيبة. وقول البخاري: وهي غزوة محارب بن حصيفة من بني ثعلبة بن غطفان، وهم لاقتضائه أن ثعلبة جد لمحارب وليس كذلك، فصوابه كما عند ابن إسحاق وغيره وبني ثعلبة بواو العطف، فإن غطفان هو ابن سعد بن قيس عيلان، ومحارب بن حصيفة بن قيس عيلان فمحارب وغطفان ابنا عم، فكيف يكون الأعلى منسوبًا إلى الأدنى، وقد ذكر في الباب حديث جابر بلفظ: محارب وثعلبة بواو العطف على الصواب، وفي قوله ابن غطفان بموحدة ونون نظر أيضًا، والأولى ما وقع عند ابن إسحاق وبني ثعلبة من غطفان بميم ونون، فإنه ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان، على أن لقوله ابن غطفان وجها بأن يكون نسبه إلى جده الأعلى قاله الحافظ، وكذا نبه على ذلك أبو علي الحلي في أوهام الصحيح.

(واختلف فيها متى كانت) وفي سبب تسميتها بذلك.

(فعند ابن إسحاق) كانت (بعد بني النضير سنة أربع في شهر ربيع الآخر وبعض جمادى)

لفظ ابن إسحاق، ثم أقام عليه بالمدينة بعد غزوة بني النضير شهر ربيع الآخر وبعض جمادى.

(وعند ابن سعد وابن حبان،) أنها كانت (في المحرم سنة خمس، وجزم أبو معشر)

بأنها بعد بني قريظة في ذي القعدة سنة خمس، فتكون ذات الرقاع في آخر السنة الخامسة وأوّل التي تليها.

قال في فتح الباري: قد جنح البخاري إلى أنها كانت بعد خيبر، واستدل لذلك بأمر، ومع ذلك فذكرها قبل خيبر، فلا أدري: هل تعتمد ذلك تسليمًا لأصحاب المغازي أنها كانت قبلها، أو أن ذلك من الرواة عنه، أو إشارة إلى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسمًا لغزوتين مختلفتين كما أشار إليها البيهقي. على أن أصحاب المغازي مع جزمهم بأنها كانت قبل خيبر مختلفون في زمنها. انتهى. والذي جزم به ابن عقبة تقدمها، لكن تردد في وقتها فقال: لا ندري كانت قبل بدر أو بعدها؟ أو قبل أحد أو بعدها؟

قال الحافظ ابن حجر: وهذا التردد لا حاصل له، بل الذي ينبغي الجزم به

نجيح بن عبد الرحمن السندي (بأنها بعد بني قريظة).

قال الحافظ، وهو موافق لصنيع البخاري وقريظة: كانت (في ذي القعدة)، أي: لسبع بقين منها كما يأتي (في سنة خمس)، فليس قوله في ذي القعدة من مقول أبي معشر، كما أوهمه المصنف فيعرب حالاً من بني قريظة بدليل قوله: (فتكون ذات الرقاع في آخر السنة الخامسة، وأوّل التي تليها)، لأن الانصراف من قريظة كان في أواخر الحجة.

(قال في فتح الباري: قد جنح) مال (البخاري إلى أنها كانت بعد خيبر) صريحاً، فقال: وهي بعد خيبر، لأن أبا موسى جاء بعد خيبر، أي وخيبر كانت في المحرم سنة سبع، (واستدل لذلك بأمر، ومع ذلك فذكرها قبل خيبر) عقب بني قريظة، (فلا أدري هل تعتمد ذلك تسليمًا لأصحاب المغازي أنها كانت قبلها، أو أن ذلك من الرواة عنه، أو إشارة إلى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسمًا لغزوتين مختلفتين) واحدة بعد خيبر، وأخرى قبلها، (كما أشار إليه البيهقي، على أن أصحاب المغازي مع جزمهم بأنها كانت قبل خيبر مختلفون في زمنها). فعند ابن إسحق أنها سنة أربع.

وعند ابن سعد وابن حبان سنة خمس.. الخ ما مر كما في الفتح، وأسقطه المصنف لكونه قدمه (انتهى) كلام الفتح، والذي بعده له أيضًا، فلو أسقط انتهى هذه واكتفى بالآتية. (والذي جزم به ابن عقبة تقدمها لكن تردد في وقتها، فقال: لا ندري أكانت قبل بدر) الكبرى، كما هو المراد عند الإطلاق، وفي كلام مغلطاي أنها بعد بدر الصغرى، لكن لم ينقله عن ابن عقبة (أو بعدها، أو قبل أحد، أو بعدها).

أنها بعد غزوة بني قريظة، لأن صلاة الخوف في غزوة الخندق لم تكن شرعت، وقد ثبت وقوع صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع. فدل على تأخرها بعد الخندق.

ثم قال عند قول البخاري: «وهي بعد خيبر» لأن أبا موسى جاء بعد خيبر، وإذا كان كذلك وثبت أن أبا موسى شهد غزوة ذات الرقاع لزم أنها كانت بعد خيبر.

قال: وعجبت من ابن سيد الناس كيف قال: جعل البخاري حديث أبي موسى هذا حجة في أن غزوة ذات الرقاع متأخرة عن خيبر. قال: وليس في حديث

(قال الحافظ ابن حجر) في الفتح: (وهذا التردد لا حاصل له، بل الذي ينبغي الجزم به أنها بعد غزوة بني قريظة) كما صنع البخاري، وبه جزم أبو معشر.

قال مغلطاي: وهو من المعتمدين في السير، وقوله موافق لما ذكره أبو موسى، (لأن صلاة الخوف في غزوة الخندق لم تكن شرعت، وقد ثبت) في الصحيح عن جابر وغيره (وقوع صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع، فدل على تأخرها بعد الخندق).

وروى أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان عن أبي عياش الزرقني قال: كنا مع النبي ﷺ بعسفان فصلى بنا الظهر وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد، فقالوا: لقد أصبنا منهم غفلة، ثم قالوا: إن لهم صلاة بعد هذه هي أحب إليهم من أموالهم وأبنائهم، فنزلت صلاة الخوف بين الظهر والعصر، فصلى بنا العصر الحديث، وهو ظاهر في أن صلاة الخوف بعسفان غير صلاة الخوف بذات الرقاع، وإذا تقرر أن أول ما صليت صلاة الخوف بعسفان، وكانت في عمرة الحديبية وهي بعد الخندق وقريظة تعين تأخرها عنهما وعن الحديبية أيضًا، فيقوى القول بأنها بعد خيبر، لأن خيبر كانت عقب الرجوع من الحديبية قاله في الفتح.

(ثم قال) الحافظ ابن حجر (عند قول البخاري: وهي بعد خيبر، لأن أبا موسى) الأشعري (جاء بعد خيبر) من الحبشة سنة سبع، هكذا استدل به وقد ساق حديث أبي موسى بعد قليل، وهو استدلال صحيح وسيأتي أن أبا موسى إنما قدم من الحبشة بعد فتح خيبر في باب غزوتها ففيه في حديث طويل.

قال أبو موسى: فوافينا النبي ﷺ حين افتتح خيبر (وإذا كان كذلك، وثبت أن أبا موسى شهد غزوة ذات الرقاع، لزم أنها كانت بعد خيبر، قال: وعجبت من) شيخ شيوخنا (ابن سيد الناس كيف قال، جعل البخاري حديث أبي موسى هذا حجة في أن غزوة ذات الرقاع متأخرة

أبي موسى ما يدل على شيء من ذلك، انتهى كلام ابن سيد الناس.

قال: وهذا النفي مردود، والدلالة على ذلك واضحة كما قررته.

قال: وأما الدمياطي: فادعى غلط الحديث الصحيح، وأن جميع أهل السير على خلافه. وقد تقدم أنهم مختلفون في زمانها. فالأولى الاعتماد على ما ثبت في الصحيح.

وأما قول الغزالي: إنها آخر الغزوات. فهو غلط واضح، وقد بالغ ابن الصلاح في إنكاره.

عن خير، قال: وليس في حديث أبي موسى ما يدل على شيء من ذلك انتهى كلام ابن سيد الناس.

(قال) الحافظ: (وهذا النفي مردود والدلالة من ذلك واضحة، كما قررته) بقوله: وإذا كان كذلك وثبت الخ.

(قال) ابن حجر: (وأما) شيخه (الدمياطي) مر مراراً أنه بكسر الدال المهملة، وبعضهم أعجمها، (فادعى غلط الحديث الصحيح)، يعني حديث أبي موسى، (وأن جميع أهل السير على خلافه، وقد تقدم أنهم مختلفون في زمانها، فالأولى الاعتماد على ما ثبت في الصحيح).

وقد ازداد قوة بحديث أبي هريرة، وبحديث ابن عمر. فإن أبا هريرة في ذلك نظير أبي موسى، لأنه إنما جاء والنبي ﷺ بخيبر فأسلم، وقد ذكر في حديثه أنه صلى معه صلاة الخوف في غزوة نجد، وكذلك ابن عمر ذكر أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف بنجد، وقد تقدم أن أول مشاهدته الخندق؛ فتكون ذات الرقاع بعد الخندق، وقد قيل: الغزوة التي شهدها أبو موسى، وسميت ذات الرقاع غير غزوة ذات الرقاع التي وقعت فيها صلاة الخوف، لأن أبا موسى قال: إنهم كانوا ستة أنفس، والغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف كان المسلمون فيها أضعاف ذلك، والجواب عن ذلك أن العدد الذي ذكره أبو موسى محمول على من كان مرافقاً له ولم يرد جميع من كان مع النبي ﷺ قاله في الفتح.

ثم قال فيه: بعد أوراق في شرح حديث جابر لا عند قول البخاري وهي بعد خيبر كما أوهمه المصنف ما نصه.

(وأما قول الغزالي: إنها)، أي: غزوة ذات الرقاع، (آخر الغزوات فهو غلط واضح، وقد بالغ ابن الصلاح في إنكاره) على الغزالي ذلك القول.

وقال بعض من انتصر للغزالي: لعله أراد آخر غزوة صليت فيها صلاة الخوف.

وهو انتصار مردود، بما أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان من حديث أبي بكر: أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف. وإنما أسلم أبو بكر بعد غزوة الطائف بالاتفاق. انتهى.

وأما تسميتها بذات الرقاع:

فلأنهم رقعوا فيها راياتهم، قاله ابن هشام.

وقيل: لشجرة في ذلك الموضع يقال لها ذات الرقاع.

وقيل: الأرض التي نزلوا بها فيها بقع سود وبقع بيض، كأنها مرقعة برقاع مختلفة، فسميت ذات الرقاع لذلك.

وقيل: لأن خيلهم كان بها سواد وبياض. قاله ابن حبان.

(وقال بعض من انتصر للغزالي: لعله أراد آخر غزوة صليت فيها صلاة الخوف وهو انتصار مردود بما أخرجه أبو داود والنسائي، وصححه ابن حبان من حديث أبي بكر) نفيح بن الحرث (أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف، وإنما أسلم أبو بكر بعد) لفظ الفتح في (غزوة الطائف بالاتفاق)، وذلك بعد غزوة ذات الرقاع قطعاً، هذا أسقطه من كلام الفتح، أي: فيلزم من صلاة أبي بكر صلاة الخوف مع النبي ﷺ أن لا تكون ذات الرقاع آخر صلاة الخوف. قال، أعني الحافظ: وإنما ذكرت هذا استطراداً لتكميل الفائدة، (انتهى) كلام الحافظ.

(وأما تسميتها بذات الرقاع، فلأنهم رقعوا) بالتخفيف، ويشدد مبالغة على مفاد اللغة، أي: جعلوا مكان القطع رقعة ويجمع على رقاع كبرمة وبرام، (فيها راياتهم، قاله) عبد الملك (بن هشام).

قال أيضاً: (وقيل لشجرة في ذلك الموضع يقال لها ذات الرقاع)، قيل: لأن هذه الشجرة كانت العرب تعبدها، وكل من كان له حاجة منهم يربط فيها خرقة؛ كذا بهامش وهو غريب.

وقال غير ابن هشام: (وقيل الأرض التي نزلوا بها فيها بقع سود وبقع بيض كأنها مرقعة برقاع مختلفة، فسميت) الغزوة (ذات الرقاع لذلك) وصححه صاحب تهذيب المطالع، (وقيل: لأن خيلهم كان بها سواد وبياض، قاله ابن حبان) وأبو حاتم البستي.

وقال الواقدي: سميت بجبل هناك فيه بقع. قال الحافظ ابن حجر: وهذا لعله مستند ابن حبان، ويكون قد تصحف عليه بخيل.

قال: وأغرب الداودي فقال: سميت ذات الرقاع لوقوع صلاة الخوف فيها، فسميت بذلك لترقيع الصلاة فيها.

قال السهيلي: وأصح من هذه الأقوال كلها، ما رواه البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ونحن ستة نفر، بيننا بعير نعتقه،

(وقال الواقدي: سميت بجبل هناك فيه بقع).

(قال الحافظ ابن حجر: وهذا)، أي: قول الواقدي، (لعله مستند ابن حبان، ويكون قد تصحف عليه) جبل بجيم وموحدة، الواقع عند الواقدي (بخيل) بخاء معجمة وتحتية.

(قال: وأغرب الداودي فقال: سميت ذات الرقاع لوقوع صلاة الخوف فيها، فسميت بذلك لترقيع الصلاة فيها)، لأنهم لما فعلوا بعضها منفردين عن المصطفى أشبه ذلك إصلاح خلل الثوب برقعة فكأنه جعل انفراد الفرقة الأولى بمنزلة رقعة، وقيام الثانية وإتمامها في جلوسه بمنزلة رقعة أخرى.

قال في الفتح: وبهذا الخلاف استدل على تعدد ذات الرقاع، فإنهم اتفقوا في تسميتها على غير السبب الذي ذكره أبو موسى، لكن ليس ذلك مانعاً من اتحاد الوقعة ولازماً للتعدد، وقد رجح السهيلي السبب الذي ذكره أبو موسى، وكذا النووي، ثم قال: ويحتمل أن تكون سميت بالمجموع.

(قال السهيلي) في الروض بعد ذكر الأقوال الثلاثة الأول: (وأصح من هذه الأقوال كلها ما رواه البخاري ومسلم عن أبي موسى) عبد الله بن قيس (الأشعري). قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، وفي رواية: في غزاة، (ونحن ستة نفر).

قال الحافظ: لم أقف على أسمائهم وأظنهم من الأشعريين. (بيننا بعير نعتقه)، أي: نركبه عقبة، وهو أن يركب هذا قليلاً، ثم ينزل فيركب الآخر بالنوبة حتى يأتي على سائرهم، وفيه جواز مثل هذا إذا لم يضر المركوب. هذا ما قاله النووي والحافظ والمصنف وغيرهم من شراح الحديث، فعلى من زعم أن المراد بين كل ستة منا بعير، لا أن الجميع كانوا ستة، بيان الرواية التي صرحت بأن الجميع فعلوا فعل أبي موسى ورفقته وأنى بها، وإنما أراد أبو موسى كما مر عن الحافظ من كان مرافقاً زمناً له لا جميع الجيش، فإن إخباره عن نفسه ورفقته لا يستلزم أن

فنقبت أقدامنا، ونقبت قدماي، وسقطت أظفاري، فكنا نلف على أرجلنا الخرق، فسميت غزوة ذات الرقاع، لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا.

وكان من خبر هذه الغزوة، كما قاله ابن إسحق: أنه ﷺ غزا نجدا يريد بني محارب وبني ثعلبة - بالمثلثة - من غطفان - بفتح الغين المعجمة والمهمله - لأنه عليه الصلاة والسلام بلغه أنهم جمعوا المجموع. فخرج في

الجيش كله كذلك. (فنقبت) قال الحافظ: بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة، أي: رقت، (أقدامنا) يقال: نقب البعير، إذا رق خفه انتهى.

وقال النووي: أي: قرحت من الخفاء، وجمع بينهما المصنف، فقال: أي رقت وتقرحت وقطعت الأرض جلودها من الحفاء، (ونقبت قدماي) عطف خاص على عام ليعطف عليه قوله، (وسقطت أظفاري) لذلك (فكنا نلف) بضم اللام (على أرجلنا الخرق) فسميت غزوة ذات الرقاع (لما، أي: لأجل ما، (كنا نعصب).

قال الحافظ: بفتح أوله وكسر الصاد المهملة، زاد المصنف ولأبي ذر: نعصب، بضم النون وفتح العين وتشديد الصاد، (من الخرق على أرجلنا) وبقية خبر الصحيح هذا، وحدث أبو موسى بهذا، ثم كره ذلك قال: ما كنت أصنع بأن أذكره كأنه كره أن يكون شيء من عمله أفشاه. (وكان من خبر هذه الغزوة كما قاله ابن إسحق أنه ﷺ غزا،) أي: قصد (نجدا، يريد بني محارب،) بضم الميم وحاء مهملة وموحدة، ابن خصفة بفتح المعجمة والصاد المهملة والفاء، ابن قيس عيلان، (وبني ثعلبة بالمثلثة) وعين مهملة (من غطفان،) لأن ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض بفتح الموحدة وكسر المعجمة وإسكان التحتية فضاء معجمة، ابن ريث بفتح الراء وسكون التحتية ومثلثة، ابن غطفان (بفتح الغين المعجمة و) الظاء (المهملة) والفاء ابن سعد بن قيس عيلان بفتح العين المهملة وسكون التحتية، فمحارب وغطفان ابنا عم، وهذا هو الصواب الثابت في الصحيح وغيره عن جابر.

ووقع في ترجمة البخاري وهم مر التنبيه عليه.

قال في الفتح جمهور أهل المغازي: على أن غزوة ذات الرقاع هي غزوة محارب.

وعند الواقدي: أنهما اثنتان، وتبعه القطب الحلبي في شرح السيرة، والله أعلم بالصواب، انتهى؛ (لأنه عليه الصلاة والسلام)، تحليل أي سبب لغزوهم، (بلغه أنهم جمعوا المجموع).

قال ابن سعد قالوا: قدم قادم المدينة بجلب له، فأخبر الصحابة أن أمارًا وثعلبة قد جمعوا إليهم المجموع (فخرج) ليلة السبت لعشر خلون من المحرم على قول ابن سعد ومن وافقه (في)

أربعمائة من أصحابه - وقيل: سبعمائة - واستعمل على المدينة عثمان بن عفان، وقيل أبا ذر الغفاري. حتى نزل نخلًا - بالخاء المعجمة - موضع من نجد من أراضي غطفان.

قال ابن سعد: فلم يجد في مجالسهم إلا نسوة فأخذهن.
وقال ابن إسحق: فلقي جمعًا منهم فتقارب الناس، ولم يكن بينهم حرب، وقد أخاف الناس بعضهم بعضًا، حتى صلى رسول الله ﷺ بالناس صلاة الخوف، ثم انصرف الناس.

أربعمائة من أصحابه، وقيل: سبعمائة) قاله ابن سعد، وقيل: ثمانمائة كما في السبل، (واستعمل على المدينة عثمان بن عفان) ذا النورين أمير المؤمنين، (رضي الله عنه) فيما قال الواقدي وابن سعد وابن هشام، (وقيل: أبا ذر الغفاري) قاله ابن إسحق، وتعقبه ابن عبد البر؛ بأنه خلاف ما عليه الأكثر وبأن أبا ذر لما أسلم بمكة رجع إلى بلاده، فلم يجيء إلا بعد الخندق انتهى.
وعلى مختار البخاري أنها بعد خيبر وأبي معشر أنها بعد قريظة لا تعقب، وسار ﷺ إلى أن وصل إلى وادي الشقرة بضم الشين المعجمة وسكون القاف، فأقام فيها يومًا وبت السرايا، فرجعوا إليه من الليل وخبروه أنهم لم يروا أحدًا، فصار (حتى نزل نخلًا بالخاء المعجمة، موضع من نجد من أراضي غطفان).

وفي الفتح هو مكان من المدينة على يمين وهو بواد يقال له: شذخ بشين معجمة بعدها مهملة ساكنة ثم خاء معجمة، وبذلك الوادي طوائف من قيس من بني فزارة، وإنما ذكره أبي عبيد البكري انتهى. وادعى البكري أنه غير مصروف.

قال الدماميني: فإن أراد تحتمة فليس كذلك ضرورة أنه ثلاثي ساكن، وغفل من قال: المراد نخل المدينة.

(قال ابن سعد: فلم يجد في مجالسهم إلا نسوة فأخذهن)، وفيهن جارية وضيئة وهربوا في رؤوس الجبال.

(وقال ابن إسحق: فلقي جمعًا منهم) والجمع بينهما واضح، بأن يكون لقي الجمع في غير مجالسهم، (فتقارب الناس) دنا بعضهم من بعض، (ولم يكن بينهم حرب وقد أخاف الناس بالألف، وفي نسخة بدونها وكلاهما صحيح، (بعضهم) بدل من الناس (بعضًا) مفعوله، أي: أوقع بعض الناس في قلوب بعضهم الرعب، (حتى صلى رسول الله ﷺ بالناس صلاة الخوف)، وكان ذلك في صلاة العصر؛ كما رواه البيهقي عن جابر، (ثم انصرف الناس).

قال ابن سعد: وكان ذلك أول ما صلاها.
وقد رويت صلاة الخوف من طرق كثيرة ويأتي إن شاء الله تعالى الكلام على ما تيسر منها في مقصد عباداته ﷺ.
وكانت غيبته ﷺ في هذه الغزوة خمس عشرة ليلة.
وفي البخاري عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ بذات الرقاع، فإذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي ﷺ، فجاء رجل من المشركين وسيف النبي ﷺ معلق بالشجرة فاخترطه - يعني سله من غمده - فقال تخافني قال: لا، قال: فمن يمنعك مني؟ قال: الله.

(قال ابن سعد: وكان ذلك أول ما صلاها) بناء على قوله، أعني ابن سعد، أن هذه الغزوة سنة خمس، أما على أنه صلاها بعسفان، وأنها أول صلاته كما رواه أحمد وأصحاب السنن كما مر، فتكون هي أول ويكون نزول جبريل في الأولى معلماً والثانية مذكراً.
(وقد رويت صلاة الخوف من طرق كثيرة، ويأتي إن شاء الله تعالى الكلام على ما تيسر منها في مقصد عباداته ﷺ) وهو التاسع (وكانت غيبته ﷺ في هذه الغزوة خمس عشرة ليلة) قاله ابن سعد. قال: وبعث جعال بن سراقة بشيراً بسلامته وسلامة المسلمين.
(وفي البخاري) تعليقاً ووصله مسلم، فلو عزاه المصنف لهما كان أولى (عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ بذات الرقاع، فإذا أتينا، ظرفية لا شرطية، أي: ففي وقت إتياننا، (على شجرة ظليلة) ذات ظل، وفي نسخة: إذ وهي ظاهرة، لكنها ليست في البخاري (تركناها للنبي ﷺ) لينزل تحتها فيستظل بها.

وفي البخاري أيضاً قبل هذا بلبصقه مسنداً عن جابر؛ أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد، فلما قفل قفل معه فأدركتهم القافلة في واد كثير العضاة، فنزل النبي ﷺ، وتفرق الناس يستظلون بالشجر، ونزل ﷺ تحت شجرة فعلق بها سيفه.

قال جابر: فمنا نومة، (فجاء رجل من المشركين وسيف النبي ﷺ معلق بالشجرة)، وهو نائم، (فاخترطه، يعني سله من غمده، فقال) له (تخافني، قال: لا، قال: فمن يمنعك مني؟ قال: الله) يمنعني منك؛ وبقية هذا الحديث، فتهده أصحاب النبي ﷺ، وأقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين، ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، وكان للنبي ﷺ أربع، وللقوم ركعتان، وبقية الحديث الآخر الذي سقت أوله فمنا نومة، فإذا رسول الله ﷺ يدعونا فجئناه، فإذا عنده أعرابي جالس، فقال ﷺ: «إن هذا الأعرابي اخترط سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو في

وعند أبي عوانة: فسقط السيف من يده فأخذه عليه الصلاة والسلام فقال: من يمنعك مني؟ قال: كن خير آخذ. قال: تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ قال الأعرابي: أعاهدك أني لا أقاتلك، ولا أكون مع قوم يقاتلونك. قال: فخلي سبيله. فجاء إلى قومه فقال: جئكم من عند خير الناس. وفي رواية عند البخاري: ولم يعاقبه.

ولما لم يؤاخذه عليه الصلاة والسلام بما صنع، وعفا عنه، لشدة رغبته عليه الصلاة والسلام في استتلاف الكفار.

وفي رواية أبي اليمان عند البخاري - في الجهاد - قال: من يمنعك مني ثلاث مرات. وهو استفهام

يده صلتاً، فقال لي: من يمنعك مني، قلت: الله، فما هو ذا جالس، ثم لم يعاقبه النبي ﷺ. قال الحافظ: وظاهر قوله فتهدده يشعر بأنهم حضروا القصة، وأنه إنما رجع عما كان عزم عليه بالتهديد، وليس كذلك، بل في رواية البخاري في الجهاد بعد قوله قلت: الله فشام السيف، أي بقاء وشين معجمة، أي: أغمده وهي من الأضداد شامه استله وأغمده، قاله الخطابي وغيره. وكان الأعرابي لما شاهد ذلك الثبات العظيم، وعرف أنه حيل بينه وبينه وتحقق صدقه، وعلم أنه لا يصل إليه فالتقى السلاح وأمكن من نفسه.

(وعند أبي عوانة) في حديث جابر: (فسقط السيف من يده)، وكأنه لما شامه سقط من يده زيادة في المعجزة، (فأخذه عليه الصلاة والسلام، فقال: من يمنعك مني، قال: كن خير آخذ)، بالمد، (قال: تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله). قال الأعرابي: أعاهدك أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك، أجابه بغير ما سأله، فلم يثبت؛ لأنه لم يهتد حينئذ، ولم ينف كراهة لمواجهته بعد هذه الآية الباهرة والحلم الذي لا يباري بخلاف ما أمره، ونسخة، بل لا أعاهدك يابأها الطبع. (قال: فخلي سبيله، فجاء إلى قومه فقال: جئكم من عند خير الناس). (وفي رواية عند البخاري ولم يعاقبه)، فيجمع مع قوله في رواية ابن إسحق، قم فاذهب لشأنك؛ بأن قوله فاذهب كان بعد أن أخبر الصحابة بقصته فمن عليه قاله الحافظ. قال: (ولما لم يؤاخذه عليه الصلاة والسلام بما صنع وعفا عنه لشدة رغبته عليه الصلاة والسلام في استتلاف الكفار).

(وفي رواية أبي اليمان) الحكم ابن نافع، شيخ البخاري، أخبرنا شعيب عن الزهري، فذكر الحديث. (عند البخاري في الجهاد) في باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة، (قال: من يمنعك مني ثلاث مرات، وهو) كما في الفتح هنا في المغازي (استفهام

إنكاري، أي لا يمنعك مني أحد.

وكان الأعرابي قائماً على رأسه والسيف في يده والنبي ﷺ جالس لا سيف معه. ويؤخذ من مراجعة الأعرابي له في الكلام أن الله سبحانه منع نبيه، وإلا فما الذي أحوجه إلى مراجعته مع احتياجه إلى الحظوة عند قومه بقتله. وفي قوله ﷺ في جوابه: الله، أي يمنعني منك، إشارة إلى ذلك، ولذلك لما أعادها الأعرابي فلم يزد على ذلك الجواب، وفي ذلك غاية التهكم وعدم المبالاة به.

وذكر الواقدي في نحو هذه القصة أنه أسلم، ورجع إلى قومه فاهتدي به خلق كثير. وقال فيه: إنه رمى بالزلخة حين هم بقتله ﷺ، فندر السياف من يده وسقط إلى الأرض. والزلخة - بضم الزاي وتشديد اللام - وجع يأخذ في الصلب.

إنكاري، أي: لا يمنعك مني أحد، وكان الأعرابي قائماً على رأسه والسياف في يده والنبي ﷺ جالس لا سيف معه، ويؤخذ من مراجعة الأعرابي له في الكلام أن الله سبحانه منع نبيه (منه، وإلا فما الذي أحوجه إلى مراجعته مع احتياجه) استفهام يفيد استبعاد كون ذلك من غير مانع من الله تعالى، (إلى الحظوة) بضم الحاء المهملة وكسرهما، كما في القاموس وبالطاء المعجمة المكانة، أي المنزلة الرفيعة (عند قومه بقتله) كما قاله لهم.

فعند ابن إسحق أنه قال: ألا أقتل لكم محمداً، قالوا: بلى، وكيف تقتله، قال: أفنك به.

(وفي قوله ﷺ في جوابه الله، أي: يمنعني منك إشارة إلى ذلك، ولذلك لما أعادها الأعرابي لم يزد على ذلك الجواب وفي ذلك غاية التهكم وعدم المبالاة به) أصلاً عطف تفسير.

(وذكر الواقدي في نحو هذه القصة أنه)، أي: الأعرابي الذي هو دعثور المذكور عند الواقدي، (أسلم ورجع إلى قومه، فاهتدى به خلق كثير).

وفي رواية ابن إسحق ثم أسلم بعد، (وقال فيه إنه رمى بالزلخة حين هم بقتله ﷺ فندر)، بنون ودال وراء مهملتين، سقط أو خرج (السياف من يده وسقط) هو، أي: الأعرابي، (إلى الأرض) لشدة وجع صلبه فلم يستطع القيام، ولا يظهر جعل ضمير سقط للسياف، وأنه عطف مسبب على سبب، لأن خروجه من يده سبب لسقوطه، لأن هذا ليس فيه كبير فائدة، لأنه مستفاد من ندر، فإنما أراد أنه حين رمى بالزلخة أصابه شيطان: سقوط سيفه وقامة نفسه لشدة الوجع، (والزلخة بضم الزاي وتشديد اللام) بعدها خاء معجمة فتاء تأنيث (وجع يأخذ في الصلب).

وقال البخاري: قال مسدد عن أبي عوانة عن أبي بشر: اسم الرجل غورث بن الحرث، أي على وزن جعفر.

وحكى الخطابي فيه: غويرث، بالتصغير. وقد تقدم في غزوة غطفان وهي غزوة ذي أمر بناحية نجد مثل هذه القصة لرجل اسمه دعثور، وأنه قام على رأسه ﷺ بالسيف فقال: من يمنعك مني؟ فقال ﷺ: الله، ودفع جبريل في صدره فوق السيف من يده وأنه أسلم.

قال في عيون الأثر: والظاهر أن الخبرين واحد.

(وقال البخاري) في الصحيح. (قال مسدد) بن مسرهد شيخه، (عن أبي عوانة) الوضاح الشكري البصري، (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة، جعفر بن إياس.

قال الحافظ: اختصر البخاري إسناده وقامه، كما أخرجه مسدد في مسنده رواية معاذ بن المثنى عنه، وكذا أخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث عن مسدد، عن أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سليمان بن قيس، عن جابر، قال: غزا رسول الله ﷺ خصفة بنخل فرأوا من المسلمين غرة فجاء رجل منهم، يقال له غورث بن الحرث، حتى قام على رسول الله ﷺ بالسيف فذكره، فاختصر البخاري مثته أيضًا، فقال (اسم الرجل غورث بن الحرث) بفتح الغين المعجمة، وسكون الواو، وفتح الراء فمثلة، (أي: على وزن جعفر)، وقيل: بضم أوله مأخوذ من الغرث وهو الجوع، ووقع عند الخطيب بالكاف بدل المثلة.

(وحكى الخطابي فيه غويرث بالتصغير.)

وحكى عياض أن بعض المغاربة قاله في البخاري بالعين المهملة، قال: وصوابه بالمعجمة، (وقد تقدم في غزوة غطفان وهي غزوة ذي أمر) بفتح الهمزة والميم وشد الراء، (بناحية نجد مثل هذه القصة لرجل اسمه دعثور) بضم الدال وسكون العين المهملتين وضم المثلة وسكون الواو وراء، وتقدم للمصنف أيضًا أن الخطيب سماه غورث، وغيره غورك. (وأنه قام على رأسه ﷺ بالسيف فقال: من يمنعك مني اليوم)؟.

وفي رواية الآن: (فقال عليه الصلاة والسلام: الله، فدفع جبريل في صدره فوق السيف من يده، وأنه أسلم).

(قال) الحافظ فتح الدين اليعمري (في عيون الأثر: والظاهر أن الخبرين واحد). يختلف الرواة في اسمه، فبعضهم سماه غورث، وبعضهم دعثور، وقد استدرك الذهبي في التجريد غورث ابن الحرث على من تقدمه، وعزا للبخاري وتعبه في الإصابة؛ بأنه ليس في البخاري تعرض

وقال غيره من المحققين: الصواب أنهما قصتان في غزوتين.

وفي هذه القصة: فرط شجاعته، وقوة يقينه وصبره على الأذى، وحلمه على الجهاد عليه السلام.

وفي انصرافه عليه السلام من هذه الغزوة، أبطأ جمل جابر بن عبد الله فنخسه عليه السلام فانطلق متقدماً بين يدي الركاب،

لإسلامه وبأنه يلزم عليه الحزم بكون القصتين واحدة مع احتمال كونهما واقعيتين، وأطال في بيان ذلك، وقال: قد يتمسك لإسلامه بقوله: جئتمكم من عند خير الناس، انتهى، وجزم صاحب النور بإسلام غورث بعد رجوعه إلى قومه، إنما تبع فيه الذهبي على عادته وقد علم التوقف فيه.

(وقال غيره من المحققين)، كابن كثير: (الصواب أنهما قصتان في غزوتين)، قصة لرجل اسمه دعثور بغزوة ذي أمر، وفيها التصريح بأنه أسلم، ورجع إلى قومه، فاهتدى به خلق كثير، وقصة بذات الرقاع لرجل اسمه غورث، وليس في قصته تصريح بإسلامه.

وفي فتح الباري: وقع عند الواقدي في شبهه هذه القصة أن اسم الأعرابي دعثور وأنه أسلم، لكن ظاهر كلامه أنهما قصتان في غزوتين، فالله أعلم.

وفي الإصابة قصة تشبه قصة غورث المخرجة في الصحيح، فيحتمل التعدد أو أحد الاسمين لقب إن ثبت الاتحاد.

(وفي هذه القصة)، كما قال في الفتح: (فرط شجاعته وقوة يقينه و) قوة (صبره على الأذى و) قوة (حلمه على الجهاد عليه السلام) قال: وفيه جواز تفرق العسكر في النزول ونومهم، وهذا محله إذا لم يكن هناك ما يخافون منه، انتهى.

(وفي انصرافه عليه السلام من هذه الغزوة)، كما رواه ابن إسحاق عن وهب بن كيسان، عن جابر مطولاً، ومثله في طبقات ابن سعد.

وفي البخاري: أن ذلك كان في غزوة تبوك. وفي مسلم أنه في غزوة الفتح. (أبطأ جمل جابر بن عبد الله)، فلا يكاد يسير، (فنخسه) النبي عليه السلام بعد أن أناخه جابر بأمره نخسات بعضها من يد جابر، أو قطعها من شجرة، كما في رواية ابن إسحاق، ولمسلم وأحمد فضربه برجله ودعا له، (فانطلق متقدماً بين يدي الركاب). وللإسماعيلي فضربه ودعا فمشى مشية ما مشى مثل ذلك قبلها. ولأبي نعيم أنه نفث في ماء ثم مج من الماء في نحره ثم ضربه بالعصا، فوثب فقال: اركب، قلت: إني أرضى أن يساق معنا، قال: اركب، فركبت، فوالذي نفسي بيده لقد رأيتني وأنا أكفه عنه عليه السلام، إرادة أن لا يسبقه وليس هذا اختلافاً، بل يحمل على أنه عليه السلام فعل به

ثم قال: أتبيعني؟ فابتاعه منه وقال: لك ظهره إلى المدينة، فلما وصلها أعطى الثمن وأرجح، ورهب له الجمل. والحديث أصله في البخاري.

ولا حجة فيه لجواز بيع وشرط، لما وقع فيه من الاضطراب. وقيل غير ذلك مما يطول ذكره والله أعلم.

جميع ما ذكر.

(ثم قال: أتبيعني، فابتاعه منه) بأوقية، (وقال لك: ظهره) أي: الركوب عليه (إلى المدينة، فلما وصلها أعطى الثمن وأرجح)، فزاده شيئاً يسيراً على الأوقية، كما في رواية ابن إسحق، (ووهب له الجمل، والحديث أصله في البخاري) في عشرين موضعاً، لكن لم يقع فيه أن ذلك في ذات الرقاع، ولذا لم يذكره في غزواتها، بل في بعضها أنه في تبوك، (ولا حجة فيه لجواز بيع، وشرط) كما قال به أحمد والبخاري في طائفة لكثرة رواة الاشتراط، ومنعه أبو حنيفة والشافعي مطلقاً، وإن وقع بطلاً للنهي عن بيع وشرط وتوسط مملك، ففصل كما قرر في الفروع، وقالوا: لا حجة في خبر جابر، (لما وقع فيه من الاضطراب).

قال في الروض: فقد روى أقرني ظهره إلى المدينة، وروى شرط لي ظهره إليها.

وقال البخاري: الاشتراط أكثر وأصح، واضطربوا في الثمن، فقيل: بأوقية وبأربع أواق وبخمس أواق وبخمس دانير وبأربعة دانير، وهو في معنى أوقية وبدينارين ودرهمين، وكل هذه لروايات ذكرها البخاري، (وقيل غير ذلك مما يطول ذكره).

ومنه أنه لم يرد حقيقة البيع، بل أراد أن يعطيه الثمن بهذه الصورة، أو لم يكن الشرط في نفس العقد، بل كان سابقاً أو لاحقاً فلم يؤثر في العقد.

ووقع عند النسائي أخذته بكذا، وأعرتك ظهره إلى المدينة، فزال الإشكال لكن فيها اضطراب، (والله أعلم) بالصواب في نفس الأمر.

قال السهيلي رحمه الله: ومن لطيف العلم في حديث جابر بعد أن يعلم قطعاً أنه عليه السلام لم يفعل شيئاً عبثاً، بل لحكمة مؤيدة بالعصمة اشتراؤه الجمل منه ثم أعطاه الثمن، وزاده ثم رده عليه، وكان يمكن أن يعطيه ذلك بلا مساومة، ولا اشتراء ولا شرط توصيل، فالحكمة فيه بديعة جداً فلتنظر بعين الاعتبار، وذلك أنه سأله هل تزوجت؟ ثم قال: هلا بكراً، فذكر مقتل أبيه وما خلف من البنات.

وقد كان عليه السلام أخبر جابراً؛ بأن الله قد أحيا أباه، ورد عليه روحه، وقال: ما تشتهي فأزديك؟، فأكد ﷺ هذا الخبر بمثل شبهه، فاشترى منه الجمل وهو مطيته، كما اشترى الله من أبيه ومن الشهداء أنفسهم بثمن هو الجنة ونفس الإنسان مطيته، كما قال عمر بن عبد العزيز أن

[غزوة بدر الأخيرة وهي الصغرى]

وتسمى: بدر الموعد.

وكانت في شعبان، بعد ذات الرقاع. قال ابن إسحاق: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة من غزوة ذات الرقاع، أقام بها جمادى الأولى إلى آخر رجب، ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبي سفيان. ويقال: كانت في هلال ذي القعدة.

نفسى مطيتي، ثم زادهم زيادة، فقال للذين أحسنوا الحسنى، وزيادة ثم رد عليهم أنفسهم التي اشترى منهم فقال: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩] الآية، فأشار ﷺ باشتراء الجمل من جابر وإعطائه الثمن وزيادة، ثم رد الجمل المشتري عليه إشارة بذلك كله إلى تأكيد الخبر الذي أخبر به عن فعل الله بأبيه فتشاكل الفعل مع الخبر كما تراه، وحاشا لأفعاله أن تخلو من حكمة، بل هي كلها ناظرة إلى القرءان ومنترعة منه انتهى. فما أحسن استنباطاته. هذا واقتصر المصنف من الآيات الواقعة في هذه الغزوة على قصتي غورث وجابر لتعلقهما بها، وتعلق قصة جابر من جهة سيره معه عليه الصلاة والسلام.

غزوة بدر الأخيرة وهي الصغرى

بعدم وقوع حرب فيها، فكانت صغرى بالنسبة للكبرى للقتال، ونصر المؤمنين، فهي تسمية اصطلاحية للتمييز.

وأما قول الشامي في غزوة أحد بدر الصغرى الإضافة تأنيث الأصغر، فلعله اسم للبقعة في حد ذاتها، (وتسمى بدر الموعد) للمواعدة عليها مع أبي سفيان يوم أحد، وهي الثالثة، (وكانت في شعبان) سنة أربع (بعد ذات الرقاع) في قول ابن إسحاق.

قال ابن كثير: وهو الصحيح.

رُقَالَ الواقدي: في مستهل ذي القعدة، يعني سنة أربع، ووافق ابن عقبة على أنها في شعبان، لكنه قال: سنة ثلاث وهو وهم، فإن هذه تواعدوا إليها من أحد وكانت في شوال سنة ثلاث.

(قال ابن إسحاق: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة من غزوة ذات الرقاع أقام بها جمادى الأولى، آخر رجب،) نقل بالمعنى تبع فيه ابن سيد الناس، ولفظ ابن إسحاق أقام بها بقية جمادى الأولى وجمادى الآخرة ورجبًا، (ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبي سفيان) حتى نزله، إلى هنا انفصل المصنف من كلام ابن إسحاق دون بيان، فإن قوله: (ويقال: كانت في هلال ذي القعدة)

وميعاد أبي سفيْن: هو ما سبق أن أبا سفيْن قال يوم أحد: الموعد بيننا وبينكم بدر العام القابل، فقال عليه الصلاة والسلام لرجل من أصحابه: قل: نعم هو بيننا وبينكم موعد.

فخرج عليه الصلاة والسلام ومعه ألف وخمسمائة من أصحابه، وعشرة أفراس، واستخلف على المدينة عبد الله بن رواحة، فأقاموا على بدر ينتظرون أبا سفيْن.

وخرج أبو سفيْن حتى نزل مجنة من ناحية مر الظهران،

قول الواقدي كما مر، وفي تعبيره يقال إشارة إلى ضعفه، (وميعاد أبي سفيْن هو ما سبق أن أبا سفيْن قال: يوم أحد الموعد بيننا وبينكم بدر من العام القابل، فقال عليه الصلاة والسلام لرجل من أصحابه: هو عمر كما عند الواقدي، (قل: نعم هو بيننا وبينكم موعد، فخرج عليه الصلاة والسلام ومعه)، كما رواه الحاكم في الإكليل، عن الواقدي، (ألف وخمسمائة من أصحابه وعشرة أفراس)، وعدها فقال: فرس لرسول الله ﷺ، وفرس لأبي بكر، وفرس لعمر، وفرس لأبي قتادة، وفرس لسعيد بن زيد، وفرس للمقداد، وفرس للحباب، وفرس للزبير، وفرس لعباد بن بشر، كذا نقله في العيون.

قال البرهان: هي تسعة، فينبغي أن يطلب العاشر مع من قال، أعني الواقدي، (واستخلف على المدينة عبد الله بن رواحة) الأنصاري الخزرجي، الأمير المستشهد بموتة، قال: وحمل اللواء علي ابن أبي طالب.

وقال ابن هشام: استخلف عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول هكذا عزاه لنفسه في تهذيب السيرة، وتبعه اليعمرى، وأما الشامي فعزاه لابن إسحق ولعله وقف عليه في رواية غير زياد البكائي، كيونس أو إبراهيم بن سعد، ويحتمل أنه استخلف أحدهما على الصلاة، والآخر على الحكم، أو وجه الخطاب إلى أحدهما، ثم عدل إلى الآخر لأمر اقتضاه، فروى كل ما علم وعاد المصنف إلى خبر ابن إسحق، فقال: (فأقاموا على بدر ينتظرون أبا سفيْن) ثمان ليال، (وخرج أبو سفيْن) في قريش، وهم ألفان ومعهم خمسون فرساً، كذا عند الواقدي، (حتى نزل مجنة) بميم فجيم فنون مشددة مفتوحات، ويجوز كسر الميم والنون، سوق بقرب مكة، كما في الشامية، أي إمالة النون في الوقف والجيم مفتوحة، إلا أن النون مكسورة في الوصل لفتح ما قبل هاء التأنيث أبداً، (من ناحية مر) بفتح الميم وشد الراء (الظهران) بفتح الظاء المعجمة وإسكان

ويقال: عسفان، ثم بدا له الرجوع، فقال: يا معشر قريش، إنه لا يصلحكم إلا عام خصيب، ترعون فيه الشجر وتشربون فيه اللبن، وإن عامكم هذا عام جذب، وإنني راجع فارجعوا، فرجع الناس. فسماهم أهل مكة: جيش السوق يقولون: إنما خرجتم تشربون السوق.

وأقام ﷺ ببدر ثمانية أيام،

الهاء، واد بين مكة وعسفان تسميه العامة بطن مرو، (ويقال) حتى نزل (عسفان) بدل مجنة، (ثم بدا له الرجوع)، أي: ظهر له صورة، وإلا فقد كان دبره لقريش وهو بمكة.

روى أن نعيم بن مسعود الأشجعي قدم مكة، فأخبر قريشًا بتهيؤ المسلمين لحربهم، فذكر أبو سفيان أنه كاره للخروج، وجعل له عشرين بعيرًا على أن يخذل المسلمين ضمنها له سهيل بن عمرو وحمله على بعير فقدم المدينة، وأرجف بكثرة العدو حتى قذف في قلوبهم الرعب، ولم يبق لهم نية في الخروج حتى خشي عليه السلام أن لا يخرج معه أحد، وجاءه العمران، فقالا: إن الله مظهر دينه ومعز نبيه، وقد وعدنا القوم موعدًا لا نحب أن نتخلف عنه، فيرون أن هذا جبن، فسر لموعدهم فوالله إن في ذلك لخيرة، فسر بذلك وقال: «والذي نفسي بيده لأخرجن، وإن لم يخرج معي أحد»، فأذهب الله عن المسلمين ما كان الشيطان رعبهم به، وقال أبو سفيان لقريش: قد بعثنا نعيمًا يخذل أصحاب محمد عن الخروج، وهو جاهد لكن نخرج ففسير ليلة أو ليلتين، ثم نرجع، فإن لم يخرج محمد بلغه أنا خرجنا فرجعنا لأنه لم يخرج، فيكون لنا هذا عليه، وإن خرج أظهروا أن هذا عام جذب ولا يصلحنا إلا عام عشب، قالوا: نعم ما رأيت، (فقال: يا معشر قريش إنه لا يصلحكم)، أي: لا يريحكم ويزيل عنكم مشقة السفر، (إلا عام خصب) بالتنوين، أي: ذو خصب، أو مخصب، والإضافة لوجود النماء فيه، والبركة بظهور النبات وكثرته (ترعون فيه الشجر وتشربون فيه اللبن، وإن عامكم هذا عام جذب) بالإضافة والتنوين، أي: محل، وهو انقطاع المطر، ويس الأرض، (وإنني راجع فارجعوا، فرجع الناس فسماهم أهل مكة جيش السوق، ويقولون: إنما خرجتم تشربون السوق) وهو قمح، أو شعير يقلى ثم يطحن، ويتزود به ملتوتًا بماء، أو غسل، أو سمن، أو وحده، فسمع الناس بمسير جيش الإسلام، وذهب صيته إلى كل جانب، وكبت الله عدوهم، فقال صفوان لأبي سفيان: والله نهيتك يومئذ أن تعد القوم وقد اجترأوا علينا ورأونا قد أخلفناهم وأخذوا في الكيد والنفقة والتهيؤ لحرب الخندق.

(وأقام عليه الصلاة والسلام ببدر ثمانية أيام)، ينتظر أبا سفيان لميعاده، كذا عند ابن إسحاق، ومقتضاه أنها أيام الموسم، وصرح بذلك السبل فقال: فانتهاوا إلى بدر ليلة هلال ذي القعدة وقام السوق صبيحة الهلال، فأقاموا ثمانية أيام والسوق قائمة.

وباعوا ما معهم من التجارة، فربحوا الدرهم درهمين. وأنزل الله في المؤمنين: ﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح﴾ [آل عمران: ١٧٢] إلى قوله: ﴿فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء﴾ [آل عمران: ١٧٤]. والصحيح أن هذه الآية نزلت في شأن حمراء الأسد، كما نص عليه العماد بن كثير.

وفي البغوي كانت بدر الصغرى موضع سوق الجاهلية يجتمعون إليها في كل عام ثمانية أيام لهلال ذي القعدة إلى ثمان تخلو منه، ثم يتفرقون إلى بلادهم، لكنه مشكل مع ما قدمه المصنف من أن الخروج في شعبان، ويقال لهلال ذي القعدة، بل لا يصح إلا على القول بأن الخروج في شوال، اللهم إلا أن يخرج على الثاني مع تأويله بأنها كانت كذلك بالنظر لوصوله إلى بدر، لا لخروجه من المدينة، أو أطلق الهلال، وأراد ما يقاربه بقي أنه يشكل على تصحيح قول ابن إسحاق إنه خرج في شعبان إلا أن يؤول بأن معناه عزم على الخروج فيه، وأمر أصحابه بالتهيؤ، ولم يخرج بالفعل إلا في أواخر شوال حتى وصل هلال ذي القعدة، وهذا جمع بين الأقوال.

(وباعوا ما معهم من التجارة) التي خرجوا بها معهم، (فربحوا الدرهم درهمين)، كما روى أن عثمن قال: ربحنا للدينار ديناراً، (وأنزل الله في المؤمنين: ﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح﴾ [آل عمران: ١٧٢] الآية، بأحد، وخبر المبتدأ قوله للذين أحسنوا (إلى قوله: ﴿فانقلبوا﴾ [آل عمران: ١٧٤] الآية، رجعوا من بدر ﴿بنعمة من الله وفضل﴾ [آل عمران: ١٧٤] الآية، بسلامة وريح ﴿لم يمسسهم سوء﴾ [آل عمران: ١٧٤])، من قتل أو جرح (الآية). هذا قول مجاهد وعكرمة.

(والصحيح) وهو قول أكثر المفسرين: (أن هذه الآية نزلت) قبل ذلك (في شأن حمراء الأسد كما نص عليه العماد بن كثير)، ومبني على ترجيحه ابن جرير، ووقع في البيضاوي والجلال ما يشبه التناقض، فذكر أن قوله: ﴿الذين استجابوا﴾ [آل عمران: ١٧٢] الآية، في حمراء الأسد، وأعرب الجلال الذين قال لهم بدلاً منه، ثم قالوا فانقلبوا، أي: رجعوا من بدر بنعمة من الله، وفضل ربح في التجارة، فإنهم أتوا بدرًا وافوا بها سوقًا، فاتجروا وربحوا، انتهى.

وهذا إنما يأتي على أنها نزلت في بدر، فهو خلط بين قولين متنافيين، إلا أن يقال قولهما رجعوا من بدر، بيان لما ترتب على استجابتهم له عليه السلام في حمراء الأسد، ولم يبالوا بكونها في عام آخر لكونها من ثمرات الأولى فكأنهما شيء واحد، وعليه فتفسيرهما قوله فانقلبوا برجعوا من بدر يكون حملًا للآية على أنه عبر بالماضي عن المستقبل لتحقيق وقوعه هكذا

[غزوة دومة الجندل]

وهي بضم الدال من «دومة» هي مدينة بينها وبين دمشق خمس ليال، وبعدها من المدينة خمس عشرة أو ست عشرة ليلة. قال أبو عبيد الله البكري: سميت بدومي بن إسماعيل، كان نزلها.

وكان في شهر ربيع الأول، على رأس تسعة وأربعين شهرًا من الهجرة، وكان سببها أنه بلغه ﷺ أن بها جمعًا كثيرًا يظلمون من مر بهم،

أملاني شيخنا.

غزوة دومة الجندل

(وهي بضم الدال من دومة) عند أهل اللغة وأصحاب الحديث يفتحونها كذا في الصحاح.

ورجح الحازمي وغيره من المحدثين الضم.

وقال اليعمرى: بضم الدال وفتحها.

وقال ابن القيم: بضم الدال، وأما بفتحها فمكان آخر.

وقال بعضهم: دومة الجندل بالضم والفتح، وأما المكان الآخر الذي باليمن فبالفتح فقط،

(وهي مدينة بينها وبين دمشق) بكسر الدال وفتح الميم، على المشهور.

وحكى في المطالع كسر الميم، قاله النووي.

قال الجواليقي: أعجمي معرب، فهو ممنوع الصرف، (خمس ليال وبعدها من المدينة

خمس عشرة أو ست عشرة ليلة) كما قاله ابن سعد.

(قال أبو عبد الله البكري: سميت بدومي بن إسماعيل كان نزلها،) وفي الوفاء قيل: كان

منزل أكيدر أولاً دومة الحيرة، وكان يزور أخواله من كلب، فخرج معهم للصيد، فرفعت له مدينة

متهمة لم يبق إلا حيطانها- مبنية بالجندل، فأعادوا بناءها وغرسوا الزيتون وسموها دومة الجندل،

تفرقة بينها وبين دومة الحيرة، وكان أكيدر يتردد بينهما.

(وكان في شهر ربيع الأول على رأس تسعة وأربعين شهرًا من الهجرة) فتكون سنة

خمس، وبه صرح ابن هشام، (وكان سببها) كما قال ابن سعد وغيره (أنه بلغه ﷺ أن بها جمعًا

يظلمون من مر بهم)، وأنهم يريدون أن يدنوا من المدينة وهي طرف من أفواه الشام، فأراد عليه

الصلاة والسلام الدنو إلى أدنى الشام، وقيل له: لو دنوت لها لكان ذلك مما يفرع قيصر، وكان

بها سوق عظيم وتجار.

فخرج عليه الصلاة والسلام لخمس ليال بقين من شهر ربيع، في ألف من أصحابه، فكان يسير الليل ويكمن النهار.

واستخلف على المدينة سباع بن عرفة.

فلما دنا منهم، لم يجد إلا النعم والشاء، فهجم على ماشيتهم وورعاتهم فأصاب من أصاب، وهرب من هرب في كل وجه. وجاء الخبر أهل دومة ففرقوا، ونزل ﷺ بساحتهم فلم يلق بها أحدًا، فأقام بها أيامًا، وبعث السرايا وفرقها، فرجعوا، ولم يصب منهم أحد. ودخل المدينة في العشرين من ربيع الآخر.

(فخرج ﷺ لخمس ليال بقين من شهر ربيع) الأول (في ألف من أصحابه، فكان يسير الليل، ويكمن النهار) بضم الميم وفتحها (واستخلف على المدينة)، كما قال ابن هشام، (سباع) بكسر السين المهملة فموحدة فألف فعين مهملة (ابن عرفة) بضم العين والفاء الغفاري، ويقال له: الكناني.

وعند ابن سعد وغيره، فقال له دليله مذكور العذري، ونكب عن طريقهم لما دنا من دومة، يا رسول الله إن سوائهم ترعى عندك فأقم لي حتى أطلع لك، قال: «نعم»، فخرج العذري طليعة وحده، فوجد آثار النعم والشاء وهم مغربون بفتح الغين المعجمة وكسر الراء مشددة، فرجع إلى النبي ﷺ، فأخبره وقد عرف مواضعهم، (فلما دنا منهم لم يجد) النبي ﷺ، وفي نسخة: لم يجدوا، أي النبي ومن معه، (إلا النعم والشاء) عطف خاص على عام، على أن النعم الإبل والبقر والغنم أو المال الراعي، (فهجم على ماشيتهم وورعاتهم،) جمع راع، كقاض وقضاة ويجمع أيضًا على رعاء بالكسر والمد، ورعيان كرجفان كما في المصباح.

زاد القاموس: رعاء بالفتح، أي: من ولي أمر مواشيهم.

(فأصاب من أصاب، وهرب من هرب في كل وجه، وجاء الخبر أهل دومة، ففرقوا) فرقًا من المنصور بالرعب، (ونزل عليه الصلاة والسلام بساحتهم فلم يلق بها أحدًا، فأقام بها أيامًا، وبعث السرايا وفرقها، فرجعوا ولم يصب منهم أحد) بالبناء للمفعول، أي: من المسلمين في تلك الغزوة، أو من الكفار الذين بعث لهم السرايا.

وفي نسخة أحدًا بالنصب وهي المنقولة في العيون عن ابن سعد، وزاد وأخذوا منهم رجلًا فسأله ﷺ عنهم، فقال: هربوا حيث علموا أنك أخذت نعمهم، فعرض عليه الإسلام فأسلم، (ودخل المدينة في) يوم (العشرين من ربيع الآخر)، فتكون غيبته خمسًا وعشرين ليلة، ولعله جد في السير لما مر أن بعد دومة من المدينة خمس عشرة، فيكون الذهاب والإياب في ثلاثين، وأقام بها أيامًا وأقلها ثلاثة، والله أعلم.

الفهرس

٣	إسلام الفاروق
١٢	دخول الشعب وخير الصحيفة
٣١	الهجرة الثانية إلى الحبشة ونقض الصحيفة
٣٨	وفاة خديجة وأبي طالب
٤٩	خروجه ﷺ إلى الطائف
٥٦	ذكر الجن
٦٧	وقت الإسراء
٧٢	ذكر عرض المصطفى نفسه على القبائل ووفود الأنصار
٨٩	باب هجرة المصطفى وأصحابه إلى المدينة
١٤٣	قصة سراقه
١٧٥	ذكر بناء المسجد النبوي وعمل المنبر
١٩١	ذكر المؤاخاة بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين
١٩٤	باب بدء الأذان

كتاب المغازي

٢٢٤	بعث حمزة رضي الله عنه
٢٢٦	سرية عبدة المطلبي
٢٢٨	سرية سعد بن ملك
٢٢٩	أول المغازي ودان
٢٣١	غزوة بواط
٢٣٦	غزوة بدر الأولى
٢٣٧	سرية أمير المؤمنين عبد الله بن جحش
٢٤٢	تحويل القبلة وفرض رمضان وزكاة الفطر
٢٥٥	باب غزوة بدر العظمى
٣٤٢	قتل عمير عصماء
٣٤٤	غزوة بني سليم وهي قرقرة الكدر
٣٤٧	قتل أبي عنك اليهودي
٣٤٨	غزوة بني قينقاع

٣٥٣.....	غزوة السوق
٣٥٦.....	ذكر بعض وقائع ثمانية الهجرة
٣٥٧.....	ذكر تزويج علي بفاطمة رضي الله عنهما
٣٦٧.....	قتل كعب بن الأشرف وهي سرية محمد بن مسلمة
٣٧٨.....	غزوة غطفان
٣٨٢.....	غزوة بجران
٣٨٤.....	سرية زيد إلى القردة
٣٨٦.....	غزوة أحد
٤٦٤.....	غزوة حمراء الأسد
٤٧١.....	سرية أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد
٤٧٢.....	سرية عبد الله بن أنيس
٤٧٤.....	بعث الرجيع
٤٩٦.....	بئر معونة
٥٠٥.....	حديث بني النضير
٥٢١.....	غزوة ذات الرقاع
٥٣٥.....	غزوة بدر الأخيرة وهي الصغرى
٥٣٩.....	غزوة دومة الجندل